مجموعة مؤلفات أبي الحسن السليماني (١١)

الغيث المغيث

بشرح اختصار علوم الحديث

كتبه

أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني

غفر الله له ولوالديه

الجزء الأول









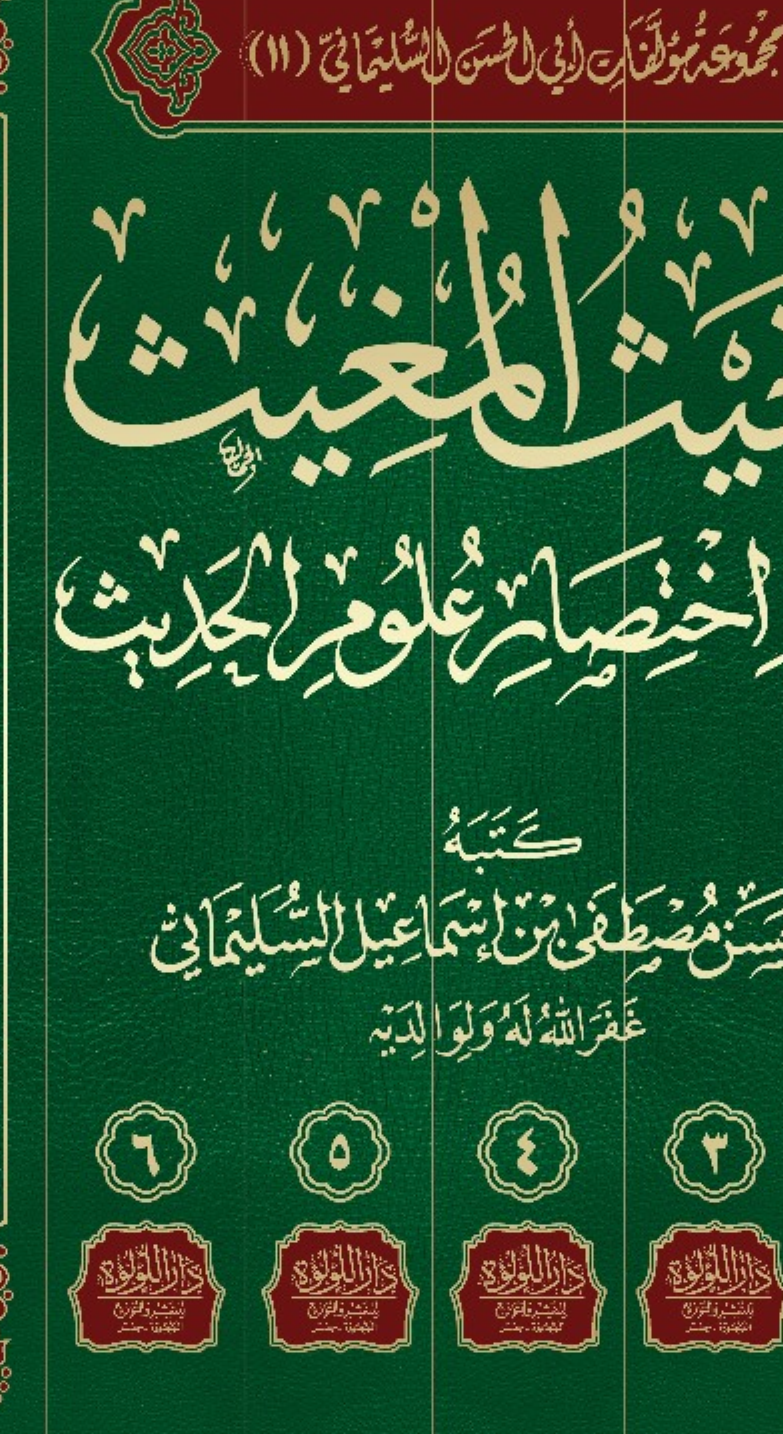


الجزء الثاني — الجزء الثالث — الجزء الرابع

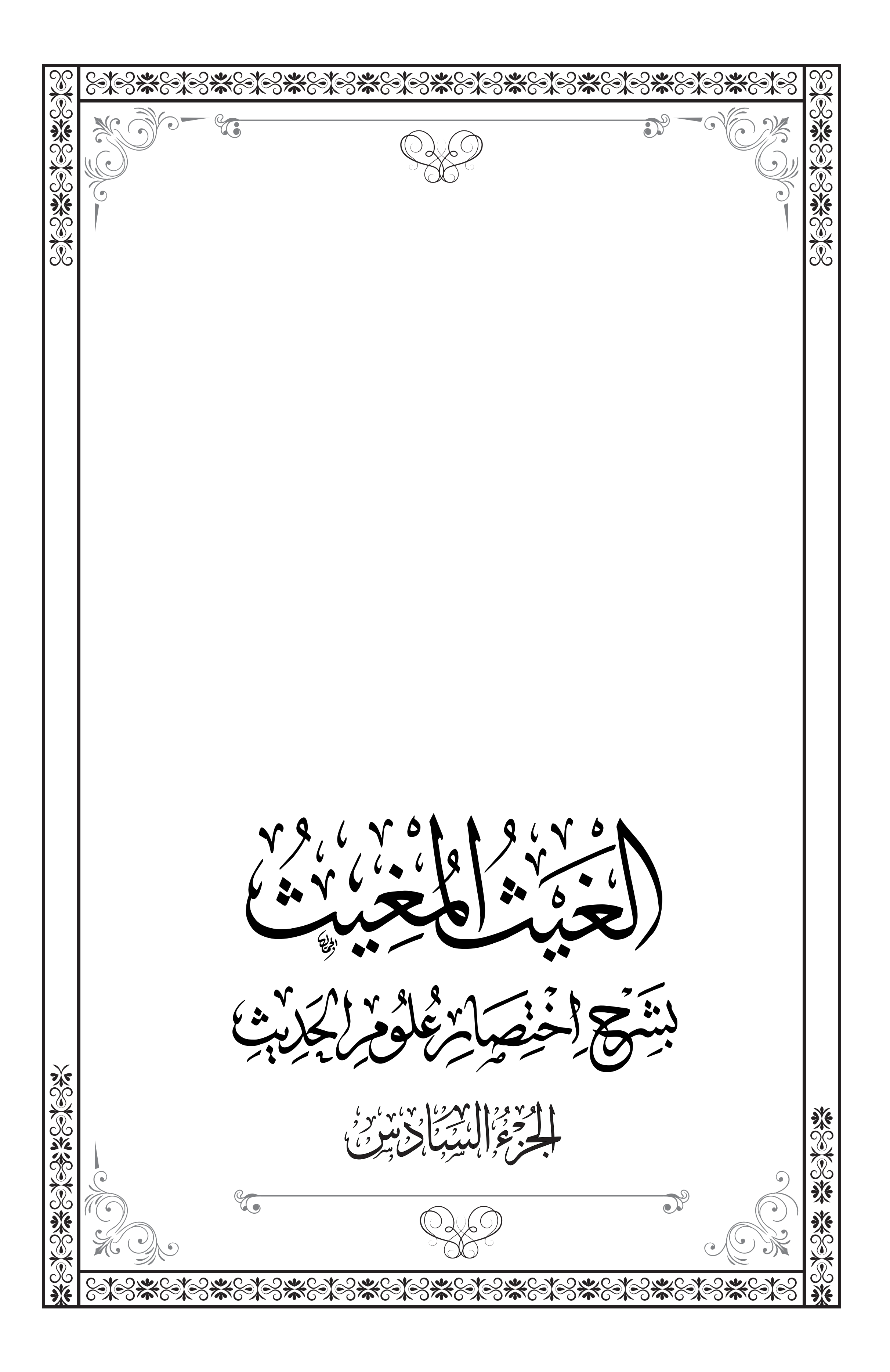
الجزء الخامس — الجزء السادس — الجزء السابع







٣,١ سم — ٢,٧ سم — ٢,٨ سم — ٣ سم — ٢,٩ سم — ٣,١ سم — ٣,١ سم



الغيث المغيث

بشرح اختصار علوم الحديث

الجزء السادس



الطبعة الاولى : 2023/1445

رقم الإيداع : 2023/25918

الترقيم الدولى : 978-977-997-703-4



@DarElollaa

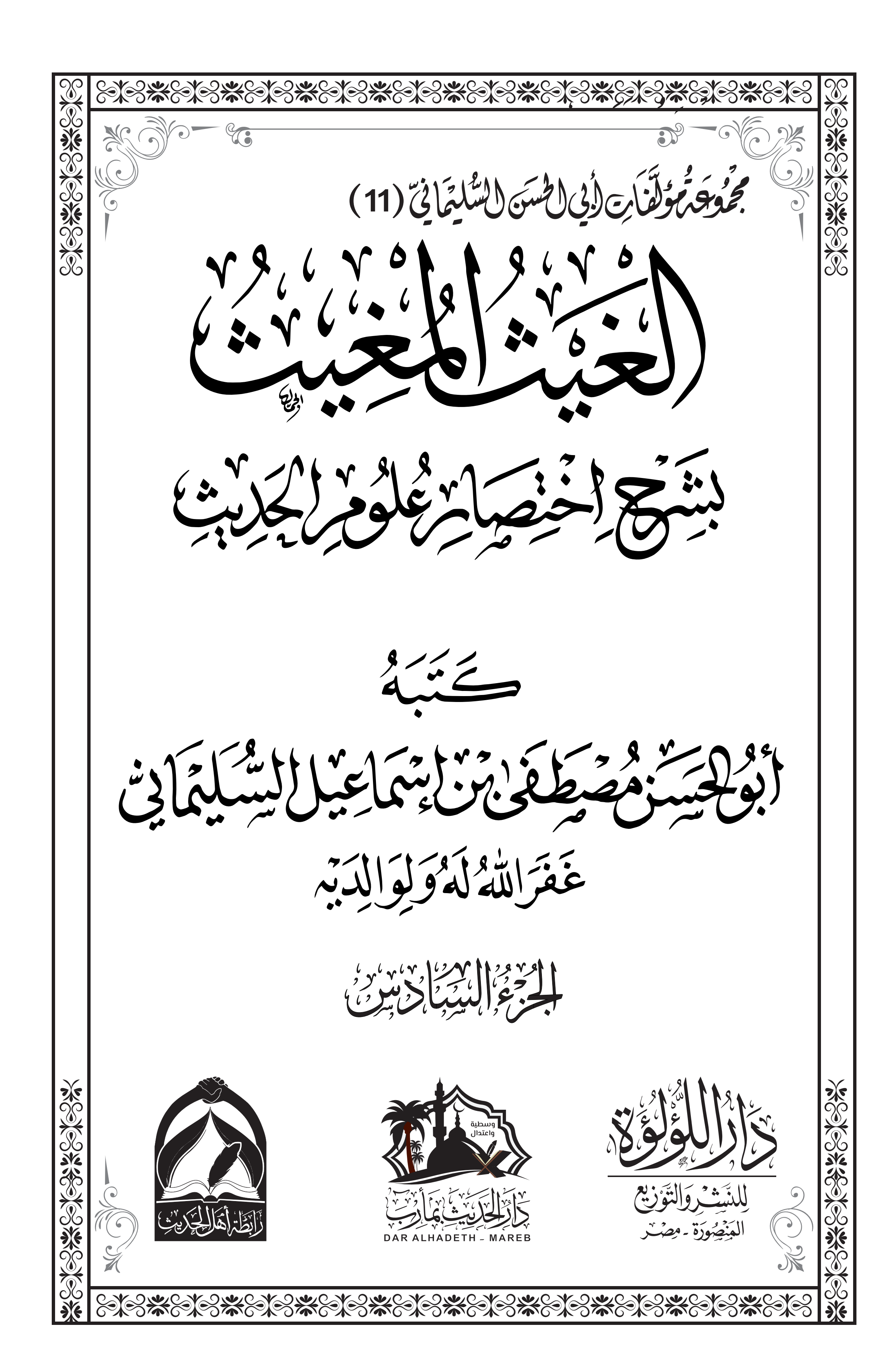
Dar_Elollaa@hotmail.com

الأزهر : شارع محمد عبده خلف الجامع الأزهر .

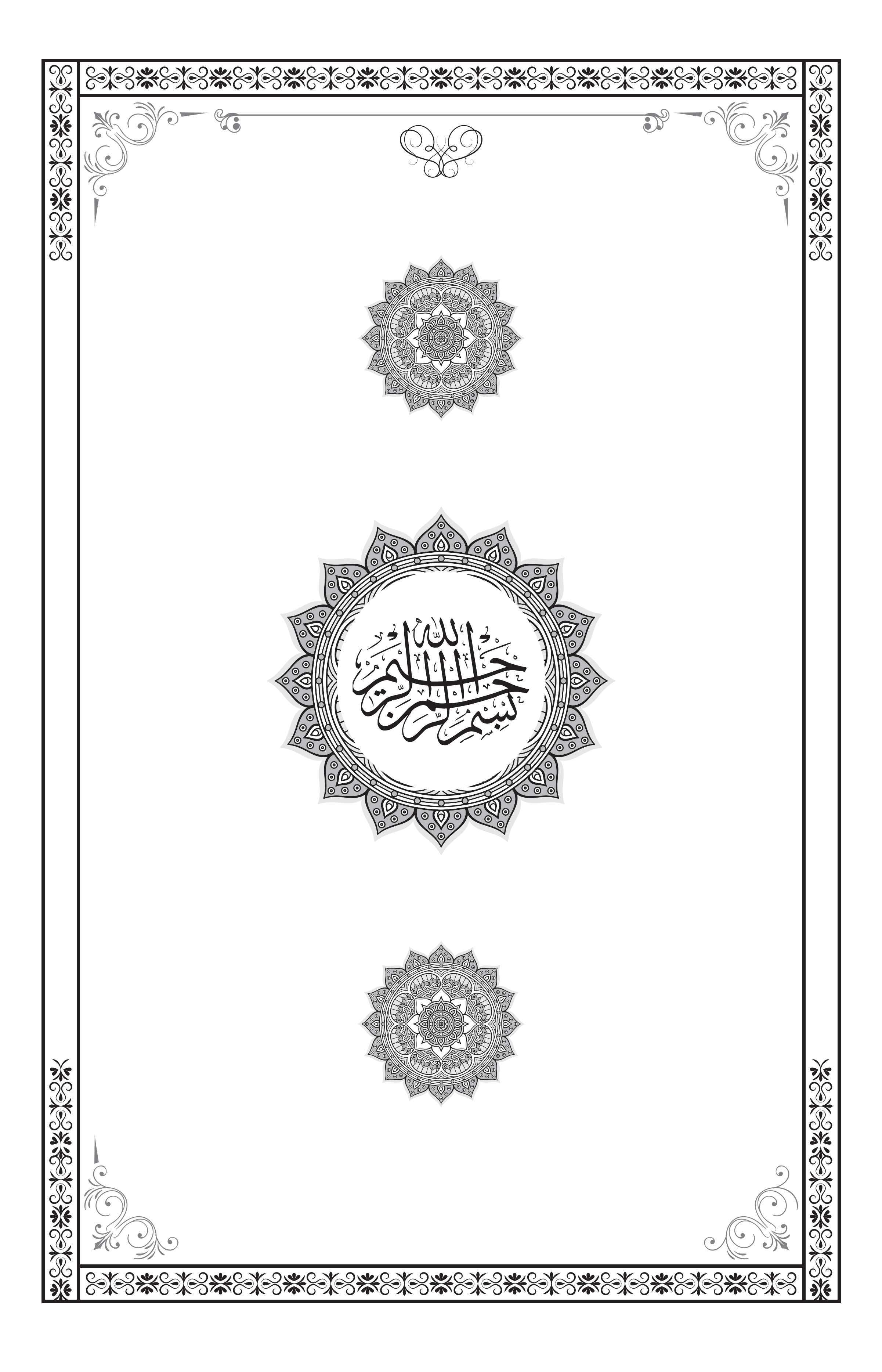
01050144505 - 0225117747

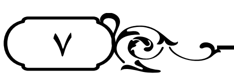
المنصورة : عزبة عقل - بجوار جامعة الأزهر .

01007868983 -0502357979



مجموعة مؤلفات أبي الحسن السليماني (11)
الغيث المغيث
بشرح اختصار علوم الحديث
كتبه
أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني
غفر الله له ولوالديه
الجزء السادس
رابطة أهل الحديث
وسطية واعتدال
دار الحديث بمأرب
DAR ALHADETH - MAREB
دار اللؤلؤة
للنشر والتوزيع
المنصورة - مصر


بسم الله الرحمن الرحيم





النَّوْعُ الثَّالِثُ والثَّلاثُون: مَعْرِفَةُ الْمُسَلْسَل

❖ **قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (وَقَدْ يَكُونُ فِي صِفَةِ الرِّوَايَةِ، كَمَا إِذَا قَالَ كُلٌّ مِنْهُمْ: «سَمِعْتُ»، أَوْ «حَدَّثَنَا»، أَوْ «أخبرنا»، وَنَحْوَ ذَلِكَ، أَوْ فِي صِفَةِ الرَّاوِي، بِأَنْ يَقُولَ حَالَةَ الرِّوَايَةِ قَوْلًا قَدْ قَالَهُ شَيْخُهُ لَهُ، أَوْ يَفْعَلَ فِعْلًا فَعَلَ شَيْخُهُ مِثْلَهُ.**

ثُمَّ يَتَسَلْسَلُ الْحَدِيثُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، وَقَدْ يَنْقَطِعُ بَعْضُهُ مِنْ أَوَّلِهِ أَوْ آخِرِهِ.

وَفَائِدَةُ التَّسَلْسُلِ: بُعْدُهُ مِن التَّدْلِيسِ وَالِانْقِطَاعِ، وَمَعَ هَذَا قَلَّمَا يَصِحُّ حَدِيثٌ بِطَرِيقٍ مُسَلْسَلٍ، وَاللهُ أَعْلَمُ).

[الشرح]

اعلم أن أهل الحديث نظروا في الروايات الموجودة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، فوجدوا فوائد كثيرة في هذه الروايات، فصنفوا كل فائدةٍ بنوعٍ مستقلٍ من علوم الحديث، ومن ذلك: الحديثُ الـمُسَلْسَلُ.

والتسلسل لغة: اتِّصالُ الشيءِ بعضِهِ ببعضٍ.

ومنه يقال: سِلْسِلَةُ الحديد، فهي متصلةٌ حِلقُها(١)، آخذٌ بعضها ببعض.

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهُوَ لُغَةً: اتِّصَالُ الشَّيْءِ بَعْضِهِ بِبَعْضٍ، وَمِنْهُ سِلْسِلَةُ الْحَدِيدِ».(٢)

وفي الاصطلاح: هو الحديث الذي يُروى بوصْفٍ أو بحال، ويتتابع الرواة بِذِكْر هذا الوصفِ أو هذا الحالِ.

أما عن كونه هل يكون صحيحًا أو ضعيفًا؟ فهذه مسألةٌ أخرى، لكن لما نظر العلماء في الرواة الذين رَوَوْا الحديثَ، وجدوهم يأتون بعبارات، أو أوصاف وأحوال؛ فجمعوا هذه الأحاديث التي فيها أوصاف وأحوال معينة وَحْدَها، وأدخلوها في نوعٍ خاصٍّ يُسمى بالأحاديث المسلسلة.

والحديث يكون مسلسلًا بحالٍ أو بوصْف:

---

(١) قال أحمد مختار رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «معجم اللغة العربية المعاصرة» (٢/ ١٠٩٢): تسلْسُل [مفرد]: مصدر تَسلْسلَ بالتَّسلسل: بصورة متتابعة-تسلسُل الأفكار: تناسُقها وترابُطها-تسلسُل كهنوتيّ: تسلسُل رُتب ودرجات مجموعة من رجال الدين، وسلسلَ يُسلسل سلسلةً، فهو مُسلسِل، والمفعول مُسلسَل، سَلسَل الأشياءَ: وَصَلَ بعضَها ببعض كأنّها سِلْسلة «سَلسَل الأعدادَ: رتَّبها ترتيبًا متتابعًا».
وفي «المعجم الوسيط» (١/ ٤٤٢): سَلسَل الْأَشْيَاء: وَصَلَ بَعْضهَا بِبَعْض كَأَنَّهَا سِلْسلة، يُقَال: سَلْسَل الْأَعْدَادَ وَالْمَاءَ وَنَحْوه: صَبَّهُ شَيْئا فَشَيْئًا فِي حُدور واتصال، وَالْحَيَوَانَ وَغَيرَهُ قَيَّدَهُ أَو رَبَطَهُ بالسلسلة وَالثَّوْب، وَنَحْوه جَعَل فِيهِ صُوَرا كَهَيئَةِ السلسلة». انظر: «التعريفات» (ص: ٥٧)، و«المقاييس» (٣/ ٦٠)، و«اللسان» (١١/ ٣٤٥).
(٢) انظر: فتح المغيث» (٤/ ٣٩).

أما الحال: فقد يكون قوليًّا، وقد يكون فعليًّا، وقد يكون قوليًّا وفعليًا، فيروي المـُحدثُ الحديثَ ويقولُ كلمةً ما، فيأتي تلميذه فيروي الحديث، ويقولُ الكلمةَ نَفْسَها، ثم يأتي التلميذُ الآخر فيروي الحديثَ عن شيخه، ويقولُ الكلمةَ نَفْسَها، وهكذا يتسلسل الحديثُ بهذه الكلمة.

كذلك قد يفعل الرسول ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فعلًا، والصحابيُّ يَفْعَلُه، والتابعيُّ يفعله، وتابعُ التابعيِّ يفعلُه، وهكذا...، فهذا يُسمَّى المسلسل بالفعل، أو مسلسل بحال، وهو الفعل.

وقد يجمع النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بين القول والفعل، ويفعل ذلك الصحابيُّ ويتكلم به، ويفعل ذلك التابعي ويتكلم به، وهكذا .... إلى من بعدهم، فهذه أسانيد مسلسلة بهذا الحال قولًا أو فعلًا.

ولذلك أمثلة كثيرة، في «صحيح مسلم» كما ذكر ذلك السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ حدَّث بحديث خَلْقِ السماوات والأرض، فقال: «**إن الله خَلَقَ التُّرْبَةَ يوم السَّبْت**».(١).. الحديث، وشَبَّك يده

---

(١) أخرج مسلم في «صحيحه» (٧١٥٥)، وأحمد في «مسنده» (٨٣٤١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٧٣١)، وابن حبان في «صحيحه» (٦١٦١)، وغيرهم، وهذا لفظ مسلم وسنده: حَدَّثني سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالاَ: حَدَّثنا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ –صَلى الله عَليه وسَلم– بِيَدِي، فَقَالَ: .... الحديث.

والحديث أخرجه مسلسلًا: الطيوري في «الطيوريات» (٢/ ٣٤٥)، وأبو القاسم الزَّنجاني في «المنتقى من فوائد أبي القاسم» (ص: ٧٣) قال: شَبَّكَ بيدي أبو ⇐ =

بيد أبي هريرة، وأبو هريرة حَدَّثَ به، وشَبَّك يده بيد مَنْ أَخذَه عنه، وهكذا تسلسل الحديث بالفعل، وبالقول معًا.

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْحَالُ فِعْلِيًّا؛ كَقَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «شَبَّكَ بِيَدِي أَبُو الْقَاسِمِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَقَالَ: (**خَلَقَ اللهُ الْأَرْضَ يَوْمَ السَّبْتِ**) الْحَدِيثَ». فَقَدْ تَسَلْسَلَ لَنَا بِتَشْبِيكِ كُلٍّ مِنْ رُوَاتِهِ بِيَدِ مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ.

وَنَحْوُهُ الْمُسَلْسَلُ بِوَضْعِ الْيَدِ عَلَى الرَّأْسِ، وَبِالْأَخْذِ بِيَدِ الطَّالِبِ، وَبِالْعَدِّ فِي يَدِهِ لِلْخَمْسَةِ، الَّتِي مِنْهَا الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ،

= عبد الله محمد بن أحمد بن الحسين مأمون، وقال: شَبَّكَ بيدي أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن البغداذي المعروف بابن الحداد ... الحديث.

وانظر: «رسالة المسلسلات» (ص: ٥٣)، و«الفوائد الجليلة في مسلسلات ابن عقيلة» (ص: ٦٩).

قال: وأَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ الدِّيبَاجِيُّ فِي مُسَلْسَلاتِهِ، وَغَيْرُهُ.

وَالْمَتْنُ بِغَيْرِ تَسَلْسُلٍ صَحِيحٍ، وَأَخْرَجَهُ: أَحْمَدُ فِي «مسنده»، وَمُسْلِمٌ فِي «صحيحه».

✍ **قلت**: وقد أعلّ البخاري هذا الحديث، ورَجَّحَ وَقْفَهُ على أبي هريرة ـ رَضِي الله عَنهُ ـ، وأنه من كلام كعب الأحبار، سمعه منه أبو هريرة، فقال في «التاريخ الكبير» (١/ ٤١٣): وروى إسماعيلُ بْن أُمَيَّة، عَنْ أَيوب بْن خَالِد الأَنصاريّ، عَنْ عَبد اللهِ بْن رَافِعٍ، عَنْ أَبي هُرَيرةَ، عَن النبيِّ –صَلى اللهُ عَلَيه وسَلم– قَالَ: «خَلَقَ الله التُّربَةَ يَومَ السَّبتِ»، وقَالَ بعضُهم: عَنْ أَبي هُرَيرةَ، عَنْ كَعب؛ وهو أَصَحُّ.

وانظر: «مجموع الفتاوى» (١٧/ ٢٣٥)، و(١٨/ ١٨)، و«النكت» (٢/ ٢٦٨).

✍ **قلت**: وقد صححه شيخنا الألباني – رحمه الله تعالى – في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١٨٣٣)، وقولُ من أعلَّه من الأئمة أَوْلى، والله أعلم.

وَبالتَّرَحُّمِ وَالدُّعَاءِ، وَبِالْمُصَافَحَةِ، وَبِرَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ، وَبِالِاتِّكَاءِ، وَبِالْإِطْعَامِ، وَالسَّقْيِ، وَبِالضِّيَافَةِ بِالْأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرِ وَالْمَاءِ. وَقَدْ يَجِيئَانِ مَعًا، أَعْنِي الْقَوْلِيَّ وَالْفِعْلِيَّ، فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ؛ كَحَدِيثِ أَنَسٍ مَرْفُوعًا: «**لَا يَجِدُ الْعَبْدُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ: خَيْرِهِ وَشَرِّهِ حُلْوِهِ وَمُرِّهِ**»، قَالَ: «وَقَبَضَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عَلَى لِحْيَتِهِ، وَقَالَ: «آمَنْتُ بِالْقَدَرِ»، فَقَدْ تَسَلْسَلَ لَنَا بِقَبْضِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ رُوَاتِهِ عَلَى لِحْيَتِهِ مَعَ قَوْلِهِ: آمَنْتُ... إِلَى آخِرِهِ». (١)

✍ **قلت:** وحديث: «**ذَاقَ طَعْمَ الإيمانِ: مَنْ رَضِيَ بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، مَنْ رَضِي بقضاء الله وقَدَرِهِ: خَيْرِهِ وشَرِّهِ حُلْوِهِ ومُرِّهِ**» وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ يُمْسِك على لحيته، ويقول: «**آمَنْتُ بِالْقَدَرِ، أو رضِيتُ بِالْقَدَرِ**». (٢)

---

(١) (٤/ ٣٩ـ ٤٠).

(٢) أخرجه أخرج مسلم في «صحيحه» (٦٠)، الترمذي في «سننه» (٢٦٢٣)، وأحمد في «مسنده» (١٧٧٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٩٦٤)، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، به.
وأخرجه مسلسلًا الحاكمُ في «معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ٣١) ... قَالَ: «وَقَبَضَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ: «آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ»، قَالَ: وَقَبَضَ أَنَسٌ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ، قَالَ: وَأَخَذَ يَزِيدُ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ: خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ، قَالَ: وَأَخَذَ شِهَابٌ بِلِحْيَتِهِ، ...إلى أخره.
وأخرجه الخِلَعي في «التاسع من الخلعيات» مخطوط (١)، والطيوري في «الطيوريات» (٢/ ٣٥١)، وابن الجوزي في «كتاب المسلسلات» مخطوط (ن) =⇐

فهكذا الصحابي يُمسك بلحيته ويقول: رضيتُ بالقدر، والتابعي يفعل ذلك من بعده على هذا الحال، فهذا مسلسل بالقول والفعل.

✍ **قلت**: وأما المسلسل بالوصف، فيكون في الراوي وفي الرواية.

فأما في الراوي: فله صُوَرٌ كثيرة لا تنحصر؛ لأن هناك من يقول: مسلسل بالأسماء مثلًا، بـ «المحمدين»، مسلسل بمن اسمه «محمد بن أحمد» مسلسل بمن أول حرفه «العين»، كأن يروي عمار عن علي، وعلي يروي عن عبد الله، وعبد الله يروي عن عامر أو عمر، فهذا مسلسل بمن كان أول حرف فيه هو حرف «العين»، وهناك مسلسل بالنساء، ومسلسل بالبصريين مثلا، أو الدمشقيين، ومسلسل بالقراء، ومسلسل بالحُفاظ، ومسلسل بالفقهاء، ومسلسل بالنحاة، ومسلسل بالبغداديين، وأحيانًا يكون التسلسل منسوبًا للبلد، وأحيانًا يكون للعمل، وأحيانًا يكون للفن الذي بَرَزَ فيه الرجل، أو عُرف به، سواء كان في النحو، أو في الحديث، أو في الفقه، أو في القراءة، أو غير ذلك.

بل بعضهم ذكر المسلسل بمن فيه عاهة، كالمزكوم الذي يروي عن المفلوج، وهو يروي عن الأعور، وهو يروي عن الأعمش، وهو يروي الأعرج، وهو يروي عن الأعمى، فهذا أيضًا نوع من المسلسل.

فإذا نظرنا إلى أحوال الروايات؛ فالأحوال كثيرة جدًّا، وهناك من اعتنى

= (ص: ٣٥)، «الفوائد الجليلة في مسلسلات ابن عقيلة» (ص: ١٨٤)، و«جياد المسلسلات» للسيوطي (ص: ٢٢٠).

بإخراج مسلسلات لها، وذكر لكل مسلسل صورة، أو مثالًا.

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ويَنْقَسِمُ ذَلِكَ إلى ما يكونُ صِفَةً للروايةِ والتَّحَمُّلِ، وإلى ما يكونُ صِفَةً للرواةِ، أو حالةً لهم، ثُمَّ إنَّ صِفَاتِهِمْ في ذَلِكَ وأحْوالَهُمْ: أقْوالًا وأفْعَالًا ونَحْوَ ذَلِكَ تَنْقَسِمُ إلى ما لا نُحْصِيهِ».(١)

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(أَوْ وَصْفًا)؛ أَيْ: أَوْ كَانَ التَّوَارُدُ مِنَ الرُّوَاةِ عَلَى وَصْفٍ لَهُمْ، وَهُوَ أَيْضًا فِعْلِيٌّ؛ كَالْمُسَلْسَلِ بِالْقُرَّاءِ وَبِالْحُفَّاظِ وَبِالْفُقَهَاءِ وَبِالنُّحَاةِ وَبِالصُّوفِيَّةِ وَبِالدِّمَشْقِيِّينَ وَبِالْمِصْرِيِّينَ وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ كَالْمُسَلْسَلِ بِالْمُحَمَّدِينَ، أَوْ بِمَنْ أَوَّلُ اسْمِهِ عَيْنٌ، أَوْ بِمَنْ فِي اسْمِهِ أَوِ اسْمِ أَبِيهِ أَوْ نَسَبِهِ أَوْ غَيْرِهِمَا مِمَّا يُضَافُ إِلَيْهِ نُونٌ، أَوْ بِرِوَايَةِ الْأَبْنَاءِ عَنِ الْآبَاءِ، أَوْ بِالْمُعَمَّرِينَ، أَوْ بِعَدَدٍ مَخْصُوصٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، يَرْوِي بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، أَوْ مِنَ التَّابِعِينَ كَذَلِكَ.

وَقَوْلِيٌّ؛ كَالْمُسَلْسَلِ بِقِرَاءَةِ سُورَةِ الصَّفِّ وَنَحْوِهِ، لَكِنَّهُ فِي الْوَصْفِيِّ غَالِبًا مُقَارِبٌ، بَلْ مُمَاثِلٌ لَهُ فِي الْحَالِيِّ.

(**أَوْ وَصْفَ سَنَدْ**)؛ أَيْ: أَوْ كَانَ التَّوَارُدُ مِنَ الرُّوَاةِ عَلَى وَصْفِ سَنَدٍ بِمَا يَرْجِعُ إِلَى التَّحَمُّلِ، وَذَلِكَ إِمَّا فِي صِيَغِ الْأَدَاءِ، (كَقَوْلِ كُلِّهِمْ)؛ أَيْ: الرُّوَاةِ: (سَمِعْتُ) فُلَانًا، أَوْ ثَنَا، أَوْ أَنَا، أَوْ شَهِدْتُ عَلَى فُلَانٍ.

(فَاتَّحَدْ) مَا وَقَعَ مِنْهَا لِجَمِيعِ الرُّوَاةِ، فَصَارَ بِذَلِكَ مُسَلْسَلًا، بَلْ جَعَلَ الْحَاكِمُ مِنْهُ: أَنْ تَكُونَ أَلْفَاظُ الْأَدَاءِ مِنْ جَمِيعِ الرُّوَاةِ دَالَّةً عَلَى الِاتِّصَالِ وَإِنِ

---

(١) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٣٧٩).

اخْتَلَفَتْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَمِعْتُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَنَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: ثَنَا؛ وَلَكِنِ الْأَكْثَرُونَ عَلَى اخْتِصَاصِهِ بِالتَّوَارُدِ فِي صِيغَةٍ وَاحِدَةٍ، وَنَحْوُهُ الْحَلِفُ؛ كَقَوْلِهِ: (أَنَا وَاللهِ فُلَانٌ)، كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ ابْنُ الصَّلَاحِ، أَوْ مَا يَلْتَحِقُ بِهِ؛ كَقَوْلِهِ: (صُمَّتْ أُذُنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ مِنْ فُلَانٍ).

وَإِمَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِزَمَنِ الرِّوَايَةِ أَوْ بِمَكَانِهِ أَوْ بِتَارِيخِهَا، فَالْأَوَّلُ: كَالْمُسَلْسَلِ بِالتَّحَمُّلِ يَوْمَ الْعِيدِ، أَوْ بِقَصِّ الْأَظْفَارِ فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ.

وَالثَّانِي: كَالْمُسَلْسَلِ بِإِجَابَةِ الدُّعَاءِ فِي الْمُلْتَزَمِ، وَالثَّالِثُ: كَكَوْنِ الرَّاوِي آخِرَ مَنْ يَرْوِي عَنْ شَيْخِهِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعٍ لِلتَّسَلْسُلِ كَثِيرَةٍ، لَا تَنْحَصِرُ كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ».[1]

قلت: وقد عاب ابن الصلاح على الحاكم رَحِمَهُمَااللَّهُ عندما ذكر للمسلسل ثمانية أنواع، وظن أنه يَحْصر المسلسل في هذه الأقسام الثمانية، ورَدَّ العراقي على ابن الصلاح رَحِمَهُمَااللَّهُ أن الحاكم رَحِمَهُاللَّهُ ما أراد الحصر، إنما ذكر أمثلة له، فالشاهد: أن الحديث المسلسل صُوَرُه كثيرة، وهيئته متعددة جدًّا.

قال الحاكم رَحِمَهُاللَّهُ: «(ذِكْرُ النَّوْعِ الْعَاشِرِ مِنْ عُلُومِ الْحَدِيثِ): «النَّوْعُ الْعَاشِرُ مِنْ هَذِهِ الْعُلُومِ: مَعْرِفَةُ الْمُسَلْسَلِ مِنَ الْأَسَانِيدِ؛ فَإِنَّهُ نَوْعٌ مِنَ السَّمَاعِ الظَّاهِرِ الَّذِي لَا غُبَارَ عَلَيْهِ، وَمِثَالُهُ مَا ... ثم قال: فَهَذِهِ أَنْوَاعُ الْمُسَلْسَلِ مِنَ الْأَسَانِيدِ الْمُتَّصِلَةِ، الَّتِي لَا يَشُوبُهَا تَدْلِيسٌ، وَآثَارُ السَّمَاعِ بَيْنَ الرَّاوِيَيْنِ ظَاهِرَةٌ،

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٤٠ ـ ٤١).

غَيْرَ أَنَّ رَسْمَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ عَلَيْهَا مُحْكَمٌ، وَإِنِّي لَا أَحْكُمُ لِبَعْضِ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ بِالصِّحَّةِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهَا؛ لِيُسْتَدَلَّ بِشَوَاهِدِهَا عَلَيْهَا إِنْ شَاءَ اللهُ».(١)

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَنَوَّعَهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ إِلَى ثَمَانِيَةِ أَنْوَاعٍ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ فِيهَا إِنَّمَا هُوَ صُوَرٌ وَأَمْثِلَةٌ ثَمَانِيَةٌ، وَلَا انْحِصَارَ لِذَلِكَ فِي ثَمَانِيَةٍ كَمَا ذَكَرْنَاهُ».(٢)

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد ذكرَهُ الحاكمُ في علومِهِ ثَمَانية أنواعٍ، قالَ ابنُ الصلاحِ: «والذي ذكرَهُ فيها إنَّمَا هو صُوَرٌ، وأمثلةٌ ثَمَانيةٌ، ولا انحصارَ لذلكَ في ثَمَانيةٍ».

قلتُ - أي الحافظ العراقي -: لم يَقُلِ الحاكمُ: إنَّهُ يَنْحَصِرُ في ثَمَانيةِ أنواعٍ، كما فهمَهُ ابنُ الصلاحِ، وإنَّمَا قالَ بعدَ ذِكْرِهِ الثَّمَانيةَ: «فهذه أنواعُ المسلسَلِ من الأسانيدِ المتصلةِ، التي لا يشوبُهَا تدليسٌ، وآثارُ السماعِ بينَ الراويينِ ظاهرةٌ». انتهى.

فالحاكمُ إنَّمَا ذَكَرَ من أنواعِ المُسَلْسَلِ ما يدلُّ على الاتصالِ:

فالأولُ: المسلسلُ بـ: سَمِعْتُ.

والثاني: المسلسلُ بقولِهِم: «قُمْ فَصُبَّ عليَّ؛ حتى أُرِيَك وُضوءَ فلانٍ».

والثالثُ: المسلسلُ بمطلقِ ما يدلُّ على الاتصالِ من (سمعتُ)، أو (أخبرَنا)، أو (حَدَّثَنَا)، وإنِ اختلفَتْ ألفاظُ الرواةِ.

---

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢٩ ـ ٣٣).

(٢) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٣٧٥).

والرابعُ: المسلسلُ بقولِهِم: فإنْ قيلَ لفلانٍ: مَنْ أَمَرَكَ بهذا؟ قالَ: يقولُ: أَمرني فلانٌ.

والخامسُ: المسلسلُ بالأَخْذِ باللحيةِ، وقولِهِم: آمَنْتُ بالقَدَرِ، الحديث، وقد تقدَّمَ.

والسادسُ: المسلسلُ بقولِهِم: وعَدَّهُنَّ في يَدِي.

والسابعُ: المسلسلُ بقولِهِم: شَهِدْتُ على فلانٍ.

والثامنُ: المسلسلُ بالتشبيكِ باليدِ.

مع أَنَّ من أمثلتِهِ ما يدلُّ على الاتصالِ، ولم يذكرْهُ، كالمسلسلِ بقولِهِم: أطعَمَنا وسَقَانا، والمسلسلِ بقولِهِم: أضافَنَا بالأسودَيْنِ، التمرِ والماءِ، والمسلسلِ بقولِهِم: أخذَ فلانٌ بيدي، والمسلسلِ بالمصافَحةِ، والمسلسلِ بقصِّ الأظفارِ يومَ الخميسِ، ونحوِ ذلكَ». (١)

مسألة: ما هي الفائدة المَرْجُوَّة من وراء الخوض في الحديث المسلسل؟

أولًا: دراسةُ عِلْمٍ من العلوم؛ لأن الرواية جاءت به.

ثانيًا: فيه إِبْعَادُ شُبهة الانقطاع والتدليس؛ فإن هذا الراوي يقول: إن شيخه حَدَّثَه بهذا الحديث، وفَعَل كذا، وقام الراوي، ففعل مثل شيخه، فهذا يُبعد شُبْهة التدليس أو الانقطاع.

---

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ٩٤)، و«التقييد والإيضاح» (ص: ٢٧٧)، و«فتح المغيث» (٤/ ٤١).

ثالثًا: وكذلك فيه دليل على الإتقان؛ لأن الراوي إذا حَكَى الحديث مقرونًا بالهيئة: القولية، أو الفعلية، أو الحالية؛ فإن هذا يُشير إلى ضبطه ما روى؛ ففيه ما يَدُلُّ على أنه مُتْقِنٌ لما يتكلم به؛ لأنه يحكي الحال، ولا يكتفي فقط بحكاية الرواية، بل يذكر معها الحال الذي رُوِيَتْ معه هذه الرواية.

رابعًا: وهناك فائدة أخرى ذكرها الحافظ، وذكرها قبله الإمام ابن دقيق العيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أولى فائدتين ذكرهما للمسلسل:

قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَفَائِدَة المسلسل أَمْرَانِ:

أَحدهمَا: أَنه قد يكون فِيهِ اقْتِدَاء بِالنَّبِيِّ - صلى الله عَلَيْهِ وَسلم - فِيمَا فعله.

وَالثَّانِي: أَن يكون مُفِيدًا لاتِّصال الرِّوَايَة وَعدم انقطاعها إِذا كَانَت السلسلة تَقْتَضِي ذَلِك، كَقَوْلِه: سَمِعت فلَانا، وكأطعمني وسقاني، وكأول حَدِيث سمعته مِنْهُ، وَغير ذَلِك -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم -».(١)

✍ **قلت: ففيه:** الاقتداء بالنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فقد ضحك النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، فضحك الصحابي، كما في حديث ابن مسعود في آخر من يدخل الجنة، وأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يقول للرجل: **اذهبْ وادخُلِ الجنة، قال: فيأتي الباب فيجدها مَلْأَى، فيقول: يا رب، رأيتها مَلْأَى، فيقول: أَتُحِبُّ أن يكون لك فيها مِثْلُ مَلِكٍ من ملوك الدنيا؟ فقال: أَتَهْزَأُ بي وأنت ربُّ العزة؟ فَضَحِكَ** الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ منه، **لَمَّا**

(١) انظر: «الاقتراح» (ص: ١٩).

قال: أَتَهْزَأُ بي وأنت رب العزة؟ قال: لا أَهْزَأُ بك، ولكني على ما أشاء قادرٌ؛ فَضَحِكَ الله عَزَّوَجَلَّ».

فَحَدَّث النبيُّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بهذا الحديث، فضحك رسول اللهـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، فحدَّث ابنُ مسعود ـ رَضِي الله عَنهُ ـ بهذا الحديث، فضحك عبد الله بن مسعود ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، وهكذا، ففيه حِرْصُ الراوي على الاقتداء بمن فوقَه.

ومن صور الاقتداء: حديث علي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ في ركوب الدابة، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: «شَهِدْتُ عَلِيًّا أَتَى بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: «**بِسْمِ اللهِ**» فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا؛ قَالَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ**» **ثُمَّ قَالَ:** ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا ﴾ [الزخرف:١٣] إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴾ [الزخرف:١٤] ثُمَّ قَالَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثًا، وَاللهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا، رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي؛ فَاغْفِرْ لِي؛ إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ**» وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: «**سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي؛ فَاغْفِرْ لِي؛ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ**»، ثُمَّ ضَحِكَ، قُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ، ثُمَّ ضَحِكَ» قُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: «اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي؛ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذَّنْبَ غَيْرُهُ**».(١)

---

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (٨٧٤٨)، والترمذي في «سننه» (٣٤٤٦)، وأحمد في «مسنده» (٧٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٤٨)، وصححه شيخنا الألباني – رحمه الله تعالى – في «صحيح سنن أبي داود» (٢٦٠٢).

• ثم ذكر الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن أكثر الأحاديث المسلسلة ضعيفة، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَمَعَ هَذَا؛ قَلَّمَا يَصِحُّ حَدِيثٌ بِطَرِيقٍ مُسَلْسَلٍ**)؛ لكن هناك من أجاب عن ذلك فقال: ضَعْفُها ليس في عموم متونها، إنما ضَعْفُها في خصوص الهيئة التي رُويت بها، وإلا فأكثر الأحاديث المسلسلة متونها مشهورة، لكن بدون صفة التسلسل التي رُويت مقرونة بالأحاديث.

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمِنْ فَضِيلَةِ التَّسَلْسُلِ: اشْتِمَالُهُ عَلَى مَزِيدِ الضَّبْطِ مِنَ الرُّوَاةِ، وَقَلَّمَا تَسْلَمُ الْمُسَلْسَلَاتُ مِنْ ضَعْفٍ، أَعْنِي فِي وَصْفِ التَّسَلْسُلِ، لَا فِي أَصْلِ الْمَتْنِ».(١)

وقال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وعامَّةُ المسلسلاتِ واهِيةٌ، وأكثرُها باطِلةٌ؛ لكذبِ رُواتها.

وأقواها: المُسَلْسَلُ بقراءة سُورة الصَّفّ، والمسلسَلُ بالدمشقيين، والمسلسَلُ بالمصريين، والمسلسَلُ بالمحمَّدِين إلى ابن شِهاب».(٢)

✍ **قلت**: وهذا يدل على دقة أهل الحديث، في كونهم ينظرون للشاهد الذي وقفوا عليه من طريق أخرى للحديث: هل يَشْهَد للحديث كُلِّه أو بَعْضِهِ؟ فالشهادة إذا كانت تامةً؛ فإنها تُقَوِّي الحديث كلَّه، أما إذا كانت قاصرةً؛ فإنها تُقَوِّي الجزء المشهود له فقط، وأما الجزء الآخر غير المشهود له؛ فيبقى على ما هو عليه من الضَّعْف.

---

(١) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٢٧٦).

(٢) انظر: «الموقظة» (ص: ٤٤)، انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٤١).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وَقَدْ يَكُونُ فِي صِفَةِ الرِّوَايَةِ، كَمَا إِذَا قَالَ كُلٌّ مِنْهُمْ: «سَمِعْتُ»، أَوْ «حَدَّثَنَا»، أَوْ «أخبرنا»، وَنَحْوَ ذَلِكَ).**

الحديث المسلسل في صفة الرواية: كأن يقول الصحابي ـ رَضِيَ الله عَنهُ ـ: «سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ يقول كذا»، ويقول التابعي الراوي عن الصحابي: «سمعت الصحابيَّ فلانًا يقول كذا»، ومَنْ دونه يقول: «سمعت التابعَ يقول كذا»، وهكذا يُسَلْسَل كله بالسماع، أو بالإخبار، أو بالإنباء، أو بالتحديث أو بالعنعنة، أو الأنأنة، ومن ذلك التسلسل بقول الراوي: «أخبرني والله فلان»، فيأتي من وراءه فيقول: «أخبرني والله فلان»، وهكذا، أو بعبارة أخرى، كأن يقول: «صُمَّتْ أُذناي إنْ لم أَكُنْ سمعتُ فلانًا يقول كذا»، ويأتي من وراءه فيقول: «صُمَّتْ أُذناي إنْ لم أكُنْ سمعتُ فلانًا يقول كذا»، والمسلسل بالشهادة، كأن يقول الراوي: «أَشْهَدُ على فلان أنه قال كذا» ويأتي من بعده فيقول: «أَشْهَدُ على فلان أنه قال كذا»، وهكذا، فهذا هو التسلسل في صفة الرواية.

أما التسلسل في صفة الراوي: فقد يرجع ذلك إلى الاسم، أو الحرفة، أو العِلْم الذي اشتهر به، وقد يرجع ذلك إلى البلد، كأن يكون كل الرواة بصريين، أو نحو ذلك، وقد يرجع ذلك إلى عاهة، كفلان الأعور، عن فلان الزَّمِن، عن فلان الأعرج، عن فلان الأعمش، عن فلان المفلوج... إلى آخر.

وقد يكون مسلسلًا بالنساء إلى غير ذلك، هذا كله يُعَدُّ مسلسلًا في صفة الراوي، وبعض الروايات يكون التسلسل في الزمان، كقول الراوي: «حدثني فلان يوم العيد بكذا» وكل تلميذ في السند يروي عن شيخه فيقول: «حدثني

فلان يوم العيد بكذا» وقد يُسلسل بالمكان، كقول الراوي: حدثني فلان عند المُتلزم» أو «حدثني فلان بين الركنين» أو «حدثني فلان وهو مستقبل القبلة، أو مستقبل الكعبة».

وبعضها يتسلسل بصفة أخرى تكون في الراوي، كأن يقول: «حدثني فلان وهو أول حديث أسمعه منه»، فيأتي من فوقه ويقول: «حدثني فلان وهو أول حديث أسمعه منه»، وهكذا إلى أن يصل إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ.

وذَكَر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ **مُسَلْسَلاتٍ أُخرى تَجْمَع بين صفة الراوي وعدَم غرابة الإسناد، فقال:** «ومِنها: المسَلْسَلُ بالأئمةِ الحفاظِ المُتْقِنينَ، حيثُ لا يكونُ غَريبًا، كالحَديثِ الَّذي يَرْويهِ أحمدُ بنُ حَنْبَلٍ، مَثلًا، ويُشارِكُهُ فيهِ غَيْرُهُ عَنِ الشَّافِعِيِّ، ويُشارِكُهُ فيهِ غيرُهُ عنْ مالِكِ بنِ أَنسٍ؛ فإنه يفيد العلمَ عند سامعِهِ بالاستدلال مِن جهةِ جَلالةِ رواتِهِ، وأنَّ فيهِمْ مِن الصفاتِ اللائقةِ الموجِبةِ للقبولِ مَا يقومُ مَقامَ العَدَدِ الكَثيرِ مِن غَيْرِهِم، ولا يَتَشَكَّكُ مَنْ لَهُ أَدْنَى ممارسةٍ بالعِلْمِ وأَخْبارِ النَّاسِ: أَنَّ مالِكًا -مَثلًا- لو شافَهَهُ بخبرٍ أنه صادقٌ فيه، فإذا انضاف إليه مَن هُو في تِلْكَ الدَّرَجَةِ؛ ازْدَادَ قُوَّةً، وبَعُدَ ما يُخْشَى عليه مِن السهو».(١)

وعلى كل حال: فهذا النوع من مُلَح العلم، وليس من المهمات، والله أعلم.

---

(١) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٢٠٣)، وانظر: «الغاية في شرح الهداية»، «شرح التبصرة» (٢/ ٩٥)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٦٨)، و«فتح المغيث» (٤/ ٤١).

وتسَلْسُل الحديث من أوله إلى آخره هو الأكثر وقوعًا في الروايات، أما انقطاع التسلسل في الأول أو الوسط أو الآخر؛ فهذا أمرٌ قليلٌ بالنسبة للأحاديث المتصلة بالتسلسل.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَفَائِدَةُ التَّسَلْسُلِ: بُعْدُهُ مِن التَّدْلِيسِ وَالِانْقِطَاعِ**)

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وخيرُها ما كانَ فيهِ دلالةٌ عَلَى اتِّصَالِ السَّماعِ وعدمِ التَّدْلِيسِ، ومِنْ فَضيلةِ التسَلْسُلِ: اشْتِمالُهُ عَلَى مَزيدِ الضَّبْطِ مِنَ الرواةِ».(١)



(١) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٢٧٩)، و«المقنع» (٤٤٨/٥)، انظر: «الغاية في شرح الهداية» (ص: ١٨٦).





النَّوْعُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُون: مَعْرِفَةُ نَاسِخِ الْحَدِيثِ وَمَنْسُوخِهِ

❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (وَهَذَا الْفَنُّ لَيْسَ مِنْ خَصَائِصِ هَذَا الْكِتَابِ، بَلْ هُوَ بِأُصُول الْفِقْهِ أَشْبَهُ، وَقَدْ صَنَّفَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ كُتُبًا كَثِيرَةً مُفِيدَةً، مِنْ أَجَلِّهَا وأَنْفَعِها: كِتَابُ الْحَافِظِ الْفَقِيهِ أَبِي بَكْرٍ الْحَازِمِيِّ -رحمه الله[١].

(١) الحَازِمِيُّ هو: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ مُوْسَى بنِ عُثْمَانَ بنِ حَازِمٍ.
الإِمَامُ، الحَافِظُ، الحُجَّةُ، النَّاقِدُ، النَّسَّابَةُ، البَارِعُ، مَوْلِدُهُ: فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَخَمْسِ مائَةٍ.
وفاته: سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَمَانِيْنَ وَخَمْس مائَة، وَلَهُ سِتٌّ وَثَلاَثُوْنَ سَنَة.
انظر: «تاريخ بغداد» (١٥/ ٨١)، و«ذيل تاريخ بغداد» لابن الدبيثي (٢/ ١٢٠)، و«تهذيب الأسماء واللغات» (٢/ ١٩٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٢١/ ١٦٧-١٧٢)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٠٥)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٧/ ١٣).
قال ابن الدبيثي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «ذيل تاريخ بغداد» (٢/ ١٢٠): وله كتاب «ناسخ الحديث ومنسوخه» نحو مجلد، لم يُسْبَقْ إلى مثله؛ ذكر فيه الأحاديث المنسوخَةَ، ومَنْ أَخَذَ بها، والأحاديثَ الناسخةَ ومَنْ ذَهَب إليها، وضَمَّنَهُ مذاهِبَ العلماء، وترجيحاتهم، واختلافاتهم، سمعناه منه». وانظر: «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ١٦٧).

وَقَدْ كَانَتْ لِلشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَدُ الطُولَى، كَمَا وَصَفَهُ بِهِ الإمام أحمد بن حنبل.

ثم الناسخ قد يُعْرَفُ من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كقوله: «كُنتُ نَهَيْتُكُم عن زيارةِ القبور؛ فَزُوروها» ونحو ذلك، وقد يُعْرَفُ ذلك بالتاريخ وعِلْم السيرة، وهو من أكبر العون على ذلك، كما سلكه الشافعي في حديث: «أفطر الحاجم والمحجوم»، وذلك قبل الفتح في شأن جعفر بن أبي طالب، وقد قُتِلَ بمُؤْتَةَ قبل الفتح بأشْهُرٍ، وقَوْلِ ابن عباسٍ: «احْتَجَم وهو صائم مُحْرِمٍ»، وإنما أَسْلَمَ ابنُ عباس مع أبيه في الفتح، فأما قول الصحابي: «هذا ناسخ لهذا»؛ فلم يَقْبَلْه كثير من الأصوليين؛ لأنه يرجع إلى نوع من الاجتهاد، وقد يخطئ فيه، وقَبِلُوا قوله: «؛ هذا كان قبل هذا»؛ لأنه ناقِلٌ، وهو ثقة مقبول الرواية).

[الشرح]

هذا النوع من العلوم -وهو معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه- بِعِلْم أُصول الفقه أَلْيَقُ وأَشْبَهُ؛ لأن حاجة الفقيه إليه أكثر من حاجة المحدث؛ فإنَّ المحدثَ أَكْثَرُ ما يحتاج إلى علوم الإسناد، التي بها يَسْلَم الراوي في رواية المتن من الغلط على رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ .

وأما استنباط الأحكام الفقهية من هذه الرواية، ومعرفة ناسخها ومنسوخا؛ فهذا عمل الفقيه، وقد يكون الفقيه مشتغلًا بالحديث أيضًا، ولا شك أن من اشتغل بالحديث والفقه؛ فقد بلغ الذروة في أمر الفقه، كالإمام مالك، والإمام الشافعي، والإمام سفيان الثوري، والإمام الأوزاعي، والإمام

أحمد بن حنبل، والإمام البخاري، وأمثالهم من الأئمة الذين جمعوا بين الفقه والحديث رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ.

وكما قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إن هذا العلم أَشْبَهُ بعلم أصول الفقه؛ لكن هناك علومٌ أيضًا شبيهةٌ بعلم الأصول ودَخَلَتْ معنا في هذا الكتاب، كما مر بنا في الكلام عن الحديث المتواتر.

فالمتواتر أصلًا: ليس من العلوم التي تَضَعُ قوانينَ وقواعدَ يُعرف بها حال الراوي والمروي؛ لتُعرف صحة الرواية من عدم صحتها؛ فإن المتواتر صحيحٌ أبدًا، فلا يليق أن يُقال: هذا الحديث متواترٌ؛ لكن هل هو صحيحٌ أو ضعيفٌ؟ فإن المتواتر كله مقطوع بصحته، وليس مجرد غلبة الظن.

فالكلام في الحديث المتواتر، وشروط التواتر، وأنواع التواتر إلى غير ذلك؛ أَلْيَقُ بعلم أصول الفقه.

والنَّسْخُ لغةً: فيه عند العلماء ثلاثةُ أقوالٍ:

الأول: الإزالة، كقولهم: نَسَخْتُ كذا أي أَزَلْتُه.

والثاني: النَّقْل، كما يقال: نَسَخَ الرجلُ الكتاب، أي نَقَلَه، وفي علم الفرائض، «المناسخات»، وهي انتقالُ المالِ الموروث من وارثٍ إلى وَرَثته قبل قسمة التركة.

والثالث: التَّحْويل، كما يقال: نَسْختُ الفريضةَ، أي حوَّلْتُ حُكْمَها[1].

---

(١) قال في «مختار الصحاح» (ص: ٣٠٩): ن س خ: (نَسَخَتِ) الشَّمْسُ الظِّلَّ، و(انْتَسَخَتْهُ) أَزَالَتْهُ، و(نَسَخَتِ) الرِّيحُ آثَارَ الْدِيارِ غَيَّرَتْهَا، و(نَسَخَ) الْكِتَابَ
= ⇦

وهو في الاصطلاح: ارتفاعُ حُكْمٍ بِحُكْم من قِبلِ الشارع، والمقصود بالشارع هنا النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ.

وقال الحازمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَمَّا أَصْلُهُ: فَالنَّسْخُ فِي اللُّغَةِ: عِبَارَةٌ عَنْ إِبْطَالِ الشَّيْءِ، وَإِقَامَةِ آخَرَ مَقَامَهُ».

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الْأَصْلُ فِيهِ النَّسْخُ، وَهُوَ أَنْ يُحَوَّلَ مَا فِي الْخَلِيَّةِ مِنَ الْعَسَلِ وَالنَّحْلِ فِي أُخْرَى، وَمِنْهُ نَسْخُ الْكِتَابِ، وَفِي الْحَدِيثِ: مَا مِنْ نُبُوَّةٍ إِلَّا وَتَنَاسَخَتْهَا فَتْرَةٌ، ثُمَّ النَّسْخُ فِي اللُّغَةِ مَوْضُوعٌ بِإِزَاءِ مَعْنَيَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: الزَّوَالُ عَلَى جِهَةِ الِانْعِدَامِ.

وَالثَّانِي: عَلَى جِهَةِ الِانْتِقَالِ.

أَمَّا النَّسْخُ بِمَعْنَى الْإِزَالَةِ، فَهُوَ أَيْضًا عَلَى نَوْعَيْنِ:

نَسْخٌ إِلَى بَدَلٍ: نَحْوَ قَوْلِهِمْ: نَسَخَ الشَّيْبُ الشَّبَابَ، نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ، أَيْ: أَذْهَبَتْهُ وَحَلَّتْ مَحَلَّهُ.

وَنَسْخٌ إِلَى غَيْرِ بَدَلٍ: إِنَّمَا هُوَ رَفْعُ الْحُكْمِ وَإِبْطَالُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُقِيمَ لَهُ بَدَلًا، يُقَالُ: نَسَخَتِ الرِّيحُ الْآثَارَ، أَيْ: أَبْطَلَتْهَا وَأَزَالَتْهَا.

وَأَمَّا النَّسْخُ بِمَعْنَى النَّقْلِ: فَهُوَ نَحْوُ قَوْلِكَ: نَسَخْتُ الْكِتَابَ إِذَا نَقَلْتَ مَا فِيهِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ إِعْدَامَ مَا فِيهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ

=
و(انْتَسَخَهُ) و(اسْتَنْسَخَهُ) سَوَاءٌ، و(النُّسْخَةُ) اسْمُ (الْمُنْتَسَخِ) مِنْهُ، و(نَسْخُ) الْآيَةِ بِالْآيَةِ إِزَالَةُ مِثْلِ حُكْمِهَا.

تَعْمَلُونَ ﴾ [الجاثية:٢٩] يُرِيدُ نَقْلَهُ إِلَى الصُّحُفِ، وَمِنَ الصُّحُفِ إِلَى غَيْرِهَا».(١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... قَسَّمَهُ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ لِخَمْسَةِ مَعَانٍ: نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ: أَزَالَتْهُ وَخَلَفَتْهُ، وَالرِّيحُ الْأَثَرَ: أَذْهَبَتْهُ، وَالْفَرِيضَةُ الْفَرِيضَةَ: نَقَلَتْ حُكْمَهَا إِلَيْهَا، وَاللَّيْلُ النَّهَارَ: بَيَّنَ انْتِهَاءَهُ وَعَقَبَهُ، وَنَسَخْتُ الْكِتَابَ: صَوَّرْتُ مِثْلَهُ. قَالَ: وَهَذَا أَنْسَبُ.

ثُمَّ اخْتُلِفَ فِي حَقِيقَتِهِ، فَقِيلَ: إِنَّهُ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ الْإِزَالَةِ وَالتَّحْوِيلِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الِاسْتِعْمَالِ الْحَقِيقَةُ، وَقِيلَ: إِنَّهُ حَقِيقَةٌ فِي الْأَوَّلِ، مَجَازٌ فِي الثَّانِي، وَقِيلَ بِالْعَكْسِ، قَالَ الْأَصْبَهَانِيُّ شَارِحُ «الْمُخْتَصَرِ»: وَالْأَخِيرَانِ الْأَوْلَى مِنَ الْأَوَّلِ، فَالْمَجَازُ وَإِنْ كَانَ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ خَيْرٌ مِنَ الِاشْتِرَاكِ، عَلَى أَنَّ الْعَضُدَ قَالَ: إِنَّهُ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ غَرَضٌ عِلْمِيٌّ».(٢)

قال الحازمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَأَمَّا حَدُّهُ: فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ بَيَانُ انْتِهَاءِ مُدَّةِ الْعِبَادَةِ، وَقِيلَ: بَيَانُ انْقِضَاءِ مُدَّةِ الْعِبَادَةِ، الَّتِي ظَاهِرُهَا الدَّوَامُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ رَفْعُ الْحُكْمِ بَعْدَ ثُبُوتِهِ.

وَقَدْ أَطْبَقَ الْمُتَأَخِّرُونَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي: «أَنَّهُ الْخِطَابُ الدَّالُّ عَلَى ارْتِفَاعِ الْحُكْمِ الثَّابِتِ بِالْخِطَابِ الْمُتَقَدِّمِ، عَلَى وَجْهٍ لَوْلَاهُ لَكَانَ ثَابِتًا بِهِ مَعَ تَرَاخِيهِ عَنْهُ، وَهَذَا حَدٌّ صَحِيحٌ».(٣)

---

(١) انظر: «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار» (ص: ٥)، وانظر: «تهذيب اللغة» (٧/ ٨٤).

(٢) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٤٧).

(٣) انظر: «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار» (ص: ٦).

قال إمام الحرمين الجويني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومعناه في التواضُع بين الأصوليين وحَمَلَةِ الشريعة مُخْتَلَفٌ فيه؛ فأَقرَبُ عبارةٍ منقولة عن الفقهاء: أن النسخ: «هو اللفظ الدال على انتهاء أَمَدِ الحكم الشرعي مع تَأْخِيرٍ عن مُورِدِهِ»، وقال القاضي أبو الطيب: «الدال على انتهاء أَمَدِ العبادة»، وهذا مُزَيَّفٌ من جهة أن النسخ لا يختص بالعبادات، والحدودُ تَعْني للجَمْعِ والاحتواء.

ولم يُقَيِّدْ كثيرٌ من الفقهاء الكلامَ «بالتأخير» وهذا يَرِدُ عليه الألفاظُ المتضمنةُ للتَّأقيت على الاتِّساق، والاتصال؛ كقوله تعالى: «**ثم أَتِمُّوا الصيامَ إلى الليل**»، فهذه الألفاظ ليست نسخًا، وفيها بيان انتهاء الآماد، وليس ما ذكرناه مذهبًا؛ ولكن أُتِيَ قومٌ من اخْتلال العبارة، وقِلَّةِ تَصَوُّرِهم عما يَرِدُ عليها.

وقالت المعتزلة: النسخ هو: «اللفظ الدال على أن الحكم الذي دل عليه اللفظ الأول زائل في المستقبل، على وَجْهٍ لولاه لثَبَتَ، مع التراخي».

ومذهبهم قريبٌ من مذهب الفقهاء، وقال القاضي أبو بكر ابن الطيب: «النسخُ: رفعُ الحكم بعد ثبوته».

وهو لا يحتاج إلى التقييد بالتأخير؛ فإن اللفظ الذي ينتظم لقصد التَّأقيت ليس فيه رفعُ حكمٍ بعد ثبوته في قَصْد الشارع، ومُعْتَمَدُ القاضي: أن الحُكْم يَثْبُتُ على التحقيق مُؤَبَّدًا، ثم يزول بعد ثبوته».(١)

وقال أبو الحسن البصري المعتزلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما الكلام في الاسم؛ فبأن

---

(١) انظر: «البرهان» (٢/ ٨٤٢).

يقال: هل الزيادة على النص تُسَمَّى نَسْخًا أم لا؟ والجواب: «أن الزيادة التي كلامنا فيها هي زيادةٌ شرعيةٌ؛ فإن كانت قد أزالتْ حُكمًا ثابتًا بدليلٍ شرعيٍ، وكانت متراخيةً عنه؛ سُمِّيَت الزيادةُ نَسْخًا، ويُسَمَّى الدليلُ المُثْبِتُ للزيادة ناسخًا، وإن كان الحكمُ الذي رَفَعَتْهُ الزيادةُ حُكمًا ثابتًا في العقل، لا في الشرع؛ لم تُسَمَّ الزيادةُ نسخًا على ما تقدم بيانه».(١)

وقال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهوَ عبارةٌ عَنْ: رَفْعِ الشَّارِعِ حُكْمًا منهُ مُتَقَدِّمًا بِحُكْمٍ منهُ مُتَأَخِّرٍ، وهذا حَدٌّ وَقَعَ لنا، سالِمٌ مِنِ اعْتِراضاتٍ وَرَدَتْ عَلَى غيرِهِ».(٢)

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا الذي حَدَّهُ به المصنفُ تَبِعَ فيه القاضيَ أبا بكر الباقلانيَّ؛ فإنه حَدَّه: «بِرَفْع الحكم»، واختاره الآمدي، وابن الحاجب، قال الحازمي: «وقد أطبق المتأخرون على ما حَدَّه به القاضي أنه: «الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم، على وَجْهٍ لولاه لكان ثابتا، مع تراخيه عنه»، قال الحازمي: «وهذا حد صحيح» انتهى.

وقد اعْتُرِضَ عليه: «بأن التعبير برفع الحكم ليس بجيد؛ لأن الحكم قديمٌ لا يرتفع، والجواب عنه: «أنه إنما المراد برفع الحكم قَطْعُ تعليقه بالمكلف، واعْتَرَضَ صاحبُ «المحصول» أيضا على هذا الحد بأَوْجُهٍ أَخَرَ، في كثير منها نَظَرٌ، ليس هذا موضع إيرادها».(٣)

---

(١) انظر: «المعتمد» (١/ ٤١٠)، و«المستصفى» (ص: ٨٦).

(٢) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص٣٨١).

(٣) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٢٧٨).



قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والنَّسْخُ: رَفْعُ تَعَلُّقِ حُكْمٍ شرعيٍّ بدليلٍ شرعيٍّ متأخرٍ عنه، والنسخ لا يكون إلا بشرطين عند العلماء:

الشرط الأول: العِلْمُ بتأخُّرِ الناسخ وتَقَدُّمِ المنسوخ.

الشرط الثاني: تعذُّر الجَمْع، فإذا أمكن الجمع مع العلم بالمتأخر والمتقدم؛ فلا نذهب إلى النسخ، إنما نفزع إلى الجمع، فإذا تعارض حديث مع حديث، وعُلم أن أحدهما متأخِّر، والأولَ متقدم، ولا يمكن الجمع بينهما؛ فنأخذ المتأخر، ونترك المتقدم، وإذا أمكن الجمع؛ فنجمع بينهما، كأن يقال مثلًا: الوجوب ينتقل إلى الاستحباب، أو الحرمة تنتقل إلى الكراهة، أو نُفَصِّل: فنَحْمِل الوجوبَ على باب والحرمةَ على بابٍ آخر، فإذا أَمْكَن الجمع؛ فلا مجال للنسخ؛ فإن العَمَلَ بالدليلين أَوْلَى من إِهْمَال أَحَدِهما».(١)

وقال الحازمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا:** «وَادِّعَاءُ النَّسْخِ مَعَ إِمْكَانِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ؛ إِذْ لَا عِبْرَةَ بِمُجَرَّدِ التَّرَاخِي».(٢)

وقال الطوفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَإِنْ لَمْ يَتَعَارَضَا مِنْ كُلِّ وَجْهٍ؛ وَجَبَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا بِمَا أَمْكَنَ مِنَ الطُّرُقِ، مِثْلَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا أَخَصَّ مِنَ الْآخَرِ؛ فَيُقَدَّمُ أَخَصُّهُمَا لِمَا سَبَقَ مِنْ وُجُوبِ تَقْدِيمِ الْأَخَصِّ، أَوْ بِأَنْ يُحْمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى تَأْوِيلٍ صَحِيحٍ يُجْمَعُ بِهِ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ».(٣)

---

(١) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٩٥)، وانظر: «الورقات» (ص: ٧).

(٢) انظر: «الاعتبار» (ص: ٦٧).

(٣) انظر: «شرح مختصر الروضة» (٢/ ٥٧٧)، انظر: «البحر المحيط» (٥/ ٢١٠).

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإِنْ لمْ يُعْرَفِ التَّاريخُ؛ فلا يخلو: إِمَّا أَنْ يُمْكِنَ ترجيحُ أَحدِهِما على الآخَرِ بوجْهٍ مِن وجوهِ التَّرجيحِ المُتعلِّقَةِ بالمتْنِ أَو بالإِسنادِ، أَوْ لاَ: فإِنْ أَمْكَنَ التَّرجيحُ؛ تعيَّنَ المصيرُ إِليهِ، وإِلاَّ؛ فلا.

وإن كان بعضهم[1] يرى أن النسخ يَثْبُتُ بمجرد العلم بالمتقدم والمتأخر، وإن أَمْكَن الجَمْعُ بينهما، وليس هذا راجحًا».[2]

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**مِنْ أَجَلِّهَا وأَنْفَعِها: «كِتَابُ الْحَافِظِ الْفَقِيهِ أَبِي بَكْرٍ الْحَازِمِيِّ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ).

وكتابه هو «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار»، وهو من الحُفَّاظ الذين عُجِّل لهم بالموت ولم يُعَمَّروا، فقد مات وهو ابن (٣٦) سنة -رحمه الله تعالى-، وكُتُبه تدل على رسوخ قدمه في العلم، وهو صغيرٌ في سنه.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وقد كانت للشافعي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في ذلك اليَدُ الطُّولَى**[3]).

قال مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْن وَارَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**قَدِمْتُ مِنْ مِصْرَ، فَأَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ أُسَلِّمُ عَلَيْهِ، قَالَ: «كَتَبْتَ كُتُبَ الشَّافِعِيِّ؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ:**

---

(١) ✍ **قلت**: الذي قال بهذا القول هو أبو الحسن البصري المعتزلي، انظر: «المعتمد» (١/ ٤١٨).

(٢) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٧٩).

(٣) قال أبو البقاء رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الكليات» (ص: ١٠٧٦): يُقَال: لفُلَان يَدٌ طُولَى، أَي: قدرَة كَامِلَة.

وقال عبد الغني أبو العزم في «معجم الغني» (ص: ١٧٤١٣): طُولَى [ط ول]، «لَهُ اليَدُ الطُّولَى فِي هَذَا العَمَلِ»: الفَضْلُ الكَبِيرُ. «لَهُ يَدٌ طُولَى فِي العَمَلِ».

«فَرَّطْتَ، مَا عَلِمْنَا الْمُجْمَلَ مِنَ الْمُفَصَّلِ، وَلَا نَاسِخَ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ مِنْ مَنْسُوخِهِ حَتَّى جَالَسْنَا الشَّافِعِيَّ»، قَالَ: فَحَمَلَنِي ذَلِكَ إِلَى أَنْ رَجَعْتُ إِلَى مِصْرَ، وَكَتَبْتُهَا، ثُمَّ قَدِمْتُ».(١)

عن الزُّهْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ **قال:** «أَعْيَا الْفُقَهَاءَ وَأَعْجَزَهُمْ أَنْ يَعْرِفُوا نَاسِخَ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَمَنْسُوخَهُ».

قال الحازمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَلَا تَرَى الزُّهْرِيَّ وَهُوَ أَحَدُ مَنِ انْتَهَى إِلَيْهِ عِلْمُ الصَّحَابَةِ، وَعَلَيْهِ مَدَارُ حَدِيثِ الْحِجَازِ، وَهُوَ الْقَائِلُ: «لَمْ يُدَوِّنْ هَذَا الْعِلْمَ أَحَدٌ قَبْلِي تَدْوِينِي»، وَكَانَ إِلَيْهِ الْمَرْجِعُ فِي الْحَدِيثِ، وَعَلَيْهِ الْمُعَوَّلُ فِي الْفُتْيَا، كَيْفَ اسْتَعْظَمَ هَذَا الشَّأْنَ مُخْبِرًا عَنْ فُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ.

ثُمَّ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا جَاءَ بَعْدَهُ تَصَدَّى لِهَذَا الْفَنِّ وَلَخَّصَهُ، وَأَمْعَنَ فِيهِ وَخَصَّصَهُ، إِلَّا مَا يُوجَدُ مِنْ بَعْضِ الْإِيمَاءِ وَالْإِشَارَةِ فِي عَرَضِ الْكَلَامِ عَنْ آحَادِ الْأَئِمَّةِ، حَتَّى جَاءَ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- فَإِنَّهُ خَاضَ تَيَّارَهُ، وَكَشَفَ أَسْرَارَهُ، وَاسْتَنْبَطَ مَعِينَهُ، وَاسْتَخْرَجَ دَفِينَهُ، وَاسْتَفْتَحَ بَابَهُ، وَرَتَّبَ أَبْوَابَهُ.

وَقَدْ ذَكَرَ الشَّافِعِيُّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- فِي كِتَابِ «الرِّسَالَةِ «مِنْ هَذَا الْفَنِّ أَحَادِيثَ، وَلَمْ يَسْتَنْزِفْ مَعِينَهُ فِيهَا؛ إِذْ لَمْ يَضَعِ الرِّسَالَةَ لِهَذَا الْفَنِّ وَحْدَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى قِطْعَةٍ صَالِحَةٍ تُوجَدُ فِي غُضُونِ الْأَبْوَابِ مَنْ كُتُبِهِ، وَلَوْ كَانَتْ

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» (٩/ ٩٧)، والحازمي في «الاعتبار» (ص: ٣).

مَوْجُودَةً؛ لَأَغْنَتِ الْبَاحِثَ عَنِ الطَّلَبِ، وَالطَّالِبَ عَنْ تَجَشُّمِ الْكَلَفِ، غَيْرَ أَنَّهَا بِمَوْتِ الرِّجَالِ تَفَرَّقَتْ، وَفِي أَيْدِي النَّوَائِبِ تَمَزَّقَتْ».(١)

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(ثم الناسخ قد يُعْرَفُ من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كقوله: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؛ فَزُورُوهَا»(٢) ونحو ذلك)**.

شرع رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الكلام على ما يُعرف به الناسخ والمنسوخ، وما هي الأمارات التي يُعرف بها ذلك؟

فذكر أن أول شيء يُعرف به الناسخ والمنسوخ: أن يأتي نصٌّ عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ يدل على ذلك، فقوله: «**نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؛ فَزُورُوهَا**»، فهذا صريحٌ في رفع الحكم الأول أو السابق بحُكم لاحِقٍ، بنصٍّ من النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ.

ولا شك أن التنصيص على ذلك من رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أَقْوَى العلامات التي يُعرف بها الناسخ والمنسوخ، لكن هذا قليلٌ في الروايات.

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وقد يُعرف ذلك بالتاريخ وعِلْم السيرة، وهو من أكبر العَوْن على ذلك، كما سلكه الشافعي في حديث: «أفطر الحاجم**

---

(١) أخرجه الحازمي في «الاعتبار» (ص: ٣)، انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٣٨١)، وانظر: «فتح المغيث» (٤/ ٥٠).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٢٢٠)، وأبو داود في «سننه» (٣٦٩٨)، والترمذي في «سننه» (١٠٥٤)، والنسائي في «سننه» (٢٠٣٢) عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

والمحجوم»، وذلك قَبْلَ الفتح في شأن جعفر بن أبي طالب، وقد قُتِلَ بمُؤْتَةَ قبل الفَتح بأشْهُرٍ، وقول ابن عباس: «احتجم وهو صائم مُحْرِم»، وإنما أسلمَ ابنُ عباس مع أبيه في الفتح).

أشار المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى أن أكثر الأدلة التي عَرف بها العلماء الناسخَ والمنسوخَ كانت من جهة التاريخ والسيرة النبوية، وإلا فالمنصوص عليه في الرواية النبوية على أن هذا يَنْسَخُ ذلك قليلٌ جدًّا.

والمراد بالتاريخ: معرفةُ تواريخ الأحداث، والسابق منها واللاحق، ومعرفةُ تاريخ إسلام الصحابي الراوي للمتقدم والمتأخر.

والمراد بالسيرة النبوية: أن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ قال كذا وهو ذاهبٌ إلى غزوة كذا، وسأله فلانٌ في غزوة كذا، أو مكان كذا، فقال له كذا... وهكذا، وكانت هذه الغزوة، أو هذا الحدَثُ في سنة كذا، وبهذا يُعرفُ السابقُ واللَّاحقُ من الأحاديث والأحكام.

مسألة: هل يُستَدلُّ بتأخر إسلام الصحابي على أن روايته ناسِخَةٌ لما يعارِضُها مما رواه من هو مُتقدمٌ في الإسلام مطلقًا؟

قلت: ومثال ذلك: أن يروي أبو هريرة ـ رَضِي الله عَنهُ ـ حديثًا، وهو متأخِّر الإسلام، فقد أسلم سنة سبعٍ من الهجرة-وكذا جريرُ بنُ عبد الله البجلي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، فهو متأخر الإسلام، وَيَرْوِي صحابيٌّ قديم الإسلام؛ كعمر بن الخطاب، ـ رَضِي الله عَنهُ ـ حديثًا يعارضه، فمِنْ أهل العلم من يقول: رواية فلان متأخرة لتأخر إسلامه، وهذا دليلٌ على النسخ.

قال الطوفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَوْ يَكُونَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى تَأَخُّرِ أَحَدِ

الْخَبَرَيْنِ، كَحَدِيثِ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فِي مَسِّ الذَّكَرِ: «**هَلْ هُوَ إِلَّا بَضْعَةٌ مِنْكَ**»، فَإِنَّ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِهِ: جِئْتُ وَهُمْ يُؤَسِّسُونَ الْمَسْجِدَ، وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ الْإِسْلَامِ، وَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَبُسْرَةَ وَأُمِّ حَبِيبَةَ فِي نَقْضِ الْوُضُوءِ بِمَسِّ الذَّكَرِ بَعْدَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ مُتَأَخِّرُ الْإِسْلَامِ، أَسْلَمَ سَنَةَ سَبْعٍ، وَبِنَاءُ الْمَسْجِدِ كَانَ فِي أَوَّلِ السَّنَةِ الْأُولَى مِنَ الْهِجْرَةِ.

وَكَذَلِكَ زَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِي الله عَنهُما ـ فِي قَطْعِ الْخُفَّيْنِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ، كَانَ وَرَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فِي الْمَدِينَةِ.

وَحَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ كَانَ وَرَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بِمَكَّةَ فِي وَقْتِ الْحَجِّ، كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الرِّوَايَاتُ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَطْعَ الْخُفَّيْنِ؛ فَكَانَ تَرْكُهُ لِبَيَانِ وُجُودِ قَطْعِ الْخُفَّيْنِ فِي وَقْتِ الْحَاجَةِ دَلِيلًا عَلَى نَسْخِهِ.

قال الطوفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قَوْلُهُ: «أَوْ يَكُونُ رَاوِي أَحَدِ الْخَبَرَيْنِ مَاتَ قَبْلَ إِسْلَامِ الثَّانِي».

هَذَا مِمَّا يُعْرَفُ بِهِ النَّسْخُ، كَمَا لَوْ رَوَى مَثَلًا حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ أَوْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، أَوْ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، وَنَحْوُهُمْ مِمَّنْ تَقَدَّمَتْ وَفَاتُهُمْ ـ رَضِي الله عَنهُم ـ الْمَنْعَ مِنَ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، ثُمَّ رَأَيْنَا جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ يَرْوِي جَوَازَهُنَّ؛ عَلِمْنَا أَنَّ حَدِيثَهُ نَاسِخٌ لِمَا قَبْلَهُ، وَهَذَا مِثَالٌ، وَإِنْ لَمْ يَقَعْ مِنْهُ إِلَّا رِوَايَةُ جَرِيرٍ لِلْمَسْحِ، وَهَذَا بِخِلَافِ مَا إِذَا عَلِمْنَا أَنَّ رَاوِيَ أَحَدِ الْخَبَرَيْنِ لَمْ يَمُتْ قَبْلَ إِسْلَامِ رَاوِي الثَّانِي، بَلْ بَعْدَهُ؛ فَإِنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْخَبَرَيْنِ قِيلَ قَبْلَ الْآخَرِ؛ فَلَا يَتَحَقَّقُ أَيُّهُمَا النَّاسِخُ،



وَلِمَعْرِفَةِ النَّاسِخِ طُرُقٌ أُخَرُ، لَمْ تُذْكَرْ فِي «الْمُخْتَصَرِ» تبَعًا لِأَصْلِهِ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ». (١)

✍**قلت**: «لا يكون هذا دليلًا على النسخ، إلا إذا قال الصحابي المتأخر في إسلامه: سمعتُ رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ يقول كذا، أو سألتُ الرسول ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ عن كذا؛ فقال كذا، أو بينما أنا جالسٌ عند رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ إذْ جاء رجلٌ، فقال كذا، فقال له كذا؛ وذلك لأن الصحابة يأخذُ بعضهم عن بعض، فقد يكون الرجلُ متأخِّرَ الإسلام، لكنه أخذ هذا الحديث من صحابي متقدم، فلا تكون روايته لهذا الحديث دليلًا كافيًا على أن هذه الرواية متأخرة في نفسها؛ لاحتمال أنه أخذ الرواية عن صحابي سبق إسلامه، أما إذا جاء عن متأخر الإسلام نحو هذه العبارات؛ فالراجح أن روايته تكون متأخرةً لتأخُّرِ إسلامه، وسماعِهِ هذه الرواية من الرسول ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مباشرة دون واسطة.

قال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وليسَ مِنْها مَا يَرويهِ الصَّحابيُّ المُتأَخِّرُ الإِسلامِ مُعارِضًا للمُتَقَدِّمِ عليهِ؛ لاحْتمالِ أَنْ يكونَ سَمِعَهُ مِن صَحابيٍّ آخَرَ أَقدمَ مِنَ المُتَقَدِّمِ المذكورِ، أو مثلِهِ فأَرْسَلَهُ؛ لكنْ إِنْ وَقَعَ التَّصريحُ بسماعِهِ لهُ مِن النبيِّ

---

(١) انظر: «شرح مختصر الروضة» (٢/ ٣٤٣ـ٣٤٥)، وانظر: «اللمع في أصول الفقه» للشيرازي (ص: ٦١)، «الروضة» (١/ ٢٧٢)، «البحر المحيط» (٨/ ١٧٩)، «التقرير والتحبير» (٣/ ٢٩)، و«الاعتبار» (ص: ٤٨)، و«الغيث الهامع» (ص: ٦٧٤ - ٦٧٥).

-صلَّى اللهُ عليهِ وآلهِ وسلَّمَ- فيَتَّجِهُ أَنْ يكونَ ناسِخًا؛ بشَرْطِ أَنْ يكونَ المُتَأَخِّرُ لمْ يَتحمَّلْ مِنَ النبيِّ -صلَّى اللهُ عليهِ وآلهِ وسلَّمَ- شَيْئًا قبلَ إِسلامِهِ». (١)

قال القاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قول الحافظ: «فأَرْسَلَهُ»: أَي أَسْند الْمُتَأَخِّرُ مَرْوِيَّهُ إِلَى النَّبِي -صلى الله تَعَالَى عَلَيْهِ وَسلم- وَحَذَفَ ذِكْرَ الصَّحَابِيّ الَّذِي رَوَاهُ عَنهُ اختصارًا، ويُسَمَّى هَذَا مُرْسلَ الصَّحَابِيّ، وَهُوَ غير مُرْسَلِ التَّابِعِيّ، وَسَيَجِيءُ حُكْمهمَا.

قَالَ مُحَشٍّ: فِيهِ أَنه يُمكن أَن يكون سَمَاعه أقدمَ من مُتَقَدم الْإِسْلَام، أَو مثلَهُ، وَمَعَ هَذَا يكون حَدِيثُ مُتَأَخّر الْإِسْلَام مُتَأَخِّرًا، أَو يُمكن أَن يُقَال: إِذا تطرق إِلَيْهِ الِاحْتِمَال لَا يكون مُعَارِضًا؛ فارتفع الْإِشْكَال». (٢)

✍ **قلت**: وأتى بعض الحُفَّاظ بقيدٍ آخرَ، وهو أن لا يكون سَمِع حالَ كُفْرِهِ من النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ شيئًا، كما سبق عن الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ .

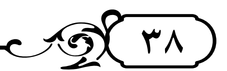
فإن كان قد سمع حالَ كفره، ورواه في إسلامه-وإن تأخر-؛ فلا يدل هذا على تأخر زمن الرواية، أو زمن كلام النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وإن تأخر إسلامه؛ لاحتمال أن الزمن الذي كانت فيه هذه الرواية كان متقدمًا.

قال صَفيُّ الدين الأرموي الهندي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فأما إذا عَلِمْنا أنه مات المتقدمُ قبل إسلامِ المتأخرِ، «أو عَلِمْنا أن أكثر رواياتِ المتقدمِ مُتَقَدِّمة على

---

(١) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٧٨).

(٢) انظر: «شرح نخبة الفكر» (ص: ٣٨١).



روايات المتأخر منها؛ هنا نحكم برجحان روايات المتأخر على روايات المتقدم؛ لأن النادر يُلْحَق بالغالب، وحيث لا تُقَدَّم رواياتُ المتأخر على المتقدِّم؛ فروايات المتقدِّم أولى؛ لِسَبْق الإسلام، كما تقدم ذلك في الترجيح بأحوال الراوي».(١)

وخلاصة ما سبق: أنه يُشترط لمعرفة الناسخ والمنسوخ بطريق معرفة التاريخ شرطان:

الأول: أن يصرح الصحابي المتأخرُ في إسلامه بأنه سمع من النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مباشرة.

الثاني: أن لا يكون متأخر الإسلام قد سمع حال الكفر شيئًا من النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ حتى لا يُقال: هذا الحديث مما سمعه قبل إسلامه، ورواه بعد إسلامه، ولاشك أن الشرط الأساس في ذلك: تعذُّر الجمع بين الحديثين.

وذكر الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ استدل على نَسْخ حديث: «**أفطر الحاجم والمحجوم**» بحديث ابن عباس: «أن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ **احْتَجَم وهو صائم مُحْرِمٌ**» لتأخر إسلام ابن عباس ـ رَضِي الله عَنهُما ـ مع أبيه في «الفتح»، والحديث الأول كان قبل الفتح(٢)،

---

(١) انظر: «نهاية الوصول في دراية الأصول» (٨/ ٣٦٩٨)، وانظر: «البحر المحيط في أصول الفقه» (٨/ ١٨٠)، و«الإبهاج في شرح المنهاج» (٣/ ٢٢٤)، و«المحصول» (٥/ ٥٦٩).

(٢) انظر الكلام على الحديث في «إرواء الغليل» (٩٣١).

إلا أن الاستدلال بذلك فيه تفصيلٌ وقيودٌ سبق بيانها.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(فأما قول الصحابي: «هذا ناسخ لهذا»؛ فلم يَقْبَلْه كثيرٌ من الأصوليين؛ لأنه يرجع إلى نوعٍ من الاجتهاد، وقد يخطئ فيه، وقَبِلُوا قوله: «؛ هذا كان قبلَ هذا»؛ لأنه ناقلٌ، وهو ثقةٌ مقبولُ الروايةِ).**

عندما يقول الصحابي: «هذا ناسخ لهذا»، فمن أهل العلم من قال: «لا نأخذ هذا منه؛ لأن قوله: «هذا ناسخ لهذا» نوعُ اجتهاد منه، وفرع عن اجتهاده ووصوله إلى تعذَّر الجمع، والاجتهادُ من الصحابي لا يلزمنا الأخذ به حتى يأتينا بالدليل الذي يدل على أنه كذلك؛ إذْ قد يخطئ في ذهابه إلى تعذُّر الجمع، وتقديره المتقدِّمَ والمتأخِّرَ.

قال الزركشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَإِنْ قَالَ: هَذَا نَاسِخٌ؛ نُظِرَ: فَإِنْ كَانَ ذَكَرَ دَلِيلَهُ؛ فَوَاضِحٌ، قَالَهُ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ، وَقَالَ الْقَاضِي: «لَا يَثْبُتُ بِهِ النَّسْخُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، وَلَوْ ذَكَرَ دَلِيلَهُ، لَكِنْ يُنْظَرُ فِيهِ: فَإِن اقْتَضَى النَّسْخَ؛ عُمِلَ بِهِ، وَإِلَّا فَلَا»، وَإِنْ أَرْسَلَهُ إِرْسَالًا؛ فَفِيهِ وَجْهَانِ، حَكَاهُمَا ابْنُ السَّمْعَانِيِّ؛ أَحَدُهُمَا: يُقْبَلُ قَوْلُهُ فِي النَّسْخِ، وَنَقَلَهُ عَن الْكَرْخِيِّ.

قُلْت -أي الزركشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَالَّذِي فِي «الْمُعْتَمَدِ «أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللهِ الْبَصْرِيَّ حَكَى عَنْ شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ الْكَرْخِيِّ أَنَّهُ إنْ عَيَّنَهُ، فَقَالَ: هَذَا نَسْخٌ لِهَذَا؛ لَمْ يُرْجَعْ إلَيْهِ؛ لِاحْتِمَالِ أَنَّهُ قَالَهُ عَن اجْتِهَادٍ، وَإِنْ لَمْ يُعَيِّنْهُ، بَلْ قَالَ: هَذَا مَنْسُوخٌ؛ قُبِلَ.

وَحَكَى الدَّبُوسِيُّ فِي «التَّقْوِيمِ «هَذَا التَّفْصِيلَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْبَصْرِيِّ، ثُمَّ قَالَ: وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ قَوْلُهُ فِي النَّسْخِ مَا لَمْ يَذْكُرْ دَلِيلَهُ؛ لِجَوَازِ أَنْ يَعْتَقِدَ مَا لَيْسَ بِنَسْخٍ نَسْخًا؛ وَلِأَنَّ الْعُلَمَاءَ مُخْتَلِفُونَ فِي أَسْبَابِ النَّسْخِ، كَالزِّيَادَةِ عَلَى النَّصِّ، وَالنُّقْصَانِ مِنْهُ، وَكَاعْتِقَادِ آخَرِينَ أَنَّ قَوْلَهُ: «**إِذَا الْتَقَى الْخِتَانَانِ**» مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ: «**إِنَّمَا الْمَاءُ مِن الْمَاءِ**» وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَلِذَلِكَ لَمْ يُقْبَلْ قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ مَسْحَ الْخُفِّ نُسِخَ بِالْكِتَابِ، وَهَذَا مَا نَقَلَهُ الْقَاضِي فِي «التَّقْرِيبِ «عَن الْجُمْهُورِ، وَقَالَ: إِنَّهُ الصَّحِيحُ، وَعَلَّلَهُ بِمَا ذَكَرْنَا.

وَقَالَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ: إِنَّهُ أَظْهَرُ الْوَجْهَيْنِ، وَكَذَا صَحَّحَهُ فِي «اللُّمَعِ»، وَسُلَيْمٌ، وَصَرَّحَ ابْنُ بَرْهَانٍ بِأَنَّهُ الْمَذْهَبُ، فَقَالَ فِي كِتَابِهِ «الْأَوْسَطِ»: إِذَا قَالَ الصَّحَابِيُّ: هَذَا مَنْسُوخٌ؛ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ عِنْدَنَا خِلَافًا لِلْحَنَفِيَّةِ؛ لِأَنَّ مَذَاهِبَ النَّاسِ فِي النَّسْخِ مُخْتَلِفَةٌ، فَرُبَّ شَيْءٍ يَعْتَقِدُهُ نَاسِخًا، وَلَيْسَ بِنَاسِخٍ؛ وَلِأَنَّ النَّسْخَ إِسْقَاطٌ لِلْحَدِيثِ بِالْكُلِّيَّةِ.

وَجَزَمَ بِهِ الْغَزَالِيُّ فِي «الْمُسْتَصْفَى» وَإِلْكِيَا فِي «التَّلْوِيح «وَعَلَّلَهُ بِمَا سَبَقَ، ثُمَّ قَالَ: فَأَمَّا إِذَا قَالَ الصَّحَابِيُّ: إِنَّ كَذَا كَانَ حُكْمًا ثَابِتًا مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّهُ نُسِخَ الْآنَ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بِهِ نُسِخَ؛ فَإِنَّ الْكَرْخِيّ كَانَ يُتَابِعُهُ، كَقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ حِينَ ذُكِرَ لَهُ فِي التَّشَهُّدِ: التَّحِيَّاتُ الزَّاكِيَاتُ، قَالَ: كَانَ هَذَا ثُمَّ نُسِخَ»، وَنَحْوُهُ مَا رُوِيَ عَن ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ فِي الرَّضَاعِ أَنَّهُمَا قَالَا: «قَدْ كَانَ التَّوْقِيتُ، وَأَمَّا الْآنَ فَلَا».

قَالَ: وَالَّذِي رَآهُ أَكْثَرُ الْأُصُولِيِّينَ أَنَّهُ لَا يُرْجَعُ إِلَى قَوْلِ الصَّحَابِيِّ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ فِيمَا صَرَّحَ بِهِ بِأَنَّهُ نَاسِخ لِلْآيَةِ أَنْ لَا يَكُونَ نَاسِخًا لَهَا فِي الْحَقِيقَةِ، وَإِن اعْتَقَدَهُ؛ فَغَيْرُ مُمْتَنِعٍ أَنْ يُطْلِقَ ذَلِكَ إِطْلَاقًا، وَلَا يَذْكُرُ مَا لِأَجْلِهِ النَّسْخُ، وَلَو

ذَكَرَهُ؛ لَكَانَ مِمَّا لَا يُنْسَخُ بِهِ.

قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْ عُلِمَ مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ إِنَّمَا ذَكَرَ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ لِأَمْرٍ لَا يَلْتَبِسُ؛ وَجَبَ الرُّجُوعُ إِلَى قَوْلِهِ، قَالَ: وَهَذَا قَرِيبٌ مِنْ مُخَالَفَةِ الرَّاوِي مَضْمُونَ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ انْتَهَى.

قال: وَهَذَا تَفْصِيلٌ حَسَنٌ، وَفَصَّلَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ مِن الْحَنَابِلَةِ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ نَصٌّ آخَرُ يُخَالِفُ مَا ادَّعَى نَسْخَهُ؛ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ قَوْلُهُ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ ذَلِكَ النَّصُّ النَّاسِخُ، وَيَكُونُ حَاصِلُ الصَّحَابِيِّ الْإِعْلَامَ بِالْمُتَقَدِّمِ وَالْمُتَأَخِّرِ، وَقَوْلُهُ يُقْبَلُ فِي ذَلِكَ، قَالَ: وَنَقَلَ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ أَوْمَأَ إِلَى أَنَّ الصَّحَابِيَّ إِذَا قَالَ: هَذِهِ الْآيَةُ مَنْسُوخَةٌ؛ لَمْ يَصِرْ إِلَى قَوْلِهِ حَتَّى يُبَيِّنَ النَّاسِخَ...

وَأَطْلَقَ الْأُسْتَاذُ أَبُو مَنْصُورٍ النَّسْخَ بِقَوْلِ الصَّحَابِيِّ، وَكَذَا الْقَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ فِي مَسْأَلَةِ قَوْلِ الرَّاوِي: «أُمِرْنَا»، وَجَرَى عَلَيْهِ الْمُحَدِّثُونَ، وَمِنْهُم ابْنُ الصَّلَاحِ، وَهُوَ ظَاهِرُ نَصِّ الشَّافِعِيِّ السَّابِقِ، ذَكَرَهُ فِي الْإِجْمَاعِ، وَقَد احْتَجَّ أَصْحَابُنَا بِقَوْلِ عَائِشَةَ فِي الرَّضَعَاتِ: إِنَّ الْعَشْرَ مِنْهَا نُسِخْنَ بِالْخَمْسِ، وَاحْتَجُّوا عَلَى أَنَّ قَوْلَه تَعَالَى: ﴿ لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ ﴾ [الأحزاب:٥٢] مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ: ﴿ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ ﴾ [الأحزاب:٥٠] لِأَجْلِ قَوْلِ عَائِشَةَ: «مَا مَاتَ الرَّسُولُ حَتَّى أَحَلَّ اللهُ لَهُ النِّسَاءَ اللَّاتِي حُظِرْنَ عَلَيْهِ» . لَكِنْ أَجَابَ الْقَاضِي عَنْ هَذَا: بِأَنَّهُمْ لَمْ يَنْسَخُوا بِقَوْلِ عَائِشَةَ، بَلْ بِحُجَّتِهَا فِي النَّسْخِ، فَلِأَجَل الْآيَةِ وَالتَّأَوُّلِ لَهَا قَالُوا وَقَالَتْ ذَلِكَ». (١)

(١) انظر: «البحر المحيط في أصول الفقه» (٥/ ٣٢١).

✍ **قلت**: ويظهر من كلام الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه يرى هذا القول؛ لكن من أهل العلم من رَدَّ هذا القول، ولم يأخذ به، ورأى أن الصحابي عدلٌ في فهمِهِ ونَقْلِهِ، وهو كما قال الحافظ السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والصحابةُ أَوْرَعُ من أن يرفعوا حُكمًا شرْعيًّا، ويقولوا: هذا الحكمُ الشرعيُّ لا يُعْملُ به إلا بِحكْمٍ شرعيٍّ آخر»، فالصحابةُ أورعُ وأخوفُ من الله عَزَّوَجَلَّ من أن ينسخُوا حكمًا جاءت الشريعة بثبوته بشيءٍ ليس ناسخًا له.

فإن قيل: نحن لا نشُكُّ أنهم أَوْرَعُ الأمة من القول على الشريعة بغير علم؛ لكنهم يجتهدون فيُصيبون ويُخطئون!!

فالجواب: أنهم ـ رَضِي الله عَنهُم ـ حجةٌ في النقل والفَهم، وأنهم أهلٌ لما يتكلمون به، كما أننا نَقْبَلُ قولَ أحدهم: «أَمَرَنا رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بكذا»، وإن لم يَأْت بصيغة «افْعَل» مرفوعةً.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَلَا يُسْتَدَلُّ عَلَى النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ إِلَّا:

١ - بِخَبَرٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ .

٢ -أَوْ بِوَقْتٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَحَدَهُمَا بَعْدَ الْآخَرِ، فَيُعْلَمُ أَنَّ الْآخَرَ هُوَ النَّاسِخُ.

٣ -أَوْ بِقَوْلِ مَنْ سَمِعَ الْحَدِيثَ.

٤ - أَوِ الْعَامَّةِ».(١)

---

(١) أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١/ ١٧٩)، «المدخل» (١٠٣٣).

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... أطلقَ ابنُ الصلاحِ أنَّ مما يُعْرَفُ النسخُ به قولَ الصحابي، وهو واضحٌ، وخصَّصَ أهلُ الأصولِ ثبوتَ النسخِ بقولِهِ فيما إذا أخبرَ: بأنَّ هذا متأخّرٌ؛ فإنْ قالَ: هذا ناسخٌ؛ لم يثبتْ بهِ النسخُ، قالَوا: لجوازِ أنْ يقولَهُ عن اجتهادِهِ، بناءً على أنَّ قولَهُ ليسَ بحجَّةٍ، وما قالَهُ أهلُ الحديثِ أوضحُ وأشهرُ».(١)

وقال أبو إسحاق الأبناسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واعْتُرِضَ على المصنف في جعله قولَ الصحابي يكون ناسخًا والصحيحُ عن الأصوليين -كالإمام، والآمدي، وابن الحاجب- أنه لا يُكْتَفى بقوله: هذا منسوخ، بل لا بد من التصريح بقوله: «هذا متأخر عن هذا»، ولا يَكْفي قُولُه: «هذا منسوخ»؛ لاحتمال أن يقوله عن اجتهادٍ، أو يراه، نَعَمْ حَكَي في «المحصول» عن الكرخي أنه يكفي، ويَعْضُدُه ما حكاه البيهقيُّ في «المدخل» بإسناده إلى الشافعي، وعبارته: «ولا يُسْتَدَلُّ على الناسخ والمنسوخ إلا بخبر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أو بوَقْتٍ يدلُّ على أن أحدهما بعد الآخر، أو بقول مَنْ سَمِعَ الحديثَ، أو العامةَّ»، فذكر الأربعة، وجعل منها: «قول مَنْ سَمِعَ الحديثَ» وهو الصحابي، وما قاله الشافعي والمحدثون أوضح وأشهر، إذْ لا يُصَارُ إلى النسخ بالاجتهاد والرأي، وإنما يصار إليه عند معرفة التاريخ، والصحابة أورع من أن يَحْكُم أحد منهم على حُكْم شرعي بنسخ من غير أن يعرف تأخر الناسخ عنه».(٢)

---

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ٩٨).

(٢) انظر: «الشذا الفياح» (٢/ ٤٦٢)، و«فتح المغيث» (٤/ ٥٣)، و«اليواقيت والدرر» (١/ ٤٧٠).

✍ **قلت: فإن قال قائل:** «نفَتَحُ هذا الباب، ولا نأخذ أيضًا بقول الصحابي: «أَمَرَنا رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بكذا، ونشترط أن نسمع النَّصَ الدالَّ على الأمر والوجوب من النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ، ثم بعد ذلك نُقرُّ الصحابيَّ، على أن هذا أَمْرٌ نبوي أم لا؟!!

فالجواب: هذا ليس بلازم؛ لأن الصحابي عربي عَدْلٌ، يَعْرف ما يدل على الوجوب والنسخ، ولو فَتَحْنا هذا الباب؛ لَقُلْنا للإمام من أئمة الجرح والتعديل عندما يقول: «فلان ثقة»: هذا مجرد اجتهاد منك، ولكن اذْكُرْ لنا الأسبابَ التي بها وثَّقْتَهُ، ثم نَنْظُر: هل نقرُّك على توثيقه أم لا؟ وكذا إذا قال: «فلان ضعيف» فهل نقول له: هذا اجتهاد منك، وهو غير مقبول إلا إذا ذَكَرْتَ لنا الأسبابَ التي ظَهَرَتْ لك حتى ذَهَبْتَ إلى ضَعْفِهِ، وإلا فلا نأخذ بقولك؛ لاحتمال أن نخالفك في الاجتهاد؟!

لو فتحنا هذا الباب؛ لرددنا كثيرًا من الأحكام الشرعية، التي نحن نقول بها بناء على اجتهادات أئمة الجرح والتعديل في الرواة!!.

فالأصل أن الصحابي إذا قال: «هذا منسوخٌ»، أو «هذا ناسخٌ لهذا» فقوله: مُقدمٌ على قول غيره.

أما قول الصحابي: «هذا الحديث متأخرٌ عن ذاك»، فقد قَبِلَهُ العلماء، كما في حديث جابر: «**كان آخِرَ الأمرين من رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ تركُ الوضوء مما مَسَّت النار**».(١)

---

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (١٩٢)، والنسائي في «سننه» (٧٣٥)، وابن حبان في =

وحديث أُبيّ: «**إِنَّمَا كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الإِسْلاَمِ، ثُمَّ نُهِيَ عَنْهَا**».(١)

وعلى هذا فقد بان لنا مما سبق القرائن التي يُعرف بها الناسخُ من المنسوخِ، وهي:

الأول: نص النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ على ذلك، وهذا أَقْوَى الدلائل على النسخ

الثاني: أَمْر التاريخ والتوقيت، وهذا أَوْسَعُ الأبواب في معرفة الناسخ من المنسوخ.

=
«صحيحه» (١١٣٤)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٦٦٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧٣٥)، وغيرهم، عَنْ جَابِرٍ.

والحديث صححه شيخنا الألباني - رحمه الله تعالى - في «صحيح وضعيف سنن أبي داود» (١٩٢).

وأخرج البخاري في «صحيحه» (٥٤٥٧) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ـ رَضِي الله عَنهُما ـ: أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ؟ فَقَالَ: «لاَ، قَدْ كُنَّا زَمَانَ النَّبِيِّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ لاَ نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلًا، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ، لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلُ إِلَّا أَكُفَّنَا وَسَوَاعِدَنَا وَأَقْدَامَنَا، ثُمَّ نُصَلِّي وَلاَ نَتَوَضَّأُ». وانظر: «الاعتبار» (ص: ٤٨).

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (٢١٥)، والترمذي في «سننه» (١١٠)، وابن ماجه في «سننه» (٦٠٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٢٥)، وأحمد في «مسنده» (٢١١٠٠)، والدارمي في «سننه» (٧٨٦)، وغيرهم.

انظر: «الاعتبار» (ص: ٣٢):

وقال شيخنا الألباني - رحمه الله تعالى - في «صحيح ابن ماجه» (صحيح) (٦٠٩).

الثالث: نقلُ الصحابي ذلك، -وهذا على الراجح-خلافًا لمن أَبَى ذلك.

الرابع: وقد ذَكَره بعض أهل العلم، وهو: الإجماع، فلو أن إمامًا ادَّعى إجماع العلماء على نسخ الحُكم الفلاني؛ فالأمر كذلك حتى يظهر لنا خلافه.

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بعد نقل هذا الأثر عن الشافعي، وفيه: «أَوِ الْعَامَّةِ»، فقال: يَعْنِي الْإِجْمَاعَ».(١)

قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اعْلَمْ أَنَّ النَّسْخَ قَدْ يُعْلَمُ بِصَرِيحِ النُّطْقِ، كَمَا ذَكَرْنَا فِي حَدِيثِ تَحْرِيمِ الْمُتْعَةِ، وَقَدْ يُعْلَمُ بِالْإِجْمَاعِ، وَهُوَ: أَنْ تُجْمِعَ الْأُمَّةُ عَلَى خِلَافِ مَا وَرَدَ مِنَ الْخَبَرِ؛ فَيُسْتَدَلُّ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ مَنْسُوخٌ؛ لِأَنَّ الْأُمَّةَ لَا تَجْتَمِعُ عَلَى الْخَطَأِ، مِثَالُ ذَلِكَ: أَبُو قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ، فَمَالَ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَمِلْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: «**انْظُرْ**» فَقُلْتُ: هَذَا رَاكِبٌ، هَذَانِ رَاكِبَانِ، هَؤُلَاءِ ثَلَاثَةٌ، حَتَّى صِرْنَا سَبْعَةً، فَقَالَ: «**احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتَنَا**» - يَعْنِي: صَلَاةَ الْفَجْرِ - فَضُرِبَ عَلَى آذَانِهِمْ، فَمَا أَيْقَظَهُمْ إِلَّا حُرُّ الشَّمْسِ، فَقَامُوا، فَسَارُوا هُنَيَّةً، ثُمَّ نَزَلُوا فَتَوَضَّئُوا، وَأَذَّنَ بِلَالٌ، فَصَلَّوْا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّوَا الْفَجْرَ، وَرَكِبُوا، فَقَالَ: بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ فَرَّطْنَا فِي صَلَاتِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**إِنَّهُ لَا تَفْرِيطَ فِي النَّوْمِ؛ إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقَظَةِ، فَإِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ عَنْ صَلَاةٍ؛ فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَذْكُرُهَا، وَمِنَ الْغَدِ لِلْوَقْتِ**» وَالْأَمْرُ بِإِعَادَةِ الصَّلَاةِ الْمَنْسِيَّةِ بَعْدَ قَضَائِهَا حَالَ الذِّكْرِ مِنْ غَدِ ذَلِكَ الْوَقْتِ مَنْسُوخٌ لِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ وَاجِبٍ وَلَا مُسْتَحَبٍّ.

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٥٣).

وَمِثْلُهُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، قَالَ: قُلْتُ لِحُذَيْفَةَ: «أَيُّ سَاعَةٍ تَسَحَّرْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قَالَ: «**هُوَ النَّهَارُ إِلَّا أَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَطْلُعْ**» وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ سُطُوعَ الْفَجْرِ يُحَرِّمُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ عَلَى الصَّائِمِ، مَعَ بَيَانِ ذَلِكَ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ﴾ [البقرة:١٨٧].(١)

قال الزركشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد نقل كلام الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ السابق، ثم قال: «وَدَعْوَاهُ النَّسْخَ فِي الثَّانِي بِالْإِجْمَاعِ فِيهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّ قَوْله تَعَالَى: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة:١٨٧] صَرِيحٌ فِي التَّقْيِيدِ بِالْفَجْرِ؛ فَهُوَ النَّاسِخُ حِينَئِذٍ لَا الْإِجْمَاعُ، إلَّا أَنْ يُرِيدَ أَنَّ الْأُمَّةَ لَمَّا أَجْمَعَتْ عَلَى تَرْكِ ظَاهِرِهِ؛ دَلَّ إجْمَاعُهُمْ عَلَى نَسْخِهِ، لا أَنَّ الْإِجْمَاعَ هُوَ النَّاسِخُ.

وَقَالَ إلْكِيَا: «يُتَصَوَّرُ نَسْخُ الْإِجْمَاعِ بِأَنَّ الْأَوَّلِينَ إذَا اخْتَلَفُوا عَلَى قَوْلَيْنِ، ثُمَّ أَجْمَعُوا عَلَى أَحَدِهِمَا، فَنَقُولُ: إنَّ الْخِلَافَ نُسِخَ، وَجُزِمَ الْقَوْلُ بِهِ مَعَ إجْمَاعِ الْأَوَّلِينَ عَلَى جَوَازِ الِاخْتِلَافِ».

قُلْنَا: الصَّحِيحُ: أَنَّ الْخِلَافَ الْأَوَّلَ يَزُولُ بِهِ، وَمَنْ قَالَ: يَزُولُ بِهِ، قَالَ: هَذَا لَا يُعَدُّ نَاسِخًا؛ لِأَنَّهُمْ إنَّمَا سَوَّغُوا الْقَوْلَ الْأَوَّلَ، بِشَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ هُنَاكَ مَا يَمْنَعُ مِن الِاجْتِهَادِ، كَالْغَائِبِ عَن الرَّسُولِ لَا يَجْتَهِدُ إلَّا بِشَرْطِ فَقْدِ النَّصِّ، وَالْإِجْمَاعُ كَالنَّصِّ فِي ذَلِكَ، وَالِاخْتِلَافُ مَشْرُوطٌ بِشَرْطٍ، وَهَذَا بَعِيدٌ، فَإِنْ نَصَّ الرَّسُولُ ذَلِكَ الْحُكْمَ الْمُخَالِفَ؛ لَمْ يَكُنْ حُكْمَ اللهِ، وَهُنَا الْإِجْمَاعُ بَعْدَ

---

(١) انظر: «الفقيه والمتفقه» (١/ ٣٣٩).

الْخِلَافِ لَا يُبَيِّنُ أَنَّ الْخِلَافَ لَمْ يَكُنْ شَرْعِيًّا، وَإِنَّمَا أُعْتُرِضَ عَلَى دَوَامِ حُكْمِ الْخِلَافِ نَسْخًا، فَإِنْ قِيلَ بِهَذَا الْمَذْهَبِ؛ فَهُوَ نَسْخُ الْإِجْمَاعِ عَلَى الْخِلَافِ لَا مَحَالَةَ. انْتَهَى.

وَقَالَ ابْنُ بَرْهَانٍ فِي «الْأَوْسَطِ»: «وَأَمَّا إِجْمَاعُ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ فَلَيْسَ بِنَسْخٍ؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ الْمَهْجُورَ بَطَلَ فِي نَفْسِهِ، وَلِهَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ: الْمَذَاهِبُ لَا تَمُوتُ بِمَوْتِ أَرْبَابِهَا، وَأَيْضًا فَلِفَقْدِ شَرْطِ الْإِجْمَاعِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ لِلْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ ذَابٌّ وَنَاصِرٌ».

وَقَالَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ فِي «الْقَوَاطِعِ»: «وَأَمَّا نَسْخُ الْإِجْمَاعِ بِالْإِجْمَاعِ: فَمِثْلُ أَنْ تُجْمِعَ الصَّحَابَةُ فِي حُكْمٍ عَلَى قَوْلَيْنِ، ثُمَّ يُجْمِعَ الْمَانِعُونَ بَعْدَهُمْ عَلَى قَوْلٍ وَاحِدٍ، فَيَكُونُ الصَّحَابَةُ مُجْمِعِينَ عَلَى جَوَازِ الِاجْتِهَادِ، وَالْمَانِعُونَ مُجْمِعِينَ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ الِاجْتِهَادِ، قَالَ: وَفِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لِلشَّافِعِيِّ قَوْلَانِ، وَإِنْ قُلْنَا بِجَوَازِهِ لَا يَكُونُ نَاسِخًا؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ وَإِنْ سَوَّغُوا الِاجْتِهَادَ؛ فَشَرْطُهُ مَا لَمْ يَمْنَعْ مَانِعٌ».(١)

مسألة: قد يُقال: هل الإجماع هو الناسخ، أم أنه دليل على وجود ناسخ؟

والجواب: أن الإجماع علامة على النسخ، ودليل على وجود ناسخٍ، وليس الإجماع بنفسه هو الناسخ، قال: «لأن الإجماع يكون بعد موت النبي -صلى الله عليه وسلم-»، فالإجماع لا يكون حجة في حياته -صلى الله عليه

(١) انظر: «البحر المحيط» (٥/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨)، و«شرح النووي على مسلم» (١٣/ ١٣٥)، و«روضة الناظر» (١/ ٢٧١)، و«المقنع في علوم الحديث» (٢/ ٤٦٤- ٤٦٨).

وسلم- إنما يكون حجة بعد مماته، وإنما يُحْكى عن علماء الأمة الذين حدثَتْ عندهم النازلة، أنهم أجمعوا على قولٍ ما فيها، والناسخُ لا يكون إلا في زمانه، وليس بعد وفاة النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ولهذا قالوا: «الإجماع دليل على ناسخ، وليس بناسخ؛ فهو دليل على وجود ناسخ عَلمه من عَلِمه، وجهلَهُ من جَهِله»، والله أعلم.

قال الآمدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اخْتَلَفُوا فِي جَوَازِ نَسْخِ الْحُكْمِ الثَّابِتِ بِالْإِجْمَاعِ: فَنَفَاهُ الْأَكْثَرُونَ، وَأَثْبَتَهُ الْأَقَلُّونَ، وَالْمُخْتَارُ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ... ثم قال: وَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْإِجْمَاعَ نَاسِخٌ؛ فَلَيْسَ إِلَّا بِمَعْنَى أَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى النَّاسِخِ».(١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَمَّا رَابِعُهَا: فَلَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ فِي كَوْنِ الْإِجْمَاعِ نَاسِخًا؛ بَلِ الْعُلَمَاءُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْأُصُولِيِّينَ إِنَّمَا (رَأَوْا دِلَالَةَ الْإِجْمَاعِ) عَلَى وُجُودِ نَاسِخٍ غَيْرِهِ، بِمَعْنَى أَنَّ بِالْإِجْمَاعِ يُسْتَدَلُّ عَلَى وُجُودِ خَبَرٍ مَعَهُ يَقَعُ بِهِ النَّسْخُ، وَعَلَيْهِ يُنَزَّلُ نَصُّ الشَّافِعِيِّ وَالْأَصْحَابِ وَسَائِرِ الْمُطْلِقِينَ، (لَا) أَنَّهُمْ رَأَوْا (النَّسْخَ بِهِ)؛ لِأَنَّهُ لَا يُنْسَخُ بِمُجَرَّدِهِ؛ إِذْ لَا يَنْعَقِدُ إِلَّا بَعْدَ الرَّسُولِ، وَبَعْدَهُ ارْتَفَعَ النَّسْخُ، وَكَذَا لَا يُنْسَخُ.

وَلِذَلِكَ أَمْثِلَةٌ كَثِيرَةٌ؛ كَنَسْخِ رَمَضَانَ صَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَالزَّكَاةِ وَسَائِرِ الْحُقُوقِ فِي الْمَالِ، و(كَـ) حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ، وَجَابِرٍ، وَجَرِيرٍ، وَشُرَحْبِيلَ بْنِ أَوْسٍ، وَالشَّرِيدِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، وَغُطَيْفٍ، وَأَبِي الرَّمْدَاءِ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - مَرْفُوعًا فِي (الْقَتْلِ) لِشَارِبِ الْخَمْرِ (فِي) مَرَّةٍ (رَابِعَةٍ) صَدَرَتْ مِنْهُ بَعْدَ شُرْبِهِ ثَلَاثَ

(١) انظر: «الإحكام في أصول الأحكام» (٣/ ١٦٠).

مِرَارٍ قَبْلَهَا، أَوْ فِي مَرَّةٍ خَامِسَةٍ، كَمَا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ (بـ) سَبَبِ (شُرْبِهِ) حَيْثُ حَكَى التِّرْمِذِيُّ فِي آخِرِ (جَامِعِهِ) الْإِجْمَاعَ عَلَى تَرْكِ الْعَمَلِ بِهِ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ الْمَاوَرْدِيِّ: قَتْلُ الشَّارِبِ فِي الْخَامِسَةِ انْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى خِلَافِهِ، وَلَا يُخْدَشُ الْإِجْمَاعُ بِمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي مُسْنَدَيْهِمَا مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: «**ايتُونِي بِرَجُلٍ أُقِيمُ عَلَيْهِ الْحَدَّ، يَعْنِي ثَلَاثًا، ثُمَّ سَكِرَ، فَإِنْ لَمْ أَقْتُلْهُ؛ فَأَنَا كَذَّابٌ**».

وَلَا بِمَا أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ مِمَّا هُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا عَنِ ابْنِ عَمْرٍو أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: «**لَوْ رَأَيْتُ أَحَدًا يَشْرَبُ الْخَمْرَ، وَاسْتَطَعْتُ أَنْ أَقْتُلَهُ؛ لَقَتَلْتُهُ**»، وَلَا بِحِكَايَةِ الْقَتْلِ فِي الرَّابِعَةِ أَيْضًا عَنْ عُثْمَانَ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، فَضْلًا عَنْ كَوْنِ أَهْلِ الظَّاهِرِ -مِنْهُمُ ابْنُ حَزْمٍ-، قَالُوا بِهِ؛ لِانْقِطَاعِ أَوَّلِهِمَا؛ فَإِنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ ابْنِ عَمْرٍو، كَمَا جَزَمَ بِهِ ابْنُ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرُهُ، وَلِلِينِ سَنَدِ ثَانِيهِمَا، بِحَيْثُ لَا يَكُونُ فِيهِمَا حُجَّةٌ، كَمَا أَنَّهُ لَا حُجَّةَ فِيمَا عَدَاهُمَا؛ لِعَدَمِ ثُبُوتِهِ.

وَأَمَّا خِلَافُ الظَّاهِرِيَّةِ؛ فَلَا يَقْدَحُ فِي الْإِجْمَاعِ، وَحِينَئِذٍ فَلَمْ يَبْقَ لِمَنْ رَدَّ الْإِجْمَاعَ عَلَى تَرْكِ الْقَتْلِ مُتَمَسَّكٌ، حَتَّى وَلَوْ ثَبَتَ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ؛ لَكَانَ الْعُذْرُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْهُ النَّسْخُ، وَعُدَّ ذَلِكَ مِنْ نُدْرَةِ الْخِلَافِ.

وَلِوُجُودِ الْخِلَافِ فِي الْجُمْلَةِ؛ حَكَى ابْنُ الْمُنْذِرِ إِجْمَاعَ عَوَامِّ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَرْكِ الْقَتْلِ فِي الرَّابِعَةِ، وَاسْتَثْنَى شَاذًّا مَوْصُوفًا بِأَنَّهُ لَا يُعَدُّ، بَلْ وُقُوعُ الْخِلَافِ قَدِيمًا لَا يَمْنَعُ حُصُولَ الْإِجْمَاعِ بَعْدَ ذَلِكَ، كَمَا سَلَفَ فِي كِتَابَةِ الْحَدِيثِ، وَهِيَ طَرِيقَةٌ مَشْهُورَةٌ، كَمَا قَالَ الْبُلْقِينِيُّ.

وَيُؤَيِّدُهُ: قَوْلُ شَيْخِنَا في «فَتْحِ الْبَارِي» عَقِبَ حِكَايَةِ قَوْلِ التِّرْمِذِيِّ: وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ بَعْدُ؛ لِنَقْلِ غَيْرِهِ الْقَوْلَ بِهِ، وَأَشَارَ لِمَا تَقَدَّمَ.

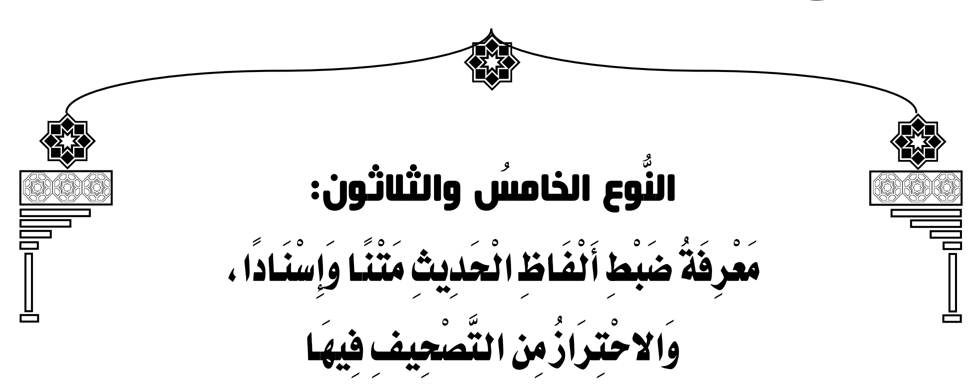
وَمِمَّنْ حَكَى الْإِجْمَاعَ أَيْضًا النَّوَوِيُّ، وَقَالَ: الْقَوْلُ بِالْقَتْلِ قَوْلٌ بَاطِلٌ؛ مُخَالِفٌ لِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَالْحَدِيثُ الْوَارِدُ فِيهِ مَنْسُوخٌ؛ إِمَّا بِحَدِيثِ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ**»، وَإِمَّا بِأَنَّ الْإِجْمَاعَ دَلَّ عَلَى نَسْخِهِ. انْتَهَى.

هَذَا كُلُّهُ مَعَ وُرُودِ نَاسِخٍ مِنْ حَدِيثَيْ جَابِرٍ وَقَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، بِحَيْثُ عَمِلَ بِمَضْمُونِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَلَكِنْ لَيْسَ هَذَا مَحَلَّ الْإِطَالَةِ بِهَا». (١)

وقال العراقي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولم يجعلْ أبو بكرٍ الصَّيرفيُّ الإجماعَ دليلًا على تَعَيُّنِ المصيرِ للنسخِ، بل جعلَهُ مترددًا بينَ النسخِ والغَلَطِ، فإنَّهُ قالَ في كتابهِ «الدلائلِ»: فإنْ أُجْمِعَ على إبطالِ حُكْمِ أحدِهما؛ فهو منسوخٌ، «أوْ غلطٌ»، والآخرُ ثابتٌ؛ وما قالَهُ محتَملٌ، واللهُ أعلمُ». (٢)



(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٥٤)، وانظر: «البحر المحيط» (٥/ ٢٨٧)، (٥/ ٣٢٠).
(٢) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٠١)، و«البحر المحيط» (٥/ ٣٢٠).



النَّوع الخامسُ والثلاثون:
مَعْرِفَةُ ضَبْطِ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ مَتْنًا وَإِسْنَادًا، وَالاحْتِرَازُ مِن التَّصْحِيفِ فِيهَا

❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (فَقَدْ وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ كَثِيرٌ لِجَمَاعَةٍ مِنَ الْحُفَّاظِ وَغَيْرِهِمْ، مِمَّنْ تَرَسَّمَ بِصِنَاعَةِ الْحَدِيثِ وَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَقَدْ صَنَّفَ الْعَسْكَرِيُّ فِي ذَلِكَ مُجَلَّدًا كَبِيرًا.

وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ ذَلِكَ لِمَنْ أَخَذَ مِن الصُّحُفِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْخٌ حَافِظٌ يُوقِفُهُ عَلَى ذَلِكَ، وَمَا يَنْقُلُهُ كَثِيرٌ مِن النَّاسِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَنَّهُ كَانَ يُصَحِّفُ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ؛ فَغَرِيبٌ جدًّا؛ لِأَنَّ لَهُ كِتَابًا فِي التَّفْسِيرِ، وَقَدْ نُقِلَ عَنْهُ أشياءُ لا تَصْدُر عن صِبْيان المكاتب، وأما ما وقع لبعض المحدثين من ذلك؛ فمنه ما يكاد اللبيبُ يَضْحَكُ منه، كما حُكِيَ عن بعضهم: أنه جَمَعَ طُرقَ حديث: «يا أبا عُمير، ما فَعَلَ النُّغَيْر»؟ ثم أملاه في مجلسه على مَنْ حَضَره من الناس، فجعل يقول: «يا أبا عُمير ما فَعَلَ البَعِيرُ»! فافْتُضِحَ عندهم، وأرَّخوها عنه، وكذا اتَّفق لبعض مُدرِّسي «النِّظَامية» ببغداد: أنه أوَّلَ يوم إجلاسِهِ، أَوْرَدَ حديثَ «صلاةٌ في إثْرِ صلاةٍ كتابٌ في عِلِّيِّين»، فقال: «كنارٍ في غَلَسٍ»، فلم يَفْهَم الحاضرون ما يقول، حتى أخبرهم بعضُهم بأنه تصحَّف عليه «كتاب في عليين»، وقد أَوْرَدَ ابنُ الصلاح أشياءَ كثيرةً ها هنا، وقد كانَ شَيْخُنا الحافِظُ الكَبِيرُ الجَهْبَذُ أَبُو الحجَّاجِ المِزِّيُّ -تَغَمَّدَهُ اللهُ برَحْمَتِهِ- مِن أَبْعَدِ الناسِ عَن

هذا المَقَامِ، ومِن أَحْسَنِ الناسِ أَدَاءً للإسنادِ والمَتْنِ، بلْ لم يَكُنْ عَلَى وَجْهِ الأرضِ -فِيمَا نَعْلَمُ- مِثْلُهُ فِي هذا الشأنِ أَيْضًا، وكان إذا تَغَرَّبَ عَلَيْهِ أَحَدٌ بروايةٍ مما يَذْكُرُهُ بَعْضُ شُرَّاحِ الحديث على خِلافِ المَشْهُورِ عِنْدَهُ يقُولُ: هذا مِنَ التَّصحيفِ الذي لم يَقِفْ صَاحِبُهُ إلا على مُجَرَّدِ الصُّحُفِ والأَخْذِ مِنْهَا).

[الشرح]

هذا النوع من أنوع علوم الحديث من الأهمية بمكان؛ لأن ضبط ألفاظ الحديث في السند والمتن، تجعل المرء يأْمَنُ على الحديث من التصحيف والتحريف الواقعين في كثيرٍ من الروايات، وكُلُّ هذا من أجل الحفاظ على سنة رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ.

والخطأُ الذي سيقع فيه المحدثُ: أنه سينقل الكلمة -سواءً كانتْ في السند أو في المتن- عن وجهها الصحيح، فإذا كان منشأُ ذلك من تغير النقط، مثل: «بشير» يتغير إلى «نسير» أو العكس، و «مزاحم» يتغير إلى «مراحم» أو العكس، فإذا كان التغيُّر في النقط؛ فهذا يُسَمَّى «التصحيف» وإذا كان التغير في هيئة الكلمة إلى هيئة أخرى؛ فهذا يُسَمَّى التحريف، وهذا التقسيم أو التفصيل من اجتهادات الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ ؛ وإلا فالعلماء المتقدمون أو أكثرهم على أن التصحيف والتحريف شيءٌ واحدٌ.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إِنْ كانتِ المُخالفةُ بتَغْييرِ حرْفٍ أَو حروفٍ، مَعَ بقاءِ صورةِ الخَطِّ في السِّياقِ: فإِنْ كانَ ذلك بالنِّسبةِ إِلى النَقْطِ؛ فَالمُصَحَّفُ، وَإِنْ كانَ بالنِّسبةِ إلى الشَّكْلِ؛ فالمُحَرَّفُ».(١)

(١) انظر: «نزهة النظر» (ص:١١٨ ـ١١٩).

قال السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَمَا يُغَيَّرْ نَقْطُهُ «مُصَحَّفُ»... أَوْ شَكْلُهُ لا أَحْرُفٌ «مُحَرَّفُ».(١)

وقال أيضًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تَنْبِيهٌ: قَسَّمَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ هَذَا النَّوْعَ إِلَى قِسْمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَا غُيِّرَ فِيهِ النَّقْطُ؛ فَهُوَ الْمُصَحَّفُ.

وَالْآخَرُ: مَا غُيِّرَ فِيهِ الشَّكْلُ مَعَ بَقَاءِ الْحُرُوفِ؛ فَهُوَ الْمُحَرَّفُ».(٢)

قال الجزائري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والتحريف: الْعُدُول بالشَّيْء من جِهَته، وحَرَّفَ الْكَلَامَ تحريفًا: عَدَلَ بِهِ عَن جِهَته، وَهُوَ قد يكون بِالزِّيَادَةِ فِيهِ، وَالنَّقْص مِنْهُ، وَقد يكون بتبديل بعض كَلِمَاته، وَقد يكون بِحمْلِهِ على غير الْمُرَاد مِنْهُ.

فالتحريف: أَعَمُّ من التَّصْحِيف، وَخَصَّ الأدباء **التَّصْحِيف**: بتبديل الْكَلِمَة بِكَلِمَة أُخْرَى تشابهها فِي الْخط، وتخالفها فِي النقط؛ وَذَلِكَ كتبديل العذل بِالْعَدْلِ، والغدر بالعذر، وَالْعَيْب بالعتب.

والتحريف: بتبديل الْكَلِمَة بِكَلِمَة أُخْرَى تشابهها فِي الْخط والنقط مَعًا، وتخالفها فِي الحركات؛ كتبديل الْخَلْق بالخُلُق والفُلْكِ بالفَلَك والقِدَمِ بالقَدَم».(٣)

✍ **قلت**: ومما يدل على عدم التفرقة بينهما: أن من صنَّف في هذا من الأئمة جعل النوعين شيئًا واحدًا، فقد:

---

(١) انظر: «ألفيته» (ص: ١٠١).

(٢) انظر: «تدريب الراوي» (٢/ ٦٥١).

(٣) انظر: «توجيه النظر إلى أصول الأثر» (٢/ ٨٠٧).

قال العسكري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هَذَا كتابٌ شرحْتُ فِيهِ الْأَسْمَاء والألفاظ الْمُشْكِلَة، الَّتِي تتشابه فِي صُورَة الْخط، فَيَقَع فِيهَا التَّصْحِيف، واختصرته من الْكتاب الْكَبِير الَّذِي كنتُ عَمِلْتُهُ فِي سَائِر مَا يَقع فِيهِ التَّصْحِيف، فَسُئِلْتُ بِالريِّ وبأصبهان إِفْرادَ مَا يَحْتَاج إِليه رُوَاة الحَدِيث ونَقَلَةُ الْأَخْبَار؛ فانتزعت مِنْهُ مَا هُوَ من عِلْم أَصْحَاب اللُّغَة وَالشعر وَأهل النّسَب، وَجَعَلته فِي كتاب مُفْرد، واقتصرت فِي هَذَا الْكتاب على مَا يَحْتَاج اليه أَصْحَابُ الحَدِيث ورواةُ الْأَخْبَار من شرح مَا يُصَحَّف فِيهِ من أَلْفَاظ الرَّسُول -صلوَات الله عَلَيْهِ وَسَلَامه- وتَبْيِين مَا يُصَحَّف فِيهِ، فَذكرتُ مِنْهَا مَا يُشْكِل، ويُصَحِّفها من لَا عِلْم لَهُ، وشَرَحْتُ بعْدهَا من أَسمَاء الصَّحَابَة وَالتَّابِعِينَ وَمن يتلوهم من الروَاة والناقلين جُلَّ مَا يَقع فِيهِ التَّصْحِيف: مثل حباب وحتات، وخباب وجناب، وحَيَّان وحِبَّان، وحَبِيب وخُبَيْب، وحارثة وَجَارِيَة، وَبِشْر وَبُسْر، وعَبَّاس وَعَيَّاش، وَحَمْزَة وجَمْرة، وحازم وخازم، ورَبَاح ورِيَاح، وأشباهها، وجعلتها أبوابا تبلغ الْمِائَة أَو تقاربها، وَذكرتُ فِي كل بَاب اسْما مِنْهَا، وشَرَحْتُ مَا يُقَيَّد مِنْهُ وتُضْبَطُ بِهِ حُرُوفه من الشَّكْل والنَّقْط والعَجْم، وَذكَرْتُ أَكثر من يُسَمَّى بذلك الِاسْم من الْمَشْهُورين؛ فَلَا يُشْكِل على من يَقْرَؤُهُ، وَيَسْلَم بِهِ من قُبح التَّصْحِيف وشناعته، فقد عُيِّرَ بِهِ جمَاعَةٌ من الْعلمَاء، وفُضِحَ بِهِ كثير من الأدباء وَسُمُّوا الصُّحُفِية، وَنهى الْعلمَاء عَن الْحمل عَنْهُم، واطَّرحوا حَدِيثهمْ وأسقطوهم.

وبدأْتُ بِذكر جملَة من أَخْبَار الْمُصَحِّفِين، وَبَعض مَا وَهِمَ فِيهِ الْعلمَاء؛ غير قَاصد لِلطَّعْنِ على أحد مِنْهُم، وَلَا الْوَضع مِنْهُ، وَمَا يَسْلَم أحد من زلَّة وَلَا

خطأ إلا مَنْ عَصَمَ الله».(١)

وقال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «النَّوْعُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ: مَعْرِفَةُ الْمُصَحَّفِ مِنْ أَسَانِيدِ الْأَحَادِيثِ وَمُتُونِهَا، هَذَا فَنٌّ جَلِيلٌ، إِنَّمَا يَنْهَضُ بِأَعْبَائِهِ الْحُذَّاقُ مِنَ الْحُفَّاظِ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ مِنْهُمْ، وَلَهُ فِيهِ تَصْنِيفٌ مُفِيدٌ».(٢)

✍ **قلت**: لم أَرَ تلك التفرقة إلا للحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومن تابعه مِن بعده كالسيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وبعضٍ من شرح «النزهة».

و «التصحيف» مأخوذ من الصُّحف؛ ولذلك يُقال لصاحبه: صُحُفي»، أو «فلان صُحفي»، أو «من الصُّحُفية» أي أنه يأخذ علمه من بطون الصُّحف؛ فيُخطئ؛ ولأنه لم يأخذه من أفواه المشايخ، أما من وقع أحيانًا في التصحيف وهو إمامٌ مشهورٌ؛ كشعبة بن الحجاج، فلا يُقال له: «صُحُفي، إنما قالوا في حقه: «يُخطئ في الأسماء»، وبهذا يظهر أن من قيل فيه: «صُحُفي» أنه يُخطئ كثيرًا، ولم يأخذ العلم من أفواه المشايخ، وشعبة أجلُّ من أن يُقالَ فيه ذلك، والله أعلم.

والتصحيف إذا كان في السند؛ فإنه قد يكون سببًا للحكم على الرجل بالجهالة، وقد يكون سببًا للحكم عليه بأنه ضعيف، أو ثقة، وهو بخلاف ذلك.

---

(١) انظر: «تصحيفات المحدثين» (١/ ٤ ـ٦).

(٢) انظر: «معرفة أنواع علوم» (ص: ٢٧٩)، وانظر: «التقريب والتيسير» (ص: ٨٩)، و«المنهل الروي» (ص: ٥٦)، و«المقنع في علوم الحديث» (٢/ ٤٦٩)، وانظر: «الغاية» (ص: ٢٢١).

فقد ينقلك التصحيف من معلومٍ إلى مجهولٍ، أو من مجهولٍ إلى معلومٍ، فالأمرُ فيه خطورةٌ؛ فيحتاج حقًا إلى عناية.

هذا في السند، وهو في المتن كذلك، فإذا تصحف المتن؛ فإنك تأتي بفقهٍ غريبٍ، أو تأتي بأحكامٍ ليست من الشريعة، والنبوغ في هذا الباب يحتاجُ إلى سعةِ حفظٍ واطلاعٍ، وجَمْعٍ للروايات، ولهذا لم يَنْبُغ فيه ولم يُصَنِّف فيه إلا حُذاق الحُفَّاظ.

والحُكم على راوٍ بأنه أخطأ في تسمية فلان، أو صَحَّف الاسم الفلاني أو اللفظ الفلاني أمرْ ليس بالهين؛ فيحتاج إلى دقة، وما تصدى لهذا الأمر إلا قلة؛ لأن توهيم الثقات بدون دليلٍ ولا برهانٍ غيرُ مقبولٍ، والزادُ لهذا الباب: سعةُ الاطلاع، والحِذْقُ والمهارةُ، والضبطُ والاتقانُ، ومعرفةُ مخارج الحديث، وأن هذا اللفظ من حديث فلان وليس من حديث فلان.

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(فَقَدْ وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ كَثِيرٌ لِجَمَاعَةٍ مِنَ الْحُفَّاظِ وَغَيْرِهِمْ، مِمَّنْ تَرَسَّمَ بِصِنَاعَةِ الْحَدِيثِ وَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَقَدْ صَنَّفَ الْعَسْكَرِيُّ[١] فِي ذَلِكَ مُجَلَّدًا كَبِيرًا.**

---

(١) العسكري هو: الْحَسَن بْن عَبْد الله بْن سَعِيد، أَبُو أحْمَد العسكري.

فقيه، أديب، انتهت إليه رياسة التحديث والإملاء والتدريس في بلاد (خوزستان) في عصره.

وفاته: سنة اثنتين وثمانين وثلاثمائة. انظر: «تاريخ أصبهان» (٥٧٨)، و«تاريخ الإسلام» (٨/ ٥٣٣)، و«وفيات الأعيان» (٢/ ٨٣)، و«الوافي بالوفيات» (١٢/ ٤٩)، و«إنباه الرواة على أنباه النحاة» (١/ ٣٤٥).

وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ ذَلِكَ لِمَنْ أَخَذَ مِن الصُّحُفِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْخٌ حَافِظٌ يُوقِفُهُ عَلَى ذَلِكَ.

وَمَا يَنْقُلُهُ كَثِيرٌ مِن النَّاسِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَنَّهُ كَانَ يُصَحِّفُ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ؛ فَغَرِيبٌ جدًّا؛ لِأَنَّ لَهُ كِتَابًا فِي التَّفْسِيرِ، وَقَدْ نُقِلَ عَنْهُ أشياء لا تصْدُر عن صِبْيان المكاتب).

اعلم أن تحذير العلماء من التصحيف والتحريف إنما هو للحِفَاظِ على سنة النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فالعلماء الذين صنفوا في هذا الباب -كما يقول الحافظ السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما أرادوا التشهير بالعلماء الثقات الذين أخطأوا، إنما أرادوا الحفاظ على السنة، ونُصْحَ الطلبة؛ كي لا يقعوا في مثل هذا، أو يغْترُّوا بمكانة العالم وشهرته؛ فيقلدوه على قوله الذي أخطأ فيه.

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «غَرَضُ تَصْنِيفِ تِلْكَ الْكُتُبِ الْإِفْصَاحُ، لَا لِمُجَرَّدِ الطَّعْنِ بِذَلِكَ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ فِي وَاحِدٍ مِمَّنْ صَحَّفَ، وَلَا لِلْوَضْعِ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ الْمُكْثِرُ مَلُومًا، وَالْمُشْتَهِرُ بِهِ بَيْنَ النُّقَّادِ مَذْمُومًا؛ بَلْ إِيثَارًا لِبَيَانِ الصَّوَابِ، وَإِشْهَارًا لَهُ بَيْنَ الطُّلَّابِ؛ وَلِهَذَا لَمَّا ذَكَرَ الْخَطِيبُ فِي (جَامِعِهِ) أَنَّهُ عِيبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الطَّلَبَةِ بِتَصْحِيفِهِمْ فِي الْأَسَانِيدِ وَالْمُتُونِ، وَدَوَّنَ عَنْهُمْ مَا صَحَّفُوهُ، قَالَ: وَأَنَا أَذْكُرُ بَعْضَ ذَلِكَ؛ لِيَكُونَ دَاعِيًا لِمَنْ وَقَفَ عَلَيْهِ إِلَى التَّحَفُّظِ مِنْ مِثْلِهِ -إِنْ شَاءَ اللهُ- لَا سِيَّمَا وَيَنْبَغِي لِقَارِئِ الْحَدِيثِ أَنْ يَتَفَكَّرَ فِيمَا يَقْرَؤُهُ؛ حَتَّى يَسْلَمَ مِنْهُ.

وَقَوْلُ الْعَسْكَرِيِّ: إِنَّهُ قَدْ عُيِّبَ بِالتَّصْحِيفِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَفُضِحَ بِهِ

كَثِيرٌ مِنَ الْأُدَبَاءِ، وَسُمُّوا الصُّحُفِيَّةَ، وَنَهْيُ الْعُلَمَاءِ عَنِ الْحَمْلِ عَنْهُمْ مَحْمُولٌ عَلَى الْمُتَكَرِّرِ مِنْهُ، وَإِلَّا فَمَا يَسْلَمُ مِنْ زَلَّةٍ وَخَطَأٍ إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللهُ، وَالسَّعِيدُ مَنْ عُدَّتْ غَلَطَاتُهُ». (١)

✍ **قلت**: وإن وقع فيه بعض الأئمة الكبار مثل شعبة بن الحجاج رَحِمَهُ ٱللَّهُ، بل قلَّما سَلِمَ من التصحيف أحد، كما قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلَّما سلِمَ من التصحيف أحد».

فعن حنبل بْن إِسْحَاق رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ**: «سمعتُ أَبَا عَبْد الله، يَقُولُ: ما رأيتُ أحدًا أَقَلَّ خطأ من يَحْيَى بْن سَعِيد، ولقد أخطأ فِي أحاديث، ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْد الله: «ومَنْ يَعْرَى مِنَ الخطأِ والتَّصْحيفِ»!؟(٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**فَقَدْ وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ كَثِيرٌ لِجَمَاعَةٍ مِنَ الْحُفَّاظِ وَغَيْرِهِمْ**)، وهذا محمول على قلة ضبط الأسماء، لا أنهم أخذوا علمهم من بطون الكتب، ولم يرحلوا للمشايخ؛ لأنهم حُفاظ.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وغيرهم مِمَّنْ تَرَسَّمَ بِصِنَاعَةِ الْحَدِيثِ وَلَيْسَ مِنْهُمْ**) أي: وغير الحفاظ من الذين دخلوا في علم الحديث، أو دخلوا في الصناعة الحديثية وليسوا من أهلها، أو ليسوا من أهل هذا الفن!!

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٥٧).

(٢) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٦/ ٢٠٣)، وانظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٣٨٣).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وَقَدْ صَنَّفَ الْعَسْكَرِيُّ فِي ذَلِكَ مُجَلَّدًا كَبِيرًا، وأكثر ما يقع ذلك لمن أخذ من الصُّحف، ولم يكن له شيخ حافظ يُوقِفُهُ على ذلك، وهو «تصحيفات المحدثين»)**.

وقد ذكر السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن العسكري صنف مجلدات في أمر التصحيف، ثم قَسَمَ تصحيفاتِ المحدثين وحدهم، وتصحيفاتِ الأدباء وحْدهم، وكذا الشعراء، إلى غير ذلك، وقد صنف كتابًا يحوي مجلدات كثيرة، ولم يقتصر على ما وقع فيه التصحيف، بل ذكر ما يُمكن أن يقع فيه تصحيف، وهذا يدل على أن المقصود بما صنفوه في ذلك النصحُ للطلبة؛ كي يحذروا من الوقوع في التصحيف.

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَ (الْحَافِظَانِ) أَبُو أَحْمَدَ «الْعَسْكَرِي»، وَأَبُو الْحَسَنِ «الدَّارَقُطْنِي صَنَّفَا فِيمَا لَهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ صَحَّفَا»، وَعَلَى ثَانِيهِمَا -أي الدارقطني- اقْتَصَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ، وَقَالَ: إِنَّهُ مُفِيدٌ.

وَأَمَّا أَوَّلُهُمَا - أي العسكري - فَلَهُ فِي التَّصْحِيفِ عِدَّةُ كُتُبٍ، أَكْبَرُهَا لِسَائِرِ مَا يَقَعُ فِيهِ التَّصْحِيفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَلْفَاظِ غَيْرَ مُقْتَصِرٍ عَلَى الْحَدِيثِ، ثُمَّ أَفْرَدَ مِنْهُ كِتَابًا يَتَعَلَّقُ بِأَهْلِ الْأَدَبِ، وَهُوَ مَا يَقَعُ فِيهِ التَّصْحِيفُ مِنْ أَلْفَاظِ اللُّغَةِ وَالشِّعْرِ، وَأَسْمَاءِ الشُّعَرَاءِ وَالْفُرْسَانِ، وَأَخْبَارِ الْعَرَبِ وَأَيَّامِهَا وَوَقَائِعِهَا وَأَمَاكِنِهَا وَأَنْسَابِهَا، ثُمَّ آخَرَ فِيمَا يَخْتَصُّ بِالْمُحَدِّثِينَ مِنْ ذَلِكَ، غَيْرَ مُتَقَيِّدٍ بِمَا وَقَعَ فِيهِ التَّصْحِيفُ فَقَطْ، بَلْ ذَكَرَ فِيهِ مَا هُوَ مُعَرَّضٌ لِذَلِكَ.

والإمام الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد أَلَّف في هذا أيضًا، لكن كتاب العسكري

أكبر من كتاب الإمام الدارقطني رَحِمَهُمَاٱللَّهُ.(١)

• قوله رَحِمَهُٱللَّهُ: **(وأكثر ما يقع في ذلك لمن أَخَذَ من الصُّحُف)**، يعني أن الأخذ من بطون الصحف سبب كبير من أسباب التصحيف، والتصحيف يقع في الأسماء أكثر منه في المتون؛ لأن الأسماء ليس لها قاعدة، ولا يقاس عليها، ومن هنا يكثر الخطأ فيها، فالاسم يكون مُصغَّرًا وغير ذلك، ولا يَدْرِي الناظر في الكتاب بالحقيقة في بعض المواضع، بخلاف المتن، فما قبل الكلمة وما بعدها كثيرًا ما يُبين المراد منها، فالأمر يحتاج إلى دقة وسعة حفظ، والأخذ من أفواه المشايخ مع الإتقان، وإلا وقع الراوي في التصحيف في الأسماء.

• قوله رَحِمَهُٱللَّهُ: **(وما ينقله كثير من الناس عن عثمان بن أبي شيبة(٢) أنه كان يُصحِّف في قراءة القرآن، فغريبٌ جدًّا؛ لأن له كتابًا في التفسير، وقد نُقل عنه أشياء لا تَصْدُر عن صِبْيَانِ المكاتب)**.

✍ **قلت**: هل الحافظ ابن كثير رَحِمَهُٱللَّهُ يريد بقوله: **(غريب جدًّا)**، أي:

---

(١) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٢٧٩).

(٢) وهو عثمان بْن محمد بْن أَبِي شَيْبَة إِبْرَاهِيم بن عثمان بن خوستي، أبو الحسن العبسي، مولاهم الكُوفيُّ.
كَانَ من كبار الحُفاظ كأخيه، رحل إلى الحجاز، والرِّيّ، والبصرة، والشّام، وبغداد.
سُئل عَنْه أَحْمَد بْن حنبل، فَقَالَ: ما عَلِمْتُ إلا خيرا. وأَثْنى عليه.
انظر: «الطبقات الكبرى» (٦/ ٤١٢)، و«تاريخ الإسلام» (٥/ ٨٨٣)، و«ميزان الاعتدال» (٣/ ٣٥)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٢٥)، و«تهذيب الكمال» (١٩/ ٤٨١)، و«موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية» (٣/ ٤٦٨).

غريب من عثمان رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن يقع في التصحيف في القرآن، وهو مأخوذ -في العادة- بالتلقي والتلقين من أفواه المشايخ، فكيف في الحديث الذي هو دون ذلك؟ أو أنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ يَسْتَنْكِر أن هذا وقع من عثمان رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأن هذا غريب من الذين نقلوه عن عثمان رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وكيف يذكرون عنه هذه الأمور المستقبحة وله كتاب في التفسير، ولا يتصدى للتفسير رجل بهذا الوصف الرديء؟! ولعل الثاني هو الأَوْجَهُ لبقية كلام المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ فإن كان يعني أنه غريب أن يقع مثل هذا من عثمان رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو إمام مشهور، لكنه قد وقع، فهذا هو الذي عليه جماعة من أهل العلم؛ فإنهم يذكرون عثمان بن أبي شيبة رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالتصحيف حتى في القرآن الكريم، وهذا الذي يظهر من كلام كثير من أهل العلم، وعليه يُحملُ كلام الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: وكان لا يحفظُ القرآن، وإذا جاء منه شيءٌ صَحَّف في بعض الأحايين».(١)

قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَلَمْ يُحْكَ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ مِنَ التَّصْحِيفِ فِي الْقُرْآنِ أَكْثَرَ مِمَّا حُكِيَ عَنْ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ، فَمِنْ ذَلِكَ:

قال إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّبْرِيُّ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ، يَقْرَأُ: «فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطِلٌّ، قَالَ: وَقَرَأَ: مَرَّةً «الْخَوَارِجُ مُكَلِّبِينَ».

قال أَبُو شَيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ: «قَرَأَ عَلَيْنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي التَّفْسِيرِ: «وَإِذَا بِطَاسِيمٌ بِطَاسِيمٌ خَبَازِينَ، يُرِيدُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا

(١) انظر: «تاريخ الإسلام» (٥/ ٨٨٤).

بَطَشۡتُم بَطَشۡتُمۡ جَبَّارِينَ ﴾ [الشعراء:١٣٠]».

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ الْمُنَادِيَّ، يَقُولُ: «كُنَّا فِي دِهْلِيزِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ: ﴿ نٓ وَٱلۡقَلَمِ ﴾ [القلم:١] فِي أَيِّ سُورَةٍ هُوَ».

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أُورُمَةَ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: «قَرَأَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: «جَعَلَ السِّقَايَةَ فِي رِجْلِ أَخِيهِ، فَقِيلَ لَهُ: ﴿ فِي رَحۡلِ أَخِيهِ ﴾ [يوسف:٧٠]، فَقَالَ: تَحْتَ الْجِيمِ وَاحِدَةٌ».

إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْخَصَّافُ، قَالَ: قَرَأَ عَلَيْنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي التَّفْسِيرِ: «فَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجِهَازِهِمْ جَعَلَ السَّفِينَةَ فِي رِجْلِ أَخِيهِ»، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّمَا ﴿ جَعَلَ ٱلسِّقَايَةَ فِي رَحۡلِ أَخِيهِ ﴾ [يوسف:٧٠]، فَقَالَ: أَنَا وَأَخِي أَبُو بَكْرٍ لَا نَقْرَأُ لِعَاصِمٍ.

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيَّ، يَقُولُ: قَرَأَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسِنَّوْرٍ لَهُ نَابٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: إِنَّمَا هُوَ ﴿ بِسُورٖ لَّهُۥ بَابُۢ ﴾ [الحديد:١٣] فَقَالَ: «أَنَا لَا أَقْرَأُ قِرَاءَةَ حَمْزَةَ، قِرَاءَةُ حَمْزَةَ عِنْدَنَا بِدْعَةٌ».(١)

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وله في كثرة ما روى حديث أو حديثان تفرد بهما عن جرير، قال إبراهيم بن أبي طالب: دخلت على عثمان، فقال لي: إلى متى لا يموت إسحاق؟ فقلت له: شيخ مثلك يتمنى موت شيخ مثله؟ فقال: دَعْني؛ فلو مات لَصَفَا لي جرير؛ فإن محمد بن حميد لا شيء، قال: فخرجت

---

(١) انظر: «الجامع» (١/ ٢٩٨)، و «تصحيفات المحدثين» (١/ ١٤٦).

من مكَّة ودخلت على عثمان وهو في النَّزْع».(١)

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... قَالَ غَيْرُهُ-أي غير ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَمِنَ الْغَرِيبِ وُقُوعُ التَّصْحِيفِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِجَمَاعَةٍ مِنَ الْأَكَابِرِ، لَا سِيَّمَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ؛ فَإِنَّهُ يُنْقَلُ عَنْهُ فِي ذَلِكَ أَشْيَاءُ عَجِيبَةٌ مَعَ تَصْنِيفِهِ تَفْسِيرًا، وَأُودِعَ فِي الْكُتُبِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا مِنْ ذَلِكَ أَيْضًا جُمْلَةٌ، نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ وَالْعِصْمَةَ».(٢)

وفي كلام الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما يدل على هذا؛ فإنه قال: (**فَغَرِيبٌ جدًّا؛ لِأَنَّ لَهُ كِتَابًا فِي التَّفْسِيرِ**)، أي كيف يكون صاحب تصحيفٍ كثيرٍ في القرآن، ويُقدِمُ على أمر التفسير، ويُفَسِّر القرآن؟

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَقَدْ نُقِلَ عَنْهُ أشياء لا تَصْدُر عن صبيان المكاتب**)، أي: في اللحن والتصحيف في القرآن؛ لأنه جَرَتِ العادةُ أن القرآن يُؤخذ بالتلقي والتلقين، فيأخذه التلميذ عن الشيخ.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وأما ما وقع لبعض المحدثين من ذلك، فمنه ما يكاد اللبيبُ يَضحك منه، كما حُكِيَ عن بعضهم: أنه جَمَعَ طُرقَ حديث: «يا أبا عُمير، ما فَعَلَ النُّغَيْر»؟ ثم أملاه في مجلسه على من حضره من الناس، فجعل يقول: «يا أبا عُمير ما فعل البَعِيرُ»! فافْتُضِحَ عندهم، وأرَّخوها عنه**).

---

(١) انظر: «تصحيفات المحدثين» (١/ ١٤٦-١٤٥)، و«الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٦٤١ - ٦٤٦)..

(٢) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٦٥).

قال أحد العلماء: «صليتُ مرة في «عدن أَبْيَن»، فرأيت الناس يُصَلُّون ويربطُون في محراب المسجد شاةً، فسألت: لماذا في كل صلاة وهذه الشاه تربطونها؟، فقالوا: الرسول ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ صلى إلى «عَنْزَة»، بسكون النون، فصحَّفوا: العَنَزَة بفتح النون -وهي العصا الصغيرة- فقالوا: «عَنْزَة»، فرووها بتسكين النون، فظنوا أنها هي الشاة من الغنم، فهذا كله يدل على ما يكاد يُضحك اللبيب!!

قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سَمِعْتُ أَبَا مَنْصُورِ بْنَ أَبِي مُحَمَّدٍ الْفَقِيهَ، يَقُولُ: كُنْتُ بِعَدَنِ الْيَمَنِ يَوْمًا، وَأَعْرَابِيٌّ يُذَاكِرُنَا، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ إِذَا صَلَّى نَصَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ شَاةً؛ فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَجَاءَ بِجُزْءٍ فِيهِ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ إِذَا صَلَّى نَصَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةً، فَقَالَ: أَبْصِرْ، كَانَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ إِذَا صَلَّى نَصَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَنْزَةً؟ فَقُلْتُ: أَخْطَأْتَ إِنَّمَا هُوَ عَنَزَةٌ، أَيْ عَصًا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: فَقَدْ ذَكَرْتُ مِثَالًا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى تَصْحِيفَاتٍ كَثِيرَةٍ فِي الْمُتُونِ صَحَّفَهَا قَوْمٌ لَمْ يَكُنِ الْحَدِيثُ بَيْشَقَهُمْ - أي صناعتهم، فارسي معرب -».(١)

وعن أَبِي الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، أَنَّ أَبَا مُوسَى مُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيَّ يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قَالَ: «لَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَقَرَةٍ لَهَا خُوَارٌ، فَقَالَ: أَوْ شَاةٍ تَنْعَرُ، بِالنُّونِ، وَإِنَّمَا هُوَ: تَيْعَرُ

---

(١) (**صحيح**)؛ أخرجه الحاكم في «معرفة علوم» (ص: ١٤٨)، انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٦٤)، وانظر: «تاريخ ثغر عدن» (٢٦٦).

بِالْيَاءِ»، قَالَ: وَقَالَ لَهُمْ يَوْمًا: نَحْنُ قَوْمٌ لَنَا شَرَفٌ، نَحْنُ مِنْ عَنَزَةَ، قَدْ صَلَّى النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ إِلَيْنَا، لِمَا رُوِيَ «أَنَّ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ صَلَّى إِلَى عَنَزَةٍ»، تَوَهَّمَ أَنَّهُ صَلَّى إِلَى قَبِيلَتِهِمْ، وَإِنَّمَا الْعَنَزَةُ الَّتِي صَلَّى إِلَيْهَا النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ هِيَ حَرْبَةٌ كَانَتْ تُحْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَتُنْصَبُ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا».(١)

وأما القصة التي ذكرها الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ وذكر أن هذا الراوي جَمَعَ طُرُقَ الحديث، فكان المتوقَّع منه –وقد جَمَعَ طرق الحديث– أن يَظْهَر له المراد بالنُّغير –وهو طائر صغير– يناسب هذا الطفل الصغير، فأبو عمير طفل صغير، أخٌ لأنسٍ ـ رَضِي الله عَنهُما ـ ، وكان النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ يداعبه ويلاطفه، وقوله: «**ما فَعَل النُّغَيْر**» أي الطائر الذي تلعب به؟ فكيف يقول له: «ما فعل البعير؟!»، فهل هذا الطفل الصغير سيلاعب البعير، أو سيلعب به؟ وهكذا تَفْعَلُ الغفلةُ بصاحبها، عافانا الله وإخواننا وذرياتنا من جميع صور الغفلة!!

فعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ، –قَالَ: أَحْسِبُهُ فَطِيمًا، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ: «**يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ**» نُغَرٌ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ، فَرُبَّمَا حَضَرَ الصَّلاَةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ، فَيُكْنَسُ، وَيُنْضَحُ، ثُمَّ يَقُومُ وَنَقُومُ خَلْفَهُ؛ فَيُصَلِّي بِنَا».(٢)

---

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع» بسند صحيح (٦٣١)، وانظر: «سؤالات السلمي» للدارقطني (ص: ٢٩٤)، و«إكمال تهذيب الكمال» (١٠/ ٣٢٩).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٢٠٣)، ومسلم في «صحيحه» (٥٦٧٣).

وفي لفظٍ: عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ يَأْتِي أَبَا طَلْحَةَ كَثِيرًا، فَجَاءَهُ يَوْمًا وَقَدْ مَاتَ نُغَيرٌ لِابْنِهِ؛ فَوَجَدَهُ حَزِينًا، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟**».(١)

وعن عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيَّ قال: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ لِأَبِي زُرْعَةَ -رحمهم الله جميعًا-: «حَفِظَ اللهُ أَخَانَا صَالِحَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيَّ، لَا يَزَالُ يُضْحِكُنَا شَاهِدًا وَغَائِبًا، كَتَبَ إِلَيَّ يَذْكُرُ: أَنَّهُ لَمَّا مَاتَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ؛ أُجْلِسَ لِلتَّحْدِيثِ شَيْخٌ لَهُمْ يُعْرَفُ بِمَحْمِشٍ، فَحَدَّثَ أَنَّ النَّبِيَّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ قَالَ: «**يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ البُعَيْرُ؟**» ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ قَالَ: «**لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا خَرَسٌ**».(٢)

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وكذا اتَّفق لبعض مُدرِّسي «النِّظَامية» ببغداد: أنه أوَّلَ يومَ إجلاسِهِ، أَوْرَدَ حديثَ: «صلاةٌ في إثْرِ صلاةٍ كتابٌ في عليين»، فقال: «كنارٍ في غَلَسٍ»**.

فلم يَفْهَم الحاضرون **ما يقول، حتى أخبرهم بعضُهم بأنه تصحَّف عليه «كتاب في عليين، وقد أورد ابن الصلاح أشياء كثيرة ها هنا)**.

---

(١) أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١٠٠٩١).

(٢) أخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٤٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٣/ ٣٩٧)، وابن الجوزي في «أخبار الحمقى والمغفلين» (ص: ٩٦)، وزاد ابن عساكر: فَأَعْظَمَ اللهُ أَجْرَكُم في ذلك الإمامِ، وأقَرَّ عَيْنَيْنا بهذا المحدث الجديد. وانظر: «فتح المغيث» (٤/ ٦٠).

✍ **قلت**: هكذا فعَلَ التصحيف بالراوي، فقد تصحَّف عليه «كتاب في عليين» إلى «كنارٍ في غَلَس» أي أن الصلاة تضيء كما تضيء النار في الغَلَس، وهو الظلام، وفي بعض المواضع أنهم سألوا الرجل فقالوا: وما معنى: كنار في غلس؟ قال: «فانوس» أي أنه صحّف، ثم ذهب يُفسر هذا الكلام المصحَّف!!

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَبُو مُحَمَّدٍ الشِّيرَازِيُّ الْفَارِسِيُّ، سَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ وَتَفَقَّهَ، وَوَلَّاهُ نِظَامُ الْمُلْكِ تَدْرِيسَ النِّظَامِيَّةِ بِبَغْدَادَ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ، فَدَرَّسَ بِهَا مُدَّةً، وَكَانَ يُمْلِي الْأَحَادِيثَ، وَكَانَ كَثِيرَ التَّصْحِيفِ، رَوَى مَرَّةً حَدِيثَ: «**صَلَاةٌ فِي إِثْرِ صَلَاةٍ كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ**» فَقَالَ: كَنَارٍ فِي غَلَسٍ، ثُمَّ أَخَذَ يُفَسِّرُ ذَلِكَ بِأَنَّهُ أَكْثَرُ لِإِضَاءَتِهَا».(١)

ومن المُضْحِكَاتِ في ذلك: ما ذكره الحافظُ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ**: «قال الحَافِظُ مُحَمَّدُ بنُ طَاهِرٍ: «سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الحبَّال يَقُوْلُ: كَانَ عِنْدَنَا بِمِصْرَ رَجُلٌ يَسْمَع مَعَنَا الحَدِيْث، وَكَانَ مُتشدِّدًا، وَكَانَ يَكتب السَّمَاع عَلَى الأُصُوْل، فَلاَ يَكتبُ اسْمَ أَحَد حَتَّى يَسْتَحلِفَهُ أَنَّهُ سَمِعَ الْجُزْء، وَلَمْ يَذْهَبْ عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ.

وَسَمِعْتُهُ يَقُوْلُ: كُنَّا يَوْمًا نَقرَأُ عَلَى شَيْخ، فَقرَأْنَا قَوْله -عَلَيْهِ الصَّلَاة

(١) انظر: «البداية والنهاية» (١٦/ ١٩٨).

وأخرجها ابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» (١٦/ ٢٣٣): وفيها ... فَصَحَّفَ وَقَالَ: كَنَارٍ فِي غَلَسٍ، وَكَانَ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ الْخُجَنْدِيُّ حاضرًا، فقال له-أو قيل لَهُ: مَا مَعْنَى كَنَارٍ فِي غَلَسٍ؟ فَقَالَ: النَّارُ فِي الْغَلَسِ تَكُونُ أَضْوأَ.

والسَّلاَمُ -: (لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّات)،

وَكَانَ فِي الجَمَاعَة رَجُلٌ يَبيع القَتَّ -وَهُوَ علف الدَّوَابِّ -فَقَامَ وَبَكَى، وَقَالَ: أَتُوب إِلَى اللهِ، فَقِيْلَ لَهُ: لَيْسَ هُوَ ذَاكَ، لَكنه النَّمَّام الَّذِي يَنقُل الحَدِيْث مِنْ قَوْم إِلَى قَوْم يُؤذِيْهم، قَالَ: فَسَكَنَ، وَطَابت نَفْسُه»[1] **قلت**: و «القتُّ» نوع من الغذاء للدواب، ففهم ذاك الرجل أن الحديث يتنزل عليه، وهذا ليس تصحيفًا، إنما هو جهلٌ من صاحبه، لكن هذا من المُخْجِلات.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وقد كانَ شَيْخُنا الحافِظُ الكَبِيرُ الجَهْبَذُ[2] أَبُو الحجَّاجِ المِزِّيُّ -تَغَمَّدَهُ اللهُ برَحْمَتِهِ- مِن أَبْعَدِ الناسِ عَن هذا المَقَامِ، ومِن أَحْسَنِ الناسِ أَدَاءً للإسنادِ والمَتْنِ، بلْ لم يَكُنْ عَلَى وَجْهِ الأرضِ -فيمَا نَعْلَمُ- مِثْلَهُ في هذا الشأنِ أَيْضًا، وكان إذا تَغَرَّبَ عَلَيْهِ أَحَدٌ برِوايةٍ مما يَذْكُرُهُ بَعْضُ شُرَّاحِ الحديث على خِلافِ المَشْهُورِ عِنْدَهُ يقُولُ: هذا مِنَ التَّصحيفِ الذي لم يَقِفْ صَاحِبُهُ إلا على مُجَرَّدِ الصُّحُفِ والأَخْذِ مِنْهَا)**

✍ **قلت**: سبق نَقْلُ كلام العسكري، وابن الصلاح رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ، وغيرهما، وما نُقِلَ في ثنايا الآثار عن المُصَحِّفين في ذلك، وكانوا يُسَمُّون كلَّ صور

---

(١) انظر: «سير أعلام» (١٤/ ٣٤)، وانظر: «فتح المغيث» (٤/ ٦٤).

(٢) قال الزبيدي في «تاج العروس» (٩/ ٣٩٢): الجِهْبِذُ، بالكَسر، وَلَو مَثَّله بِزِبْرِج كَانَ أَحسن، لأَن الثَّالِث قد لَا يَتْبَعُ الأَوَّل فِي الحركات دَائِما، كدِرْهَم مثلا وضِفْدَع: «النَّقَّادُ الخَبِيرُ بِغوامِض الأُمور، البارِعُ العارِفُ بطُرِق النَّقْدِ»، وَهُوَ مُعَرَّب، صرَّح بِهِ الشّهابُ وَابْن التِّلِمْسَانِيّ»، وانظر: «القاموس المحيط» (ص: ٣٣٢)، و«معجم اللغة العربية المعاصرة» (١/ ٤٠٩)، و«معجم الغني» لعبد الغني أبو العزم (ص: ٩٦١٦)، و«معجم متن اللغة» (١/ ٥٨٦).



الخطأ تصحيفًا، ومما ورد من ذلك:

ما قال الْفَضْلُ بْنُ زِيَادٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ، يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، يَقُولُ: «مَنْ تَفَلَّتَ مِنَ التَّصْحِيفِ؟ كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يُشَكِّلُ الْحَرْفَ إِذَا كَانَ شَدِيدًا، وَغَيْرُ ذَاكَ لَا، وَكَانَ هَؤُلَاءِ أَصْحَابَ الشَّكْلِ وَالتَّقْيِيدِ: عَفَّانُ، وَبَهْزٌ، وَحِبَّانُ». (١)

وقال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هَذَا النَّوْعُ مِنْهُ مَعْرِفَةُ الْمُتَشَابِهِ فِي قَبَائِلِ الرُّوَاةِ وَبُلْدَانِهِمْ وَأَسَامِيهِمْ وَكُنَاهُمْ، وَصِنَاعَاتِهِمْ، وَقَوْمٍ يَرْوِي عَنْهُمْ إِمَامٌ وَاحِدٌ، فَيَشْتَبِهُ كُنَاهُمْ وَأَسَامِيهِمْ؛ لِأَنَّهَا وَاحِدَةٌ، وَقَوْمٍ يَتَّفِقُ أَسَامِيهِمْ وَأَسَامِي آبَائِهِمْ، فَلَا يَقَعُ التَّمْيِيزُ بَيْنَهُمْ إِلَّا بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ، وَهِيَ سَبْعَةُ أَجْنَاسٍ، قَلَّ مَا يَقِفُ عَلَيْهَا إِلَّا الْمُتَبَحِّرُ فِي الصَّنْعَةِ؛ فَإِنَّهَا أَجْنَاسٌ مُتَّفِقَةٌ فِي الْخَطِّ، مُخْتَلِفَةٌ فِي الْمَعَانِي، وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ أَفْوَاهِ الْحُفَّاظِ الْمُبَرَّزِينَ؛ لَمْ يُؤْمَنْ عَلَيْهِ التَّصْحِيفُ فِيهَا». (٢)

وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ**: «كَانَ يُقَال: لَا تَأْخُذُوا الْقُرْآنَ من الْمُصَحِّفِينَ، وَلَا العِلْمَ من الصُّحُفِيِّينَ». (٣)

✍ **قلت**: التصحيف مأخوذ من النقل عن الصُّحف، وهو نفسه تحريف، قال العسكري في أول كتابه: «شرحتُ في كتابي هذا الألفاظَ والأسماءَ

---

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ٢٧٠).

(٢) انظر: «معرفة علوم» (ص: ٢٢١)، «أدب الإملاء والاستملاء» (ص: ١٧١)، و«الجامع» (١/ ٢٦٩).

(٣) أخرجه العسكري في «أخبار المصحفين» (ص: ٣٢).

الْمُشْكِلَةَ، التي تتشابه في صورة الخط، فيقعُ فيها التصحيف، ويَدْخُلُها التحريف». (١)

وقال أيضًا رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأما قولهم: الصُّحُفي والتصحيف؛ فقد قال الخليل: إن الصُّحُفي الذي يروي الخطأ عن قراءة الصُّحف باشتباه الحروف». (٢)

وقال غيره: «أصلُ هذا: أن قومًا كانوا أخذوا العلم عن الصُّحُف من غير أن يَلْقَوْا فيه العلماء، فكان يقع فيما يروونه التغيير، فيقال عنهم: قد صحَّفوا، أي رَوَوْهُ عن الصُّحُف، وهم مُصَحِّفون، والمصدر التصحيف».

قال أبو حاتم مكي بن عبدان رَحِمَهُ اللَّهُ راوي الكتاب عن مسلم: سمعت مُسْلِمًا يقول: «ومن فاحش الوهم لابن لَهِيعة: حَدَّثَنا زهير بن حرب، حَدَّثَنا إسحاق بن عيسى، حَدَّثَنا ابن لَهِيعة، قال: «كَتَبَ إليَّ موسى بن عقبة، يقول: حدثني بُسْر بن سعيد، عن زيد بن ثابت، أن رسولَ الله -صلى الله عليه وسلم- احتجم في المسجد»، قلتُ لابن لَهِيعة: مسجدٌ في بيته؟ قال: مسجد الرسول -صلى الله عليه وسلم-.

سمعتُ مُسلِمًا يقول: وهذه روايةٌ فاسدةٌ من كل جهة، فاحشٌ خطؤها في المتن والإسناد جميعًا، وابنُ لَهِيعة الْمُصَحِّفُ في متنه، الْمُغَفَّلُ في إسناده.

ثم قال: سمعت مُسْلِمًا يقول: الرواية الصحيحة في هذا الحديث: ما ذَكَرْنا عن وهيب، وذَكَرْنا عن عبد الله بن سعيد عن أبي النضر، وابن لهيعة،

(١) انظر: «أخبار المصحفين» (ص٣).

(٢) انظر: «أخبار المصحفين» (ص٩).

إنما وقع في الخطأ في هذه الرواية أنه أخذ الحديثَ من كتاب موسى بن عقبة إليه فيما ذَكَر، وهي الآفة التي نخشى على من أخذ الحديث من الكُتب من غير سماع من المحدث، أو عَرْضٍ عليه، فإذا كان أَحَدُ هذين: السماعُ أو العَرْضُ؛ فخليق أن لا يأتي صاحبُهُ التصحيفَ القبيحَ، وما أَشْبَهَ ذلك من الخطأ الفاحش -إن شاء الله-».(١)

وقَالَ ثَوْرُ بْنُ يَزِيدٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لَا يُفْتِي النَّاسَ صَحَفِيٌّ، وَلَا يُقْرِئُهُمْ مُصْحَفِيٌّ».(٢)

وقال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالتَّصْحِيفُ وَالْإِحَالَةُ يَسْبِقَانِ إِلَى مَنْ أَخَذَ الْعِلْمَ عَنِ الصُّحُفِ».(٣)

✍ **قلت**: وهذا التصحيف والتحريف قد يكون في الإسناد أو في المتن من القراءة في الصُّحف، وقد يكون أيضًا من السماع؛ لاشتباه الكلمتين على السامع، وقد يكون أيضًا في المعنى، ولكنه ليس من التصحيف على الحقيقة، بل هو من باب الخطأ في الفهم.

فمن ذلك: «العوَّام بن مُراجِم – بالراء والجيم – القيسي، يروي عن أبي عثمان النهدي، روى عنه شعبة، صحَّف يحيى بن معين في اسم أبيه، فقال «مُزَاحِم» بالزاي والحاء المهملة.

ومنه حديثٌ رُوِيَ عن معاوية ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قال: «**لَعَنَ رسولُ الله**

---

(١) أخرجه مسلم في «التمييز» (ص: ٧٩).

(٢) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص: ١٦٢).

(٣) انظر: «الكفاية» (ص: ١٦٣).

ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ الذين يُشقِّقون الخُطَبَ تَشقَيق الشَّعر» صحَّفه وكيع، فقال: «الحَطَب» بالحاء المهملة المفتوحة، بَدَلَ الخاء المعجمة المضمومة».

وقال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ذَكَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ عَنْ وَكيعٍ أَنَّهُ قالهُ مَرَّةً بالحاءِ المهملَةِ، وأبو نُعَيمٍ شاهِدٌ، فَرَدَّهُ عليهِ بالخاءِ المعجمةِ المضمومةِ».[1]

قال منصور بن الحسين الرازي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَالَ بعضُهم: سمعتُ ابْنَ شاهين المحدِّثَ فِي جَامع المنْصور يَقُول فِي الحَدِيث: «نهى النبيُّ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ عَن شَقِيق الْحَطَب»، فَقَالَ بعض الملاحين[2]: يَا قومُ، فَكيف نعملُ

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (١٦٩٠٠)، ووكيع في «الزهد» (٢٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٨) عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ الَّذِينَ يُشَقِّقُونَ الْكَلَامَ تَشْقِيقَ الشِّعْرِ».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٨)، والخطيب في «الجامع» (١/ ٢٩٢) من طريق أبي نعيم، بلفظ: «الْخُطَبَ»، بدل «الكلام»، فعن أَبِي نُعَيْمٍ، ثنا سُفْيَان، عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْقُرَشِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ الَّذِينَ يُشَقِّقُونَ الْخُطَبَ تَشْقِيقَ الشِّعْرِ».

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: شَهِدْتُ وَكِيعًا مَرَّةً قَالَ: يُشَقِّقُونَ الْحَطَبَ تَشْقِيقَ الشِّعْرِ «قَالَ، فَقلت: بِالْخَاءِ».

قال شيخنا الألباني – رحمه الله تعالى – على هذا الحديث في «ضعيف الجامع» (٤٦٨٧): (ضعيف جدًا).

(٢) في «جمهرة اللغة» (١/ ٥٦٩): والملاح: ملاح السَّفِينَة: مَعْرُوف عَرَبِيّ، قَالَ النَّابِغَة (بسيط):

يظل من خَوفه الملاح معتصما ∴ بالخيزرانة بعد الأين والنجد

والحاجةُ ماسةٌ(١)، - وَهُوَ شَقِيق الْخُطَب -.

قَالَ: وسمعتُه مرّة أُخْرَى وَهُوَ يفسِّر قولَه تَعَالَى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر:٤]، فَقَالَ: قيل: لَا تَلْبَسْها عَلَى غَدْرة»، وهُوَ: «لَا تلبسها عَلَى عَذِرة».(٢)

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يُشِيرُ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ -أي تشقيق الحطب - مِنْ حِرْفَتِهِ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي «النهاية» لِابْنِ الْأَثِيرِ».(٣)

✍ **قلت**: أي أن هذه حرفته التي يقتات منها، فإذا كان النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ نهى عن تشقيق الحَطَب، فمن أين يَعُولُ نَفْسَه وأَهْلَه؟ والحاجة ماسة إلى هذا العمل!!

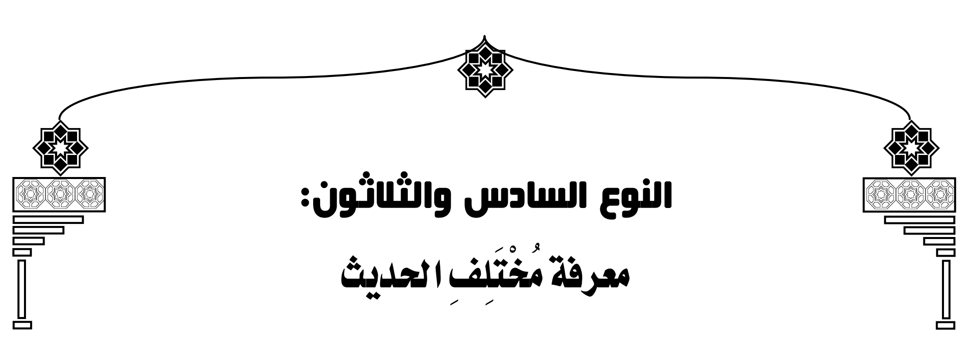
فانظر كيف أن الإنسان إذا غلط على النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ يَشُقُّ بذلك على نفسه وعلى الخلق؟! وأما الدين الصحيح فلا حرج فيه، كما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج:٧٨].



(١) فالمعني: أن ذلك من مهنته - أي تشقيق الحطب -.

(٢) انظر: «نثر الدر في المحاضرات» (٥/ ١٦٠)، وانظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٣٨٨)، «توضيح الأفكار» (٢/ ٢٤١).

(٣) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٥٩).



النوع السادس والثلاثون: معرفة مُخْتَلِفِ الحديث

❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ الشَّافِعِيُّ فَصْلًا طَوِيلًا مِنْ كِتَابِهِ «الأم» نَحْوًا مِن مُجَلَّدٍ، وكذلك ابنُ قُتَيْبَةَ لَهُ فِيهِ مُجَلَّدٌ مُفِيدٌ، وفيه ما هو غَثٌّ، وذلك بحَسَبِ ما عِندَه مِنَ العِلمِ.

والتعارُضُ بينَ الحدِيثَيْنِ قَدْ يَكُونُ بحَيْثُ لا يُمْكِنُ الجَمْعُ بَيْنَهُما بوَجهٍ: كالناسخِ والمنسوخِ، فيُصَارُ إلى الناسخِ، ويُتْرَكُ المَنْسُوخُ، وقَدْ يَكُونُ بحَيْثُ يُمْكِنُ الجَمْعُ، ولَكِنْ لا يَظْهَرُ لِبَعْضِ المُجْتَهِدِينَ؛ فيَتَوَقَّفُ حَتَّى يَظْهَرَ له وَجْهُ التَّرْجِيحِ بنَوْعٍ مِن أَقْسَامِه، أو يَهْجُمَ فيُفْتِيَ بوَاحِدٍ منهما، أو يُفْتِي بِهَذا في وقتٍ وبهذا في وقتٍ، كما يَفْعَلُ أَحْمَدُ في الرواياتِ عنِ الصَّحابَةِ.

وقد كانَ الإمامُ أَبُو بَكْرِ بنُ خُزَيْمَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يَقُولُ: «ليس ثَمَّ حَدِيثانِ مُتعارِضَانِ مِن كُلِّ وَجْهٍ، ومَن وَجَدَ شَيْئًا مِن ذَلِكَ؛ فَلْيَأْتِنِي؛ لأُؤَلِّفَ لَهُ بَيْنَهُمَا»).

[الشرح]

المراد بمختلِفِ الحديث: الأحاديثُ التي تختلف دلالتها على حُكْم من الأحكام، هذا فيما يظهر لبعض العلماء، وقد يكون الأمر عند غيره من أهل العلم أنه لا اختلاف بين الحديثين، إنما هذا يُعْمَلُ به في باب، وذاك في باب،

ولا مخالفة أصلًا.

وسبق أن الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ عندما تكلم على الناسخ والمنسوخ قال: هذا بِعْلِمِ أُصول الفقه أَشْبَهُ، ولم يذكر هذا هنا في «مختلِفِ الحديث».

وهذا يُشير إلى أن المحدث عندما يتكلم في علةِ حديثٍ ما؛ فإنه ينظر إلى الإسناد والمتن، فلا ينظر إلى الإسناد فقط، فالنكارةُ تكون في السند والمتن، والنكارةُ في المتن تظهر عند اختلاف دلالة الحديث، ومخالفتها لغيره من أحكام ثَبَتَتْ في الشريعة، وقد توسَّع الجوزقاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «الأباطيل» في هذا الباب؛ فحَكَم على أحاديثَ كثيرةٍ بالبطلان لمجرد المخالفة، فالحديثُ إذا خالف في دلالته حديثًا صحيحًا؛ حَكَمَ عليه بالبطلان، وليس هذا بلازم؛ فَلِلْحُكْم بالبطلان على الحديث شروطٌ زائدةٌ على مجرد مخالفته حديثًا آخر صحيحًا: من ضَعْفِ راوِيه، ومخالفتِهِ الثقاتَ الذين رَوَوْا الحديثَ مخالفةً منكرةً جدًّا، ومخالفتِهِ أيضًا للأصولِ الثابتةِ، والأحكامِ المشهورةِ في الشريعة.

قال الجوزقاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ وساق بسنده... «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «كَانَ يَلْبَسُ -الخاتَمَ- فِي يَمِينِهِ؛ فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَارَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ فِي يَمِينِهِ، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ صَارَ فِي يَدِ عُمَرَ فِي يَمِينِهِ، فَلَمَّا قَبِضَ عُمَرُ صَارَ فِي يَدِ عُثْمَانَ فِي يَمِينِهِ»، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الدَّارِ؛ ذَهَبَ وَلَا يُدَرَي أَيْنَ ذَهَبَ، كَانَ فِيهِ مَكْتُوبٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، وَكَانَ فَصُّهُ مِنْهُ»، قال الجوزقاني: هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ؟، فَقَالَ: لَا

يُحَتَّجُ بِحَدِيثِهِ، يَأْتِي بِالْمَنَاكِيرِ فِي خِلَافِ ذَلِكَ.

وساق بسنده... عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ نَقْشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ»، ثم قال الجوزقاني: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصحيح»، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَخبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمدِ بْنِ الْحَسَنِ، أَخبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَخبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، أَخبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَخبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ: أَنَّهُمْ سَأَلُوا أَنَسًا عَنْ خَاتَمِ رَسُولِ اللهِ؟ قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ خَاتَمِهِ فِي فَصِّهِ، وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُسْرَى الْخِنْصَرَ»، هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ».(١)

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الجوزقاني الحافظ الإمام أبو عبد الله الحسين بن إبراهيم بن حسين بن جعفر الهمذاني مُصَنِّف كتاب «الأباطيل»: وهو مُحْتَوٍ على أحاديثَ موضوعةٍ وواهيةٍ، طالَعْتُهُ، واستفدتُ منه مع أوهام فيه، وقد بَيَّنَ بطلانَ أحاديثَ واهيةٍ بمعارَضَة أحاديثَ صحاحٍ لها».(٢)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو يتكلم في القرائن التي يُعْرَفُ بها بطلانُ الحديث، فقال: «ومنها: أن يكون فيما يَلْزَم المكلَّفين عِلْمُهُ، وقُطِعَ العذر فيه؛ فَيَنْفَرِد به واحدٌ، وفي تقييده السُّنَّةَ المتواترةَ، احترازٌ من غير المتواترة،

---

(١) انظر: «الأباطيل» (٢/ ٢٩٤).

(٢) انظر: «تذكرة الحفاظ» (٤/ ٧٠).

فقد أَخْطَأَ مَنْ حَكَمَ بالوضْع بمجرد مخالفة السُّنةِ مطلقا، وأَكْثَرَ من ذلك الجوزقانيُّ في (كتاب الأباطيل) له، وهذا لا يأتي إلا حيث لا يُمْكِنُ الجَمْعُ بوَجْهٍ من الوجوه، أما مع إمكان الجَمْع؛ فلا».(١)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: ومِنْ قُصوره -يعني الجوزقاني-: أنه أَوْرَد في كتاب الزينة حديثَ ابن عمر رفعه: في لُبْس الخاتمَ في اليمين، وفيه أنه: لم يَزَلْ في يد عثمان حتى كان يومُ الدار؛ فذَهَبَ، لا يُدْرَي أين ذَهَب، أَوْرَده من طريق محمد بن عُيَينة، عَن العمري عن نافع، وقال: محمد بن عُيَينة، قال فيه أبو حاتم: لاَ يُحْتَجُّ بحديثه، يأتي بمناكير، ثم ساق أحاديثَ في التَّخَتُّم باليَسَار، وغَفَل عن الراوي، عَن مُحَمد بن عُيَينة، وهو بركة بن محمد؛ فقد تَقَدَّم أنه وضَّاع، وغَفَل أيضًا أن الخاتم سَقَطَ من عثمان في بير أَرِيس، كما في «الصحيحين»، فهو علة هذا الحديث، ويمكن الجَمْعُ بأن الساقطَ كان خاتَمَ النبي - صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - والذاهبَ كان الخاتَمَ الذي اتَّخَذَهُ عثمانُ عِوَضَ الخاتَمَ الذي سَقَطَ».(٢)

وقال الدكتور أكرم العمري-حفظه الله- في تقديمه لكتاب الأباطيل: «كتاب «الأباطيل» الذي يُعْتَبَرُ من أقدم ما أُلِّفَ في الأحاديث الموضوعات والمعلولات، فكان أَصْلا لما أَعْقَبَه من المؤلفات، اعْتَمَد عليه ابن الجوزي في كتاب «الموضوعات» و «العلل المتناهية» كثيرا، واعتمد السيوطي وابن

(١) انظر: «النكت» (٢/ ٨٤٦).

(٢) انظر: «لسان الميزان» (٣/ ١٤٢)، وانظر: «السير» (٢٠/ ١٧٨)، و«فتح الباري» (١٠/ ٣٠٦)، و«الإصابة» (٣/ ٤٧٤).

عراق والآخرون ممن أَلَّفُوا في الموضوعات على ابن الجوزي كثيرًا، فكان كتابه «الأباطيل» بالتالي أصلا لسائر ما أُلِّفَ في الموضوعات، ورغم أن الكتاب نَقَلَ عنه ابن الجوزي كثيرا في «الموضوعات» و «العلل» إلا أنه لم يَسْتَوْعِبْهُ، فقد أرود الجورقاني (٢٧٠)حديثا من الأحاديث الموضوعة والمعلولة سوى الآثار التي تبلغ (١٥٦) أثرا، فيها (٣٤) أثرا معلولا وموضوعا، في حين يبلغ ما نقله ابن الجوزي (٢٠١) نَصًّا فقط من الأحاديث، ولم يَنْقُل من الآثار شيئًا يُذْكَر».(١)

وقال الدكتور الفريوائي -حفظه الله- في مقدمته لكتاب الأباطيل (١/ ٩٨): «إن كتاب الجورقاني هذا كان مُلْفِتًا لأَنْظار أَهْلِ العلم إليه؛ لابْتِكَاره في التصنيف، ولمنهجه الذي انتقده العلماء، وقد أعجب ابنَ الجوزي، فبادر إلى نَسْخِهِ، ثم صَنَّفَ «الموضوعات» و «العلل» بدون أن يصرح ـ ولو مرة واحدة ـ باعتماده على الأباطيل... فيأخذ من الكتاب بحذْفِ بعضِ شيوخ المؤلف بقوله: «أُخْبِرْتُ عن فلان»، أو «أُنْبِئْتُ»، أو بقوله: «قد رُوي»، كما ساق كثيرا كلام أهل العلم في الراوي والمروي نَحْوَ كلامِ الجورقاني فيهما، ثم اتَّبَعَ منهجَ الجورقاني في النَّقْد الذي تسبب لكلام كثير حَوْلَ كتابه (الموضوعات)...»..

وقال العلامة المعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذه قواعد يَحْسُنُ تَقْدِيُمها:

١- إذا قام عند الناقد من الأدلة ما غَلَبَ على ظنه معه بطلانُ نِسْبَة الخبر إلى النَّبِي -صلى الله عليه وسلم-؛ فقد يقول: «باطل» أو «موضوع»، وكلا

---

(١) انظر: مقدمته كتاب «الأباطيل».

اللفظين يقتضي أن الخبر مكذوب عمدًا أو خطأ، إلا أن المتبادر من الثاني الكذب عمدًا، غير أن هذا المتبادر لَم يلتفت إليه جامِعُو كُتب الموضوعات، بل يُورِدُون فيها ما يَرَوْن قيامَ الدليل على بطلانه، وإن كان الظاهِرُ عَدَمَ التعمد.

٢- قد تتوفر الأدلة على البطلان، مع أن الراوي الذي يُصَرِّح الناقد بإعلال الخبر به لَم يُتَّهَم بتعمد الكذب، بل قد يكون صدوقًا فاضلًا، ولكن يرى الناقد أنه غَلِطَ، أو أُدْخِلَ عليه الحديث.

٣- كثيرًا ما يذكر ابن الجوزي الخبر، ويتكلم في راو من رجال سنده، فيتعقبه بعض من بعده: بأن ذاك الراوي لَم يُتَّهَم بتعمد الكذب، ويُعْلَمُ حالُ هذا التعقب من القاعدتين السابقتين.

نعم: قد يكون الدليل الآخر غير كافٍ للحُكْم بالبطلان، ما لَم يَنْضَمَّ إليه وجودُ راوٍ في السند معروفٍ بتعمد الكذب؛ ففي هذه الحال يتجه ذاك التعقب.

٤- إذا استنكر الأئمة المحققون المتْن، وكان ظاهِرُ السند الصحةَ؛ فإنَّهم يتطلبون له علة، فإذا لَم يجدوا علة قادحة مطلقًا، حيث وقعت؛ أَعَلُّوه بعلة ليست بقادحة مطلقًا، ولكنهم يرونَها كافيةً للقدح في ذاك المنكر: فمن ذلك: إعلالُهُ بأن راويه لَم يُصَرِّح بالسماع، هذا مع أن الراوي غير مدلس».[1]

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المتروك -أي الرجل المتروك- إن لم يَكْذِب عمدًا؛ فهو مظنة أن يقع له الكذب وهمًا، فإذا قامت الحجة على بطلان المتْن؛ لم يمتنع

(١) انظر: «مقدمة الفوائد المجموعة» (١/ ٦).

الحكم بوضعه، ولاسيما مع التفرد المرِيبِ».[١]

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفي الرواة جماعة يتسامحون عند السماع وعند التحديث، لكن الأئمة بالمرصاد للرواة، فلا تكاد تجد حديثًا بيِّنَ البطلانِ إلا وَجَدْت في سنده واحدًا، أو اثنين، أو جماعة قد جَرَّحَهم الأئمةُ، والأئمةُ كثيرًا ما يُجِّرِحون الراوي بخبرٍ واحدٍ مُنْكَرٍ جاء به، فضلًا عن خَبَرَيْنِ أو أَكْثَرَ، ويقولون للخبر الذي تمتنع صحتُه أو تَبْعُد: «منكر» أو «باطل» وتجد ذلك كثيرًا في تراجم الضعفاء، وكتب العلل والموضوعات، والمتثبِّتون لا يوثِّقون الراوي حتى يَسْتَعْرِضوا حديثَهُ، ويَنْقُدُوه حديثًا حديثًا».[٢]

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ الشَّافِعِيُّ فَصْلًا طَوِيلًا**[٣] **مِنْ كِتَابِهِ «الأم» نَحْوًا مِن مُجَلَّدٍ**)، وما ذلك إلا لأهمية هذا العلم.

•**قوله** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وكذلك ابنُ قُتَيْبَةَ**[٤] **لَهُ فِيهِ مُجَلَّدٌ مُفِيدٌ، وفيه ما هو غَثٌّ، وذلك بحسب ما عنده من العلم**) يعني أن ابن قتيبة رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم تكن صناعةُ الحديث صناعَتَهُ، فكان يأخذ كلامًا للمحدثين على بعض الروايات، ولا يُحكِم وَضْعَهُ في موضعه، وذلك في كتابه: «تأويل مختلِفِ الحديث».

---

(١) انظر: «تحقيق الفوائد المجموعة» (٣٣٦).

(٢) انظر: «الأنوار الكاشفة» (٧).

(٣) وقد طَبِعَ الكتاب مستقلا باسم: «اختلاف الحديث» دار المعرفة، (يقع في الجزء ٨ من كتاب الأم)، وبتحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، الناشر: دار الوفاء.

(٤) وابْنُ قُتَيْبَةَ: هو أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ بنُ مُسْلِمٍ الدِّيْنَوَرِيُّ.

العَلاَّمَةُ، الكَبِيْرُ، ذُو الفُنُوْنِ، الكَاتِبُ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ، نَزَلَ بَغْدَادَ، وَصَنَّفَ وَجَمَعَ، وَبَعُدَ صِيْتُهُ.

انظر: «تاريخ بغداد» (١١/ ٤١١)، «السير» (١٣/ ٣٠٠)، «التقريب» (٩٠).

قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكان ثقة دينًا فاضلًا، وهو صاحب التصانيف المشهورة، والكتب المعروفة منها: «غريب القرآن»، و «غريب الحديث»، و «مشكل القرآن»، و «مشكل الحديث»، و «أدب الكتاب»، و «عيون الأخبار»، وكتاب «المعارف»، وغير ذلك».(١)

وقال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكتابُ «مُختلِفِ الحديثِ «لابنِ قُتَيْبَةَ في هَذَا المعنى، إنْ لَمْ يكنْ قدْ أحسَنَ فيهِ مِنْ وجْهٍ؛ فَقَدْ أسَاءَ في أشْياءَ منهُ: قَصُرَ باعُهُ فِيْهَا، وأتَى بِمَا غيرُهُ أَوْلَى وأقْوَى».(٢)

وقال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالرَّجُلُ لَيْسَ بِصَاحِبِ حَدِيْثٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ كِبَارِ العُلَمَاءِ المَشْهُوْرِيْنَ، عِنْدَهُ فُنُوْنٌ جَمَّةٌ، وَعُلُوْمٌ مُهِمَّةٌ».(٣)

وقال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ البَيْهَقِيُّ: كَانَ يَرَى رَأْيَ الكَرَّامِيَّةِ، وَنَقَلَ صَاحِبُ (مِرْآةِ الزَّمَانِ)، بِلاَ إِسْنَادٍ عَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ ابْنُ قُتَيْبَةَ يَمِيْلُ إِلَى التَّشْبِيْهِ، قُلْتُ -أي الذهبي-: هَذَا لَمْ يَصِحَّ، وَإِنْ صَحَّ عَنْهُ؛ فَسُحْقًا لَهُ؛ فَمَا فِي الدِّيْنِ مُحَابَاةٌ، وَقَالَ مَسْعُوْدٌ السِّجْزِيُّ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ الحَاكِمُ يَقُوْلُ: أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ عَلَى أَنَّ القُتَبِيَّ كَذَّابٌ، قُلْتُ: هَذِهِ مُجَازَفَةٌ وَقِلَّةُ وَرَعٍ، فَمَا عَلِمْتُ أَحَدًا اتَّهَمَهُ بِالكَذِبِ قَبْلَ هَذِهِ القَوْلَة، بَلْ قَالَ الخَطِيْبُ: إِنَّهُ ثِقَةٌ».(٤)

---

(١) انظر: «تاريخ بغداد» (١١/ ٤١١).

(٢) انظر: «المقدمة» (٢٨٥)، و«التقريب» (٩٠).

(٣) انظر: «السير» (١٣/ ٣٠٠)، و«شرح التبصرة» (٢/ ١٠٩).

(٤) انظر: «السير» (١٣/ ٢٩٨).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(والتعارُضُ بينَ الحدِيثَيْنِ قَدْ يَكُونُ بحَيْثُ لا يُمْكِنُ الجَمْعُ بَيْنَهُما بوَجهٍ: كالناسخِ والمنسوخِ؛ فيُصَارُ إلى الناسخِ، ويُتْرَكُ المَنْسُوخُ)**.

والكلام في مختلِفِ الحديث يَبْدَأُ بالتأكد من ثبوت إسناد الحديثَيْنِ المختلفيْنِ في الدلالة، كي لا يُجمع بين حديث صحيح وحديثٍ ضعيف، فتُصْرَف دلالةُ الحديث الصحيح العامة، أو تُخَصَّص بما لا يصح، أو تُقَيَّد لما لا يثبت، فالأصل أنه لا جَمْعَ إلا بين ما ثَبَتَ إسنادُه أولًا، وإلا فيُعمل بالثابت، ويُطرح ما لم يَثْبُت.

والعلماء الذين قد يَجْمَعُون بين الصحيح والضعيف؛ يكون السبب في ذلك عدّة أمورٍ: إما لأن العالم الذي جَمَعَ بينهما لا يعرف ضعف الضعيف، ويذهب إلى صحته، وإما لأنه يعلم أنه ضعيفٌ، ولكن يرى من باب إفادة الطالب أنه لو صَحَّ الحديثُ من وجهٍ آخر، أو لو جاء ما يُقَوِّي هذا الضعيفَ ويرفَعُه؛ فيكون الجَمْعُ بينه وبين الصحيح كذا وكذا، أو يكونُ على الوجه الفلاني.

ويَحْدُث هذا كثيرًا من الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «نيل الأوطار»، فيأتي بالحديث، ويتكلم عليه، ويُبَيِّن كلامَ العلماء في ضَعْفِهِ وعِلَّتِهِ، ثم يَجْمَع بينه وبين الأحاديث الأخرى في الباب؛ فهذا محمولٌ على أنه يريد أن يفيد طالبَ العلم بأنه لو صَحَّ عندك هذا الحديثُ، أو لو كُنتَ تقول بقول إمامٍ من الأئمة، وهذا الإمامُ فمن يصحِّحُ هذا الحديثَ، أو وَجَدْتَ له طريقًا أخرى يتقوَّى بها؛ فوَجْهُ الجمع بينهما كذا؛ لأن هذه المسألة اجتهادية؛ فقد تُصَحِّح أنت

الحديثَ، وأنا أُضَعِّفه، بل أنت قد تُصَحِّح الحديثَ في وقتٍ، وتُضَعِّفُه بعد ذلك؛ وذلك إذا ظهر لك دليلٌ لذلك، أو العكس، فيكون هذا من باب إفادة الطالب: كيف يجمع بين النَّصَّيْنِ، والله أعلم.

فقوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**والتعارُضُ بينَ الحدِيثَيْنِ قَدْ يَكُونُ بحَيْثُ لا يُمْكِنُ الجَمْعُ بَيْنَهُما بوَجهٍ: كالناسخِ والمنسوخِ؛ فيُصَارُ إلى الناسخِ ويُتْرَكُ المَنْسُوخُ**)؛ أي إذا كان التعارض لا يمكن أن يجتمع الوجهان مع بعضهما على أي وجهٍ من وجوه الجمع عند العلماء؛ فعند ذلك يقال: هذا ناسِخٌ، وذاك منسوخٌ، لكن الذهاب إلى دعوى النسخ، لا يكون إلا بشرطين:

١- أن يُعلَم تأَخُّرُ التاريخ للناسخ.

٢- أن يتعذر الجَمْعُ بين الحديثين.

قال أبو زرعة العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إنَّ العَمَلَ بِالمتعَارِضِينِ -ولو مِنَ وَجْهٍ- أَولَى مِنْ إِلغَاءِ أَحَدِهمَا، ولو سُنَّةٌ قَابلَهَا كتَابٌ، ولاَ يُقَدَّمُ الكتَابُ علَى السُّنَّةِ، ولاَ السُّنَّةُ عَلَيْهِ؛ خِلاَفًا لزَاعميهمَا، فإِن تعذَّرَ وعُلِمَ المتأَخِّرُ؛ فنَاسِخٌ، وإِلاَّ رَجَع إِلَى غيرهمَا، وإِن تقَارنَا؛ فَالتخيير إِن تَعَذَّر الجمع وَالترجيح، وإِن جُهِلَ التَّاريخُ وأَمْكَن النّسخُ؛ رجع إِلَى غيرهمَا، وإِلاَّ يُخَيَّرُ النَّاظر إِنْ تعذَّرَ الجَمْعُ وَالترجيحُ، فإِن كَانَ أَحَدُهُمَا أَعمَّ؛ فكمَا سبَقَ».[1]

---

(١) انظر: «الغيث الهامع شرح جمع الجوامع» (٦٦٨)، «نواسخ القرآن» (٢٠)، و«الاعتبار في الناسخ والمنسوخ» (٧).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَقَدْ يَكُونُ بحَيْثُ يُمْكِنُ الجَمْعُ، ولَكِنْ لا يَظْهَرُ لِبَعْضِ المُجْتَهِدِينَ**)، أي أن المسألة اجتهادية، تختلف فيها وِجْهَاتُ النَّظَر، فقد يرى أَحَدُ العلماء إمكانَ الجَمْع، فمِنْ ثَمَّ لا يَذْهَب إلى النسخ، وقد لا يوافقه على ذلك عالِمٌ آخرُ؛ فيذهَبُ إلى النسخ.

أو يقال: إنَّ الجَمْع مُمْكِنٌ، ولكن المجتهد قد لا يظهر له وَجْهُ الجَمْع؛ فيذهب إلى الترجيح أو النسخ.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**فيَتَوَقَّفُ حَتَّى يَظْهَرَ له وَجْهُ التَّرْجِيحِ بنَوْعٍ مِن أَقْسَامِه، أو يَهْجُمَ فيُفْتِيَ بوَاحِدٍ منهما، أو يُفْتِيَ بِهَذا في وقتٍ، وبهذا في وقتٍ، كما يَفْعَلُ أَحْمَدُ في الرواياتِ عنِ الصَّحَابَةِ**).

ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن العلماء لهم في الأحاديث المتعارضة عِدَّةُ خُطُوات: فأَوَّلُ ذلك السَّعْيُ في الجَمْع والتوفيق بين الحديثين؛ لأن إِعْمَالَ الدليلين أَوْلَى من إِهْمَالِ أَحَدِهما، والإِعمَالُ أَوْلَى من الإِهْمَال.

فإذا تعذَّرَ الجَمْعُ؛ فعند ذلك يَنْظُرون إلى المتأخر والمتقدم من الحديثين؛ فالمتأخِّرُ يكون الناسخَ، والمتقدِّمُ يكون المنسوخَ، فإذا لم يُعْرَف المتقدمُ من المتأخِّرِ، وصار الجَمْعُ مُتَعَذِّرًا؛ ذَهَبُوا إلى الترجيح.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإِنْ كانتِ المُعارضةُ بِمِثْلِهِ؛ فلا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يُمْكِنَ الجَمْعُ بين مدلولَيْهِما بغيرِ تَعَسُّفٍ، أَوْ لاَ، فإِنْ أَمْكَنَ الجَمْعُ؛ فهو النَّوعُ المُسمَّى مُخْتَلِفَ الحَديثِ، وإِنْ لم يُمْكِنِ الجمعُ؛ فلا يخلو إِمَّا أَنْ يُعْرَفَ التَّاريخُ، أوْ لاَ: فإِنْ عُرِفَ، وَثَبَتَ المُتَأَخِّرُ بِهِ، أَو بأَصرحَ منهُ؛ فهو النَّاسِخُ، والآخَرُ المَنْسُوخُ، والنَّسْخُ: رفْعُ تعلُّقِ حُكمٍ شرعيٍّ بدليلٍ شرعيٍّ

متأَخِّرٍ عنهُ، والنَّاسخُ: ما يدلُّ على الرَّفعِ المذكورِ، وتسميتُهُ ناسِخًا مجازٌ؛ لأنَّ النَّاسخَ في الحقيقةِ هو اللهُ تعالى.

ويُعْرَفُ النَّسخُ بأُمورٍ، سبق ذكرها في النوع السابق بالتفصيل.(١)

✍ **قلت**: ووجوه الترجيح كثيرةٌ جدًّا، ومنها:

١. الحديث الصحيح يُقدَّم على الحديث الحسن، والحديث المتواتر يُقدَّم على حديث الآحاد.

٢. والحديث إذا كان يتصل بأمور يفعلها النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ في البيت، فكلام نسائه -رضي الله عنهن- مقدم على كلام غيرهن؛ لأنهن يطَّلِعْن على ذلك بخلاف غيرهن.

٣. والحديث الذي جاء عن صاحب القصة، وهو يحكي قصةً وَقَعَتْ له، وغيره يَحْكي القصة بخلاف ذلك؛ فصاحبُ القصةِ أعرفُ بشأنه من غيره، ولذا فكلامه مُقَدَّم على غيره.

٤. وكذلك الخاص يقضي على العام، والمقيَّد يقضي على المطلق».(٢)

ووجوه الترجيح قد أَوْصَلَها الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى مائة وجه – كما سيأتي إن شاء الله – الإشارة إلى ذلك في آخر الكلام عن هذا النوع.

---

(١) انظر: «نزهة النظر» (٧٦).

(٢) انظر كلام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «المجموع» (١/ ٦٨).

فإذا لم يكن هناك وجهٌ من وجوه الترجيح؛ فتأتي مرحلةُ الوَقْف التي يُسَمِّيها بعض العلماء «الاضطراب»، فَيَتوقَّفُ العالمُ في هذه الحالة عن العمل بالحديثين.

وقال ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إِذَا تَعَارَضَ دَلِيلَانِ عِنْدَ الْمُجْتَهِدِ، وَلَمْ يَتَرَجَّحْ أَحَدُهُمَا؛ لَزِمَهُ التَّوَقُّفُ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْحَنَفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ، وَقَالَ بَعْضُ الْفِئَتَيْنِ: يُخَيَّرُ بِالْأَخْذِ بِأَيِّهِمَا شَاءَ، ولَنَا: إِعْمَالُهُمَا جَمْعٌ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ، وَإِعْمَالُ أَحَدِهِمَا مِنْ غَيْرِ مُرَجِّحٍ تَحَكُّمٌ، فَتَعَيَّنَ التَّوَقُّفُ عَلَى ظُهُورِ الْمُرَجِّحِ، قَالُوا: التَّوَقُّفُ لَا إِلَى غَايَةٍ: تَعْطِيلٌ، وَرُبَّمَا لَمْ يَقْبَلِ الْحُكْمُ التَّأْخِيرَ، وَإِلَى غَايَةٍ مَجْهُولَةٍ: مُمْتَنِعٌ، وَمَعْلُومَةٍ: لَا يُمْكِنُ؛ إِذْ ظُهُورُ الْمُرَجِّحِ لَيْسَ إِلَيْهِ، فَتَعَيَّنَ التَّخْيِيرُ، وَقَدْ وَرَدَ الشَّرْعُ بِهِ، كَتَخْيِيرِ الْمُزَكِّي بَيْنَ أَرْبَعِ حِقَاقٍ، أَوْ خَمْسِ بَنَاتِ لَبُونٍ عَنْ مِائَتَيْنِ، وَتَخَيُّرِ الْعَامِّيِّ أَحَدَ الْمُجْتَهِدِينَ، أَوْ أَحَدَ جُدْرَانِ الْكَعْبَةِ، وَفِي خِصَالِ الْكَفَّارَةِ، وَنَحْوِهَا، قُلْنَا: يَتَوَقَّفُ حَتَّى يَظْهَرَ الْمُرَجِّحُ، وَلَا اسْتِحَالَةَ، كَمَا يَتَوَقَّفُ إِذَا لَمْ يَجِدْ دَلِيلًا ابْتِدَاءً، أَوْ كَتَعَارُضِ الْبَيِّنَتَيْنِ، وَالتَّخْيِيرُ رَافِعٌ لِحُكْمِ كُلٍّ مِنَ الدَّلِيلَيْنِ، وَالتَّخْيِيرُ فِي الصُّوَرِ الْمَذْكُورَةِ قَامَ دَلِيلُهُ، فَلَا يَلْحَقُ بِهِ مَا لَمْ يَقُمْ عَلَيْهِ دَلِيلٌ».(١)

وبعض العلماء يرى أن الوقف يكون بأحد أمرين:

١- فمنهم من يقِفُ مُطلقًا، ولا يَعْمَلُ بالحديثين المتعارضين.

٢- ومنهم من يَقِفُ بمعنى: أنه يقول بالقول الأولِ تارةً، ويَقِفُ عن

---

(١) انظر: «روضة الناظر» (٢/ ٣٦٦)، «المحصول» (٥/ ٣٩٧)، «كشف الأسرار شرح أصول البزدوي» (٤/ ٧٦).

الثاني، ويقولُ بذاك القول الثاني تارةً، ويَقِفُ عن القول الأول.

وذكروا أن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان يفعل هذا، خاصة في آثار الصحابة، فكان يقول بهذا وبهذا إذا اختلفت عنده الآثار.

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمُجْتَهِدُ مُرَجِّحًا؛ تَوَقَّفَ عَنِ الْعَمَلِ بِأَحَدِ الْمَتْنَيْنِ حَتَّى يَظْهَرَ، وَقِيلَ: يَهْجُمُ فَيُفْتِي بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا، أَوْ يُفْتِي بِهَذَا فِي وَقْتٍ، وَبِهَذَا فِي آخَرَ، كَمَا يَفْعَلُ أَحْمَدُ، وَذَلِكَ غَالِبًا سَبَبُ اخْتِلَافِ رِوَايَاتِ أَصْحَابِهِ عَنْهُ».(١)

✍ **قلت**: لكن الذي يظهر في مثل هذا: هو الوَقْفُ، وهو قول جمهور أهل العلم؛ لأنك عندما تقول مرةً بِحِلِّ الفرج، ومرةً بحرُمته، أو بِحِلِّ الدَّمِ، ومرةً بحرُمته؛ فلا يَتَّجِهُ في مثل هذا الشأن القولُ بهذا مرةً، وبذاك مرة، إنما الوقف هو الأرجح في هذا، وأما في شأنٍ آخر غير الفروج والأبضاع، والدماء ونحوها؛ فقد يتجه العمل بهذا حينًا، وبذاك حينًا على تفاصيلَ وضوابطَ ينبغي مراعاتها، والله أعلم.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وقد كانَ الإمامُ أَبُو بَكْرِ بنُ خُزَيْمَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يَقُولُ: ليس ثَمَّ حَدِيثانِ مُتعارِضَانِ مِن كُلِّ وَجْهٍ، ومَن وَجَدَ شَيْئًا مِن ذَلِكَ؛ فَلْيَأْتِنِي؛ لِأُؤَلِّفَ لَهُ بَيْنَهُمَا**).

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اخْتِلَافُ مَدْلُولِهِ ظَاهِرًا، وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ الْأَنْوَاعِ، تُضْطَرُّ إِلَيْهِ جَمِيعُ الطَّوَائِفِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَإِنَّمَا يَكْمُلُ لِلْقِيَامِ بِهِ مَنْ كَانَ إِمَامًا

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٧٠).

جَامِعًا لِصِنَاعَتَي الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ، غَائِصًا عَلَى الْمَعَانِي الدَّقِيقَةِ؛ وَلِذَا كَانَ إِمَامُ الْأَئِمَّةِ أَبُو بَكْرِ بْنُ خُزَيْمَةَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ فِيهِ كَلَامًا، لَكِنَّهُ تَوَسَّعَ، حَيْثُ قَالَ: (لَا أَعْرِفُ حَدِيثَيْنِ صَحِيحَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ؛ فَلْيَأْتِنِي بِهِ؛ لِأُؤَلِّفَ بَيْنَهُمَا) . وَانْتُقِدَ عَلَيْهِ بَعْضُ صَنِيعِهِ فِي تَوَسُّعِهِ، فَقَالَ الْبُلْقِينِيُّ: إِنَّهُ لَوْ فَتَحْنَا بَابَ التَّأْوِيلَاتِ؛ لَانْدَفَعَتْ أَكْثَرُ الْعِلَلِ».(١)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد صنَّفَ في هذا النَّوعِ الإمامُ الشافعيُّ كتابَ «اختِلافِ الحديثِ»، لكنَّهُ لم يَقْصِدِ استيعابَه».(٢)

✍ **قلت:** فالقول بأن الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما قصد التأليف في هذا الفن -وهو قول السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ قولٌ غير جيدٍ؛ فإن له كتابًا مستقلًا في هذا، وسماه بهذا الاسم «مُختلِف الحديث».

وأما القول بأنه لو قَصَدَ التأليفَ لأتى بأكثر من ذلك؛ فلا يَلْزَمُ هذا، وقد يكتب العالم في مسألة من المسائل، وهو يعلم أنه ما اسْتَوْعَب كُلَّ شيء في ذلك، كالإمام البخاري والإمام مسلم كَتَبا في الصحيح، وهما يَعْلَمان أن هناك أحاديثَ صحيحةً ليست في كتابيهما، وما قَصَدا الاستيعاب بذلك، وتُعُقِّب على الحاكم في «مستدركه»، وعلى الدارقطني في «إلزاماته»، ومن سلك هذا المسلك: بأن البخاري ومسلمًا ما قَصَدَا الاستيعابَ، حتى يُسْتَدْرَكَ عليهما، أو يُلْزَمَا بإخراج ما لم يُخَرِّجاه!!

فمن الممكن أن يؤلفَ الرجلُ في فَنٍّ من الفنون ولا يَسْتَوْعِبَ، إنما يكون

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٦٦).

(٢) انظر: «النزهة» (٧٧).

هذا التأليفُ بدايةً لهذا العلم، وفاتحةَ خَيْرٍ على طلبة العلم والعلماء الآخرين من بعده؛ ليؤلفوا فيه، وقد ذكروا أن ممن ألف في «مختلف الحديث»: ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب: «تهذيب الآثار».

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَكَذَا صَنَّفَ فِيهِ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ قُتَيْبَةَ، وَأَتَى فِيهِ بِأَشْيَاءَ حَسَنَةٍ، وَقَصُرَ بَاعُهُ فِي أَشْيَاءَ قَصَّرَ فِيهَا، وَقَدْ قَرَأْتُهُمَا، وَأَبُو جَعْفَرِ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ».(١)

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَإِنِّي نَظَرْتُ فِي الْآثَارِ الْمَرْوِيَّةِ عَنْهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالْأَسَانِيدِ الْمَقْبُولَةِ، الَّتِي نَقَلَهَا ذَوُو التَّثَبُّتِ فِيهَا، وَالْأَمَانَةِ عَلَيْهَا، وَحُسْنِ الْأَدَاءِ لَهَا؛ فَوَجَدْتُ فِيهَا أَشْيَاءَ مِمَّا يَسْقُطُ مَعْرِفَتُهَا وَالْعِلْمُ بِمَا فِيهَا عَنْ أَكْثَرِ النَّاسِ؛ فَمَالَ قَلْبِي إِلَى تَأَمُّلِهَا، وَتِبْيَانِ مَا قَدَرْتُ عَلَيْهِ مِنْ مُشْكِلِهَا، وَمِنِ اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ الَّتِي فِيهَا، وَمِنْ نَفْيِ الْإِحَالَاتِ عَنْهَا، وَأَنْ أَجْعَلَ ذَلِكَ أَبْوَابًا، أَذْكُرَ فِي كُلِّ بَابٍ مِنْهَا مَا يَهَبُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ لِي مِنْ ذَلِكَ مِنْهَا، حَتَّى آتِيَ فِيمَا قَدَرْتُ عَلَيْهِ مِنْهَا كَذَلِكَ، مُلْتَمِسًا ثَوَابَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ عَلَيْهِ، وَاللهَ أَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ لِذَلِكَ، وَالْمَعُونَةَ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ جَوَّادٌ كَرِيمٌ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ».(٢)

✍ **قلت**: كانت هِمَّةُ المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ترتكز على دَفْعِ هذا التعارُضِ المُتَوَهَّمِ، فَبَيَّن ذلك بكافة الأساليب، ولكي يُيَسِّرَ على المنتفع بالكتاب الوصولَ إلى بُغْيَتِهِ؛ فقد رَتَّب الكتَابَ على الأبواب، والتي بلغت (١٠٠٢)

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٦٧).

(٢) انظر: «شرح مشكل الآثار» (١/ ٦).

باب، وبدأ ذلك بـ: «باب ما قد روي عن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ – في أَشَدِّ الناسِ عذابًا يوم القيامة»، وخَتَمَ الكتابَ بـ: «بيان مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ – في نهيه عن الإقعاء في الصلاة ما هو؟!»، ولم يخصّه بنوع معيّن من الأحاديث، بل أَوْدَعَه من الأحاديث التي رآها مُشْكِلَةً خفيّةَ المعنى، سواء أكانت تلك الأحاديث في العقيدة، أو التفسير، أو الفقه، أو اللغة، أو الفضائل، وقد قَدَّمَ المؤلف بين يَدَي الكتاب بمقدمة، ذَكَر فيها خُطْبَةَ الحاجَةِ، التي كان النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ يُداوِمُ عليها في جَميع خُطَبِهِ في كافَّةِ شُؤونه، فذكرها المؤلفُ، وذَكَر الطرق التي يرويها بها إلى النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، هذا؛ وقد بَلَغَتِ النصوصُ التي حَشَدَها المؤلفُ في هذا الكتاب (٥٤٠٨) نَصّ مُسْنَد، ولم يرتّب كتابَهُ ترتيبًا معيّنًا، ولم يُراعِ ضَمّ كلِّ بابٍ إلى شَكْلِه، ولا إلحاقَ كُلِّ نَوْعٍ بجنسه، بخلاف صنيعه في «شرح معاني الآثار». وقد يُعتذر له بسبب طول الكتاب، وأنه ليس مقصورًا على استخرج الأحكام، وأن كثيرًا من بحوثه لا يوجد لها نظائر تنضمّ إليها...

ويُدرِجُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تحت كلّ باب حديثين، ظاهرهما التعارضُ، مما يتضمّنهما العنوان الذي وَضَعَه لهما، – فيُورِدُ أسانيدَهما، ويَسْرِد طُرُقَهُما ورواياتِهما،–ثم يَبْسُطُ القولَ في مواضع الخلاف فيهما، – ثم يتناولهما بالشّرح والبيان والتحليل، حتى تأتلفَ معانيهما، وينتفيَ عنهما الاختلافُ، ويزولَ التعارضُ، واشترط في التوفيق بين الحديثين المتعارضين: أن يكون كُلٌّ منهما في مرتبةٍ واحدةٍ من الصحّة والسّلامة، فإذا كان أحدُهما ضعيفًا؛ اطَّرَحَه، وأَخَذ بالقَوِيّ؛ لأن القوي لا يُؤَثِّر فيه معارضةُ الضعيف، – أما إذا

كانا في مرتبةٍ واحدةٍ من الصحّة والسّلامة؛ فهو لا يَأْلُو جَهْدًا في البَحْث عن معنىً يوفّقُ بينهما، ويُزيلُ تعارُضَهما، وإذا تضادّا، ولا سبيل إلى الجمع بينهما؛ فإنْ عَلِمَ تاريخَ كلِّ واحد منهما؛ حَكَمَ على المتقدّم بالنّسخ، وصار إلى الناسخ المتأخر، - وإذا جَهِلَ تاريخَهُما؛ فإنه يلجأ إلى ترجيح أحدهما، بما يُعْتَدُّ به من وجوه الترجيح، وهي كثيرة، بسَطَها رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أكثر من موضع من كتابه هذا، وهنا تظهر براعته الفائقة، وطريقته الفذّة، وغَوْصُه على المعاني الدقيقة، التي قلّما تتفق لغيره، - ولم يلتزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ مذهبًا معيّنًا، بل هو دائرٌ مع الحديث، يَسْتَنْبِطُ منه الحكْمَ المناسبَ عنده بمقتضى القواعد التي التزمها، وقيّد نَفْسَه بها... وَيَهْتَمُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ببيان المُبْهَم، وتفسير المُجْمَل، وتقييد المُطْلَق، وبيان سببِ الحادثة والقصّة والمَقُولة، وتخصيص العامّ، ورفع الجهالة في السّند، والتدليس عن المدلّس، والاختلاط عن المختلط، وتحرير اللفظ، كما قد يَنْقُل بعضَ عبارات الأئمة في الجرح والتعديل، ويبيّن حالَ الراوي... إلى آخره.

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَأَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ فِي كِتَابِهِ (مُشْكِلِ الْآثَارِ)، وَهُوَ مِنْ أَجَلِّ كُتُبِهِ، وَلَكِنَّهُ قَابِلٌ لِلِاخْتِصَارِ، غَيْرُ مُسْتَغْنٍ عَنِ التَّرْتِيبِ وَالتَّهْذِيبِ».(١)

✍ **قلت**: فالشاهد من هذا: أن العلماء قد يكتبون في باب ما؛ ليَفْتَحُوا البابَ لغيرهم، أو لِيَلْفِتُوا أنظارَهُم إلى التأليف في ذلك، فالرَّامَهُرْمُزِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ

---

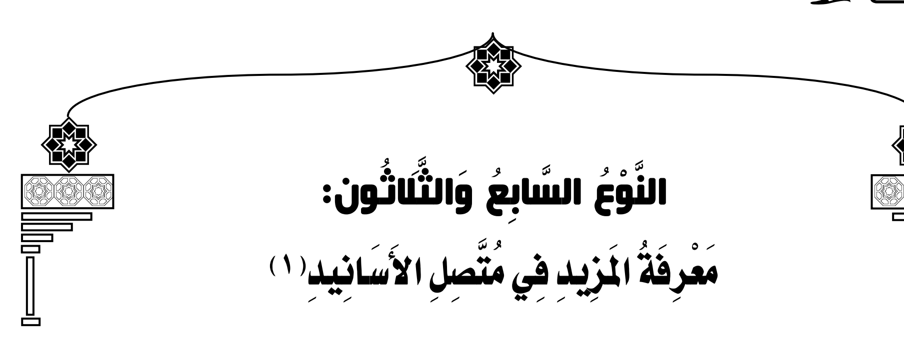
(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٦٧).

(١) أولُ مَنْ كَتَبَ في علوم الحديث، وكَتَبَ غيره بعد ذلك في هذا العلم، وأثْرَوْا مادَّتَهُ، حتى جاء ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وكَتَبَ في ذلك بما لم يَكْتُبْهُ مَنْ قبله، فهل يُقال: إن كتابات هؤلاء لم يَقْصُدوا بها التأليفَ في علوم الحديث؟ الجواب: لا.

فالدليل الذي استدل به السيوطي والسخاوي وغيرهما رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ بأن الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما قَصَدَ التأليفَ في «مختلف الحديث» وحجتُهم أنه لم يَسْتَوْعِب!! هذا دليل ليس بكافٍ، لا سيما وقد أَلَّفَ الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ذلك كتابًا وسَمَّاه بهذا الاسم.

❁ ❁ ❁

(١) انظر ما قاله الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «النزهة» (٣٧).



النَّوْعُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ: مَعْرِفَةُ المَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ الأَسَانِيدِ[1]

❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (وَهُوَ أَنْ يَزِيدَ رَاوٍ فِي الإِسْنَادِ رَجُلًا لَمْ يَذْكُرْهُ غَيْرُهُ.

وَهَذَا يَقَعُ كَثِيرًا فِي أَحَادِيثَ مُتَعَدِّدَةٍ، وَقَدْ صَنَّفَ الحَافِظُ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ فِي ذَلِكَ كِتَابًا حَافِلًا.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَفِي بَعْضِ مَا ذَكَرَهُ نَظَرٌ.

ومثَّل ابنُ الصَّلاحِ هذا النَّوْعَ بِمَا رَوَاهُ بَعْضُهُم عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ المُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ يَزِيدَ بنِ جَابِرٍ، قال حَدَّثَنِي بُسْرُ بنُ عَبْدِ اللهِ، قال سَمِعْتُ أبا إِدْرِيسَ يَقُولُ: سَمِعْتُ وَاثِلَةَ بنَ الأَسْقَعِ، قال سَمِعْتُ أَبَا مَرْثَدٍ الغَنَوِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- يقولُ: «لا تَجْلِسُوا عَلَى القُبُورِ، ولا تُصَلُّوا إِلَيْهَا».[2]

---

(١) ذكر الشيخ الحلبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن قوله: «متصل من زيادات الشيخ أحمد شاكر في طبعته، وليست في «الأصلين» اللذين اعتمد عليهما في تحقيق هذا الكتاب، ثم قال: نعم، هي -أي هذه الكلمة- في «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص٢٥٩).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٧٢)، وأبو داود في «سننه» (٣٢٢٩)، والترمذي في ⇦ =

ورواهُ آخَرُونَ عنِ ابنِ المُبَارَكِ، فلَمْ يَذْكُرُوا سُفْيَانَ، وقال أبو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: وَهِمَ ابنُ المُبَارَكِ في إدخالِ أَبي إِدْرِيسَ في الإسنادِ، وهاتان زيادتانِ).

[الشرح]

هذا النوع السابع والثلاثون من أنواع علوم الحديث، وهو في الكلام على «معرفة المزيد في متصل الأسانيد»، ويليه النوع الثامن والثلاثون: «في معرفة الخَفِيِّ من المراسيل»، فمِنْ أَهْلِ العلم من يجمعهما[1] في بابٍ أو نوعٍ واحدٍ، ومنهم من يُفرِّق بينهما، ويجعلهما بابين أو نوعيين مُسْتَقِلَّين، وَوَجْهُ مَنْ آخَى بينهما: أن المعنى بينهما قريبٌ ومتداخلٌ، فإذا عُلِم أَحَدُهما؛ عُلِمَ الآخر، وذلك أن هذا الباب نوعٌ من أنواع العلل، التي لم يشتغل بها إلا جهابذةُ الحُفاظِ ونقادِ هذا العلم الشريف، فلا يُعرَف أن هذا من المرسل الخفي، أو أن هذا من المزيد في متصل الأسانيد إلا بجَمْع طُرُقِ الحديث،

= «سننه» (١٠٥٠)، والنسائي في «المجتبى» (٧٦٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٧٩٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٢٠) عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ وَاثِلَةَ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ.

(١) **قلت**: جمع بينهما الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الألفية» (خَفِيُّ الإِرْسَالِ وَالْمَزِيْدُ فِي الإِسْنَادِ)، وفي «شرح التبصرة» (٢/ ١١٣)، والعيني في «شرح ألفية العراقي» (٣٠٤)، والسخاوي في «التوضيح الأبهر» (٧٤)، والسيوطي في «الألفية» (٢١).
وقد فَرَّقَ بينهما: ابن الصلاح في «المقدمة» (٢٨٦) و(٢٨٨)، والنووي في «التقريب والتيسير» (٩١)، وفي» الإرشاد» (٢/ ٥٧٦)، والأبناسي في «الشذا الفياح» (٢/ ٤٧٧)، وابن الملقن في «المقنع» (٢/ ٤٨٣)، وابن حجر في «النزهة» (٩٥)، والسيوطي في «التدريب» (٢/ ٦١١).

وبِجَمْع طُرُقِ الحديث تَتَّضِحُ لنا عَلَّتُه، كما سبق عن بعض العلماء أنه قال: «الباب إذا لم تُجمَع طُرُقُه؛ لم تُعرَف علته».

فعن أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قال**: «الْحَدِيثُ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ طُرُقَهُ؛ لَمْ تَفْهَمْهُ، وَالْحَدِيثُ يُفَسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا».(١)

وعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ**: «الْبَابُ إِذَا لَمْ تُجْمَعْ طُرُقُهُ؛ لَمْ يَتَبَيَّنْ خَطَؤُهُ».(٢)

وعن ابْنِ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قال**: «إِذَا أَرَدْتَ أَنْ يَصِحَّ لَكَ الْحَدِيثُ؛ فَاضْرِبْ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ».(٣)

وعن يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قال**: «اكْتُبِ الْحَدِيثَ خَمْسِينَ مَرَّةً؛ فَإِنَّ لَهُ آفَاتٍ كَثِيرَةً»، قال: «لَوْ لَمْ نَكْتُبِ الْحَدِيثَ مِنْ ثَلَاثِينَ وَجْهًا؛ مَا عَقَلْنَاهُ».(٤)

قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالسَّبِيلُ إِلَى مَعْرِفَةِ عِلَّةِ الْحَدِيثِ: أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ طُرُقِهِ، وَيَنْظُرَ فِي اخْتِلَافِ رُوَاتِهِ، وَيُعْتَبَرَ بِمَكَانِهِمْ مِنَ الْحِفْظِ، وَمَنْزِلَتِهِمْ فِي الْإِتْقَانِ وَالضَّبْطِ».(٥)

✍ **قلت**: فلو فرضنا أن حديثًا له مخرجٌ واحدٌ، أي له شيخٌ واحدٌ يدور

---

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع» (١٦٤٠).

(٢) أخرجه الخطيب في «الجامع» (١٦٤٠).

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في «الجامع» (١٩٠٢).

(٤) أخرجه الخطيب البغدادي في «الجامع» (١٦٣٨).

(٥) انظر: «الجامع» (١٩٠١).

عليه إسنادُ الحديث، واخْتَلَف عليه طلابُه: فرواه ثقة عنه، وزاد فيه رجلًا، ورواه ثقةٌ آخر عنه، ولم يَذْكُر فيه هذا الرجلَ المزيدَ، فإذا كان الذي روى الرواية الناقصة -أي: التي ليس فيها ذِكْرُ هذا الرجل- أَوْثَقَ، أو أَكْثَر عددًا، أو أَضْبَطَ حفظًا من الذي روى الحديث بزيادة الرجل؛ ففي هذه الحالة تكون هذه الزيادةُ مُعَلَّةٌ -على طريقة جمهور وكبار أئمة المحدثين، لا جمهور الفقهاء والأصوليين-، ويكون راوي هذه الزيادة قد أخطأ أو غَلِطَ في الحديث، ووهم في ذِكْر هذا الرجل الزائد -هذا هو الأصل-، والمعتمد في ذلك: أن الحديث يُروى بدون زيادة هذا الرجل، وذلك إذا كان الراوي في الناقصة يَرْوِي عن شيخه -في هذا الحديث- بصيغةٍ صريحةٍ في السماع منه، كـ«حدثني» و «سمعت»، لا بقوله «عن فلان» أو «قال فلان» وما في معناه.

والذي ظهر لي: أنهم يريدون بقولهم: هذا من المزيد في متصل الأسانيد توهيمَ من زاد، واعتمادَ قولِ من نَقَصَ، وتكون الرواية من المزيد في متصل الأسانيد مردودة إذا كان راوي الناقص قد صَرَّح بسماع تلميذ الرجل الزائد في تلك الرواية من شيخه هناك؛ فإذا لم يصرح بالسماع من شيخ المزيد، وأتى بصيغة محتملة ليست صريحة السماع، فتعمد الرواية الزائدة إذا كان راويها لا يقل منزلة -عددًا أو وصْفًا- عمن لم يروها، وتكون الناقصة من المرسل الخفيّ؛ لأن الزيادة من الثقة مقبولة، والله أعلم.

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا القسمُ الرابعُ محلُّ نظرٍ لا يُدْرِكُهُ إلاَّ الحفَّاظُ النقَّادُ، ويَشْتَبِهُ ذلكَ على كثيرٍ من أهلِ الحديثِ؛ لأَنَّهُ ربَّمَا كانَ الحُكْمُ للزائدِ، وربَّما كانَ الحكمُ للناقصِ، والزائدُ وَهْمٌ، فيكونُ من نوعِ المزيدِ في مُتَّصِلِ الأسانيدِ؛ فلذلكَ جمعتُ بينَهُ وبينَ نوعِ خفيِّ الإرسالِ، وإنْ

كانَ ابنُ الصلاحِ جعلَهُمَا نوعينِ، وكذلكَ الخطيبُ أفردَهُما بالتصنيفِ، فصنَّفَ في الأولِ كتابًا سمَّاهُ: «التفصيل لمُبْهَمِ المراسيلِ»، وصَنَّفَ في الثاني كتابًا سمَّاهُ: «تمييز المزيدِ في مُتَّصِلِ الأسانيدِ»، وفي كثيرٍ مما ذكرَهُ فيهِ نظرٌ، والصوابُ: ما ذكرَهُ ابنُ الصلاحِ من التفصيلِ، واقتصرتُ عليهِ، وهوَ: أَنَّ الإسنادَ الخالي عن الراوي الزائدِ، إنْ كانَ بلفظةِ «عن» في ذلكَ - وكذلكَ ما لا يقتضي الاتصالَ، كـ «قالَ» ونحوِها - فينبغي أنْ يُحْكَمَ بإرسالِهِ، ويُجْعَلَ مُعَلَّلًا بالإسنادِ الَّذِي ذُكِرَ فيهِ الرَّاوِي الزائدُ؛ لأَنَّ الزيادةَ من الثقةِ مقبولةٌ، وإنْ كانَ بلفظٍ يقتضي الاتصالَ؛ كـ «حَدَّثَنا»، و «أخبرنا»، و «سمعتُ»؛ فالحكمُ للإسنادِ الخالي عن الرواي الزائدِ؛ لأنَّ معَهُ الزيادةَ، وهيَ إثباتُ سماعِهِ منهُ، ومثالُهُ: حديثٌ رواهُ مسلمٌ والترمذيُّ من طريق ابنِ المباركِ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدَ بنِ جابرٍ، عن بُسْرِ بنِ عُبيدِ اللهِ، قالَ: سمعتُ أبا إدريسَ الْخَوْلاَنيَّ قالَ سمعتُ واثلةَ يقولُ سمعتُ أبا مرثدٍ يقولُ سمعتُ رسولَ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - يقولُ: «**لا تَجْلِسُوا على القُبُورِ، ولا تُصَلُّوا إليها**»، فَذِكْرُ أبي إدريسَ في هذا الحديثِ وَهَمٌ من ابنِ المباركِ؛ لأنَّ جماعةً من الثقاتِ روَوْهُ عن ابنِ جابرٍ، عن بُسْرٍ، عن واثلةَ بلفظِ الاتصالِ بينَ بُسْرٍ وواثلةَ، رواهُ مسلمٌ والترمذيُّ -أيضًا- والنسائيُّ عن عليِّ بنِ حُجْرٍ، عن الوليدِ بنِ مسلمٍ، عن ابنِ جابرٍ، عن بُسْرٍ، قالَ سمعتُ واثلةَ، ورواهُ أبو داودَ عن إبراهيمَ بنِ موسى، عن عيسى بنِ يونُسَ، عن ابنِ جابرٍ كذلكَ، وحكى الترمذيُّ عن البخاريِّ قالَ حديثُ ابنِ المباركِ خطأٌ، إنَّما هُوَ عن بُسْرِ بنِ عُبيدِ اللهِ، عن واثلةَ، هكذا رَوَى غيرُ واحدٍ عن ابنِ جابرٍ، قالَ: وبُسْرٌ قَدْ سمعَ من واثلةَ، وقالَ أبو حاتِمٍ الرازيُّ: يَرَوْنَ أَنَّ ابنَ المباركِ وَهِمَ في هَذَا، قالَ: وكثيرًا

ما يُحَدِّثُ بُسْرٌ عن أبي إدريسَ، فَغَلِطَ ابنُ المباركِ، وظنَّ أنَّ هَذَا ممَّا رُوِيَ عن أبي ادريسَ، عن واثلةَ، قالَ: وَقَدْ سمعَ هَذَا بُسْرٌ من واثلةَ نفسِهِ وقالَ الدارقطنيُّ: زادَ ابنُ المباركِ في هَذَا «أبا إدريسَ» ولا أحسَبُهُ إلاَّ أَدخلَ حديثًا في حديثٍ، فَقَدْ حكمَ هؤلاءِ الأئمةُ عَلَى ابنِ المباركِ بالوَهْمِ في هَذَا».(١)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهو أَنَّ التَّدليسَ يختصُّ بمَن رَوَى عمَّن عُرِفَ لقاؤهُ إيَّاهُ، فأَمَّا إِنْ عاصَرَهُ، ولم يُعْرَفْ أَنَّه لَقِيَهُ؛ فَهُو المُرْسَلُ الخَفِيُّ».(٢)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «أَوْ إِنْ كانتِ المُخالفةُ بِزيادةِ راوٍ في أَثْناءِ الإِسنادِ، ومَن لم يَزِدْها أَتقَنُ ممَّن زادَها، فهذا هُو المَزيدُ في مُتَّصِلِ الأَسانِيدِ، وشرطُهُ أَنْ يقعَ التَّصريحُ بالسَّماعِ في مَوْضِعِ الزِّيادةِ، وإِلاَّ؛ فمتى كانَ مُعَنْعَنًا - مثلًا -؛ ترجَّحَتِ الزِّيادةُ».(٣)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فقد بين الخطيب في ذلك أن من روى عمن لم يَثْبُتْ لُقِيُّهُ -ولو عاصره- أن ذلك مرسل لا مُدَلَّس، والتحقيق فيه: التفصيل، وهو: أن من ذُكِرَ بالتدليس أو الإرسال إذا ذَكَرَ بالصيغة الموهمة عمن لَقِيَهُ؛ فهو تدليس، أو عمن أدركه ولم يَلْقَهُ؛ فهو المرسل الخفي، أو عمن لم يدركه؛ فهو مطلق الإرسال».(٤)

---

(١) انظر: «شرح التبصرة» (٢/ ١١٦).

(٢) انظر: «النزهة» (٨٦).

(٣) انظر: «النزهة» (٩٥).

(٤) انظر: «النكت» (٢/ ٦٢٣).

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(وَإِنْ) كَانَ حَذْفُ الزَّائِدِ بَيْنَ الرَّاوِيَيْنِ فِي السَّنَدِ النَّاقِصِ (بِتَحْدِيثٍ) أَوْ إِخْبَارٍ أَوْ سَمَاعٍ أَوْ غَيْرِهَا مِمَّا يَقْتَضِي الِاتِّصَالَ (أَتَى)، وَرَاوِي السَّنَدِ النَّاقِصِ كَمَا قَيَّدَ بِهِ شَيْخُنَا أَتْقَنُ مِمَّنْ زَادَ، (فَالْحُكْمُ لَهْ)، أَيْ: لِلْإِسْنَادِ الْخَالِي عَنِ الِاسْمِ الزَّائِدِ؛ لِأَنَّ مَعَ رَاوِيهِ كَذَلِكَ زِيَادَةً، وَهِيَ إِثْبَاتُ سَمَاعِهِ، وَحِينَئِذٍ فَهَذَا هُوَ النَّوْعُ الْمُسَمَّى بِالْمَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ، الْمَحْكُومِ فِيهِ بِكَوْنِ الزِّيَادَةِ غَلَطًا مِنْ رَاوِيهَا أَوْ سَهْوًا، وَبِاتِّصَالِ السَّنَدِ النَّاقِصِ بِدُونِهَا».(١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «الْمُرْسل الخفي، والمزيد في مُتَّصِل الْإِسْنَاد وهما مهمان، أفرد الْخَطِيب في كل مِنْهُمَا تصنيفا، لَكِن لم يُعَرِّف النَّاظِمُ وَاحِدًا مِنْهُمَا، بل اقْتصر على الْأَمر بِمَعْرِفَة الْإِرْسَال الخفي من السَّند الذي ظَاهره الِاتِّصَال، وَكَذَا مَا يُزَاد في السَّنَد الْمُتَّصِل، فَأَما الْمُرْسل الخفي: فَسُمِّيَ بذلك احْتِرَازًا عَن الظَّاهِر؛ لكَونه لَا يُدْرَكُ إِلَّا بِكَشْفٍ وَبَحْثٍ واتِّسَاع عِلْمٍ من الْحَافِظ الجهبذ، فَهُوَ على مَا حَقَّقَهُ شَيخنَا: «مَا رَوَاهُ المعاصِرُ لِمَنْ رَوَى عَنهُ، وَلم يَلْقَهْ؛ بِلَفْظ مُوهِمٍ للسماع».(٢)

✍ **قلت**: وأما كتابا الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ فلم أَقِفْ عليهما.

فإذا كان من زاد مِثْلَ أو أَعْلَى ممن نَقَصَ في الرتبة؛ فالروايةُ الناقصةُ لا تُعِلّ الروايةَ الزائدةَ؛ لأن الراوي يكون ممن سمع من شيخه عاليًا ونازلًا، وليست الزيادة عن وهم منه.

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٧١).

(٢) انظر: «الغاية شرح الهداية» (١٦٨)، و«المقدمة» (٢٨٧).

وقد فسَّر بعضهم «المزيد في متصل الأسانيد» بالرواية المزيدة التي يكون راويها أَرْجَحَ من راوي الناقصة، ومعناه حينئذٍ: أن الناقصةَ لا تُعِلُّ الزائدةَ.

قال الشيخ عبد القادر المحمدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إذا روى ثقةٌ أو جماعةٌ من الثقات حديثًا متصلًا سَنَدُهُ، ثم جاء راوٍ آخر فزاد في إسناده رجلًا لم يذكره الباقون، فإن كان من ثقة حافظ؛ قُبِلَ، وهذا ما يسميه علماء المصطلح «المزيد في متصل الأسانيد «وإن لم يكن ثقةً؛ عُدَّ ذلك من الوهم، وسأَذْكُر أمثلةً من صنيع المتقدمين:

- أخرج الترمذي في «جامعه» (٣٠٣) فقال: «حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، أخبرني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دخل المسجد، فدخل رجل فصلى، ثم جاء فَسَلَّمَ على النبي - صلى الله عليه وسلم -؛ فَرَدَّ عليه السلام، فقال: «**ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فإنك لم تُصَلِّ** فرجَعَ الرجلُ، فصلَّى كما كان صَلَّى، ثم جاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فَسَلَّمَ عليه؛ فَرَدَّ عليه السلام، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «**ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فإنك لم تُصَلِّ**»، حتى فعل ذلك ثلاث مرار، فقال له الرجل: والذي بعثك بالحق، ما أُحْسِنُ غير هذا؛ فَعَلِّمْنِي؟ فقال: «**إذا قُمْتَ إلى الصلاة؛ فَكَبِّرْ، ثم اقْرَأْ بما تَيَسَّر مَعَكَ من القرآن، ثم ارْكَعْ حتى تطمَئِنَّ راكعا، ثم ارْفَعْ حتى تَعْتَدِلَ قائِما، ثم اسْجُدْ حتى تطمَئِنَّ ساجدا، ثم ارْفَعْ حتى تطمَئِنَّ جالِسًا، وافْعَلْ ذلك في صلاتِكَ كُلِّها**».

قال أبو عيسى رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا حديث حسن صحيح، قال: وقد رَوَى ابنُ نمير هذا الحديثَ عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة،

ولم يَذْكُر فيه «عن أبيه عن أبي هريرة»، ورواية يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر أَصَحُّ، وسعيد المقبري قد سمع من أبي هريرة، وروى عن أبيه عن أبي هريرة، وأبو سعيد المقبري اسمه كَيْسان، وسعيد المقبري يُكْنَى أبا سعد، وكيسان عَبْدٌ كان مُكَاتِبًا لبعضهم».[1]

✍ **قلت:** فهنا الإمام الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ صرح بقبول الزيادة لمآ تَحَقَّق سماعُ سعيدٍ المقبري من أبيه، ومن أبي هريرة ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، كما قال الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وسعيد المقبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد سمع من أبي هريرة ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، وروى عن أبيه عن أبي هريرة ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ». فهذه بعض الوجوه التي قَبِلَ فيها المتقدمون زيادة الثقة، وصرحوا بقبولها وفق القرائن المرجحة لديهم».[2]

✍ **قلت:** كلام العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ السابق، ومن معه يشير إلى أن الناقصة تكون متصلةً ولا تعلها الرواية الزائدة بشرطين:

١ – أن يكون راوي الناقصة قد صرح بسماع التلميذ من شيخه.

٢ – أن يكون مثل أو أعلى منزلة ممن زاد، وعلى ذلك يكون الحكم لمن نقص، لا من زاد، أما إذا كان من زاد أعلى أو مثل من نقص في المنزلة، وصرح بالسماع؛ فالقول قول من زاد؛ لأنه أتى بزيادة، والزيادة من الثقة مقبولة، والله أعلم.

---

(١) انظر: «سنن الترمذي» (٣٠٣).

(٢) انظر: «الشاذ والمنكر وزيادة الثقة» (٢٢٣).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَهُوَ أَنْ يَزِيدَ رَاوٍ فِي الإِسْنَادِ رَجُلًا لَمْ يَذْكُرْهُ غَيْرُهُ**) هذا وَحْدَه ليس كافيًا في جعْله من المزيد في متصل الأسانيد، كما سبق؛ بل لابد أن يقال: وأن الغير الذي زاد أوثقُ من هذا الرجل راوي الناقصة أو مِثْلُهُ، وأن سماع من نَقَص ذِكْر الرجل المزيد -أي عند المخالف له- متصل لهذا الحديث من شيخه الذي زاده.

بمعنى أن الرواية الناقصة متصلةٌ أصلًا، وليست منقطعةً مع عُلُوِّها، وأن الرواية الزائدة من المزيد في المتصل إلا أنها نازلةٌ، وهذا علمٌ عميقُ المسلك، كما ذكر ذلك الحافظ السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هَذَانِ نَوْعَانِ مُهِمَّانِ عَظِيمَا الْفَائِدَةِ، عَمِيقَا الْمَسْلَكِ، لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِمَا قَدِيمًا وَحَدِيثًا إِلَّا نُقَّادُ الْحَدِيثِ وَجَهَابِذَتُهُ، وَهُمَا مُتَجَاذِبَانِ، فَلِذَلِكَ قَرَنَ بَيْنَهُمَا، وَفَصَلَ أَوَّلَهُمَا عَنِ الْمُرْسَلِ الظَّاهِرِ، مَعَ أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ بِمَانِعٍ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَيْهِ هُنَاكَ، ثُمَّ لِأَجْلِ مَا أَبْدَيْتُهُ مِنَ الْمُؤَاخَاةِ بَيْنَهُمَا لَوْ قَرَنَ بَيْنَ الْمُخْتَلِفِ وَالنَّاسِخِ الْمَاضِي شَرْحَهُمَا أَيْضًا؛ لَكَانَ حَسَنًا».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَقَدْ صَنَّفَ الحَافِظُ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ فِي ذَلِكَ كِتَابًا حَافِلًا**(٢)) وهو «تمييز المزيد في متصل الأسانيد».

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٧١).

(٢) قال الجوهري في «الصحاح» (٤/ ١٦٧٠): «حَفَلَ القومُ واحْتَفَلوا، أي اجتمعوا واحتشدوا، وعنده حَفْلٌ من الناس، أي جَمْعٌ، وهو في الأصل مصدرٌ، ومَحْفِلُ القوم ومُحْتَفَلُهُمْ: مجتمعهم، وضَرْعٌ حافل، أي ممتلى لبنًا، وشعبةٌ حافِلٌ، ووادٍ حافِلٌ، إذا كثر سَيْلُهُما. وحَفَلَتِ السماء حَفْلًا، أي جدّ وقعُها».

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَفِي بَعْضِ مَا ذَكَرَهُ** -أي الخطيب- **نَظَرٌ**)؛ الظاهر أن في المطبوعة أن ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: (**وفي كثيرٍ مما ذكره الخطيبُ نظرٌ**)، وليس «وَفِي بَعْضِ مَا ذَكَرَهُ نَظَرٌ»، وهذا نصُّ كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

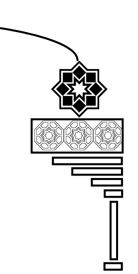
قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قُلْتُ: قَدْ أَلَّفَ الْخَطِيبُ الْحَافِظُ فِي هَذَا النَّوْعِ كِتَابًا سَمَّاهُ «كِتَابُ تَمْيِيزِ الْمَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ»، وَفِي كَثِيرٍ مِمَّا ذَكَرَهُ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ الْإِسْنَادَ الْخَالِيَ عَنِ الرَّاوِي الزَّائِدِ: إِنْ كَانَ بِلَفْظَةِ «عَنْ» فِي ذَلِكَ؛ فَيَنْبَغِي أَنْ يُحْكَمَ بِإِرْسَالِهِ، وَيُجْعَلَ مُعَلَّلًا بِالْإِسْنَادِ الَّذِي ذُكِرَ فِيهِ الزَّائِدُ؛ لِمَا عُرِفَ فِي نَوْعِ الْمُعَلَّلِ، وَكَمَا يَأْتِي ذِكْرُهُ إِنْ - شَاءَ اللهُ تَعَالَى - فِي النَّوْعِ الَّذِي يَلِيهِ».[1]

•قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**ومثَّل ابنُ الصَّلاحِ هذا النَّوْعَ بِمَا رَوَاهُ بَعْضُهُم عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ المُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ يَزِيدَ بنِ جَابِرٍ**[2]، ...) إلى آخره، أي أن الرواية محفوظةٌ بدون ذكر أبي إدريس وسفيان رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ، وأنها متصلةٌ بدون ذكرهما، فهذا مثالٌ «للمزيد في متصل الأسانيد».

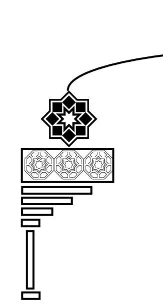


(١) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٣٩٣).

(٢) في جميع الروايات: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وهو ما ذكره المزي في شيوخ ابن المبارك، وليس فيهم من سُمِّي بعبد الله بن يزيد.



النَّوْعُ الثَّامِن والثَّلاثُون:
مَعْرِفَةُ الخَفِيِّ مِن المَرَاسِيل



❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (وَهُوَ يَعُمُّ الْمُنْقَطِعَ وَالْمُعْضَلَ أَيْضًا، وَقَدْ صَنَّفَ الْبَغْدَادِيُّ فِي ذَلِكَ كِتَابَهُ الْمُسَمَّى بِـ (التَّفْصِيلِ لِمُبْهَمِ الْمَرَاسِيلِ)، وَهَذَا النَّوْعُ إِنَّمَا يُدْرِكُهُ نُقَّادُ الْحَدِيثِ وَجَهَابِذَتُهُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَقَدْ كَانَ شَيْخُنَا الْحَافِظُ الْمِزِّيُّ إِمَامًا فِي ذَلِكَ، وَعَجَبًا مِنَ الْعَجَبِ، -فَرَحِمَهُ اللهُ، وَبَلَّ بِالْمَغْفِرَةِ ثَرَاهُ-.

فَإِنَّ الْإِسْنَادَ إِذَا عُرِضَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، مِمَّنْ لَمْ يُدْرِكْ ثِقَاتِ الرِّجَالِ وَضُعَفَاءَهُمْ؛ قَدْ يُغْتَرُّ بِظَاهِرِهِ، وَيَرَى رِجَالَهُ ثِقَاتٍ؛ فَيَحْكُمُ بِصِحَّتِهِ، وَلَا يَهْتَدِي لِمَا فِيهِ مِن الِانْقِطَاعِ، أَو الْإِعْضَالِ، أَو الْإِرْسَالِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ لَا يُمَيِّزُ الصَّحَابِيَّ مِن التَّابِعِيِّ، وَاللهُ الْمُلْهِمُ لِلصَّوَابِ.

ومثَّل هذا النوعَ ابنُ الصلاح بما روى العَوَّام بن حَوْشَب، عنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أبي أَوْفَى، قالَ: «كانَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- إذا قالَ بِلالٌ: قَدْ قَامَتِ الصَّلاةُ؛ نَهَضَ وكَبَّرَ».

قال الإمامُ أَحْمَدُ: لم يَلْقَ العَوَّامُ ابنَ أَبِي أَوْفَى -يعني- فيَكُونُ مُنْقَطِعًا بَيْنَهُما؛ فيُضَعَّفُ الحديثُ؛ لاحتمالِ أنه رَوَاهُ عَن رَجُلٍ ضَعِيفٍ عنه، واللهُ أَعْلَمُ).

[الشرح]

يريد الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه الجملة: (**وَهُوَ يَعُمُّ المُنْقَطِعَ وَالمُعْضَلَ أَيْضًا**) أن يُفَرِّق بين المرسل الخفي، والمرسل الجلي؛ فإن المرسل الجلي في اصطلاح العلماء هو: «رواية التابعي عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ»، أما المرسل الخفي فلا يُشترط فيه أن يكون في طبقة التابعين، بل قد يكون فيمن هو أَنْزَلُ من التابعي، وقد يكون انقطاعًا جليًّا، بل قد يكون إعضالًا.

وكأن المراد: الحديث الذي يُروى في ظاهره متصلًا، وحقيقته الإرسال الخفي أو الجلي، فوجْهُ الخفاء: أنه لا يُعرف إلا بجمع الطرق، والله أعلم.

مسألة: لماذا سُمِّيَ هذا النوع مرسلًا خفيًّا مع أن الانقطاع فيه جليّ؟

الجواب: لأن الذي لا يُحسن التمييز بين طبقات الرواة يظنه متصلًا بذلك، فلذلك سُمِّي إرسالًا خفيًّا، بالرغم من أن الإرسال الخفي قد عرَّفه الحافظ ابن حجر في «مقدمة طبقات المدلسين» بأنه رواية الراوي الذي لقيَ شيخه ولم يسمع منه شيئًا، فيظن بعض الناس أنه إذا لقيه فقد سمع منه، فسُمِّيَ مرسلًا خفيًّا لذلك.

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تدليسُ الإسنادِ: وهوَ أنْ يرويَ عَمَّنْ لَقِيَهُ ما لَمْ يَسْمَعْهُ منهُ؛ مُوهِمًا أَنَّهُ سَمِعَهُ منهُ، أو عَمَّنْ عاصَرَهُ ولَمْ يَلْقَهُ؛ مُوهِمًا أَنَّهُ قَدْ لَقِيَهُ وَسَمِعَهُ منهُ؛ ثُمَّ قدْ يكونُ بينَهُما واحِدٌ وقدْ يكونُ أكثرُ».(١)

(١) انظر: «المقدمة» (٧٣).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإذا رَوَى عَمَّنْ عاصَرَهُ، ولم يُثْبِتْ لُقِيُّهُ له شيئا -يعني أنه لم يسمع منه شيئا مع وجود اللقاء- بصيغة محتملة؛ فهو الإرسال الخفي، ومنهم من ألحقه بالتدليس، والأَوْلى التفرقة؛ لتتميز الأنواع».(١)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والتحقيق فيه: التفصيل وهو: أن مَنْ ذُكِرَ بالتدليس أو الإرسال إذا ذَكَرَهُ بالصيغة الموهمة عَمَّنْ لَقِيَهُ؛ فهو تدليس، أو عَمَّنْ أدركه ولم يَلْقَهُ؛ فهو المرسل الخفي، أو عَمَّنْ لم يدركه؛ فهو مطلق الإرسال».(٢)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(يُوهِمُ) بِذَلِكَ (اتِّصَالًا)، فَخَرَجَ الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ، فَهُمَا وَإِنِ اشْتَرَكَا فِي الِانْقِطَاعِ؛ فَالْمُرْسَلُ يَخْتَصُّ بِمَنْ رَوَى عَمَّنْ عَاصَرَهُ، وَلَمْ يُعْرَفْ أَنَّهُ لَقِيَهُ، كَمَا حَقَّقَهُ شَيْخُنَا تَبَعًا لِغَيْرِهِ، عَلَى مَا سَيَأْتِي فِي بَابِهِ، قَالَ: وَهُوَ الصَّوَابُ ؛ لِإِطْبَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ رِوَايَةَ الْمُخَضْرَمِينَ كَأَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، وَقَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ قَبِيلِ الْإِرْسَالِ لَا مِنْ قَبِيلِ التَّدْلِيسِ، فَلَوْ كَانَ مُجَرَّدُ الْمُعَاصَرَةِ يُكْتَفَى بِهِ فِي التَّدْلِيسِ؛ لَكَانَ هَؤُلَاءِ مُدَلِّسِينَ ؛ لِأَنَّهُمْ عَاصَرُوا النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَطْعًا».(٣)

✍ **قلت**: وبعضهم يقول هو: «**رواية الراوي عمن عاصره، ولم يَسْمَع منه شيئًا**».

---

(١) انظر: «طبقات المدلسين» (١٦).

(٢) انظر: «النكت» (٢/ ٦٢٣).

(٣) انظر: «فتح المغيث» (١/ ٢٢٢)، و«تدريب الراوي» (١/ ٢٥٦).

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثُمَّ الإرسالُ على نوعينِ: ظاهرٌ، وخفيٌّ، فالظاهرُ: هو أَنْ يرويَ الرجلُ عَمَّنْ لم يعاصرْهُ، بحيثُ لا يشتبهُ إرسالُهُ باتصالِهِ على أهلِ الحديثِ، كأنْ يرويَ مالكٌ مثلًا عن سعيدِ بنِ المسيِّبِ، والخفيُّ: هو أنْ يرويَ عمَّنْ سمعَ منهُ ما لم يسمعْهُ منهُ، أوْ عمَّنْ لقيَهُ ولم يسمعْ منه، أوْ عمَّنْ عاصرَهُ ولم يلقَهُ، فهذا قد يخفى على كثيرٍ من أهلِ الحديثِ؛ لكونِهِما قد جمعَهُما عصرٌ واحدٌ، وهذا النوعُ أشبهُ برواياتِ المدَلِّسِينَ، وقد أفردَهُ ابنُ الصلاحِ بالذِّكْرِ عن نوعِ المرسلِ؛ فتبعتُهُ على ذلكَ».(١)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: والذي يظهر من تصرفات الحُذَّاق منهم: أن التدليس مختص باللُّقِيِّ، فقد أطبقوا على أن رواية المخضرمين مثل: قيس بن أبي حازم، وأبي عثمان النهدي وغيرهما عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من قبيل المرسل لا من قبيل المدلس».(٢)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُرْسَلِ الظَّاهِرِ وَغَيْرِهِ: فَأَمَّا أَوَّلُهُمَا: فَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ قَوْلَ التَّابِعِيِّ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي الْمُرْسَلِ الظَّاهِرِ، وَلَا الِانْقِطَاعَ بَيْنَ الرَّاوِيَيْنِ لَمْ يُدْرِكْ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ؛ كَرِوَايَةِ الْقَاسِمِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَمَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ؛ بَلْ هُوَ عَلَى الْمُعْتَمَدِ فِي تَعْرِيفِهِ حَسْبَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ شَيْخُنَا: «الِانْقِطَاعُ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ كَانَ مِنَ السَّنَدِ بَيْنَ رَاوِيَيْنِ مُتَعَاصِرَيْنِ لَمْ يَلْتَقِيَا، وَكَذَا لَوِ الْتَقَيَا وَلَمْ يَقَعْ

---

(١) انظر: «شرح التبصرة» (٢/ ١١٤).

(٢) انظر: «النكت» (٢/ ٦٢٣).

بَيْنَهُمَا سَمَاعٌ»؛ فَهُوَ انْقِطَاعٌ مَخْصُوصٌ، يَنْدَرِجُ فِي تَعْرِيفِهِ مَنْ لَمْ يَتَقَيَّدْ فِي الْمُرْسَلِ بِسَقْطٍ خَاصٍّ، وَإِلَى ذَلِكَ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِ الْبُلْقِينِيِّ: «إِنَّ تَسْمِيَتَهُ بِالْإِرْسَالِ هُوَ عَلَى طَرِيقَةٍ سَبَقَتْ فِي نَوْعِ الْمُرْسَلِ»، وَبِهَذَا التَّعْرِيفِ يُبَايِنُ التَّدْلِيسَ؛ إِذْ هُوَ كَمَا حُقِّقَ أَيْضًا عَلَى مَا تَقَدَّمَ فِي بَابِهِ: «رِوَايَةُ الرَّاوِي عَمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ»، فَأَمَّا مَنْ عَرَّفَ مَا نَحْنُ فِيهِ: «بِرِوَايَةِ الرَّاوِي عَمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ، أَوْ عَمَّنْ لَقِيَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، أَوْ عَمَّنْ عَاصَرَهُ»، فَيَكُونُ بَيْنَهُمَا عُمُومٌ مُطْلَقٌ، وَالْمُعْتَمَدُ مَا حَقَّقْنَاهُ أَوَّلًا».(١)

✍ **قلت**: الحقيقةُ أن هذا التعريف يشترك مع المرسل الجلي، فيكون الجلي والخفي قد تداخلا بهذا التعريف في شيءٍ واحدٍ، فالحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أراد أن يميز بين هذه الأنواع، فقال ما خلاصته:

١- الإرسال الجلي: «رواية الراوي عمن عاصره أو أدركه، ولم يسمع منه شيئًا».

٢- وأما إذا سمع منه البعض، ولم يسمع منه البعض؛ فهذا تدليس فيما لم يسمعه منه إذا رواه بصيغة محتملة.

٣- وأما إذا رواه عمن لقيه، ولكنه لم يسمع منه؛ فهذا هو الإرسال الخفي على تعريف الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «طبقات المدلسين»؛ لكن صنيع المحدثين يدُلُّ على أن الإرسال الخفي هذا له صورتان:

الأُولى: التي عَرَّفُه بها الحافظُ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٧١).

والثانية: مأخوذةٌ من صنيع بعض العلماء، فكل ما كان يوهم الاتصال، ومَنْشَأُ ذلك: الجهلُ بمراتب وطبقات الرواة، ثم جاء من يبين أن الراوي لم يسمع من شيخه؛ فهذا إرسالٌ خفيٌّ.

أما إذا كان إرسالًا جليًّا واضحًا، كمن يقول منا أو من قبلنا بقرون كثيرةٍ: (قال ابن عباس ـ رَضِي الله عَنهُما ـ)، فهل يشك أَحَدٌ الآن أن القائل لذلك لم يسمع من ابن عباس ـ رَضِي الله عَنهُما ـ ؟ فهذا انقطاعٌ واضحٌ؛ وهو إرسالٌ جليٌّ، بل إعضالٌ فوق إعضال، لكن إذا كان هناك من قد يظن أن السند متصلٌ، -فيما يمكن من الاتصال-فجاء أحد العلماء وبَيَّن أن فلانًا لم يسمع من شيخه فلان في السند؛ فهنا الخفاء باعتبار أنه كان عند بعض الناس -لجهله بطبقات الرواة- اتصالًا، فخفي عليهم أمر الإرسال؛ فَسُمِّيَ مرسلًا خفيًّا لذلك، والله أعلم.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(ومثَّلَ هذا النوعَ ابنُ الصَّلاح بما رَوَى العوَّامُ بنُ حَوْشَبٍ عنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أبي أَوْفَى، قالَ: «كانَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ إذا قالَ بِلالٌ: قَدْ قَامَتِ الصَّلاةُ، نَهَضَ وكَبَّرَ».**

قال الإمامُ أَحْمَدُ: لم يَلقَ العَوَّامُ ابنَ أَبِي أَوْفَى -يعني- فيَكُونُ مُنْقَطِعًا بَيْنَهُما، فيُضعَّفُ الحديثُ؛ لاحتمالِ أنه رَوَاهُ عَن رَجُلٍ ضَعِيفٍ عنه، واللهُ أَعْلَمُ).

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالْمَذْكُورُ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْهُ مَا عُرِفَ فِيهِ الْإِرْسَالُ بِمَعْرِفَةِ عَدَمِ السَّمَاعِ مِنَ الرَّاوِي فِيهِ، أَوْ عَدَمِ اللِّقَاءِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ -

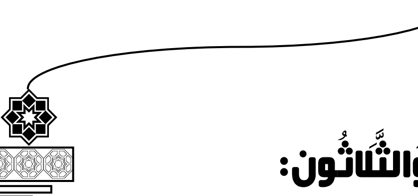
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا قَالَ بِلَالٌ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ؛ نَهَضَ وَكَبَّرَ»، رُوِيَ فِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: «الْعَوَّامُ لَمْ يَلْقَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى».(١)

وقال العلائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «العوام بن حوشب عن عبد الله بن أبي أوفى أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان إذا أقيمت الصلاة؛ نَهض وكَبَّر، قال أحمد بن حنبل: العوام لم يَلْقَا بن أبي أوفى، أكبر مَنْ لَقِيَهُ: سعيدُ بن جبير- إن كان لَقِيَهُ- هو يروي عنه وعن طاوس».(٢)



(١) انظر: «المقدمة» (٢٩١).

(٢) انظر: «جامع التحصيل» (٢٤٩).

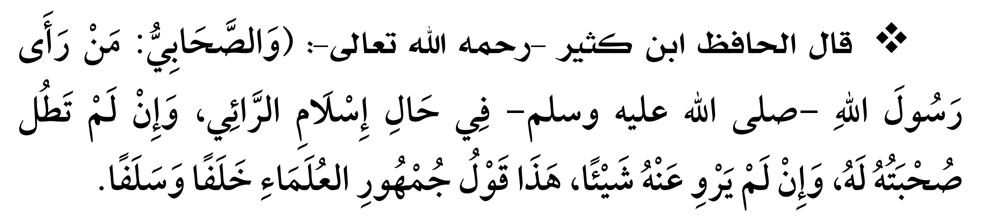




النَّوْعُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ:



مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ -رضي الله عنهم أجْمَعِينَ-



❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (وَالصَّحَابِيُّ: مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- فِي حَالِ إِسْلَامِ الرَّائِي، وَإِنْ لَمْ تَطُلْ صُحْبَتُهُ لَهُ، وَإِنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ شَيْئًا، هَذَا قَوْلُ جُمْهُورِ العُلَمَاءِ خَلَفًا وَسَلَفًا.

وَقَدْ نَصَّ عَلَى أَنَّ مُجَرَّدَ الرُّؤْيَةِ كَافٍ فِي إِطْلَاقِ الصُّحْبَةِ: البُخَارِيُّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِمَّنْ صَنَّفَ فِي أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ: كَابْنِ عَبْدِ البَرِّ، وَابْنِ مَنْدَهْ، وَأَبِي مُوسَى المَدِينِيِّ، وَابْنِ الأَثِيرِ فِي كِتَابِهِ «أَسْدُ الغابة في معرفة الصحابة» وَهُوَ أَجْمَعُهَا، وَأَكْثَرُهَا فَوَائِدَ، وَأَوْسَعُهَا، أَثَابَهُمُ اللهُ أَجْمَعِينَ.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَقَدْ شَانَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ كِتَابَهُ «الاسْتِيعَاب» بِذِكْرِ مَا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ، مِمَّا تَلَقَّاهُ مِنْ كُتُبِ الأَخْبَارِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ.

وَقَالَ آخَرُونَ: لَا بُدَّ فِي إِطْلَاقِ الصُّحْبَةِ -مَعَ الرُّؤْيَةِ- أَنْ يَرْوِيَ عنه حَدِيثًا أَوْ حَدِيثَيْنِ.

وعَن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ: «لا بُدَّ مِن أَنْ يَصْحَبَهُ سَنَةً أَوْ سَنَتَيْنِ، أو أنْ يَغْزُوَ معه غَزْوَةً أو غَزْوَتَيْنِ»، وروَى شُعْبَةُ عن مُوسَى السَّبَلانِيِّ، -وأَثْنَى عليه خَيْرًا- قال: قُلتُ لأَنَسِ بنِ مَالِكٍ: هل بَقِيَ مِن أَصْحَابِ رَسُولِ -صلى الله عليه

وسلم- أحدٌ غَيْرُكَ؟ قالَ: نَاسٌ مِنَ الأعرابِ رَأَوْهُ، فأَمَّا مَنْ صَحِبَهُ فَلا، رواه مُسلِمٌ بحَضْرَةِ أَبِي زُرْعَةَ.

وهذا إنما نفَى فِيهِ الصُّحْبَةَ الخاصَّةَ، ولا يَنْفِي ما اصْطَلَحَ عليه الجمهورُ: مِن أَنَّ مُجَرَّدَ الرُّؤْيَةِ كَافٍ في إطلاقِ الصُّحْبَةِ؛ لشَرَفِ رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- وجلالةِ قَدْرِه، وقَدْرِ مَن رآهُ مِنَ المُسْلِمِينَ، ولهذا جاءَ في بعضِ أَلفاظِ الحَدِيثِ: «تَغْزُونَ، فيُقالُ: هَل فِيكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-؟ فيقولونَ: نَعَمْ، فيُفْتَحُ لَكُمْ». حتى ذَكَر «مَنْ رَأَى مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-»، الحديثَ بتَمامِه.

وقال بعضُهم في مُعاوِيَةَ وعُمَرَ بنِ عَبْدِ العَزِيزِ: لَيَوْمٌ شَهِدَهُ مُعاوِيَةُ مع رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- خيرٌ مِن عُمَرَ بنِ عبدِ العَزِيزِ وأَهْلِ بَيْتِهِ.

(فرع): والصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ عُدُولٌ عِندَ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ؛ لِمَا أَثْنَى اللهُ عَلَيْهِم في كتابِه العزيزِ، وبِمَا نَطَقَتْ بِهِ السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ في المدْحِ لهم في جميعِ أَخْلَاقِهِم وأفعالِهِم، وما بَذَلُوه مِنَ الأموالِ والأَرْوَاحِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- رَغْبَةً فيما عندَ اللهِ من الثوابِ الجزيلِ، والجزاءِ الجميلِ.

وأما ما شَجَرَ بينهم بعده عَلَيْهِ السَّلَامُ فمنه ما وَقَعَ عن غير قَصْدٍ، -كيوم الجمل- ومنه ما كان عن اجتهاد- كيوم صِفِّين-والاجتهادُ يَخْطِئُ ويُصِيبُ، ولكنَّ صاحِبَهُ معذورٌ -وإن أخطأ- ومأجورٌ أيضًا، وأما المصيب فله أَجْرانِ اثْنانِ، وكان عليٌّ وأصحابُهُ أَقْرَبَ إلى الحقِّ من معاوية وأصحابه ـ رَضِي الله عَنهُم ـ أجمعين.

وقولُ المعتزلة: الصحابةُ عدولٌ إلا من قاتل عليًّا؛ قولٌ باطلٌ مرذولٌ ومردود؛ لأنهم بهذا يَحْكُمون على معاوية ومن معه في صَفِّه من الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ بأنهم ليسوا عدولًا، و(هذا قولٌ باطل مرذول ومردود) قوله: (وقد ثَبَتَ في: صحيح البخاري» عن رسول لله –صلى الله عليه وسلم– أنه قال عن ابن بِنْتِهِ الحسنِ بنِ عليٍّ ـ رَضِي الله عَنهُم ـ وكان معه على المنبر: «إنَّ ابْنِي هَذا سَيِّدٌ، وسيُصلِحُ الله بِهِ بَين فِئَتَينِ عَظِيمَتَينِ مِن المُسلِمِين» فحَكَمَ النبيُّ –صلى الله عليه وسلم– على الفِرْقتين بأنهما فِرْقتان مُسْلمتان، فلو كانت فِرْقَةُ معاوية فرقةً ضالةً فاسقةً، خارجةً عن حيِّز العدالة والثقة؛ لَخَصَّها النبيُّ –صلى الله عليه وسلم– بوصْفٍ يَدُلُّ على فِسْقِها وضلالها!! وقوله: «مِن المُسلِمِين «دون أدنى إشارة في هذا الحديث على ذَمِّ فرقة معاوية ـ رَضِي الله عَنهُ ـ، دليلٌ على إِطْلاقِ المَدْحِ في الجملة، والله أعلم.

وظَهَرَ مِصْداقُ ذلك في نُزول الحسن لمعاوية عن الأمر بعد موت أبيه عليٍّ، واجتمعتِ الكلمةُ على معاوية، وسُمِّيَ «عامَ الجماعة»، وذلك سنة أربعين من الهجرة: فَسَمَّى الجميعَ «مُسْلِمِينَ»، وقال تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات:٩]، فَسَمَّاهُمْ «مُؤْمِنِينَ» مَعَ الِاقْتِتَالِ، وَمَنْ كَانَ مِن الصَّحَابَةِ مَعَ مُعَاوِيَةَ؟، يُقَالُ: لَمْ يَكُنْ فِي الْفَرِيقِين مِائَةٌ مِن الصَّحَابَةِ، وعن أحمد: ولا ثلاثون، وَٱللهُ أَعْلَم.

وَجَمِيعُهُمْ صَحَابَةٌ؛ فَهُمْ عُدُولٌ كُلُّهُمْ، وَأَمَّا طَوَائِفُ الرَّوَافِضِ وَجَهْلُهُمْ وَقِلَّةُ عَقْلِهِمْ، دَعْوَاهم أَنَّ الصَّحَابَةَ كَفَرُوا إِلَّا سَبْعَةَ عَشَرَ صَحَابِيًّا، وَسَمَّوْهُمْ؛ فَهُوَ مِنَ الْهَذَيَانِ بِلَا دَلِيلٍ، إلا مجردُ الرأْيِ الفاسدِ، عن ذِهْنٍ بَارِدٍ، وهَوىً

مُتَّبَعٍ، وهو أقلُ مِنْ أنْ يُرَدَّ عليه، والبرهان على خلافه أَظْهَرُ وأَشْهَرُ؛ مما عُلِمَ من امتثالهم أوامِرَهُ بَعْدَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وفَتْحِهم الأقاليمَ والآفاقَ، وتبليغِهِم عنه الكتابَ والسنةَ، وهدايتِهِم الناسَ إلى طريق الجنة، ومواظبَتِهِم على الصلواتِ والزكواتِ، وأنوعِ القُرُبات، في سائر الأحيان والأوقات، مع الشجاعةِ والبراعةِ، والكَرمِ والإيثارِ، والأخلاقِ الجميلة التي لم تَكُنْ في أُمَّةٍ من الأُمم المتقدمة، ولا يكون أَحَدٌ بَعْدَهُم مِثْلَهُم في ذلك، -فرَضِيَ الله عنهم أجمعين- ولَعَنَ الله مَنْ يَتَّهِمُ الصادِقَ ويُصدِّقُ الكاذبين. آمين، يا ربَّ العالمين).

[الشرح]

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ) هَذَا حِينُ الشُّرُوعِ فِي الرِّجَالِ وَطَبَقَاتِ الْعُلَمَاءِ وَمَا يَتَّصِلُ بِذَلِكَ، وَمَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ فَنٌّ جَلِيلٌ».(١)

قلت: ولا شك أن معرفة طبقات الرواة فيها فائدة عظيمة؛ فبها يَعْرِفُ طالبُ العلم أن هذا الرجل أو ذاك في أي طبقة من طبقات السند؟ وهل هو ممن سمع من الرسول ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مباشرة، أو سمع عنه بواسطة، وهل هو ممن سمع من الصحابة، أو سمع عنهم بواسطة، وهكذا؟ وإذا كان المقام للكلام عن طبقات الرواة والعلماء وطبقاتهم؛ فَحَرِيٌّ به بأن يكون البدء بأصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فإنهم بمجموعهم أفضل مَن وطِئَ الحَصَى من هذه الأمة وغيرها من الأمم بعد رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ورُسُل الله وأنبيائه – عليهم الصلاة والسلام–.

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٧٦).

فناسب ذلك بيانُ جلالتهم وقَدْرِهم وفَضْلِهِم ـ رَضِي الله عَنهُم ـ فإنهم هم الذين سمعوا من رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– مباشرة، سواءٌ كان منهم الأحرار أو الموالي، وسواءٌ كان منهم الذكور أو الإناث، أو غير ذلك، فكل هؤلاء أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ .

وذكر السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن هذا فنٌ جَلِيلٌ، وتتحقق به فائدتان:

فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ فَنٌّ جَلِيلٌ، وَفَائِدَتُهُ التَّمْيِيزُ لِلْمُرْسَلِ، وَالْحُكْمُ لَهُمْ بِالْعَدَالَةِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ».(١)

فاتَّضَح من ذلك أن في معرفة هذا النوع فائدتين:

الفائدة الأولى: إثباتُ العدالة، فمن عُرِف بأنه صحابي؛ فقد عدَّله الله عَزَّوَجَلَّ لدخوله في قوله تعالى: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُۚ﴾ [المائدة:١١٩]، فإذا بحث الباحث في السند، ووقف على ما يُصَحِّحُ صُحبةَ الراوي؛ فعند ذاك لا يحتاج إلى أن يسأل عن عدالته، ولا عن حاله؛ فإن الصحابة كُلَّهم عدولٌ عند أهل السنة، بل عند الأمة كلها، إلا شرذمة من أهل البدع والضلال–لا كثرهم الله، ولا أقام لهم دولة–، وإن كانت أعيان الصحابة غير معروفة أو غير معلومة؛ فإن أحوالهم معلومةٌ مشهورةٌ، فإذا قال التابعي: «حدثني رجلٌ من الأنصار»، أو «حدثني رجلٌ من أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ »، أو «حدثني رجلٌ قال: سألتُ رسولَ الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ »، أو قال: «غزونا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٧٦).

»، أو غير ذلك؛ فكُلُّ ما تَثْبُتُ به الصحبة يُفِيد لمن ثَبَتَتْ له هذه المنزلةُ العظيمةُ العدالةَ عند أهل السنة والجماعة؛ جعلنا الله منهم، وممن يتقرب إلى الله بحبهم والدفاع عن منهجهم.

الفائدة الثانية: معرفة اتصال الرواية من انقطاعها: هل هي رواية متصلة، أم لا؟ أو هل هذا الراوي ممن سمع من رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، أو لم يسمع منه؟ فمن ثبتت له الصحبة، فقد ثَبَتَ له اتصالُ روايته عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، وإن كان صحابيًّا لا يروي إلا عن صحابي؛ فهذا دليل على عدم اتصال روايته برسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ لكنها روايةٌ صحيحةٌ لعدالة الواسطة التي بينه وبين رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أيضًا.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَالصَّحَابِيُّ: مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- فِي حَالِ إِسْلَامِ الرَّائِي، وَإِنْ لَمْ تَطُلْ صُحْبَتُهُ لَهُ، وَإِنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ شَيْئًا**).

فقوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- فِي حَالِ إِسْلَامِ الرَّائِي**»؛ في هذا ترجيح من الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أنَّ المعتمَد في الرؤية أن يكون الرائي هو هذا الرجل، لا أن يكون الرائي هو رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، وأن هذا الرجل هو المرئي؛ لأن من أهل العلم من يقول في الصحابي: «هو من رآه رسولُ الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ »، فيكون هذا الرجل مرئيًّا لا رائيًا، والذي قال بهذا القول، وجعل الصحابي مرئيًّا لا رائيًا، أراد أن يحترز مما أُورِدَ على هذا القول؛ كابن أم مكتوم الأعمى، فإنه مرئيٌّ لا راءٍ كما سيأتي قريبًا -إن شاء الله تعالى-.

قال ابن الملقن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اخْتلف الْعلمَاء فِي حد الصَّحَابِيّ، فالمعروف من طَرِيقَة أهل الحَدِيث: أَنه كل مُسلم رأى النَّبِي ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَإِن لم يَصْحَبهُ، وَطَرِيق الْأُصُولِيِّينَ: أَنه من طَالَتْ مُجَالَسَته على طَرِيق التبع لَهُ وَالْأَخْذ عَنهُ، وَهُوَ الصَّحَابِيّ من حَيْثُ اللُّغَة أَيْضًا.

قلت -أي ابن الملقن-: لَكِن رجَّح ابْنُ الْحَاجِب الأصوليُّ الأولَ-أي قولَهم (رأي)- وَعَبَّرَ بقوله: «من رَآهُ رَسُول الله -صلى الله عَلَيْهِ وسلم-» بدل «من رأى»، فَمَا رَجَّحَ مُوَافقٌ للمعروف عِنْد الْمُحدثين، وَيدخل فِي تَفْسِيره ابْن أم مَكْتُوم الْأَعْمَى وَغَيره بِخِلَاف الأول».(١)

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَيَشْمَلُ الصَّحَابِيُّ: الْأَحْرَارَ وَالْمَوَالِيَ، الذُّكُورَ وَالْإِنَاثَ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْجِنْسُ، ثُمَّ إِنَّ التَّعْبِيرَ فِي التَّعْرِيفِ بِالرُّؤْيَةِ هُوَ فِي الْغَالِبِ، وَإِلَّا فَالضَّرِيرُ الَّذِي حَضَرَ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، كَابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ وَغَيْرِهِ، مَعْدُودٌ فِي الصَّحَابَةِ بِلَا تَرَدُّدٍ؛ وَلِذَا عَبَّرَ غَيْرُ وَاحِدٍ بِاللِّقَاءِ بَدَلَ الرُّؤْيَةِ، وَإِنْ قِيلَ: إِنَّهَا تَكُونُ مِنَ الرَّائِي بِنَفْسِهِ وَكَذَا بِغَيْرِهِ؛ لَكَانَ مَجَازًا، وَكَأَنَّهُ لَحَظَ شُمُولَهَا بِالْقُوَّةِ أَوْ بِالْفِعْلِ، وَهُوَ حَسَنٌ.

وَأَمَّا الصَّغِيرُ غَيْرُ الْمُمَيِّزِ: كَعَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ حَنَّكَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَدَعَا لَهُ، وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ الْمَوْلُودِ قَبْلَ الْوَفَاةِ النَّبَوِيَّةِ بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ وَأَيَّامٍ؛ فَهُوَ وَإِنْ لَمْ تَصِحَّ نِسْبَةُ الرُّؤْيَةِ إِلَيْهِ؛ صَدَقَ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَآهُ، وَيَكُونُ صَحَابِيًّا مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ خَاصَّةً، وَعَلَيْهِ مَشَى غَيْرُ وَاحِدٍ

(١) انظر: «المقنع في علوم الحديث» (٢/ ٤٩١).

مِمَّنْ صَنَّفَ فِي الصَّحَابَةِ؛ خِلَافًا لِلسَّفَاقُسِيِّ شَارِحِ الْبُخَارِيِّ؛ فَإِنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ- وَكَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ عَامَ الْفَتْحِ- مَا نَصُّهُ: إِنْ كَانَ عَبْدُ اللهِ هَذَا عَقَلَ ذَلِكَ، أَوْ عَقَلَ عَنْهُ كَلِمَةً؛ كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، وَإِلَّا كَانَتْ لَهُ فَضِيلَةٌ، وَهُوَ فِي الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنَ التَّابِعِينَ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الْعَلَائِيُّ، حَيْثُ قَالَ فِي بَعْضِهِمْ: «لَا صُحْبَةَ لَهُ، بَلْ وَلَا رُؤْيَةَ، وَحَدِيثُهُ مُرْسَلٌ»، وَهُوَ إِنْ سُلِّمَ الْحُكْمُ لِحَدِيثِهِمْ بِالْإِرْسَالِ؛ فَإِنَّهُمْ مِنْ حَيْثُ الرِّوَايَةُ أَتْبَاعٌ، فَهُوَ فِيمَا نَفَاهُ مُخَالِفٌ لِلْجُمْهُورِ.

وَقَدْ قَالَ شَيْخُنَا فِي «الْفَتْحِ»: «إِنَّ أَحَادِيثَ هَذَا الضَّرْبِ مَرَاسِيلُ، قَالَ: وَالْخِلَافُ الْجَارِي بَيْنَ الْجُمْهُورِ وَبَيْنَ أَبِي إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِيِّ وَمَنْ وَافَقَهُ عَلَى رَدِّ الْمَرَاسِيلِ مُطْلَقًا، حَتَّى مَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ، لَا يَجْرِي فِي أَحَادِيثِ هَؤُلَاءِ؛ لِأَنَّ أَحَادِيثَهُمْ مِنْ قَبِيلِ مَرَاسِيلِ كِبَارِ التَّابِعِينَ، لَا مِنْ قَبِيلِ مَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ، الَّذِينَ سَمِعُوا مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ: وَهَذَا مِمَّا يُلْغَزُ بِهِ، فَيُقَالُ: صَحَابِيٌّ حَدِيثُهُ مُرْسَلٌ، لَا يَقْبَلُهُ مَنْ يَقْبَلُ مَرَاسِيلَ الصَّحَابَةِ». انْتَهَى.

وَلِأَجْلِ اخْتِيَارِ عَدِّ غَيْرِ الْمُمَيِّزِينَ فِي الصَّحَابَةِ؛ كَانَتْ فِي بَيْتِ الصِّدِّيقِ أَرْبَعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي نَسَقٍ، وَهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ؛ كَمَا سَيَأْتِي مَعَ مَا يُلَائِمُهُ فِي رِوَايَةِ الْآبَاءِ عَنِ الْأَبْنَاءِ -إِنْ شَاءَ اللهُ-».(١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ اللَّهُ **أيضًا**: «قَالَ شَيْخُنَا: يَنْبَغِي أَنْ يُعَدَّ مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا

(١) انظر: فتح المغيث» (٤/ ٧٩).

بِهِ زَمَنَ الْإِسْرَاءِ، إِنْ ثَبَتَ أَنَّهُ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ كُشِفَ لَهُ فِي لَيْلَتِهِ عَنْ جَمِيعِ مَنْ فِي الْأَرْضِ فَرَآهُ، فِي الصَّحَابَةِ، وَإِنْ لَمْ يَلْقَهُ؛ لِحُصُولِ الرُّؤْيَةِ مِنْ جَانِبِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -».(١)

✍ **قلت**: لأنهم لما قالوا: هو «مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ) اعْتُرِض عليهم بابن أم مكتوم الأعمى وغيره ـ رَضِي الله عَنهُم ـ ممن لم ير النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، وهو صحابي بلا شك، فقالوا: إِذَن الصحابي: هو «من رآه النبيُّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ » من أجل أن يحترزوا من هذا الإيراد، الذي وَرَدَ على التعريف السابق بالأعمى الضرير، الذي هو صحابي بلا إشكال في ذلك، ولذلك فالحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَرَّفَ الصحابيَّ بتعريف فيه احتراز من هذا وذاك، فقال: هو «من لَقِيَ النبيَّ -صلى الله عليه وسلم- مؤمنًا» فاللُّقيِّ: لا يَلْزَمُ منه الرؤية، ولا يَرِدُ على هذا التعريف الأعمى الضريرُ من الصحابة.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهو مَن لَقِيَ النبيَّ -صلى الله عليه وسلم- مؤمنًا به، ومات على الإسلام، ولو تَخَلَّلتْ رِدَّةٌ في الأَصَحِّ».

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والمرادُ باللِّقاءِ: ما هُو أعمُّ: مِن المُجالَسَةِ، والمُماشاةِ، ووصولُ أَحدِهما إِلى الآخَرِ، وإِنْ لم يكالِمْهُ، ويَدْخُلُ فيهِ رؤيةُ أحدِهما الآخَرَ، سواءٌ كانَ ذلك بنفْسِهِ أم بغيرِهِ(٢).

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٨٣).

(٢) قال المناوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «اليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر» (٢/ ٢٠١): (سَوَاء كَانَ ذَلِك) أَي الرُّؤْيَة (بِنَفسِهِ أَو بِغَيْرِهِ) أَي سَوَاء كَانَ اللِّقَاء بِنفسِهِ - وَهُوَ ظَاهر -، أَو بِغَيْرِهِ: كَمَا إِذا حمل طِفْل رَضِيع إِلَيْهِ.

والتعبير باللُّقيِّ أَوْلَى مِن قولِ بعضِهم: الصحابيُّ مَنْ رأَى النبيَّ -صلى الله عليه وسلم-؛ لأنه يُخْرِج ابنَ أُمِّ مكتومٍ ونحوَه مِن العُمْيان، وهُمْ صحابةٌ بلا تردُّدٍ.

و «اللُّقِيُّ» في هذا التعريف كالجنس.

١-وقولي: «مؤمنًا به» كالفصْلِ، يُخْرِجُ مَنْ حصَل لهُ اللِّقاءُ المذكورُ لكنْ في حالِ كونِه كافرًا.

٢-وقَوْلي: «بهِ» فصْلٌ ثانٍ، يُخْرجُ مَنْ لَقِيَهُ مُؤمِنًا لكنْ بغيره من الأنبياء؛ لكنْ: هل يُخْرِج مَنْ لَقِيَهُ مُؤمِنًا بأَنَّهُ سَيُبْعَثُ، ولم يُدْرِك البعثة؟ فيه نَظَرٌ.(١)

---

(١) «فتح الباري» لابن حجر (٨/ ٧٢٠)
وَوَقَعَ فِي مُرْسَلِ أَبِي مَيْسَرَةَ: «أَبْشِرْ فَأَنَا أَشْهَدُ إِنَّك الَّذِي بشر بِهِ ابن مَرْيَمَ، وَأَنَّكَ عَلَى مِثْلِ نَامُوسِ مُوسَى، وَأَنَّكَ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، وَأَنَّكَ سَتُؤْمَرُ بِالْجِهَادِ»، وَهَذَا أَصْرَحُ مَا جَاءَ فِي إِسْلَام ورقة، أخرجه بن إِسْحَاقَ وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ خَدِيجَةَ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ لَمَّا سُئِلَ عَنْ وَرَقَةَ: «كَانَ وَرَقَةُ صَدَّقَكَ؛ وَلَكِنَّهُ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ، فَقَالَ: رَأَيْتُهُ فِي الْمَنَام وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ بِيضٌ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَكَانَ لِبَاسُهُ غَيْرَ ذَلِكَ»، وَعِنْدَ الْبَزَّارِ وَالْحَاكِمِ عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا: «لَا تَسُبُّوا وَرَقَةَ فَإِنِّي رَأَيْتُ لَهُ جَنَّةً أَوْ جَنَّتَيْنِ».
وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الإصابة في تمييز الصحابة» (٦/ ٤٧٤-٤٧٥): ذكره الطّبريّ، والبغويّ، وابن قانع، وابن السّكن، وغيرهم في الصحابة، وأوردوا كلهم من طريق روح بن مسافر -أحد الضعفاء-، عن الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن ورقة بن نوفل، قال: قلت: يا محمد، كيف يأتيك الّذي يأتيك؟ قال: «يأتيني من السماء، جناحاه لؤلؤ، وباطن قدميه أخضر».
قال ابن عساكر: لم يسمع ابن عباس من ورقة، ولا أعرف أحدًا قال: إنه أسلم.
= ⇦

٣-وقَوْلي: «وماتَ على الإسلامِ»، فصْلٌ ثالثٌ، يُخْرِجُ مَن ارتدَّ، بعد أن لَقِيَهُ مؤمنًا، وماتَ على الرِّدَّةِ، كعُبَيْدِ اللهِ بنِ جَحْشٍ، وابن خَطَلٍ.

٤-وقَوْلي: «ولو تخلَّلتْ رِدَّةٌ»، أي: بينَ لُقِيِّهِ لهُ مُؤمِنًا بهِ، وبينَ موتِه على الإسلامِ؛ فإنَّ اسمَ الصُحْبَةِ باقٍ لهُ، سواءٌ رجع إلى الإسلامِ في حياتِه -صلَّى اللهُ عليهِ وسلم- أم بعده، سواءٌ لقيه ثانيًا، أَمْ لا.

٥- وقَوْلي: «في الأصحِّ» إشارةٌ إلى الخِلافِ في المسأَلةِ، ويدلُّ على رُجْحانِ الأوَّلِ قصةُ الأشعثِ بنِ قيسٍ؛ فإنَّه كانَ ممَّنِ ارتدَّ، وأُتِيَ به إلى أبي بكر الصديق أسيرًا؛ فعاد إلى الإسلام، فقَبِلَ منه، وزَوَّجه أُخْتَهُ، ولم يتخلَّفْ

=

وقد غاير الطّبريّ بين صاحب هذا الحديث وبين ورقة بن نوفل الأسديّ؛ لكن القصة مغايرة لقصة ورقة التي في «الصحيحين» من طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة: «أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحديث في مجيء جبريل بحراء، وفيه: فانطلقت به خديجة إلى ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى ابن عم خديجة، وكان تنصر في الجاهلية ... الحديث.

وفيه: فقال ورقة: هذا الناموس الّذي أنزل على موسى، يا ليتني فيها جذعًا، ليتني أكون حيًا حين يخرجك قومك...، وفي آخره: ... ولم ينشب ورقة أن توفي.

فهذا ظاهره أنه أقر بنبوته، ولكنه مات قبل أن يدعو بحيرًا رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- الناس إلى الإسلام، فيكون مثل بحيرًا، وفي إثبات الصحبة له نظر.

✍ **قلت**: وذكر الحافظ في ترجمته جملةً من الآثار المرفوعة تدل على أنه في الجنة، لكنَّه ضعف كل الآثار، وأورد آثارًا أخرى تعارضها، ولم يجزم في أمره بوضوح، فالله أعلم.

أحدٌ عنْ ذكْرِه في الصَّحابةِ، ولا عنْ تخريجِ أحاديثِهِ في المسانيد وغيرها».(١)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «...ويدخل في قولنا: «مؤمنًا به» كُلُّ مُكَلَّفٍ من الجن والإنس؛ فحينئذ يتعين ذِكْرُ مَنْ حُفِظَ ذِكْرُهُ من الجن الذين آمنوا به بالشرط المذكور، وأما إنكار ابن الأثير على أبي موسى تخريجه لبعض الجن الذين عُرِفُوا في كتاب الصحابة؛ فليس بمنكرٍ لما ذكرتُهُ.

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا التعريف مبنيٌّ على الأصح المختار عند المحققين؛ كالبُخارِيّ، وشيخه أَحمد بن حنبل، ومن تَبِعَهُما».(٢)

• وقول الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-**)، معلوم أن من رآه لابد أن يكون كبيرًا مُدركًا، أما إذا لم يكن مُميزًا؛ فلا، كالصبي الصغير، الذي قد يرى النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، لكن لا يميز ولا يعرف أن هذا رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، ولا يدرك ما معنى أن هذا رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، فالعلماء يقولون في مثل هذا: هو وإن رأى النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وهو على هذه الحالة، إنما يُعَدُّ في الصحابة من باب شَرَفِ الرؤية، لا من باب الرواية، وروايته عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ من جنس مرسل التابعين.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَوْلُهُ-يعني البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بن سهل - هُوَ بن حُنَيْفٍ - كَمَا ثَبَتَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ، وَأَبُو أُمَامَةَ

---

(١) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٢٣٨).

(٢) انظر: «الإصابة» (١/ ١٦ـ١٨).

مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ، وَلَمْ يَصِحَّ لَهُ سَمَاعٌ؛ وَإِنَّمَا ذُكِرَ فِي الصَّحَابَةِ لِشَرَفِ الرُّؤْيَةِ». (١)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا:** «ومَنْ ليسَ لهُ مِنهُم سماعٌ منهُ؛ فحديثُهُ مرسَلٌ مِن حيثُ الروايةُ، وهُم معَ ذلك معدودون في الصَّحابةِ؛ لما نالوهُ مِن شَرَفِ الرُّؤيةِ». (٢)

وقال أيضًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يَعْنِي أَنَّ اسْمَ صُحْبَةِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ مُسْتَحَقٌّ لِمَنْ صَحِبَهُ أَقَلَّ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمُ صُحْبَةٍ لُغَةً، وَإِنْ كَانَ الْعُرْفُ يَخُصُّ ذَلِكَ بِبَعْضِ الْمُلَازَمَةِ، وَيُطْلَقُ أَيْضًا عَلَى مَنْ رَآهُ رُؤْيَةً؛ وَلَوْ عَلَى بُعْدٍ، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ هُوَ الرَّاجِحُ، إِلَّا أَنَّهُ هَلْ يُشْتَرَطُ فِي الرَّائِي أن يكون بِحَيْثُ يُمَيِّز ما رآه، أَوْ يُكْتَفَى بِمُجَرَّدِ حُصُولِ الرُّؤْيَةِ؟ مَحَلُّ نظَرٍ، وَعَمَلُ مَنْ صَنَّفَ فِي الصَّحَابَةِ يَدُلُّ عَلَى الثَّانِي؛ فَإِنَّهُمْ ذَكَرُوا مِثْلَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَإِنَّمَا وُلِدَ قَبْلَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ وَأَيَّامٍ، كَمَا ثَبَتَ فِي «الصحيح» أَنَّ أُمَّهُ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ وَلَدَتْهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَبْلَ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ، وَذَلِكَ فِي أَوَاخِرِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ عَشْرٍ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَأَحَادِيثُ هَذَا الضَّرْبِ مَرَاسِيلُ، وَالْخِلَافُ الْجَارِي بَين الْجُمْهُور وَبَين أبي إِسْحَاق الإسفرايني وَمَنْ وَافَقَهُ عَلَى رَدِّ الْمَرَاسِيلِ مُطْلَقًا -حَتَّى مَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ- لَا يَجْرِي فِي أَحَادِيثِ هَؤُلَاءِ؛ لَأن أحاديثهم لا من

(١) انظر: «فتح الباري» (١/ ٧٣).

(٢) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٢٣٩).

قَبِيلِ مَرَاسِيلِ كِبَارِ التَّابِعِينَ(١)، وَلَا مِنْ قَبِيلِ مَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ سَمِعُوا مِنَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، وَهَذَا مِمَّا يُلْغَزُ بِهِ فَيُقَالُ: صَحَابِيٌّ حَدِيثُهُ مُرْسَلٌ، لَا يَقْبَلُهُ مَنْ يَقْبَلُ مَرَاسِيلَ الصَّحَابَةِ».(٢)

✍ **قلت:** ومَثَّلوا لذلك بمحمد بن أبي بكر، وعبد الله بن أبي طلحة ـ رَضِي الله عَنهُما ـ اللذَيْن حَنَّكَهما النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وأمثالهما ممن رأى النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وهم صغار، فقالوا: هم قد رَأَوْا النبيَّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فهم صحابة من باب شرف الرؤية، لا من باب اتصال الرواية.

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «القسم الثاني – من ذُكِر في الصحابة من الأطفال الذين وُلِدوا في عهد النَّبيّ –صَلى الله عَلَيه وسَلم– لبعض الصحابة من النساء والرجال، ممن مات –صَلى الله عَلَيه وسَلم– وهو في دون سِنِّ التمييز؛ إذْ ذِكْرُ أولئك في الصحابة، إنما هو على سبيل الإلحاق؛ لغلبة الظن على أنه –صَلى الله عَلَيه وسَلم– رآهم؛ لتوفر دواعي أصحابه على إحضارهم أولادَهُم عنده عند ولادتهم؛ لِيُحَنِّكَهُم، ويُسَمِّيَهم، ويُبَرِّكَ عليهم؛ والأخبارُ بذلك كثيرةٌ شهيرةٌ: ففي «صحيح مسلم» من طريق هشام بن عُروَة، عَن أَبيه، عَن عائشة: «**أَنَّ النَّبِيَّ –صَلى الله عَلَيه وسَلم– كان يُؤْتَى بالصبيان؛**

(١) أي من جهة شرف الرؤية التي حصلتْ لهم من رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أما من جهة الرواية فروايتهم غير متصلة، وحُكْمُها حُكْمُ مراسيل كبار التابعين، والله أعلم.

(٢) انظر: «فتح الباري» (٧/ ٣)، وانظر: «اليواقيت والدرر» (٢/ ٢١٠).

فَيُبَرِّكُ عليهم»، وأَخرجه الحاكم في كتاب الفتن في «المستدرك» عَن عبد الرحمن بن عوف قال: «**ما كان يُولَد لأحدٍ مولودٌ إلا أتي به النَّبيّ -صلى الله عليه وآله وسلم-، فدعا له** «-الحديث.

وأخرج ابن شاهين في كتاب «الصحابة» في ترجمة محمد بن طلحة بن عَبد الله من طريق محمد بن عبد الرحمن مولى أبي طلحة، عَن ظِئْر(١) محمد بن طلحة، قال: «لما وُلِدَ محمد بن طلحة؛ أَتَيْتُ به النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم-؛ لِيُحَنِّكَه ويَدْعُوَ له، وكذلك كان يُفْعَلُ بالصبيان؛ لكن أحاديث هؤلاء عنه من قبيل المراسيل عند المحققين من أهل العلم بالحديث؛ ولذلك أفردتهم عَن أهل القسم الأول».(٢)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «أَمَّا مَنْ أُحْضِرَ إِلَى النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـغَيْرَ مُمَيِّزٍ؛ كَعُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سِوَى رُؤْيَةٍ، كَمَا قَالَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ الْبَغَوِيِّ: بَلَغَنِي أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، وَلِذَا حَمَلَ شَيْخُنَا مَا فِي الْبُخَارِيِّ مِنْ أَنَّ عُثْمَانَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -قَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي، أَدْرَكْتَ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ؟ قَالَ: لَا، عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ: أَنَّهُ لَمْ يُدْرِكِ السَّمَاعَ مِنْهُ.

وَكَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -؛ فَإِنَّهُ وُلِدَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ؛

---

(١) قال ابن فارس رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «مقاييس اللغة» (٣/ ٤٧٣): الظَّاءُ وَالْهَمْزَةُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى الْعَطْفِ وَالدُّنُوِّ. مِنْ ذَلِكَ الظِّئْرُ. وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِعَطْفِهَا عَلَى مَنْ تُرَبِّيهِ.

(٢) انظر: «الإصابة» (١/ ١٢-١٣).

فَهَذَا مُرْسَلٌ، لَكِنْ لَا يُقَالُ: إِنَّهُ مَقْبُولٌ كَمَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ؛ لِأَنَّ رِوَايَةَ الصَّحَابَةِ إِمَّا أَنْ تَكُونَ عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، أَوْ عَنْ صَحَابِيٍّ آخَرَ، وَالْكُلُّ مَقْبُولٌ، وَاحْتِمَالُ كَوْنِ الصَّحَابِيِّ الَّذِي أَدْرَكَ وَسَمِعَ يَرْوِي عَنِ التَّابِعِينَ -بَعِيدٌ جدًّا، بِخِلَافِ مَرَاسِيلِ هَؤُلَاءِ، فَإِنَّهَا عَنِ التَّابِعِينَ بِكَثْرَةٍ؛ فَقَوِيَ احْتِمَالُ أَنْ يَكُونَ السَّاقِطُ غَيْرَ الصَّحَابِيِّ، وَجَاءَ احْتِمَالُ كَوْنِهِ غَيْرَ ثِقَةٍ».[١]

✍ **قلت**: ومعلومٌ أن مراسيل الصحابة حجةٌ؛ لأن الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ سمعوا من النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مباشرةً، وسمعوا من بعضهم البعض عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ .

فابن عباس ـ رَضِي الله عَنهُما ـ ما سمع كل الذي رواه عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ منه ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، إنما سمع بعضَهُ من رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وبعضه من صحابة آخرين عنه ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، ومع ذلك فجمهور أهل العلم -خلافًا للإسفراييني-[٢] يرون أن مرسل الصحابي حجة، أي: الصحابي الذي سمع من النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مباشرة، فإنْ سمع بعضَ حديثه من صحابي آخر عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، ثم أَسْقَط هذا الصحابيَّ؛ فيكون مُرَسلُهُ حجةً أيضًا، وهذا عند جمهور المحدثين؛ لأن الصحابة كلهم عدول، وإن لم نعرف أعيانهم وأسماءهم، وإن احْتُمِل أنه قد يروي عن تابعي؛ فهو احتمال قليل نادر، ولا يُقَعَّدُ عليه.

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (١/ ١٩٣).

(٢) سبقت ترجمته.

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثُمَّ إِنَّا لَمْ نَعُدَّ فِي أَنْوَاعِ الْمُرْسَلِ وَنَحْوِهِ مَا يُسَمَّى فِي أُصُولِ الْفِقْهِ «مُرْسَلَ الصَّحَابِيِّ» مِثْلَمَا يَرْوِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ مِنْ أَحْدَاثِ الصَّحَابَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَلَمْ يَسْمَعُوهُ مِنْهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ فِي حُكْمِ الْمَوْصُولِ الْمُسْنَدِ؛ لِأَنَّ رِوَايَتَهُمْ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَالْجَهَالَةَ بِالصَّحَابِيِّ غَيْرُ قَادِحَةٍ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ عُدُولٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ».(١)

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولم يذكرِ ابنُ الصلاحِ خلافًا في مُرْسَلِ الصحابيِّ، وفي بعضِ كُتُبِ الأصولِ للحنفيَّةِ: أَنَّهُ لا خلافَ في الاحتجاجِ به؛ وليسَ بجيِّدٍ؛ فقد قال الأستاذُ أبو إسحاق الإسفراييني: إنَّهُ لا يحتجُّ به، والصوابُ ما تقدّم».(٢)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالْخِلَافُ الْجَارِي بين الْجُمْهُور وَبَين أبي إِسْحَاق الإسفراييني وَمَنْ وَافَقَهُ عَلَى رَدِّ الْمَرَاسِيلِ مُطْلَقًا -حَتَّى مَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ- لَا يَجْرِي فِي أَحَادِيثِ هَؤُلَاءِ؛ لأن أحاديثهم لا من قَبِيلِ مَرَاسِيلِ كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَلَا مِنْ قَبِيلِ مَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ سَمِعُوا مِنَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ».(٣)

✍ **قلت:** لم يتفرد أَبُو إِسْحَاق الإسفراييني رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله هذا، بل هناك من وافقه على رد مرسل الصحابي:

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فقد قال ابن برهان في «الوجيز»: «مذهب

---

(١) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٥٦).

(٢) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (١/ ٢١٤).

(٣) انظر: «فتح الباري» (٧/ ٤)، وانظر: «مشيخة القزويني» (ص: ١٠٠).

الشافعي: أن المراسيل لا يجوز الاحتجاج بها إلا مراسيل الصحابة -رضي الله تعالى عنهم -ومراسيل سعيد بن المسيب، وما انعقد الإجماع على العمل به.

وكذا ما نقله ابن بطال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أوائل «شرح البخاري» عن الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أن المرسل عنده ليس بحجة حتى مرسل الصحابة.

ثم أغرب ابن برهان رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال في «الأوسط»: «إن الصحيح أنه لا فرق بين مراسيل الصحابة -رضي الله عنهم- ومراسيل غيرهم».

فتلخص من هذا: أن الأستاذ أبا إسحاق الإسفرائيني رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم ينفرد برد مراسيل الصحابة -رضي الله تعالى عنهم -وأن مأخذه في ذلك: احتمالُ كون الصحابي -رضي الله تعالى عنه -أخذه عن تابعي.

وجوابه: أن الظاهر فيما رووه أنهم سمعوه من النبي -صلى الله عليه وسلم -أو من صحابي سمعه من النبي -صلى الله عليه وسلم -، وأما روايتهم عن التابعي فقليلة نادرة، فقد تُتُبِّعَتْ وجُمِعَتْ لقلتها».(١)

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ثالثها: قبولُ مراسيل الصحابة -رضي الله تعالى عنهم- فقط، ورَدُّ ما عداها مطلقا، حكاه القاضي عبد الجبار في شرح كتاب «العمدة».

قلت - أي الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهو الذي عليه عَمَلُ أئمة الحديث».(٢)

---

(١) انظر: «النكت» (٢/ ٥٤٧).

(٢) انظر: «النكت» (٢/ ٥٤٨).

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... وَالْحُكْمُ الْمَذْكُورُ (عَلَى الصَّوَابِ) الْمَشْهُورِ، بَلْ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَإِنْ سَمَّوْهُ مُرْسَلًا؛ لَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي الِاحْتِجَاجِ بِهِ، وَإِنْ نَقَلَ ابْنُ كَثِيرٍ عَنِ ابْنِ الْأَثِيرِ وَغَيْرِهِ فِيهِ خِلَافًا.

وَقَوْلُ الْأُسْتَاذِ أَبِي إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَائِينِيِّ وَغَيْرِهِ مِنْ أَئِمَّةِ الْأُصُولِ: أَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِهِ ضَعِيفٌ، وَإِنْ قَالَ ابْنُ بُرْهَانَ فِي» الْأَوْسَطِ»: إِنَّهُ الصَّحِيحُ؛ أَيْ لَا فَرْقَ بَيْنَ مَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ وَمَرَاسِيلِ غَيْرِهِمْ.

وَقَالَ الْقَاضِي عَبْدُ الْجَبَّارِ: إِنَّ مَذْهَبَ الشَّافِعِيِّ، أَنَّ الصَّحَابِيَّ إِذَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَذَا، قُبِلَ إِلَّا إِنْ عُلِمَ أَنَّهُ أَرْسَلَهُ، وَكَذَا نَقَلَهُ ابْنُ بَطَّالٍ فِي أَوَائِلَ شَرْحِهِ لِلْبُخَارِيِّ عَنِ الشَّافِعِيِّ؛ فَالنَّقْلُ بِذَلِكَ عَنِ الشَّافِعِيِّ خِلَافُ الْمَشْهُورِ مِنْ مَذْهَبِهِ.

وَقَدْ صَرَّحَ ابْنُ بُرْهَانَ فِي «الْوَجِيزِ» أَنَّ مَذْهَبَهُ: أَنَّ الْمَرَاسِيلَ لَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِهَا، إِلَّا مَرَاسِيلَ الصَّحَابَةِ، وَمَرَاسِيلَ سَعِيدٍ، وَمَا انْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ عَلَى الْعَمَلِ بِهِ».(١)

✍ **قلت**: فالصحابي الذي لا يُحتَجُّ بمرسله كمرسل الصحابة، من هو؟ هو هذا الصحابي الصغير الذي عُدَّ في الصحابة لشرف الرؤية، لا لاتصال الرواية، وإلا فمرسلُه-في الحقيقة- لا يصح أن يقال فيه: من مراسيل الصحابة، فحُكم مُرسلِهِ حُكم مراسيل التابعين.

وكذلك يُلْغَزُ بقولهم: تابعيٌّ يُحتج بمرسله، فمن هو؟ والجواب: هو من

(١) انظر: «فتح المغيث» (١/ ١٩٢-١٩٣).

سمع النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ حال كونه كافرًا، ولم يُسْلِم، ثم أَسْلَم بعد موت النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، فلم ير النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ثم روى ما سمع منه حال كُفْرِه؛ فهو تابعي عَدْلٌ بعد إسلامه، وروايتُهُ متصلةٌ؛ لأنه سمع النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ حال كُفْرِه دون واسطةٍ، والله أعلم.

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الثَّانِيَةُ: الْمُخَضْرَمُونَ مِنَ التَّابِعينَ: هُمُ الَّذِيْنَ أدركوا الجاهِلِيَّةَ وحياةَ رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم -وأَسْلَمُوا ولا صُحْبَةَ لهم، واحدُهُمْ مُخَضْرَمٌ -بِفَتْحِ الرَّاءِ- كأَنَّهُ خُضْرِمَ، أي: قُطِعَ عَنْ نُظَرائِهِ الَّذِينَ أدْرَكُوا الصُّحْبَةَ وغيرَها، وذَكَرَهُمْ مُسْلِمٌ فَبَلَغَ بِهِمْ عِشْرينَ نَفْسًا، مِنْهُم: أبو عَمْرٍو الشَّيْبانِيُّ، وسُوَيْدُ بنُ غَفَلَةَ الكِنْدِيُّ، وعَمْرُو بنُ مَيْمُونٍ الأَوْدِيُّ، وعَبْدُ خَيْرِ بنُ يَزِيْدَ الْخَيْوَانِيُّ، وأبو عُثْمانَ النَّهْدِيُّ، وعبدُ الرحمانِ بنُ مَلٍّ، وأبو الحلالِ العَتَكِيُّ: رَبيعةُ بنُ زُرارةَ، ومِمَّنْ لَمْ يَذْكُرْهُ مُسْلِمٌ مِنْهُم: أبو مُسْلِمٍ الْخَوْلاَنِيُّ: عبدُ اللهِ بنُ ثُوَبٍ، والأَحْنَفُ بنُ قَيسٍ، واللهُ أعلمُ».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(الصحابي هو: مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فِي حَالِ إِسْلَامِ الرَّائِي)**.

لابد أن يكون الذي رأى النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مسلمًا، فلو فرضنا أنه رآه وهو مشركٌ، لكنه أسلم بعد ذلك، إلا أنه لم يرَ النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بعدما أسلم، فهل يكون صحابيًّا؟ الجواب: لا، بل لابد أن يكون مؤمنًا به حال الرؤية، أما إذا كان كافرًا به،

(١) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٤٠٧)، وانظر: «فتح المغيث» (٤/ ٨٣).

ككثير من الذين كفروا بالنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، وأسلموا بعد وفاته ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، فهؤلاء ليسوا صحابة -والله أعلم-.

فخرج بقوله هذا من كان كافرًا حال الرؤية، وإن خُتِم له بخيرٍ بعد ذلك وأسلم بعد الوفاة النبوية؛ فإن هذا في قسم التابعين المخَضْرَمين، الذين أدركوا الجاهلية والإسلام.

قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَأَمَّا الْمُخَضْرَمُونَ مِنَ التَّابِعِينَ: فَهُمُ الَّذِينَ أَدْرَكُوا الْجَاهِلِيَّةَ وَحَيَاةَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَلَيْسَتْ لَهُمْ صُحْبَةٌ».(١)

وقال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقيسٌ كوفيٌّ يُكْنَى أبا عبد الله، وهو من أفضل التابعين ـ رَضِي الله عَنهُم ـ أبوه صحابي، وقيس من المخضرمين: بالخاء والضاد المعجمتين وفتح الراء، وهم الذين أدركوا الجاهلية، وحياة رسول الله ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، وأَسْلَموا ولا صحبة لهم، هكذا قاله جماعة.

وقال ابن قتيبة في كتابه «المعارف»: إنما يكون مخضرمًا إذا أدرك الإسلام كثيرًا، فلم يُسْلِم إلا بعد رسول الله ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ. قال غيره: كأنه تخضرم، أي قُطِعَ عن نظرائه الذين أدركوا الصحابة، وقيس هذا أدرك الجاهلية، وجاء ليبايع النبي ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، فَقُبِضَ النبيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وهو في الطريق».(٢)

---

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٤٤)، وانظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٤٠٧).

(٢) انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/ ٣٠٧).

✍ **قلت**: واستدل بعضهم على اعتماد الصحبة بالاكتفاء برؤية النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بما جاء في «الصحيحين» أن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ قال: «**يأْتي على الناس زمانٌ يَغْزُو فئامٌ من الناس؛ فيقال: هل فيكم مَنْ رَأى رسولَ الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ؟ فيقولون: نعم؛ فيُفْتَحُ لهم** ..». الحديث، فدل على أن الرائي هو الصاحب، لا رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهَذَا قَوْلُ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَأَهْلِ الْكَلَامِ وَغَيْرِهِمْ: يَعُدُّونَ فِي أَصْحَابِهِ مِنْ قَلَّتْ صُحْبَتُهُ وَمِنْ كَثُرَتْ، وَفِي ذَلِكَ خِلَافٌ ضَعِيفٌ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ مَا أَخْرَجَاهُ فِي «الصحيحين» عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قَالَ: «**«يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ؛ فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ؛ فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللهِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –فَيَقُولُونَ: نَعَمْ؛ فَيُفْتَحُ لَهُمْ**». وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ، وَلَهُ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «**«يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُبْعَثُ مِنْهُم الْبَعْثُ، فَيَقُولُونَ: انْظُرُوا: هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ؛ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ، ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّانِي، فَيَقُولُونَ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ؛ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ، ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّالِثُ، فَيُقَالُ: انْظُرُوا: هَلْ**

تَرَوْنَ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ رَأَى أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعُ، فَيُقَالُ: هَلْ تَرَوْنَ فِيكُمْ أَحَدًا رَأَى مَنْ رَأَى أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ؛ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ» وَلَفْظُ الْبُخَارِيِّ ثَلَاثُ مَرَّاتٍ كَالرِّوَايَةِ الْأُولَى؛ لَكِنَّ لَفْظَهُ: «**يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ**» وَكَذَلِكَ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ وَالثَّالِثَةِ، وَقَالَ فِيهَا كُلِّهَا: (صَحِبَ)، وَاتَّفَقَتِ الرِّوَايَاتُ عَلَى ذِكْرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ، وَهُم الْقُرُونُ الثَّلَاثَةُ.

...ثم قال: فَفِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ: «**«هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ؟»**»، ثُمَّ قَالَ: «**هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**» –؟»، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الرَّائِيَ هُوَ الصَّاحِبُ، وَهَكَذَا يَقُولُ فِي سَائِرِ الطَّبَقَاتِ فِي السُّؤَالِ: «**هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللهِ؟**»»، ثُمَّ يَكُونُ الْمُرَادُ بِالصَّاحِبِ الرَّائِيَ.

وَفِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: «**«هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ؟ ثُمَّ يُقَالُ فِي الثَّالِثَةِ: «هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ رَأَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**» –.

وَمَعْلُومٌ إِنْ كَانَ الْحُكْمُ لِصَاحِبِ الصَّاحِبِ مُعَلَّقًا بِالرُّؤْيَةِ؛ فَفِي الَّذِي صَحِبَ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بِطَرِيقِ الْأَوْلَى وَالْأَحْرَى.

وَلَفْظُ الْبُخَارِيِّ قَالَ فِيهَا كُلِّهَا: «صَحِبَ «وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ إِنْ كَانَتْ كُلُّهَا مِنْ أَلْفَاظِ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَهِيَ نَصٌّ فِي الْمَسْأَلَةِ؛ وَإِنْ كَانَ قَدْ قَالَ بَعْضَهَا وَالرَّاوِي مِثْلُ أَبِي سَعِيدٍ يَرْوِي اللَّفْظَ بِالْمَعْنَى؛ فَقَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ

مَعْنَى أَحَدِ اللَّفْظَيْنِ عِنْدَهُمْ هُوَ مَعْنَى الْآخَرِ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِمَعَانِي مَا سَمِعُوهُ مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

وَأَيْضًا: فَإِنْ كَانَ لَفْظُ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ(رَأَى) فَقَدْ حَصَلَ الْمَقْصُودُ، وَإِنْ كَانَ لَفْظُهُ «صَحِبَ «فِي طَبَقَةٍ أَوْ طَبَقَاتٍ؛ فَإِنْ لَمْ يُرِدْ بِهِ الرُّؤْيَةَ؛ لَمْ يَكُنْ قَدْ بَيَّنَ مُرَادَهُ؛ فَإِنَّ الصُّحْبَةَ اسْمُ جِنْسٍ لَيْسَ لَهَا حَدٌّ فِي الشَّرْعِ وَلَا فِي اللُّغَةِ، وَالْعُرْفُ فِيهَا مُخْتَلِفٌ.

وَالنَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـلَمْ يُقَيِّدِ الصُّحْبَةَ بِقَيْدٍ وَلَا قَدَّرَهَا بِقَدْرٍ؛ بَلْ عَلَّقَ الْحُكْمَ بِمُطْلَقِهَا، وَلَا مُطْلَقَ لَهَا إِلَّا الرُّؤْيَةُ».(١)

وزاد الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ قيدًا آخر في تعريف الصحابي، فقال: **(ومات على ذلك)** أي من أَسْلَمَ، ورَأَى النبيَّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وبَقِيَ على الإسلام حتى مات مسلمًا؛ فهو صحابي، فإن تخلل إسلامَهُ ردةٌ -والعياذ بالله- ومات كافرًا؛ فلا صحبة له ولا كرامة، فإن رجع إلى الإسلام بعد رِدَّته وتاب؛ ثم مات على الإسلام؛ كان صحابيًّا أيضًا، والإسلام يَجُبُّ ما قبله، وعلى ذلك فتعريف الحافظ للصحابي كما قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهو مَن لَقِيَ النبي -صلى الله عليه وسلم- مؤمنًا به، ومات على الإسلام، ولو تَخَلَّلتْ رِدَّةٌ في الأصح».(٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وَإِنْ لَمْ تَطُلْ صُحْبَتُهُ لَهُ، وَإِنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ شَيْئًا)**، وهذا خلافٌ لما قال بعض العلماء: «الصحابي: هو الذي لازم رسول الله ـ صلى

(١) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٨/ ٣٨٣).

(٢) انظر: «نزهة النظر» (ص: ١٤٠)، و«الإصابة» (١/ ١٦).

الله عليه وعلى آله وسلم ـ سنة أو سنتين، أو غزا معه غزوةً أو غزوتين»، فهذا القيد أخرج هذا القول، وإن كان العلماء الذين نُقِل عنهم هذا التحديد اعتُذِرَ عنهم بأنهم أرادوا الصحبة عُرفًا لا اصطلاحًا؛ فإنه لا يقال: «فلان صاحِبُ فلان» إلا إذا كان مُلازِمًا له، مُكْثِرًا من صحبته، وليس مجرد مرة واحدة.

وإن كان يصح -لغة أو اصطلاحا- أن يقال: «فلان صحابي» لمجرد اللقاء مرة واحدة.

أما من حيث العرف فلقولهم وجْه؛ فالذين قالوا: «الصحابي هو الذي شهد غزوةً أو غزوتين مع رسول اللهـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، أو لازم الرسول ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ سنةً أو سنتين؛ أرادوا بذلك المعنى العرفي، لا المعنى الاصطلاحي.

ولو اشترطنا في الصحبة سنةً أو سنتين -كما في العرف-؛ لخرج بذلك بعضُ الصحابة، الذين ما أسلموا إلا في السنة العاشرة، التي تُوُفِّي فيها النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وهم الذين ما أسلموا إلا مؤخرًا.

وعن طَلْحَة بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ **قَالَ:** «كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ يَقُولُ: الصَّحَابَةُ لَا نَعُدُّهُمْ إِلَّا مَنْ أَقَامَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ سَنَةً أَوْ سَنَتَيْنِ، وَغَزَا مَعَهُ غَزْوَةً أَوْ غَزْوَتَيْنِ».(١)

قال ابن الملقن رَحِمَهُ اللَّهُ رَدًّا على قول سعيدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَكَأن المُرَاد بِهَذَا إِن صَحَّ عَنهُ رَاجع إِلَى المحكي عَن الْأُصُولِيِّينَ، وَلَكِن فِي عِبَارَته ضِيقٌ

(١) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص: ٥٠).

يُوجب أَن لَا يُعَدَّ جريرٌ البَجلِيّ -وَشِبْهُه مِمَّن شَاركهُ فِي فَقْد مَا اشْتَرَطَهُ فيهم- صحابيا، وَلَا خلاف أَنهم صحابة». (١)

وقال الزركشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال إِلْكِيَا الطَّبَرِيِّ: هُوَ مَنْ ظَهَرَتْ صُحْبَتُهُ لِرَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ صُحْبَةَ الْقَرِينِ قَرِينَهُ، حَتَّى يُعَدَّ مِنْ أَحْزَابِهِ وَخَدَمَتِهِ الْمُتَّصِلِينَ.

وَذَكَرَ صَاحِبُ «الْوَاضِحِ «أَنَّ هَذَا قَوْلُ شُيُوخِ الْمُعْتَزِلَةِ، وَقَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ فِي «الْمُعْتَمَدِ»: هُوَ مَنْ طَالَتْ مُجَالَسَتُهُ مَعَهُ، عَلَى طَرِيقِ التَّبَعِ لَهُ وَالْأَخْذِ عَنْهُ، فَمَنْ لَمْ تَطُلْ مُجَالَسَتُهُ -كَالْوَافِدِينَ- أَوْ طَالَتْ وَلَمْ يَقْصِد الِاتِّبَاعَ؛ لَا يَكُونُ صَحَابِيًّا. وَنَقَلَهُ صَاحِبُ «الْكِبْرِيتِ الْأَحْمَرِ «عَنِ الْجُمْهُورِ مِنْ أَصْحَابِهِمْ».

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللهِ الصَّيْمَرِيُّ مِن الْحَنَفِيَّةِ: هُوَ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، وَاخْتَصَّ بِهِ اخْتِصَاصَ الصَّاحِبِ بِالْمَصْحُوبِ، وَإِنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ، وَلَمْ يَتَعَلَّمْ مِنْهُ. وَقَالَ الْجَاحِظُ: يُشْتَرَطُ تَعَلُّمُهُ مِنْهُ، وَقِيلَ: يُشْتَرَطُ أَنْ يَرْوِيَ عَنْهُ حَدِيثًا وَاحِدًا». (٢)

لكن قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال الْقَاضِي أَبو بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّيِّبِ: «لَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي أَنَّ الْقَوْلَ: «صَحَابِيٌّ» مُشْتَقٌّ مِنَ الصُّحْبَةِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِمُشْتَقٍّ مِنْ قَدْرٍ مِنْهَا مَخْصُوصٍ، بَلْ هُوَ جَارٍ عَلَى كُلِّ مَنْ صَحِبَ غَيْرَهُ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا، كَمَا أَنَّ الْقَوْلَ مُكَلِّمٌ وَمُخَاطِبٌ وَضَارِبٌ مُشْتَقٌّ مِنَ الْمُكَالَمَةِ

(١) انظر: «المقنع في علوم الحديث» (٢/ ٤٩١).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ١٩٢)، وانظر: «فتح المغيث» (٤/ ٨٥)، «إرشاد الفحول» (١/ ١٨٨).

وَالْمُخَاطَبَةِ وَالضَّرْبِ، وَجَارٍ عَلَى كُلِّ مَنْ وَقَعَ مِنْهُ ذَلِكَ، قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا، وَكَذَلِكَ جَمِيعُ الْأَسْمَاءِ الْمُشْتَقَّةِ مِنَ الْأَفْعَالِ، وَكَذَلِكَ يُقَالُ: صَحِبْتُ فُلَانًا حَوْلًا وَدَهْرًا وَسَنَةً وَشَهْرًا وَيَوْمًا وَسَاعَةً، فَيُوقَعُ اسْمُ الْمُصَاحَبَةِ بِقَلِيلِ مَا يَقَعُ مِنْهَا وَكَثِيرِهِ، وَذَلِكَ يُوجِبُ فِي حُكْمِ اللُّغَةِ إِجْرَاءَ هَذَا عَلَى مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَلَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، هَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِي اشْتِقَاقِ الِاسْمِ، وَمَعَ ذَلِكَ؛ فَقَدْ تَقَرَّرَ لِلْأُمَّةِ عُرْفٌ: فِي أَنَّهُمْ لَا يَسْتَعْمِلُونَ هَذِهِ التَّسْمِيَةِ إِلَّا فِيمَنْ كَثُرَتْ صُحْبَتُهُ، وَاتَّصَلَ لِقَاؤُهُ، وَلَا يُجْرُونَ ذَلِكَ عَلَى مَنْ لَقِيَ الْمَرْءَ سَاعَةً، وَمَشَى مَعَهُ خُطًى، وَسَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا، فَوَجَبَ لِذَلِكَ أَنْ لَا يُجْرَى هَذَا الِاسْمُ فِي عُرْفِ الِاسْتِعْمَالِ إِلَّا عَلَى مَنْ هَذِهِ حَالُهُ، وَمَعَ هَذَا؛ فَإِنَّ خَبَرَ الثِّقَةِ الْأَمِينِ عَنْهُ مَقْبُولٌ وَمَعْمُولٌ بِهِ، وَإِنْ لَمْ تَطُلْ صُحْبَتُهُ، وَلَا سَمِعَ مِنْهُ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا» وَمِنَ الطُّرُقِ إِلَى مَعْرِفَةِ كَوْنِهِ صَحَابِيًّا: تَظَاهُرُ الْأَخْبَارِ بِذَلِكَ.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَدْ يُحْكَمُ بِأَنَّهُ صَحَابِيٌّ – إِذَا كَانَ ثِقَةً أَمِينًا مَقْبُولَ الْقَوْلِ– إِذَا قَالَ: صَحِبْتُ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، وَكَثُرَ لِقَائِي لَهُ، فَيُحْكَمُ بِأَنَّهُ صَحَابِيٌّ فِي الظَّاهِرِ؛ لِمَوْضِعِ عَدَالَتِهِ وَقَبُولِ خَبَرِهِ، وَإِنْ لَمْ يُقْطَعْ بِذَلِكَ، كَمَا يُعْمَلُ بِرِوَايَتِهِ عَنِ الرَّسُولِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، وَإِنْ لَمْ يُقْطَعْ بِسَمَاعِهِ، وَلَوْ رُدَّ قَوْلُهُ: إِنَّهُ صَحَابِيٌّ؛ لَرُدَّ خَبَرُهُ عَنِ الرَّسُولِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، فَإِنْ قِيلَ: إِخْبَارُ الرَّسُولِ لَهُ بِالْحُكْمِ يَخْفَى؛ وَتَفَرُّدُهُ بِالْقَوْلِ لَهُ وَبِصُحْبَتِهِ وَمُطَاوَلَتِهِ لَا تَكَادُ تَخْفَى، قِيلَ: لَعَمْرِي، إِنَّهَا لَا تَخْفَى، وَإِذَا قَالَ: أَنَا صَحَابِيٌّ، وَلَمْ يُحْكَ عَنِ الصَّحَابَةِ رَدُّ قَوْلِهِ وَلَا مَا يُعَارِضُهُ؛ جَازَ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ طَالَتْ صُحْبَتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَرْوِ غَيْرُهُ طُولَ صُحْبَتِهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ وَجَبَ إِثْبَاتُهُ

صَحَابِيًّا حُكْمًا بِقَوْلِهِ لِذَلِكَ، أَوْ قَوْلِ آحَادِ الصَّحَابَةِ: إِنَّهُ صَحَابِيٌّ».(١)

وقال الزركشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قُلْنَا: اخْتَلَفُوا فِيهِ: فَذَهَبَ الْأَكْثَرُونَ إِلَى أَنَّهُ مَن اجْتَمَعَ -مُؤْمِنًا- بِمُحَمَّدٍ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، وَصَحِبَهُ وَلَوْ سَاعَةً، رَوَى عَنْهُ أَوْ لَا؛ لِأَنَّ اللُّغَةَ تَقْتَضِي ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ الْعُرْفُ يَقْتَضِي طُولَ الصُّحْبَةِ وَكَثْرَتَهَا... وَقَالَ أَبُو نَصْرِ بْنُ الْقُشَيْرِيّ: لَفْظُ الصَّحَابِيِّ مِن الصُّحْبَةِ. فَكُلُّ مَنْ صَحِبَهُ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ لَحْظَةً؛ يُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمُ الصَّحَابِيِّ لَفْظًا، غَيْرَ أَنَّ الْعُرْفَ اقْتَرَنَ بِهِ، فَلَا يُطْلَقُ هَذَا اللَّفْظُ إِلَّا عَلَى مَنْ صَحِبَهُ مُدَّةً طَالَتْ صُحْبَتُهُ فِيهَا. قَالَ: وَلَا تُضْبَطُ هَذِهِ الْمُدَّةُ بِحَدٍّ مُعَيَّنٍ، وَكَذَا قَالَ الْغَزَالِيُّ».(٢)

والخلاصة في هذا الأمر: أن الصحابي من لقي النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ كثيرا أو قليلا، مؤمنا به، ومات على ذلك، والله أعلم.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَإِنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ شَيْئًا**)؛ قد يقول قائل: ما الفائدة إِذَنْ من كونه صحابيًّا إذا لم يروِ شيئا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ؟

✍ **قلت**: نستفيد من ذلك فائدة إثبات العدالة له، وإن لم تكن له رواية، وليس هذا بقليل، فعندما تزكيه الأمة بكونه صحابيًا؛ فهذا أمر عظيم، فالواحد منا يفرح إذا زكَّاه عالمٌ من العلماء؛ فكيف إذا كان أهل السنة سلفًا وخلفًا مُطْبِقين على عدالة فلان بن فلان الصحابي؟

---

(١) انظر: «الكفاية» (ص: ٥١).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ١٩٠).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**هَذَا قَوْلُ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ: خَلَفًا وَسَلَفًا**).

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَفِي الِاصْطِلَاحِ: (رَائِي النَّبِيِّ) - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ رَأَى، حَالَ كَوْنِهِ (مُسْلِمًا) عَاقِلًا-يعني مميزا- (ذُو صُحْبَةٍ) عَلَى الْأَصَحِّ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجُمْهُورُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْأُصُولِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ، اكْتِفَاءً بِمُجَرَّدِ الرُّؤْيَةِ وَلَوْ لَحْظَةً...».(١)

✍ **وقلت:** في قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**هذا قول جمهور العلماء ..**». إشارةٌ إلى مخالفة بعض العلماء لهذه القيود، والأَوْلَى أن يُبْدأ بذكر السلف، فيقال: (**سلفًا وخلفًا**) وإن كانت الواو لا تقتضي الترتيب تكريما للسلف؛ فهم الأصلُ، والخلفُ تبعٌ لهم.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وقد نصَّ على أن مجرد الرؤية كافٍ في إطلاق الصحبة: البخاريُّ، وأبو زرعة، وغير واحد ممن صنَّف في أسماء الصحابة؛ كابن عبد البر، وابن مندة، وأبي موسى المديني، وابن الأثير في كتابه «أُسْد الغابة في معرفة الصحابة»، وهو أَجْمَعُها، وأكثُرها فوائدَ، وأوسعُها، أثابهم الله أجمعين**).

ذكر الحافظ ابن كثيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا جمْعًا من العلماء ذهبوا إلى أن مجرد الرؤيا كافٍ في إطلاق الصحبة، فمنهم:

ما قاله البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بَابُ فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «وَمَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، أَوْ رَآهُ مِنَ

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٧٨).

الْمُسْلِمِينَ؛ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ».(١)

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقالَ الآمديُّ: الأَشْبَهُ: أنَّ الصحابيَّ مَنْ رآهُ، وحكاهُ عنْ أحمدَ بنِ حنبلٍ، وأكثرِ أصحابنا، واختارهُ ابنُ الحاجبِ أيضًا؛ لأنَّ الصحبةَ تعمُّ القليلَ والكثيرَ، نَعَم في كلامِ أبي زُرْعَةَ الرازيِّ وأبي داودَ ما يقتضي أنَّ الصحبةَ أخصُّ منَ الرؤيةِ؛ فإنهما قالا في طارقِ بنِ شهابٍ: لهُ رؤيةٌ وليستْ لهُ صحبةٌ، وكذلك ما رويناه عن عاصمٍ الأحولِ، قال: قدْ رأى عبدُ اللهِ بنُ سَرْجِسَ رسولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - غيرَ أنَّهُ لم تكنْ لهُ صحبةٌ، ويدلُّ على ذلكَ أيضًا ما رواهُ محمدُ بنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» عن عليِّ بنِ محمدٍ عن شعبةَ، عن موسى السيلانيِّ، قال أتيتُ أنسَ بنَ مالكٍ، فقلتُ: «أنتَ آخِرُ مَنْ بقيَ من أصحابِ رسولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟ قالَ قدْ بقيَ قومٌ مِنَ الأعرابِ، فأمَّا مِنْ أصحابهِ؛ فأنا آخرُ مَنْ بَقِيَ» انتهى.

قال ابنُ الصلاحِ: إسنادُهُ جيِّدٌ، حدَّثَ بهِ مسلمٌ بحضرةِ أبي زُرْعَةَ، والجوابُ عن ذلكَ: أنَّهُ أرادَ إثباتَ صحبةٍ خاصةٍ ليستْ لتلكَ الأعرابِ، وكذا أرادَ أبو زُرْعَةَ وأبو داودَ نفيَ الصحبةِ الخاصةِ دونَ العامةِ

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ وقولي: ولم «يَثْبُتْ» أي وليسَ هو الثَّبْتُ الذي عليهِ العملُ عندَ أهلِ الحديثِ والأصولِ».(٢)

وقال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولم أقتصر في هذا الكتاب على ذِكْرِ من

---

(١) انظر: «صحيحه» (٥/ ٢)، بَابُ (١) فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلى الله عَلَيهِ وسَلمَ.
وَمَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ صَلى الله عَلَيهِ وسَلمَ، أَوْ رَآهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ.
(٢) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٢٣).

صَحَّتْ صحبتُهُ ومجالستُهُ؛ حتى ذَكَرْنا من لَقِيَ النبي -صلى الله عليه وسلم- ، ولو لُقْيَةً واحدةً، مؤمنًا به، أو رآه رؤية، أو سمع منه لفظةً، فأدَّاها عنه، واتصل ذلك بنا على حسب روايتنا، وكذلك ذَكَرْنا مَنْ وُلِدَ على عَهْدِهِ من أبوين مسلمين، فدعَا له، أو نَظَرَ إليه، وبارك عليه، ونحو هذا، ومن كان مؤمنًا به؛ قد أَدَّىَ الصدقة إليه، ولم يَرِدْ عليه؛ وبهذا كُلِّه يُسْتَكْمَلُ القرنُ الذي أشار عليه رسول الله -صلّى الله عليه وَسَلَّمَ- على ما قاله عَبْد الله بن أبي أوفى صاحب رسول الله -صَلَّى اللهُ عليه وَسَلَّمَ-».(١)

وقال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والقول السادس: أنَّه مَنْ أدركَ زمنَهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وهو مسلمٌ، وإنْ لم يرَهُ، وهو قولُ يحيى بنِ عثمانَ بنِ صالحٍ المصريِّ؛ فإنَّهُ قال: وممَّنْ دُفِنَ- أي بمصرَ من أصحابِ رسولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ممَّن أدركهُ، ولمْ يسمعْ منهُ: أبو تميمٍ الجيشانيُّ، واسمهُ عبدُ اللهِ بنُ مالكٍ. انتهى.

وإنَّما هاجرَ أبو تميمٍ إلى المدينةِ في خلافَةِ عمرَ باتفاقِ أهلِ السِّيَرِ، وممَّنْ حكى هذا القولَ منَ الأصوليينَ القرافيُّ في «شرح التنقيح» وكذلكَ إن كانَ صغيرًا محكومًا بإسلامهِ؛ تَبَعًا لأَحَدِ أبويهِ، وعلى هذا عَمَلُ ابنِ عبدِ البرِّ في «الاستيعاب»، وابنِ منده في «معرفةِ الصحابةِ»، وقدْ بيَّنَ ابنُ عبدِ البرِّ في ترجمةِ الأحنفِ بنِ قيسٍ أنَّ ذلكَ شرطُهُ، وقالَ ابنُ عبدِ البرِّ في مقدمةِ كتابهِ: ... فذَكَرَ كلامَ ابنِ عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ السابقَ، ثم قال: قلتُ: «وإنَّما هوَ قولُ زُرَارةَ بنِ أوفى من التابعينَ: القَرْنُ مائةٌ وعشرونَ سنةً، وهكذا رواهُ هوَ قبلَ

---

(١) انظر: «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (١/ ٢٤).

ذلكَ بأربعِ ورقاتٍ، كلُّ ذلكَ في مقدمةِ «الاستيعابِ».(١)

✍ **قلت:** وهذا ظاهره أن ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَدْخَل المخضرمين في الصحابة، لكن سيأتي عن الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الإصابة» تغليط من ذهب إلى ذلك، فانظره بعد قليل.

وقال ابن الأثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: وأصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على ما شرطوه كثيرون، فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شهد حنينًا ومعه اثنا عشر ألفًا، سِوَى الأتباع والنساء، وجاء إليه هوازنُ مسلمين، فاستنقذوا حريمَهُم وأولادَهُم، وتَرَكَ مكةَ مملوءةً ناسا، وكذلك المدينة أيضا، وكل من اجتاز به من قبائل العرب كانوا مسلمين، فهؤلاء كلهم لهم صحبة، وقد شهد معه تبوك من الخلق الكثير ما لا يحصيهم ديوان، وكذلك حِجَّةُ الوداع، وكلُّهم له صحبة، ولم يَذْكُروا إلا هذا القَدْرَ، مع أن كثيرا منهم ليست له صُحبة، وقد ذُكِرَ الشخصُ الواحدُ في عدة تراجم، ولكنهم معذورون؛ فان من لم يَرْوِ ولا يأْتِ ذِكْرُهُ في رواية؛ كيف السبيل إلى معرفته!».(٢)

✍ **قلت:** وقد أَلَّفَ في الصحابة عدد كبيرٌ من العلماء، وقد ذكر السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ جمعًا غفيرًا من الذين أَلَّفوا في الصحابة، فمنهم من أَلَّف فيهم على القبائل، ومنهم من أَلَّف فيهم على نَحْوٍ آخر.

---

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٢٦).

(٢) انظر: «أسد الغابة» (١/ ١٩)، وانظر: «تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة» (ص: ٣٦).

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَلِأَئِمَّتِنَا فِيهِ تَصَانِيفُ كَثِيرَةٌ؛ كَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ فِي كِتَابِهِ «مَعْرِفَةِ مَنْ نَزَلَ مِنَ الصَّحَابَةِ سَائِرَ الْبُلْدَانِ»، وَهُوَ فِي خَمْسَةِ أَجْزَاءٍ فِيمَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ - يَعْنِي لَطِيفَةً- وَكَالْبُخَارِيِّ، وَقَالَ شَيْخُنَا: إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِيهَا فِيمَا عُلِمَ، وَكَالتِّرْمِذِيِّ، وَمُطَيَّنٍ، وَأَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي دَاوُدَ، وَعَبْدَانَ، وَأَبِي عَلِيِّ بْنِ السَّكَنِ فِي «الْحُرُوفِ»، وَأَبِي حَفْصِ ابْنِ شَاهِينَ، وَأَبِي مَنْصُورٍ الْبَاوَرْدِيِّ، وَأَبِي حَاتِمِ بْنِ حِبَّانَ، وَأَبِي الْعَبَّاسِ الدَّغُولِيِّ، وَأَبِي نُعَيْمٍ، وَأَبِي عَبْدِ اللهِ ابْنِ مَنْدَهْ، وَالذَّيْلِ عَلَيْهِ لِأَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ، وَكَأَبِي عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الِاسْتِيعَابِ»، وَهُوَ كَمَا قَالَ النَّوَوِيُّ: مِنْ أَحْسَنِهَا وَأَكْثَرِهَا فَوَائِدَ، لَوْلَا مَا شَانَهُ بِذِكْرِ مَا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَحِكَايَتِهِ عَنِ الْأَخْبَارِيِّينَ.

وَالذَّيْلِ عَلَيْهِ بِجَمَاعَةٍ؛ كَأَبِي إِسْحَاقَ بْنِ الْأَمِينِ، وَأَبِي بَكْرِ ابْنِ فَتْحُونٍ، وَهُمَا مُتَعَاصِرَانِ، وَثَانِيهِمَا أَحْسَنُهُمَا، وَاخْتَصَرَ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْخَلِيلِيُّ «الِاسْتِيعَابَ»، وَسَمَّاهُ: «إِعْلَامَ الْإِصَابَةِ بِأَعْلَامِ الصَّحَابَةِ» فِي آخَرِينَ يَعْسُرُ حَصْرُهُمْ؛ كَأَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الطَّبَرِيِّ، وَأَبَوَيِ الْقَاسِمِ الْبَغَوِيِّ وَالْعُثْمَانِيِّ، وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ قَانِعٍ فِي «مَعَاجِيمِهِمْ»، وَكَذَا الطَّبَرَانِيُّ فِي «مُعْجَمِهِ الْكَبِيرِ» خَاصَّةً، وَكَانَ مِنْهُمْ عَلَى رَأْسِ الْقَرْنِ السَّابِعِ: الْعِزُّ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَزَرِيُّ ابْنُ الْأَثِيرِ، أَخُو أَبِي السَّعَادَاتِ، صَاحِبِ «النِّهَايَةِ فِي الْغَرِيبِ» فِي كِتَابٍ حَافِلٍ سَمَّاهُ: «أُسْدَ الْغَابَةِ» جَمَعَ فِيهِ بَيْنَ عِدَّةٍ مِنَ الْكُتُبِ السَّابِقَةِ، وَلَكِنَّهُ مَعَ ضَبْطِهِ وَتَحْقِيقِهِ لِأَشْيَاءَ حَسَنَةٍ لَمْ يَسْتَوْعِبْ، وَلَمْ يُهَذِّبْ، وَمَعَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ الْمُعَوَّلُ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ، حَتَّى إِنَّ كُلًّا مِنَ النَّوَوِيِّ وَالْكَاشْغَرِيِّ اخْتَصَرَهُ، وَاقْتَصَرَ الذَّهَبِيُّ عَلَى تَجْرِيدِهِ، وَزَادَ عَلَيْهِ النَّاظِمُ عِدَّةَ أَسْمَاءٍ.

وَلِأَبِي أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيِّ فِيهَا كِتَابٌ رَتَّبَهُ عَلَى الْقَبَائِلِ، وَلِأَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ سَعِيدٍ الْحِمْصِيِّ الَّذِي نَزَلَ مِنْهُمْ حِمْصَ خَاصَّةً، وَلِمُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْجِيزِيِّ الَّذِي نَزَلَ مِصْرَ، وَلِأَبِي مُحَمَّدِ بْنِ الْجَارُودِ «الْآحَادُ مِنْهُمْ»، وَلِلْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ «الْإِصَابَةُ لِأَوْهَامٍ حَصَلَتْ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» لِأَبِي نُعَيْمٍ، فِي جُزْءٍ كَبِيرٍ، وَلِخَلِيفَةَ بْنِ خَيَّاطٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، وَيَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ وَغَيْرِهِمْ، فِي كُتُبٍ لَمْ يَخُصُّوهَا بِهِمْ؛ بَلْ يَضُمُّ مَنْ بَعْدَهُمْ إِلَيْهِمْ.

وَقَدِ انْتَدَبَ شَيْخُنَا لِجَمْعِ مَا تَفَرَّقَ مِنْ ذَلِكَ، وَانْتَصَبَ لِدَفْعِ الْمُغْلَقِ مِنْهُ عَلَى السَّالِكِ، مَعَ تَحْقِيقٍ لِغَوَامِضَ، وَتَوْفِيقٍ بَيْنَ مَا هُوَ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ كَالْمُتَنَاقِضِ، وَزِيَادَاتٍ جَمَّةٍ، وَتَتِمَّاتٍ مُهِمَّةٍ فِي كِتَابٍ سَمَّاهُ «الْإِصَابَةَ»، جَعَلَ كُلَّ حَرْفٍ مِنْهُ غَالِبًا عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ، ..».[1] ثم ذكر هذه الأقسام.

✍ **قلت**: وقد سَلَكَ الحافظُ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «الإصابة في تمييز الصحابة» طريقة أُخْرَى:

فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد كَثُرَ سؤالُ جماعة من الإخوان في تبييضه؛ فاسْتَخَرْتُ الله تعالى في ذلك، ورَتَّبْتُه على أربعة أقسام في كل حرف منه:

فالقسم الأول: فيمن وردتْ صحبتُهُ بطريق الرواية عنه أو عَن غيره: سواءٌ كانت الطريق صحيحة، أو حسنة، أو ضعيفة[2]، أو وقع ذِكْرُهُ بما يدل على

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٧٦).

(٢) هذه الرواية إذا لم تثْبُتْ؛ فلا يُعَدُّ صحابِيًّا بموجبها، إلا أن تثبت صحبته بطريق أخرى فهذا أمر آخر، والله أعلم.

الصحبة بأي طريق كان.

وقد كنتُ أولًا رتبتُ هذا القسمَ الواحدَ على ثلاثة أقسام، ثم بدا لي أن أَجْعَلَهُ قِسْمًا واحدًا، وأُميِّزَ ذلك في كل ترجمة.

القسم الثاني: من ذُكِر في الصحابة من الأطفال الذين وُلِدُوا في عهد النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- لبعض الصحابة من النساء والرجال، ممن مات -صَلى الله عَلَيه وسَلم- وهو في دون سن التمييز؛ إذْ ذِكْر أولئك في الصحابة إنما هو على سبيل الإلحاق؛ لغلبة الظن على أنه -صَلى الله عَلَيه وسَلم- رآهم؛ لتوفر دواعي أصحابه على إحضارهم أولادَهُم عنده عند ولادتهم؛ لِيُحَنِّكَهُم، ويُسَمِّيهِم، ويُبَرِّك عليهم؛ والأخبار بذلك كثيرةٌ شهيرةٌ: ففي «صحيح مسلم» من طريق هشام بن عُروَة، عَن أَبيه، عَن عائشة: «**أَنَّ النَّبِيَّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- كان يُؤتَى بالصبيان؛ فَيُبَرِّكُ عليهم**».

وأَخرجه الحاكم في كتاب الفتن في «المستدرك»، عَن عبد الرحمن بن عوف قال: «**ما كان يولدُ لأحدٍ مولودٌ إلا أَتَي به النَّبيّ -صلى الله عليه وسلم-، فدعا له**». الحديث.

وأخرج ابن شاهين في كتاب «الصحابة» في ترجمة محمد بن طلحة بن عَبد الله من طريق محمد بن عبد الرحمن مولى أبي طلحة، عَن ظِئْر محمد بن طلحة، قال: «**لما وُلِدَ محمد بن طلحة؛ أَتَيْتُ به النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- لِيُحَنِّكَهُ، ويَدْعُو له، وكذلك كان يُفْعَلُ بالصبيان**»، لكن أحاديث هؤلاء عنه من قبيل المراسيل عند المحققين من أهل العلم بالحديث؛ ولذلك أفردتهم عَن أهل القسم الأول.

القسم الثالث: فيمن ذُكِرَ في الكتب المذكورة من المُخَضْرَمِين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام، ولم يَرِدْ في خبر قَطُّ أنهم اجتمعوا بالنَّبِيِّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم-، ولا رأَوْه، سواء أسلموا في حياته أم لا؛ وهؤلاء ليسوا أصحابه باتفاق أهل العلم بالحديث، وإن كان بعضُهم قد ذكر بعضَهم في كُتُبِ مَعْرِفَةِ الصحابة، فقد أَفْصَحُوا بأنهم لم يَذْكُروهم إلا بمقاربتهم لتلك الطبقة؛ لا أنهم من أهلها.

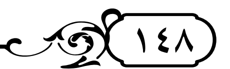
وممن أَفْصَحَ بذلك ابنُ عَبد البَرِّ، وقَبْلَهُ أَبو حفص ابن شاهين، فاعتذر عَن إخراجه ترجمةَ النجاشي بأنه صَدَّقَ النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- في حياته، وغير ذلك، ولو كان مَنْ هذا سبيلُه يَدْخُل عنده في الصحابة؛ ما احْتَاجَ إلى اعْتِذَارٍ.

وغَلِطَ من جزم في نَقْلِهِ عَن ابن عَبد البَرِّ بأنه يقول بأنهم صحابة؛ بل مراد ابن عَبد البَرِّ بذكرهم واضح في مقدمة كتابه بنحو مما قررناه، وأحاديثُ هؤلاء عَنِ النَّبِيِّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- مرسلةٌ بالاتفاق بين أهل العلم بالحديث؛ وقد صرح ابن عَبد البَرِّ نفسه بذلك في «التمهيد» وغيره من كتبه.

القسم الرابع: فيمن ذُكِرَ في الكتب المذكورة على سبيل الوَهم والغَلَط؛ وبيانُ ذلك البيانَ الظاهر الذي يُعَوَّل عليه على طرائق أهل الحديثِ، ولم أذكر فيه إلا ما كان الوَهْمُ فيه بيِّنًا.

وأما مع احتمال عدم الوهم؛ فلا، إلا إن كان ذلك الاحتمال يَغْلِب على الظن بطلانُهُ.

وهذا القسم الرابع لا أعلم من سَبَقَنِي إليه، ولا من حام طائرُ فِكْرِهِ عليه؛



وهو الضالةُ المطلوبةُ في هذا الباب الزاهر، وزُبْدَةُ ما يُمَخِّضُهُ من هذا الفن اللبيبُ الماهرُ».(١)

✍ **قلت:** فقسَّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ الأسماء التي تبدأ فيها أسماء الصحابة بحرف من الحروف حسب الترتيب للحروف إلى أربعة أقسام.

فجعل **القسم الأول:** لمن جاءت عنه الرواية صحيحة، أو حسنة، أو ضعيفة، أو منقطعة، أو نحو ذلك، فذكر هؤلاء في القسم الأول من كل حرف.

وذَكَر **القسم الثاني:** وهم الذين لهم شَرَفُ الرؤية فقط، وإن لم تكن روايتهم متصلة لصغر سنهم(٢).

---

(١) انظر: «الإصابة» (١/ ١٢ ـ ١٥).

(٢) ✍ **قلت:** ومن أمثلة هذا القسم:

إبراهيم بن خلّاد بن سويد الأنصاري.

قال ابن مندة: أتى النبيّ -صلّى الله عليه وسلم- وهو صغير، وجاء عنه حديث مرسل، روى الباوردي من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي لبيد، عن المطلب بن عبد الله، عن إبراهيم بن خلّاد بن سويد، قال: جاء جبريل إلى النبيّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فقال: «يا محمّد، كُنْ عَجّاجا ثَجّاجا»، ورواه أبو تميلة عن ابن إسحاق، فقال: عن إبراهيم بن خلّاد عن أبيه. انظر: «الإصابة» (٤٠٢).

إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني.

قال الواقديّ وغيره: ولد في عهد النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وأمه أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط.

قال البخاريّ في «الأوسط»: روى يونس عن ابن شهاب، قال: أخبرني إبراهيم بن =

وذكر القسم الثالث: وهم المخَضْرَمون، الذين يُظَنُّ أنهم صحابة، وليسوا كذلك، فإنهم ما رأوا النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ حال إسلامهم، إما لأنهم أسلموا بعد وفاته ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، أو أسلموا في حياته، وجاءوا إلى المدينة للقائه ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ولكن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مات قبل أن يروه، مثل أبي مسلم الخولاني(١).

= عبد الرحمن بن عوف، قال: استسقى النبيّ -صلّى الله عليه وسلم-، وقال بعضهم: استسقى بنا، قال: ولا يصحّ؛ لأن أمّه أمّ كلثوم زَوَّجَها أخوها الوليدُ أيام الفتح. انظر: «الإصابة» (٤٠٤).

إبراهيم بن أبي موسى الأشعري:

وُلِدَ في عهد النبيّ -صلّى الله عليه وسلم- فحنّكه وسمّاه، جاء ذلك في «الصحيح» من طريق يزيد بن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: «وُلِدَ لي غلامٌ على عَهْد النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، فَسَمَّاهُ: «إبراهيم»، وحَنَّكَهُ بتمرة، ودعا له بالبركة، ودَفَعَه إليّ»، وكان أكبر ولد أبي موسى.

قال ابن حبّان: لم يسمع من النبيّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ شيئا. وذَكَرَهُ في الصحابة للمعنى المتقدم. انظر: «الإصابة» (٤٠٦).

تمام بن العباس بن عبد المطلب الهاشميّ ابن عم النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ:

أصغر الإخوة العشرة، أمّه أم ولد، كان العباس يقول: تَمُّوا بتمَّام؛ فصاروا عَشْرَةً، قاله الزبير بن بكار. انظر: «الإصابة» (٨٥٨).

وقال أبو عمر: كل ولد العباس له رؤية، وللفضل وعبد الله سماع.

(١) ومن أمثلة هؤلاء: =

=
أبيّ بن قيس النخعي، أخو علقمة:
هاجر مع أخيه زمن عمر، فله إدراك، وقد ذكره ابن حبّان في «ثقات التّابعين».
الأجدع بن مالك، بن أمية الهمدانيّ الوادعي.
ذكر ابن ماكولا أنه مخضرم، وذكر أبو عبيد البكريّ في «شرح أمالي القالي» أنه شاعر جاهلي إسلامي.
وَفَدَ على عمر بن الخطاب، وكان من الفرسان المذكورين، وهو والد مسروق بن الأجدع، فسمّاه عمر عبد الرحمن. انظر: «الإصابة» (٤٢٤).
الأجلح بن وقّاص: له إدراك، قال أبو عبيدة: قدم عمرو بن معد يكرب والأجلح بن وقاص على عمر، فأتياه وبين يديه مال يوزن، فلما فرغ نحّاه، ثم أقبل عليهما، فقال: هيه؟ فقال عمرو: يا أمير المؤمنين، هذا الأجلح شديد المرّة-أي قوي-، بعيد الغرة- أَيْ مَن بَعُد حفْظُه لغَفْلة الْمُسْلِمِينَ-، وشيك الكرّة، والله ما رأيت مثله». انظر: «الإصابة» (٤٢٦)، وانظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٣٥٥).
أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، أبو حسان الكوفيّ:
قال أبو حسّان الزّياديّ: مات سنة ستين، وله ثمانون سنة». انظر: «الإصابة» (٤٥٠).
✍ **قلت**: فعلى هذا يكون مولده قبل المبعث، وقال ابن حبّان: «مات سنة خمس وستين»، ووافق على مقدار سنه.
الأسود بن عامر بن عويمر بن مخلّد بن سعيد الخزاعي: أدرك الجاهليّة، وشهد بعض الفتوح في زمن عمر، وولد له ابنه عبد الرحمن في آخر عصر النبيّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ. انظر: «الإصابة» (٤٥٤).
امرؤ القيس بن عديّ بن أوس بن جابر الكلبيّ: له إدراك. انظر: «الإصابة» (٤٨٧).
أَبُو مُسْلِمٍ الخَوْلاَنِيُّ عَبْدُ اللهِ بنُ ثُوَبٍ الدَّارَانِيُّ: «سَيِّدُ التَّابِعِيْنَ، وَزَاهِدُ العَصْرِ.
قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ ثُوَبٍ -عَلَى الأَصَحِّ-، وَقِيلَ: اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ
= ⇦

=
بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَقِيلَ: ابْنُ ثَوَابٍ، وَقِيلَ: ابْنُ عُبَيْدٍ، وَقِيلَ: ابْنُ مُسْلِمٍ، وَقِيلَ: اسْمُهُ يَعْقُوبُ بْنُ عَوْفٍ، قَدِمَ مِنَ اليَمَنِ، وَقَدْ أَسْلَمَ فِي أَيَّامِ النَبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَدَخَلَ المَدِيْنَةَ فِي خِلاَفَةِ الصِّدِّيْقِ.

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أدرك النبي -صلى الله عليه وسلّم- ولم يُسْلِم، وأَسْلَم في عهد معاوية، وقيل: في عهد أبي بكر، وقيل: في عهد عمر».

أخرج أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ١٢٨): حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: ثنا صَالِحُ بْنُ عَلِيٍّ النَّوْفَلِيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: بَيْنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسِ بْنِ ذِي الْحِمَارِ الْعَنْسِيُّ بِالْيَمَنِ فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي مُسْلِمٍ فَقَالَ لَهُ: أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ رَسُولُ اللهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟ قَالَ: «مَا أَسْمَعُ» قَالَ: فَأَمَرَ بِنَارٍ عَظِيمَةٍ، فَأُجِّجَتْ، وَطُرِحَ فِيهَا أَبُو مُسْلِمٍ؛ فَلَمْ تَضُرَّهُ، فَقَالَ لَهُ أَهْلُ مَمْلَكَتِهِ: إِنْ تَرَكْتَ هَذَا فِي بَلَدِكَ، أَفْسَدَهَا عَلَيْكَ، فَأَمَرَهُ بِالرَّحِيلِ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ وَقَدْ قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، فَعَقَلَ رَاحِلَتَهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، وَقَامَ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ يُصَلِّي إِلَيْهَا، فَبَصُرَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ- فَأَتَاهُ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مِنَ الْيَمَنِ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ عَدُوُّ اللهِ بِصَاحِبِنَا الَّذِي حَرَّقَهُ بِالنَّارِ؛ فَلَمْ تَضُرَّهُ؟ قَالَ: «ذَاكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ ثَوْبٍ» قَالَ: نَشَدْتُكَ بِاللهِ، أَنْتَ هُوَ؟ قَالَ: «اللهُمَّ نَعَمْ» قَالَ: فَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ بِهِ حَتَّى أَجْلَسَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يُمِتْنِي مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى أَرَانِي فِي أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مَنْ فُعِلَ بِهِ كَمَا فُعِلَ بِإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ».

وفاته: سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ.

انظر: و«الطبقات الكبرى» (٧/ ٤٤٨)، و«مشاهير علماء الأمصار» (ص: ١٨١)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٢٧/ ٢٠١)، و«دلائل النبوة» للمستغفري (٢/ ٦٦٢)، و«الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (٣/ ٨٧٦)، و«سير أعلام النبلاء» =

والقسم الرابع: هم الذين ذُكروا في الصحابة على سبيل الخطأ والوهم، وذكر السخاوي تبعًا للشيخين رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ أن هذا القسم أهم الأقسام؛ لأنه أخرج الذين ذُكروا في الصحابة خطأً، فَتمْييز من ذُكر في الصحابة وهو ليس منهم من الأهمية بمكان، كما لا يخفى(١).

=
(٤/ ٧)، و«تاريخ الإسلام» (٢/ ٧٤٥)، «الإصابة» (٧/ ٣٢٨)، وإسناده حسن.

(١) ومن أمثلة ذلك.

إبراهيم بن عبد الرحمن العذري: تابعي، أرسل حديثا، فذكره ابن مندة وغيره في الصّحابة.

قال: روى الحسن بن عرفة، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن معان بن رفاعة، قال: حدثني إبراهيم بن عبد الرحمن العذري، وكان من الصحابة، عن النبيّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ قال: «يَحْمِلُ هذا العِلْمَ من كلّ خَلَفٍ عدولُهُ ..». انظر: «الإصابة» (٥٠٥).

أربد بن رقيش الأسديّ:

مذكور فيمن شَهِدَ بدرا، وهو تصحيف، وإنما هو يزيد بن رقيش.

قال ابن عبد البرّ: من قال فيه أربد؛ فقد أخطأ، وإنما هو يزيد بن رقيش. انظر: «الإصابة» (٥١٢).

أرطاة الطائي:

ذَكَره ابنُ مندة، وأخرج من طريق قيس بن الربيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن جرير- أن النبي -صلّى الله عليه وسلم- بعثه إلى ذي الخَلَصَةَ، فَهَدَمَهَا، فبعث إلى النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بشيرا يقال له: أرطاة أراه ... فذكر الحديث.

ووَهِمَ قيس في تسميته، وإنما هو أبو أرطاة حصين بن ربيعة، كما وقع عند مسلم، وكذلك اتفق الحفّاظ على تسميته من أصحاب إسماعيل بن أبي خالد. والله أعلم.
=

=
انظر: «الإصابة» (٥١٣).
أرطاة بن المنذر السكونيّ: =
= وَهِمَ فيه عبدانُ والطبرانيُّ. والصواب: نقيط بن المنذر، وكأنه انتقالٌ ذهنيٌ إلى أرطاة بن المنذر الألهاني أحد التابعين.
ومما يدل على وهم عبدان والطبرانيّ فيه أنهما أخرجا الحديث بعينه في ترجمة لقيط على الصواب، بالإسناد الّذي أخرجاه في ترجمة أرطاة، من غير تغيير. انظر: «الإصابة» (٥١٤).
جابر بن عبد الله الأشهليّ:
وَهِمَ فيه ابنُ مندة، وصوابه: جابر بن خالد بن مسعود، وقد تقدم.
وسبب الوهم فيه أنه من بني عبد الأشهل، فنسبه إلى جدّه الأعلى، وحرّفه فجعله عبد الله الأشهليّ. انظر: «الإصابة» (١٣١٥).
جابر بن عيّاش:
قال أبو نعيم: لا يُعْرَف له حديث، أخرجه مختصرًا، هكذا قال ابن الأثير؛ فوَهِمَ، وإنما قال أبو نعيم في أثناء ترجمة جابر بن ياسر بن عويص، وهو جدّ عيّاش وجابر ابْنَيْ عياش بن جابر: لا يُعْرَفْ له ذِكْر ولا رواية، وظَنَّ ابن الأثير أنه عَطَفَ قولَه: «وجابر بن عيّاش» على الأسماء التي ذكرها، وليس كذلك، إنما عَطَفَه على: أخيه عياش، وجابر بنُ عيّاش معروفٌ في المصريّين من صغار التّابعين. انظر: «الإصابة» (١٣١٦).
جبلة بن ثابت، أخو زيد:
وهم فيه بعض الرواة، فروى حديث ابن إسحاق عن فروة بن نوفل عن جبلة أخي زيد-وهو زيد بن حارثة، فظنه الرّاوي: «زيد بن ثابت» فنَسَبَ أخاه لذلك، والحديثُ معروف لجبلة بن حارثة، كما تقدم في القسم الأول. انظر: «الإصابة» (١٣٢٤).

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الرَّابِعُ: مَنْ ذُكِرَ فِي كُتُبِ مُصَنِّفِي الصَّحَابَةِ أَوْ مُخَرِّجِي الْمَسَانِيدِ غَلَطًا، مَعَ بَيَانِ ذَلِكَ وَتَحْقِيقِهِ، مِمَّا لَمْ يُسْبَقْ إِلَى غَالِبِهِ».(١)

ثم قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إن الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تُوفِّي ولم يَعْمَل المبهمات من الصحابة.

وقد عَزَمَ السخاويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ على فِعْل ذلك، والله أعلم: هل تَمَّ له ذلك أم لا، فقد قال: إنه عازمٌ على إتمام ما عجزَ عنه شيخُه عندما عاجلته المَنِّيَةُ، فلا أدري هل أتم ذلك أم لا؟ فيُنظر.

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهَذَا الْقِسْمُ هُوَ الْمَقْصُودُ بِالذَّاتِ مِنْهُ، وَقَدْ وَقَعَ التَّنْبِيهُ فِيهِ عَلَى عَجَائِبَ يُسْتَغْرَبُ وُقُوعُ مِثْلِهَا، وَمَاتَ قَبْلَ عَمَلِ الْمُبْهَمَاتِ، وَأَرْجُو عَمَلَهَا».(٢)

قال الشيخ بكر أبو زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد نقل كلام السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ السابق: «ولم أَعْلَمْهُ عَمِلَها».(٣)

✍ **قلت:** والشاهد: أن الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ ، لجلالتهم ومكانتهم الرفيعة في نفوس أهل السنة والجماعة؛ احْتَفَوْا بهم أيما حَفَاوة؛ فألفوا فيهم هذه الكُتب العظيمة، ومنهم من قسَّم ذلك على الحروف، ومنهم من قسّم ذلك على القبائل، ومنهم من نظر إلى أسباب أخرى من أسباب التقسيم والتنويع، فكانت هذه التركة العظيمة لأهل العلم.

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٧٦).

(٢) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٧٦).

(٣) انظر: «كتاب التأصيل لأصول التخريج والجرح والتعديل» (حاشية ٣٩).

أما الروافضُ الذين امتلأْت قلوبُهم غيظًا على أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فإنهم عليهم -أحياءً وأمواتًا- لعائنُ الله المتتابعة إلى يوم القيامة: يسبونهم، ويشتمونهم، ويُكَفِّرونهم، ويفسقونهم، فاقرؤوا -إن شئتم- كُتَيِّبَ السيد حسين الموسوي -جزاه الله خيرا- الذي كان قد بلغ رتبة الاجتهاد في هذه الطائفة الإثنى عشرية أو الجعفرية، ووفقه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ للتوبة، وتاب إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وأَلَّفَ كتابًا لطيفًا سماه: «لله ثم للتاريخ»، وبَيَّنَ فيه باختصار مفيد حقيقة هذه الفرقة، وكيف أن هذه الفرقة -والعياذ بالله- تقول المقالات الكفرية الصريحة، وتفعل الأفعال التي لم يكن أحد يتوقع أن هذا موجود في فرقة تنتمي أو تنتسب إلى الإسلام.

فيُقْرأُ هذا الكتابُ وغيره من الكتب المؤلفة في هذا الصدد؛ فإن فيها فوائدَ كثيرةً، وإذا تيسرت من كتاب المؤيد أعداد كثيرة؛ فيُنْشر بتوسعٍ، وإن كان فيه بعضُ المواضع التي يظهر فيها أن الرجل لا زال لم يتخلص من بعض الكلمات، وقد يكون الرجل يقولها من باب أن يدرأ عن نفسه فتنتهم، فالحقيقة أنه تَلَطَّفَ كثيرًا وكثيرًا من أجل أن يبين الحق، وأنه وُفِّق عندما آثر الآخرة على الدنيا، فبادر بالتوبة إلى الله -ولا نزكي على الله أحدًا-.

وقد قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أول الكتاب: «إن الشيعةَ والروافضَ سيُشَنِّعون عليَّ، ويقولون: إن الوهابية أو أهل السنة -وهم يُسمَّوْن عندهم بالنواصب أو بالعامة- قد أَغْرَوْني بالمال، أو غير ذلك، قال: وأنا لو أردت المال وأردت الدنيا؛ فإن الخُمُس الذي يأتينا من الشيعة يكفينا آلاف المرات، ولكن أنا تَرَكْتُ هذا لله عَزَّوَجَلَّ».

فنسألُ الله تعالى أن يعجل بزوال هذه العقائد الضالة، والمقالات الشنيعة القبيحة، وأن يوفق أهل السنة لبيان الحق، والعمل به، ونشره في الأفاق.

ثم نَعُودُ إلى الكلام حول تعريف الصحابي؛ فهناك مَنْ ذَكَرَ فيهم مَنْ رَأَى النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وهو ميت قبل أن يُدفن، هل يكون صحابيًّا؟ وهذا أمر مُخْتَلَفٌ فيه: فمنهم من يقول: لا؛ لأنه ما رَأَى النبيَّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ حيًّا حياةً دنيويةً، وإن كان النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ له حياةٌ أُخْرَوِيَّةٌ بعد الحياة الدنيوية؛ لكنها تختلف في أحكامها عن الحياة الدنيوية، كالشهيد.

وبعضهم يَرىَ أنه إذا كان الطفل الصغير الذي حنَّكَهُ رسولُ الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ عُدَّ في الصحابة لشرف الرؤية - وإن كانت رُؤْيَتُه لا تُثْبِتُ له اتصالَ روايَتِهِ-؛ فلماذا لم يُعدَّ من رآه ميتًا قبل أن يُدفن في الصحابة، وإن لم تكن روايته متصلة على القول الآخر؟

ولقائل أن يقول: هناك فرقٌ، وهو أن الصبي الصغير قد رآه النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وهذا في ذاته في شرف الرؤية التي وقعت منه – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ – على الطفل الصغير، بخلاف من رَأَى النبيَّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ميتًا قبل دفنه، والأمرُ سهلٌ ما دام الجميع غيرُ محكومٍ بصحة سماعه من النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ .

قال الزركشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الْخَامِسَةُ: مَنْ كَانَ مُسْلِمًا فِي حَيَاتِهِ، وَلَمْ يَرَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ، لَكِنْ رَآهُ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَقَبْلَ الدَّفْنِ، هَلْ يَكُونُ صَحَابِيًّا؟ ظَاهِرُ كَلَام ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: نَعَمْ؛ لِأَنَّهُ أَثْبَتَ الصُّحْبَةَ لِمَنْ أَسْلَمَ فِي حَيَاتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَرَهُ، وَالظَّاهِرُ

أَنَّهُ غَيْرُ صَحَابِيٍّ؛ لِعَدَمِ وِجْدَانِ أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ، أَوِ الْمُجَالَسَةِ، وَهَذَا كَأَبِي ذُؤَيْبٍ خُوَيْلِدِ بْنِ خَالِدٍ الْهُذَلِيِّ الشَّاعِرِ، وَقِصَّتُهُ مَشْهُورَةٌ، فَإِنَّهُ أُخْبِرَ بِمَرَضِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، فَسَافَرَ نَحْوَهُ، فَقُبِضَ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قَبْلَ وُصُولِهِ بِيَسِيرٍ، وَحَضَرَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، وَرَآهُ مُسَجًّى، وَشَهِدَ دَفْنَهُ». (١)

وقال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... وَهَذَا كُلُّهُ فِيمَنْ رَآهُ وَهُوَ فِي قَيْدِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَوِيَّةِ، أَمَّا مَنْ رَآهُ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَقَبْلَ دَفْنِهِ؛ فَالرَّاجِحُ: أَنَّهُ لَيْسَ بِصَحَابِيٍّ؛ وَإِلَّا لَعُدَّ مَنِ اتَّفَقَ أَنْ يَرَى جَسَدَهُ الْمُكَرَّمَ، وَهُوَ فِي قَبْرِهِ الْمُعَظَّمِ -وَلَوْ فِي هَذِهِ الْأَعْصَارِ- وَكَذَلِكَ مَنْ كُشِفَ لَهُ عَنْهُ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ؛ فَرَآهُ كَذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ الْكَرَامَةِ؛ إِذْ حُجَّةُ مَنْ أَثْبَتَ الصُّحْبَةَ لِمَنْ رَآهُ قَبْلَ دَفْنِهِ: أَنَّهُ مُسْتَمِرُّ الْحَيَاةِ، وَهَذِهِ الْحَيَاةُ لَيْسَتْ دُنْيَوِيَّةً، وَإِنَّمَا هِيَ أُخْرَوِيَّةٌ، لَا تَتَعَلَّقُ بِهَا أَحْكَامُ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ الشُّهَدَاءَ أَحْيَاءٌ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْأَحْكَامَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِهِمْ بَعْدَ الْقَتْلِ جَارِيَةٌ عَلَى أَحْكَامِ غَيْرِهِمْ مِنَ الْمَوْتَى، وَاللهُ أَعْلَمُ». (٢)(٣)

قال ابن النجار رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... «وَعَدَّهُ - أي أَبا ذُؤَيْب - ابْنُ مَنْدَهْ فِي الصَّحَابَةِ، وَقَالَ: مَاتَ عَلَى الْحَنِيفِيَّةِ». (٤)

---

(١) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ١٩٦)، والقصة أخرجها أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٧٧٨)، وابن مندة في «فتح الباب في الكنى والألقاب» (ص: ٣١١)، وقال: أدْرك النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، وَلَا يَصح حَدِيثه.

(٢) انظر: «فتح الباري» (٧/ ٤).

(٣) انظر: «التحبير شرح التحرير» (٤/ ١٩٩٧ـ١٩٩٨).

(٤) انظر: «مختصر التحرير شرح الكوكب المنير» (٢/ ٤٦٦).

وَقَالَ **الْعَلَائِيُّ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إِنَّهُ لَا يَبْعُدُ أَنْ يُعْطَى حُكْمَ الصُّحْبَةِ؛ لِشَرَفِ مَا حَصَلَ لَهُ مِنْ رُؤْيَتِهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قَبْلَ دَفْنِهِ وَصَلَاتِهِ عَلَيْهِ، قَالَ: وَهُوَ أَقْرَبُ مِنْ عَدِّ الْمُعَاصِرِ الَّذِي لَمْ يَرَهُ أَصْلًا فِيهِمْ، أَوِ الصَّغِيرِ الَّذِي وُلِدَ فِي حَيَاتِهِ، والله أعلم».(١)

وأيضًا فقد ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن الذي منعهم من القول بأن من رآه ميتًا يُعَدُّ من الصحابة: أن بعض الأولياء قد تَحْدُثُ لهم كراماتٌ، ويرون النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وهم في العصور المتأخرة، فهل يُعَدُّون من الصحابة؟ والله أعلم بصحة ذلك، وإن كان أهل السنة يؤمنون بكرامات الأولياء، وعدم عَدِّ من رآه -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعلى آله وَسَلَّمَ - قبل دفنه صحابيا: هو الأصح عندي، والله أعلم.

مسألة: من رأى النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ في المنام، لحديث: «من رآني في المنام فقد رآني؛ فإن الشيطان لا يتمثَّل بي» هي يُعدُّ صحابيًّا؟

الجواب: لا؛ فإن المنامات من الأمور المعنوية، وليست من الأمور الحسية، أو الأحكام الدنيوية، وإلا فلو كان كل من رآه ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ في المنام صحابيًّا؛ لكان في آخر الزمان رجال من أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ !! وهذا لا يُعدُّ صحابيًّا، فالراجح: أن من

---

(١) انظر: «تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة» للعلائي (ص: ٥٠)، وانظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٢١)، و«التقييد والإيضاح» (ص: ٢٩٢)، و«الشذا الفياح» (٢/ ٤٨٧)، و«تدريب الراوي» (٢/ ٢٠٩)، و«شرح نخبة الفكر» للقاري (ص: ٥٨٥).

رآه ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ في المنام ليس بصحابي، والله أعلم.

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَكَذَلِكَ الْمُرَادُ بِهَذِهِ الرُّؤْيَةِ مَنِ اتَّفَقَتْ لَهُ مِمَّنْ تقدم شَرْحُهُ وَهُوَ يَقْظَانُ، أَمَّا مَنْ رَآهُ فِي الْمَنَامِ -وَإِنْ كَانَ قَدْ رَآهُ حَقًّا- فَذَلِكَ مِمَّا يَرْجِعُ إِلَى الْأُمُورِ الْمَعْنَوِيَّةِ، لَا الْأَحْكَامِ الدُّنْيَوِيَّةِ؛ فَلِذَلِكَ لَا يُعَدُّ صَحَابِيًّا، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْمَلَ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ».(١)

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بَلْ جَزَمَ الْبُلْقِينِيُّ بِعَدَمِ دُخُولِ مَنْ رَآهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ، يَعْنِي مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ -عَلَيْهِمِ السَّلَامُ- مِمَّنْ لَمْ يَبْرُزْ إِلَى عَالَمِ الدُّنْيَا، وَبِهَذَا الْقَيْدِ دَخَلَ فِيهِمْ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وَلِذَا ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَجْرِيدِهِ» وَتَبِعَهُ شَيْخُنَا، وَوَجَّهَهُ بِاخْتِصَاصِهِ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، بِكَوْنِهِ رُفِعَ - عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ- حَيًّا، وَبِكَوْنِهِ يَنْزِلُ إِلَى الْأَرْضِ، فَيَقْتُلُ الدَّجَّالَ، وَيَحْكُمُ بِشَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، فَبِهَذِهِ الثَّلَاثِ يَدْخُلُ فِي تَعْرِيفِ الصَّحَابَةِ».(٢)

❑ **وهناك فَرْقٌ بين مسألتين:**

- بين أطفال الصحابة الذين عُدُّوا في الصحابة لشرف الرؤية، وإلا فرواياتهم مرسلة.

- وبين من قالوا فيه: صحابي صغير، فهو صحابي عَدْل رضا، الأصل أن روايته عن رسول الله -صلى الله عله وعلى آله وسلم- متصلة، فإن كانت

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٧/ ٥).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٤/ ٨٢).

بواسطة؛ فالأغلب أن الواسطة صحابي -وهو عدل رضا أيضا- وروايتهم عن التابعين نادرة، والنادر لا يُقَعَّدُ عليه.(١)

(١) ✍ **قلت**: من هؤلاء الصحابة الصغار ـ رَضِي الله عَنهُم ـ:

- جنادة بن أبي أمية الأزدي الزهراني، من بني زهران، واسم أبي أمية مالك، كذا قَالَ خليفة وغيره.

قَالَ أبو عمر ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كان من صغار الصحابة، وقد سمع من النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وَرَوَى عَنْهُ، وَرَوَى أيضا عن أصحابه عنه». انظر: «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (١/ ٢٤٩)

- هرم بْن حيان العبدي، من صغار الصحابة. انظر: «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (٤/ ١٥٣٧)

- أَبُو جحيفة السوائي: وهب بْن عَبْد اللهِ، نزل أَبُو جحيفة الكوفة، وابتنى بها دارًا، وَكَانَ من صغار الصحابة، ذكروا أن رَسُول اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ تُوُفِّي وأبو جحيفة لم يَبْلِغُ الحُلُمَ». انظر: «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (٤/ ١٦١٩)

- وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فتح الباري» (١/ ٤٠٢): «صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ، مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ.

- وفي «فتح الباري» (٣/ ٩): عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، وَهُوَ مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ.

- وفي «فتح الباري» (٣/ ٤٩): مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ؛ كَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (١/ ١٠٩): كان مَقْدَمَ النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ المدينة وهو ابنُ عشر سنين. وقيل: ابن ثمان سنين.

وقال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الإصابة في تمييز الصحابة» (١/ ٢٧٦): صحّ عنه أنه قال: قدم النبيّ -صلّى الله عليه وسلم- المدينة وأنا ابن عشر سنين، وقال محمّد بن عبد الله الأنصاريّ: خرج أنس مع رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ إلى بَدْرٍ =⇦

=
وهو غلام يَخْدُمُه، أخبرني أبي، عن مولى لأنس-أنه قال لأنس: أَشَهِدْتَ بَدْرا؟ قال: وأين أغيب عن بدر، لا أمّ لك! قلت: وإنما لم يذكروه في البدريين، لأنه لم يكن في سنّ من يقاتل.
وقال: خَدَمَهُ عشر سنين.
- وفي «فتح الباري» (٤/ ٢٠١): الرُّبَيِّع بِنْتِ مُعَوِّذٍ، وَهِيَ مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ.
وقال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الإصابة في تمييز الصحابة» (٨/ ١٣٢): لها رؤية، تقدم نسبها في ترجمة ولدها.
قال ابن أبو خيثمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كانت من المبايعات بيعة الشجرة.
وقال أبو عمر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كانت ربما غَزَتْ مع رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم-.
- وفي «فتح الباري» (٤/ ٣٠٦): الْمِقْدَام بن مَعْدِي كَرِبَ الْكَنَدِيُّ، مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ، مَاتَ سَنَةَ بِضْع وَثَمَانِينَ بِحِمْصَ.
- وفي «فتح الباري» (٤/ ٤٣٠): عَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّاد، أَي: ابن الْهَادِ اللَّيْثِيُّ، وَهُوَ مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ.
- وفي «فتح الباري» (٥/ ٢٥٠): عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْزُومٍ الْمَخْزُومِيُّ، مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ وَلِأَبِيهِ صُحْبَةٌ.
- وفي «فتح الباري» (٩/ ٤٧٧): الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ، الَّذِي وَلِيَ الْعِرَاقَ لِيَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَقُتِلَ بِمَرْجِ رَاهِطٍ، وَهُوَ مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ.
قال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (٢/ ٧٤٥): يقَالُ: إنه ولد قبل وفاة النبي ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بسبع سنين ونحوها، ويَنْفُونَ سماعَه من النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ . والله أعلم.
وقال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الإصابة في تمييز الصحابة» (٣/ ٣٨٨): «فإن أقلّ ما قيل في سنّه عند موت النّبيّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أنه كان ابن ثمان سنين».
وفي «فتح الباري» (٩/ ٥٦٤): وَعَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ.
=

فليس كل صحابي صغير روايته مرسلة؛ فهناك صحابةٌ صغارٌ مثل: عبد الله بن الزبير ـ رَضِي الله عَنهُما ـ ، وهو صحابيٌ صغيرٌ، وروايته متصلةٌ، وكذلك عبد الله بن عباس ـ رَضِي الله عَنهُما ـ فليس كل من قيل فيه: صحابيٌ صغيرٌ روايته رواية تابعي؛ لأن تسميته صحابيًّا دليلٌ على أن الرواية متصلةٌ، لكن كل ما في الأمر أن علينا أن نفرق بين طبقات الصحابة، فمنهم الكبار، والمتوسطون، والصغار، فالكبير قد أَكْثَرَ من ملازمة النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أو هو قديم الإسلام، وأَغْلَب روايته عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ .

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الطَّبَقَةُ الثَّالِثَةُ: قَوْمٌ حَدَّثُوا عَنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ تَأَخَّرَتْ وَفَاتُهُمْ، فَأَدْرَكُوهُمْ فِي حَالِ صِغَرِ سِنِّهِمْ، وَكِبَرِ سِنِّ الصَّحَابَةِ

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (٣/ ٨٨٠): ولدته أمه أَسْمَاء بِنْت عميس بأرض الحبشة، وَهُوَ أول مولود ولد في الإسلام بأرض الحبشة.

وقال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الإصابة في تمييز الصحابة» (٤/ ٣٧): وقال ابن حبّان: كان يقال له: قُطْبُ السخاء، وكان له عند موت النبي -صلى الله عليه وسلّم- عشر سنين.

- وفي «فتح الباري» (١١/ ٢٥٦): عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، وَلِعَبْدِ اللهِ صُحْبَةٌ، وَهُوَ مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ، وَقُتِلَ يَوْمَ الْحَرَّةِ، وَكَانَ الْأَمِيرَ عَلَى طَائِفَةِ الْأَنْصَارِ.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الإصابة» (٤/ ٥٨): وكان مولد عبد الله سنة أربع، قال ابن سعد: بعد أُحُدُ بسبعة أشهر في ربيع الأول أو الآخر.

- وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «فتح الباري» (١١/ ٣٣٦). «جُنْدُبٍ: وَهُوَ ابن عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيُّ، الصَّحَابِيُّ الْمَشْهُورُ، وَهُوَ مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ.

الَّذِينَ عُمِّرُوا، وَكَانُوا صِغَارًا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَإِنَّ آخِرَ مَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ مِنَ الصَّحَابَةِ: أَبُو الطُّفَيْلِ عامر بن واثلة، وبالمدينة سهل ابن سور؛ وَبِالشَّامِ عَبْدُ اللهِ بْنُ بُسْرٍ». (١)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَوْلُهُ هَذَا مِمَّا نَعُدُّ أَنَّ ابن عَبَّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يُرِيدُ أَنْ -ابن عَبَّاسٍ مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ، وَهُوَ مِنَ الْمُكْثِرِينَ، لَكِنَّهُ كَانَ كَثِيرًا مَا يُرْسِلُ مَا يَسْمَعُهُ مِنْ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ، وَلَا يَذْكُرُ الْوَاسِطَةَ، وَتَارَةً يَذْكُرُهُ بِاسْمِهِ، وَتَارَةً مُبْهَمًا، كَقَوْلِهِ فِي أَوْقَاتِ الْكَرَاهَةِ: حَدَّثَنِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ، أَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ، فَأَمَّا مَا صَرَّحَ بِسَمَاعِهِ لَهُ فَقَلِيلٌ، وَلِهَذَا كَانُوا يَعْتَنُونَ بَعْدَهُ، فَجَاءَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ غُنْدَرٍ: أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الَّتِي صَرَّحَ ابن عَبَّاسٍ بِسَمَاعِهَا مِنَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: عَشَرَةٌ، وَعَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ وَأَبِي دَاوُدَ صَاحِبِ «السنن»: تِسْعَةٌ، وَأَغْرَبَ الْغَزَالِيُّ فِي «الْمُسْتَصْفَى» وَقَلَّدَهُ جَمَاعَةٌ مِمَّنْ تَأَخَّرُوا عَنْهُ، فَقَالَ: لم يسمع ابن عَبَّاسٍ مِنَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ إِلَّا أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ، وَقَالَ بَعْضُ شُيُوخِ شُيُوخِنَا: سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ دُونَ الْعِشْرِينَ مِنْ وُجُوهٍ صِحَاحٍ، قُلْتُ: وَقَدِ اعْتَنَيْتُ بِجَمْعِهَا، فَزَادَ عَلَى الْأَرْبَعِينَ مَا بَيْنَ صَحِيحٍ وَحَسَنٍ خَارِجًا عَنِ الضَّعِيفِ، وَزَائِدًا أَيْضًا عَلَى مَا هُوَ فِي حُكْمِ السَّمَاعِ، كَحِكَايَتِهِ حُضُورَ شَيْءٍ فُعِلَ بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَكَأَنَّ الْغَزَالِيَّ الْتَبَسَ عَلَيْهِ مَا قَالُوا: أَن أَبَا الْعَالِيَةِ سَمعه من ابن عَبَّاس، وَقيل:

(١) انظر: «مسألة العلو والنزول في الحديث» (ص: ٦٩).

خَمْسَة، وَقِيل: أَرْبَعَة». (١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(وَرُدَّ) عَلَى الْقَائِلِينَ بِعَدَمِ قَبُولِ الصَّبِيِّ بِإِجْمَاعِ الْأَئِمَّةِ عَلَى قَبُولِ حَدِيثِ جَمَاعَةٍ مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ مِمَّا تَحَمَّلُوهُ فِي حَالِ الصِّغَرِ (كَالسِّبْطَيْنِ)، وَهُمَا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ابْنَا ابْنَتِهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ، وَالْعَبَادِلَةِ: ابْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، وَالسَّائِبِ بْنَ يَزِيدَ، وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَأَنَسٍ، وَمَسْلَمَةَ بْنِ مَخْلَدٍ، وَعُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَيُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ، وَأَبِي الطُّفَيْلِ، وَعَائِشَةَ، وَنَحْوِهِمْ ـ رَضِي الله عَنهُم ـ مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ مَا تَحَمَّلُوهُ قَبْلَ الْبُلُوغِ وَبَعْدَهُ». (٢)

✍ **قلت:** ومما مضي من استعراض تاريخ ميلاد من قيل فيه: إنه من صغار الصحابة، يتضح أنهم كان يَعُدُّون الصحابي من الصغار بأمور:

١ – السن، ولا ضابط له، فمنهم كان عمره عشر سنوات عند وفاة النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، ومنهم سبع سنوات، ومنهم خمس، ومنهم من له مجرد الرؤية، بل ومنهم من هو أكبر بكثير كأنس؛ حتى قيل: إنه ـ رَضِي الله عَنهُ ـ كان يتعدى العشرين حال وفاة النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فدلَّ ذلك أنه لا ضابط ولا حدَّ في السِّنِّ لمن يعتبرونه من الصغار.

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١١/ ٣٨٣).

(٢) انظر: «فتح المغيث» (٢/ ١٤٠)، وانظر: «فتح الباقي» (٢/ ٢١٦)، «تدريب الراوي» (٢/ ٧١١).

٢- ومنه من حدَّ ذلك بكثرة الرواية عن الصحابة، أو عن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وقلتها، كما مرَّ.

٣- ومنهم من حدَّ ذلك بتأخر الوفاة.

مسألة: ما حُكْم مراسيل الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ؟

قلت: جمهور المحدثين على أن مرسل الصحابي حجةٌ، ومرسل الصحابي: هو ما سمعه الصحابي عن صحابي آخر عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ولكنه قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ولم يذكر الصحابي الذي أخذ عنه عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أو الواسطة التي أخذ عنها عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بدون تعيين الاسم أو إبهامه.

وخالف في ذلك أبو إسحاق الإسفراييني رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال: لا نقبل الصحابي الذي يقول عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ إذا كان سمع بعض حديثه من صحابة آخرين، إلا من صحابي لم يسمع إلا من النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ.

قال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... كالحكم في رواية ابن عباس إذا روى عن النبي -صلى الله عليه وسلم- ما لم يسمع منه، وإنما قَبِلْنَا أخبارَ أصحابِ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ما رَوَوْها عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وإن لم يُبينوا السماع في كل ما رَوَوْا، وبيقين نعلم أن أحدهم ربما سمع الخبر عن صحابي آخر، ورواه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- من غير ذِكْر ذلك الذي سَمِعَهُ منه؛ لأنهم -رضي الله عنهم أجمعين- كلهم أئمة

سادة قادة عدول، نَزَّهَ الله عَزَّوَجَلَّ أقدار أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن أن يُلْزَقَ بهم الوهن».(١)

وقال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَأَمَّا الْمُرْسَلُ: فَهُوَ مَا انْقَطَعَ إِسْنَادُهُ، وَهُوَ أَنْ يَرْوِيَ الْمُحَدِّثُ عَمَّنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، أَوْ يَرْوِيَ عَمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَيَتْرُكَ اسْمَ الَّذِي حَدَّثَهُ بِهِ فَلَا يَذْكُرَهُ، فَلَا يَخْلُو مِنْ أَحَدِ أَمْرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ مَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ، أَوْ غَيْرِهِمْ؛ فَإِنْ كَانَ مِنْ مَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ؛ قُبِلَ، وَوَجَبَ الْعَمَلُ بِهِ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ مَقْطُوعٌ بِعَدَالَتِهِمْ، فَإِرْسَالُ بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ صَحِيحٌ؛ وَإِنْ كَانَ مِنْ مَرَاسِيلِ غَيْرِ الصَّحَابَةِ؛ لَمْ يُقْبَلْ؛ لِأَنَّ الْعَدَالَةَ شَرْطٌ فِي صِحَّةِ الْخَبَرِ، وَالَّذِي تَرَكَ تَسْمِيَتَهُ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَدْلًا، وَيَجُوزُ أَنْ لَا يَكُونَ عَدْلًا؛ فَلَا يُحْتَجُّ بِخَبَرِهِ حَتَّى يُعْلَمَ».(٢)

وقال أيضًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تُقْبَلُ مَرَاسِيلُ الصَّحَابَةِ، لَا لِلشَّكِّ فِي عَدَالَتِهِمْ، وَلَا لِأَنَّ فِيهِمْ مَنْ خَرَجَ عَنْهَا بِجُرْمٍ كَانَ مِنْهُ؛ وَلَكِنْ لِأَنَّهُ قَدْ يَرْوِي الرَّاوِي مِنْهُمْ عَنْ تَابِعِيٍّ، وَعَنْ أَعْرَابِيٍّ لَا تُعْرَفُ صُحْبَتُهُ، وَلَا عَدَالَتُهُ؛ فَلِذَلِكَ يَجِبُ الْعَمَلُ بِتَرْكِ مُرْسَلِهِ، وَلَوْ قَالَ: لَسْتُ أَرْوِي لَكُمْ إِلَّا عَنْ سَمَاعِي مِنَ الرَّسُولِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَوْ مِنْ صَحَابِيٍّ؛ لَوَجَبَ عَلَيْنَا قَبُولُ مُرْسَلِهِ، وَقَالَ آخَرُونَ: مَرَاسِيلُ الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ مَقْبُولَةٌ؛ لِكَوْنِ جَمِيعِهِمْ عُدُولًا مَرْضِيِّينَ، وَإِنَّ الظَّاهِرَ فِيمَا أَرْسَلَهُ الصَّحَابِيُّ، وَلَمْ يُبَيِّنِ السَّمَاعَ فِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَوْ مِنْ صَحَابِيٍّ سَمِعَهُ عَنِ النَّبِيِّ

(١) انظر: «صحيحه» (١/ ١٦١).

(٢) انظر: «الفقيه والمتفقه» (١/ ٢٩١).

ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَأَمَّا مَنْ رَوَى مِنْهُمْ عَنْ غَيْرِ الصَّحَابَةِ؛ فَقَدْ بَيَّنَ فِي رِوَايَتِهِ مِمَّنْ سَمِعَهُ، وَهُوَ أَيْضًا قَلِيلٌ نَادِرٌ، فَلَا اعْتِبَارَ بِهِ، وَهَذَا هُوَ الْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ عِنْدَنَا، لِمَا ... فساق بسنده، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، يَقُولُ: «لَيْسَ كُلُّنَا سَمِعَ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ كَانَتْ لَنَا ضَيْعَةٌ وَأَشْغَالٌ، وَلَكِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَكْذِبُونَ يَوْمَئِذٍ؛ فَيُحَدِّثُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ» .

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ كُلُّ مَا نُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ سَمِعْنَاهُ مِنْهُ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، وَنَحْنُ قَوْمٌ لَا يَكْذِبُ بَعْضُنَا بَعْضًا».(١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: «... وَأَيْضًا فَمَا يَرْوونه عَنِ التَّابِعِينَ، غَالِبُهُ بَلْ عَامَّتُهُ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ، وَمَا أَشْبَهَهَا مِنَ الْحِكَايَاتِ، وَكَذَا الْمَوْقُوفَاتُ، وَالْحُكْمُ الْمَذْكُورُ (عَلَى الصَّوَابِ) الْمَشْهُورِ، بَلْ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَإِنْ سَمَّوْهُ مُرْسَلًا؛ لَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي الِاحْتِجَاجِ بِهِ، وَإِنْ نَقَلَ ابْنُ كَثِيرٍ عَنِ ابْنِ الْأَثِيرِ وَغَيْرِهِ فِيهِ خِلَافًا...

ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَمَّا مَنْ أُحْضِرَ إِلَى النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ غَيْرَ مُمَيِّزٍ؛ كَعُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سِوَى رُؤْيَةٍ، كَمَا قَالَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ الْبَغَوِيِّ: بَلَغَنِي أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ .

وَلِذَا حَمَلَ شَيْخُنَا مَا فِي الْبُخَارِيِّ مِنْ أَنَّ عُثْمَانَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ لَهُ:

---

(١) انظر: «الكفاية» (ص: ٣٨٥)، انظر: «السنن الأبين» (ص:١٣١ – ١٣٢).

يَا ابْنَ أَخِي، أَدْرَكْتَ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ؟ قَالَ: لَا، عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ أَنَّهُ لَمْ يُدْرِكِ السَّمَاعَ مِنْهُ.

وَكَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -؛ فَإِنَّهُ وُلِدَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ؛ فَهَذَا مُرْسَلٌ، لَكِنْ لَا يُقَالُ: إِنَّهُ مَقْبُولٌ؛ كَمَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ؛ لِأَنَّ رِوَايَةَ الصَّحَابَةِ إِمَّا أَنْ تَكُونَ عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَوْ عَنْ صَحَابِيٍّ آخَرَ، وَالْكُلُّ مَقْبُولٌ، وَاحْتِمَالُ كَوْنِ الصَّحَابِيِّ الَّذِي أَدْرَكَ وَسَمِعَ يَرْوِي عَنِ التَّابِعِينَ -بَعِيدٌ جدًّا، بِخِلَافِ مَرَاسِيلِ هَؤُلَاءِ؛ فَإِنَّهَا عَنِ التَّابِعِينَ بِكَثْرَةٍ؛ فَقَوِيَ احْتِمَالُ أَنْ يَكُونَ السَّاقِطُ غَيْرَ الصَّحَابِيِّ، وَجَاءَ احْتِمَالُ كَوْنِهِ غَيْرَ ثِقَةٍ». (١)

✍ قلت: فجمهور المحدثين على قبول روايته، وذلك لأسباب، منها:

أولًا: عدالة الصحابة عند أهل السنة، والغالب على الصحابي أنه يروي عن صحابي آخر، وإن كنا نعلم وجود رواية الأكابر عن الأصاغر، وأن الصحابي قد يروي عن تابعي، لكن هذا شيء نادر، فلا نَرُدُّ به بقية الروايات، فالنادر إنما يُعمل به في بابه، وعند وجود قرينة تدل عليه فقط، لكن الغالب في رواية الصحابي إنما تكون عن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أوعن الصحابي، وروايته عن تابعي عن صحابي عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أو عن تابعي عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ قليلة جدًّا ونادرة، والنادر لا يُقعِّد عليه، فكيف نتوقف في الروايات الكثيرة من أجل احتمال أن تكون من هذه المواضع النادرة جدا؟ هذا غير صحيح!!

(١) انظر: «فتح المغيث» (١/ ١٩٢ - ١٩٣).

الثاني: إذا عُلم أن الساقط في الأصل هو صحابي؛ عُلم أن الواسطة مقبولة، فالصحابي إذا روى عن صحابي آخر عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، ولم يُسمِّ الصحابيَّ الذي أخبره بذلك، كأن يروي ابن عباس ـ رَضِي الله عَنهُما ـ حديثًا عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، وقد سمع هذا الحديث مثلًا من عمر ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، ولم يَقُلْ: حدثنا عمر، قال: قال رسول اللهـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ؛ إنما قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ لثقته فيمن حدثه بذلك؛ فلا إشكال في ذلك لعدالة الصحابة جميعًا ـ رَضِي الله عَنهُم ـ .

والإسفراييني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الحقيقة لم يُنْكِر قَبول مُرسل الصحابي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ؛ فإنه ذكر أنه لو قال: حدثني صحابي؛ لقَبِلْتُ حديثه، لكنه يقول: يحتمل أن الصحابي أخذه عن تابعي عن صحابي، لكن هذا أمرٌ نادرٌ جدًّا، والنادر لا يُقعَّد عليه.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَقَدْ شَانَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ كِتَابَهُ «الاسْتِيعَابَ» بِذِكْرِ مَا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ مِمَّا تَلَقَّاهُ مِنْ كُتُبِ الأَخْبَارِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ، وَقَالَ آخَرُونَ**[1]**: لَا بُدَّ فِي إِطْلَاقِ الصُّحْبَةِ مَعَ الرُّؤْيَةِ أَنْ يَرْوِيَ عنه حَدِيثًا أَوْ حَدِيثَيْنِ.**

وعَن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ[2]**: لا بُدَّ مِن أَنْ يَصْحَبَهُ سَنَةً أَوْ سَنَتَيْنِ، أو أَنْ يَغْزُوَ معه غَزْوَةً أو غَزْوَتَيْنِ.**

---

(١) انظر: «البحر المحيط» (٣/ ٣٦٠).

(٢) مر معنا تخريج الأثر في أول المبحث، وكلام العلماء فيه.

ورَوَى شُعْبَةُ عن مُوسَى السَّبَلانِيِّ، -وأَثْنَى عليه خَيْرًا- قال: قُلتُ لأَنَسِ بنِ مَالِكٍ: هل بَقِيَ مِن أَصْحَابِ رَسُولِ -صلى الله عليه وسلم- أحدٌ غَيْرُكَ؟ قالَ: نَاسٌ مِنَ الأعرابِ رَأَوْهُ، فأمَّا مَنْ صَحِبَهُ فَلا، رواه مُسلِمٌ بحَضْرَةِ أَبِي زُرْعَةَ.

وهذا إنما نفَى فِيهِ الصُّحْبَةَ الخاصَّةَ، ولا يَنْفِي ما اصْطَلَحَ عليه الجمهورُ مِن أَنَّ مُجَرَّدَ الرُّؤْيَةِ كَافٍ في إطلاقِ الصُّحْبَةِ؛ لشَرَفِ رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- وجلالةِ قَدْرِه، وقَدْرِ مَن رآهُ مِنَ المُسْلِمِينَ.

ولهذا جاءَ في بعضِ أَلفاظِ الحَدِيثِ(١): «تَغْزُونَ، فيُقالُ: هَل فِيكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-؟ فيقولونَ: نَعَمْ، فيُفْتَحُ لَكُمْ». حتى ذَكَر «مَنْ رَأَى مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- الحديثَ بتمامِه، وقال بعضُهم في مُعاوِيَةَ وعُمَرَ بنِ عَبْدِ العَزِيزِ: لَيَوْمٌ شَهِدَهُ مُعاوِيَةُ معَ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ خيرٌ مِن عُمَرَ بنِ عبدِ العَزِيزِ وأَهْلِ بَيْتِهِ).

ذكر الحافظ ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ بعض الكتب التي أُلفت في تراجم أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ومن ذلك كتاب «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر المغربي، وهو حافظ أهل المغرب(٢).

---

(١) مر مذهب الجمهور وكلام شيخ الإسلام في الاستدلال بهذا الحديث.

(٢) واسم كتابه: «الاستيعاب في معرفة الاصحاب»، قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ١٥٨). «وَجَمَعَ كِتَابًا جَلِيْلًا مُفِيْدًا وَهُوَ «الاسْتِيعَاب فِي أَسْمَاء =

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَقَدْ شَانَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ كِتَابَهُ «الاسْتِيعَابَ» بِذِكْرِ مَا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ مِمَّا تَلَقَّاهُ مِنْ كُتُبِ الأَخْبَارِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ**).

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هَذَا عِلْمٌ كَبِيرٌ، قَدْ أَلَّفَ النَّاسُ فِيهِ كُتُبًا كَثِيرَةً، وَمِنْ أَحْلَاهَا، وَأَكْثَرِهَا فَوَائِدَ: كِتَابُ «الِاسْتِيعَابِ «لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، لَوْلَا مَا شَانَهُ بِهِ مِنْ إِيرَادِهِ كَثِيرًا مِمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَحِكَايَاتِهِ عَنِ الْأَخْبَارِيِّينَ لَا الْمُحَدِّثِينَ، وَغَالِبُ عَلَى الْأَخْبَارِيِّينَ الْإِكْثَارُ وَالتَّخْلِيطُ فِيمَا يَرْوُونَهُ».(١)

✍ **قلت**: وهذا محمولٌ على أنه شانه بذكر الأخبار المنكرة، والأخبار المردودة في ذكر الخلاف الذي جرى بين أصحاب النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ورضي الله عنهم-، وإلا فأصل الخلاف مذكور في كتب

= الصَّحَابَة».

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس» (ص: ٤٩٠). «كتاب (الاستيعاب) في أسماء المذكورين في الروايات والسير والمصنفات من الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ ، والتعريف بهم، وتلخيص أحوالهم ومنازلهم، وعيون أخبارهم على حروف المعجم.

وفي «وفيات الأعيان» (٧/ ٦٧) قال: وجمع في أسماء الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ كتابًا جليلًا مفيدًا سماه «الاستيعاب».

وانظر: «الأعلام للزركلي» (٨/ ٢٤٠)، و«معجم المؤلفين» (١٣/ ٣١٥)، و«فهرسة ابن خير الإشبيلي» (ص ٢١٤)، و«معرفة الصحابة عند المحدثين» (دراسة توثيقية مقارنة) (٢٩/ ٢٢٨)، و«علم الرجال نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع» (ص: ١٠٥)، و«بحوث في تاريخ السنة المشرفة» (ص: ٧٢)، و«علم فهرسة الحديث» (ص: ١٨).

(١) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٢٩١).

السنة الصحيحة، وتناقله العلماء، وإنما ذكروا الأشياء الثابتة بدون مبالغة أو حيف وظلم على أحد أو لأحد، أو قَصْدٍ خبيثٍ، فلا زال هذا موجودًا في كتب السنة، ويرويه الرواة الثقات.

وما خُصَّ ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ باللَّوْم عليه هنا؛ إلا لأنه أدخل في كتابه حكاياتٍ منكرةٍ، وأشياء غير مُسلَّمٍ بها فيما جرى بين أصحاب النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ورضي الله عنهم- وما كان كذلك؛ فإنه يُوغر الصدور على بعض الصحابة، وهذا مَدْخَلٌ لأهل البدع والضلال، يلجُون منه للنيل من خيرة هذه الأمة بعد نبيها ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بل ويزيدون أخبارا موضوعة منكرة في ذلك، وقد يتعسفون في تأويل الثابت من الأخبار لتأييد بدعتهم الشنيعة!!

ومعلومٌ أن لأهل السنة في هذه الفتنة قولان:

فجمهور أهل السنة: على أن طائفة على ـ رَضِي الله عَنهُ ـ أقرب إلى الحق من الطائفة الأخرى، واستدلوا على ذلك بأدلةٍ كثيرةٍ، ومنها قول النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ لعمار بن ياسر ـ رَضِي الله عَنهُما ـ: «**تقتلك الفئة الباغية**».(١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَثَبَتَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ السَّلَفِ عَلَى أَنَّهُمْ -أي الطائفتين جميعا- مُؤْمِنُونَ مُسْلِمُونَ، وَأَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَالَّذِينَ مَعَهُ كَانُوا أَوْلَى بِالْحَقِّ مِن الطَّائِفَةِ الْمُقَاتِلَةِ لَهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ».(٢)

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧٤٢٨).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٣٣).

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا:** «وَجَمَاهِيرُ أَهْلِ السُّنَّةِ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ عَلِيًّا أَفْضَلُ مِنْ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، فَضْلًا عَنْ مُعَاوِيَةَ وَغَيْرِهِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمَّا افْتَرَقُوا فِي خِلَافَتِهِ: فَطَائِفَةٌ قَاتَلَتْهُ، وَطَائِفَةٌ قَاتَلَتْ مَعَهُ؛ كَانَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ، كَمَا ثَبَتَ فِي «الصحيحين» عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَنَّهُ قَالَ: «**«تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقْتُلُهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ»**»، هَؤُلَاءِ هُمُ الْخَوَارِجُ الْمَارِقُونَ الَّذِينَ مَرَقُوا، فَقَتَلَهُمْ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ، فَعُلِمَ أَنَّهُمْ كَانُوا أَوْلَى بِالْحَقِّ مِنْ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ — وَأَصْحَابِهِ؛ لَكِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يَتَكَلَّمُونَ بِعِلْمٍ وَعَدْلٍ، وَيُعْطُونَ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ».(١)

وقال أيضًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَأَمَّا جُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ فَيُفَرِّقُونَ بَيْنَ «الْخَوَارِجِ الْمَارِقِينَ «وَبَيْنَ «أَهْلِ الْجَمَلِ وَصِفِّينَ «وَغَيْرِ أَهْلِ الْجَمَلِ وَصِفِّينَ، مِمَّنْ يُعَدُّ مِن الْبُغَاةِ الْمُتَأَوِّلِينَ، وَهَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَعَلَيْهِ عَامَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَالْفُقَهَاءِ، وَالْمُتَكَلِّمِينَ، وَعَلَيْهِ نُصُوصُ أَكْثَرِ الْأَئِمَّةِ وَأَتْبَاعِهِمْ: مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ، وَأَحْمَدَ، وَالشَّافِعِيِّ، وَغَيْرِهِمْ».(٢)

قلت: **لكنَّهُ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **بَدَّع من تَوَقَّفَ فِي خِلَافَةِ عَلِيٍّ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، فقال:** «لَكِنَّ الْمَنْصُوصَ عَنْ أَحْمَد تَبْدِيعُ مَنْ تَوَقَّفَ فِي خِلَافَةِ عَلِيٍّ، وَقَالَ: هُوَ أَضَلُّ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ، وَأَمَرَ بِهِجْرَانِهِ، وَنَهَى عَنْ مُنَاكَحَتِهِ، وَلَمْ يَتَرَدَّدْ أَحْمَد

---

(١) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٣٥٨).

(٢) انظر: «الفتاوى الكبرى» لابن تيمية (٣/ ٤٤٤)، و«مجموع الفتاوى (٤/ ٤٣٧)، «النبوات لابن تيمية» (١/ ٥٦٦).

وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ فِي أَنَّهُ لَيْسَ غَيْرُ عَلِيٍّ أَوْلَى بِالْحَقِّ مِنْهُ، وَلَا شَكُّوا فِي ذَلِكَ، فَتَصْوِيبُ أَحَدِهِمَا لَا بِعَيْنِهِ؛ تَجْوِيزٌ لِأَنْ يَكُونَ غَيْرُ عَلِيٍّ أَوْلَى مِنْهُ بِالْحَقِّ، وَهَذَا لَا يَقُولُهُ إِلَّا مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ فِيهِ نَوْعٌ مِن النَّصْبِ -وَإِنْ كَانَ مُتَأَوِّلًا- لَكِنْ قَدْ يَسْكُتُ بَعْضُهُمْ عَنْ تَخْطِئَةِ أَحَدٍ، كَمَا يُمْسِكُونَ عَنْ ذَمِّهِ وَالطَّعْنِ عَلَيْهِ إِمْسَاكًا عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ؛ وَهَذَا يُشْبِهُ قَوْلَ مَنْ يُصَوِّبُ الطَّائِفَتَيْنِ.

✍ **قلت**: وسيأتي عنه قريبًا -إن شاء الله- أن بعض هذه الأقوال من قول بعض أهل السنة من الحنابلة وغيرهم!!- وَلَمْ يَسْتَرِبْ أَئِمَّةُ السُّنَّةِ وَعُلَمَاءُ الْحَدِيثِ: أَنَّ عَلِيًّا أَوْلَى بِالْحَقِّ وَأَقْرَبُ إِلَيْهِ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ النَّصُّ؛ وَإِن اسْتَرَابُوا فِي وَصْفِ الطَّائِفَةِ الْأُخْرَى بِظُلْمٍ أَوْ بَغْيٍ؛ وَمَنْ وَصَفَهَا بِالظُّلْمِ وَالْبَغْيِ -لِمَا جَاءَ مِنْ حَدِيثِ عَمَّارٍ -جَعَلَ الْمُجْتَهِدَ فِي ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ».[1]

✍ **قلت**: وبعض أهل السنة؛ كشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يرى أن الفئة التي اعتزلت الفرقتين كابن عمر، وسعد بن أبي وقاص، ومحمد بن مسلمة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ، هي أقرب الطوائف إلى الحق.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَأَمَّا «أَهْلُ السُّنَّةِ «فَمُتَّفِقُونَ عَلَى عَدَالَةِ الْقَوْمِ؛ ثُمَّ لَهُمْ فِي التَّصْوِيبِ وَالتَّخْطِئَةِ مَذَاهِبُ لِأَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ.

أَحَدُهَا: أَنَّ الْمُصِيبَ عَلِيٌّ فَقَطْ.

والثَّانِي: الْجَمِيعُ مُصِيبُونَ.

والثَّالِثُ: الْمُصِيبُ وَاحِدٌ؛ لَا بِعَيْنِهِ.

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٣٨ ـ ٤٤٢).

والرَّابِعُ: الْإِمْسَاكُ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ مُطْلَقًا؛ مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ عَلِيًّا وَأَصْحَابَهُ هُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ، كَمَا فِي حَدِيث أَبِي سَعِيدٍ لَمَّا قَالَ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ «**تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِن الْمُسْلِمِينَ، فَيَقْتُلُهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ**» وَهَذَا فِي حَرْبِ أَهْلِ الشَّامِ، وَالْأَحَادِيثُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ حَرْبَ الْجَمَلِ فِتْنَةٌ، وَأَنَّ تَرْكَ الْقِتَالِ فِيهَا أَوْلَى، فَعَلَى هَذَا نُصُوصُ أَحْمَدَ وَأَكْثَرِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَذَلِكَ الشِّجَارُ بِالْأَلْسِنَةِ وَالْأَيْدِي أَصْلٌ لِمَا جَرَى بَيْنَ الْأُمَّةِ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا؛ فَلْيَعْتَبِر الْعَاقِلُ بِذَلِكَ؛ وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ». (١)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ **أيضًا**: «يَبْقَى أَنْ يُقَالَ: فَاللهُ تَعَالَى قَدْ أَمَرَ بِقِتَالِ الطَّائِفَةِ الْبَاغِيَةِ، فَيَكُونُ قِتَالُهَا كَانَ وَاجِبًا مَعَ عَلِيٍّ، وَالَّذِينَ قَعَدُوا عَن الْقِتَالِ هُمْ جُمْلَةُ أَعْيَانِ الصَّحَابَةِ: كَسَعْدٍ وَزَيْدٍ وَابْنِ عُمَرَ وَأُسَامَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ مسلمة وَأَبِي بَكْرَةَ، وَهُمْ يَرْوُونَ النُّصُوصَ عَن النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فِي الْقُعُودِ عَن الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، وَقَوْلُهُ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ «**الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِن الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِن السَّاعِي، وَالسَّاعِي فِيهَا خَيْرٌ مِن الْمُوضِعِ**» وَقَوْلُهُ: «**يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمًا، يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ؛ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِن الْفِتَنِ**» وَأَمْرِهِ لِصَاحِبِ السَّيْفِ عِنْدَ الْفِتْنَةِ «**أَنْ يَتَّخِذَ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ**» وَبِحَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ لِلْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ لِيُقَاتِلَ مَعَ عَلِيٍّ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا؛ فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ**» الْحَدِيثَ.

---

(١) انظر: «الخلافة والملك» (٣٥/ ٥١)، و«مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٥١).

وَالِاحْتِجَاجُ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «**لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا؛ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**» وَهَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَعَامَّةِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ، حَتَّى قَالَ: لَا يَخْتَلِفُ أَصْحَابُنَا أَنَّ قُعُودَ عَلِيٍّ عَنِ الْقِتَالِ كَانَ أَفْضَلَ لَهُ لَوْ قَعَدَ، وَهَذَا ظَاهِرٌ مِنْ حَالِهِ فِي تَلَوُّمِهِ فِي الْقِتَالِ، وَتَبَرُّمِهِ بِهِ، وَمُرَاجَعَةِ الْحَسَنِ ابْنِهِ لَهُ فِي ذَلِكَ، وَقَوْلُهُ لَهُ: أَلَمْ أَنْهَك يَا أَبَتِ؟ وَقَوْلُهُ: لِلَّهِ دَرُّ مَقَام قَامَهُ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، إِنْ كَانَ بِرًّا؛ إِنَّ أَجْرَهُ لَعَظِيمٌ، وَإِنْ كَانَ إِثْمًا؛ إِنَّ خَطَأَهُ لَيَسِيرٌ.

وَهَذَا يُعَارِضُ وُجُوبَ طَاعَتِهِ، وَبِهَذَا احْتَجُّوا عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَد فِي تَرْكِ التَّرْبِيعِ بِخِلَافَتِهِ، فَإِنَّهُ لَمَّا أَظْهَرَ ذَلِكَ؛ قَالَ لَهُ بَعْضُهُمْ: إِذَا قُلْت: كَانَ إِمَامًا وَاجِبَ الطَّاعَةِ؛ فَفِي ذَلِكَ طَعْنٌ عَلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، حَيْثُ لَمْ يُطِيعَاهُ، بَلْ قَاتَلَاهُ، فَقَالَ لَهُمْ: أَحْمَد: إِنِّي لَسْت مِنْ حَرْبِهِمْ فِي شَيْءٍ: يَعْنِي أَنَّ مَا تَنَازَعَ فِيهِ عَلِيٌّ وَإِخْوَانُهُ لَا أَدْخُلُ بَيْنَهُمْ فِيهِ؛ لِمَا بَيْنَهُمْ مِن الِاجْتِهَادِ وَالتَّأْوِيلِ، الَّذِي هُمْ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ مَسَائِلِ الْعِلْمِ الَّتِي تَعْنِينِي؛ حَتَّى أَعْرِفَ بالضرورة حَقِيقَةَ حَالِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، وَأَنَا مَأْمُورٌ بِالِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ، وَأَنَّ يَكُونَ قَلْبِي عليهم سَلِيمًا، وَمَأْمُورٌ بِمَحَبَّتِهِمْ وَمُوَالَاتِهِمْ، وَلَهُمْ مِن السَّوَابِقِ وَالْفَضَائِلِ مَا لَا يُهْدَرُ؛ وَلَكِنَّ اعْتِقَادَ خِلَافَتِهِ وَإِمَامَتِهِ ثَابِتٌ بِالنَّصِّ، وَمَا ثَبَتَ بِالنَّصِّ؛ وَجَبَ اتِّبَاعُهُ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الْأَكَابِرِ تَرَكَهُ، كَمَا أَنَّ إِمَامَةَ عُثْمَانَ وَخِلَافَتَهُ ثَابِتَةٌ إِلَى حِينِ انْقِرَاضِ أَيَّامِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي تَخَلُّفِ بَعْضِهِمْ عَنْ طَاعَتِهِ أَوْ نُصْرَتِهِ، وَفِي مُخَالَفَةِ بَعْضِهِمْ لَهُ مِن التَّأْوِيلِ مَا فِيهِ؛ إِذْ كَانَ أَهْوَنَ مَا جَرَى فِي خِلَافَةِ عَلِيٍّ، وَهَذَا الْمَوْضِعُ هُوَ الَّذِي تَنَازَعَ فِيهِ اجْتِهَادُ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ: فَمِنْ قَوْم يَقُولُونَ: بِوُجُوبِ الْقِتَالِ مَعَ عَلِيٍّ، كَمَا فَعَلَهُ مَنْ قَاتَلَ مَعَهُ، وَكَمَا يَقُولُ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ وَالرَّأْيِ، الَّذِينَ صَنَّفُوا فِي قِتَالِ أَهْلِ الْبَغْيِ، حَيْثُ

أَوْجَبُوا الْقِتَالَ مَعَهُ؛ لِوُجُوبِ طَاعَتِهِ وَوُجُوبِ قِتَالِ الْبُغَاةِ، وَمَبْدَأُ تَرْتِيبِ ذَلِكَ مِنْ فُقَهَاءِ الْكُوفَةِ، وَاتَّبَعَهُمْ آخَرُونَ، وَمِنْ قَوْمٍ يَقُولُونَ: بَلِ الْمَشْرُوعُ تَرْكُ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، كَمَا جَاءَتْ بِهِ النُّصُوصُ الْكَثِيرَةُ الْمَشْهُورَةُ، كَمَا فَعَلَهُ مَنْ فَعَلَهُ مِن الْقَاعِدِينَ عَن الْقِتَالِ؛ لِإِخْبَارِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «**أَنَّ تَرْكَ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ خَيْرٌ**» و «**أَنَّ الْفِرَارَ مِن الْفِتَنِ بِاتِّخَاذِ غَنَمٍ فِي رُءُوسِ الْجِبَالِ خَيْرٌ مِن الْقِتَالِ فِيهَا**» وَكَنَهْيِهِ لِمَنْ نَهَاهُ عَن الْقِتَالِ فِيهَا، وَأَمْرِهِ بِاتِّخَاذِ سَيْفٍ مِنْ خَشَبٍ، وَلِكَوْنِ عَلِيٍّ لَمْ يَذُمَّ الْقَاعِدِينَ عَن الْقِتَالِ مَعَهُ، بَلْ رُبَّمَا غَبَطَهُمْ فِي آخِرِ الْأَمْرِ، وَلِأَجْلِ هَذِهِ النُّصُوصِ لَا يَخْتَلِفُ أَصْحَابُنَا أَنَّ تَرْكَ عَلِيٍّ الْقِتَالَ كَانَ أَفْضَلَ؛ لِأَنَّ النُّصُوصَ صَرَّحَتْ بِأَنَّ الْقَاعِدَ فِيهَا خَيْرٌ مِن الْقَائِمِ، وَالْبُعْدَ عَنْهَا خَيْرٌ مِن الْوُقُوعِ فِيهَا، قَالُوا: وَرُجْحَانُ الْعَمَلِ يَظْهَرُ بِرُجْحَانِ عَاقِبَتِهِ، وَمِن الْمَعْلُومِ أَنَّهُمْ إِذَا لَمْ يَبْدَءُوهُ بِقِتَالٍ، فَلَوْ لَمْ يُقَاتِلْهُمْ؛ لَمْ يَقَعْ أَكْثَرُ مِمَّا وَقَعَ مِنْ خُرُوجِهِمْ عَنْ طَاعَتِهِ؛ لَكِنْ بِالْقِتَالِ زَادَ الْبَلَاءُ، وَسُفِكَت الدِّمَاءُ، وَتَنَافَرَت الْقُلُوبُ، وَخَرَجَتْ عَلَيْهِ الْخَوَارِجُ، وَحُكِّمَ الْحَكَمَانِ، حَتَّى سُمِّيَ مُنَازِعُهُ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَظَهَرَ مِن الْمَفَاسِدِ مَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَ الْقِتَالِ، وَلَمْ يَحْصُلْ بِهِ مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ تَرْكَهُ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ فِعْلِهِ؛ فَإِنَّ فَضَائِلَ الْأَعْمَالِ إِنَّمَا هِيَ بِنَتَائِجِهَا وَعَوَاقِبِهَا، وَالْقُرْآنُ إِنَّمَا فِيهِ قِتَالُ الطَّائِفَةِ الْبَاغِيَةِ بَعْدَ الِاقْتِتَالِ؛ فَإِنَّهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى**﴾ [الحجرات:٩] الْآيَةَ. فَلَمْ يَأْمُرْ بِالْقِتَالِ ابْتِدَاءً مَعَ وَاحِدَةٍ مِن الطَّائِفَتَيْنِ؛ لَكِنْ أَمَرَ بِالْإِصْلَاحِ وَبِقِتَالِ الْبَاغِيَةِ». (١)

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٣٩ ـ ٤٤٢).

وقال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... وَكَانَ يَقُول ليَالِي صفّين: يَا حَسَن، مَا ظَنَّ أَبوك أَن الْأَمر يبلغ هَذَا، لله دَرُّ مقَامٍ قامَهُ سعد بن مَالك، وَعبد الله بن عمر، إِن كَانَ بِرًّا؛ إِنَّ أَجْرَهُ لعَظِيم، وَإِن كَانَ إِثْمًا؛ إِن خَطَره ليسير، وتواتر عَنهُ أَنه كَانَ يَتَمَلْمَلُ من اختلاف أَصْحَابه ورعيته عَلَيْهِ، وَقد دَلَّ الْوَاقِع على أَن رَأْي وَلَده حسن من ترك الْقِتَال كَانَ أَجود وأنفع للْأمة، وَقد قعد عَن الْقِتَال، مثل سعد وَسَعِيد وَابْن عمر وَمُحَمّد بن مسلمة، وَزيد بن ثَابت، وَعمْرَان بن حُصَيْن، وَجَمَاعَة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ ، ودلتهم النُّصُوص على الْقعُود، ثَبت أَن النَّبِي ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قَالَ: «**سَتَكُون فتْنَة الْقَاعِد فِيهَا خير من الْقَائِم**»، وَلَكِن ليقضي الله أمرا كَانَ مَفْعُولا، مَعَ أَن عليًا لم يُكَفِّر أحدًا مِمَّن قَاتله، حَتَّى الْخَوَارِج الَّذين كفروه، وَلَا سَبَى لَهُم ذُرِّيَّة، وَكَانَ يترضى عَن طَلْحَة وَالزُّبَيْر، وَيَدْعُو على مُعَاوِيَة وَعَمْرو، من غير أَن يُكَفِّرهما».(١)

✍ **قلت**: فالقول: بأن أي الطوائف أقرب إلى الحق؟ أمرٌ قد خاض فيه أهل السنة، وليس بابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ وحده، إنما يُعاب عليه أنه ذكر الأشياء المنكرة المردودة، والأشياء التي فيها إيغارٌ للصدور بلا فائدةٍ، فلا هو رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَثَبَّتَ من صحتها، وحكم عليها حسب قواعد المحدثِين؛ ليبطل حجة من احتج بها على بدعته، ولا هو بالذي صان كتابه عن ذِكْرها فيه، وهذه ثمرةُ الأخبار المنكرةِ!!

ولعله لذلك قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**مما تلقاه من كتب الإخباريين**

---

(١) انظر: «المنتقى من منهاج الاعتدال» (ص: ٥٢٢)، وانظر: «منهاج السنة النبوية» (٦/ ٢٠٩).

وغيرهم) وأخبار هؤلاء الإخباريين أودية الأحاديث الموضوعة والضعيفة والمنكرة المصادمة -في الغالب-لما ثبت في دين الله جَلَّجَلَالُهُ!!

ولذلك لما سُئل الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن أودية الأحاديث الضعيفة والموضوعة ذكر منها: كُتب السِّير والأخبار.

فالصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ جميعًا عدولٌ مرضيون، فمن ساق الأخبار المُنكرة والمكذوبة في حقهم، مما يُفضي إلى إيغار الصدور عليهم، وإن لم يكن ذلك مقصوده؛ فقد أساء بصنيعه هذا، مع سلامته من التورط في البدعة، والله أعلم.

أما إذا روى ما نقله الثقات، ووضعه في موضعه الصحيح، وفهمه بفهم علماء السنة، واعتذر الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ دون تكلف وتعسُّف، وكان لذلك حاجة شرعية تدعو إلى نقل ذلك؛ فلا بأس بذلك.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وَقَالَ آخَرُونَ: لَا بُدَّ فِي إِطْلَاقِ الصُّحْبَةِ مَعَ الرُّؤْيَةِ أَنْ يَرْوِيَ حَدِيثًا أَوْ حَدِيثَيْنِ)**.

✍ **قلت:** مر بنا أن هذا لا يُشترط في تسميته صحابيًّا، فإذا ثبتت له الصحبة سواء روى عن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أو لم يروِ عنه؛ فإنه يكون صحابيًّا.

ويُستفاد من ذلك عدالته؛ فإنه من جملة الصحابة الذين زكاهم القرآن الكريم والسنة الصحيحة والأمة، وإن لم تكن له رواية.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وعَن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ: لا بُدَّ مِن أَنْ يَصْحَبَهُ سَنَةً أَوْ سَنَتَيْنِ، أو أَنْ يَغْزُوَ معه غَزْوَةً أو غَزْوَتَيْنِ).**

قلت: وما قاله سعيد بن المسيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ محمول على الصحبة بالمعنى العرفي لا بالمعنى الاصطلاحي، فإنها بالمعنى الاصطلاحي تثبت حتى لمن لم يغْزُ مع النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ .

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وروى شعبة عن موسى السَّبَلاني -وأثنى عليه خيرًا- قال: قُلتُ لأَنَسِ بنِ مَالِكٍ: هل بَقِيَ مِن أَصْحَابِ رَسُولِ -صلى الله عليه وسلم- أحدٌ غَيْرُكَ؟ قالَ أنس: نَاسٌ مِنَ الأعرابِ رَأَوْهُ، فأمَّا مَنْ صَحِبَهُ فَلا).**

عن موسى السَّبَلاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قال:** «أتيت أنس بن مالك، فقلت: أنت آخر من بقي من أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ؟ قال: قد بقي قوم من الأعراب، فأما من أصحابه؛ فأنا آخر من بقي».(١)

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ورُوِّينا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُوْسَى السَّبَلاَنِيِّ - وأَثْنَى عليهِ خَيْرًا - فذكر الأثر السابق، ثم قال: إسْنادُهُ جيِّدٌ، حدَّثَ بِهِ مُسْلِمٌ بِحَضْرَةِ أبي زُرْعَةَ».(٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(رواه مُسلِمٌ بحَضْرَةِ أَبِي زُرْعَةَ).**

أي أن أبا زرعة الرازي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أقرَّه على ذلك، وكون مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ روى هذا في حضرة مثل هذا الإمام دون إنكارٍ منه عليه رَحِمَهُ ٱللَّهُ ؛ فهذا دليلٌ على

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٦٥٧١)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٩/ ٣٧٩).

(٢) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٣٩٧).

صحته، لكن ذلك محمولٌ على الصحبة العرفية، ولذلك قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإسناده جيدٌ، حدَّث به مسلم بحضرة أبي زُرعة».(١)

وقد تابع ابنَ الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تجويد السند السخاويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ثم قال -أي السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لكن قد يُجاب بأنه أراد إثبات صحبة خاصة ليست لتلك الأعراب، وهو المطابق للمسألة».(٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وهذا إنما نَفَى فيه الصُّحْبَةَ الخاصة، ولا يَنْفِي ما اصطلح عليه الجمهور: من أن مجرد الرؤية كافٍ في إطلاق الصحبة؛ لشرف -رسول الله صلى الله عليه وسلم -وجلالة قَدْره، وقَدْر من رآه من المسلمين)**.

قال ابنُ الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفصْل الخطاب في هذا الباب: أن الصُّحبة إذا أُطْلِقَتْ، فهي في المتعارف تنقسم إلى قسمين:

أحدهما: أن يكون الصاحبُ معاشرًا، مخالطًا، كثير الصحبة، فيقال: هذا صاحب فلان، كما يقال: خادمه؛ لمن تكررت خدمته، لا لمن خَدَمَهُ يومًا أو ساعة.

والثاني: أن يكون صاحبًا في مجالسةٍ أو مماشاة ولو ساعة، فحقيقة الصحبة موجودة في حقه وإن لم يشتهر بها، فسعيد بن المسيب إنما عَنَى القسم الأول، وغيره يريد هذا القسم الثاني.

---

(١) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٣٩٧).

(٢) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٨٦).

وعمومُ العلماء على خلاف قول ابن المسيب؛ فإنهم عَدُّوا جرير بن عبد الله من الصحابة، وإنما أسلم في سنة عشر، وعَدُّوا في الصحابة من لم يَغْزُ معه، ومن تُوفِّي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو صغير السن، فأما من رآه ولم يجالسه ولم يماشِهِ؛ فألْحَقُوه في الصحابة إلحاقًا، وإن كانت حقيقة الصحبة لم تُوجَدْ في حقه».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**ولهذا جاء في بعض ألفاظ الحديث الصحيح: «تَغْزُون، فيُقال: هل فيكم مَنْ رَأىَ رسولَ الله -صلى الله عليه وسلم-؟ فيقولون: نعم؛ فَيُفْتَحُ لكم، حتى ذَكَرَ مَنْ رَأىَ مَنْ رَأىَ رسولَ الله -صلى الله عليه وسلم-»**(٢) **... الحديث بتمامه**).

✍ **قلت**: والحديث فيه روايةٌ تَذْكُر البَعْثَ الرابع، ولكن قد حكَمَ الحافظُ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ بشذوذها، **فقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ ذِكْرُ طَبَقَةٍ رَابِعَةٍ، وَلَفْظُهُ: «**يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُبْعَثُ مِنْهُمُ الْبَعْثُ، فَيَقُولُونَ: انْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ؛ فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّانِي، فَيَقُولُونَ: انْظُرُوا ... إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعُ**»، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ شَاذَّةٌ، وَأَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ مقتصرةٌ عَلَى الثَّلَاثَةِ، كَمَا سَأُوَضِّحُ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي بعده، وَمثله حَدِيث وَاثِلَة رَفعه: «**لا تزالون بِخَيْرٍ مَا دَامَ فِيكُمْ**

---

(١) انظر: «تلقيح فهوم أهل الأثر» (ص: ٧٢).

(٢) (**متفق عليه**)؛ أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٨٩٧)، ومسلم في «صحيحه» (٦٥٥٨).

مَنْ رَآنِي وَصَاحَبَنِي، وَاللهِ لا تزالون بِخَيْرٍ مَا دَامَ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ رآني وصاحبني»، الحَدِيث أخرجه ابن أبي شيبَة، وَإِسْنَاده حسن».[(١)]

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وقال بعضهم في معاوية وعمر بن عبد العزيز: ليومٌ شَهِدَهُ معاويةُ مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خيرٌ من عمر بن عبد العزيز وأهل بيته**). قلت: يعني -والله أعلم-أهل بيته من بني أمية**!!**

قال أَبُو بَكْرٍ الْمَرُّوذِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ: مُعَاوِيَةُ أَوْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ فَقَالَ: «مُعَاوِيَةُ أَفْضَلُ، لَسْنَا نَقِيسُ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَحَدًا»، قَالَ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِيَ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ**».[(٢)]

قال حَنْبَلٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ وَسُئِلَ: مَنْ أَفْضَلُ: مُعَاوِيَةُ أَوْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ قَالَ: «مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ »، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي**».[(٣)]

وعن بِشْر بْن الْحَارِثِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قال:** «سُئِلَ الْمُعَافَى وَأَنَا أَسْمَعُ، أَوْ سَأَلْتُهُ: مُعَاوِيَةُ أَفْضَلُ أَوْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟، فَقَالَ: «كَانَ مُعَاوِيَةُ أَفْضَلُ مِنْ سِتِّمِائَةٍ مِثْلِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ».[(٤)]

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٧/ ٥).

(٢) أخرجه الخلال في «السنة» (٦٦٠).

(٣) أخرجه الخلال في «السنة» (٦٦٢).

(٤) أخرجه الآجرى في «الشريعة» (١٩٥٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَأَمَّا «الصَّحَابَةُ «و «التَّابِعُونَ»: فَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِن الْأَئِمَّةِ: إنَّ كُلَّ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَفْضَلُ مِمَّنْ لَمْ يَصْحَبْهُ مُطْلَقًا؛ وَعَيَّنُوا ذَلِكَ فِي مِثْلِ مُعَاوِيَةَ وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ؛ مَعَ أَنَّهُمْ مُعْتَرِفُونَ بِأَنَّ سِيرَةَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَعْدَلُ مِنْ سِيرَةِ مُعَاوِيَةَ، قَالُوا: لَكِنْ مَا حَصَلَ لَهُمْ بِالصُّحْبَةِ مِن الدَّرَجَةِ أَمْرٌ لَا يُسَاوِيهِ مَا يَحْصُلُ لِغَيْرِهِمْ بِعِلْمِهِ، وَاحْتَجُّوا بِمَا فِي «الصحيحين» أَنَّهُ قَالَ: «**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا؛ لَمَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ**» قَالُوا: فَإِذَا كَانَ جَبَلُ أُحُدٍ ذَهَبًا لَا يَبْلُغُ نِصْفَ مُدِّ أَحَدِهِمْ؛ كَانَ فِي هَذَا مِن التَّفَاضُلِ مَا يُبَيِّنُ أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ أَحَدٌ مِثْلَ مَنَازِلِهِم الَّتِي أَدْرَكُوهَا بِصُحْبَةِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، وَفِي الْمَسْأَلَةِ بَسْطٌ وَبَيَانٌ لَا يَحْتَمِلُهُ هَذَا الْمَكَانُ».(١)

وقال أيضًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَقَد اسْتَفَاضَت النُّصُوصُ الصَّحِيحَةُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ «**خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي الَّذِينَ بُعِثْت فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**» فَجُمْلَةُ الْقَرْنِ الْأَوَّلِ أَفْضَلُ مِن الْقَرْنِ الثَّانِي، وَالثَّانِي أَفْضَلُ مِن الثَّالِثِ، وَالثَّالِثُ أَفْضَلُ مِن الرَّابِعِ، لَكِنْ قَدْ يَكُونُ فِي الرَّابِعِ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضِ الثَّالِثِ، وَكَذَلِكَ فِي الثَّالِثِ مَعَ الثَّانِي، وَهَلْ يَكُونُ فِيمَنْ بَعْدَ الصَّحَابَةِ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ المفضولين لَا الْفَاضِلِينَ؟ هَذَا فِيهِ نِزَاعٌ، وَفِيهِ قَوْلَانِ حَكَاهُمَا الْقَاضِي عِيَاضٌ وَغَيْرُهُ، وَمِن النَّاسِ مَنْ يَفْرِضُهَا فِي مِثْلِ مُعَاوِيَةَ وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ؛ فَإِنَّ مُعَاوِيَةَ لَهُ مَزِيَّةُ

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٤/ ٥٢٧).

الصُّحْبَةِ وَالْجِهَادِ مَعَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَعُمَرَ لَهُ مَزِيَّةُ فَضِيلَتِهِ مِن الْعَدْلِ وَالزُّهْدِ وَالْخَوْفِ مِن اللهِ تَعَالَى، وَبَسْطُ هَذَا لَهُ مَوْضِعٌ آخَرُ». (١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**فَرْعٌ: والصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ عُدُولٌ عِندَ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ؛ لِمَا أَثْنَى اللهُ عَلَيْهِم في كتابِه العزيزِ، وبِمَا نَطَقَتْ بِهِ السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ في المدحِ لهم في جميعِ أَخْلَاقِهِم وأفعالِهم، وما بَذَلُوه مِنَ الأموالِ والأَرْوَاحِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- رَغْبَةً فيما عندَ اللهِ من الثوابِ الجزيلِ، والجزاءِ الجميلِ**).

كل من ثبتت له منزلةُ الصحبة -كما مر بنا- فإننا نستفيد من هذه المعرفة فائدتين:

الفائدة الأولى: كون هذا الذي وُصِفَ بالصُّحبةِ عدلًا رِضىً في دينه وروايته.

والفائدة الثانية: معرفة اتصال السند بينه وبين رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ.

ويضاف إلى ذلك فائدةٌ ثالثةٌ، وهي أن مُرْسَلَهُ عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ صحيح؛ لعدالة من أخذ عنه عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ.

والكلام في هذا الفرع إنما هو عن عدالة الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ، فأهل السنة متفقون على أن أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٦٦)، وانظر: «البداية والنهاية» (١٢/ ٦٩٦).

وسلم ـ عدولٌ مرضيون ـ رَضِي الله عَنهُم ـ جميعًا، رجالًا ونساءً، كبارًا وصغارًا، أحرارًا وموالي، تقدَّم إسلامهم أو تأخَّر، فكل من ثبتت له الصحبة؛ فهو عدلٌ مَرْضِيٌّ عنه في دينه.

وهم في باب الضبط والإتقان أيضًا مرضيون، فأهل الحديث لا يشكِّكُون في ضبط الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ ، فلا يُقال: فلانٌ صحابيٌّ لكن له أوهام، أو مُخلِّط، أو ضعيفُ الحفظ ... ونحو ذلك.

فإذا صحَّ السندُ إلى الصحابيِّ، فالأصل صحةُ روايته، ولا يُقال: فلانٌ من الصحابة شذَّ بهذه الرواية، لمخالفته من هو غيره من الصحابة!!

فالصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ لا يُبحث فيهم من جهة الزيادة الشاذة، والزيادة المقبولة، فأنت تقول: فلانٌ التابعي خالف أربعة من التابعين -مثلًا- ؛ إذًا فروايته شاذةٌ؛ لكن لا تستطيع أن تقول بهذا في حق الصحابي؛ لأن الكلام حول الزيادة الشاذة والمقبولة يقف عند طبقة التابعين وأتباع التابعين وأتباع الأتباع فمن بعدهم.

وتوهيم الصحابيِّ -إن وقع- فليس لكونه شَذَّ، لكن قد يُقدَّم قولُ صحابي آخر عليه، إذا كان هو صاحب الشأن، وصاحب الشأن أدرى بما حَدَثَ له، ونحو ذلك.

• وقوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(عند أهل السنة والجماعة)** احتراز من الفرق الضالة، الذين تكلموا في أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ .

فالشيعة أو الروافض؛ منهم من كَفَّر جمهور الصحابة، ومنهم من سبَّ وطعن وفسَّق جمهور الصحابة، ومنهم من قال: لم يبقْ على الإسلام إلا كذا

وكذا من الصحابة، والكلام في ذلك مبسوطٌ في موضعه...

والشيعيُّ في عرف المتقدمين: هو الذي يفضل عليًّا على عثمان ـ رَضِي الله عَنهُما ـ ومنهم من يقول: هو من يُفَضِّل عليًّا على الجميع، على أبي بكر وعمر وعثمان ـ رَضِي الله عَنهُم ـ فهذا في عرف المتقدمين يُقال له: شيعيٌّ.

قال أبو الحسن الأشعري رَحِمَهُ اللَّهُ في صدد ذكره للشيعة: «وإنما قيل لهم: الشيعة؛ لأنهم شايعوا عليًا -رضوان الله عليه-، ويقدمونه على سائر أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-».(١)

وقال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ مُبيِّنًا حَدَّ الشيعي: «ومن وافق الشيعة في أن عليًا ـ رَضِي الله عَنهُ ـ أفضلُ الناس بعد الرسول -صلى الله عليه وسلم- وأحقُّهم بالإمامة وولده من بعده؛ فهو شيعيٌّ».(٢)

وقال الشهرستاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «الشيعة هم الذين شايعوا عليًا ـ رَضِي الله عَنهُ ـ على الخصوص، وقالوا: بإمامته وخلافته نصًا ووصيةً، إما جليًا، وإما خفيًا، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجَتْ؛ فَبِظُلْمٍ يكون من غيره، أو بِتَقِيَّةٍ من عنده».(٣)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَكَانَتِ الشِّيعَةُ أَصْحَابُ عَلِيٍّ يُقَدِّمُونَ عَلَيْهِ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَإِنَّمَا كَانَ النِّزَاعُ فِي تَقَدُّمِهِ عَلَى عُثْمَانَ، وَلَمْ يَكُنْ

---

(١) انظر: «مقالات الإسلاميين» (١/ ٦٥).

(٢) انظر: «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٢/ ١١٣).

(٣) انظر: «الملل والنحل» (١/ ١٤٦).

حِينَئِذٍ يُسَمَّى أَحَدٌ: لَا إِمَامِيًّا وَلَا رَافِضِيًّا، وَإِنَّمَا سُمُّوا رَافِضَةً وَصَارُوا رَافِضَةً؛ لَمَّا خَرَجَ زَيْدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِالْكُوفَةِ فِي خِلَافَةِ هِشَامٍ، فَسَأَلَتْهُ الشِّيعَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَتَرَحَّمَ عَلَيْهِمَا، فَرَفَضَهُ قَوْمٌ، فَقَالَ: رَفَضْتُمُونِي!! رَفَضْتُمُونِي!!؛ فَسُمُّوا رَافِضَةً، وَتَوَلَّاهُ قَوْمٌ؛ فَسُمُّوا زَيْدِيَّةً؛ لِانْتِسَابِهِمْ إِلَيْهِ.

وَمِنْ حِينَئِذٍ انْقَسَمَتِ الشِّيعَةُ إِلَى رَافِضَةٍ إِمَامِيَّةٍ وَزَيْدِيَّةٍ، وَكُلَّمَا زَادُوا فِي الْبِدْعَةِ؛ زَادُوا فِي الشَّرِّ، فَالزَّيْدِيَّةُ خَيْرٌ مِنَ الرَّافِضَةِ: أَعْلَمُ وَأَصْدَقُ وَأَزْهَدُ وَأَشْجَعُ». (١)

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فلقائل أن يقول: كيف ساغ توثيق مبتدع، وحَدُّ الثقة العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلا من هو صاحب بدعة؟

وجوابه: إن البدعةَ على ضِربين: فبدعةٌ صغرى كغُلوِّ التشيع، أو كالتشيع بلا غلوٍّ ولا تحرُّق، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق، فلو رُدَّ حديث هؤلاء؛ لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بينة.

ثم بدعةٌ كبرى، كالرفض الكامل والغلوِّ فيه، والحَطِّ على أبي بكر وعمر ـ رَضِي الله عَنهُما ـ، والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يُحْتَجُّ بهم ولا كرامة.

وأيضًا: فما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلًا صادقًا ولا مأمونًا، بل الكذب شعارهم، والتقية والنفاق دثارهم، فكيف يُقْبَلُ نَقْلُ من هذا حاله! حاشا وكلاَّ.

---

(١) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٢/ ٩٦)، و(١/ ٣٥)، وانظر: «اعتقادات فرق المسلمين» (ص/ ٥٢).

فالشيعيُّ الغالي في زمان السلف وعُرْفِهم: هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة ممن حارب عليًا- رضي الله عنه- وتَعَرَّضَ لِسَبِّهم.

والغالي في زماننا وعُرفنا: هو الذي يُكَفِّر هؤلاء السادة، ويتبرأُ من الشيخين أيضًا، فهذا ضالٌ مُعَثَّر، ولم يكن أَبَان بن تغلب يَعْرِضُ للشيخين أصلًا، بل قد يعتقد عليًا أفضل منهما».(١)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «التَّشَيُّعُ فِي عُرْفِ الْمُتَقَدِّمِينَ: هُوَ اعْتِقَادُ تَفْضِيلِ عَلِيٍّ عَلَى عُثْمَانَ، وَأَنَّ عَلِيًّا كَانَ مُصِيبًا فِي حُرُوبِهِ، وَأَنَّ مُخَالِفَهُ مُخْطِئٌ، مَعَ تَقْدِيمِ الشَّيْخَيْنِ وَتَفْضِيلِهِمَا، وَرُبَّمَا اعْتَقَدَ بَعْضُهُمْ أَنَّ عَلِيًّا أَفْضَلُ الْخَلْقِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، فَإِذَا كَانَ مُعْتَقِدُ ذَلِكَ وَرِعًا دَيِّنًا صَادِقًا مُجْتَهِدًا؛ فَلَا تُرَدُّ رِوَايَتُهُ بِهَذَا، لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ غَيْرَ دَاعِيَةٍ، وَأَمَّا التَّشَيُّعُ فِي عُرْفِ الْمُتَأَخِّرِينَ: فَهُوَ الرَّفْضُ الْمَحْضُ؛ فَلَا يُقْبَلُ رِوَايَةُ الرَّافِضِيِّ الْغَالِي وَلَا كَرَامَةَ».(٢)

✍ **قلت**: الرافضي: هو الذي يَسُبُّ الشيخين، فإن غلا وزاد في حطِّه؛ فلكل شيءٍ حُكْمُهُ!!!

قال عبد الله بن أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلتُ لأبي: من الرافضي؟ قال: الذي يشتم ويسبُّ أبا بكر وعمر».(٣)

---

(١) انظر: «ميزان الاعتدال» (١/ ٤٩).

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» (١/ ٩٤)، و«فتح الباري» (١/ ٤٥٩).

(٣) انظر: «مسائل الإمام أحمد» رواية ابنه عبد الله (٣٤٩)، وأخرجه ابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص: ٢٢١).

وقال **شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... وَقِيلَ: إِنَّمَا سُمُّوا رَافِضَةً لِرَفْضِهِمْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَصْلُ الرَّفْضِ مِن الْمُنَافِقِينَ الزَّنَادِقَةِ، فَإِنَّهُ ابْتَدَعَهُ ابْنُ سَبَأٍ الزِّنْدِيقُ، وَأَظْهَرَ الْغُلُوَّ فِي عَلِيٍّ بِدَعْوَى الْإِمَامَةِ وَالنَّصِّ عَلَيْهِ، وَادَّعَى الْعِصْمَةَ لَهُ، وَلِهَذَا لَمَّا كَانَ مَبْدَؤُهُ مِن النِّفَاقِ؛ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إِيمَانٌ، وَبُغْضُهُمَا نِفَاقٌ، وَحُبُّ بَنِي هَاشِمٍ إِيمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ».(١)

✍ **قلت**: واحترز المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله: **(عند أهل السنة والجماعة)** أيضًا من الخوارج الذين يُكَفِّرون عددًا من الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ .

وأهل السنة يعتقدون هذه العقيدة في الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ لا عن محاباة، ولا عن مجاملة، ولكن أهل السنة متبعون لما جاء في الكتاب العزيز والسنة المشرفة في مدح أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ والثناء عليهم، والتبشير لهم بالخير، ورفيع المنازل في الجنة.

● لذا قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(والصحابة كلهم عدول عند أهل السنة والجماعة؛ لما أَثْنَى الله عليهم في كتابه العزيز، وبما نَطَقَتْ به السنةُ النبوية في المدح لهم في جميع أخلاقهم وأفعالهم، وما بذلوه من الأموال والأرواح بين يَدَيْ رسولِ الله -صلى الله عليه وسلم- رغبةً فيما عند الله من الثواب الجزيل، والجزاء الجميل)**.

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٣٥)، (٤/ ١٥٣)، وانظر: «ميزان الاعتدال» (١/ ٤٩).

فالصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ قدموا أنفسهم وأهليهم وأموالهم لله عَزَّوَجَلَّ وما كانوا -في الغالب- يطلبون من رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ شيئًا من الدنيا، ومن طلب شيئًا من ذلك لحاجةٍ، أو لفاقةٍ، أو لحمالةٍ تحملها، أو لغير ذلك مما هو مباحٌ له؛ فيجوز له هذا، والنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ كان يُعطيهم ويُرشدهم إلى ما هو الأفضل والأولى من الصبر والتعفف، إلى غير ذلك مما جاء في أحاديث النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، فكم من آيةٍ تُثني عليهم، وتحثُّ على الاقتداء بهم، وأما أحوالهم وأفعالهم ففي الأحاديث ما يَعْجَزُ المرءُ عن حَصْرِهِ، مما يدلُ على إخلاصهم، وصدقهم، وولائهم، وسرعة انقيادهم، وإذعانهم، وبذلهم أنفسهم وأموالهم رخيصةً في خدمة هذا الدين -فرضي الله عنهم وأرضاهم-.

أما الذين كَفَّروا أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وسَبُّوهم، أو طعنوا في عدالتهم؛ فهؤلاء -والعياذُ بالله- ليس لهم شبهةُ دليلٍ، إنما وقعوا فيما وقعوا فيه بسبب الهوى والتعصب، والجهل الخذلان والحرمان والحرص على جمع المال باسم «الخُمُس» وغير ذلك، وتطور بهم الحال حتي قال بعض مقالاتٍ كفريةٍ صريحةٍ، لا يَسْتُرُها ليل، ولا يُغَطِّيها ذيلٌ، فنسأل الله العافية.

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وأما ما شَجَرَ بينهم بعده** عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ **فمنه ما وَقَعَ عن غير قَصْدٍ، -كيوم الجمل-**(١)**، ومنه ما كان عن اجتهاد- كيوم صِفِّين-**

(١) أي: اصطفّ الفريقان، وليس لطلحة ولا لعليّ رَأْسَي الفريقين قَصْدٌ في القتال؛ بل = ⇦

والاجتهادُ يخطئ ويصيب، ولكن صاحبه معذور -وإن أخطأ- ومأجور أيضًا، وأما المصيب فله أجران اثنان(١)، وكان عليٌّ وأصحابُهُ أقربُ إلى الحق من معاوية وأصحابه ـ رَضِي الله عَنهُم ـ أجمعين، وقول المعتزلة: الصحابة عدولٌ إلا من قاتل عليًّا؛ قولٌ باطلٌ مرذولٌ ومردودٌ، وقد ثبت في «صحيح البخاري» عن رسول لله -صلى الله عليه وسلم- أنه قال عن ابن بنته الحسن بن علي ـ رَضِي الله عَنهُم ـ وكان معه على المنبر: «إن ابنِي هَذا سَيِّدٌ، وسيُصلِح الله بِهِ بَين فِئَتَينِ عَظِيمَتَينِ مِن المُسلِمِين»)

✍ **قلت**: قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(قولٌ باطلٌ مرذولٌ ومردودٌ)** لأنهم بهذا يحكمون على معاوية ومن معه في صفه من الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ بأنهم ليسوا عدولًا، وهذا قولٌ باطلٌ مرذولٌ ومردودٌ.

وقد حَكَمَ النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ على الفرقتين بأنهما فرقتان مسلمتان، فلو كانت فرقة معاوية ـ رَضِي الله عَنهُ ـ فرقةً ضالةً فاسقةً،

= ليتكلموا في اجتماع الكلمة، فترامى أوباش الطائفتين بالنَّبْل، وشبّت نارُ الحرب، وثارت النفوس.

وانظر: «العواصم من القواصم» لابن العربي (ص: ٣٠٢) وما بعدها، و«البداية والنهاية» (١٠/ ٤٦٨ ـ ٤٧٠)، و«المنتقى من منهاج الاعتدال» (ص: ٢٢٢) و(ص: ٣٣٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٩٣).

(١) وذلك للحديث المتفق عليه: أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٣٥٢)، ومسلم في «صحيحه» (٤٥٠٧) عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ».

خارجةً عن حيِّز العدالة والثقة؛ لخصَّها النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بوصف يدل على فِسْقِها وضلالها!!!

وقوله: في الحديث: «**مِن المُسلِمِين** «دون أدنى إشارة في هذا الحديث على ذمِّ فِرْقة معاوية ـ رَضِي الله عَنهُ ـ دليلٌ على إطلاق المدح في الجملة، والله أعلم.

عَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ أَنَّهُ خَطَبَ لَمَّا فَرَغَ مِنَ الْجَمَلِ، فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ لَمْ يَعْهَدْ إِلَيْنَا عَهْدًا نَأْخُذُ بِهِ فِي هَذِهِ الْإِمَارَةِ، وَلَكِنْ شَيْئًا رَأَيْنَاهُ مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِنَا، فَإِنْ يَكُنْ صَوَابًا؛ فَمِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَإِنْ يَكُنْ خَطَأً؛ فَمِنْ أَنْفُسِنَا، وَلِيَنَا أَبُو بَكْرٍ، فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ ثُمَّ وَلِيَنَا عُمَرُ مِنْ بَعْدِهِ، فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ حَتَّى ضَرَبَ الْإِسْلَامُ بِجِرَانِهِ[1] **ثُمَّ مَضَى رَحِمَهُ اللَّهُ».**[2]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَمَّا قِتَالُ الْجَمَلِ وَصِفِّينَ: فَقَدْ ذَكَرَ عَلِيٌّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ نَصٌّ مِنَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـوَإِنَّمَا كَانَ رَأْيًا، وَأَكْثَرُ الصَّحَابَةِ لَمْ يُوَافِقُوهُ عَلَى هَذَا الْقِتَالِ، بَلْ أَكْثَرُ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ لَمْ يُقَاتِلُوا: لَا مَعَ هَؤُلَاءِ وَلَا مَعَ هَؤُلَاءِ، كَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ، وَأَمْثَالِهِمْ مِنَ السَّابِقِينَ

---

(١) ضرب الدين بجرانه: أي قَرَّ قراره واستقام. «النهاية في غريب الحديث» (١/ ٢٦٣).

(٢) (**صحيح**)، أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٩٢١)، وفي «السنة» (١٣٣٣).

وانظر: «البداية والنهاية» (١٠/ ٤٩٠)، «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢/ ٣٠١)، و«الطبقات» لابن سعد، و«العواصم من القواصم» لابن العربي (ص: ١٧٢).

الْأَوَّلِينَ، مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ، مَعَ أَنَّهُمْ مُعَظِّمُونَ لِعَلِيٍّ، يُحِبُّونَهُ وَيُوَالُونَهُ وَيُقَدِّمُونَهُ عَلَى مَنْ سِوَاهُ، وَلَا يَرَوْنَ أَنَّ أَحَدًا أَحَقَّ بِالْإِمَامَةِ مِنْهُ فِي زَمَنِهِ، لَكِنْ لَمْ يُوَافِقُوهُ فِي رَأْيِهِ فِي الْقِتَالِ.

وَكَانَ مَعَهُمْ نُصُوصٌ سَمِعُوهَا مِنَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ تَدُلُّهُمْ عَلَى أَنَّ تَرْكَ الْقِتَالِ وَالدُّخُولِ فِي الْفِتْنَةِ خَيْرٌ مِنَ الْقِتَالِ، وَفِيهَا مَا يَقْتَضِي النَّهْيَ عَنْ ذَلِكَ، وَالْآثَارُ بِذَلِكَ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وظَهَرَ مِصْداقُ ذلك في نزول الحسن لمعاوية عن الأمر بعد موت أبيه عليٍّ، واجتمعت الكلمةُ على معاوية، وسُمِّيَ: «عامُ الجماعة»، وذلك سنةُ أربعين من الهجرة، فَسَمَّى الجميعَ «مسلمين»، وقال تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات:٩]، فَسَمَّاهُمْ «مُؤْمِنِينَ» مَعَ الِاقْتِتَالِ، وَمَنْ كَانَ مِن الصَّحَابَةِ مَعَ مُعَاوِيَةَ؟)**

✍ **قلت:** فقوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وكان عليٌّ وأصحَابُهُ أقربَ إلى الحق من معاوية وأصحابه).**

الأدلةُ على ذلك كثيرةٌ، وإن كان هناك خلافٌ بين أهل العلم: أي الطوائف الثلاث أقرب للحق، طائفةُ عليٍّ، أو طائفةُ معاوية، أو الطائفةُ التي اعتزلت القتال بالكلِّية -رضي الله عنهم جميعًا-؟ لكن القول بأن فرقةَ علي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ كانت أقرب إلى الحق من فرقة معاوية ـ رَضِي الله عَنهُ ـ تدل عليه أدلةٌ كثيرةٌ.

---

(١) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٦/ ٣٣٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَلَا رَيْبَ أَنَّهُ اقْتَتَلَ الْعَسْكَرَانِ: عَسْكَرُ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ بِصِفِّينَ، وَلَمْ يَكُنْ مُعَاوِيَةُ مِمَّنْ يَخْتَارُ الْحَرْبَ ابْتِدَاءً، بَلْ كَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ حِرْصًا عَلَى أَنْ لَا يَكُونَ قِتَالٌ، وَكَانَ غَيْرُهُ أَحْرَصَ عَلَى الْقِتَالِ مِنْهُ.

وَقِتَالُ صِفِّينَ لِلنَّاسِ فِيهِ أَقْوَالٌ:

فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: كِلَاهُمَا كَانَ مُجْتَهِدًا مُصِيبًا، كَمَا يَقُولُ ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ، مِمَّنْ يَقُولُ: كُلُّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ، وَيَقُولُ: كَانَا مُجْتَهِدَيْنِ، وَهَذَا قَوْلُ كَثِيرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيَّةِ وَالْكَرَّامِيَّةِ وَالْفُقَهَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ قَوْلُ طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ، وَتَقُولُ الْكَرَّامِيَّةُ: كِلَاهُمَا إِمَامٌ مُصِيبٌ، وَيَجُوزُ نَصْبُ إِمَامَيْنِ لِلْحَاجَةِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: بَلِ الْمُصِيبُ أَحَدُهُمَا لَا بِعَيْنِهِ، وَهَذَا قَوْلُ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: عَلِيٌّ هُوَ الْمُصِيبُ وَحْدَهُ، وَمُعَاوِيَةُ مُجْتَهِدٌ مُخْطِئٌ، كَمَا يَقُولُ ذَلِكَ طَوَائِفُ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ وَالْفُقَهَاءِ أَهْلِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ.

وَقَدْ حَكَى هَذِهِ الْأَقْوَالَ الثَّلَاثَةَ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ حَامِدٍ عَنْ أَصْحَابِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: كَانَ الصَّوَابُ أَنْ لَا يَكُونَ قِتَالٌ، وَكَانَ تَرْكُ الْقِتَالِ خَيْرًا لِلطَّائِفَتَيْنِ، فَلَيْسَ فِي الِاقْتِتَالِ صَوَابٌ، وَلَكِنْ عَلِيٌّ كَانَ أَقْرَبَ إِلَى الْحَقِّ مِنْ مُعَاوِيَةَ، وَالْقِتَالُ قِتَالُ فِتْنَةٍ لَيْسَ بِوَاجِبٍ وَلَا مُسْتَحَبٍّ، وَكَانَ تَرْكُ الْقِتَالِ خَيْرًا لِلطَّائِفَتَيْنِ، مَعَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ أَوْلَى بِالْحَقِّ، وَهَذَا هُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَأَكْثَرِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَأَكْثَرِ أَئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ، وَهُوَ قَوْلُ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ،

وَهُوَ قَوْلُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ بَيْعِ السِّلَاحِ فِي ذَلِكَ الْقِتَالِ، وَيَقُولُ: هُوَ بَيْعُ السِّلَاحِ فِي الْفِتْنَةِ، وَهُوَ قَوْلُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ، وَابْنِ عُمَرَ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَأَكْثَرِ مَنْ بَقِيَ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ -.

وَلِهَذَا كَانَ مِنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْإِمْسَاكُ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَتْ فَضَائِلُهُمْ، وَوَجَبَتْ مُوَالَاتُهُمْ وَمَحَبَّتُهُمْ، وَمَا وَقَعَ: مِنْهُ مَا يَكُونُ لَهُمْ فِيهِ عُذْرٌ يَخْفَى عَلَى الْإِنْسَانِ، وَمِنْهُ مَا تَابَ صَاحِبُهُ مِنْهُ، وَمِنْهُ مَا يَكُونُ مَغْفُورًا.

فَالْخَوْضُ فِيمَا شَجَرَ يُوقِعُ فِي نُفُوسِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ بُغْضًا وَذَمًّا، وَيَكُونُ هُوَ فِي ذَلِكَ مُخْطِئًا، بَلْ عَاصِيًا، فَيَضُرُّ نَفْسَهُ وَمَنْ خَاضَ مَعَهُ فِي ذَلِكَ، كَمَا جَرَى لِأَكْثَرِ مَنْ تَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُمْ تَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ لَا يُحِبُّهُ اللهُ وَلَا رَسُولُهُ: إِمَّا مِنْ ذَمِّ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ الذَّمَّ، وَإِمَّا مِنْ مَدْحِ أُمُورٍ لَا تَسْتَحِقُّ الْمَدْحَ، وَلِهَذَا كَانَ الْإِمْسَاكُ طَرِيقَةَ أَفَاضِلِ السَّلَفِ.

وَأَمَّا غَيْرُ هَؤُلَاءِ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: كَانَ مُعَاوِيَةُ فَاسِقًا دُونَ عَلِيٍّ، كَمَا يَقُولُهُ بَعْضُ الْمُعْتَزِلَةِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: بَلْ كَانَ كَافِرًا، كَمَا يَقُولُهُ بَعْضُ الرَّافِضَةِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: كِلَاهُمَا كَافِرٌ: عَلِيٌّ وَمُعَاوِيَةُ، كَمَا يَقُولُهُ الْخَوَارِجُ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: فَسَقَ أَحَدُهُمَا لَا بِعَيْنِهِ، كَمَا يَقُولُهُ بَعْضُ الْمُعْتَزِلَةِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: بَلْ مُعَاوِيَةُ عَلَى الْحَقِّ وَعَلِيٌّ كَانَ ظَالِمًا، كَمَا تَقُولُهُ الْمَرْوَانِيَّةُ.

وَالْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ قَدْ دَلَّا عَلَى أَنَّ الطَّائِفَتَيْنِ مُسْلِمُونَ، وَأَنَّ تَرْكَ الْقِتَالِ كَانَ خَيْرًا مِنْ وُجُودِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات:٩] فَسَمَّاهُمْ مُؤْمِنِينَ إِخْوَةً مَعَ وُجُودِ الِاقْتِتَالِ وَالْبَغْيِ». (١)

وقد ذكر **شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ جُملةً من الأدلة على أن الحرب كانت فتنةً، وأن الاعتزال كان أقرب للصواب، فمن ذلك:

ما قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَفِي «الصحيحين» عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَنَّهُ قَالَ: «**تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقْتُلُهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ**» وَهَؤُلَاءِ الْمَارِقَةُ مَرَقُوا عَلَى عَلِيٍّ؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ طَائِفَتَهُ أَقْرَبُ إِلَى الْحَقِّ مِنْ طَائِفَةِ مُعَاوِيَةَ.

وَفِي «الصحيح» عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللهَ سَيُصْلِحُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**» فَأَصْلَحَ اللهُ بِهِ بَيْنَ أَصْحَابِ عَلِيٍّ وَأَصْحَابِ مُعَاوِيَةَ، فَمَدَحَ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ الْحَسَنَ بِالْإِصْلَاحِ بَيْنَهُمَا، وَسَمَّاهُمَا مُؤْمِنِينَ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِصْلَاحَ بَيْنَهُمَا هُوَ الْمَحْمُودُ، وَلَوْ كَانَ الْقِتَالُ وَاجِبًا أَوْ مُسْتَحَبًّا؛ لَمْ يَكُنْ تَرْكُهُ مَحْمُودًا.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَنَّهُ قَالَ: «**سَتَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ**

(١) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٤٤٧).

فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا؛ تَسْتَشْرِفْهُ، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً؛ فَلْيَعُذْ بِهِ» أَخْرَجَاهُ فِي «الصحيحين».

وَفِي «الصحيحين» عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَنَّهُ قَالَ: «**يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ؛ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ**».

وَفِي «الصحيح» عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنِّي لَأَرَى الْفِتَنَ تَقَعُ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ**».

وَالَّذِينَ رَوَوْا أَحَادِيثَ الْقُعُودِ فِي الْفِتْنَةِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْهَا، كَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ لَمْ يُقَاتِلُوا لَا مَعَ عَلِيٍّ وَلَا مَعَ مُعَاوِيَةَ.

وَقَالَ حُذَيْفَةُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: ««مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ تُدْرِكُهُ الْفِتْنَةُ إِلَّا أَنَا أَخَافُهَا عَلَيْهِ إِلَّا مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يَقُولُ لَهُ: «**لَا تَضُرُّكَ الْفِتْنَةُ**».(١)

وَعَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ ضُبَيْعَةَ قَالَ: «دَخَلْنَا عَلَى حُذَيْفَةَ، فَقَالَ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ رَجُلًا

---

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٦٦٣)، قَالَ حُذَيْفَةُ: «مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ تُدْرِكُهُ الْفِتْنَةُ، إِلَّا أَنَا أَخَافُهَا عَلَيْهِ، إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ يَقُولُ «لَا تَضُرُّكَ الْفِتْنَةُ».

وصححه شيخنا الألباني - رحمه الله تعالى - في «صحيح سنن أبي داود» (٤٦٦٣).

لَا تَضُرُّهُ الْفِتْنَةُ شَيْئًا، فَخَرَجْنَا فَإِذَا فُسْطَاطٌ مَضْرُوبٌ، فَدَخَلْنَا، فَإِذَا فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: مَا أُرِيدُ أَنْ يَشْتَمِلَ عَلَيَّ شَيْءٌ مِنْ أَمْصَارِهِمْ حَتَّى تَنْجَلِيَ عَمَّا انْجَلَتْ»[١] «رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ».[٢]

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وظَهَرَ مِصداقُ ذلك في نزول الحسن لمعاوية عن الأمر بعد موت أبيه علي**).

لمَّا استُشهد الخليفة الرابع عليٌّ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ بقتل أحد الخوارج له، وهو عبد الرحمن بن عمرو المرادي في شهر رمضان لسبع عشرة ليلة خَلَتْ منه، سنة أربعين للهجرة النبوية؛ بويع بالخلافة بعده ابنه الحسن ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، واستمر خليفة على الحجاز واليمن والعراق وخراسان وغير ذلك نحو سبعة أشهر، وقيل: ثمانية أشهر، وقيل: ستة أشهر، وكانت خلافته هذه المدة خلافةً راشدةً حَقَّةً؛ لأن تلك المدة كانت مكملةً لمدةِ الخلافة الراشدة التي أخبر النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أن مدتها ثلاثون سنة، ثم تصير مُلْكًا.

قَالَ سَفِينَةُ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**الخِلَافَةُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ مُلْكٌ بَعْدَ ذَلِكَ**» ثُمَّ قَالَ لِي سَفِينَةُ: أَمْسِكْ:

---

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٦٦٤) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ ضُبَيْعَةَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى حُذَيْفَةَ فَقَالَ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ رَجُلًا لَا تَضُرُّهُ الْفِتَنُ شَيْئًا» ... فذكره. وقال شيخنا الألباني - رحمه الله تعالى - في «صحيح سنن أبي داود» (٤٦٦٣): صحيح بما قبله.

(٢) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٤٥١).

خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ، وَخِلَافَةَ عُمَرَ، وَخِلَافَةَ عُثْمَانَ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَمْسِكْ خِلَافَةَ عَلِيٍّ قَالَ: فَوَجَدْنَاهَا ثَلَاثِينَ سَنَةً». (١)

وورد من سفينة أيضًا بلفظ: «**الْخِلَافَةُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ مُلْكًا بَعْدَ ذَلِكَ**». (٢)

وفي لفظ: «**خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ يُؤْتِي اللهُ الْمُلْكَ أَوْ مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ**». (٣)

ولم يكن في الثلاثين بعده - ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ إلا الخلفاء الأربعة وأيام الحسن -رضي الله عنهم جميعًا- وقد قرر جمع من أهل العلم عند شرحهم لقوله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ: «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة**»، أن الأَشْهُرَ التي تُوُلِّي فيها الحسن بن علي ـ رَضِي الله عَنهُما ـ بعد موت أبيه كانت داخلة في خلافة النبوة، ومُكَمِّلَةً لها:

قال أبو بكر بن العربي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فنفذ الوعدُ الصادقُ في قوله -صلى الله عليه وسلم-: «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة، ثم تعود مُلْكًا**» فكانت لأبي بكر وعمر وعثمان وعلى، وللحسن منها ثمانية أشهر لا تزيد ولا تنقص يومًا، فسبحان المحيط، لا ربَّ غيره». (٤)

(١) أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٢٢٦) بإسناد صحيح.
(٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢١٩٢٨).
(٣) أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٦٤٦) بسند صحيح.
(٤) انظر: «أحكام القرآن» (٤/ ١٧٢٠).

وقال القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لم يكن في ثلاثين سنة إلا الخلفاء الراشدون الأربعة، والأَشْهُرُ التي بويع فيها الحسن بن علي ... والمراد في حديث: «**الخلافة ثلاثون سنة**» خلافة النبوة، وقد جاء مفسرًا في بعض الروايات: «**خلافة النبوة بعدي ثلاثون سنة، ثم تكون مُلْكًا**».(١)

وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والدليل على أنه أحدُ الخلفاء الراشدين: الحديث الذي أوردناه في دلائل النبوة من طريق سفينة مولى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «**الخلافة بعدي ثلاثون سنة، ثم تكون مُلْكًا**» وإنما كَمُلَت الثلاثون بخلافة الحسن بن علي».(٢)

وقال ابن أبي العز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكانت خلافة أبي بكر الصديق سنتين وثلاثة أشهر، وخلافة عمر عشر سنين ونصفًا، وخلافة عثمان اثنتي عشرة سنة، وخلافة علي أربع سنين وتسعة أشهر، وخلافة الحسن ستة أشهر».(٣)

ولما كان ـ رَضِي الله عَنهُ ـ هو المبايَعُ بالخلافة بعد أبيه، وأنه الإمام الحقُّ تلك المدة، التي كانت مُكملة لخلافة النبوة؛ رأى أنه لا بد من أن يكون أمره نافذًا على بلاد الشام، التي كان الأمر فيها حينئذ لمعاوية ـ رَضِي الله عَنهُ ـ فتوجه نحو بلاد الشام بكتائب كأمثال الجبال، وبايعه منهم أربعون ألفًا على الموت، فلما ترائي الجمعان؛ عَلِمَ أنه لا يُغْلَبُ أَحَدُهُما حتى يُقْتَل الفريق الآخر؛ فنزل لمعاوية عن الخلافة؛ لا لِقِلَّة ولا لِذِلَّة، بل رحمةً للأمة؛

---

(١) انظر: «شرحه على صحيح مسلم» (١٢/ ٢٠١).

(٢) انظر: «البداية والنهاية» (٨/ ١٨).

(٣) انظر: «شرح الطحاوية» (ص/ ٥٤٥)، انظر: «فيض القدير» (٢/ ٤٠٩).

حتى لا يَقْتُلَ بعضُها بعضًا، واشترط على معاوية ـ رَضِي الله عَنهُ ـ شروطًا التزمها، ووفَّى بها، وعلى وفقها جَرَى الصلحُ بينهما، وقد روى قصة الصلح بينهما الإمام البخاري –رحمه الله تعالى–:

فعَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ، يَقُولُ: «اسْتَقْبَلَ –وَاللهِ– الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكَتَائِبَ أَمْثَالِ الجِبَالِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ: إِنِّي لَأَرَى كَتَائِبَ لاَ تُوَلِّي حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ –وَكَانَ وَاللهِ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ–: أَيْ عَمْرُو، إِنْ قَتَلَ هَؤُلاَءِ هَؤُلاَءِ، وَهَؤُلاَءِ هَؤُلاَءِ؛ مَنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ، مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ، مَنْ لِي بِضَيْعَتِهِمْ؟ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، فَقَالَ: اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ، فَاعْرِضَا عَلَيْهِ، وَقُولاَ لَهُ، وَاطْلُبَا إِلَيْهِ؛ فَأَتَيَاهُ، فَدَخَلاَ عَلَيْهِ، فتكَلَّمَا، وَقَالاَ لَهُ: فَطَلَبَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: إِنَّا بَنُو عَبْدِ المُطَّلِبِ، قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا المَالِ، وَإِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ قَدْ عَاثَتْ فِي دِمَائِهَا، قَالاَ: فَإِنَّهُ يَعْرِضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ، قَالَ: فَمَنْ لِي بِهَذَا، قَالاَ: نَحْنُ لَكَ بِهِ، فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالاَ: نَحْنُ لَكَ بِهِ، فَصَالَحَهُ، فَقَالَ الحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عَلَى المِنْبَرِ وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ أُخْرَى، وَيَقُولُ: «**إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِينَ**»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ – أي البخاري –: «قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: إِنَّمَا ثَبَتَ لَنَا سَمَاعُ الحَسَنِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ بِهَذَا الحَدِيثِ».[1]

(١) انظر: «صحيحه» (٢٧٠٤).

قلت: وبقبوله الصلح مع معاوية ـ رَضِي الله عَنهُ ـ حصل مِصْدَاقُ قوله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فيه: فكان كما قال: أصلح الله تعالى به بين أهل الشام وأهل العراق بعد الحروب الطويلة والواقعات المهولة، وهذا الإصلاح الذي حصل بين فريقي الحسن بن علي ومعاوية ـ رَضِي الله عَنهُما ـ مما يحبه الرب جَلَّوَعَلَا ورسوله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وهو من أكبر مناقب الحسن ـ رَضِي الله عَنهُ ـ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَلِهَذَا أَثْنَى النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى الْحَسَنِ بِقَوْلِهِ: «**إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَسَيُصْلِحُ اللهُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ**» وَلَمْ يُثْنِ عَلَى أَحَدٍ لَا بِقِتَالٍ فِي فِتْنَةٍ، وَلَا بِخُرُوجٍ عَلَى الْأَئِمَّةِ، وَلَا نَزْعِ يَدٍ مِنْ طَاعَةٍ، وَلَا مُفَارَقَةٍ لِلْجَمَاعَةِ.

وَأَحَادِيثُ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ الثَّابِتَةُ فِي «الصحيح» كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى هَذَا، كَمَا فِي «صحيح البخاري» مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -... فذكره.

فَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بِأَنَّهُ سَيِّدٌ، وَحَقَّقَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ اللهَ يُصْلِحُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ الْإِصْلَاحَ بَيْنَ الطَّائِفَتَيْنِ كَانَ مَحْبُوبًا مَمْدُوحًا يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ مَا فَعَلَهُ الْحَسَنُ مِنْ ذَلِكَ: كَانَ مِنْ أَعْظَمِ فَضَائِلِهِ وَمَنَاقِبِهِ، الَّتِي أَثْنَى بِهَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَلَوْ كَانَ الْقِتَالُ وَاجِبًا أَوْ مُسْتَحَبًّا؛ لَمْ يُثْنِ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عَلَى أَحَدٍ بِتَرْكِ وَاجِبٍ أَوْ مُسْتَحَبٍّ، وَلِهَذَا لَمْ يُثْنِ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عَلَى أَحَدٍ بِمَا جَرَى مِنَ الْقِتَالِ يَوْمَ الْجَمَلِ وَصِفِّينَ، فَضْلًا عَمَّا

جَرَى فِي الْمَدِينَةِ يَوْمَ الْحَرَّةِ، وَمَا جَرَى بِمَكَّةَ فِي حِصَارِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَمَا جَرَى فِي فِتْنَةِ ابْنِ الْأَشْعَثِ وَابْنِ الْمُهَلَّبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْفِتَنِ».(١)

وقد ذكر ابن العربي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أسبابًا هيَّأت الحسن لقبول الصلح مع معاوية ـ رَضِي الله عَنهُما ـ حيث قال: «وعمل الحسن بمقتضى حاله، فإنه صالح حين استشرى الأمر عليه، وكان ذلك بأسبابٍ سماويةٍ، ومقاديرَ أزليةٍ، ومواعيدَ من الصادق صادقَةٍ:

منها: ما رأى مِنْ تَشَتُّتِ آراء مَنْ معه.

ومنها: أنه طُعِنَ حين خرج إلى معاوية، فسقط عن فرسه، وداوى جُرْحَهُ حتى برأ، فَعَلِمَ من ينافق عليه ولا يأمنه على نفسه.

ومنها: أنه رأى الخوارج أحاطوا بأطرافه، وعلم أنه إن اشتغل بحرب معاوية؛ استولى الخوارج على البلاد، وإن اشتغل بالخوارج؛ استولى عليه معاوية.

ومنها: أنه تَذَكَّر وَعْدَ جدِّه الصادق عند كل أحد -صلى الله عليه وسلم- في قوله: «**إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**» وإنه لما سار الحسن إلى معاوية بالكتائب في أربعين ألفًا، وقدم قيس بن سعد بعشرة آلاف، قال عمرو بن العاص لمعاوية: إني أرى كتيبة لا تُوَلِّي أُولاها حتى تُدْبِرَ أُخْراها، فقال معاوية لعمرو: من لي بذراري المسلمين؟ فقال: أنا، فقال: عبد الله بن عامر وعبد الرحمن بن سمرة: تلقاه

(١) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٥٣١ ـ ٥٣٢).

فتقول له: الصلح، فصالَحُهُ، فَنَفَذَ الوعدُ الصادق في قوله: «**إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**».(١)

وكان ذلك الصلح المبارك الذي أشار إليه النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أنه سيكون علي يد سِبْطِهِ الحسنِ بن علي ـ رَضِي الله عَنهُما ـ عام واحد وأربعين هجرية.

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَإِنَّهُ نَزَلَ عَنِ الْخِلَافَةِ لِمُعَاوِيَةَ فِي رَبِيعٍ الْأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ، وَذَلِكَ كَمَالُ ثَلَاثِينَ سَنَةً مِنْ مَوْتِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، فَإِنَّهُ تُوُفِّيَ فِي رَبِيعٍ الْأَوَّلِ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَهَذَا مِنْ أَكْبَرِ دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ، وَقَدْ مَدَحَهُ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عَلَى صَنِيعِهِ هَذَا، وَهُوَ تَرْكُهُ الدُّنْيَا الْفَانِيَةَ، وَرَغْبَتُهُ فِي الْآخِرَةِ الْبَاقِيَةِ، وَحَقْنُهُ دِمَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ فَنَزَلَ عَنِ الْخِلَافَةِ، وَجَعَلَ الْمُلْكَ بِيَدِ مُعَاوِيَةَ؛ حَتَّى تَجْتَمِعَ الْكَلِمَةُ عَلَى أَمِيرٍ وَاحِدٍ».(٢)

وتسليم الحسن الأمر لمعاوية يعتبر عقد بيعة منه له بالخلافة، وكان ذلك في موضع يقال له: «مسكن» **قال ياقوت الحموي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «في موضع قريب من أونا على نهر دجيل».(٣)

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَمَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى الصُّلْحِ، وَخَطَبَ النَّاسَ، وَخَلَعَ نَفْسَهُ مِنَ الْأَمْرِ، وَسَلَّمَهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ، وَذَلِكَ سَنَةَ

---

(١) انظر: «أحكام القرآن» (٤/ ١٧١٩-١٧٢٠).

(٢) انظر: «البداية والنهاية» (١١/ ١٣٤).

(٣) انظر: «معجم البلدان» (٥/ ١٢٧).

أَرْبَعِينَ، فَبَايَعَهُ الْأُمَرَاءُ مِنَ الْجَيْشَيْنِ، وَاسْتَقَلَّ بِأَعْبَاءِ الْأُمَّةِ، فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْعَامُ عَامَ الْجَمَاعَةِ؛ لِاجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ فِيهِ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ، ولاجتماع المسلمين بعد الفُرْقة، وتَفَرُّغِهِم للحروب الخارجية والفتوح، ونَشْر دعوة الإسلام بعد أن عَطَّلَ قتلةُ عثمان سيوفَ المسلمين عن هذه المهمة نحو خمس سنوات». (١)

وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «وَلَمَّا تَسَلَّمَ مُعَاوِيَةُ الْبِلَادَ، وَدَخَلَ الْكُوفَةَ وَخَطَبَ بِهَا، وَاجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الْكَلِمَةُ فِي سَائِرِ الْأَقَالِيمِ وَالْآفَاقِ، وَرَجَعَ إِلَيْهِ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ أَحَدُ دُهَاة الْعَرَبِ، وَقَدْ كَانَ عَزَمَ عَلَى الشِّقَاقِ، وَحَصَلَ عَلَى بَيْعَةِ مُعَاوِيَةَ عَامَئِذٍ الْإِجْمَاعُ وَالِاتِّفَاقُ، تَرَحَّلَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَمَعَهُ أَخُوهُ الْحُسَيْنُ وَبَقِيَّةُ إِخْوَتِهِمْ وَابْنُ عَمِّهِمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ مِنْ أَرْضِ الْعِرَاقِ إِلَى أَرْضِ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ -عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ-، وَجَعَلَ كُلَّمَا مَرَّ بِحَيٍّ مِنْ شِيعَتِهِمْ يُبَكِّتُونَهُ عَلَى مَا صَنَعَ مِنْ نُزُولِهِ عَنِ الْأَمْرِ لِمُعَاوِيَةَ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ مُصِيبٌ بَارٌّ رَاشِدٌ مَمْدُوحٌ، وَلَيْسَ يَجِدُ فِي صَدْرِهِ حَرَجًا وَلَا تَلَوُّمًا وَلَا نَدَمًا، بَلْ هُوَ رَاضٍ بِذَلِكَ، مُسْتَبْشِرٌ بِهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ سَاءَ هَذَا خَلْقًا مِنْ ذَوِيهِ وَأَهْلِهِ وَشِيعَتِهِ، وَلَا سِيَّمَا بَعْدَ ذَلِكَ بِمُدَدٍ، وَهَلُمَّ جَرًّا إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَالْحَقُّ فِي ذَلِكَ: اتِّبَاعُ السُّنَّةِ، وَمَدْحُهُ فِيمَا حَقَنَ بِهِ دِمَاءَ الْأُمَّةِ، كَمَا مَدَحَهُ عَلَى ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ». (٢)

---

(١) انظر: «البداية والنهاية» (٩/ ٢١٠).

(٢) انظر: «البداية والنهاية» (١١/ ١٤١).

✍ **قلت:** فيه دليلٌ على أن ارتكاب معصية القتل -على شدة قُبحها- لا يلزم منها أن مرتكبها كافرٌ، بل هو من جملة المسلمين، وهذا موافقٌ لمذهب أهل السنة والجماعة، الذين يرون أن الأصل في المعصية أنها تنقصُ الإيمان ولا تزيله بالكلية، فالنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ سمَّى كُلًّا من الطائفتين المتقاتلتين من الصحابة ومن معهم من التابعين «مسلمين»، لقوله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ في الحسن بن علي ـ رَضِي الله عَنهُما ـ: «**وسيُصلحَ الله به بين طائفتين عظيمتين من المسلمين**».

وللمسألة أدلةٌ أخرى قد ذكرها العلماء، وفصَّلْتُها في غير هذا الموضع.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَمَنْ كَانَ مِن الصَّحَابَةِ مَعَ مُعَاوِيَةَ؟ يُقَالُ: لَمْ يَكُنْ فِي الْفَرِيقِين مِائَةٌ مِن الصَّحَابَةِ، وعن أحمد: ولا ثلاثون، وَٱللَّهُ أَعْلَم**).

يريد أن يشير إلى قلة عددهم في ذلك الموقف، مع أن الجنود من الجانبين قد سَدُّوا الأفق، إلا أن الموجود عددٌ يسيرٌ من الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ؟ ولهذا قال الحافظ ابن كثير: (**يُقَالُ: لَمْ يَكُنْ فِي الفريقين مِائَةٌ مِن الصَّحَابَةِ، وعن أحمد: ولا ثلاثون**).

وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ:** «هَاجَتِ الْفِتْنَةُ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عَشَرَةُ آلَافٍ، فَمَا حَضَرَ فِيهَا مِائَةٌ، بَلْ لَمْ يَبْلُغُوا ثَلَاثِينَ».(١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَأَمَّا الصَّحَابَةُ: فَجُمْهُورُهُمْ وَجُمْهُورُ أَفَاضِلِهِمْ مَا دَخَلُوا فِي فِتْنَةٍ، ..». ثم ذكر هذا الأثر، ثم قال: «وَهَذَا

---

(١) أخرجه الخلال في «السنة» (٧٢٨).

الْإِسْنَادُ مِنْ أَصَحِّ إِسْنَادٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ مِنْ أَوَرِعِ النَّاسِ فِي مَنْطِقِهِ، وَمَرَاسِيلُهُ مِنْ أَصَحِّ الْمَرَاسِيلِ». (١)

قَالَ الشَّعْبِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لَمْ يَشْهَدِ الْجَمَلَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ غَيْرُ عَلِيٍّ، وَعَمَّارٍ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، فَإِنْ جَاوَزُوا بِخَامِسٍ؛ فَأَنَا كَذَّابٌ». (٢)

✍ **قلت**: بل أكثر من ذلك بحسب الروايات وأقوال عددٍ من الأئمةِ-إلا أنهم قلةٌ قليلةٌ جدًا بالنسة لعدد الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ.

قال أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قُلْتُ لِشُعْبَةَ: إِنَّ أَبَا شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى أَنَّهُ قَالَ: شَهِدَ صِفِّينَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ سَبْعُونَ رَجُلا، فَقَالَ: كَذَبَ، وَاللهِ لَقَدْ ذاكرتُ الْحَكَمَ بِذَلِكَ، وَذَكَرْنَا فِي بَيْتِهِ؛ فَمَا وَجَدْنَا شَهِدَ صِفِّينَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ سِوَى خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ». (٣)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قُلْتُ: هَذَا النَّفْيُ يَدُلُّ عَلَى قِلَّةِ مَنْ حَضَرَهَا، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ حَضَرَهَا سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَأَبُو أَيُّوبَ، وَكَلَامُ ابْنِ سِيرِينَ مُقَارِبٌ؛ فَمَا يَكَادُ يَذْكُرُ مِائَةً وَاحِدٌ». (٤)

---

(١) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٦/ ٢٣٦)، وانظر: «المنتقى من منهاج الاعتدال» (ص: ٣٨٩).

(٢) أخرجه الخلال في «السنة» (٧٢٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد كما في «العلل ومعرفة الرجال» برواية ابنه عبد الله (٩٥٨)، والخلال كما في «المنتخب من علل الخلال» (١/ ٢٢٥)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٣٨٩).

(٤) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٦/ ٢٣٦).

قال الخلال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، أَنَّ مُحَمَّدًا حَدَّثَهُمْ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللهِ قَالَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: «سَمِعْتُهُ مِنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً قَالَ: لَمْ يَبْقَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَمَرَّةً قَالَ: لَمْ يَبْقَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ».(١)

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ **بعد ذكر هذه الآثار**: «قُلْتُ: قَدْ حَضَرَهَا عَائِشَةُ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَالْحَسَنُ، وَالْحُسَيْنُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَسَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَآخَرُونَ، فَمِمَّنْ قُتِلَ يَوْمَئِذٍ فِي الْمَعْرَكَةِ، طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ التَّيْمِيُّ».(٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وَجَمِيعُهُمْ صَحَابَةٌ، فَهُمْ عُدُولٌ كُلُّهُمْ، وَأَمَّا طَوَائِفُ الرَّوَافِضِ وَجَهْلُهُمْ وَقِلَّةُ عَقْلِهِمْ، وَدَعَواهم: أَنَّ الصَّحَابَةَ كَفَرُوا إِلَّا سَبْعَةَ عَشَرَ صَحَابِيًّا، وَسَمَّوْهُمْ؛ فَهُوَ مِنَ الْهَذَيَانِ بِلَا دَلِيلٍ، إلا مجرد الرأي الفاسد، عن ذِهْنٍ باردٍ، وهَوًى مُتَّبَعٍ)**.

والذي حملهم على هذا القول الفاسد هو ما في قلوبهم من الغلو الواضح في علي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ وآل بيته المكرَّمين، مع ما في قلوبهم من الغيظ والحقد على أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ حتى كفروهم، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله: «من كفَّر أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أو أكثرهم؛ فهو كافر، ومن فَسَّقَهم

(١) أخرجه الخلال في «السنة» (٧٢٤)، وانظر: «الإبانة الكبرى» (٧٦٣).

(٢) انظر: «البداية والنهاية» (١٠/ ٤٧٤).

أو فَسَّقَ أكثرهم؛ فهو كافر».

لأنه يترتب على قولهم هذا أمران فاسدان:

الأول: مصادمةُ النصوص القرآنية والنبوية في تعديلهم، وكذا إجماع أكثر العلماء من الأمة على تعديلهم والترضِّي عنهم، ومنهم إجماع علماء السنة.

الثاني: ضياعُ الدين؛ لأن الصحابة هم نَقَلَةُ الدين، فإذا كانوا كفارًا أو فسقة؛ فلا يَأْخذ أحد روايتهم، وإذا لم يأخذ أحد روايتهم؛ ضاع الدين.

قال أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ التُّسْتَرِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ، يَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَنْتَقِصُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَاعْلَمْ أَنَّهُ زِنْدِيقٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الرَّسُولَ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عِنْدَنَا حَقٌّ، وَالْقُرْآنَ حَقٌّ، وَإِنَّمَا أَدَّى إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَنَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ أَنْ يُجَرِّحُوا شُهُودَنَا؛ لِيُبْطِلُوا الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَالْجَرْحُ بِهِمْ أَوْلَى، وَهُمْ زَنَادِقَةٌ».[1]

✍ **قلت:** وقد مرَّ كلام أهل العلم في حكم من سبَّ الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ أو طعن فيهم بفسقٍ أو كفرٍ!! والروافضُ: «أَضَلُّ الفرق وأَكْذَبُها».

قال أبو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَّام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كَلَّمْتُ النَّاسَ، وَكَلَّمْتُ أَهْلَ الْكِتَابِ؛ فَلَمْ أَرَ قَوْمًا أَوْسَخَ وَلَا أَقْذَرَ وَلَا أَطْفَسَ مِنَ الرَّافِضَةِ، وَلَقَدْ نَفَيْتُ ثَلَاثَةَ رِجَالٍ إِذْ كُنْتُ بِالثَّغْرِ قَاضِيًا: جَهْمِيَّيْنِ وَرَافِضِيًّا، أَوْ رَافِضِيَّيْنِ وَجَهْمِيًّا،

---

(١) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص: ٤٩).

وَقُلْتُ مِثْلُكُمْ لَا يُجَاوِرُ أَهْلَ الثُّغُورِ».(١)

قَالَ الشَّعْبِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يَا مَالِكُ، لَوْ أَرَدْتُ أَنْ أَطَأَ رِقَابَهُمْ عَبِيدًا، وَيَمْلَئُوا بَيْتِي ذَهَبًا عَلَى أَنْ أَكْذِبَ لَهُمْ عَلَى عَلِيٍّ، وَلَكِنْ وَاللهِ، لَا أَكْذِبُ عَلَيْهِ أَبَدًا، يَا مَالِكُ، إِنِّي دَرَسْتُ الْأَهْوَاءَ فَلَمْ أَرَ قَوْمًا أَحْمَقَ مِنَ الْخَشَبِيَّةِ، وَلَوْ كَانُوا مِنَ الدَّوَابِّ كَانُوا حُمُرًا، وَلَوْ كَانُوا مِنَ الطَّيْرِ كَانُوا رَخَمًا، ثُمَّ قَالَ: أُحَذِّرُكُمُ الْأَهْوَاءَ الْمُضِلَّةَ، وَشَرُّهَا الرَّافِضَةُ، وَذَلِكَ أَنَّ مِنْهُمْ يَهُودًا يَغْمِصُونَ الْإِسْلَامَ؛ لِيَتَجَاوَزَ بِضَلَالَتِهِمْ، كَمَا يَغْمِصُ بُولُسُ بْنُ شَاوِلَ مَلِكُ الْيَهُودِ النَّصْرَانِيَّةَ؛ لِيَتَجَاوَزَ ضَلَالَتَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: لَمْ يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ رَغْبَةً فيه، وَلَا رَهْبَةً مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وَلَكِنْ مَقْتًا لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَبَغْيًا عَلَيْهِمْ، قَدْ حَرَّقَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِالنَّارِ، وَنَفَاهُمْ فِي الْبُلْدَانِ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَبَأٍ نَفَاهُ إِلَى إِسْبَاطٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ يَسَارٍ نَفَاهُ إِلَى حَازِهٍ، وَأَبُو الْكَرَوَّسِ، وَآيَةُ ذَلِكَ: أَنَّ مِحْنَةَ الرَّافِضَةِ مِحْنَةُ الْيَهُودِ، قَالَتِ الْيَهُودُ: لَا تَصْلُحُ الْإِمَامَةُ إِلَّا لِرَجُلٍ مِنْ آلِ دَاوُدَ، وَقَالَتِ الرَّافِضَةُ: لَا تَصْلُحُ الْإِمَامَةُ إِلَّا لِرَجُلٍ مِنْ وَلَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَقَالَتِ الْيَهُودُ: لَا جِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَخْرُجَ الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ، وَيَنْزِلَ سَبَبٌ مِنَ السَّمَاءِ، وَقَالَتِ الرَّافِضَةُ: لَا جِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَخْرُجَ الْمَهْدِيُّ، وَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ، وَالْيَهُودُ: يُؤَخِّرُونَ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَالْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ مَا لَمْ يُؤَخِّرُوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ**»،

(١) أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في «السنة» (٥٠٦).

وَالْيَهُودُ تَزُولُ عَلَى الْقِبْلَةِ شَيْئًا، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَالْيَهُودُ تَنُودُ[1] فِي الصَّلَاةِ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَمَرَّ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بِرَجُلٍ قَدْ سَدَلَ ثَوْبَهُ، فَغَمَصَهُ عَلَيْهِ، وَالْيَهُودُ يَسْتَحِلُّونَ دَمَ كُلِّ مُسْلِمٍ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَالْيَهُودُ لَا يَرَوْنَ عَلَى النِّسَاءِ عِدَّةً، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَالْيَهُودُ لَا يَرَوْنَ الطَّلَاقَ الثَّلَاثَ شَيْئًا، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَالْيَهُودُ حَرَّفُوا التَّوْرَاةَ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ حَرَّفُوا الْقُرْآنَ، وَالْيَهُودُ يَبْغَضُونَ جِبْرِيلَ، وَيَقُولُونَ: هُوَ عَدُوُّنَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَكَذَلِكَ صِنْفٌ مِنَ الرَّافِضَةِ، يَقُولُونَ غَلَطَ بِالْوَحْيِ إِلَى مُحَمَّدٍ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ».[2]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَقَدِ اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالنَّقْلِ وَالرِّوَايَةِ وَالْإِسْنَادِ عَلَى أَنَّ الرَّافِضَةَ أَكْذَبُ الطَّوَائِفِ، وَالْكَذِبُ فِيهِمْ قَدِيمٌ، وَلِهَذَا كَانَ أَئِمَّةُ الْإِسْلَامِ يَعْلَمُونَ امْتِيَازَهُمْ بِكَثْرَةِ الْكَذِبِ، قَالَ: أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى يَقُولُ: قَالَ أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: سُئِلَ مَالِكٌ عَنِ الرَّافِضَةِ، فَقَالَ: لَا تُكَلِّمْهُمْ، وَلَا تَرْوِ عَنْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ يَكْذِبُونَ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: لَمْ أَرَ أَحَدًا أَشْهَدَ بِالزُّورِ مِنَ الرَّافِضَةِ، وَقَالَ مُؤَمَّلُ بْنُ إِهَابٍ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ يَقُولُ: يُكْتَبُ عَنْ كُلِّ صَاحِبِ بِدْعَةٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً إِلَّا الرَّافِضَةَ؛ فَإِنَّهُمْ يَكْذِبُونَ، وَقَالَ مُحَمَّدُ

(١) يُقَالُ: نَادَ يَنُودُ إذا حَرَّك رأْسه وكَتِفَيْهِ، وَنَادِ مِنَ النُّعاس يَنُودُ نَوْدًا إذا تمايل.

نود: يُقَال: نَادَ الإنسانُ يَنُودُ نَوْدًا ونَوَدانًا مثل: نَاسَ يَنُوسُ ونَاعَ يَنُوعُ وَقد تَنَوَّدَ الغُصْنُ وتَنَوَّع إذا تحرَّكَ وَنَوَدانُ اليهودِ فِي مدارسهم مأخوذٌ من هَذَا. انظر: «تهذيب اللغة» (١٤/ ١٣٦)، «لسان العرب» (٣/ ٤٣٠).

(٢) أخرجه الخلال في «السنة» (٧٩١).

بْنُ سَعِيدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ: سَمِعْتُ شَرِيكًا يَقُولُ: أَحْمِلُ الْعِلْمَ عَنْ كُلِّ مَنْ لَقِيتُ إِلَّا الرَّافِضَةَ؛ فَإِنَّهُمْ يَضَعُونَ الْحَدِيثَ، وَيَتَّخِذُونَهُ دِينًا، وَشَرِيكٌ هَذَا هُوَ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْقَاضِي، قَاضِي الْكُوفَةِ، مِنْ أَقْرَانِ الثَّوْرِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَهُوَ مِنَ الشِّيعَةِ الَّذِي يَقُولُ بِلِسَانِهِ: أَنَا مِنَ الشِّيعَةِ، وَهَذِهِ شَهَادَتُهُ فِيهِمْ، وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ: أَدْرَكْتُ النَّاسَ، وَمَا يُسَمُّونَهُمْ إِلَّا الْكَذَّابِينَ». (١)

...**ثم قال شيخ الإسلام** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ الْعُلَمَاءَ كُلَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ الْكَذِبَ فِي الرَّافِضَةِ أَظْهَرُ مِنْهُ فِي سَائِرِ طَوَائِفِ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَمَنْ تَأَمَّلَ كُتُبَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ الْمُصَنَّفَةَ فِي أَسْمَاءِ الرُّوَاةِ وَالنَّقَلَةِ، وَأَحْوَالِهِمْ - مِثْلَ كُتُبِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وَالْبُخَارِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَأَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ، وَالنَّسَائِيِّ، وَأَبِي حَاتِمِ بْنِ حِبَّانَ، وَأَبِي أَحْمَدَ بْنِ عَدِيٍّ. وَالدَّارَقُطْنِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ يَعْقُوبَ الْجُوزَجَانِيِّ السَّعْدِيِّ، وَيَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ الْفَسَوِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ الْعِجْلِيِّ، وَالْعُقَيْلِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمَّارٍ الْمَوْصِلِيِّ، وَالْحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ، وَالْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ سَعِيدٍ الْمِصْرِيِّ، وَأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ هُمْ جَهَابِذَةٌ، وَنُقَّادٌ، وَأَهْلُ مَعْرِفَةٍ بِأَحْوَالِ الْإِسْنَادِ - رَأَى الْمَعْرُوفَ عِنْدَهُمْ بِالْكَذِبِ فِي الشِّيعَةِ أَكْثَرَ مِنْهُمْ فِي جَمِيعِ الطَّوَائِفِ، حَتَّى أَنَّ أَصْحَابَ الصَّحِيحِ كَالْبُخَارِيِّ لَمْ يَرْوِ عَنْ أَحَدٍ مِنْ قُدَمَاءِ الشِّيعَةِ مِثْلِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، وَالْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ سَلِمَةَ، وَأَمْثَالِهِمْ، مَعَ أَنَّ هَؤُلَاءِ مِنْ خِيَارِ

---

(١) انظر: منهاج السنة النبوية» (١/ ٥٩ ـ ٦٩).

الشِّيعَةِ، وَإِنَّمَا يَرْوِي أَصْحَابُ الصَّحِيحِ حَدِيثَ عَلِيٍّ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كَالْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ، وَمُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، وَكَاتِبِهِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، أَوْ عَنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: كَعَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، وَالْحَارِثِ بْنِ قَيْسٍ، أَوْ عَمَّنْ يُشْبِهُ هَؤُلَاءِ، وَهَؤُلَاءِ أَئِمَّةُ النَّقْلِ، وَنُقَّادُهُ مِنْ أَبْعَدِ النَّاسِ عَنِ الْهَوَى، وَأَخْبَرِهِمْ بِالنَّاسِ، وَأَقْوَلِهِمْ بِالْحَقِّ، لَا يَخَافُونَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ.

وَالْبِدَعُ مُتَنَوِّعَةٌ، فَالْخَوَارِجُ: مَعَ أَنَّهُمْ مَارِقُونَ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بِقِتَالِهِمْ، وَاتَّفَقَ الصَّحَابَةُ وَعُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى قِتَالِهِمْ، وَصَحَّ فِيهِمُ الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ مِنْ عَشَرَةِ أَوْجُهٍ: رَوَاهَا مُسْلِمٌ فِي»، صَحِيحِهِ« رَوَى الْبُخَارِيُّ ثَلَاثَةً مِنْهَا، لَيْسُوا مِمَّنْ يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ، بَلْ هُمْ مَعْرُوفُونَ بِالصِّدْقِ، حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ حَدِيثَهُمْ مِنْ أَصَحِّ الْحَدِيثِ، لَكِنَّهُمْ جَهِلُوا، وَضَلُّوا فِي بِدْعَتِهِمْ، وَلَمْ تَكُنْ بِدْعَتُهُمْ عَنْ زَنْدَقَةٍ وَإِلْحَادٍ، بَلْ عَنْ جَهْلٍ وَضَلَالٍ فِي مَعْرِفَةِ مَعَانِي الْكِتَابِ.

... **وَأَمَّا الرَّافِضَةُ**: فَأَصْلُ بِدْعَتِهِمْ عَنْ زَنْدَقَةٍ وَإِلْحَادٍ، وَتَعَمُّدُ الْكَذِبِ كَثِيرٌ فِيهِمْ، وَهُمْ يُقِرُّونَ بِذَلِكَ حَيْثُ يَقُولُونَ: دِينُنَا التَّقِيَّةُ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ بِلِسَانِهِ خِلَافَ مَا فِي قَلْبِهِ، وَهَذَا هُوَ الْكَذِبُ وَالنِّفَاقُ، وَيَدَّعُونَ مَعَ هَذَا أَنَّهُمْ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْمِلَّةِ، وَيَصِفُونَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ بِالرِّدَّةِ، وَالنِّفَاقِ، فَهُمْ فِي ذَلِكَ، كَمَا قِيلَ: رَمَتْنِي بِدَائِهَا وَانْسَلَّتْ؛ إِذْ لَيْسَ فِي الْمُظْهِرِينَ لِلْإِسْلَامِ أَقْرَبُ إِلَى النِّفَاقِ وَالرِّدَّةِ مِنْهُمْ، وَلَا يُوجَدُ الْمُرْتَدُّونَ وَالْمُنَافِقُونَ فِي طَائِفَةٍ أَكْثَرَ مِمَّا يُوجَدُ فِيهِمْ، وَاعْتَبِرْ ذَلِكَ بِالْغَالِيَةِ مِنَ النُّصَيْرِيَّةِ،

وَغَيْرِهِمْ، وَبِالْمَلَاحِدَةِ الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ، وَأَمْثَالِهِمْ».(١)

✍ **قلت**: ولم يستطع الروافض أن يَرُدُّوا على فرقة من أهل البدع؛ لشدة انحرافهم وضلالهم، فقد رَدَّت الأشاعرةُ على المعتزلة والجهمية، أما الروافض فلم يردوا على أي فرقة من فرق الضلالة؟ لماذا؟ لأن الروافض أبطلوا الدين أصلًا، فكل من يخالفهم يستطيع أن يرد عليه بقولهم وبقواعدهم الفاسدة المفسدة التي انطلقوا منها.

فإذا استدل الناصبي المعادي لعلي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ بفضائل أبي بكر الصديق ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ومناقبه؛ قال له الرافضي: هذه لم تثبت؛ لأن رواتها ليسوا بعدول، فيرد عليه الناصبي قائلًا: ومناقب عليٍّ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ أيضًا وفضائله لم تثبت؛ لأنها قد رواها من هؤلاء الصحابة الذين لم تَقْبَلْ روايتهم في مناقب أبي بكر!!

فالروافض وضعوا أصولًا وقواعد أفسدوا بها هذا الدِّين، وهذا لجهلهم وحقدهم وفساد فهمهم، بل وسوء قَصْدهم، ولذا كان الرد على الرافضة وإبطال مذهبهم لا يخفى على صغار طلاب العلم -فضلًا عن العلماء-!!

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(والبرهانُ على خلافه أَظْهَرُ وأَشْهَرُ؛ مما عُلِمَ من امتثالهم أوامرَه بعده -عليه الصلاة والسلام- وفَتْحِهِم الأقاليمَ والآفاقَ، وتبليغِهِم عنه الكتابَ والسنةَ، وهدايتهم الناس إلى طريق الجنة، ومواَظَبَتِهِم على الصلوات والزكوات وأنواع القُربات، في سائر الأحيان والأوقات، مع الشجاعة والبراعة، والكرم والإيثار، والأخلاق الجميلة، التي لم تكن في أمة**

---

(١) انظر: «منهاج السنة النبوية» (١/ ٦٦)، و(١/ ٤٧٣).

من الأمم المتقدمة، ولا يكون أحد بعدهم مثلهم في ذلك، فرضي الله عنهم أجمعين، ولعنَ الله من يتهم الصادقَ ويُصَدِّق الكاذبين، آمين، يا ربَّ العالمين).

✍ **قلتُ**: استدل رَحِمَهُ ٱللَّهُ على عدالةِ الصحابةِ بهذه الأعمال، أي لو لم يَنْزِل في القرآن تعديلُ الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ ، ولا جاءت السنةُ بذلك؛ لكانت هذه الأعمال الدينية منهم كافية في تعديلهم.

ومعلومٌ أن الإيمان قولٌ وعملٌ واعتقادٌ، ويُستدل على صحة إيمان الرجل وقوته بمواظبته على أركان الإيمان، والصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ أحوالهم في التمسك بالدين، والثبات عليه أمام العواصف التي تنحني لها الجبال الشوامخ أشهر من أن تُذْكر، فكم جاهدوا في سبيل الله لنشر هذا الدين، وكم فتحوا من الأقاليم في الآفاق، ودخل الناس بجهودهم وجهادهم في دين الله أفواجا، فكانوا هم وذرياتهم إلى آخر الزمان حسنة من حسنات الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ وكم واظبوا على الصلوات في الجمع والجماعات في بيوتٍ أَذِنَ الله أن تُرْفع، ويُذكر فيها اسمه، والوضوء والصلاة لا يحافظ عليهما إلا مؤمن(١)، والرافضة الحاقدون مساجدهم خاوية غير

(١) أخرج ابن ماجه في «سننه» (٢٧٧)، وأحمد في «مسنده» (٢٢٤٣٣)، والدارمي في «سننه» (٦٨١)، وابن حبان في «صحيحه» (١٠٣٧)، والحاكم في «مستدركه» (٤٤٧)، وغيرهم، سنن ابن ماجه (١/ ١٠١)، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ: «اسْتَقِيمُوا، وَلَنْ تُحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةَ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ».

والحديث صححه شيخنا الألباني – رحمه الله تعالى – في «الصحيحة» (١١٥).

عامرة برجال يذكرون الله، أما حسينياتهم فمُكْتَظَّة بالمرضَى والجهلة والزنادقة والحاقدين، وأعمالهم فيها شيطانية، تدل على قلة العقل وقسوة القلب، والصحابة أنفقوا الكثير من أموالهم في سبيل الله، وكان أحدهم يخرج بنفسه وماله في سبيل الله، ولم يرجع من ذلك بشيء، وحافظوا على النوافل وأنواع القربات الظاهرة والخفية، وأَحْيَوْا ليلهم بالصلاة والبكاء والخشوع، وحافَظُوا على مجالس العلم، وبلّغوه في الآفاق، لا يريدون من وراء ذلك جزاءً ولا شكورا من أحد من الخلق، مع ما اتصفوا به من معالي الأمور، ومكارم الأخلاق، من الكرم والإيثار، والشجاعة والتضحية، وتزكية النفوس ... وغير ذلك بما لم يُعرف عن أمة من الأمم، لا فيمن قبلهم ولا من بعدهم، فلله دَرُّهم، وعلى الله أجرهم، وأُشْهد الله على محبتهم وتولِّيهم، والبراءة من كل من يعاديهم، وأوصي بذلك أهلي وذريتي وبقية المسلمين إلى يوم الدين.



❖ قال الحافظ ابن كثيرٍ -رحمه الله تعالى-: (وأَفْضَلُ الصحابة، بل أَفْضَلُ الخَلْقِ بعد الأنبياء -عليهم السلام-: أبو بكر عبد الله بن عثمان التيمي، خليفةُ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وسُمِّي بالصِّدِّيق؛ لمبادرته إلى تصديق الرسول عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ الناسِ كلِّهم، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «مَا دَعَوْتُ أَحَدًا إِلَى الْإِيمان إِلَّا كَانَتْ عِنْدَهُ كَبْوَةٌ، إلا أَبَا بَكْرٍ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَتَلَعْثَمْ».

وقد ذكرتُ سيرته وفضائله ومُسْنَدَه والفتاوي عنه في مجلدٍ على حِدَةٍ، ولله الحمد.

ثم مِن بعدِهِ: عمرُ بن الخطاب، ثم عثمانُ بن عفان، ثم عليُّ بن أبي طالب، هذا رَأْيُ المهاجرين والأنصار، حين جعل عمرُ الأَمْرَ مِنْ بعدِهِ شُورى بين سِتَّةٍ؛ فانحصر في عثمان وعلي، واجتهد فيهما عبدُ الرحمن بن عوف ثلاثة أيام بلياليها، حتى سأل النساء في خُدُورهن[1]، والصبيانَ في المكاتب، فلم يَرَهُمْ يَعْدِلون بعثمان أحدًا؛ فَقَدَّمَهُ عَلَى عليٍّ، وولَّاه الأمرَ قَبْلَهُ، ولهذا قال

---

(١) قال ابن منظور في «لسان العرب» (٤/ ٢٣٠): خدر: الخِدْرُ: سِتْرٌ يُمَدُّ لِلْجَارِيَةِ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، ثُمَّ صَارَ كلُّ مَا وَارَاكَ مِنْ بَيْتٍ وَنَحْوِهِ خِدْرًا، وَالْجَمْعُ خُدُورٌ وأَخْدارٌ، وأَخادِيرُ جَمْعُ الْجَمْعِ.

وقال الفيومي في «المصباح المنير» (ص: ٨٨): [خ د ر] الخِدْرُ: هو الستر والجمع «خُدُورٌ» ويطلق «الخِدْرُ» على البيت إن كان فيه امرأة وإلا فلا و«أَخْدَرَتِ» الجارية لزمت الخدر، و«أَخْدَرَهَا» أهلها يتعدى ولا يتعدى، و«خَدَّرُوهَا» بالتثقيل أيضا بمعنى ستروها وصانوها عن الامتهان والخروج لقضاء حوائجها، و«خُدْرَةٌ» وزان غرفة قبيلة، و«خَدِرَ» العضو «خَدَرًا» من باب تعب: استرخى فلا يطيق الحركة.

الدارقطني: «من قدَّم عليًّا على عثمان؛ فقد أزْرَى بالمهاجرين والأنصار»، وصَدَقَ -رضي الله عنه، وأكرم مثواه، وجعل جنة الفردوس مأواه-.

والعَجَبُ أنه قد ذهبَ بعضُ أهل الكوفة من أهل السنة إلى تقديم عليٍّ عَلَى عثمان، ويُحكى عن سفيان الثوري، لكن يقال: إنه رجع عنه، ونُقِلَ مِثْلُهُ عن وكيع بن الجراح، ونصره ابن خزيمة والخطابي، وهو ضعيف مردود بما تقدم.

ثم بقية العَشَرة، ثم أهل بَدْرٍ، ثم أهل أُحُدٍ، ثم أهل بيعة الرضوان يوم الحديبية، وأما السابقون الأولون، فقيل: هم من صلَّى» القبلتين، وقيل: أهل بدر، وقيل: بيعة الرضوان، وقيل غير ذلك، والله أعلم

(فرعٌ): قالَ الشَّافِعِيُّ: رَوَى عَن رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ- ورآه مِن المُسْلِمِينَ نَحْوٌ مِن سِتِّينَ أَلْفًا، وقال أبو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: شَهِدَ حَجَّةَ الوَدَاعِ أَرْبَعُونَ أَلْفًا، وكان معه بِتَبُوكَ سَبْعُونَ أَلْفًا، وقُبِضَ -عليه الصلاةُ والسلامُ- عَن مِائَةِ أَلْفٍ وأَرْبَعَةَ عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الصَّحَابَةِ.

قال أحمد بن حنبل: وأكثرهم روايةً ستةٌ: أنس، وجابر، وابن عباس، وابن عمر، وأبو هريرة، وعائشة، قلت: وعبد الله بن عَمرو، وأبو سعيد، وابن مسعود، ولكنه تُوفِّي قديمًا؛ ولهذا لم يَعُدَّه أحمد بن حنبل في العبادلة، بل قال: «العبادلة أربعة: عبد الله بن الزبير، وابن عباس، وابن عُمر، وعبد الله بن عَمْرو بن العاص».

أول من أسلم من الرجال الأحرار هو أبو بكر، ومن الموالي زيد بن حارثة، ومن الأرقاء بلال، ومن الصبيان علي، ومن النساء خديجة، وقِيلَ:

إِنَّهَا أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مُطْلَقًا، وهو ظَاهِرُ السِّيَاقَاتِ فِي أَوَّلِ البَعْثَةِ، وهو مَحْكِيٌّ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ والزُّهْرِيِّ وقَتَادَةَ ومُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ بنِ يَسَارٍ صاحبِ «المَغازِي» وجَمَاعَةٍ، وادَّعَى الثَّعْلَبِيُّ المُفَسِّرُ على ذلك الإجماعَ، قال: وإنما الخلافُ فيمَن أَسْلَمَ بعدَها.

(فرع): وآخِرُ الصحابةِ مَوْتًا: أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، ثم أَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ بنُ وَاثِلَةَ اللَّيْثِيُّ، قال عليُّ بنُ المَدِينِيِّ: وكانَت وَفَاتُهُ بمَكَّةَ، فعَلَى هَذا هو آخِرُ مَن مَاتَ بِهَا من الصحابة، ويُقال: آخر من مات بمكة ابن عمر، وقيل: جابر، والصحيح: أن جابرًا مات بالمدينة، وكان آخر من مات بها، وقيل: سهل بن سعد، وقيل: السائب بن يزيد، ويُقالُ: آخِرُ مَن مَاتَ بِمَكَّةَ ابنُ عُمَرَ، وقِيلَ: جَابِرٌ، والصَّحِيحُ: أَنَّ جَابِرًا ماتَ بالمدينةِ، وكانَ آخِرَ مَن مَاتَ بِهَا، وقيلَ: سَهْلُ بنُ سَعْدٍ، وقيلَ: السَّائِبُ بنُ يَزِيدَ، وبِالبَصْرَةِ أَنَسٌ، وبالكوفةِ عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي أَوْفَى، وبالشامِ عَبْدُ اللهِ بنُ بُسْرٍ بحِمْصَ، وبدِمَشْقَ وَاثِلَةُ بنُ الأَسْقَعِ، وبمِصْرَ عَبْدُ اللهِ بنُ الحَارِثِ بنِ جَزْءٍ الزبيدي، وباليمامةِ الهِرْمَاسُ بنُ زِيادٍ، وبالجَزِيرَةِ العُرْسُ بنُ عَمِيرَةَ، وبإِفْرِيقِيَّةَ رُوَيْفِعُ بنُ ثَابِتٍ، وبالبَادِيَةِ سَلَمَةُ بنُ الأَكْوَعِ -رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُم.

(فرع): (وتُعرَفُ صُحْبَةُ الصَّحابَةِ تَارةً بالتَّوَاتُرِ، وتَارَةً بأَخْبَارٍ مُسْتَفِيضَةٍ، وتَارةً بشَهادَةِ غَيْرِه مِن الصَّحابَةِ لَهُ، وتَارَةً برِوَايَتِهِ عَنِ النبيِّ -صلى الله عليه وسلم- سماعًا أو مشَاهدةً معَ المُعَاصَرَةِ، فأما إذا قالَ المُعَاصِرُ العَدْلُ: «أنا صَحَابِيٌّ»؛ فَقَدْ قَالَ ابنُ الحاجبِ في «مختصره»: احْتُمِلَ الخِلافُ، يَعْنِي: لأَنَّهُ يُخْبِرُ عَنْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ، كما لو قالَ في الناسخِ: «هذا ناسِخٌ لهذا»؛ لاحتمالِ خَطَئِه في ذلك، أما لو قالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- قال

كذا»، أو «رَأَيْتُه فعلَ كذا»، أو «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ » ونحوُ هذا؛ فهذا مقبولٌ لا مَحَالَةَ، إذا صحَّ السَّنَدُ إليه، وهو مِمَّنْ عَاصَرَهُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ).

[الشرح]

• قوله رَحِمَهُ اللَّهُ:(**وأَفْضَلُ الصحابة، بل أَفْضَلُ الخَلْقِ بعد الأنبياء -عليهم السلام-: أبو بكر عبد الله بن عثمان التيمي، خليفةُ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وسُمِّي بالصديق لمبادرته إلى تصديق الرسول** عَلَيْهِ السَّلَامُ **قَبْلَ الناسِ كلِّهم، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «مَا دَعَوْتُ أَحَدًا إِلَى الْإِيمان إِلَّا كَانَتْ عِنْدَهُ كَبْوَةٌ، إلا أَبا بَكْرٍ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَتَلَعْثَمْ»**.

قلت: وردت آثارٌ كثيرةٌ عن الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ، وسائرِ أهلِ السنة والجماعة، على أن أبا بكرٍ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ هو أفضل هذه الأمة بعد رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، وقد دلتْ هذه الآثار على تقديمه مطلقًا؛ حتى شهد بذلك عليٌّ، وأبناؤه ـ رَضِي الله عَنهُم ـ أجمعين.

فعَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ؟ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ»، وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ: عُثْمَانُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ؟ قَالَ: «مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».(١)

وقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٦٧١).

بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ رَجُلٌ آخَرُ». (١)

وعَنْ وَهْبٍ السُّوَائِيِّ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ فَقَالَ: «مَنْ خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟» فَقُلْتُ: أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: «لَا، خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، وَمَا نُبْعِدُ أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ». (٢)

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِي الله عَنهُما ـ قَالَ: «كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ لاَ نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَانَ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ لاَ نُفَاضِلُ بَيْنَهُمْ». (٣)

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: «كُنَّا نَعُدُّ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مُتَوَافِرُونَ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». (٤)

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: «كُنَّا مَعْشَرَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وَنَحْنُ مُتَوَافِرُونَ نَقُولُ: «أَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ نَسْكُتُ». (٥)

وعَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِي الله عَنهُما ـ ، قَالَ: «قَدَّمَ رَسُولُ اللهِ

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٢٣)، وأبو داود في «سننه» (٤٦٢٩).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٨٣٤).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٦٩٧).

(٤) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٥٢).

(٥) أخرجه الحارث في «مسنده» (٩٥٩)، و«السنة» لابن أبي عاصم (١١٩٧).

ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أَبَا بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، وَإِنِّي لَشَاهِدٌ غَيْرُ غَائِبٍ، وَإِنِّي لَصَحِيحٌ غَيْرُ مَرِيضٍ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُقَدِّمَنِيَ؛ لَقَدَّمَنِي، فَرَضِينَا لِدُنْيَانَا مَنْ رَضِيَهُ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ لِدِينِنَا».(١)

وعَنِ **الْحَسَنِ ـ رَضِيَ الله عَنهُ ـ قَالَ**: «دَخَلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْكَوَّا، وَقَيْسُ بْنُ عُبَادٍ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِيَ الله عَنهُ ـ بَعْدَمَا فَرَغَ مِنْ قِتَالِ الْجَمَلِ، فَقَالَا لَهُ: أَخْبِرْنَا عَنْ مَسِيرِكَ هَذَا الَّذِي سِرْتَ: رَأْيًا رَأَيْتَهُ حِينَ تَفَرَّقَتِ الْأُمَّةُ، وَاخْتَلَفَتِ الدَّعْوَةُ؛ إِنَّكَ أَحَقُّ النَّاسِ بِهَذَا الْأَمْرِ؟ فَإِنْ كَانَ رَأْيًا رَأَيْتَهُ؛ أَجَبْنَاكَ فِي رَأْيِكَ، وَإِنْ كَانَ عَهْدًا عَهِدَ إِلَيْكَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ؛ فَأَنْتَ الْمَوْثُوقُ الْمَأْمُونُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فِيمَا تُحَدِّثُ عَنْهُ، قَالَ: فَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ ـ رَضِيَ الله عَنهُ ـ قَالَ: وَكَانَ الْقَوْمُ إِذَا تَكَلَّمُوا تَشَهَّدُوا، قَالَ: فَقَالَ: أَمَّا أَنْ يَكُونَ عِنْدِي عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَلَا وَاللهِ، وَلَوْ كَانَ عِنْدِي عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مَا تَرَكْتُ أَخَا تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ، وَلَا ابْنَ الْخَطَّابِ عَلَى مِنْبَرِهِ، وَلَوْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا يَدِي هَذِهِ، وَلَكِنَّ نَبِيَّكُمْ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ نَبِيُّ رَحْمَةٍ، لَمْ يَمُتْ فَجْأَةً، وَلَمْ يُقْتَلْ قَتْلًا، مَرِضَ لَيَالِيَ وَأَيَّامًا، وَأَيَّامًا وَلَيَالِيَ، فَيَأْتِيهِ بِلَالٌ فَيُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَيَقُولُ: «**مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ**»، وَهُوَ يَرَى مَكَانِي، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، نَظَرْنَا فِي أَمْرِنَا؛ فَإِذَا الصَّلَاةُ عَضُدُ الْإِسْلَامِ، وَقِوَامُ الدِّينِ؛ فَرَضِينَا لِدُنْيَانَا مَنْ

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١١٩٣)، وأبو نعيم في «فضائل الخلفاء الراشدين» (١٩٠)

رَضِيَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، لِدِينِنَا، فَوَلَّيْنَا الْأَمْرَ أَبَا بَكْرٍ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، فَأَقَامَ أَبُو بَكْرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، الْكَلِمَةُ جَامِعَةٌ، وَالْأَمْرُ وَاحِدٌ، لَا يَخْتَلِفُ عَلَيْهِ مِنَّا اثْنَانِ، وَلَا يَشْهَدُ أَحَدٌ مِنَّا عَلَى أَحَدٍ بِالشِّرْكِ، وَلَا نَقْطَعُ مِنْهُ الْبَرَاءَةَ، فَكُنْتُ وَاللهِ آخُذُ إِذَا أَعْطَانِي، وَأَغْزُو إِذَا أَغْزَانِي، وَأَضْرِبُ بِيَدِي هَذِهِ الْحُدُودَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا حَضَرَتْ أَبَا بَكْرٍ الْوَفَاةُ؛ وَلَّاهَا عُمَرَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فَأَقَامَ عُمَرُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا: الْكَلِمَةُ جَامِعَةٌ وَالْأَمْرُ وَاحِدٌ، لَا يَخْتَلِفُ عَلَيْهِ مِنَّا اثْنَانِ، وَلَا يَشْهَدُ أَحَدٌ مِنَّا عَلَى أَحَدٍ بِالشِّرْكِ، وَلَا نَقْطَعُ مِنْهُ الْبَرَاءَةَ، فَكُنْتُ وَالله، آخُذُ إِذَا أَعْطَانِي، وَأَغْزُو إِذَا أَغْزَانِي، وَأَضْرِبُ بِيَدِي هَذِهِ الْحُدُودَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا حَضَرَتْ عُمَرَ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ الْوَفَاةُ؛ ظَنَّ أَنَّهُ إِنْ يَسْتَخْلِفْ خَلِيفَةً، فَيَعْمَلُ ذَلِكَ الْخَلِيفَةُ بِخَطِيئَةٍ؛ إِلَّا لَحِقَتْ عُمَرَ فِي قَبْرِهِ؛ فَأَخْرَجَ مِنْهَا وَلَدَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ، وَجَعَلَهَا فِي سِتَّةِ رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ كَانَ فِيهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: هَلْ لَكُمْ أَنْ أَدَعَ نَصِيبِي مِنْهَا عَلَى أَنْ أَخْتَارَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَأَخَذَ مِيثَاقَنَا عَلَى أَنْ نَسْمَعَ وَنُطِيعَ لِمَنْ وَلَّاهُ أَمْرَنَا، فَضَرَبَ بِيَدِهِ يَدَ عُثْمَانَ، فَبَايَعَهُ، فَنَظَرْتُ فِي أَمْرِي، فَإِذَا طَاعَتِي قَدْ سَبَقَتْ بَيْعَتِي، وَإِذَا الْمِيثَاقُ فِي عُنُقِي لِعُثْمَانَ؛ فَاتَّبَعْتُ عُثْمَانَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لِطَاعَتِهِ حَتَّى أَدَّيْتُ لَهُ حَقَّهُ». (١)

---

(١) أخرجه الآجري في الشريعة» (١١٩٤)، والبيهقي في «الاعتقاد» (ص: ٣٧١) من طريق إسحاق ابن راهوية، وانظر: «إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة» (٤/ ٢١٧)، قال إسحاق: وأبنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ، عَنْ سَالِمٍ الْمُرَادِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ سَوَاءٌ.

وقال البوصيري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا إسناد صحيح.

=⇐

وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: «كُنَّا نَقُولُ إِذَا عَدَدْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ، قُلْنَا: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ».(١)

وعَنْ سُفْيَانَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: «مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؛ فَقَدْ أَزْرَى

= رَوَى أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ طَرَفًا مِنْهُ مِنْ حديث الحسن، عن قيس بن عباد. انظر: «المطالب العالية» (١٨/ ١٠٣).

ورُوِيَ هذا الأثر مختصرًا من طرق أُخرى عن الحسن البصري به.

الطريق الأولى: رواه علي بن زيد، عن الحسن، عن قيس بن عباد قال: كنا مع علي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ، فكان إذا شهد مشهدًا ... فذكره.

أخرجه أحمد في المسند (١٢٧١)، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن علي بن زيد، عن الحسن، به، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه (١٢/ ٣٥٠).

وهذا إسناد ضعيف، فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

الطريق الثانية: رواه يونس، عن الحسن، عن قيس بن عباد قال: قلت لعلي: أرأيت مسيرك هذا، ...

أخرجه عبد الله في «زائده على المسند» (١/ ١٤٨)، وفي «السنَّة» (١٢٦٦)، وأبو داود في «سننه» (٤٦٦٦)، والخطيب البغدادي في «الموضح» (١/ ٣٩٣)، من طريق إسماعيل بن إبراهيم أبي معمر، عن ابن علية، عن يونس، عن الحسن، به.

وهذا إسناد حسن، فيه يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وهو صدوق يهم قليلًا. انظر: «التقريب» (٧٨٩٩).

الطريق الثالثة: رواه الجريري، عن أبي نضرة... فذكر القصة بنحوها.

وهذا إسناد صحيح، ورواته ثقات.

قلت: ويمكن أن يُحَسَّن لغيره -بل يصحح أصله- هذا الأثر بجموع طرقه وشواهده، والله أعلم.

(١) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٦١).

عَلَى اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ، وَأَخَافُ أَلَّا يَنْفَعَهُ مَعَ ذَلِكَ عَمَلٌ». (١)

قال مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الْحِمْصِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَسُئِلَ عَنِ التَّفْضِيلِ، فَقَالَ: «مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ؛ فَقَدْ طَعَنَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ، وَمَنْ قَدَّمَهُ عَلَى عُمَرَ؛ فَقَدْ طَعَنَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَمَنْ قَدَّمَهُ عَلَى عُثْمَانَ؛ فَقَدْ طَعَنَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَلَى وَعُمَرَ، وَعَلَى أَهْلِ الشُّورَى، وَعَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ». (٢)

وقَالَ شَرِيكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَيْسَ يُقَدِّمُ أَحَدٌ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فِيهِ خَيْرٌ». (٣)

وقَالَ رَجُلٌ لِشَرِيكٍ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ عَلِيٍّ، فَقَالَ شَرِيكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَا جَاهِلُ، مَا عَلِمْنَا بِعَلِيٍّ حِينَ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، وَمَا سَأَلْنَاهُ، قَالَ: «تَعْلَمُونَ مَنْ خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ»، يَا جَاهِلُ، فَنَقُولُ لَهُ: كَذَبْتَ؟ قُلْنَا لَهُ: صَدَقْتَ». (٤)

• قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: **(وسُمِّي بالصديق لمبادرته إلى تصديق الرسول** عَلَيْهِ السَّلَامُ **قَبْلَ الناسِ كلِّهم، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «مَا دَعَوْتُ أَحَدًا إِلَى الْإِيمان إِلَّا كَانَتْ عِنْدَهُ كَبْوَةٌ، إلا أَبَا بَكْرٍ؛ فَإِنَّهُ لَمْ**

---

(١) أخرجه الخلال في «السنة» (٥١٥).

(٢) أخرجه الخلال في «السنة» (٥١٤).

(٣) أخرجه الخلال في «السنة» (٥١٨).

(٤) أخرجه الخلال في «السنة» (٥٢٠).

يَتَلَعْثَمْ(١)»)

عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِي الله عَنها ـ قَالَتْ: «لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى؛ أَصْبَحَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِذَلِكَ؛ فَارْتَدَّ نَاسٌ مِمَّنْ كَانُوا آمَنُوا بِهِ وَصَدَّقُوهُ، وَسَعَوْا بِذَلِكَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ فَقَالُوا: هَلْ لَكَ فِي صَاحِبِكَ يَزْعُمُ أَنَّهُ أُسْرِيَ بِهِ فِي اللَّيْلِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قال: أَوَ قال ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَئِنْ كَانَ قَالَ ذَلِكَ؛ لَقَدْ صَدَقَ، قَالُوا: وَتُصَدِّقُهُ أَنَّهُ ذَهَبَ اللَّيْلَةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَجَاءَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي لَأُصَدِّقُهُ بِمَا هُوَ أَبْعَدُ مِنْ ذَلِكَ: أُصَدِّقُهُ بِخَبَرِ السَّمَاءِ فِي غَدْوَةٍ أَوْ رَوْحَةٍ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقَ».(٢)

وعَنْ أبي تِحْيَى رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ:** «سَمِعْتُ عَلِيًّا يَحْلِفُ: لَأَنْزَلَ اللهُ اسْمَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ السَّمَاءِ: الصِّدِّيق. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سُمِّيَ أَبُو بَكْرٍ: الصِّدِّيقَ؛ لِأَنَّ

---

(١) قال الدينوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «المجالسة وجواهر العلم» (٣/ ٤٧٠): قَوْلُهُ: «لَمْ يَتَلَعْثَمْ»؛ أَيْ لَمْ يَقِفْ.

قال أبو عبيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «غريب الحديث» (١/ ١٢٦): فِي حَدِيثه عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: مَا أحد من النَّاس عَرَضتُ عَلَيْهِ الْإِسْلَام إِلَّا كَانَت عِنْده كَبْوَةٌ غير أبي بَكْر فَإِنَّهُ لم يَتَلَعْثَمْ. قَالَ أَبُو زيد: يَقُول: لم ينْتَظر وَلم يَتَمَكَّثْ، يُقَال: تَلَعْثَمَ الرّجُلُ - إِذا تَمَكَّث فِي الْأَمر، وتأنى، وَتردد فِيهِ».

وانظر: «تهذيب اللغة» (٣/ ٢٣٠)، «الفائق في غريب الحديث» (٣/ ٢٤٢).

(٢) أخرج عبد الرزاق في «تفسيره» (١٥٨٣)، والآجري في «الشريعة» (١٢٥٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٣٦١)، وصححه شيخنا الألباني - رحمه الله تعالى - في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣٠٦).

الصِّدِّيقَ الثَّانِيَ بَعْدَ النَّبِيِّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ تَفَرَّدَ أَبُو بَكْرٍ بِهَذِهِ الْفَضِيلَةِ، لَمْ يَشْرَكْهُ أَحَدٌ». (١)

وعَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ الْهِلَالِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ:** «وَافَقْنَا مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ- ذَاتَ يَوْمٍ طِيبَ نَفْسٍ وَمِزَاحًا، فَقُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، حَدِّثْنَا عَنْ أَصْحَابِكَ، قَالَ: «كُلُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَصْحَابِي» قُلْنَا: حَدِّثْنَا عَنْ أَصْحَابِكَ خَاصَّةً، قَالَ: «مَا كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ صَاحِبٌ إِلَّا كَانَ لِي صَاحِبًا» قُلْنَا: حَدِّثْنَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: «ذَاكَ امْرُؤٌ سَمَّاهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ صِدِّيقًا عَلَى لِسَانِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وَعَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ كَانَ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ رَضِيَهُ لِدِينِنَا؛ فَرَضِينَاهُ لِدُنْيَانَا» . . . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. (٢)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَلُقِّبَ الصِّدِّيقَ لِسَبْقِهِ إِلَى تَصْدِيقِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَقِيلَ: كَانَ ابْتِدَاءُ تَسْمِيَتِهِ بِذَلِكَ صَبِيحَةَ الْإِسْرَاءِ، وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يَحْلِفُ أَنَّ اللهَ أَنْزَلَ اسْمَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ

(١) أخرجه ابن شاهين في «شرح مذاهب أهل السنة» (ص: ٩٥)، وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٦).

وأبو تحيي هو: حَكِيمُ بْنُ سَعْدٍ الْحَنَفِيُّ، قال الحافظ في «تقريب التهذيب» (ص: ١٧٧) حكيم بن سعد الحنفي أبو تِحْيَى أوله مثناة من فوق مكسورة كوفي صدوق من الثالثة بخ س

قال الحافظ في «فتح الباري» (٧/ ٩): رِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٤/ ١٧٢١).

السَّمَاءِ الصِّدِّيقُ، رِجَالُهُ ثِقَاتٌ». (١)

✍ **قلت**: وأما من ناحية الخلافة أو الولاية فَهُم: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي ـ رَضِي الله عَنهُم ـ ؛ لأن بعضهم ذهب إلى أن ولاية على ـ رَضِي الله عَنهُ ـ لم تكن إمارة للمؤمنين، وسئل الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن ذلك؛ فأنكر هذا القول، وقال: «كيف وهم يقولون له: يا أمير المؤمنين، وهو يجمع الصدقات، ويقيم الحدود؟

قال حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكَرْمَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، فَقَالَ: «خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ النَّبِيِّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ، عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ أَحْمَدُ: وَعَلِيٌّ فِي الْخُلَفَاءِ، قُلْتُ: أَلَيْسَ تَقُولُ: عَلِيٌّ خَيْرُ مَنْ بَقِيَ بَعْدَ الثَّلَاثَةِ فِي الْخِلَافَةِ؟ قَالَ: هُوَ خَلِيفَةٌ، قُلْتُ: وَلَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ؟ قَالَ: لَا، أَيُّ شَيْءٍ يَدْخُلُ عَلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، أَلَا تَرَى أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يُقِيمُ الْحُدُودَ، وَيَقْسِمُ الْفَيْءَ، وَيُجَمِّعُ بِالنَّاسِ، فَإِنْ قُلْتَ: لَيْسَ خَلِيفَةً؛ فَفِيهِ شَنَاعَةٌ شَدِيدَةٌ». (٢)

قال وَزِيرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «دَخَلْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حِينَ أَظْهَرَ التَّرْبِيعَ بِعَلِيٍّ، فَقُلْتُ: «يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، إِنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ تُوجِبُ الطَّعْنَ عَلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ؟ فَقَالَ لِي: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَمَا نَحْنُ، وَحَرْبُ الْقَوْمِ نَذْكُرُهَا؟ فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللهُ، إِنَّمَا ذَكَرْنَاهَا حِينَ رَبَّعْت وَأَوْجَبْت لَهُ الْخِلَافَةَ، وَمَا

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٧/ ٩).

(٢) أخرجه الخلال في «السنة» (٥٨٨).

يَجِبُ لِلْأَئِمَّةِ قَبْلَهُ، قَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ لِي: عُمَرُ حِينَ طُعِنَ قَدْ رَضِيَ عَلِيًّا لِلْخَلَافَةِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَأَدْخَلَهُ فِي الشُّورَى، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَدْ سَمَّى نَفْسَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَقُولُ أَنَا: لَيْسَ لِلْمُؤْمِنِينَ بِأَمِيرٍ؛ فَانْصَرَفَ عَنْهُ». (١)

وعن صَالِحِ بن أحمد، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ **فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ:** «فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَيَنْبَغِي لِمَنْ ثَبَّتَ الْخِلَافَةَ عَلَى عَلِيٍّ أَنْ يُرَبِّعَ بِهِ؟ قَالَ: «إِنَّمَا نَتَّبِعُ مَا جَاءَ، وَمَا قَوْلُنَا نَحْنُ؟ وَعَلِيٌّ عِنْدِي خَلِيفَةٌ، قَدْ سَمَّى نَفْسَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَسَمَّاهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَهْلُ بَدْرٍ مُتَوَافِرُونَ يُسَمُّونَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ»، قُلْتُ: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: نَجِدُ الْخَارِجِيَّ يَخْرُجُ فَيَتَسَمَّى بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُسَمِّيهِ النَّاسُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: «هَذَا قَوْلُ سَوْءٍ خَبِيثٌ، يُقَاسُ عَلِيٌّ ـ رَضِيَ الله عَنهُ ـ إِلَى رَجُلٍ خَارِجِيٍّ، وَيُقَاسُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ إِلَى سَائِرِ النَّاسِ؟! هَذَا قَوْلٌ رَدِيءٌ، أَفَيَقُولُ: إِنَّمَا كَانَ عَلِيٌّ خَارِجِيًّا؟ إِذًا بِئْسَ الْقَوْلُ هَذَا». (٢)

قال الْحُسَيْنُ بْنُ حَسَّانَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إِنَّ أَبَا عَبْدِ اللهِ سُئِلَ عَنِ السُّنَّةِ فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: «أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، وَعَلِيٌّ مِنَ الْخُلَفَاءِ فِي حَدِيثِ سَفِينَةَ، عَلِيٌّ مِنَ الْخُلَفَاءِ، الْخِلَافَةُ ثَلَاثُونَ عَامًا». (٣)

---

(١) أخرج اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٢٦٧٠).

(٢) أخرجه الخلال في «السنة» (٦٣٩).

(٣) أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (١٧٨٢).

وعن الْمَيْمُونِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ رَحِمَهُمَاٱللَّهُ: «فَإِنَّا وَبَعْضَ إِخْوَتِي هُوَ ذَا نَعْجَبُ فِي إِدْخَالِكَ عَلِيًّا فِي الْخِلَافَةِ، قَالَ لِي: «فَأَيْشِ أَصْنَعُ، وَأَيْشِ أَقُولُ بِقَوْلِ عَلِيٍّ رَحِمَهُٱللَّهُ: أَنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَحُجُّ بِالنَّاسِ، وَالْمَوْسِمُ، وَتِلْكَ الْأَحْكَامُ، وَالصَّلَاةُ بِالنَّاسِ، وَمَا قَطَعَ، وَمَا قَتَلَ: يُتْرَكُ؟ قُلْتُ: فَمَا تَصْنَعُ وَمَا تَقُولُ فِي قِتَالِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ رَحِمَهُمَاٱللَّهُ إِيَّاهُ، وَتِلْكَ الدِّمَاءِ؟ قَالَ: مَا لَنَا نَحْنُ وَمَا لِطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَذِكْرِ ذَا، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيَّ غَيْرَ مَرَّةٍ: مَا لَنَا نَحْنُ وَمَا لِقِتَالِ هَؤُلَاءِ، وَمَا كَانَ مِنْ تِلْكَ الدِّمَاءِ، وَذَكَرَ حَجَّهُ وَحُكْمَهُ أَيْضًا، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَهَذَا آخِرُ مَا فَارَقَنِي عَلَيْهِ سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَنَحْنُ جُلُوسٌ».(١)

✍ **قلت**: فالإمام أحمد رَحِمَهُٱللَّهُ يُربِّع بعلي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ في الخلافة، بل قال في رواية: «من لم يُرَبِّع بعليٍّ؛ فهو أَضَلُّ من حمار أهله».

قال أبو سعيد هشام بن منصور اليخامري رَحِمَهُٱللَّهُ: «سمعت أَحمد بن حنبل يقول: «من لم يُثْبِت الإمامةَ لعليٍّ؛ فهو أَضَلُّ من حمار أهله».(٢)

وقال أيضًا رَحِمَهُٱللَّهُ: «من لم يُرَبِّعْ بعلي بن أبي طالب فِي الخلافة؛ فلا تُكَلِّمُوه ولا تُنَاكِحُوه».(٣)

وأما في مسألة التفضيل بين الأربعة الخلفاء؛ ففيها أقوالٌ، فتارةً يقول:

---

(١) أخرجه الخلال في «السنة» (٦٤٥)، وانظر: «السنة» (٦٢٧)، (٦٢٨)، (٦٤٦)، و«شعار أصحاب الحديث» (١٦).

(٢) أخرجه ابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص: ٢٢٠).

(٣) أخرجه أبو يعلى في «طبقات الحنابلة» (١/ ٤٥).

«أبو بكر ثم عمر، ثم عثمان ويسكت» وأحيانًا يقول: «من ربَّعَ بعلي فلا يُعنَّف»، وأحيانًا يقول: «أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم على ـ رَضِي الله عَنهُم ـ » والقول بالتربيع[1] -أعني في التفضيل- هو القول المشهور عند أهل السنة والجماعة رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَلِهَذَا لَمَّا أَظْهَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ التَّرْبِيعَ بِعَلِيٍّ فِي الْخِلَافَةِ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يُرَبِّعْ بِعَلِيٍّ فِي الْخِلَافَةِ؛ فَهُوَ أَضَلُّ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ؛ أَنْكَرَ ذَلِكَ طَائِفَةٌ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَقَالُوا: قَدْ أَنْكَرَ خِلَافَتَهُ مَنْ لَا يُقَالُ: هُوَ أَضَلُّ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ، يُرِيدُونَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ، وَاحْتَجَّ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ عَلَى خِلَافَةِ عَلِيٍّ بِحَدِيثِ سَفِينَةَ عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**تَكُونُ خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ ثَلَاثِينَ سَنَةً، ثُمَّ تَصِيرُ مُلْكًا**»، وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ كَأَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ ... وَالثَّالِثُ: أَنَّ عَلِيًّا هُوَ الْمُصِيبُ وَمَنْ خَالَفَهُ مُخْطِئٌ، وَالْمَنْصُوصُ عَنْ أَحْمَدَ وَأَئِمَّةِ السَّلَفِ أَنَّهُ لَا يُذَمُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّ عَلِيًّا أَوْلَى بِالْحَقِّ مِنْ غَيْرِهِ، أَمَّا تَصْوِيبُ الْقِتَالِ؛ فَلَيْسَ هُوَ قَوْلَ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ، بَلْ هُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ تَرْكَهُ كَانَ أَوْلَى».[2]

وقال مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّفَارِينِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(الثَّانِي)** تَرْتِيبُهُمْ فِي الْأَفْضَلِيَّةِ عَلَى تَرْتِيبِهِمْ فِي الْخِلَافَةِ، وَهَذَا قَوْلُ عَامَّةِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ، وَالْكَلَامِ: مِنَ الْأَثَرِيَّةِ، وَالْأَشْعَرِيَّةِ، وَالْمَاتُرِيدِيَّةِ، وَغَيْرِهِمْ، قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: عَلِيٌّ -رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِ -رَابِعُهُمْ فِي الْخِلَافَةِ

(١) سبق نقل جملة عظيمة من النصوص عن أحمد وغيره، وأن هذا هو قول السلف.

(٢) انظر: «منهاج السنة النبوية» (١/ ٥٣٧ ـ ٥٣٨).

وَالتَّفْضِيلِ، وَقَالَ: مَنْ فَضَّلَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، أَوْ قَدَّمَهُ عَلَيْهِمَا فِي الْأَفْضَلِيَّةِ وَالْإِمَامَةِ دُونَ النَّسَبِ؛ فَهُوَ رَافِضِيٌّ مُبْتَدِعٌ فَاسِقٌ، ذَكَرَهُ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى.

قَالَ ابْنُ حَمْدَانَ فِي «نِهَايَةِ الْمُبْتَدِئِينَ»: فَإِنْ فَضَّلَهُ -يَعْنِي عَلِيًّا -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -عَلَى عُثْمَانَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -فَكَذَلِكَ، يَعْنِي أَنَّهُ يَكُونُ رَافِضِيًّا مُبْتَدِعًا فَاسِقًا، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: لَا يَكُونُ رَافِضِيًّا مُبْتَدِعًا بِتَفْضِيلِ عَلِيٍّ عَلَى عُثْمَانَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -، وَتَبَرَّأَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -مِمَّنْ ضَلَّلَهُمْ أَوْ أَحَدًا مِنْهُمْ».

(الثَّالِثُ) اعْلَمْ أَنَّ الَّذِي أَطْبَقَ عَلَيْهِ عُظَمَاءُ الْمِلَّةِ وَعُلَمَاءُ الْأُمَّةِ وَرُؤَسَاءُ الْأَئِمَّةِ: أَنَّ أَفْضَلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الصِّدِّيقُ الْأَعْظَمُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ، ثُمَّ عُمَرُ الْفَارُوقُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -، ثُمَّ اخْتَلَفُوا: فَالْأَكْثَرُونَ-وَمِنْهُمُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ -: أَنَّ الْأَفْضَلَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -، وَجَزَمَ الْكُوفِيُّونَ -وَمِنْهُمْ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ- بِتَفْضِيلِ عَلِيٍّ عَلَى عُثْمَانَ، وَقِيلَ بِالْوَقْفِ عَنِ التَّفْضِيلِ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ رِوَايَةٌ عَنْ مَالِكٍ، فَقَدْ حَكَى أَبُو عَبْدِ اللهِ الْمَازِرِيُّ؛ سُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَوَفِي ذَلِكَ شَكٌّ؟ فَقِيلَ لَهُ: وَعَلِيٌّ وَعُثْمَانُ؟ فَقَالَ: مَا أَدْرَكْتُ أَحَدًا مِمَّنْ أَقْتَدِي بِهِ يُفَضِّلُ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ. انْتَهَى.

وَقَوْلُهُ: «أَوَفِي ذَلِكَ شَكٌّ»؟ يُرِيدُ مَا سَنُحَرِّرُهُ: أَنَّ تَفْضِيلَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ

عَلَى بَقِيَّةِ الْأُمَّةِ قَطْعِيٌّ، نَعَمْ حَكَى الْقَاضِي عِيَاضٌ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ أَنَّهُ رَجَعَ عَنِ التَّوَقُّفِ إِلَى تَفْضِيلِ عُثْمَانَ، قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: وَهُوَ الْأَصَحُّ -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى-، وَقَدْ نَقَلَ التَّوَقُّفَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ، مِنْهُمُ الْإِمَامُ مَالِكٌ، وَيَحْيَى الْقَطَّانُ، وَابْنُ مَعِينٍ، قَالَ الْإِمَامُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: وَمَنْ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ، وَعَرَفَ لِعَلِيٍّ سَابِقَتَهُ وَفَضْلَهُ؛ فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَنِ اقْتَصَرَ عَلَى عُثْمَانَ وَلَمْ يَعْرِفْ لِعَلِيٍّ فَضْلَهُ؛ فَهُوَ مَذْمُومٌ، وَمِنْ ثَمَّ يُعْلَمُ أَنَّ حِكَايَةَ الْإِجْمَاعِ عَلَى أَنَّ عُثْمَانَ أَفْضَلُ مِنْ عَلِيٍّ ـ رَضِي الله عَنهُما ـ مَدْخُولٌ، بَلِ الْخِلَافُ مَعْلُومٌ، نَعَمْ مُعْتَمَدُ مُحَقِّقِي أَهْلِ السُّنَّةِ: أَنَّ الْخُلَفَاءَ الرَّاشِدِينَ فِي تَرْتِيبِ الْأَفْضَلِيَّةِ عَلَى نَسَقِ تَرْتِيبِ الْخِلَافَةِ، وَهَذَا مَنْصُوصُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ مِنْ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ، لَكِنَّ التَّفْضِيلَ فِي طَرَفِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَطْعِيٌّ عَلَى الْمُعْتَمَدِ، وَقِيلَ: ظَنِّيٌّ، كَمَا عِنْدَ الْبَاقِلَّانِيِّ وَغَيْرِهِ».(١)

✍ **قلت:** وحكى القاضي عياض رجوع الإمام مالك رَحِمَهُمَاٱللَّهُ عن الوقف في تفضيل عثمان على عليّ ـ رَضِي الله عَنهُما ـ.

وفي هذا يقول الزرقاني رَحِمَهُٱللَّهُ: «حكى القاضي عياض عن مالك الرجوع عن الوقف إلى تفضيل عثمان، وقال: إنه مشهور عن مالك والثوري وكافة أئمة الحديث والفقه وكثير من المتكلمين، وقال القرطبي: إنه الأصح عن مالك -إن شاء الله-».(٢)

---

(١) انظر: «لوامع الأنوار البهية» (٢/ ٣٥٥).

(٢) انظر: «شرح الزرقاني على المواهب اللدنية» (٧/ ٣٨).

• قول الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أبي بكر الصِّدِّيق ـ رَضِي الله عَنهُ ـ: **(وقد ذَكَرتُ سيرته، وفضائله، ومُسْنَدَهُ، والفتاوي عنه في مجلد على حِدَةٍ، ولله الحمد)** هكذا أهل السنة: هم الذين يُؤَلِّفون في فضائل الصحابة، ومناقبهم، وهم الذين يَجْمَعون آثارهم والفتاوى التي أَفْتَوْا بها، وحصَّلوها من صدور الرجال ومن مشارق البلاد ومغاربها، فهم النَّقلة والأمَنَةُ على هذا الدين، فيروون فضائل الصحابة، ويردُّون على من طعن فيهم، ويدافعون عن أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فرحم الله علماء السنة في كل عصرٍ ومَصرٍ، وأدخلنا الله -جل ثناؤه- فيمن اتبعهم بإحسان.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(ثم مِن بعدِهِ: عمرُ بن الخطاب، ثم عثمانُ بن عفان، ثم عليُّ بن أبي طالب)**

✍ **قلت:** هذا أول باب يَنْقُضُ عُقْدَةَ التشيع من النفس، وذلك عندما تفضِّل عثمان على عليٍّ ـ رَضِي الله عَنهُما ـ تبعًا للمهاجرين والأنصار الذين أجابوا بذلك عبد الرحمن بن عوف، بل عملًا بما كان عليه الصحابة في عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وقد سبقت الآثار الصحيحة بذلك عن ابن عمر وأبي هريرة وغيرهم -رضي الله عنهم أجمعين-.

أما المتشيعة، والذين فيهم شيءٌ من التشيع فيرفضون أن تُفَضِّل عثمان عَلَى علي.

قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: «وَهَلْ يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَطْعَنَ عَلَى خِلَافَةِ عُثْمَانَ، وَمَا رُوِيَتْ لَهُ مِنَ السَّوَابِقِ؟». (١)

---

(١) انظر: أخرج الخلال في «السنة» (٤٠٤).

قَالَ حَمْدَانُ بْنُ عَلِيٍ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ، قَالَ: «مَا كَانَ فِي الْقَوْمِ أَوْكَدُ بَيْعَةً مِنْ عُثْمَانَ، كَانَتْ بِإِجْمَاعِهِمْ».(١)

وقال مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الْحِمْصِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَسُئِلَ عَنِ التَّفْضِيلِ، فَقَالَ: «مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ؛ فَقَدْ طَعَنَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، وَمَنْ قَدَّمَهُ عَلَى عُمَرَ؛ فَقَدْ طَعَنَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَمَنْ قَدَّمَهُ عَلَى عُثْمَانَ؛ فَقَدْ طَعَنَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَلَى عُمَرَ، وَعَلَى أَهْلِ الشُّورَى، وَعَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ».(٢)

قال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقال ابن مسعود لما بويع: بايَعْنا خَيرَنا، ولم نَأْلُ».(٣)

✍ **قلت:** وإن كان بعض العلماء قد تأثر بشيءٍ من ذلك، كما تأثر بعض علماء الكوفة بحال أهل الكوفة، فأهل الكوفة كانوا متشيعة، وكان فيهم أهل سنة، ومن الممكن أن يكون الرجل متأثرًا بأهل بلده، كما يُعْزا للإمام أحمد أنه كان يُسأل عن بعض هؤلاء فيقول: «قال بقول أهل بلده»، أو «غلبه أهل بلده»!!.

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(هذا رأْيُ المهاجرين والأنصار، حين جَعَلَ عمرُ الأمْرَ مِنْ بعدِهِ شُورى بين سِتَّةٍ، فانحصر في عثمان وعلي، واجتهد فيهما**

---

(١) أخرجه الخلال في «السنة» (٤٠٥).

(٢) أخرجه الخلال في «السنة» (٥١٤).

(٣) انظر: «الإصابة» (٤/ ٣٧٨).

عبدُ الرحمن بن عوف ثلاثة أيام بلياليها، حتى سأل النساء في خدورهن[١]، والصبيان في المكاتب، فلم يَرَهُمْ يَعْدِلون بعثمان أحدًا؛ فَقَدَّمَهُ عَلَى عليٍّ، وولَّاه الأمرَ قَبْلَهُ).

فقد تنازل اثنان لاثنين، فقام عبد الرحمن بن عوف، وقال لعثمان وعلي: أنا أتنازل لأحدكما؛ لكني أبحث وأعرف رَأْيَ المهاجرين والأنصار في ذلك.

فاستمر ثلاثةَ أيام لا تكتحل عينه بنوم، وهو يسأل أهل المدينة، أي يسأل عقلاءهم من الرجال والنساء والصبيان، فوجدهم جميعًا يرون عثمان ـ رَضِي الله عَنهُ ـ، وهذا يدل على اشتهار عثمان ـ رَضِي الله عَنهُ ـ بالأفضلية – حتى عند النساء في خدورهن –والممَيِّزين من صبيان المكاتب.

فعَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الأَوْدِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ:** «رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، اذْهَبْ إِلَى أُمِّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ـ رَضِي الله عَنها ـ فَقُلْ: يَقْرَأُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عَلَيْكِ السَّلاَمَ، ثُمَّ سَلْهَا، أَنْ أُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيَّ، قَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، فَلَأُوثِرَنَّهُ اليَوْمَ عَلَى نَفْسِي، فَلَمَّا أَقْبَلَ، قَالَ لَهُ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: أَذِنَتْ لَكَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، قَالَ: «مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ المَضْجَعِ، فَإِذَا قُبِضْتُ؛ فَاحْمِلُونِي، ثُمَّ سَلِّمُوا، ثُمَّ قُلْ:

---

(١) قال ابن منظور في «لسان العرب» (٤/ ٢٣٠): خدر: الخِدْرُ: سِتْرٌ يُمَدُّ لِلْجَارِيَةِ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، ثُمَّ صَارَ كلُّ مَا وَارَاكَ مِنْ بَيْتٍ وَنَحْوِهِ خِدْرًا، وَالْجَمْعُ خُدُورٌ وأَخْدارٌ، وأَخادِيرُ جَمْعُ الْجَمْعِ.
وقال الفيومي في «المصباح المنير» (ص: ٨٨): [خ د ر] الخِدْرُ: هو الستر والجمع «خُدُورٌ» ويطلق «الخِدْرُ» على البيت إن كان فيه امرأة وإلا فلا.

يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَإِنْ أَذِنَتْ لِي؛ فَادْفِنُونِي، وَإِلَّا فَرُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ المُسْلِمِينَ، إِنِّي لاَ أَعْلَمُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الأَمْرِ مِنْ هَؤُلاَءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَمَنِ اسْتَخْلَفُوا بَعْدِي؛ فَهُوَ الخَلِيفَةُ؛ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، فَسَمَّى عُثْمَانَ، وَعَلِيًّا، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، وَوَلَجَ عَلَيْهِ شَابٌّ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللهِ، كَانَ لَكَ مِنَ القَدَمِ فِي الإِسْلاَمِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ اسْتُخْلِفْتَ فَعَدَلْتَ، ثُمَّ الشَّهَادَةُ بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ، فَقَالَ: لَيْتَنِي يَا ابْنَ أَخِي وَذَلِكَ كَفَافًا، لاَ عَلَيَّ وَلاَ لِي، أُوصِي الخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ خَيْرًا: أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَأَنْ يَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأُوصِيهِ بِالأَنْصَارِ خَيْرًا، الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ: أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَأَنْ لاَ يُكَلَّفُوا فَوْقَ طَاقَتِهِمْ». (١)

قال عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ -رضي الله عنهما: «دَخَلَ عَلَى عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ حِينَ نَزَلَ بِهِ المَوْتُ عُثمَانُ بن عَفَّانَ، وَعَلِيُّ بن أَبِي طَالِبٍ، وَعَبدُ الرَّحمَنِ بن عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرُ بن العَوَّامِ، وَسَعْدُ بن أَبِي وَقَّاصٍ ـ رَضِي الله عَنهُم ـ ، وَكَانَ طَلْحَةُ بن عُبَيدِ اللهِ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ غَائِبًا بِأَرْضِهِ بِالسَّرَاةِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ عُمَرُ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ لَكُمْ فِي أَمْرِ النَّاسِ؛ فَلَمْ أَجِدْ عِنْدَ النَّاسِ شِقاقًا فِيكُمْ؛ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ فِيكُمْ شَيْءٌ، فَإِنْ كَانَ شِقَاقٌ؛ فَهُوَ مِنْكُمْ،

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٣٩٢).

وَإِنَّ الأَمْرَ إِلَى سِتَّةٍ: إِلَى عُثْمَانَ بن عَفَّانَ، وَعَلِيِّ بن أَبِي طَالِبٍ، وَعَبدِ الرَّحمَنِ بن عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ بن العَوَّامِ، وَطَلْحَةَ، وَسَعْدٍ، ثُمَّ إِنَّ قَوْمَكُمْ إِنَّمَا يُؤَمِّرُونَ أَحَدَكُمْ أَيُّهَا الثَّلاثَةُ، فَإِنْ كُنْتَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ يَا عُثْمَانَ؛ فَلاَ تَحمِلَنَّ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ يَا عَبدَ الرَّحمَنِ؛ فَلاَ تَحمِلَنَّ أَقَارِبَكَ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى شَيْءٍ يَا عَلِيُّ؛ فَلاَ تَحمِلَنَّ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ، قُومُوا فَتَشَاوَرُوا، وَأَمِّرُوا أَحَدَكُمْ، فَقَامُوا يَتَشَاوَرُونَ، قَالَ عَبدُ اللهِ: فَدَعَانِي عُثْمَانُ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ؛ لِيُدْخِلَنِي فِي الأَمْرِ، وَلَمْ يُسَمِّنِي عُمَرُ، وَلاَ وَاللهِ مَا أُحِبُّ أَنِّي كُنْتُ مَعَهُمْ، عِلْمًا مِنْهُ بِأَنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ أَمْرِهِمْ مَا قَالَ أَبِي، وَاللهِ لَقَلَّمَا سَمِعْتُهُ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِشَيْءٍ قَطُّ إِلاَّ كَانَ حَقًّا، فَلَمَّا أَكْثَرَ عُثْمَانُ دُعَائِي؛ قُلْتُ: أَلاَ تَعْقِلُونَ، تُؤَمِّرُونَ وَأَمِيرُ المُؤْمِنِينَ حَيٌّ؟ فَوَاللهِ لَكَأَنَّمَا أَيْقَظْتُ عُمَرَ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ مِنْ مَرْقَدٍ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمْهِلُوا، فَإِنْ حَدَثَ بِي حَدَثٌ؛ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ صُهَيْبٌ مَوْلَى بَنِي جُدْعَانَ ثَلاثَ لَيَالٍ، ثُمَّ أَجْمِعُوا فِي اليَوْمِ الثَّالِثِ أَشْرَافَ النَّاسِ وَأُمَرَاءَ الأَجْنَادِ؛ فَأَمِّرُوا أَحَدَكُمْ، فَمَنْ تَأَمَّرَ عَن غَيْرِ مَشُورَةٍ؛ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ». (١)

وعن المِسْوَر بْنَ مَخْرَمَة ـ رَضِي الله عَنهُ ـ: «أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلاَّهُمْ عُمَرُ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَسْتُ بِالَّذِي أُنَافِسُكُمْ عَلَى هَذَا الأَمْرِ، وَلَكِنَّكُمْ إِنْ شِئْتُمُ اخْتَرْتُ لَكُمْ مِنْكُمْ، فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبدِ الرَّحْمَنِ،

---

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٦٥٨٠)، وصححه الحافظ في «الفتح» (٧/ ٦٨) قال: ... وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه ابن سعد بإسناد صحيح... فذكر هذا الحديث.

فَلَمَّا وَلَّوْا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمْرَهُمْ؛ فَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبدِ الرَّحْمَنِ، حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَتْبَعُ أُولَئِكَ الرَّهْطَ، وَلاَ يَطَأُ عَقِبَهُ، وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبدِ الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُونَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي، حَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَصْبَحْنَا مِنْهَا فَبَايَعْنَا عُثْمَانَ، قَالَ المِسْوَرُ: طَرَقَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَضَرَبَ البَابَ حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ، فَقَالَ: أَرَاكَ نَائِمًا، فَوَاللهِ مَا اكْتَحَلْتُ هَذِهِ الثَّلاَثَ بِكَثِيرِ نَوْمٍ، انْطَلِقْ فَادْعُ الزُّبَيْرَ وَسَعْدًا، فَدَعَوْتُهُمَا لَهُ، فَشَاوَرَهُمَا، ثُمَّ دَعَانِي، فَقَالَ: ادْعُ لِي عَلِيًّا، فَدَعَوْتُهُ، فَنَاجَاهُ حَتَّى ابْهَارَّ اللَّيْلُ، ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ عَلَى طَمَعٍ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْشَى مِنْ عَلِيٍّ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي عُثْمَانَ، فَدَعَوْتُهُ، فَنَاجَاهُ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمَا المُؤَذِّنُ بِالصُّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ، وَاجْتَمَعَ أُولَئِكَ الرَّهْطُ عِنْدَ المِنْبَرِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَنْ كَانَ حَاضِرًا مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، وَأَرْسَلَ إِلَى أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ، وَكَانُوا وَافَوْا تِلْكَ الحَجَّةَ مَعَ عُمَرَ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، يَا عَلِيُّ، إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ، فَلَمْ أَرَهُمْ يَعْدِلُونَ بِعُثْمَانَ؛ فَلاَ تَجْعَلَنَّ عَلَى نَفْسِكَ سَبِيلًا، فَقَالَ: أُبَايِعُكَ عَلَى سُنَّةِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَالخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ: المُهَاجِرُونَ، وَالأَنْصَارُ، وَأُمَرَاءُ الأَجْنَادِ، وَالمُسْلِمُونَ».(١)

وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَا يَذْكُرُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُؤَرِّخِينَ -كَابْنِ جَرِيرٍ وَغَيْرِهِ -عَنْ رِجَالٍ لَا يُعْرَفُونَ مِنْ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: خَدَعْتَنِي، وَإِنَّكَ إِنَّمَا وَلَّيْتَهُ؛ لِأَنَّهُ صِهْرُكَ، وَلِيُشَاوِرَكَ كُلَّ يَوْمٍ فِي شَأْنٍ، وَأَنَّهُ تَلَكَّأَ حَتَّى

---

(١) أخرج البخاري في «صحيحه» (٧٢٠٧).

قَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: ﴿فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح:١٠]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَخْبَارِ الْمُخَالِفَةِ لِمَا ثَبَتَ فِي الصِّحَاحِ؛ فَهِيَ مَرْدُودَةٌ عَلَى قَائِلِيهَا وَنَاقِلِيهَا -وَاللهُ أَعْلَمُ-، وَالْمَظْنُونُ بِالصَّحَابَةِ خِلَافُ مَا يَتَوَهَّمُ كَثِيرٌ مِنْ جَهَلَةِ الرَّافِضَةِ، وَأَغْبِيَاءِ الْقُصَّاصِ، الَّذِينَ لَا تَمْيِيزَ عِنْدَهُمْ بَيْنَ صَحِيحِ الْأَخْبَارِ وَضَعِيفِهَا، وَمُسْتَقِيمِهَا وَسَقِيمِهَا، وَشَاذِّهَا وَقَوِيمِهَا، وَاللهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(فلم يَرَهُمْ يَعْدِلون بعثمان أحدًا، فَقَدَّمَهُ عَلَى عليٍّ، وولَّاه الأمرَ قَبْلَهُ، ولهذا قال الدارقطني: «من قدَّم عليًّا على عثمان؛ فقد أَزْرَى بالمهاجرين والأنصار»(٢)، وصَدَقَ -رضي الله عنه، وأكرم مثواه، وجعل جنة الفردوس مأواه-)**

✍ **قلت**: سبحان الله، هذه الكلمة يقولها الإمام الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومع ذلك فهناك من يتهم الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالتشيع، فهذا كله يدل على براءة هذا الإمام من هذه الفرية، ومن هذه التهمة، وأنه ليس عند الإمام الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ شيء من التشيع، وقد دافع عنه علماء السنة؛ ولله الحمد، وسبب تلك النسبة إلى التشيع **ما ذكره الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ، **حيث قال**: «فقيل: إنه كان يحفظ

---

(١) انظر: «البداية والنهاية» (١٠/ ٢١٣)، وانظر ما قاله محمد بن طاهر البرزنجي في «صحيح وضعيف تاريخ الطبري» في قسم الضعيف على الإسناد الأول للقصة (٨/ ٤٤٨).

(٢) لم أقف على قول الدارقطني، لكن نقله عنه وعن غيره شيخ الإسلام ابن تيمية، انظر: «الفتاوى الكبرى» (٤/ ٤٤٤).

دواوين جماعة، فحدثني حمزة بن محمد بن طاهر أنه كَانَ يحفظ ديوان السيد الحِمْيَري، **ولهذا نُسِب إلى التشيع**».(١)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا:** «ونقل ابن طاهر المقدسي أنهم اختلفوا ببغداد، فَقَالَ قوم: عثمان أفضل، وقَالَ قوم: عَلِيّ أفضل، قَالَ الدَّارَقُطْنيّ: فتحاكموا إليّ، فَأَمْسَكْت، وقلتُ الْإمساكُ خير، ثم لم أر لديني السكوت، فدعوتُ الَّذِي جاءني مستفتيًا، وقلت: قُلْ لهم: عثمان أفضل باتفاق جماعة أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، هَذَا قول أهل السُّنَّة، وأول عقْدٍ يُحَلُّ من الرفض».(٢)

✍ **قلت:** ولما كان لقول الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا وَقْعٌ حَسَنٌ، وأَثَرٌ طيبٌ على الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: **(وصَدَقَ -رضي الله عنه، وأكرم مثواه، وجعل جنة الفردوس مأواه-).**

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَلِهَذَا قَالَ أَيُّوبُ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَالدَّارَقُطْنِيّ: «مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى عُثْمَانَ؛ فَقَدْ أَزْرَى بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ».(٣)

وعن سُفْيَانَ الثَّوْرِيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قال:** «مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؛ فَقَدْ أَزْرَى عَلَى اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ،

---

(١) انظر: «تاريخ الإسلام» (٨/ ٥٧٧).

(٢) انظر: «تاريخ الإسلام» (٨/ ٥٧٧).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٢٦).

وَأَخَافُ أَلَّا يَنْفَعَهُ مَعَ ذَلِكَ عَمَلٌ». (١)

وقال ابن هانئ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سمعت أبا عبد الله يقول: «فَكُلُّ مَنْ فَضَّلَ عليًّا على عثمان؛ فقد أزْرَى على المهاجرين والأنصار». (٢)

وقال مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الْحِمْصِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَسُئِلَ عَنِ التَّفْضِيلِ، فَقَالَ: «مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ؛ فَقَدْ طَعَنَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، وَمَنْ قَدَّمَهُ عَلَى عُمَرَ؛ فَقَدْ طَعَنَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَمَنْ قَدَّمَهُ عَلَى عُثْمَانَ؛ فَقَدْ طَعَنَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَلَى عُمَرَ وَعَلَى أَهْلِ الشُّورَى، وَعَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ». (٣)

وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وَسَأَلَهُ عَمَّنْ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَعُثْمَانُ؟ فَقَالَ: «مَا يُعْجِبُنِي هَذَا الْقَوْلُ، قُلْتُ: فَيُقَالَ: إِنَّهُ مُبْتَدِعٌ؟ قَالَ: أَكْرَهُ أَنَّ أُبَدِّعَهُ الْبِدْعَةَ الشَّدِيدَةَ، قُلْتُ: فَمَنْ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ، وَسَكَتَ فَلَمْ يُفَضِّلْ أَحَدًا؟ قَالَ: لَا يُعْجِبُنِي أَيْضًا هَذَا الْقَوْلُ، قُلْتُ: فَيُقَالَ: مُبْتَدِعٌ؟ قَالَ: لَا يُعْجِبُنِي هَذَا الْقَوْلُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: يُرْوَى عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَنَّهُمْ فَضَّلُوا عُثْمَانَ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «خَيْرُ مَنْ بَقِيَ»، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: «أَصْبَحَ عُثْمَانُ خَيْرًا مِنْ عَلِيٍّ». (٤)

---

(١) (**صحيح**)؛ أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٢٧)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٥٥٤)، الخلال في «السنة» (٢/ ٣٧٥)، (٥١٧).

(٢) أخرجه ابن هانئ في «مسائل أحمد بن حنبل» (١٩٤٤)، و(١٩٤٥).

(٣) أخرجه الخلال في «السنة» (٥١٤)، (٥٠٧).

(٤) أخرجه الخلال في «السنة» (٥٢٧).

وقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي حَدِيثِ أَبِي الْمُغِيرَةِ قِصَّةِ عَائِشَةَ فِي عُثْمَانَ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «ثُمَّ ذَكَرَتْ عَائِشَةُ حَدِيثًا فَضَّلَتْ بِهِ عُثْمَانَ عَلَى عَلِيٍّ».(١)

✍ **قلت**: لعل هذا الحديث ما ورد عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِي الله عَنها ـ قَالَتْ: «كَانَ الْقَوْمُ يَخْتَلِفُونَ إِلَيَّ فِي عَيْبِ عُثْمَانَ، وَلَا أَرَى إِلَّا أَنَّهَا مُعَاتَبَةٌ، وَأَمَّا دَمُهُ؛ فَأَعُوذُ بِاللهِ مِنْ دَمِهِ، وَاللهِ وَدِدْتُ أَنِّي عِشْتُ فِي الدُّنْيَا بَرْصَاءَ صَالِخًا (سالخ) - داء يصيب الجلد -، وَإِنِّي لَمْ أَذْكُرْ عُثْمَانَ بِكَلِمَةٍ قَطُّ، فَذَكَرَتْ كَلَامًا فَضَّلَتْ عُثْمَانَ عَلَى عَلِيٍّ».(٢)

وعن ابن مسعود ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قال: «لما اسْتُخْلِفَ عثمان؛ قال عبد الله: أَمَّرْنا خَيْرَ مَنْ بَقِيَ، ولم نأْلُ».(٣)

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْخَلَّالُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَا نَرَى فِي هَذَا الْبَابِ مَعَ تَوَقُّفِ أَبِي عَبْدِ اللهِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: مُبْتَدِعٌ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَرَ بَأْسًا لَوْ قَالَ لَهُ: مُبْتَدِعٌ، تُرَى لَمْ أَرَهُ فِي هَذَا الْبَابِ أَجْزِمُ أَنَّهُ مُبْتَدِعٌ؛ لِأَنَّ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي رَوَاهَا عَلِيُّ بْنُ

---

(١) أخرج الخلال في «السنة» (٥٦٦).

(٢) أخر جه ابن هانئ في «مسائل أحمد بن حنبل» (١٩٣٩)، والخلال في «السنة» (٥٤٢)، وقوله: «بَرْصَاءَ صَالِخًا (سالخ)، في رواية ابن هانئ «سالخ» وهو الأصلع، الأصلخ: الأصم.
قال ابن منظور في «لسان العرب» (٣/ ٣٤): الأَصْلَخُ: الأَصَمُّ، وَيُقَالُ للأَبرص الأَصلخ».

(٣) أخرجه ابن هانئ في «مسائل أحمد بن حنبل» (١٩٣٩)، والخلال في «السنة» (٥٤٢).

عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ هَارُونَ، قَدْ رَوَاهَا أَبُو بَكْرِ بْنُ صَدَقَةَ، عَنْ هَارُونَ، وَقَدْ صَيَّرَهَا فِي آخِرِ الْأَبْوَابِ؛ لِأَنَّهُ زَادَ فِيهَا زِيَادَةً، وَقَالَ فِيهَا: هَذَا الْآنَ شَدِيدٌ، هَذَا الْآنَ شَدِيدٌ، وَلَمْ يَقُلْ مَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَشَكَّ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ أَيْضًا فِي اللَّفْظِ، فَاسْتَقَرَّ الْقَوْلُ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ يَكْرَهُ هَذَا الْقَوْلَ، وَلَمْ يَجْزِمْ فِي تَبْدِيعِهِ -يعني مَن قدم عَلِيًّا على عُثمان- وَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: هُوَ مُبْتَدِعٌ؛ لَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ».(١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَسَائِرُ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ، وَهُوَ مَذْهَبُ جَمَاهِيرِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَعَلَيْهِ يَدُلُّ النَّصُّ وَالْإِجْمَاعُ وَالِاعْتِبَارُ.

وَأَمَّا مَا يُحْكَى عَنْ بَعْضِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ تَقْدِيمِ جَعْفَرٍ، أَوْ تَقْدِيمِ طَلْحَةَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ؛ فَذَلِكَ فِي أُمُورٍ مَخْصُوصَةٍ لَا تَقْدِيمًا عَامًّا، وَكَذَلِكَ مَا يُنْقَلُ عَنْ بَعْضِهِمْ فِي عَلِيٍّ».(٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**والعَجَبُ أنه قد ذهبَ بعضُ أهل الكوفة من أهل السنة إلى تقديم عليٍّ عَلَى عثمان، ويُحكى عن سفيان الثوري، لكن يقال: إنه رجع عنه**).

✍ **قلت**: وقد نُقل هذا عن أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ ؛ ولكنه رجع عن هذا القول أيضًا:

فعن عبد الرحمن بْنِ الْمُثَنَّى رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ**: «كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ يُفَضِّلُ أَبَا بَكْرٍ

---

(١) انظر: «السنة» (٥٣٥).

(٢) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٢/ ٧٤)، (١/ ٥٣٤).

وَعُمَرَ ثُمَّ يَقُولُ: عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ، ثُمَّ يَقُولُ بَعْدُ: مَنْ كَانَ أَكْثَرَ سَابِقَةٍ، وَأَكْثَرَ تُقًى؛ فَهُوَ أَفْضَلُ».

وعَنْ يَحْيَى بْنِ نَصْرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ**: «كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ يُفَضِّلُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَيُحِبُّ عَلِيًّا وَعُثْمَانَ».

وعن حَمَّادَ بْنَ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قال**: «سَمِعت أبا حنيفَة يَقُول: الْجَمَاعَةُ: أنْ فَضِّلْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَلِيًّا وَعُثْمَانَ، وَلا تَنْتَقِص أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ».(١)

قال صاعد النيسابوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ورُوِيَ عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة ـ رَضِي الله عَنهُما ـ أنه قال: «أفضل الناس بعد النبي –صلى الله عليه وسلم –: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلى ـ رَضِي الله عَنهُم ـ، ثم نَكُفُّ عن أصحاب رسول الله –صلى الله عليه وسلم –إلا بِذِكْرٍ جَمِيلٍ».

وروي عن شدّاد بن حكيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، عن أبي حنيفة –رضي الله عنه –قال: «أفضل أصحاب رسول الله –صلى الله عليه وسلم –: أبو بكر، وعمر».(٢)

قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في ترجمة «محمد بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي»**: «وكان من الكوفيين ممن يُقَدِّمُ عثمان على عليٍّ، وقَلَّ مَنْ يَذْهَبُ إلى هذا من الكوفيين، عامتهم يُقَدِّم عليًا على عثمان، أو يَقِفُ عند عثمان وعلي».(٣)

---

(١) أخرج ابن عبد البر في «الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء» (ص: ١٦٣).

(٢) انظر: «الاعتقاد» (ص: ١٥٣ـ ١٥٤).

(٣) انظر: «تاريخ بغداد» (٣/ ٦٣٦).

وقال صاعد النيسابوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد قيل: إن أبا حنيفة رجع عن ذلك».(١)

وقال محمد بن الحسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أن نوح بن أبي مريم سأل أبا حنيفة عن مذهب أهل السنة، فقال: «أن تُفَضِّل أبا بكر وعمرَ، وتُحِبَّ عليًّا وعثمان.. .».(٢)

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كان أبو حنيفة يُفَضِّل أبا بكر وعمر، ويُحب عليا وعثمان.. .».(٣)

قال الإمام طاشكبري زاده رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأهل السنة اتفقوا على تقديم الشيخين، ثم عثمان، ثم على: عند الأكثر، وهو الأصح من مذهب الإمام، وعند الأقل: عليٌّ ثم عثمان، وهو رواية عن الإمام».(٤)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَأَمَّا جُمْهُورُ النَّاسِ فَفَضَّلُوا عُثْمَانَ، وَعَلَيْهِ اسْتَقَرَّ أَمْرُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَمَشَايِخِ الزُّهْدِ وَالتَّصَوُّفِ، وَأَئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ: كَالشَّافِعِيِّ وَأَصْحَابِهِ، وَأَحْمَدَ وَأَصْحَابِهِ، وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، وَإِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْ مَالِكٍ، وَعَلَيْهَا أَصْحَابُهُ.

---

(١) انظر: «الاعتقاد» (ص: ١٥٣).

(٢) انظر: «شرح السير الكبير» للإمام محمد بن الحسن (١: ١٥٨)، ومثله في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» (٨٣)؛ و«الانتقاء» (٣١٤).

(٣) انظر: «الانتقاء» (٣١٤)، ومثله في «مناقب أبي حنيفة» للمكي (٧٦).

(٤) انظر: «مفتاح السعادة» (٢: ٢٠٤)، وانظر: «شرح العقيدة الطحاوية» (٢: ٧٢٧)، و«شرح القاري للفقه الأكبر» (٩٩).

قَالَ مَالِكٌ: لَا أَجْعَلُ مَنْ خَاضَ فِي الدِّمَاءِ كَمَنْ لَمْ يَخُضْ فِيهَا. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ: إِنَّهُ بِهَذَا قَصَدَ وَالِيَ الْمَدِينَةِ الْهَاشِمِيَّ، ضَرَبَ مَالِكًا، وَجَعَلَ طَلَاقَ الْمُكْرَهِ سَبَبًا ظَاهِرًا»، وَهُوَ أَيْضًا مَذْهَبُ جَمَاهِيرِ أَهْلِ الْكَلَامِ: الْكَرَّامِيَّةِ وَالْكُلَّابِيَّةِ وَالْأَشْعَرِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ».(١)

وقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ حَمْدَانُ بْنُ عَلِيٍّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللهِ-يعني أحمد-، قَالَ: وَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يَقُولُ: عُمَرُ وَقَفَ، وَأَنَا أَقِفُ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: «وَمَا سَمِعْتُ أَنَا هَذَا مِنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي بِهِ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْهُ، وَمَا سَأَلْتُ أَنَا عَنْ هَذَا أَحَدًا، أَوْ مَا صَنَعَ بِهَذَا؟ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، مَنْ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ هُوَ عِنْدَكَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ؟ قَالَ: لَا تُوقِفْنِي هَكَذَا، كَيْفَ نَصْنَعُ بِأَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَحَدَّثَنِي عَنْهُ أَبُو السَّرِيِّ عَبْدُوسُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، قَالَ: «إِخْرَاجُ النَّاسِ مِنَ السُّنَّةِ شَدِيدٌ».(٢)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَأَمَّا عُثْمَانُ وَعَلِيٌّ؛ فَهَذِهِ دُونَ تِلْكَ؛ فَإِنَّ هَذِهِ كَانَ قَدْ حَصَلَ فِيهَا نِزَاعٌ؛ فَإِنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَطَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ رَجَّحُوا عَلِيًّا عَلَى عُثْمَانَ، ثُمَّ رَجَعَ عَنْ ذَلِكَ سُفْيَانُ وَغَيْرُهُ، وَبَعْضُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ تَوَقَّفَ فِي عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ، وَهِيَ إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْ مَالِكٍ، لَكِنَّ الرِّوَايَةَ الْأُخْرَى عَنْهُ تَقْدِيمُ عُثْمَانَ عَلَى عَلِيٍّ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ سَائِرِ الْأَئِمَّةِ: كَالشَّافِعِيِّ، وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَأَصْحَابِهِ، وَغَيْرِ هَؤُلَاءِ مِنْ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ، حَتَّى إِنَّ هَؤُلَاءِ تَنَازَعُوا فِيمَنْ يُقَدِّمُ عَلِيًّا عَلَى عُثْمَانَ هَلْ يُعَدُّ

(١) انظر: «منهاج السنة» (٨/ ٢٢٥).

(٢) أخرجه الخلال في «السنة» (٥٦٣).

مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ، هُمَا رِوَايَتَانِ عَنْ أَحْمَدَ، وَقَدْ قَالَ أَيُّوبُ السِّخْتِيَانِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَالدَّارَقُطْنِيّ: «مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى عُثْمَانَ؛ فَقَدْ أَزْرَى بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ»، وَأَيُّوبُ هَذَا إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَإِمَامُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ فِي «الموطأ»، وَكَانَ لَا يَرْوِي عَنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَرُوِيَ أَنَّهُ سُئِلَ عَن الرِّوَايَةِ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ أَحَدٍ إِلَّا وَأَيُّوبُ أَفْضَلُ مِنْهُ . . .»(١).

وقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ رَحِمَهُمَاٱللَّهُ: «كَانَ رَأْيُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، ثُمَّ يَقِفُ، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: وَهُوَ رَأْي يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ»(٢).

✍ قلت: لكن رُوِيَ عنه أنه رجع عن ذلك:

وقد سبق نقل شيخ الإسلام رَحِمَهُٱللَّهُ ذلك(٣)

وساق الخطيب رَحِمَهُٱللَّهُ بسنده... قَالَ: حَفْص، سَمِعْتُ سُفْيَان، يَقُولُ: «من قدم عليًا على عُثْمَان؛ فقد أَزْرَى عَلَى اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا، قُبِضَ رسولُ الله ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وهو عنهم راضٍ، الَّذِينَ أجمعوا على بيعة عُثْمَان»(٤).

---

(١) انظر: «الفتاوى الكبرى» (٤/ ٤٤٤).

(٢) أخرجه الخلال في «السنة» (٥١٢).

(٣) انظر: «الفتاوى الكبرى» (٤/ ٤٤٤).

(٤) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/ ٥٠) في ترجمة «أَحْمَد بْن إِسْحَاق بْن أَبِي إِسْحَاق الصفار».

وقال الحافظ ابن حجر، والحافظ السخاوي رَحِمَهُمَاٱللَّهُ: «وَثَبَتَ عَنِ الثَّوْرِيِّ فِيمَا أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ بِسَنَدِهِ الصَّحِيحِ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: ... فذكره.[(١)]

عَنْ شُعَيْبِ بْنِ حَرْبٍ رَحِمَهُٱللَّهُ **قَالَ**: سَمِعْتُ سُفْيَانَ، يَقُولُ: «أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ».

قَالَ: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ أَسْبَاطٍ رَحِمَهُٱللَّهُ، يَقُولُ: كَانَ سُفْيَانُ يَقُولُ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ».[(٢)]

✍ **قلت**: لكن نُقِلَ عن الثوري رَحِمَهُٱللَّهُ أنه قال هذا فيمن قَدَّمَهُ على أبي بكر وعمر ـ رَضِي الله عَنهُما ـ: فعن سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ رَحِمَهُٱللَّهُ، قَالَ: «مَنْ قَدَّمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَحَدًا؛ فَقَدْ أَزْرَى عَلَى اثْنَيْ عَشَر أَلْفًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ».[(٣)]

✍ **قلت**: وقد مر تخريج الآثار الواردة عن سفيان في هذه المسألة بنفس المعني، فربما قاله في أبي بكرٍ وعمر، وكذلك في عثمان -رضي الله عنهم أجمعين -.

• قوله رَحِمَهُٱللَّهُ: **(ونُقِلَ مِثْلُهُ عن وكيع بن الجراح[(٤)]، ونَصَرَهُ ابنُ خزيمة والخطابيُّ، وهو ضعيفٌ مردودٌ بما تقدم)**

---

(١) انظر: «الإصابة» (١/ ١١)، «فتح المغيث» (٤/ ١١٠).

(٢) أخرجه الخلال في «السنة» (٥٨٦).

(٣) أخرج الخلال في «السنة» (٥١٧)، وغيره.

(٤) لم أقف عليه عن وكيع صريحًا، وكذلك ابن خزيمة.

✍ **قلت**: أي بالأدلة السابقة، ولو لم يكن إلا اتفاق المهاجرين والأنصار على ذلك؛ لكان هكذا كافيًا في رد هذا القول؛ إذْ كيف نأخذ بقول على خلاف فهم السلف من المهاجرين والأنصار، الذين بايعوا عثمان وقدموه، وخضعوا لأوامره نحو اثنى عشر عامًا، وهم يسمعون له ويطيعون؟!

فعَنْ سَفِينَةَ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ يُؤْتِي اللهُ الْمُلْكَ أَوْ مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ**» قَالَ سَعِيدٌ: قَالَ لِي سَفِينَةُ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ: أَبَا بَكْرٍ سَنَتَيْنِ، وَعُمَرُ عَشْرًا، وَعُثْمَانُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ، وَعَلِيٌّ كَذَا» قَالَ سَعِيدٌ، قُلْتُ: لِسَفِينَةَ إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَكُنْ بِخَلِيفَةٍ، قَالَ: «كَذَبَتْ أَسْتَاهُ بَنِي الزَّرْقَاءِ، يَعْنِي بَنِي مَرْوَانَ».

وفي لفظٍ لأحمد: عَنْ سَفِينَةَ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يَقُولُ: «**الْخِلَافَةُ ثَلَاثُونَ عَامًا، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ الْمُلْكُ**» قَالَ سَفِينَةُ: «أَمْسِكْ: خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ سَنَتَيْنِ، وَخِلَافَةَ عُمَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَخِلَافَةَ عُثْمَانَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَخِلَافَةَ عَلِيٍّ سِتَّ سِنِينَ».(١)

✍ **قلت: وأما ما نُقِلَ عن الخطابي، فقد قال** رَحِمَهُ اللَّهُ: «فيما رواه أبو داود عن ابن عمر قال: «كنا في زمن النبي -صلى الله عليه وسلم- لا نَعْدِلُ بأبي

---

(١) أخرج أبو داود في «سننه» (٤٦٤٦)، وأحمد في «مسنده» (٢١٩١٩).

وصححه شيخنا الألباني - رحمه الله تعالى - في «صحيح وضعيف سنن الترمذي» (٢٢٢٦).

قال في «أصول مسائل العقيدة عند السلف وعند المبتدعة» (٢/ ١٠٢): وخلافة عثمان رضي الله عنه اثنا عشرة سنة إلا اثنا عشرة يومًا.

بكر أحدًا، ثم عمر، ثم عثمان ـ رَضِي الله عَنهُم ـ ، ثم نترك أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لا نفاضل بينهم».

قال الشيخ - أي الخطابي -: وَجْهُ ذلك -والله أعلم- أنه أراد به الشيوخ وذوي الأسنان منهم، الذين كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا حَزَبَهُ أَمْرٌ شاورهم فيه، وكان علي -رضوان الله عليه- في زمان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حديث السن، ولم يُرِد ابن عمر الإزراء بعلي -كرم الله وجهه- ولا تأخيره ودَفْعَهُ على الفضيلة بعد عثمان، وفضلُه مشهورٌ لا ينكره ابن عمر ولا غيره من الصحابة، وإنما اختلفوا في تقديم عثمان عليه، فذهب الجمهور من السلف إلى تقديم عثمان عليه، وذهب أكثر أهل الكوفة إلى تقديمه على عثمان ـ رَضِي الله عَنهُما ـ ».(١)

وقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ حَمْدَانُ بْنُ عَلِيٍّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: وَكَانَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ يَقُولُ: «لَا تُبَالِي مَنْ قَدَّمْتَ: عَلِيٌّ عَلَى عُثْمَانَ، أَوْ عُثْمَانَ عَلَى عَلِيٍّ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: وَهَذَا الْآنَ لَا أَدْرِي كَيْفَ هُوَ، وَكَانَ عَامَّةُ أَهْلِ وَاسِطٍ يَتَشَيَّعُونَ».(٢)

وأما ما نُسِبَ لوكيع رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقد ذكر الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما يدل على أن ذلك مجرد ظنٍ واجتهاد، وليس صريحًا، وإن كان يشير إلى التشيع اليسير، ولعله تقديم عليٍّ على عثمان ـ رَضِي الله عَنهُما ـ .

---

(١) انظر: «معالم السنن» (٤/ ٣٠٢).

(٢) أخرجه الخلال في «السنة» (٢/ ٣٩٤).

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَالَ حَنْبَلُ بنُ إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَعِيْنٍ يَقُوْلُ: «رَأَيْتُ عِنْدَ مَرْوَانَ بنِ مُعَاوِيَةَ لَوْحًا فِيْهِ أَسْمَاءُ شُيُوْخٍ: فُلاَنٌ رَافِضِيٌّ، وَفُلاَنٌ كَذَا، وَوَكِيْعٌ رَافِضِيٌّ، فَقُلْتُ لِمَرْوَانَ: وَكِيع خَيْرٌ مِنْكَ، قَالَ: مِنِّي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَسَكَتَ، وَلَوْ قَالَ لِي شَيْئًا؛ لَوَثَبَ أَصْحَابُ الحَدِيْثِ عَلَيْهِ.

قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ وَكِيْعًا، فَقَالَ: يَحْيَى صَاحِبُنَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَعْرِفُ لِي، وَيُرَحِّبُ».

قُلْتُ - أي الذهبي -: مَرَّ قَوْلُ أَحْمَدَ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ يَسْلَمُ مِنْهُ السَّلَفُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ وَكِيْعًا فِيْهِ تَشَيُّعٌ يَسِيْرٌ، لاَ يَضُرُّ -إِنْ شَاءَ اللهُ -فَإِنَّهُ كُوْفِيٌّ فِي الجُمْلَةِ، وَقَدْ صَنَّفَ كِتَابَ (فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ)، سَمِعْنَاهُ قَدَّمَ فِيْهِ بَابَ مَنَاقِبِ عَلِيٍّ عَلَى مَنَاقِبِ عُثْمَانَ - رَضِي الله عَنهُما - ».[1]

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(ثم بقية العَشَرة[2] ثم أهل بَدْرٍ، ثم أهل أحُدٍ، ثم أهل**

---

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٩/ ١٥٤).

(٢) قال الخليل بن أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «العين» (١/ ٢٤٥): عشر: العَشْرُ: عدد المؤنّث، والعَشَرَةُ للمذكر.

قال ابن فارس رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «مقاييس اللغة» (٤/ ٣٢٤): (عَشَرَ) الْعَيْنُ وَالشِّينُ وَالرَّاءُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ: أَحَدُهُمَا فِي عَدَدٍ مَعْلُومٍ، ثُمَّ يُحْمَلُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، وَالْآخَرُ يَدُلُّ عَلَى مُدَاخَلَةٍ وَمُخَالَطَةٍ.

فَالْأَوَّلُ الْعَشَرَةُ، وَالْعَشْرُ فِي الْمُؤَنَّثِ، وَتَقُولُ: عَشَرْتُ الْقَوْمَ أَعْشِرُهُمْ، إِذَا صِرْتَ عَاشِرَهُمْ، وَكُنْتُ عَاشِرَ عَشَرَةٍ، أَيْ كَانُوا تِسْعَةً فَتَمُّوا بِي عَشَرَةَ رِجَالٍ، وَعَشَرْتُ الْقَوْمَ، إِذَا أَخَذْتَ عُشْرَ أَمْوَالِهِمْ، وَيُقَالُ أَيْضًا: عَشَرْتُهُمْ أُعَشِّرُهُمْ تَعْشِيرًا.

وانظر: «الصحاح» (٢/ ٧٤٦).

بيعة الرضوان يوم الحديبية، وأما السابقون الأولون، فقيل: هم من صلَّى القبلتين، وقيل: أهل بدر، وقيل: بيعة الرضوان، وقيل غير ذلك، والله أعلم)

بعد ما ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ هؤلاء الأربعة الخلفاء الراشدين ـ رَضِي الله عَنهُم ـ قال: (**ثم بقية العشَرة**) أي الذين بشرهم النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بالجنة، والكلام في ذلك على النحو التالي:

❑ **أولًا: ذِكْر أسمائهم وفَضلهم:**

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ: «**أَبُو بَكْرٍ فِي الجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الجَنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الجَنَّةِ، وَسَعِيدٌ فِي الجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ فِي الجَنَّةِ**».

وفي لفظً: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ: «**عَشَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ**: ...فذكرهم.[(١)]

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ فُلَانٌ إِلَى الْكُوفَةِ؛ أَقَامَ فُلَانٌ خَطِيبًا، فَأَخَذَ بِيَدِي سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فَقَالَ: أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا الظَّالِمِ، فَأَشْهَدُ عَلَى التِّسْعَةِ إِنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ شَهِدْتُ عَلَى الْعَاشِرِ

(١) أخرج الترمذي في «سننه» الترمذي (٣٧٤٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٠٠٢)، وأحمد في «مسنده» (١٦٧٥)، وفي «فضائل الصحابة» (٢٧٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨١٣٨)، وصححه شيخنا الألباني – رحمه الله تعالى – في «صحيح سنن الترمذي» (٣٧٤٧).

لَمْ إِيثَمْ، - قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: وَالْعَرَبُ تَقُولُ آثَمُ -، قُلْتُ: وَمَنِ التِّسْعَةُ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَهُوَ عَلَى حِرَاءٍ: «**اثْبُتْ حِرَاءُ؛ إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ**» قُلْتُ: وَمَنِ التِّسْعَةُ؟ قال: قَالَ: رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ»، قُلْتُ: وَمَنِ الْعَاشِرُ؟ فَتَلَكَّأَ هُنَيَّةً، ثُمَّ قَالَ: أَنَا».(١)

❏ ثانيًا: نَصُّ أهل السنة على فضلهم وترتيبهم:

قال أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَخَيْرُ هَذِه الْأمة بعد نبيها: أَبُو بكر الصّديق، ثمَّ عمر بن الْخطاب، ثمَّ عُثْمَان بن عَفَّان، نقدم هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة كَمَا قدمهم أَصْحَاب رَسُول الله ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ لم يَخْتَلِفُوا فِي ذَلِك، ثمَّ بعد هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة أَصْحَاب الشورى الْخَمْسَة: عَليّ بن أبي طَالب، وَالزُّبَيْر، وعبد الرحمن بن عَوْف، وَسعد، وَطَلْحَة، كلهم للخلافة، وَكلهمْ إِمَام، وَنَذْهَب فِي ذَلِك إِلَى حَدِيث ابْن عمر: «**كُنَّا نَعُدُّ وَرَسُولُ الله ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ حَيّ، وَأَصْحَابه متوافرون: أَبُو بكر، ثمَّ عمر، ثمَّ عُثْمَان، ثمَّ نسكت**»، ثمَّ مِنْ بَعْدِ أَصْحَاب الشورى أهلُ بدر من الْمُهَاجِرين، ثمَّ أهل بدر من الْأَنْصَار من أَصْحَاب رَسُول الله ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ على قَدْر الْهِجْرَة والسابقة أَولا فأولًا، ثمَّ أفضل النَّاس بعد هَؤُلَاءِ أَصْحَاب رَسُول الله ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ الْقرن الَّذِي بُعِثَ فيهم، كل من صَحبه: سنة، أَو شهرًا، أَو يَوْمًا، أَو

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٢٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٦٧٢٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٤٠).

سَاعَةً، وَرَآهُ؛ فَهُوَ من أَصْحَابه، لَهُ الصُّحْبَة على قَدْرِ مَا صَحبَهُ، وَكَانَت سابقته مَعَه، وَسمع مِنْهُ، وَنظر إِلَيْهِ نظرة؛ فأدناهم صُحْبَةً أفضلُ من الْقرن الَّذِي لم يروه، وَلَو لَقُوا الله بِجَمِيعِ الْأَعْمَال؛ كَانَ هَؤُلَاءِ الَّذين صحبوا النَّبِي ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ورَأَوْه وسمعوا مِنْهُ أفضل لصحبتهم من التَّابِعين، وَلَو عمِلُوا كل أَعمال الْخَيْر».(١)

وقال ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ونقول بِفضل الْمُهَاجِرين الْأَوَّلين بعد عمر بن الْخطاب قطعا إِلَّا أننا لَا نقطع بِفضل أحد مِنْهُم على صَاحبه، كعثمان بن عَفَّان، وَعُثْمَان بن مظعون، وَعلي، وجعفر، وَحَمْزَة، وَطَلْحَة، وَالزُّبَيْر، وَمصْعَب بن عُمَيْر، وَعبد الرَّحْمَن بن عَوْف، وَعبد الله بن مَسْعُود، وَسعد، وَزيد بن حَارِثَة، وَأبي عُبَيْدَة، وبلال، وَسَعِيد بن زيد، وعمار بن يَاسر، وَأبي سَلمَة، وَعبد الله بن جحش، وَغَيرهم من نظرائهم، ثمَّ بعد هَؤُلَاءِ أهل الْعقبَة، ثمَّ أهل بدر، ثمَّ أهل الْمشَاهد كلهَا مشهدًا مشهدًا، فَأهلُ كل مشْهد أفضل من أهل المشهد الَّذِي بعده، حَتَّى بلغ الْأَمر إِلَى الْحُدَيْبِيَة، فَكل من تقدم ذكره من الْمُهَاجِرين وَالْأَنْصَار ـ رَضِي الله عَنهُم ـ إِلَى تَمام بيعَة الرضْوَان؛ فإننا نقطع على غيب قُلُوبهم، وَأَنَّهُمْ كلهم مُؤمنُونَ صَالِحُونَ، مَاتُوا على الْإِيمَان وَالْهدى وَالْبر، كلهم من أهل الْجنَّة، لَا يلج أحد مِنْهُم النَّار الْبَتَّةَ؛ لقَوْل الله تَعَالَى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ ﴿١٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴿١١﴾ فِي جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [الواقعة:١٠-١٢] وَكَقَوْلِه عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ

(١) انظر: «أصول السنة» (١٤)، و«شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٣١٧)، و«السنة» للخلال (٤٩٤).

إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيۡهِمۡ ﴾ [الفتح:١٨].(١)

✍ **قلت:** المشهور عند كثيرٍ من علماء السنة أن أهل بيعة الرضوان في الحديبية لا يتأخرون في الترتيب كثيرًا عن أهل بدرٍ -رضي الله عنهم جميعًا- فينظر هذا التفصيل الذي ذكره ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ) عَبْدُ الْقَاهِرِ التَّمِيمِيُّ (الْبَغْدَادِيُّ: أَصْحَابُنَا مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّ أَفْضَلَهُمُ الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ، ثُمَّ تَمَامُ الْعَشَرَةِ) الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، (ثُمَّ أَهْلُ بَدْرٍ) وَهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ وَبِضْعَةُ عَشَرَ؛ رَوَى ابْنُ مَاجَهْ «عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَقَالَ: «**مَا تَعُدُّونَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا فِيكُمْ؟ قَالَ: خِيَارُنَا، قَالَ: كَذَلِكَ عِنْدَنَا هُمْ خِيَارُ الْمَلَائِكَةِ**»، (ثُمَّ) أَهْلُ (أُحُدٍ، ثُمَّ) أَهْلُ (بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ) بِالْحُدَيْبِيَةِ؛ قَالَ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ**»، صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.

(وَمِمَّنْ لَهُ مَزِيَّةٌ: أَهْلُ الْعَقَبَتَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ) مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، (وَهُمْ مَنْ صَلَّى إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ فِي قَوْلِ) سَعِيدِ (بْنِ الْمُسَيَّبِ وَطَائِفَةٍ)، مِنْهُمْ: ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ، وَابْنُ سِيرِينَ، وَقَتَادَةُ.

---

(١) انظر: «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤/ ١١٦).

(وَفِي قَوْلِ الشَّعْبِيِّ: أَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، وَفِي قَوْلِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ) الْقُرُظِيِّ (وَعَطَاءِ) ابْنِ يَسَارٍ (أَهْلُ بَدْرٍ)، رَوَى ذَلِكَ سُنَيْدٌ عَنْهُمَا بِسَنَدٍ فِيهِ مَجْهُولٌ وَضَعِيفٌ، وَسُنَيْدٌ ضَعِيفٍ أَيْضًا.

وَرَوَى الْقَوْلَيْنِ السَّابِقَيْنِ عَمَّنْ ذُكِرَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «تفسيره» وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «سننه» بِأَسَانِيدَ صَحِيحَةٍ، وَرَوَى سُنَيْدٌ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ إِلَى الْحَسَنِ: أَنَّهُمْ مَنْ أَسَلَمَ قَبْلَ الْفَتْحِ».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(ثم أهل بدر)**، وكان عددهم ثَلَاثُمِائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ.

فعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: «اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ المُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ نَيِّفًا عَلَى سِتِّينَ، وَالأَنْصَارُ نَيِّفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ».(٢)

وفي لفظٍ: عن البَرَاءَ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قال: حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا: «أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ، الَّذِينَ جَازُوا مَعَهُ النَّهَرَ، بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلاَثَ مِائَةٍ» قَالَ البَرَاءُ: «لاَ وَاللهِ، مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهَرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ».(٣)

وعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: «كَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ نَيِّفًا عَلَى سِتِّينَ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ نَيِّفًا عَلَى أَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ».(٤)

---

(١) انظر: «تدريب الراوي» (٢/ ٦٨٤).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٩٥٦).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٩٥٧).

(٤) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ١٩).

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ الله عَنهُما ـ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ أَهْلُ بَدْرٍ ثَلَاثَمِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ، كَانَ الْمُهَاجِرُونَ مِنْهُمْ سِتَّةً وَسَبْعِينَ، وَكَانَتْ هَزِيمَةُ أَهْلِ بَدْرٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِسَبْعَ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ».(١)

وقَالَ عُبَيْدَةُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كَانَ عِدَّةُ أَهْلِ بَدْرٍ ثَلَاثَمِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ، أَوْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ: سَبْعُونَ وَمِائَتَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَبَقِيَّتُهُمْ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ».(٢)

- **قوله** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(ثم أهل أُحُدٍ)**، وكانت في العام الثالث من الهجرة.

قال ابن أبي خيثمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَالَ ابن إِسْحَاقَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وغَزَتْهُ قريشٌ غزوةَ أُحُدٍ في شوال سنة ثلاث، وكان يومُ أُحُد للنِّصْف من شوال، فلما كان الغد مِن غدٍ يوم أُحد - وذلك يوم الأحد لست عشرة ليلة مضت من شوال: خرج رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ حتى انتهى إِلَى حمراء الأسد، وهي من الْمَدِيْنَة على ثمانية أميال، فأقام بها ثلاثا: الاثنين، والثلاثاء، والأربعاء، ثم رجع إِلَى الْمَدِيْنَة ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، وأقام رَسُول اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بقية شوال، وذي القعدة، وذي الحجة، وَوَلِيَ تلك الحجة المشركون».(٣)

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٢٠)، وأحمد في «مسنده» (٢٢٣٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٦٧١٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤٠٨٥).

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٢٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٦٧٢٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٤٠).

(٣) انظر: «التاريخ الكبير» (٢/ ٦)، وانظر: «سيرة ابن إسحاق» (٣/ ٣٠١).

وقال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَخرج رَسُول اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فِي شَوَّال يَوْم السبت فِي ألف رجل، واستخلف على الْمَدِينَة ابْن أم مَكْتُوم، وَصلى الْمغرب بالشيخين فِي طرف الْمَدِينَة».(١)

وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَكَانَتْ هَذِهِ الْغَزْوَةُ فِي شَوَّالٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ، قَالَهُ الزُّهْرِيُّ وَقَتَادَةُ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَمَالِكٌ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: لِلنِّصْفِ مِنْ شَوَّالٍ.

وَقَالَ قَتَادَةُ: يَوْمَ السَّبْتِ الْحَادِي عَشَرَ مِنْهُ».(٢)

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِي الله عَنهُما ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحُدٍ؛ جَعَلَ اللهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ، تَرِدُ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ، تَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طِيبَ مَأْكَلِهِمْ، وَمَشْرَبِهِمْ، وَمَقِيلِهِمْ، قَالُوا: مَنْ يُبَلِّغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا، أَنَّا أَحْيَاءٌ فِي الْجَنَّةِ نُرْزَقُ؛ لِئَلَّا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلَا يَنْكُلُوا عِنْدَ الْحَرْبِ، فَقَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ: أَنَا أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ**»، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ [آل عمران:١٦٩] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ».(٣)

---

(١) انظر: «الثقات» (١/ ٢٢٣).

(٢) انظر: «السيرة النبوية» (٣/ ١٨).

(٣) أخرجه أبو داود في «سننه» (٢٥٢٠)، والحاكم في «المستدرك» (٢٤٤٤)، والبيهقي في «سننه» (١٨٥٢٠)، وحسنه شيخنا الألباني - رحمه الله تعالى - في «صحيح أبي داود» - الأم (٢٢٧٥).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وأما السابقون الأولون)**.

قال ابن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة:١٠٠]، يَقُولُ -تَعَالَى ذِكْرُهُ-: وَالَّذِينَ سَبَقُوا النَّاسَ أَوَّلًا إِلَى الْإِيمَانِ بِاللهِ وَرَسُولِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، الَّذِينَ هَاجَرُوا قَوْمَهُمْ وَعَشِيرَتَهُمْ وَفَارَقُوا مَنَازِلَهُمْ وَأَوْطَانَهُمْ، وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ نَصَرُوا رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عَلَى أَعْدَائِهِ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ بِاللهِ وَرَسُولِهِ ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾ [التوبة:١٠٠]، يَقُولُ: وَالَّذِينَ سَلَكُوا سَبِيلَهُمْ فِي الْإِيمَانِ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالْهِجْرَةِ مِنْ دَارِ الْحَرْبِ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ؛ طَلَبَ رِضِيَ اللهِ، ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ﴾ [المائدة:١١٩]، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْمَعْنِيِّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ﴾ [التوبة:١٠٠] فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُمُ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ أَوْ أَدْرَكُوا.

❒ **ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:**

عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَامِرٍ، «﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ﴾ [التوبة:١٠٠] قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ».

عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: «الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ مَنْ أَدْرَكَ الْبَيْعَةَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ».

عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ: مَنْ كَانَ قَبْلَ الْبَيْعَةِ إِلَى الْبَيْعَةِ؛

فَهُمُ الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ، وَمَنْ كَانَ بَعْدَ الْبَيْعَةِ؛ فَلَيْسَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ».

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُمُ الَّذِينَ صَلُّوا الْقِبْلَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ .

❑ **ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:**

عَنْ أَبِي مُوسَى ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: «الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ: مَنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ مَعَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ».

وعَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: لِمَ سُمُّوا الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ؟ قَالَ: «مَنْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ الْقِبْلَتَيْنِ جَمِيعًا؛ فَهُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ».(١)

وقال الماوردي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ [التوبة:١٠٠] فيهم أربعة أقاويل:

أحدها: أنهم الذين صَلَّوْا إلى القبلتين مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، قاله أبو موسى الأشعري وسعيد بن المسيب.

الثاني: أنهم الذين بايعوا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بيعة الرضوان، قاله الشعبي وابن سيرين.

الثالث: أنهم أهل بدر، قاله عطاء.

---

(١) انظر: «جامع البيان» (١١/ ٦٣٧ ـ ٦٤٠).

الرابع: أنهم السابقون بالموت والشهادة من المهاجرين والأنصار، سبقوا إلى ثواب الله تعالى وحُسْنِ جزائه.

ويحتمل خامسًا: أن يكون السابقون الأولون من المهاجرين: هم الذين آمنوا بمكة قبل هجرة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، والسابقون الأولون من الأنصار هم الذين آمنوا بالله ورسوله قبل هجرته إليهم».(١)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلِهَذَا ذَهَبَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ السَّابِقِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠]، هُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلُوا، وَأَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ كُلُّهُمْ مِنْهُمْ، وَكَانُوا أَكْثَرَ مَنْ أَلْفٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ.

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ: هُمْ مَنْ صَلَّى إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ، وَهَذَا ضَعِيفٌ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ إِلَى الْقِبْلَةِ الْمَنْسُوخَةِ لَيْسَ بِمُجَرَّدِهِ فَضِيلَةٌ، وَلِأَنَّ النَّسْخَ لَيْسَ مِنْ فِعْلِهِمُ الَّذِي يُفَضَّلُونَ بِهِ؛ وَلِأَنَّ التَّفْضِيلَ بِالصَّلَاةِ إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ شَرْعِيٌّ، كَمَا دَلَّ عَلَى التَّفْضِيلِ بِالسَّبْقِ إِلَى الْإِنْفَاقِ وَالْجِهَادِ وَالْمُبَايَعَةِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَلَكِنَّ فِيهِ سَبْقَ الَّذِينَ أَدْرَكُوا ذَلِكَ عَلَى مَنْ لَمْ يُدْرِكْهُ، كَمَا أَنَّ الَّذِينَ أَسْلَمُوا قَبْلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ؛ هُمْ سَابِقُونَ عَلَى مَنْ تَأَخَّرَ إِسْلَامُهُ عَنْهُمْ، وَالَّذِينَ أَسْلَمُوا قَبْلَ أَنْ تُجْعَلَ صَلَاةُ الْحَضَرِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ؛ هُمْ سَابِقُونَ عَلَى مَنْ تَأَخَّرَ إِسْلَامُهُ عَنْهُمْ، وَالَّذِينَ أَسْلَمُوا قَبْلَ أَنْ يُؤْذَنَ فِي الْجِهَادِ، أَوْ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ؛ هُمْ سَابِقُونَ عَلَى مَنْ أَسْلَمَ بَعْدَهُمْ،

---

(١) انظر: «النكت والعيون» (٢/ ٣٩٤).

وَالَّذِينَ أَسْلَمُوا قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ؛ هُمْ سَابِقُونَ عَلَى مَنْ أَسْلَمَ بَعْدَهُمْ، وَالَّذِينَ أَسْلَمُوا قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ الْحَجُّ؛ هُمْ سَابِقُونَ عَلَى مَنْ تَأَخَّرَ عَنْهُمْ، وَالَّذِينَ أَسْلَمُوا قَبْلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ؛ هُمْ سَابِقُونَ عَلَى مَنْ أَسْلَمَ بَعْدَهُمْ، وَالَّذِينَ أَسْلَمُوا قَبْلَ تَحْرِيمِ الرِّبَا كَذَلِكَ، فَشَرَائِعُ الْإِسْلَامِ مِنَ الْإِيجَابِ وَالتَّحْرِيمِ كَانَتْ تَنْزِلُ شَيْئًا فَشَيْئًا، وَكُلُّ مَنْ أَسْلَمَ قَبْلَ أَنْ تُشْرَعَ شَرِيعَةٌ؛ فَهُوَ سَابِقٌ عَلَى مَنْ تَأَخَّرَ عَنْهُ، وَلَهُ بِذَلِكَ فَضِيلَةٌ، فَفَضِيلَةُ مَنْ أَسْلَمَ قَبْلَ نَسْخِ الْقِبْلَةِ عَلَى مَنْ أَسْلَمَ بَعْدَهُ هِيَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَلَيْسَ مِثْلُ هَذَا مِمَّا يَتَمَيَّزُ بِهِ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ عَنِ التَّابِعِينَ؛ إِذْ لَيْسَ بَعْضُ هَذِهِ الشَّرَائِعِ بِأَوْلَى بِجَعْلِهِ خَيْرًا مِنْ بَعْضٍ، وَلِأَنَّ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ قَدْ دَلَّا عَلَى تَقْدِيمِ أَهْلِ الْحُدَيْبِيَةِ، فَوَجَبَ أَنْ تُفَسَّرَ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَا يُوَافِقُ سَائِرَ النُّصُوصِ.

وَقَدْ عُلِمَ بِالِاضْطِرَارِ أَنَّهُ كَانَ فِي هَؤُلَاءِ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، وَبَايَعَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -بِيَدِهِ عَنْ عُثْمَانَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ غَائِبًا قَدْ أَرْسَلَهُ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ لِيُبَلِّغَهُمْ رِسَالَتَهُ، وَبِسَبَبِهِ بَايَعَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- النَّاسُ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّهُمْ قَتَلُوهُ.

وَقَدْ ثَبَتَ فِي «صحيح مسلم» عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «**لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ**»، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة:١١٧]، فَجَمَعَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الرَّسُولِ فِي التَّوْبَةِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ ﴾ [الأنفال:٧٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمْۚ ﴾ [الأنفال:٧٥]، فَأَثْبَتَ الْمُوَالَاةَ بَيْنَهُمْ».(١)

مسألة: ما عدد طبقات الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ؟

قلت: اختلف أهل العلم في ذلك؛ فجعلها بعضهم خمسَ طبقاتٍ، وعليه عملُ ابنِ سَعْدٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «الطبقات الكبرى»، وجعلها الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ اثنتي عشرةَ طبقة.

قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ذِكْرُ النَّوْعِ السَّابِعِ مِنْ مَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ النَّوْعُ السَّابِعُ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ عَلَى مَرَاتِبِهِمْ:

فَأَوَّلُهُمْ: قَوْمٌ أَسْلَمُوا بِمَكَّةَ: مِثْلَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَغَيْرِهِمْ ـ رَضِي الله عَنهُم ـ ، وَلَا أَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَ أَصْحَابِ التَّوَارِيخِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ أَوَّلُهُمْ إِسْلَامًا، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي بُلُوغِهِ، وَالصَّحِيحُ عِنْدَ الْجَمَاعَةِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْبَالِغِينَ بِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ تَبِعَكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: «**حُرٌّ وَعَبْدٌ**»، وَإِذَا مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ ـ رَضِي الله عَنهُما ـ .

---

(١) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٢/ ٢٦)، وانظر: «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» (ص: ١٨٩).

وَالطَّبَقَةُ الثَّانِيَةُ مِنَ الصَّحَابَةِ: أَصْحَابُ دَارِ النَّدْوَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ لَمَّا أَسْلَمَ وَأَظْهَرَ إِسْلَامَهُ؛ حَمَلَ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ إِلَى دَارِ النَّدْوَةِ، فَبَايَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.

وَالطَّبَقَةُ الثَّالِثَةُ مِنَ الصَّحَابَةِ: الْمُهَاجِرَةُ إِلَى الْحَبَشَةِ.

وَالطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ مِنَ الصَّحَابَةِ: الَّذِينَ بَايَعُوا النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عِنْدَ الْعَقَبَةِ، يُقَالُ: فُلَانٌ عَقَبِيٌّ، وَفُلَانٌ عَقَبِيٌّ.

وَالطَّبَقَةُ الْخَامِسَةُ مِنَ الصَّحَابَةِ: أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ الثَّانِيَةِ، وَأَكْثَرُهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ.

وَالطَّبَقَةُ السَّادِسَةُ: أَوَّلُ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ وَصَلُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَهُوَ بِقُبَاءَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلُوا الْمَدِينَةَ، وَيُبْنَى الْمَسْجِدَ.

وَالطَّبَقَةُ السَّابِعَةُ: أَهْلُ بَدْرٍ، الَّذِينَ قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ- فِيهِمْ: «**لَعَلَّ اللهَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ؛ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ**».

وَالطَّبَقَةُ الثَّامِنَةُ: الْمُهَاجِرَةُ الَّذِينَ هَاجَرُوا بَيْنَ بَدْرٍ وَالْحُدَيْبِيَةِ.

وَالطَّبَقَةُ التَّاسِعَةُ: أَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ الَّذِينَ أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِيهِمْ ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح:١٨] وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بِالْحُدَيْبِيَةِ لَمَّا صُدَّ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عَنِ الْعُمْرَةِ، وَصَالَحَ كُفَّارَ قُرَيْشٍ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، وَالْحُدَيْبِيَةُ بِئْرٌ، وَكَانَتِ الشَّجَرَةُ بِالْقُرْبِ مِنَ الْبِئْرِ، ثُمَّ إِنَّ الشَّجَرَةَ فُقِدَتْ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمْ تُوجَدْ، وَقَالُوا:

إِنَّ السُّيُولَ ذَهَبَتْ بِهَا، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ: سَمِعْتُ أَبِي، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ يَقُولُ: «قَدْ طَلَبْنَاهَا غَيْرَ مَرَّةٍ فَلَمْ نَجِدْهَا»، فَأَمَّا مَا يَذْكُرُهُ عَوَامُّ الْحَجِيجِ أَنَّهَا شَجَرَةٌ بَيْنَ مِنًى وَمَكَّةَ؛ فَإِنَّهُ خَطَأٌ فَاحِشٌ.

وَالطَّبَقَةُ الْعَاشِرَةُ مِنَ الصَّحَابَةِ: الْمُهَاجِرَةِ بَيْنَ الْحُدَيْبِيَةِ وَالْفَتْحِ، مِنْهُمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَغَيْرُهُمْ، وَفِيهِمْ كَثْرَةٌ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ لَمَّا غَنِمَ خَيْبَرَ؛ قَصَدُوهُ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ مُهَاجِرِينَ، فَكَانَ يُعْطِيهِمْ.

وَالطَّبَقَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: فَهُمُ الَّذِينَ أَسْلَمُوا يَوْمَ الْفَتْحِ، وَهُمْ جَمَاعَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ، مِنْهُمْ مَنْ أَسْلَمَ طَائِعًا، وَمِنْهُمْ مَنِ اتَّقَى السَّيْفَ، ثُمَّ تَغَيَّرَ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا أَضْمَرُوا وَاعْتَقَدُوا.

ثُمَّ الطَّبَقَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: صِبْيَانٌ وَأَطْفَالٌ رَأَوْا رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَفِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَغَيْرِهَا، وَعِدَادِهِمْ فِي الصَّحَابَةِ، مِنْهُمْ: السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ؛ فَإِنَّهُمَا قَدِمَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَدَعَا لَهُمَا وَلِجَمَاعَةٍ يَطُولُ الْكِتَابُ بِذِكْرِهِمْ، وَمِنْهُمْ أَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ، وَأَبُو جُحَيْفَةَ وَهْبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ؛ فَإِنَّهُمَا رَأَيَا النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فِي الطَّوَافِ وَعِنْدَ زَمْزَمَ، وَقَدْ صَحَّتِ الرِّوَايَةُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَنَّهُ قَالَ: «**لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَإِنَّمَا هُوَ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ**».

قَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا بَابٌ لَوِ اسْتَقْصَيْتُ فِيهِ بِأَسَانِيدَ وَرِوَايَاتٍ؛ لَصَارَ كِتَابًا عَلَى حِدَةٍ؛ فَإِنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَرَضِيَ عَنْهُمْ تَفَرَّقُوا وَسَكَنُوا بِلَادًا شَاسِعَةً، فَمَاتُوا فِي أَمَاكِنَ شَتَّى، وَهَذَا الْبَابُ يَجْمَعُ

أَنْوَاعًا مِنَ الْعُلُومِ، غَيْرَ أَنِّي دَلَّلْتُ عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنْهُ عَلَى مَا حَضَرَنِي فِي الْوَقْتِ، وَمَنْ تَبَحَّرَ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ؛ فَهُوَ حَافِظٌ كَامِلُ الْحِفْظِ، فَقَدْ رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنْ مَشَايِخِنَا يَرْوُونَ الْحَدِيثَ الْمُرْسَلَ عَنْ تَابِعِيٍّ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يَتَوَهَّمُونَهُ صَحَابِيًّا، وَرُبَّمَا رَوَوُا الْمُسْنَدَ، عَنْ صَحَابِيٍّ؛ فَيَتَوَهَّمُونَهُ تَابِعِيًّا».(١)

✍ **قلت**: مسألة تقسيم الصحابة إلى طبقات في الأفضلية، هي في الجملة بهذا التفصيل مسألةٌ اجتهاديةٌ، بخلاف ما ذُكِر في أفضلية الخلفاء الراشدين، ونحو ذلك من طوائف، والله أعلم.

مسألة : ما عدد الصحابة -رضي الله عنهم؟

قال الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ الرَّازِيَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وَسُئِلَ عَنْ عِدَّةِ مَنْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَقَالَ: وَمَنْ يَضْبُطُ هَذَا؟ شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ حَجَّةَ الْوَدَاعِ أَرْبَعُونَ أَلْفًا وَشَهِدَ مَعَهُ تَبُوكَ سَبْعُونَ أَلْفًا».(٢)

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَالعَدُّ لاَ يَحْصُرُهُمْ فَقَدْ ظَهَرْ .:. سَبْعُونَ أَلْفًا بِتَبُوكٍ وَحَضَرْ

الحَجَّ أَرْبَعُونَ أَلْفًا وَقُبِضْ .:. عَنْ ذَيْنِ مَعْ أَرْبَعِ آلاَفٍ تَنِضّْ

---

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢٢).

(٢) انظر ما قاله ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٢٩٧). والأثر أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٨٩٣).

حصرُ الصحابةِ - رضي الله عنهم - بالعدِّ والإحصاءِ متعذرٌ؛ لتفرقِهم في البلدانِ والبوادي، وقد روى البخاريُّ في «صحيحِه»: أنَّ كعبَ بنَ مالكٍ قالَ في قصةِ تخلفِهِ عن غزوةِ تبوكَ وأصحابُ رسولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كثيرٌ لا يَجْمَعُهم كتابٌ حافِظٌ، يعني الديوانَ؛ ولكنْ قدْ جاءَ ضبطُهم في بعضِ مشاهدهِ كتبوكَ، وحجَّةِ الوداعِ، وعدةُ منْ قبضِ عنهُ مِنَ الصحابةِ عن أبي زرعةَ الرازيِّ على ما فيهِ مِنْ نظرٍ، فروينا عنهُ أنَّهُ سُئِلَ ..». فذكر الأثر السابق.

وعن مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ جَامِعِ الرَّازِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ:** «سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا زُرْعَةَ، أَلَيْسَ يُقَالُ: حَدِيثُ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَرْبَعَةُ آلَافِ حَدِيثٍ؟ قَالَ: «وَمَنْ قَالَ ذَا؟ قَلْقَلَ اللهُ أَنْيَابَهُ، هَذَا قَوْلُ الزَّنَادِقَةِ، وَمَنْ يُحْصِي حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ؟ قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عَنْ مِائَةِ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةَ عَشْرَ أَلْفًا مِنَ الصَّحَابَةِ، مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ وَسَمِعَ مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا أَبَا زُرْعَةَ هَؤُلَاءِ أَيْنَ كَانُوا وَسَمِعُوا مِنْهُ؟ قَالَ: أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَأَهْلُ مَكَّةَ، وَمَنْ بَيْنَهُمَا، وَالْأَعْرَابُ، وَمَنْ شَهِدَ مَعَهُ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، كُلٌّ رَآهُ وَسَمِعَ مِنْهُ، يَعْرِفُهُ».(١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَالَ ابْنُ فَتْحُونٍ فِي ذَيْلِ «الِاسْتِيعَابِ» بَعْدَ إِيرَادِهِ لِهَذَا: أَجَابَ بِهِ أَبُو زُرْعَةَ سُؤَالَ مَنْ سَأَلَهُ عَنِ الرُّوَاةِ خَاصَّةً، فَكَيْفَ بِغَيْرِهِمْ؟ انْتَهَى.

وَكَذَا لَمْ يَدْخُلْ فِي ذَلِكَ مَنْ مَاتَ فِي حَيَاتِهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْغَزَوَاتِ وَغَيْرِهَا، عَلَى أَنَّهُ قَدْ جَاءَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ رِوَايَةٌ أُخْرَى، أَوْرَدَهَا أَبُو

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع» (١٨٩٤).

مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي «الذَّيْلِ»، قَالَ: تُوُفِّيَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَنْ رَآهُ وَسَمِعَ مِنْهُ زِيَادَةٌ عَلَى مِائَةِ أَلْفِ إِنْسَانٍ مِنْ رَجُلٍ أَوِ امْرَأَةٍ، وَكُلٌّ قَدْ رَوَى عَنْهُ سَمَاعًا أَوْ رُؤْيَةً، فَعِلْمُ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَثِيرٌ، وَلَكِنَّهَا لَا تُنَافِي الْأُولَى؛ لِقَوْلِهِ فِيهَا: زِيَادَةٌ، مَعَ أَنَّهَا أَقْرَبُ لِعَدَمِ التَّوَرُّطِ فِيهَا بِعُهْدَةِ الْحَصْرِ».(١)

✍ **قلت**: الزنادقة يقولون: حديث رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أربعة آلافِ حديثٍ؛ من أجل أن يطعنوا فيما سواها، ولذلك أنكر أبو زرعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في البداية على الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، إخراج «صحيح مسلم» وقال: «يُطَرِّق لأَهْلِ البِدَعِ عَلَيْنَا، فيَقُوْلُوا: لَيْسَ حَدِيْثهُم مِنَ الصَّحِيْح؟».(٢)

✍ **قلت**: أي تفتحون الباب لأهل البدع، فيقولون: لا يصح حديث إلا ما في «الصحيحين» سبعة آلاف حديث بالمكرر، أو بدون المكرر؛ فالزنادقة يقولون: أي حديث لا يوجد في «صحيح البخاري» و «صحيح مسلم» ليس بصحيح.

✍ **قلت**: وقد أجاب مسلمٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن هذه الاعتراضات، فأبو زرعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ نظر من ناحية، ومسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أجاب من ناحية أخرى، ولذلك فقد أحسن الإمام البخاري والإمام مسلم رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ عندما جمعا «الصحيحين»، وبيَّنا شروط الصحة في كتابيهما عمليًّا، وبيَّنا باب الشواهد والمتابعات في

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٠٩).

(٢) انظر: «سؤالاته لأبي زرعة الرازي» (٩٠٠)، وكذلك أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/ ٤٥١) من طريقه.

كتابيهما، وفيهما بيانٌ لقوانين الرواية وطرقها.

فالشاهد من هذا: أن إنكار أبي زرعة على مسلم رَحِمَهُمَاٱللَّهُوغيره ليس وجيهًا، وأما قوله رَحِمَهُٱللَّهُ: «تطرقون لأهل البدع»، فأهل البدع ليس لشبهاتهم حَدٌّ ولا نهايةٌ، والفوائد من وراء «الصحيحين» أعظم فائدةً مما يُخْشى أن يَسْتَدل به المبتدعة، لا سيما والرد عليهم واضحٌ وجليٌ، إن كانوا يبحثون عن الحق والأدلة، وإن كانوا أصحاب هوى؛ فالهوى لا يدفعه إلا الله عَزَّوَجَلَّ!!

فالعبرةُ بكون ما عليه أهل السنة قولًا وعملًا أو سلوكًا صحيحًا في حالِهِ ومآلِهِ، والأصل أنه لا عبرةَ بما يتعلق به أهل البدع!!

لكن من كان معروفًا بالسنة، ويَجْمَع لأهل البدع أدلة يستدلون بها على باطلهم، وقد كانوا عاجزين عن ذلك، وهو كلامٌ باطلٌ في نفسه؛ فهذا هو المرفوض، وصاحبه مخطئٌ، ويكون هذا الصنيع سببًا للطعن أو للغمز في صاحبه.

● قوله رَحِمَهُٱللَّهُ: (**فرعٌ: قالَ الشَّافِعِيُّ: رَوَى عَن رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ- ورآه مِن المُسْلِمِينَ نَحْوٌ مِن سِتِّينَ أَلْفًا، وقال أبو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: شَهِدَ حَجَّةَ الوَدَاعِ أَرْبَعُونَ أَلْفًا، وكان معه بِتَبُوكَ سَبْعُونَ أَلْفًا، وقُبِضَ -عليه الصلاةُ والسلامُ- عَن مِائَةِ أَلْفٍ وأَرْبَعَةَ عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الصَّحَابَةِ**).

بعد أن ذكر المصنِّف الذين حضروا النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وشاهدوه من الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ وأن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ قُبِضَ عن مائة ألف، وأربعة عشر ألفًا من الصحابة،

كما سبق عن أبي زرعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١)، وقد ذكر قريبًا منه عن الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال محمد بن عبد الله بن الحكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «حدثنا الشافعي قال: قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَالْمُسْلِمُونَ سِتُّونَ أَلْفًا، ثَلَاثُونَ أَلْفًا بِالْمَدِينَةِ، وَثَلَاثُونَ أَلْفًا فِي قَبَائِلِ الْعَرَبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ».(٢)

وقال السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَسَمِعَ مِنْهُ زِيَادَةٌ عَلَى مِائَةِ أَلْفِ إِنْسَانٍ مِنْ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ، وَهَذَا لَا تَحْدِيدَ فِيهِ، وَكَيْفَ يُمْكِنُ الِاطِّلَاعُ عَلَى تَحْرِيرِ ذَلِكَ مَعَ تَفَرُّقِ الصَّحَابَةِ فِي الْبُلْدَانِ وَالْبَوَادِي وَالْقُرَى، وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي «صحيحه» أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ فِي قِصَّةِ تَخَلُّفِهِ عَنْ تَبُوكَ: وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ كَثِيرٌ، لَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ، يَعْنِي الدِّيوَانَ»، **قَالَ الْعِرَاقِيُّ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٣): «رَوَى السَّاجِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ الشَّافِعِيِّ قَالَ: ... فذكر أثر الشافعي السابق، ثم قَالَ - أي العراقي -: «وَمَعَ هَذَا فَجَمِيعُ مَنْ صَنَّفَ فِي الصَّحَابَةِ لَمْ يَبْلُغْ مَجْمُوعُ مَا فِي تَصَانِيفِهِمْ عَشْرَةَ آلَافٍ، مَعَ كَوْنِهِمْ يَذْكُرُونَ مَنْ تُوُفِّيَ فِي حَيَاتِهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَمَنْ عَاصَرَهُ، أَوْ أَدْرَكَهُ صَغِيرًا».(٤)

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ جَاءَ فِيمَنْ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْهُمْ خِلَافُ مَا تَقَدَّمَ، فَعَنِ الشَّافِعِيِّ كَمَا فِي «مَنَاقِبِهِ» لِلْآبُرِيِّ

---

(١) سبق تخريجه قريبًا عن أبي زرعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٢) أخرجه البيهقي في «مناقب الشافعي» (١/ ٤٩٧).

(٣) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٣٠٦)

(٤) انظر: «تدريب الراوي» (٢/ ٦٨١).

وَالسَّاجِيّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ عَنْهُ، قَالَ: قُبِضَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.. .»[(١)] فذكر الأثر السابق.

✍ **قلت**: وذكر المصنف بعد ذلك الذين عُرِفوا بالرواية واشتهروا بها من جملة هؤلاء؛ فليس كل أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ عندهم روايات، والذين عندهم رواية ليسوا كلهم مشاهير بالرواية، فبعضهم ليس معهم إلا الحديث الواحد:

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَصْحَاب الْوَاحِد - أي من روي حديثًا واحدًا -: آبي اللَّحْم الأذرع السّلمِيّ، أذينة أَسمَاء بن جَارِيَة، أسمر ابْن مُضرس، الْأسود بن أَصْرَم، ذكره البرقي وَقَالَ: لَهُ حَدِيث، وَكَذَلِكَ الْأَقْرَع بن حَابِس، وأنيس أَبُو فَاطِمَة، وأيمن بن عبيد ذكرهم البرقي وَقَالَ: لكل وَاحِد حَدِيث، أنيس بن أبي مرْثَد أَوْس إِيَاس بْن عبد الله، بروع بنت واشق، بَرِيرَة مولاة عَائِشَة، بسر بن محجن، بشر بن عَاصِم، ويكنى أَبَا نحيلة، بشير الْغِفَارِيّ، ذكره بَقِي بن مخلد، وَقَالَ: لَهُ حَدِيث، بشير بن عقربة، ذكره البرقي، وَقَالَ: لَهُ حَدِيث بشير الْأَسْلَمِيّ، بشير غير مَنْسُوب، بقيرة امْرَأَة الْقَعْقَاع بِلَال بْن سعد التلايب، تَمِيم الْمَازِنِي تَمِيم الْعَدوي، ذكره البرقي، وَقَالَ: لَهُ حَدِيث، ثَابت بن رفيع، ثَابت بن الصَّامِت، ذكره البرقي، وَقَالَ: لَهُ حَدِيث، ثَابت بن قيس بن شماس، ثَابت بن يزِيد، ثَابت ابْن أبي عَاصِم، ثَعْلَبَة بن زَهْدَم، ... «إلى آخر ما قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ .[(٢)]

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١١٠).

(٢) انظر: «تلقيح فهوم أهل الأثر» (ص: ٢٧٤ ـ ٢٧٦)، وانظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (٧٤٠٨)، و«الخلافيات» (٢/ ١١٧).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(قال أحمد بن حنبل: وأكثرهم رواية ستةٌ: أنس، وجابر، وابن عباس، وابن عمر، وأبو هريرة، وعائشة)**.

✍ **قلت**: لم أقف على كلام الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ لكن **قال الحافظ العراقي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المكثرونَ منَ الصحابةِ عنِ النَّبيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ستةٌ: أنسُ بنُ مالكٍ، وعبدُ اللهِ بنُ عمرَ، وعائشةُ الصِّدِّيقَةُ بنتُ أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ، وعبدُ اللهِ بنُ عباسٍ – وهو البحر –، وجابرُ بنُ عبدِ اللهِ، وأبو هريرةَ، وأكثرُ السِّتَّةِ حديثًا: أبو هريرةَ، قالَ ذلكَ أحمدُ بنُ حنبلٍ وغيرهُ، وأَشَرْتُ إلى كونِ أبي هريرةَ أكثرهم حديثًا، بقولي: (أكثرُهم)، ولم يتعرضِ ابنُ الصلاحِ لترتيبِ مَنْ بعدَ أبي هريرةَ في الأكثريةِ، وبعضُهم مقاربٌ لبعضٍ، والذي يدلُّ عليهِ كلامُ بَقِيِّ بنِ مَخْلَدٍ: أنَّ أكثرهم: أبو هريرةَ، روى خمسةَ آلافِ حديثٍ وثلاثمائةٍ وأربعةً وسبعينَ حديثًا، ثمَّ ابنُ عمرَ، روى أَلْفَيْ حديثٍ وستمائةً وثلاثينَ، ثمَّ أنسٌ، روى ألفينِ ومائتينِ وستةً وثمانينَ، ثمَّ عائشةُ روتْ أَلْفَيْنِ ومائتينِ وعشرةَ، ثمَّ ابنُ عباسٍ، روى ألفًا وستمائةٍ وستينَ حديثًا، ثمَّ جابرٌ، روى ألفًا وخمسمائةٍ وأربعينَ حديثًا، وليسَ في الصحابةِ مَنْ يزيدُ حديثهُ على ألفٍ إلاَّ هؤلاءِ، وأبو سعيدٍ الخدريُّ، فإنَّهُ روى ألفًا ومائةً وسبعينَ حديثًا»[1].

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(وَالْمُكْثِرُونَ) مِنْهُمْ رِوَايَةً، كَمَا قَالَهُ أَحْمَدُ فِيمَا نَقَلَهُ ابْنُ كَثِيرٍ وَغَيْرُهُ ..».

✍ **قلت: وقد أحصى ابن الجوزي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ أسماء الصحابة، وعدد ما

---

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٣١).

رَوَى كلُّ واحدٍ منهم من «مسند بَقِيٍّ بن مَخْلَد» رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقال:

١. أَصْحَاب الأُلُوف:

أَبُو هُرَيْرَة: لَهُ خَمْسَة آلاف حَدِيث، وثلثمائة، وَأَرْبَعَة وَسَبْعُونَ حَدِيثًا.

عبد الله بْن عمر بن الْخطاب: ألفا حَدِيثٍ، وستمِائَة حَدِيث، وَثَلَاثُونَ حَدِيثًا، قَالَ أَبُو بكر البرقي: جَاءَ عَنهُ نَحْو سِتّمائَة حَدِيث.

أنس بن مَالك: ألفا حَدِيثٍ، وَمِائَتَا حَدِيث، وَسِتَّةٌ وَثَمَانُونَ حَدِيثًا.

عَائِشَة أم الْمُؤمنِينَ: ألفا حَدِيثٍ، وَمِائَتَا حَدِيث، وَعشرَةُ أَحَادِيث.

٢. أَصْحَاب الْأَلْف:

عبد الله بن عَبَّاس: أَلفُ حَدِيثٍ، وستمِائَةُ حَدِيث، وَسِتُّونَ حَدِيثا، وَقَالَ البرقي: الَّذِي حُفِظَ عَنهُ من الحَدِيث نَحْو أَرْبَعمِائَة حَدِيث.

جَابر بن عبد الله: أَلْفُ حَدِيثٍ، وَخَمْسمِائَة حَدِيث، وَأَرْبَعُونَ حَدِيثًا.

أَبُو سعيد الْخُدْرِيّ: أَلْفُ حَدِيثٍ، وَمِائَةُ حَدِيثٍ، وَسَبْعُونَ حَدِيثًا

٣. أَصْحَاب المِئين:

عبد الله بن مَسْعُود: ثَمَانمِائَةُ حَدِيث، وَثَمَانِيَةٌ وَأَرْبَعُونَ حَدِيثا، وَقَالَ أَبُو نعيم الْأَصْبَهَانِيّ: أَسْند عَن النَّبِي ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ نَيِّفًا وثلثمائة حَدِيث، وَقَالَ البرقي: الَّذِي حُفِظَ عَنهُ مِائَتَان، وَنَحْوٌ من ثَلَاثِينَ.

عبد الله بن عَمْرو بن الْعَاصِ: سَبْعمِائَةُ حَدِيث، وَقَالَ أَبُو نعيم الْأَصْبَهَانِيّ: رَوَى من الْمُتُون سِوَى الطّرق نيِّفًا وَخَمْسمِائَةً، وَقَالَ البرقي: الَّذِي حُفِظَ لنا عَنهُ من الحَدِيث نَحْوُ من خَمْسمِائَة.

عَليّ بْن أبي طَالب: خَمْسمِائَة حَدِيث، وَسِتَّة وَثَلَاثُونَ، وَقَالَ أَبُو نعيم الْأَصْبَهَانِيّ: أسْند أَرْبَعمِائَة ونيِّفًا من الْمُتُون سوى الطّرق، وَقَالَ البرقي: الَّذِي حفظ لنا عَنهُ نَحْو مِائَتي حَدِيث.

عمر بن الْخطاب: خَمْسمِائَةٌ، وَسَبْعَةٌ وَثَلَاثُونَ حَدِيثًا، وَقَالَ أَبُو نعيم الْأَصْبَهَانِيّ: أسْند عَن رَسُول الله ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ من الْمُتُون سِوى الطّرق مِائَتي حَدِيث ونيفًا.

أم سَلمَة أم الْمُؤمنِينَ: ثلثمِائَةُ حَدِيث، وَثَمَانِيةٌ وَسَبْعُونَ حَدِيثًا.

أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيّ: ثلثمِائَةُ حَدِيثٍ، وَسِتُّونَ حَدِيثًا، وَقَالَ البرقي: جَاءَ عَنهُ نَحْو من مائَة حَدِيث.

الْبَراء بن عَازِب: ثلثمِائَةُ حَدِيثٍ، وَخَمْسَةُ أَحَادِيث.

أَبُو ذَر الْغِفَارِيّ: مِائَتَا حَدِيث، وَوَاحِدٌ وَثَمَانُونَ حَدِيثًا.

سعد بن أبي وَقاص: مِائَتَا حَدِيث، وَوَاحِد وَسَبْعُونَ حَدِيثًا، وَقَالَ: أسْند مائَة حَدِيث ونيِّفًا سِوَى الطّرق، وَقَالَ البرقي: الَّذِي حُفِظَ عَنهُ نَحْو من سبعين حَدِيثًا.

مَعْدُ بن الْيَمَان: مِائَتَا حَدِيث، وَخَمْسَة وَعِشْرُونَ حَدِيثا.

أَبُو أُمَامَة الْبَاهِلِيّ: مِائَتَا حَدِيث، وَخَمْسُونَ حَدِيثا».(١)

✍ **قلت**: فلو نظرنا في هؤلاء الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ لوجدناهم متفاوتين في الملازمة للنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فأنس بن

(١) انظر: «تلقيح فهوم أهل الأثر» (ص: ٢٦٣ ـ ٢٦٤).

مالك ـ رَضِي الله عَنهُ ـ كان خادم رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وحُقَّ لمن كان كذلك أن يكون مُكثرًا لطول ملازمته.

وابن عباس ـ رَضِي الله عَنهُما ـ لِصِغَره فقد ذَكَروا عنه أنه ما سمع من النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مباشرةً إلا الشيء القليل، فبعضهم يقول: «سمع ثلاثين حديثًا»، وبعضهم يقول: «سمع أربعين»، وبعضهم يزيد وبعضهم يُنقص.

قال ابْن عَبَّاسٍ ـ رَضِي الله عَنهُما ـ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يَقُولُ: «**إِنَّكُمْ مُلاَقُو اللهِ حُفَاةً عُرَاةً مُشَاةً غُرْلًا**». قَالَ سُفْيَانُ: «هَذَا مِمَّا نَعُدُّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ».(١)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَوْلُهُ: هَذَا مِمَّا نَعُدُّ أَنَّ ابن عَبَّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: يُرِيدُ أَن ابن عَبَّاسٍ مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ، وَهُوَ مِنَ الْمُكْثِرِينَ، لَكِنَّهُ كَانَ كَثِيرًا مَا يُرْسِلُ مَا يَسْمَعُهُ مِنْ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ، وَلَا يَذْكُرُ الْوَاسِطَةَ، وَتَارَةً يَذْكُرُهُ بِاسْمِهِ، وَتَارَةً مُبْهَمًا، كَقَوْلِهِ فِي أَوْقَاتِ الْكَرَاهَةِ: «حَدَّثَنِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ أَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ»، فَأَمَّا مَا صَرَّحَ بِسَمَاعِهِ لَهُ؛ فَقَلِيلٌ، وَلِهَذَا كَانُوا يَعْتَنُونَ بِعَدِّهِ».(٢)

قال الكوراني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإن قلت: ابن عباس قد صرّح بالسماع، فأيُّ وجْهٍ لقول سفيان هذا: «مما نعدُّ أن ابن عباس سمعه من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؟

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٥٢٤).

(٢) انظر: «فتح الباري» (١١/ ٣٨٣).

✍ **قلت**: «ابن عباس من صغار الصحابة، يرسل الأحاديث كثيرًا، فأشار سفيان إلى أن هذا الحديث من مشهور مسموعاته».(١)

✍ **قلت**: ولكن ابن عباس ـ رَضِي الله عَنهُما ـ وإن لم يسمع كلَّ ما رَوَى؛ إلا أنه قد اعتنى بجمع حديث النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فكان يأخذه من الصحابة ويُحدِّثُ به، وهو مُرْسَلُ صحابيٍّ، وهو حجةٌ عند العلماء، كما سبق.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**فائدة**: رُوِيَ عن غندر أن ابن عباس، لم يسمع من النبي -صلى الله عليه وسلم- إلا تسعة أحاديث، وعن يحيى القطان عشرة، وقال الغزالي: في «المستصفى» أربعة، وفيه نظرٌ، ففي «الصحيحين» عن ابن عباس مما صرح فيه بسماعه من النبي -صلى الله عليه وسلم- أكثر من عشرة، وفيهما مما يشهد فِعْلَهُ نَحْوُ ذلك، وفيهما مما له حُكْمُ الصريح نَحْوُ ذلك، فضلًا عما ليس في «الصحيحين»».(٢)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «فَجَاءَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ غُنْدَرٍ: أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الَّتِي صَرَّحَ ابن عَبَّاسٍ بِسَمَاعِهَا مِنَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عَشَرَةٌ، وَعَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ وَأَبِي دَاوُدَ صَاحِبِ «السنن» تِسْعَةٌ، وَأَغْرَبَ الْغَزَالِيُّ فِي «الْمُسْتَصْفَى» -وَقَلَّدَهُ جَمَاعَةٌ مِمَّنْ تَأَخَّرُوا عَنْهُ- فَقَالَ: لم يسمع ابن عَبَّاسٍ مِنَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ إِلَّا أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ، وَقَالَ: بَعْضُ شُيُوخِ شُيُوخِنَا: سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ دُونَ الْعِشْرِينَ مِنْ وُجُوهٍ

(١) انظر: «الكوثر الجاري» (١٠/ ١٩٠).

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» (٥/ ٢٧٩).

صِحَاحٍ، قُلْتُ: وَقَدِ اعْتَنَيْتُ بِجَمْعِهَا، فَزَادَ عَلَى الْأَرْبَعِينَ، مَا بَيْنَ صَحِيحٍ وَحَسْنٍ خَارِجًا عَنِ الضَّعِيفِ، وَزَائِدًا أَيْضًا عَلَى مَا هُوَ فِي حُكْمِ السَّمَاعِ، كَحِكَايَتِهِ حُضُورَ شَيْءٍ فُعِلَ بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَكَأَنَّ الْغَزَالِيَّ الْتبَسَ عَلَيْهِ مَا قَالُوا: إن أَبَا الْعَالِيَة سَمعه من ابن عَبَّاس، وَقيل: خَمْسَة، وَقيل: أَرْبَعَة». (١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ تَكَلَّمَ الْعُلَمَاءُ فِي عِدَّةِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي صَرَّحَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِسَمَاعِهَا مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَكَانَ مِنَ الْغَرِيبِ قَوْلُ الْغَزَالِيِّ فِي «الْمُسْتَصْفَى» وَقَلَّدَهُ جَمَاعَةٌ: إِنَّهَا أَرْبَعَةٌ، لَيْسَ إِلَّا...فذكر السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلامَ الحافظ السابق، ثم قال: وَقَدِ اعْتَنَى شَيْخُنَا بِجَمْعِ الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ فَقَطْ مِنْ ذَلِكَ، فَزَادَ عَلَى الْأَرْبَعِينَ، سِوَى مَا هُوَ فِي حُكْمِ السَّمَاعِ؛ كَحِكَايَةِ حُضُور شَيْءٍ فُعِلَ بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَأَشَارَ شَيْخُنَا لِذَلِكَ عَقِبَ قَوْلِ الْبُخَارِيِّ فِي الْحَدِيثِ الثَّالِثِ مِنْ بَابِ الْحَشْرِ مِنَ الرَّقَائِقِ: هَذَا مِمَّا يُعَدُّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعَهُ». (٢)

وكذلك أبو هريرة ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قد تأخر إسلامه، ومع ذلك فقد أكثر عن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ لأنه لازمه ملازمة تامةً على الشِّبَع والجوع.

وإذا لم يتيسر للطالب الملازمة، إلا أنه اعتنى بجمع حديث شيخه عاليًا ونازلًا، كما فعل محمد بن يحيى الذهلي في حديث محمد بن مسلم بن

(١) انظر: «فتح الباري» (١١/ ٣٨٣).
(٢) انظر: «فتح المغيث» (١/ ١٩٤).

شهاب الزهري رَحِمَهُمَاٱللَّهُ

قال السمعاني رَحِمَهُٱللَّهُ: «وأما الإمام أبو عبد الله محمد بن يحيى بن خالد الذهلي، إمام أهل نيسابور في عصره، ورئيس العلماء، ومُقَدَّمهم، لُقِّبَ «بالزهري» لجمعه الزهريات؛ وهي أحاديث محمد بن مسلم بن شهاب الزهري».(١)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُٱللَّهُ: «وقال الذهلي: قال لي علي بن المديني: أنت وارث الزهري، وقال إبراهيم بن موسى الرازي: من أراد الزهري؛ لم يستغن عن محمد بن يحيى، وقال الدارقطني: من أحب أن يعرف قصور علمه عن علم السلف؛ فلينظر في علل حديث الزهري لمحمد بن يحيى».(٢)

✍ **قلت**: فالُذهلي متأخرٌ عن الزهري رَحِمَهُمَاٱللَّهُ، ولم يدْركه، ومع ذلك فهو من العلماء بحديثه، حتى كان يُلقَّبُ بمحمد بن يحيى «الزهري» لماذا؟ لأنه اعتنى بجمعه، فمن أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ من تأخر إسلامه، ومنهم من لم يكن ملازمًا له، ومنهم من كان صغيرًا في حياة النبيـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فكيف كَثُرَتْ رواية هؤلاء؟

والجواب: كَثُرَتْ روايتهم بسبب العناية الفائقة عندهم في جَمْع حديث النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ .

وأما عائشة فهي ـ رَضِي الله عَنها ـ فقيهة، وأم المؤمنين، وحُقَّ لمثلها من

---

(١) انظر: «الأنساب» (٦/ ٣٥١).

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» (٩/ ٥١٥).

الذكاء والفقه والعناية والملازمة للنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ومعرفة كلامه في مواضع لا يطلع عليها غيرها، أو من كان على شاكلتها من أمهات المؤمنين؛ حُقَّ لها أن تكون مكثرة عن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ.

ولا شك أن هؤلاء الستة -وإن كانوا مكثرين في الرواية-؛ إلا أنهم متفاوتون في الكثرة وفي سببها، وقد جمع بقي بن مخلد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مسنده مالم يجمعه أحدٌ ممن صنف في المسانيد.

قال ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفي تفسير القرآن: كتاب أبي عبد الرحمن بقي بن مخلد؛ فهو الكتاب الذي أقطع قطعًا لا أستثني فيه أنه لم يُؤَلَّفْ في الإسلام تفسيرٌ مثله، ولا تفسير محمد بن جرير الطبري ولا غيره.

ومنها في الحديث: مصنفه الكبير الذي رتبه على أسماء الصحابة -رضي الله تعالى عنهم-، فروى فيه عن ألفٍ وثلاثمائة صاحبٍ ونيفٍ، ثم رتب حديث كل صاحب على أسماء الفقه وأبواب الأحكام، فهو مُصَنَّفٌ ومسند، وما أعلم هذه الرتبة لأحدٍ قبله، مع ثقته وضبطه وإتقانه، واحتفاله في الحديث، وَجَوْدةِ شيوخه».(١)

✍ **قلت**: قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(احتفاله)** أي كثرة روايته وأصوله، فالشاه المحفَّلة: كثيرة اللبن.

---

(١) انظر: «رسائل ابن حزم» (٢/ ١٧٨)، انظر: «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤/ ١٥٢).

قال الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولكن هذا الكتاب الجليل لم نسمع بوجوده في مكتبة من مكاتب الإسلام، وما ندري أَفُقِدَ كله؟ ولعله يُوجَد في بعض البقايا التي نَجتْ من التدمير في الأندلس».(١)

✍ **قلت**: وهذه مصيبةٌ على المسلمين: أن ضاع كتابُ بقي بن مخلد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، الذي جمع كل هذه الأحاديث، لكن ليس معنى ذلك أن شيئًا مما يُحتاج إليه في ديننا من حديث النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ قد ضاع على الأمة كلها؛ فالدينُ -ولله الحمد- محفوظٌ، ولعل الذي ضاع من الحديث عدة طرق للحديث، يُغني عنها ما هو محفوظ منها، وقد حفظه الله علينا من طرق أُخرى تقوم بها الحُجة على العباد، وما بقي من الحديث كافٍ، فلا يجوز لأحد أن يشك في حفظ الدين كله على الأمة جميعها، فلا يضيع شيء يُحتاج إليه على الأمة جميعها، وقد يضيع على البعض دون البعض.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأكثر الكتب التي بين أيدينا جمعًا للأحاديث «مسند الإمام أحمد بن حنبل»، وقد يكون الفرق كبيرًا جدًّا بين ما ذكره ابن الجوزي عن «مسند بَقِيٍّ»، وبين ما في «مسند أحمد» كما ستراه في حديث أبي هريرة».(٢)

✍ **قلت**: ولعل هذا لأن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ انتقى «مسنده» فقد قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «انتقيت هذا «المسند» من أكثر من سبعمائة ألف وخمسين ألف

---

(١) انظر: «الباعث الحثيث» (ص: ٣٧٤).

(٢) انظر: «الباعث الحثيث» (ص: ٣٧٤).

حديث، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فارجعوا إليه: فإن كان فيه؛ وإلا فليس بحجة» فلم يُدْخل الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «مسنده» كل أحاديث الصحابة.(١)

وأما بَقِيٌّ بن مخلد رَحِمَهُ ٱللَّهُ فلا أدري هل اشترط الانتقاء، أم لا؟

قال الزركشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَحكى الشَّيْخ عَلَاء الدّين مغلطاي عَن «تَارِيخ قرطبة» أَن بَقِي بن مخلد قَالَ: كل من رويت عَنهُ؛ فَهُوَ ثِقَة».(٢)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وبعض من صنف على المسانيد انتقى أحاديث كل صحابي، فأخرج أصح ما وجد من حديثه، كما روينا عن إسحاق بن راهويه أنه انتقى في «مسنده» أصح ما وجده من حديث كل صحابي، إلا أن لا يجد ذلك المتن إلا من تلك الطريق؛ فإنه يخرجه، ونَحَا بَقِيٌّ بن مخلد في «مسنده» نَحْوَ ذلك، وكذلك صنع أبو بكر البزار قريبًا من ذلك، وقد صرح ببعض ذلك في عدة مواضع من «مسنده»، فَيُخَرِّجُ الإسناد الذي فيه مقال، ويَذكرُ عِلَّتَه، ويعتذر عن تخريجه بأنه لم يعرفه إلا من ذلك الوجه».(٣)

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوى (١/ ٢٤٨).

وانظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٥٦)، «النكت» (١/ ٤٤٧ ـ ٤٧٣)، «النكت» للزركشي (١/ ٣٥١ ـ ٣٦٥)، وقد سبق تحرير هذه المسألة في النوع الأول في (الزيادات على الصحيحين) فراجعه إن شئت هناك.

(٢) انظر: «النكت على مقدمة ابن الصلاح» (٣/ ٣٧٢).

(٣) انظر: «النكت» (١/ ٤٤٧).

قال الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولا يمكن أن يكون كلُّ هذا الفرقِ أحاديثَ فاتت الإمامَ أحمد، بل هو في اعتقادي ناشئ عن كثرة الطرق والروايات للحديث الواحد».(١)

✍ **قلت:** وهذا أمرٌ معروفٌ عن العلماء الأوائل، فالحديث إذا كان له مثلًا عشرةُ طُرقٍ؛ قالوا: عشرة أحاديث، وهو حديثٌ واحدٌ، فَيُسَمُّون كل طريقٍ حديثًا، وإن كان الكل حديثًا واحدًا، أو متنًا واحدًا،

أَضِفْ إلى ذلك: أن العلامة أحمد شاكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ رَجَّحَ ذلك، وقال: في سياق عدِّه لأحاديث المكثرين من الصحابة في «مسند أحمد» وإنِّما الذي أُرَجِّحُهُ: أن ابن الجوزي عَدَّ ما رواه بقيٌّ لأبي هريرة مُطلقًا، وأَدْخَل فيه المكرر، فتعدد ذِكْر الحديث الواحد مرارًا بِعِدَّة طرق، وقد يكون بقي أيضًا يروى الحديث الواحد مقطعًا أجزاءً باعتبار الأبواب والمعاني، كما يفعل البخاري، ويؤيده أن ابن حزم وصفه بأنهَ رتَّب أحاديث كل صحابي على أبواب الفقه.... ثم ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن الإمام أحمد قد يَذْكُر في مسند الصحابي حديثًا عن صحابي آخر من باب الاستطراد، ثم قد يَذْكُره في مسند الصحابي الآخر مرة أخرى، وقد لا يَذْكُره.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**قلت: وعبد الله بن عَمرو، وأبو سعيد، وابن مسعود، ولكنه تُوفِّي قديمًا؛ ولهذا لم يَعُدَّه أحمد بن حنبل في العبادلة، بل قال: «العبادلة أربعة: عبد الله بن الزبير، وابن عباس، وابن عُمر، وعبد الله بن عَمْرو ابن العاص»**).

(١) انظر: «الباعث الحثيث» (ص: ٣٧٤).

قال أبو يعلى رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: ومَن العبادلة؟ قَالَ - أي الإمام أحمد -: عَبْد اللهِ بْن عباس، وعَبْد اللهِ بْن عُمر، وعبد الله بن الزبير، وعبد اللهِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ، قلت: لأحمد وابْن مَسْعُودٍ قَالَ: ليس عَبْد اللهِ بْن مَسْعُود من العبادلة».(١)

وقال عَبْد الرَّحْمَن بن زَيْد بن أَسْلَم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لَمَّا مَاتَ الْعَبَادِلَةُ - عَبْد اللهِ ابْنُ العَبَّاس، وعَبْد اللهِ بْنُ الزُّبَيْر، وعَبْد اللهِ بْن عُمر، وعَبْد الله بْن عَمْرو: صَارَ الْفِقْهُ فِي جَمِيعِ الْبُلْدَانِ إِلَى الْمَوَالِي، فَصَارَ فَقِيهَ أَهْلِ مَكَّةَ: عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاح، وفقيهَ أهل اليمن: طاووسٌ، وفقيهَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ: يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَفَقِيهَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ: الْحَسَنُ، وَفَقِيهَ أَهْلِ الْكُوفَةِ: إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيّ، وَفَقِيهَ أَهْلِ الشَّامِ: مَكْحُولٌ، وَفَقِيهَ أَهْلِ خُرَاسَان: عَطَاء» الخُرَاساني، إلا الْمَدِيْنَة؛ فإِنَّ اللهَ خصَّها بقرشيٍّ، فَكَانَ فَقِيهَ أَهْلِ الْمَدِيْنَة غَيْرَ مُدَافَعٍ: سعيدُ بْنُ الْمُسَيِّب».(٢)

وقال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فلَمَّا دخلت السّنة السَّادِسَة وَالْعشْرُونَ؛ قدم مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَة وافدا على عُثْمَان، وَبعث عُثْمَانُ بْن عَفَّان عُثْمَانَ بْن أبي الْعَاصِ إِلَى فَارس، فَفتح سَائِر الْجنُود، وغزا عَبْد الله بْن سعد بْن أبي سرح الإفريقية، وَمَعَهُ العبادلة: عَبْد الله بْن عمر، وَعبد الله بْن الزبير، وَعبد الله بْن عَمْرو..».(٣)

وقال ابن مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكذا «ابن عمر»، و «ابن عباس»، و «ابن

---

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٤٨):

(٢) أخرجه ابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (٢/ ١٠٤).

(٣) انظر: «الثقات لابن حبان» (٢/ ٢٤٥).

مسعود»، و «ابن الزبير» غَلَبَتْ على العبادلة -رضي الله عنهم».(١)

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واعلم أن عبد الله بن الزبير هو أحدُ العبادلةِ الأربعة، وهم: عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عَمرو بن العاص، هكذا سَّماهم أحمد بن حنبل وسائر المحدثين وغيرهم، قيل لأحمد: فابن مسعود؟ قال: ليس هو منهم.

وأما قولُ الجوهري في «صحاحه»: أن ابن مسعود أَحَدُ العبادلة الأربعة، وأَخْرَجَ ابنَ عَمْرو بِن العاص؛ فَغَلَطٌ ظاهرٌ، نَبَّهْتُ عليه لئلا يُغْتَرَّ به».(٢)

قال ابن الملقن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: وَعَدَّ الْجَوْهَرِي في «صحاحه» فِي مَوضِع العبادلة ثَلَاثَة، وَحَذَفَ ابْنَ الزبير، وَوَقع للنووي في «مبهماته» أَن الْجَوْهَرِي أثبت ابْن مَسْعُود مِنْهُم، وَحذف ابْن عَمْرو، ثمَّ اعْترض عَلَيْهِ، وَهُوَ عَجِيب! فَإِن الَّذِي في «صحاحه» عكس مَا ذكره، وَهُوَ إِثْبَاتُ ابْن عَمْرو وَحَذْفُ ابْن مَسْعُود، فَتنبه لذَلِك».(٣)

قال السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَأَمَّا مَا حَكَاهُ الْمُصَنِّفُ في «تَهْذِيبِهِ» عَنْهُ: أَنَّهُ ذَكَرَ ابْنَ مَسْعُودٍ، وَأَسْقَطَ ابْنَ الْعَاصِ؛ فَوَهْمٌ.

نَعَمْ، وَقَعَ لِلرَّافِعِيِّ في «الدِّيَاتِ»، وَلِلزَّمَخْشَرِيِّ في «الْمُفَصَّلِ»، أَنَّ الْعَبَادِلَةَ: ابْنُ مَسْعُودٍ، وَابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَغَلَطَا فِي ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ

---

(١) انظر: «شرح الكافية الشافية» (١/ ٣٢٧).

(٢) انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٢٦٧).

(٣) انظر: «المقنع في علوم الحديث» (٢/ ٤٩٥).

الِاصْطِلَاحِ». (١)

قال الجوهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والعبادلة: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عُمَر، وعبد الله بن عَمْرو بن العاصي». (٢)

وقال أبو القاسم الرافعي القزويني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... ويروى ذلك عن عمر، وعثمان، وعلي، والعَبَادِلَةِ: ابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس ـ رَضِي الله عَنهُم ـ». (٣)

✍ **قلت:** لكن ذَكَر في موضعٍ آخر العبادلة كما عند الأكثر، فقال أبو القاسم الرافعي القزويني رَحِمَهُ ٱللَّهُ ... عَنْ أَبِيهِ عَنِ العبادلة: عبد الله ابن عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالُوا... الأثر. (٤)

قال الزمخشري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الَعلَمُ اسم شائع: وقد يغلب بعض الأسماء الشائعة على أحد المُسَمَّيْنَ به، فيصير عَلَمًا له بالغلبة، وذلك نحو ابن عمر، وابن عباس، وابن مسعود، غَلَبَتْ على العبادلة دون من عداهم من أبناء آبائهم». (٥)

وقال أيضًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فِقْه العبادلة مثل: وهم ابن مسعود، وابن عباس، وابن الزبير، وابن عمرو بن العاص». (٦)

(١) انظر: «تدريب الراوي» (٢/ ٦٧٩).
(٢) انظر: «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» (٢/ ٥٠٥).
(٣) انظر: «العزيز شرح الوجيز» (١٠/ ٣٢٨).
(٤) انظر: «التدوين في أخبار قزوين» (٢/ ٧٧).
(٥) انظر: «المفصل في صنعة الإعراب» (ص: ٢٨).
(٦) انظر: «ربيع الأبرار ونصوص الأخيار» (٤/ ٤٠).

قال عبد القادر الحنفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَائِدَة: كثيرًا مَا يَقُول أَصْحَابنَا الْحَنَفِيَّة في كتبهمْ: وَهُوَ قَول العبادلة، الْمُرَاد بهم عندنَا: ابْن مَسْعُود، وَابْن عَبَّاس، وَابْن عُمَر، هَكَذَا».(١)

✍ **قلت:** فهناك من يقول: لم يُعدَّ ابنُ مسعود في العبادلة؛ لأنه ليس قرشيًّا، أما هؤلاء العبادلة الأربعة فكلهم من قريش: عبد الله بن عُمر، وعبد الله بن عَمرو، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن العباس -رضي الله عنهم جميعًا-.

ومنهم من يقول: إنه لم يعد في العبادلة لذلك، لأن موته قديم، وهؤلاء تأخروا بعده ـ رَضِي الله عَنهُم ـ جميعًا.

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَالَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ الْبَيْهَقِيُّ فِيمَا رُوِّينَاهُ عَنْهُ وَقَرَأْتُهُ بِخَطِّهِ: «وَهَذَا لِأَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ تَقَدَّمَ مَوْتُهُ، وَهَؤُلَاءِ عَاشُوا حَتَّى احْتِيجَ إِلَى عِلْمِهِمْ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا عَلَى شَيْءٍ؛ قِيلَ: هَذَا قَوْلُ الْعَبَادِلَةِ، أَوْ هَذَا فِعْلُهُمْ».(٢)

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قُلْتُ: وَيَلْتَحِقُ بِابْنِ مَسْعُودٍ فِي ذَلِكَ سَائِرُ الْعَبَادِلَةِ الْمُسَمَّيْنَ بِعَبْدِ اللهِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَهُمْ نَحْوُ مِائَتَيْنِ وَعِشْرِينَ نَفْسًا، وَاللهُ أَعْلَمُ».(٣)

---

(١) انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (٢/ ٤١٣).

(٢) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٢٩٦).

(٣) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٢٩٦).

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله»- أي ابن الصلاح -: ويلتحق بابن مسعود في ذلك سائر العبادلة الْمُسَمَّيْنَ بعبد الله من الصحابة، وهم نحو مائتين وعشرون نَفْسًا، والله أعلم انتهى.

وما ذكره من كون الْمُسَمَّيْن بعبد الله من الصحابة نحو مائتين وعشرون ليس بجيد؛ بل هم أكثر من ذلك بكثيرٍ، وكأن المصنف أخذ ما ذكره من «الاستيعابِ «لابنِ عبدِ البرِّ؛ فإنه عَدَّ ممن اسمه «عبد الله» مائتين وثلاثين، ومنهم من لم يُصَحِّحْ له صُحبةً، ومنهم من ذَكَره للمعاصرة من غير رؤية على قاعدته، ومنهم من كرره للاختلاف في اسم أبيه، ومنهم من اختلف في اسمه أيضًا: هل يُسَمَّى بعبد الله أو غيره، ومجموعهم أكثر من عشرة، فبقى منهم نحو مائتين وعشرين نَفْسًا، كما ذكر؛ ولكنْ قد ذكرَ الحافظُ أبو بكرِ بنُ فتحونَ فيما ذَيَّلَهُ على «الاستيعابِ «مائةً وأربعةً وستينَ رجلًا زيادةً على ذلكَ، وفيهم أيضًا مَنْ عاصرهُ ولمْ يرهُ، ومَنْ كررهُ للاختلافِ في اسمهِ أيضًا، واسمِ أبيهِ، ومَنْ لمْ تصحَّ صحبتُهُ، ولكنْ يجتمعُ من المجموعِ نحوُ ثلاثمائةِ رجلٍ».[1]

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فرع: **وأَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الأَحْرَارِ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وقِيلَ: إِنَّهُ أَوَّلُ مَن أَسْلَمَ مُطْلَقًا، ومِنَ الوِلدَانِ عَلِيٌّ، وقِيلَ: إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مُطْلَقًا، ولا دَلِيلَ عَلَيهِ مِن وَجْهٍ يَصِحُّ.**

ومِنَ المَوَالِي زَيْدُ بنُ حَارِثَةَ، ومِنَ الأرقَّاءِ بِلالٌ، ومِنَ النِّسَاءِ خَدِيجَةُ، وقِيلَ: إِنَّهَا أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مُطْلَقًا، وهو ظَاهِرُ السِّيَاقَاتِ فِي أَوَّلِ البَعْثَةِ، وهو

---

(١) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٣٠٣ ـ ٣٠٤).

مَحْكِيٌّ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ والزُّهْرِيِّ وقَتَادَةَ ومُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ بنِ يَسَارٍ صاحبِ «المَغازِي» وجَمَاعَةٍ، وادَّعَى الثَّعْلَبِيُّ المُفَسِّرُ(١) على ذلك الإجماعَ، قال: وإنما الخلافُ فيمَن أَسْلَمَ بعدَها).

بعد ما تكلم الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن الصحابة المكثرين عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ: تكلم عن أول من أسلم من الصحابة.

وهذه المسألة فيها خلافٌ بين أهل العلم، كما هو ظاهرٌ من عبارة الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فعندما يقول: وقيل كذا، وقيل كذا؛ فهذا إشارة منه إلى الاختلاف في المسألة.

فعَنِ الشَّعْبِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ**: مَنْ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ:

إِذَا تَذَكَّرْتَ شَجْوًا مِنْ أَخِي ثِقَةٍ .·. فَاذْكُرْ أَخَاكَ أَبَا بَكْرٍ بِمَا فَعَلَا

خَيْرَ الْبَرِيَّةِ أَتْقَاهَا وَأَعْدَلَهَا .·. بَعْدَ النَّبِيِّ وَأَوْفَاهَا بِمَا حَمَلَا

---

(١) هو: عبد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد بن مخلوف الثعالبي الجزائري المغربي الْمَالِكِي.

قالوا عنه: الإمام، عَلَم الأعلام، الفقيه المفسر المحدّث، الراوية العمدة، الفهامة الهمام، له تأليف كثير مفيدة منها «تفسير» اختصر فيه ابن عطية، وشحنه بفوائد كثيرة، ...

مولده سنة ٧٨٦ هـ، وتوفي: سنة ست أو خمس وسبعين وثمانمائة.

انظر: «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» (٤/ ١٥٢)، و«شجرة النور الزكية في طبقات المالكية» (١/ ٣٨٢)، و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٣٣١)، و«معجم المؤلفين» (٥/ ١٩٢)، و«معجم أعلام الجزائر» (ص: ٩٠)، و«طبقات الحضيكي» (ص: ٥٣٦)، و«نيل الابتهاج بتطريز الديباج» (ص: ٢٥٧).

الثَّـانِي التَّـالِي الْمَحْمُـودُ مَشْـهَدُهُ .•. وَأَوَّلُ النَّاسِ مِنْهُمْ صَدَّقَ الرُّسُلَا»(١)

وعَنْ إِبْرَاهِيمَ رَحِمَهُ اللَّهُ **قَالَ**: «أَبُو بَكْرٍ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ».(٢)

وعَنِ ابْنِ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ **قَالَ**: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ أَبُو بَكْرٍ، وَأَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ النِّسَاءِ خَدِيجَةُ».(٣)

وقال يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْمَاجِشُونُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَدْرَكْتُ مَشْيَخَتَنَا وَمَنْ نَأْخُذُ عَنْهُ، مِنْهُمْ: رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، وَعُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيُّ، يَقُولُونَ: أَبُو بَكْرٍ أَوَّلُ الرِّجَالِ أَسْلَمَ».(٤)

قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَأَوَّلُهُمْ: قَوْمٌ أَسْلَمُوا بِمَكَّةَ: مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَغَيْرِهِمْ ـ رَضِي الله عَنهُم ـ ، وَلَا أَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَ أَصْحَابِ التَّوَارِيخِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ أَوَّلُهُمْ إِسْلَامًا، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي بُلُوغِهِ، وَالصَّحِيحُ عِنْدَ الْجَمَاعَةِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْبَالِغِينَ بِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ تَبِعَكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: «**حُرٌّ وَعَبْدٌ**»، وَإِذَا مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَبِلَالٌ ـ رَضِي

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١/ ١٣٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٢٦٢)، والآجري في «الشريعة للآجري» (١٢٥٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٢٧٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٢٦١)، والآجري في «الشريعة للآجري» (١٢٥٤).

الله عَنهُما ـ ». (١)

قال الرازي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَاتَّفَقَ أَهْلُ الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ أَبُو بَكْرٍ، وَمِنَ النِّسَاءِ خَدِيجَةُ، وَمِنَ الصِّبْيَانِ عَلَيٌّ، وَمِنَ الْمَوَالِي زِيدٌ». (٢)

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والقولُ الرابعُ: أنَّ أوَّلَهُم إسلامًا أُمُّ المؤمنينَ خديجةُ بنتُ خويلدٍ، رُوِيَ ذلكَ عنِ ابنِ عباسٍ والزهريِّ أيضًا، وهوَ قولُ قتادةَ ومحمدِ بنِ إسحاقَ في آخرينَ، وقالَ النوويُّ: إنَّهُ الصوابُ عندَ جماعةٍ منَ المُحَقِّقِيْنَ، وادَّعى الثعلبيُّ المفسِّرُ اتفاقَ العلماءِ على ذلكَ، وأنَّ اختلافهم إنَّما هو في أولِ مَنْ أسلمَ بعدها، قالَ ابنُ عبدِ البرِّ: اتفقوا على أنَّ خديجةَ أوَّلُ مَنْ آمَنَ، ثمَّ عليٌّ بعدَها، وجُمِعَ بينَ الاختلافِ في ذلكَ بالنسبةِ إلى أبي بكرٍ وعليٍّ: بأنَّ الصحيحَ أنَّ أبا بكرٍ أولُ مَنْ أظهرَ إسلامَهُ، ثمَّ رُوِيَ عن محمدِ بنِ كعبٍ القرظيِّ أنَّ عليًّا أخفى إسلامَهُ من أبي طالبٍ، وأظهرَ أبو بكرٍ إسلامَهُ؛ ولذلكَ شُبِّهَ عَلَى الناسِ، قالَ ابنُ الصلاحِ: والأورعُ أنْ يقالَ: أَوَّلُ مَنْ أسلَمَ منَ الرجالِ الأحرارِ أبو بكرٍ، ومنَ الصِّبْيَانِ أوِ الأحداثِ عليٌّ، ومنَ النساءِ خديجةُ، ومنَ الموالي زيدٌ، ومنَ العبيدِ بلالٌ، واللهُ أعلمُ وقالَ ابنُ إسحاقَ أَوَّلُ مَنْ آمنَ خديجةُ، ثمَّ عليُّ بنُ أبي طالبٍ، قالَ: وكانَ أولَ ذَكَرٍ آمنَ برسولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، وهوَ ابنُ عشرِ سنينَ، ثمَّ زيدُ بنُ

---

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢٢)، وانظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٢٩٩).

(٢) انظر: «مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير» (١٦/ ١٢٨).

حارثةَ، فكانَ أولَ ذَكَرٍ أسلَمَ بعدَ عليٍّ، ثمَّ أبو بكرٍ، فأظهرَ إسلامَهُ، ودعا إلى اللهِ». [١]

والذين ذهبوا[٢] إلى أن أول من أسلم «هو أبو بكر ـ رَضِي الله عَنهُ ـ» استدلوا بالحديث الذي أخرجه الإمام مسلم في قصة إسلام عمرو بن عَبَسة السلمي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ، فعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ السُّلَمِيُّ: «كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلالَةٍ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الأَوْثَانَ، فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي، فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ -صَلى الله عَليه وسَلم- مُسْتَخْفِيًا، جُرَءَاءُ عَلَيْهِ قَوْمُهُ، فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: «**أَنَا نَبِيٌّ**» فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «**أَرْسَلَنِي اللهُ**» فَقُلْتُ: وَبِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «**أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ الأَرْحَامِ، وَكَسْرِ الأَوْثَانِ، وَأَنْ يُوَحَّدَ اللهُ، لاَ يُشْرَكُ بِهِ شَيْءٌ**» قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: «**حُرٌّ، وَعَبْدٌ**» قَالَ: وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلاَلٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ، فَقُلْتُ: إِنِّي مُتَّبِعُكَ..». الحديث.[٣]

يعني أبا بكر وبلالًا ـ رَضِي الله عَنهُما ـ، فاستدلوا بذلك على أن أول من أسلم من الأحرار هو أبو بكر؛ لأن المعروف أن أبا بكر أسلم قبل بلال، والنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ما ذكر لعمرو بن عبسة عندما سأله هذا السؤال: من معك؟ إلا قوله: «**حر وعبد**».

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٤٤ ـ١٤٥).

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢٢).

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٨٨٢).

✍ **قلت:** فالقول الأحوط والأَوْرَعُ في هذه المسألة هو ما ذكره ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ، حيث قال:

«والأَوْرَعُ أَنْ يُقَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلمَ مِنَ الرِّجالِ الأحرارِ: أبو بكرٍ، ومِنَ الصِّبْيانِ أو الأحداثِ: عليٌّ، ومِنَ النِّساءِ: خديجةُ، ومِنَ الموالِي: زيدُ بنُ حارِثةَ، ومِنَ العبيدِ: بلالٌ، واللهُ أعلمُ».(١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهُوَ أَحْسَنُ مَا قِيلَ؛ لِاجْتِمَاعِ الْأَقْوَالِ بِهِ».(٢)

✍ **قلت:** وهو الذي قاله الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا، عندما قال: **(أول من أسلم من الرجال الأحرار: هو أبو بكر، ومن الموالي: زيد بن حارثة، ومن الأرقاء: بلال، ومن الصبيان: علي، ومن النساء: خديجة، إلى غير ذلك)** وسيأتي أن الأولى أن يقال: ومن غير البالغين عليٌّ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قال السخاوي بعد ذكره: وهو حسن، ولم يظهر لي أن تحسينه لهذا التعبير في حقِّ عليّ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ أو أن تحسينه للتفصيل في أول من أسلم من كل صنف؟!

✍ **قلت:** واستدلوا بأن عليًّا ـ رَضِي الله عَنهُ ـ صعد على المنبر، وقال: «اللهم إني لم أعلم أحدًا عَبَدَكَ قَبْلي غير نبيك ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ».

فعَنْ حَبَّةَ الْعُرَنِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ:** «رَأَيْتُ عَلِيًّا ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ضَحِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ، لَمْ أَرَهُ ضَحِكَ ضَحِكًا أَكْثَرَ مِنْهُ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: ذَكَرْتُ

---

(١) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص:٤٠٣).

(٢) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٢٦).

قَوْلَ أَبِي طَالِبٍ، ظَهَرَ عَلَيْنَا أَبُو طَالِبٍ، وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، وَنَحْنُ نُصَلِّي بِبَطْنِ نَخْلَةَ، فَقَالَ: مَاذَا تَصْنَعَانِ يَا ابْنَ أَخِي؟ «فَدَعَاهُ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ إِلَى الْإِسْلامِ»، فَقَالَ: مَا بِالَّذِي تَصْنَعَانِ بَأْسٌ، أَوْ بِالَّذِي تَقُولانِ بَأْسٌ، وَلَكِنْ وَاللهِ، لَا تَعْلُوَنِي اسْتِي أَبَدًا، وَضَحِكَ تَعَجُّبًا لِقَوْلِ أَبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللهُمَّ لَا أَعْتَرِفُ أَنَّ عَبْدًا لَكَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَبَدَكَ قَبْلِي غَيْرَ نَبِيِّكَ – ثَلاثَ مِرَارٍ – لَقَدْ صَلَّيْتُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّاسُ سَبْعًا».(١)

وعَنْ **مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ** رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِرَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَأَوَّلَ رَجُلَيْنِ أَسْلَمَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِي الله عَنهُما ـ وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ، وَأَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَكْتُمُ الْإِسْلَامَ فَرَقًا مِنْ أَبِيهِ، حَتَّى لَقِيَهُ أَبُو طَالِبٍ، فَقَالَ: أَسْلَمْتَ. قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَآزِرِ ابْنَ عَمِّكَ وَانْصُرْهُ، وَقَالَ: أَسْلَمَ عَلِيٌّ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ».(٢)

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٧٧٦)، وفي «فضائل الصحابة» (١١٦٤)، وأبو يعلى في مسنده» (٤٤٧)، والمحاملي في «أماليه» (١٧٣).

وأخرجه البزار في «البحر الزخار» (٧٥١)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١٧٤٦)، وابن ماسي في «فوائده» (٣٣) عَنْ حَبَّةَ بْنِ جُوَيْنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ـ رَضِي الله عَنهُ ـ يَقُولُ: عَبَدْتُ اللهَ مَعَ رَسُولِهِ قَبْلَ أَنْ يَعْبُدَهُ رَجُلٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِخَمْسِ سِنِينَ، أَوْ سَبْعِ سِنِينَ».

وقال شيخنا الألباني – رحمه الله تعالى – في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٤١٣٩) عن الحديث بطرقه: ضعيفٌ جدًا.

(٢) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ١٦٣)، وانظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢٢).

وقال أبو منصور الماتريدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال أبو جعفر: كان شديد الأُدْمة، رَبْعَةً إلى القِصَرِ، وهو أول من أسلم من الصبيان؛ جمعًا بين الأقوال».(١)

✍ **قلت:** والحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ جمع بين هذين القولين، فقال: إن أول من أظهر إسلامه أبو بكر، وأما أول من أسلم: علي، إلا أنه كان يُخفي إسلامه خوفًا من أبيه، فما تمكن من إظهار إسلامه إلا بعد ذلك».(٢)

✍ **قلت:** لكن العمدة في الترجيح عند الخلاف على الأحاديث الصحيحة، فحديث عمرو بن عبسة السلمي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ في «صحيح مسلم» مقدمٌ على قول عليٍ السابق؛ لعدم صحته، ولو صح قولُ عليٍ السابق؛ فيمكن أن يقال: إن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ قال: «**حُرٌّ وعَبْدٌ**»، وأهمل ذِكْر الصبي آنذاك؛ فإن الصبي ليس ممن يُفاخَرُ به بين الناس؛ بدليل أنه أهمل ذِكْر خديجة من النساء، ولم يَقُل: «**حُرٌّ وعَبْدٌ وامرأة**»، إنما قال: «**حُرٌّ وعَبْد**»، وقد فهم ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ من سؤال عمرو بن عبسة ـ رَضِي الله عَنهُ ـ: أي من معك على هذا ممن يستطيع أن يحمل هذه الدعوة، ومن يقاتل ويجالد على هذا الأمر العظيم الذي يخالف ما عليه الناس اليوم؟ فلعله لذلك أهمل ذكر الصبي والمرأة -رضي الله عنهما، وعن جميع أصحابه السابقين واللاحقين- وإنما ذكر له من يصلح لمناصرته ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ .

لكن على كل حال: فالأَوْلى في ذلك أن يقال: أبو بكر أسلم قبل علي ـ

---

(١) انظر: «تفسيره» (١/ ٢١٩).

(٢) انظر: «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (٣/ ١٠٩٠-١٠٩٢).

رَضِي الله عَنهُما ـ لصحة الدليل على ذلك في أبي بكر، وضعفه في حقِّ علي، وأما أقوال العلماء فلا يستطيع المرء أن يجزم بواحد منها، إلا إذا صحَّتْ دعوى الإجماع المذكورة، وفي النفس منها أشياء!!!

✍ **قلت**: لكن بقي إشكالٌ في إسلام خديجة ـ رَضِي الله عَنها ـ ، وهي أول من آزر النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بعد رجوعه من الغار، وقولها له ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ: «**والله لا يُخْزِيكَ الله أبدًا...**» إلخ. وذهابها به إلى ورقة بن نوفل، إلى غير ذلك.

فمن الناس من يقول: خديجة سبقت غيرها بالإسلام، نظرًا إلى أحاديث أول البعثة، وأنها كانت هي المؤازرة للنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ على الحال الذي هو عليه.

فعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِرَسُولِ اللهِ خَدِيجَةُ، ...».(١)

وقِيلَ: إِنَّهَا أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مُطْلَقًا:

وقال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَادَّعَى الثَّعْلَبِيُّ الْمُفَسِّرُ اتِّفَاقَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ خَدِيجَةُ، وَأَنَّ اخْتِلَافَهُمْ إِنَّمَا هُوَ فِيمَنْ أَسْلَمَ بَعْدَهَا».(٢)

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٢٦٨)، و(٢٧٢)، «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٢٩٩).

(٢) انظر: «تفسيره» (٨/ ٢٣٧).

✍ **قلت**: إنما ذكر الاتفاق البغوي، أما الثعلبي فلم يذكر الاتفاق:

قال الثعالبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال بعضهم: أول من أسلم من الرجال زيد بن حارثة، وهو قول الزهري وسليمان بن يسار وعروة بن الزبير وعمران بن أبي أنس، وكان إسحاق بن إبراهيم الحنظلي جمع بين الأخبار فيقول: أول من أسلم من الرجال أبو بكر، ومن النساء خديجة، ومن الصبيان علي، ومن الموالي زيد بن حارثة».(١)

- **وهو ظَاهِرُ السِّيَاقَاتِ فِي أَوَّلِ البَعْثَةِ.**(٢)
- **ومِنَ المَوَالِي زَيْدُ بنُ حَارِثَةَ:**

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَقِيلَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَذَكَرَ مَعْمَرٌ نَحْوَ ذَلِكَ عَنِ الزُّهْرِيِّ».(٣)

- **ومِنَ الأرقَّاءِ بِلالٌ:**

قال البغوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَكَانَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيُّ يَجْمَعُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ فَيَقُولُ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ أَبُو بَكْرٍ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، وَمِنَ النِّسَاءِ خَدِيجَةُ، وَمِنَ الصِّبْيَانِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، وَمِن

---

(١) انظر: «الكشف والبيان عن تفسير القرآن» (٥/ ٨٥)، وانظر: «المنهل الروي» (ص: ١١٢).

(٢) ✍ **قلت**: كما في «الصحيحين» من حديث بدء الوحي، فأخرج البخاري في «صحصحه» (٤٩٥٣)، ومسلم في «صحيحه» (٣٢٢).

(٣) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٣٠٠).

العبيد بلال، ومن الموالي زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ». (١)

قال الرازي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَاتَّفَقَ أَهْلُ الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ أَوَّلَ ... وَمِنَ الْمَوَالِي زِيدٌ». (٢)

ومنهم من يقول: أول من آمن هو ورقة بن نوفل، لكن بعضهم رد على ذلك: بأن ورقة مؤمن بالتوحيد، وما آمن الإيمان الجازم بالنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ومنهم من يقول: هو أول من آمن به وبَشَّره بالنبوة.

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وينبغي أن يقال: إن أول من آمن من الرجال ورقة بن نوفل، لما ثبت في «الصحيحين» من حديث عائشة في قصة بدء الوحي، ونزول ﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ﴾ [العلق:١] ورجوعه ودخوله على خديجة، وفيه فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل، فقالت له: اسمع من ابن أخيك، فقال له ورقة: يا ابن أخي ماذا ترى؟ فأخبره رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خبر ما رأى، فقال له ورقة: هذا الناموس الذي نَزَّلَ اللهُ على موسى، يا ليتبنى فيها جذعا ... الحديث، إلى أن قال: وإن يدركني يومك؛ انْصُرُكَ نَصْرًا مؤزرا، ثم لم يَنْشَبْ ورقةُ أن تُوُفِّيَ، وفَتَرَ الوحْي، ففي هذا أن الوحي تتابع في حياة ورقة، وأنه آمن به وصَدَّقَه»، وقد روى أبو يعلى الموصلي وأبو بكر البزار في مسنديهما من رواية مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله أن النبي -صلى الله عليه وسلم- سئل عن ورقة بن نوفل فقال: «**ابصرته في بطنان الجنة عليه سندس**» لفظ أبي يعلى، وقال البزار:

---

(١) انظر: «تفسيره» (٢/ ٣٨١).

(٢) انظر: «مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير» (١٦/ ١٢٨).

«**عليه حُلَّة من سندس**» وروى البزار أيضا من حديث عائشة قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «**لا تَسُبُّوا ورقة؛ فإني رأيتُ له جنةً أو جَنَّتَيْن**» وإسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات، وقد ذَكَرَ ورقة في الصحابة أبو عبد الله بن منده، وقال: اُخْتُلِفَ في إسلامه، انتهى.

وما تقدم من الأحاديث يدل على إسلامه، والله أعلم».(١)

قال شيخنا الألباني -رحمه الله تعالى-: «لا ينافي ذلك -يعني أول من أسلم من الأحرار أبو بكر- ما ورد في قصة ورقة مع خديجة، وقوله: «**هذا الناموس الذي أنزله الله على موسى، يا ليتني كنت فيها جذعًا**»، وقوله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فيه: «**لا تَسُبُّوا ورقةَ؛ فإني رأيتُ له جَنَّةً أو جنتين**»؛ لأنه ليس في ذلك كله أنه أظهر إسلامه، وإنما فيه أنه آمن، وليس البحث في أول من آمن، وإنما في أول من أسلم».(٢)

✍ **قلت**: لم يظهر لي قوة هذه التفرقة التي فرَّق بها شيخنا -رحمه الله تعالى-، وأن البحث في أول من آمن لا أول من أسلم؛ لأن الإيمان درجة أعلى من الإسلام، ولا يُحَقِّق الإيمان إلا من سبق له الدخولُ في الإسلام؛ فإن الإيمان إسلام وزيادة، لكن لعل من قال: إنه كان مؤمنًا بالتوحيد العام، مُنْكِرًا لما عليه قومه من الشرك، وأنه لم يؤمن الإيمان الجازم التفصيلي بالنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ، لأن الموت عاجله.

---

(١) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٣١٢)، وانظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٢٧).
(٢) انظر: حاشية الحلبي على «الباعث» (٥١٣).

وقد يقال في سبب عدم ذكره في قصة عمرو بن عبسة السُّلَمي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ: أنه عندما مات مُبكرًا؛ فلم يذكره رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ لعمرو بن عبسة ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، بل كثير من الصحابة لعلهم ما علموا بأمر ورقة، ولعله لذلك قال رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ: «**لا تَسُبُّوا ورقة** ...». الحديث، فربما وقع بعضهم في سبِّه ظانًّا أنه مات على ما مات عليه قومه، والله أعلم.

ومع ذلك فإن المرء الموفق إذا وجد كلامًا للصحابة أو للتابعين أو لإمام من أئمة الفن، ولا يعلم لهم مخالفًا في ذلك، ولا يعلم أيضًا دليلًا يرد كلامهم؛ فإن الأخذ به مقدم على الأخذ بأفهامنا، لما عُلِم عنهم من العلم، وكذلك أيضًا من إصابة الحق، ومِنْ قُرْب عهدهم بالنبوة، فالعلم يقلُّ عامًا بعد عام.

فلا تتوهم أن العلم يزيد لكثرة المكتبات والكتب، فالبركة في العلم تَقِلُّ، وانظر ترجمة الرجل من الأولين، فيكون عنده عدة أحاديث، ويعمل بها، ويأتيه الناس يأخذونها عنه، وهو قائمٌ بأمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عامل بهذه الأحاديث التي يرويها، وما أكثر المستفيدين منه والراحلين إليه.

أضف إلى ذلك: ما فتح الله به عليهم من الفقه في الدِّين، والانتفاع بكلماتهم وصمتهم وإشاراتهم.

وأما اليوم فما أكثر المادة العلمية، لكن ما أقل النفع، وما أقل البركة، نسأل الله السلامة، ولذلك ظهر بعد الصحابة العالم الفاجر، والمنافق عليم اللسان، ومن اتخذ علمه مطية لدنياه، ومن جعل علمه مصيدةً للظَّفَر

بشهواته، ومن استعمل علمه وتقعره وتشدقه في النيل من هذا وذاك، فيُزكِّي نفسه بتجريح غيره، إلا من رحم الله!!

فالعلم يَقِلُّ والجهل يَظْهَر، كما أخبر النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ [(١)] فكانت المباني عندهم قليلة، لكن المعاني كانت كثيرة، ومن فتح الله عليه بالعلم الغزير؛ فجَّر له أودية من الفقه في الدين، فامتلأت بذلك شعاب العلم والعمل، ولذا مَكَّن الله لهم في الأرض.

وكم من أُناس حفظوا أحاديث كثيرة، واتُّهِمُوا بالكذب ووضع الأحاديث على النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، وكم من أناس حفظوا أحاديث كثيرة، وكان عندهم ذكاء خارق، واتُهِمُوا بالبدع والكبائر، وبعضها من البدع المكفرة -نسأل الله العفو والعافية-.

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**فرع: وآخِرُ الصحابةِ مَوْتًا: أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، ثم أَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ بنُ وَاثِلَةَ اللَّيْثِيُّ، قال عليُّ بنُ المَدِينِيِّ: وكانَت وَفَاتُهُ بمَكَّةَ، فعَلَى هَذا هو آخِرُ مَن مَاتَ بِهَا من الصحابة.**

ويُقال: آخر من مات بمكة ابن عمر، وقيل: جابر، والصحيح: أن جابرًا مات بالمدينة، وكان آخر من مات بها، وقيل: سهل بن سعد، وقيل: السائب بن يزيد).

وجود صحابيٍّ من الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ على ظهر الأرض يجعل

---

(١) (**متفق عليه**)، أخرج البخاري في «صحيحه» (٧٠٦١)، (٨٥)، ومسلم في «صحيحه» (٦٨٨٦).

كل من رآه داخلًا في جملة التابعين، فإذا مات الصحابي، فمن لم يره ولا غيره من الصحابة؛ يُعَدُّ في جملة أتباع التابعين.

فمعرفة آخر من مات من الصحابة لها صلةٌ بمعرفة الاتصال والإرسال.

وقد ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن آخر من مات من الصحابة مطلقًا: هو أنس بن مالك ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ثم أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي.

قال أبو زرعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عَامر بن وَاثِلَة أَبُو الطُّفَيْل آخر الصَّحَابَة موتًا، قَالَ يحيى بن معِين رأى النَّبِي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ».(١)

وعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وَمَا عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ رَجُلٌ رَآهُ غَيْرِي»، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَكَيْفَ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: «كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحًا مُقَصَّدًا».

قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ: «مَاتَ أَبُو الطُّفَيْلِ سَنَةَ مِائَةٍ، وَكَانَ آخِرَ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ».(٢)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَكَذَلِكَ وَقَعَ بِالِاسْتِقْرَاءِ، فَكَانَ آخِرَ مَنْ ضُبِطَ أَمْرُهُ مِمَّنْ كَانَ مَوْجُودًا حِينَئِذٍ: أَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ، وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ آخِرَ الصَّحَابَةِ مَوْتًا، وَغَايَةُ مَا قِيلَ فِيهِ: إِنَّهُ بَقِيَ إِلَى سَنَةِ عَشْرٍ وَمِائَةٍ، وَهِيَ رَأْسُ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْ مَقَالَةِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ

(١) انظر: «تحفة التحصيل» (ص: ١٦٦).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٦١٤٢)، وانظر: «الشذا الفياح» (٢/ ٥١١)، وانظر ما قاله الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٤٦ ـ ١٤٨).

وَاللهُ أَعْلَمُ». (١)

✍ **قلت: وقيل: أنس بن مالك هو آخرهم موتًا:**

فعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: «لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ صَلَّى القِبْلَتَيْنِ غَيْرِي». (٢)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَوْلُهُ: عَنْ أَنَسٍ، صَرَّحَ فِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ وَأَبِي نُعَيْمٍ بِسَمَاعِ سُلَيْمَانَ لَهُ مِنْ أَنَسٍ قَوْلُهُ: «لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ غَيْرِي»، يَعْنِي الصَّلَاةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَإِلَى الْكَعْبَةِ، وَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ أَنَسًا آخِرُ مَنْ مَاتَ مِمَّنْ صَلَّى إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ، وَالظَّاهِرُ: أَنَّ أَنَسًا قَالَ ذَلِكَ وَبَعْضُ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ تَأَخَّرَ إِسْلَامُهُ مَوْجُودٌ، ثُمَّ تَأَخَّرَ أَنَسٌ إِلَى أَن كَانَ آخر من مَاتَ بِالْبَصْرَةِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، قَالَه عَلِيّ بن الْمَدِينِيّ وَالْبَزَّار وَغيرهمَا، بل قَالَ ابن عَبْدِ الْبَرِّ: هُوَ آخِرُ الصَّحَابَةِ مَوْتًا مُطْلَقًا، لَمْ يَبْقَ بَعْدَهُ غَيْرُ أَبِي الطُّفَيْلِ، كَذَا قَالَ وَفِيهِ نَظَرٌ، فَقَدْ ثَبَتَ لِجَمَاعَةٍ مِمَّنْ سَكَنَ الْبَوَادِي مِنَ الصَّحَابَةِ تَأَخُّرُهُمْ عَنْ أَنَسٍ، وَكَانَتْ وَفَاةُ أَنَسٍ سَنَةَ تِسْعِينَ أَوْ إِحْدَى أَو ثَلَاث، وَهُوَ أصح مَا قيل فِيهَا، وَلَهُ مِائَةٌ وَثَلَاثُ سِنِينَ عَلَى الْأَصَحِّ أَيْضًا، وَقِيلَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَقِيلَ أَقَلُّ». (٣)

وقيل: جابر بن عبد الله، وهو ضعيف.

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والقولُ الثالثُ: إنَّ آخرهم موتًا بها - أي المدينة

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٧٥)، وانظر: «الفوائد المجموعة» (ص: ٤٢٣).

(٢) أخرج البخاري في «صحيحه» (٤٤٨٩).

(٣) انظر: «فتح الباري» (٨/ ١٧٣)، و«الشذا الفياح» (٢/ ٥١٤).

- جابرُ بنُ عبدِ اللهِ، رواهُ أحمدُ بنُ حنبلٍ عن قتادةَ، وبهِ صدَّر ابنُ الصلاحِ كلامَهُ، فاقتضى ترجيحهُ عندهُ، وكذا قالهُ أبو نعيمٍ، وهو قولٌ ضعيفٌ؛ لأنَّ السائبَ ماتَ بالمدينةِ عندهُ بلا خلافٍ، وقدْ تأخَّرَ بعدهُ، وقدِ اختُلِفَ أيضًا في مكانِ وفاةِ جابرٍ، فالجمهورُ عَلَى أنَّهُ ماتَ بالمدينةِ، وقيلَ: بقُبَاءَ، وقيلَ: بمكةَ، قالهُ أبو بكرِ ابنُ أبي داودَ، وإليهِ أَشَرْتُ بقولي: (أو بِمكةَ).

واخْتُلِفَ في سنةِ وفاتِهِ، فقيلَ: سنةُ اثنتينِ وسبعينَ، وقيلَ: ثلاثٌ، وقيلَ: أربعٌ، وقيلَ: سبعٌ، وقيلَ: ثمانٍ، وهو المشهورُ، وقيلَ: سنةُ تسعٍ وسبعينَ».

قلتُ -أي العراقي-: «هكذا اقتصر ابنُ الصلاحِ على ثلاثةِ أقوالٍ في آخرِ مَنْ ماتَ بالمدينةِ، وقد تأخرَ بعدَ الثلاثةِ».(١)

وقال العجلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عبد الله بن أبي أوفى مات سنة ست وثمانين، وهو آخر من مات من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- بالكوفة، وكان قد عَمِيَ، واسم أبي أوفى علقمة».(٢)

عَن قَتادَةَ، عَن الحَسَن، قالَ: عَبدُ الله بن أَبي أَوفَى آخِرُ مَن ماتَ مِن أَصحاب رَسول الله -صَلى الله عَليه وسَلم- بِالكوفَةِ».(٣)

وقال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عبد الله بن بسر السلمي من بنى مازن بن النجار، كنيته أبو صفوان، قَدِمَ هو وأبوه الشام، ولهما صحبة، ومات عبد الله

---

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٤٩)، و«الشذا الفياح» (٢/ ٥١٢).

(٢) انظر: «الثقات للعجلي» (٢/ ٢١).

(٣) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٥/ ٢٠٧).

وهو يتوضأ فجأة سنة ثمان وثمانين، وهو آخر من مات من أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بالشام».(١)

وعن إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قَالَ:** «مَاتَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ- يُكَنَّى أَبَا الْعَبَّاسِ- بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ إِحْدَى وَتِسْعِينَ، وَهُوَ ابْنُ مِائَةِ سَنَةٍ، آخِرُ مِنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بِالْمَدِينَةِ».(٢)

وقال قَتَادَةُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «آخِرُ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بِالْمَدِينَةِ: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ».(٣)

وقال يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تُوُفِّيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ بُسْرٍ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بِالشَّامِ، مَاتَ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ».(٤)

وقال السجزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وسألته -أي الحاكم- مَنْ آخر من مات من الصحابة؟ فقال: آخر من مات من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-:

-بالبصرة أنس بن مالك.

- وبالكوفة عبد الله بن أبي أوفى.

-وبالمدينة أبو أمامة بن سهل بن حنيف.

---

(١) انظر: «مشاهير علماء الأمصار» (ص: ٩٢).

(٢) أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٢٩٨).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٣٩٢).

(٤) أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٠١٧).

- وبمصر عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي.

- وبالشام أبو أمامة الصدي بن عجلان الباهلي».(١)

✍ **قلت: وقد جمع العراقي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ الصحيح من ذلك كله، وفَصَّلَ القول في آخر من مات من الصحابة في كل ناحية بعد ما مرَّ معنا من نقل الاتفاق على أن آخر من مات مطلقًا منهم أبو الطفيل، **فقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما آخرُ مَنْ ماتَ مقيَّدًا بالنواحي، فاختلفوا في آخرِ مَنْ ماتَ بالمدينةِ الشريفةِ على أقوالٍ: **فقيلَ**: السائبُ بنُ يزيدَ، قاله أبو بكرِ بنُ أبي داودَ، واختُلِفَ في سنةِ وفاتِهِ، فقيلَ: سنةُ ثمانينَ، **وقيلَ**: ستٍّ وثمانينَ، وقيلَ: ثمانٍ وثمانينَ، وقيلَ: إحدى وتسعينَ، قاله الجعدُ بنُ عبدِ الرحمنِ، والفلاَّسُ، وبه جزمَ ابنُ حبَّانَ، واخْتُلِفَ أيضًا في مولدِهِ، فقيلَ: في السنةِ الثانيةِ منَ الهجرةِ، وقيلَ: في الثالثةِ.

والقولِ الثاني: أنَّ آخرَهم موتًا بالمدينةِ: سَهْلُ بنُ سعدٍ الأنصاريُّ، قاله عليُّ بنُ المدينيِّ، والواقديُّ، وإبراهيمُ بنُ المنذرِ الحِزَاميُّ، ومحمدُ بنُ سعدٍ، وابنُ حبَّانَ، وابنُ قانعٍ، وأبو زكريا بنُ منده، وادَّعى ابنُ سعدٍ نفيَ الخلافِ فيهِ، فقالَ: ليسَ بيننا في ذلكَ اختلافٌ، وقدْ أطلقَ أبو حازم أَنَّهُ آخرُ الصحابةِ موتًا، وكأَنَّهُ أخذهُ مِنْ قولِ سهلٍ، حيثُ سَمِعَهُ يقول: لو متُّ لم تسمعوا أحدًا يقولُ: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، والظاهرُ أَنَّهُ أرادَ أهلَ المدينةِ إذ لم يكنْ بقيَ بالمدينةِ غيرهُ.

(١) انظر: «سؤالاته للحاكم» (ص: ١١٣).

وقدِ اختُلِفَ في سنةِ وفاتِهِ أيضًا، فقيلَ: سنةُ ثمانٍ وثمانينَ، قالهُ أبو نُعَيمٍ والبخاريُّ والترمذيُّ، وقيلَ: سنةُ إحدى وتسعينَ، قالهُ الواقديُّ، والمدائنيُّ، ويحيى بنُ بُكيرٍ، وابنُ نميرٍ، وإبراهيمُ بنُ المنذرِ الحِزَاميُّ، ورجَّحهُ ابنُ زَبْرٍ، وابنُ حبَّانَ، وقدِ اختُلِفَ في وفاتِهِ أيضًا بالمدينةِ، فالجمهورُ: على أنَّهُ ماتَ بها، وقالَ قتادةُ: بمصرَ، وقالَ أبو بكرِ ابنُ أبي داودَ: بالإسكندريةِ، ولهذا جُعِلَ السائبُ آخرَ مَنْ ماتَ بالمدينةِ، كما تقدَّم.

والقولُ الثالثُ: إنَّ آخرهم موتًا بها جابرُ بنُ عبدِ اللهِ، رواهُ أحمدُ بنُ حنبلٍ عن قتادةَ، وبهِ صدَّر ابنُ الصلاحِ كلامَهُ، فاقتضى ترجيحهُ عندهُ، وكذا قالهُ أبو نعيمٍ، وهو قولٌ ضعيفٌ؛ لأنَّ السائبَ ماتَ بالمدينةِ عندهُ بلا خلافٍ، وقدْ تأخَّرَ بعدهُ، وقدِ اختُلِفَ أيضًا في مكانِ وفاةِ جابرٍ، فالجمهورُ عَلَى أنَّهُ ماتَ بالمدينةِ، وقيلَ: بقُبَاءَ.

وقيلَ: بمكةَ، قالهُ أبو بكرِ ابنُ أبي داودَ، وإليهِ أشرتُ بقولي: (أو بِمكةَ).

واخْتُلِفَ في سنةِ وفاتِهِ، فقيلَ: سنةُ اثنتينِ وسبعينَ، وقيلَ: ثلاثٌ، وقيلَ: أربعٌ، وقيلَ: سبعٌ، وقيلَ: ثمانٍ، وهو المشهورُ، وقيلَ: سنةُ تسعٍ وسبعينَ.

✍ **قلتُ**: هكذا اقتصر ابنُ الصلاحِ على ثلاثةِ أقوالٍ في آخرِ مَنْ ماتَ بالمدينةِ، وقد تأخرَ بعدَ الثلاثةِ المذكورين بالمدينةِ محمودُ بنُ الربيعِ، الذي عَقَلَ مجَّةَ النبيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في وجههِ، وهوَ ابنُ خمسِ سنينَ، وتُوُفِّيَ سنةَ تسعٍ وتسعينَ، بتقديم التاءِ فيهما، فهوَ إذًا آخرُ الصحابةِ موتًا بالمدينةِ، وتأخرَ أيضًا بعدَ الثلاثةِ محمودُ بنُ لبيدٍ الأشهليُّ، ماتَ بالمدينةِ سنةَ ستٍّ وتسعينَ أو خمسٍ وتسعينَ، وقدْ قالَ البخاريُّ: إنَّ لهُ صحبةً، وكذا

قالَ ابنُ حبَّانَ، وإنْ كانَ مسلمٌ وجماعةٌ عدَّوهُ في التابعينَ.

وأمَّا آخرُ مَنْ ماتَ بمكةَ منهم، فقيلَ: جابرُ بنُ عبدِ اللهِ، قالهُ ابنُ أبي داودَ. والمشهور وفاتهُ بالمدينةِ، كما تقدَّمَ، وقيلَ: آخرهم موتًا بها عبدُ اللهِ بنُ عمر بن الخطابِ، قاله قتادةُ وأبو الشيخِ ابنُ حيَّانَ في «تاريخهِ»، وبهِ صدَّرَ ابنُ الصلاحِ كلامَهُ. وقدِ اختُلِفَ في سنةِ وفاتِهِ، فقيلَ: سنةُ ثلاثٍ وسبعينَ، وقيلَ: أربعٌ، ورجَّحهُ ابنُ زَبْرٍ، وممَّن جزمَ أنَّهُ ماتَ بمكةَ، ودُفِنَ بفخٍّ: ابنهُ سالمُ بنُ عبدِ اللهِ، وابنُ حبَّانَ، وابنُ زَبْرٍ، وغيرُ واحدٍ، وكذلكَ مصعبُ بنُ عبدِ اللهِ الزبيريُّ؛ ولكنهُ قالَ: دُفِنَ بذِي طَوًى، وإنَّما يكونُ جابرٌ أو ابنُ عمرَ آخرَ مَنْ ماتَ بمكةَ، إنْ لمْ يكنْ أبو الطفيلِ ماتَ بِهَا، كَمَا قدْ قيلَ، والصحيحُ: أنَّ أبا الطفيلِ ماتَ بمكةَ، كَمَا قالَهُ عليُّ بنُ المدينيِّ وابنُ حبَّانَ وغيرُهما، وإلى هَذَا أشرتُ بقولي: (إنْ لأبي الطفيلِ فِيْهَا قبرًا) .

وآخرُ مَنْ ماتَ منهم بالبصرةِ: أنسُ بنُ مالكٍ، قالهُ قتادةُ، وأبو هلالٍ، والفلاَّسُ، وابنُ المدينيِّ وابنُ سعدٍ، وأبو زكريا بنُ منده، وغيرهم، واختلفَ في وقتِ وفاتهِ، فقيلَ: سنةُ ثلاثٍ وتسعينَ، وقيلَ: سنةُ اثنتينِ، وقيلَ: إحدى، وقيلَ: سنةُ تسعينَ، قالَ ابنُ عبدِ البرِّ: وما أعلَمُ أحدًا ماتَ بعدَهُ ممَّنْ رأى رسولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلاَّ أبا الطفيلِ.

✍ **قلتُ**: قدْ ماتَ بعدَهُ محمودُ بنُ الربيعِ بلا خلافٍ في سنةِ تسعٍ وتسعينَ، كما تقدَّمَ، وقدْ رآهُ وعقلَ عنهُ وحدَّثَ عنهُ، كما في «صحيح البخاري»، واللهُ أعلمُ، وكذا تأخرَ بعدَهُ عبدُ اللهِ بنُ بُسْرٍ المازنيُّ في قولِ عبدِ الصمدِ بنِ سعيدٍ، كما سيأتي.

وآخرُ مَنْ ماتَ منهم بالكوفةِ: عبدُ اللهِ بنُ أبي أوفى، قالهُ قتادةُ والفلاَّسُ وابنُ حبانَ وابنُ زَبْرٍ وابنُ عبدِ البرِّ، وأبو زكريا بنُ منده. وذكر ابنُ المدينيِّ: أنَّ آخرَهُم موتًا بالكوفةِ: أبو جُحَيفةَ، والأولُ أصحُّ، فإنَّ أبا جُحَيْفةَ توفيَ سنةَ ثلاثٍ وثمانينَ، وقيلَ: أربعٍ وسبعينَ، وبقيَ ابنُ أبي أوفى بعدَهُ إلى سنةِ ستٍّ وثمانينَ، وقيلَ: سبعٍ، وقيلَ: ثمانٍ، نعم.. بقي النظرُ في ابنِ أبي أوفى، وعمرِو بنِ حُريثٍ، فإنَّهُ أيضًا ماتَ بالكوفةِ، فإنْ كانَ عمرُو بنُ حريثٍ توفيَ في سنةِ خمسٍ وثمانينَ، فقد تأخَّرَ ابنُ أبي أوفى بعدَهُ، وإنْ كانَ توفيَ سنةَ ثمانٍ وتسعينَ، كما رواهُ الخطيبُ في «المتفقِ والمفترقِ»، عن محمدِ بنِ الحسنِ الزعفرانيِّ؛ فيكونُ عمرُو بنُ حريثٍ آخرَهم موتًا بها، واللهُ أعلمُ. وابنُ أبي أوفى آخرُ مَنْ بقيَ ممَّنْ شَهِدَ بيعةَ الرضوانِ.

وآخرُ مَنْ ماتَ منهم بالشامِ: عبدُ اللهِ بنُ بُسْرٍ المازنيُّ، قالهُ الأحوصُ بنُ حكيمٍ، وابنُ المدينيِّ، وابنُ حبَّانَ، وابنُ قانعٍ، وابنُ عبدِ البرِّ، والمزيُّ، والذهبيُّ.

واختُلِفَ في وفاتِهِ، فقيلَ: سنةُ ثمانٍ وثمانينَ وهو المشهورُ، وقيلَ: سنةُ ستٍّ وتسعينَ، قالهُ عبدُ الصمدِ بنُ سعيدٍ، وبهِ جزمَ أبو عبدِ اللهِ بنُ منده، وأبو زكريا بنُ منده، وقالَ: إنَّهُ صلَّى للقبلتينِ.

فعلى هذا هوَ آخرُ مَنْ بقيَ ممَّنْ صلَّى للقبلتينِ.

وقيلَ: إنَّ آخرَ مَنْ ماتَ بالشامِ منهم: أبو أُمامَةَ صُدَيُّ بنُ عَجْلانَ الباهليُّ، رويَ ذلكَ عنِ الحسنِ البصريِّ وابنِ عيينةَ، وبهِ جزمَ أبو عبدِ اللهِ ابنُ منده، وأشرتُ إلى الخلافِ بقولي: (أو ذو باهِلَهْ)، والصحيحُ الأولُ، فقدْ

قالَ البخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ «قالَ عليٌّ: سمعتُ سفيانَ، قلتُ لأحوصَ: كانَ أبو أمامةَ آخرَ مَنْ ماتَ عندكم منْ أصحابِ النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟ قالَ: كانَ بعدَهُ عبدُ اللهِ بنُ بُسْرٍ، قدْ رأيتُهُ، واخْتُلِفَ في سنةِ وفاةِ أبي أمامةَ، فقيل: سنةُ ستٍّ وثمانينَ، وقيلَ: إحدى وثمانينَ.

وقولي: (بدمشقَ واثلهْ)، إشارة إلى طريقَةٍ أخرى سلكها بعضُهم في آخرِ مَنْ بقيَ في نواحٍ منَ الشامِ بالنسبةِ إلى دمشقَ، وحِمْصَ، وفلسطينَ، وهوَ أبو زكريا بنُ منده، فقالَ في جزءٍ جَمَعَهُ في آخرِ مَنْ ماتَ منَ الصحابة فيما رويناهُ عنهُ:

آخرُ مَنْ ماتَ بدمشقَ منهم: واثلةُ بنُ الأسقعِ الليثيُّ، وكذا قاله قتادةُ؛ ولكنْ قدِ اخْتُلِفَ في مكانِ وفاتِه، فقالَ قتادةُ ودُحَيْمٌ، وأبو زكريا بنُ منده: ماتَ بدمشقَ، وقالَ أبو حاتمٍ الرازيُّ: ماتَ ببيتِ المقدسِ. وقالَ ابنُ قانعٍ: بحمصَ.

واخْتُلِفَ أيضًا في سنةِ وفاتِهِ، فقيلَ: سنةُ خمسٍ وثمانينَ، وقيلَ: ثلاثٍ، وقيلَ: سنةُ ستٍّ وثمانينَ.

وآخرُ مَنْ ماتَ بحمصَ منهم: عبدُ اللهِ بنُ بسرٍ المازنيُّ، قالهُ قتادةُ، وأبو زكريا بنُ منده.

وآخرُ مَنْ ماتَ منهم بالجزيرةِ: العُرْسُ بنُ عَميرةَ الكِنديُّ، قالهُ أبو زكرياْ بنُ منده.

وآخرُ مَنْ ماتَ منهم بفلسطينَ: أبو أُبيٍّ عبدُ اللهِ بنُ أمِّ حَرَامٍ، قالهُ أبو زكريا بنُ منده، وهو ابنُ امرأةِ عبادةَ بنِ الصامتِ، واختُلِفَ في اسمِهِ، فقالَ ابنُ

سعدٍ، وخليفةُ، وابنُ عبدِ البرِّ: هوَ عبدُ اللهِ بنُ عمرِو بنِ قيسٍ **وقيلَ**: عبدُ اللهِ بنُ أُبيٍّ، وقيلَ: ابنُ كعبٍ، وقدِ اختلفَ أيضًا في مكانِ وفاتِه. فقيلَ: إنَّهُ ماتَ بدمشقَ، وذكرَ ابنُ سُميعٍ: أنَّهُ توفيَ ببيتِ المقدسِ، قلتُ: فإنْ كانَ توفيَ بدمشقَ؛ فآخرُ مَنْ ماتَ بفلسطينَ قيسُ بنُ سعدِ بنِ عبادةَ، فقد ذكرَ أبو الشيخِ في «تاريخهِ «عن بعضِ ولدِ سعدٍ: أنَّ قيسَ بنَ سعدٍ توفيَ بفلسطينَ سنةَ خمسٍ وثمانينَ في ولايةِ عبدِ الملكِ؛ لكنَّ المشهورَ أنَّهُ توفيَ في المدينةِ في آخرِ خلافةِ معاويةَ، قاله الهيثمُ بنُ عديٍّ، والواقديُّ، وخليفةُ ابنُ خياطٍ، وغيرهم.

وآخرُ مَنْ ماتَ منهم بمصرَ: عبدُ اللهِ بنُ الحارثِ بنُ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيُّ، قاله سفيانُ بنُ عيينةَ، وعليُّ بنُ المدينيِّ، وأبو زكريا بنُ منده، واختُلِفَ في سنةِ وفاتِهِ، فالمشهورُ: سنةُ ستٍّ وثمانينَ، وقيلَ: سنةُ خمسٍ، وقيلَ: سبعٍ، وقيلَ: ثمانٍ، وقيل: تسعٍ، وذكرَ الطحاويُّ أنَّهُ ماتَ بسَفْطِ القدورِ، وهي التي تُعرفُ اليومَ بسفطِ أبي ترابٍ، وقدْ قيلَ: إنَّهُ ماتَ باليمامةِ، حكاهُ أبو عبدِ اللهِ بنُ منده، وقالَ أيضًا: إنَّهُ شهدَ بدرًا، فعلى هذا هوَ آخرُ البدريينَ موتًا، ولا يصحُّ شهودُهُ بدرًا، واللهُ أعلمُ.

وقولي: (جزي)، هو بإبدالِ الهمزةِ ياءً لموافقةِ القافيةِ.

وآخرُ مَنْ ماتَ منهم باليمامةِ: الهِرْمَاسُ بنُ زيادٍ الباهليُّ، قالهُ أبو زكريا ابنُ منده، وذُكِرَ عن عِكْرِمَةَ بنِ عمارٍ، قالَ: لقيتُ الهرماسَ بنَ زيادٍ سنةَ اثنتينِ ومائةٍ.

وآخرُهم موتًا بِبَرْقَةَ: رُوَيفعُ بنُ ثابتٍ الأنصاريُّ، وقالَ أبو زكريا ابنُ منده: إنَّهُ توفيَ بإفريقيةَ، وإنَّهُ آخرُ مَنْ ماتَ بها منَ الصحابةِ، وقالَ أحمدُ بنُ

البَرْقِيِّ: توفيَ بِبَرْقةَ، وصحَّحهُ المِزِّيُّ، وقالَ ابنُ الصلاحِ: (إنَّهُ لا يصحُّ وفاتُهُ بإفريقيةَ)، وكذا ذكرَ ابنُ يونسَ: أنَّهُ توفيَ ببرقةَ، وهوَ أميرٌ عليها لِمَسْلَمَةَ بنِ مُخَلَّدٍ سنةَ ثلاثٍ وخمسينَ، فإنَّ قبْرَهُ معروفٌ ببرقةَ إلى اليومِ، ووقعَ في «تهذيبِ الكمالِ» نقلًا عنِ ابنِ يونسَ: أنَّ وفاتهُ في سنةِ ستٍّ وخمسينَ، وفي مكانِ وفاتِهِ قولٌ آخرُ لمْ يحكهِ ابنُ منده، ولا ابنُ الصلاحِ، وهوَ: أنَّهُ ماتَ بِأَنْطَابُلُسَ، قالهُ الليثُ بنُ سعدٍ، وقيلَ: إنَّهُ ماتَ بالشامِ.

وآخرُ مَنْ ماتَ منهم بالباديةِ: سَلَمَةُ بنُ الأكوعِ، قالهُ أبو زكريا بنُ منده، والصحيحُ أنَهُ ماتَ بالمدينةِ، قالهُ ابنُهُ إياسُ بنُ سلمةَ، ويحيى بنُ بكيرٍ، وأبو عبدِ اللهِ بنُ منده: ورجَّحهُ ابنُ الصلاحِ. وأشرتُ إلى الخلافِ بقولي: (أو بطيبةَ المكرمةْ).

واخْتُلِفَ أيضًا في سنةِ وفاتِهِ، فالصحيحُ: أنَّهُ تُوفيَ سنةَ أربعٍ وسبعينَ، وقيلَ: سنةَ أربعٍ وستينَ.

وهذا آخرُ ما ذكرهُ ابنُ الصلاحِ من أواخرِ مَنْ ماتَ منَ الصحابةِ مقيَّدًا بالأماكنِ.

وبقيَ عليهِ مما ذكرهُ أبو زكريا بنُ منده أنَّ آخرَ مَنْ ماتَ بِخُرَاسانَ منهم: بُرَيْدَةُ بنُ الحُصَيْبِ، وأنَّ آخرَ **مَنْ ماتَ منهمْ بالرُّخَّجِ منهم:** العدَّاءُ بنُ خالدِ بنُ هَوْذَةَ، والرُّخَّجُ: من أعمالِ سجستانَ.

وممَّا لمْ يذكرْهُ ابنُ الصلاحِ، ولا ابنُ منده أيضًا: أنَّ آخرَ مَنْ ماتَ منهم بأصبهانَ: النابغةُ الجعديُّ، وقد ذكرَ وفاتَهُ بأصبهانَ أبو الشيخِ في «طبقاتِ الأصبهانيينَ»، وأبو نُعَيمٍ في «تاريخِ أصبهانَ».

وآخرُ منْ ماتَ منهم بالطائفِ: عبدُ اللهِ بنُ عباسٍ».(١)

✍ **قلت**: فهذه المسألة موضع خلافٍ بين العلماء كما رأيت، لكن كثيرًا من العلماء يرون أن آخر من مات هو أبو الطفيل وليس أنسًا، ويستدلون عل ذلك بقول أبي الطفيل: «لقد رأيت رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ، وما على وجه الأرض أحد رآه غيري».(٢)

وهذا الأثر حكم السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عليه بالثبوت، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(أَبُو الطُّفَيْلِ) عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ اللَّيْثِيُّ، كَمَا ثَبَتَ مِنْ قَوْلِهِ حَيْثُ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ رَجُلٌ رَآهُ غَيْرِي).

وَبِذَلِكَ جَزَمَ مُصْعَبٌ الزُّبَيْرِيُّ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ مَنْدَهْ وَخَلْقٌ، بَلْ أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْحَدِيثِ».(٣)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «وَمِمَّنَ جَزَمَ بِهِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَإِنَّهُ (مَاتَ عَامَ مِائَةِ)، أَيْ: مِنَ الْهِجْرَةِ، وَكَذَا قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، لَكِنْ قَالَ خَلِيفَةُ: إِنَّهُ مَاتَ بَعْدَ سَنَةِ مِائَةٍ، وَعَنِ ابْنِ الْبَرْقِيِّ: سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَمِائَةٍ، وَعَنْ مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ: سَنَةَ سَبْعٍ، وَبِهِ جَزَمَ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ: سَنَةَ عَشْرٍ، وَصَحَّحَهُ الذَّهَبِيُّ فِي (الْوَفَيَاتِ)، وَشَيْخُنَا فِي تَرْجَمَةِ عِكْرَاشٍ مِنْ (التَّهْذِيبِ)، وَكَانَتْ وَفَاتُهُ بِمَكَّةَ كَمَا قَالَهُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ وَابْنُ حِبَّانَ وَغَيْرُهُمَا، وَقِيلَ: بِالْكُوفَةِ، وَالْأَوَّلُ

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٤٨)، وانظر أيضًا: «فتح المغيث» (٤/ ١٢٨).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٦١٤٢)، وسبق.

(٣) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٢٨).

أَصَحُّ، وَحِينَئِذٍ فَيَكُونُ الصَّحِيحُ أَنَّهُ آخِرُ مَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ أَيْضًا مِنَ الصَّحَابَةِ، كَمَا جَزَمَ بِهِ ابْنُ حِبَّانَ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ مَنْدَهْ، بَلْ هُوَ آخِرُ الْمائَةِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي أَوَاخِرِ عُمُرِهِ، كَمَا صَحَّ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: «**أَرَأَيْتُكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ**»، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي السَّمَرِ فِي الْخَيْرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ مِنَ الصَّلَاةِ، فِي السَّمَرِ أَيْضًا مِنَ الْعِلْمِ، وَبِهِ تَمَسَّكَ هُوَ وَغَيْرُهُ لِلْقَوْلِ بِمَوْتِ الْخَضِرِ.

لَكِنْ قَالَ النَّوَوِيُّ: «إِنَّ الْجُمْهُورَ عَلَى خِلَافِهِ، وَأَجَابُوا عَنْهُ أَنَّ الْخَضِرَ كَانَ حِينَئِذٍ مِنْ سَاكِنِي الْبَحْرِ، فَلَمْ يَدْخُلْ فِي الْعُمُوم»، قَالُوا: وَمَعْنَى الْحَدِيثِ لَا يَبْقَى مِمَّنْ تَرَوْنَهُ أَوْ تَعْرِفُونَهُ، فَهُوَ عَامٌّ أُرِيدَ بِهِ الْخُصُوصُ، وَقَالُوا أَيْضًا: خَرَجَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كَوْنِهِ حَيًّا؛ لِأَنَّهُ فِي السَّمَاءِ لَا فِي الْأَرْضِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَهُ غَيْرُ هَذَا الْمَحَلِّ.

وَذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ فِي (الدَّلَائِلِ) هَذَا الْحَدِيثَ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنَ الْكَوَائِنِ بَعْدَهُ، فَكَانَ كَمَا أَخْبَرَ، وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي (الْمَعَارِفِ)، وَابْنُ دُرَيْدٍ فِي الِاشْتِقَاقِ مَنْ أَنَّ عِكْرَاشَ بْنَ ذُؤَيْبٍ، أَحَدَ الْمَعْدُودِينَ فِي الصَّحَابَةِ، شَهِدَ الْجَمَلَ مَعَ عَائِشَةَ، فَقَالَ الْأَحْنَفُ: كَأَنَّكُمْ بِهِ وَقَدْ أُتِيَ بِهِ قَتِيلًا، أَوْ بِهِ جِرَاحَةٌ لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى يَمُوتَ، قَالَ: فَضُرِبَ ضَرْبَةً عَلَى أَنْفِهِ عَاشَ بَعْدَهَا مِائَةَ سَنَةٍ، وأَثَرُ الضَّرْبَةِ بِهِ»، فَهَذِهِ الْحِكَايَةُ -كَمَا قَالَ شَيْخُنَا-: إِنْ صَحَّتْ -مَعَ انْقِطَاعِهَا- حُمِلَتْ عَلَى أَنَّهُ أَكْمَلَ الْمِائَةَ مِنْ عُمُرِهِ، لَا أَنَّهُ اسْتَأْنَفَهَا مِنْ يَوْمِئِذٍ، وَإِلَّا لَاقْتَضَى ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ عَاشَ إِلَى دَوْلَةِ بَنِي الْعَبَّاسِ، وَهُوَ مُحَالٌ؛ إِذِ الْمُحَدِّثُونَ قَدِ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ آخِرُ الصَّحَابَةِ مَوْتًا، وَسَبَقَهُ شَيْخُهُ الْمُصَنِّفُ لِنَحْوِهِ، فَقَالَ: وَهَذَا إِمَّا بَاطِلٌ أَوْ

مُؤَوَّلٌ، وَكَذَا تَوَقَّفَ الْبُلْقِينِيُّ فِي صِحَّتِهِ.

نَعَمْ، اسْتَدْرَكَ هُوَ عَلَى الْقَوْلِ بِآخِرِيَّةِ أَبِي الطُّفَيْلِ نَافِعَ بْنَ سُلَيْمَانَ الْعَبْدِيَّ، فَقَدْ رَوَى حَدِيثَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ فِي «مسنده» قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ بِحَلَبٍ، قَالَ: «قَالَ لِي أَبِي: وَفَدَ الْمُنْذِرُ بْنُ سَاوَى مِنَ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى أَتَى مَدِينَةَ الرَّسُولِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَعَهُ أُنَاسٌ، وَأَنَا غُلَيِّمٌ لَا أَعْقِلُ، أُمْسِكُ جِمَالَهُمْ، فَذَهَبُوا بِسِلَاحِهِمْ، فَسَلَّمُوا عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَوَضَعَ الْمُنْذِرُ سِلَاحَهُ، وَلَبِسَ ثِيَابًا كَانَتْ مَعَهُ، وَمَسَحَ لِحْيَتَهُ بِدُهْنٍ، فَأَتَى نَبِيَّ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَأَنَا مَعَ الْجِمَالِ أَنْظُرُ إِلَى نَبِيِّ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَمَا أَنْظُرُ إِلَيْكَ، وَلَكِنْ لَمْ أَعْقِلْ، فَقَالَ الْمُنْذِرُ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «**رَأَيْتُ مِنْكَ مَا لَمْ أَرَ مِنْ أَصْحَابِكَ**»، فَقُلْتُ: أَشَيْءٌ جُبِلْتُ عَلَيْهِ أَمْ أَحْدَثْتُهُ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ جُبِلْتَ عَلَيْهِ»، فَلَمَّا أَسْلَمُوا؛ قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «**أَسْلَمَتْ عَبْدُ الْقَيْسِ طَوْعًا، وَأَسْلَمَ النَّاسُ كَرْهًا**».

قَالَ سُلَيْمَانُ: «وَعَاشَ أَبِي مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً»(١)، وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «مُعْجَمَيْهِ» وَابْنُ قَانِعٍ، جَمِيعًا عَنْ مُوسَى بْنِ هَارُونَ عَنْ إِسْحَاقَ، وَكَذَا أَخْرَجَهُ ابْنُ بِشْرَانَ فِي «أَمَالِيهِ» عَنْ دَعْلَجٍ عَنْ مُوسَى، وَقَالَ مُوسَى: لَيْسَ عِنْدَ إِسْحَاقَ أَعْلَى مِنْ هَذَا. انْتَهَى.

---

(١) ✍ **قلت**: وهذا الحديث أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٧٩٩٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٤٠٦)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٣/ ١٠٤)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٣٩٠).

لَكِنْ قَدْ ذَكَرَ شَيْخُنَا سُلَيْمَانَ فِي كِتَابِهِ فِي (الضُّعَفَاءِ)، وَقَالَ: إِنَّهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِيهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا، قَالَ: وَإِنْ صَحَّ يَكُونُ نَافِعٌ قَدْ عَاشَ إِلَى دَوْلَةِ هِشَامٍ، إِلَّا أَنِّي أَظُنُّ أَنَّ سُلَيْمَانَ وَهِمَ فِي سِنِّ أَبِيهِ، فَمُحَالٌ أَنْ يَبْقَى أَحَدٌ رَأَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْدَ سَنَةِ عَشْرٍ وَمِائَةٍ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: وَالْقِصَّةُ الَّتِي ذَكَرَهَا لِلْمُنْذِرِ بْنِ سَاوَى مَعْرُوفَةٌ لِلْأَشَجِّ، وَاسْمُهُ الْمُنْذِرُ بْنُ عَائِذٍ، قَالَ: وَأَظُنُّ سُلَيْمَانَ وَهِمَ فِي ذِكْرِ سِنِّ أَبِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ غُلَامًا سَنَةَ الْوُفُودِ، وَعَاشَ هَذَا الْقَدْرَ؛ لَبَقِيَ إِلَى سَنَةِ عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، وَهُوَ بَاطِلٌ، فَلَعَلَّهُ قَالَ: عَاشَ مِائَةً وَعَشْرًا؛ لِأَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ آخِرُ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَوْتًا، وَأَكْثَرُ مَا قِيلَ فِي وَفَاتِهِ كَمَا تَقَدَّمَ: إِنَّهَا سَنَةَ عَشْرٍ وَمِائَةٍ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي «الصحيحين» أَنَّهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ: «**لا يَبْقَى بَعَدَ مِائَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ**»، وَأَرَادَ بِذَلِكَ انْخِرَامَ قَرْنِهِ، فَكَانَ كَذَلِكَ، قُلْتُ: وَدَعْوَى مَنِ ادَّعَى الصُّحْبَةَ أَوِ ادُّعِيَتْ لَهُ بَعْدَ أَبِي الطُّفَيْلِ، وَهُمْ: جُبَيْرُ بْنُ الْحَارِثِ، وَالرَّبِيعُ بْنُ مَحْمُودٍ الْمَارِدِينِيُّ، وَرَتَنٌ، وَسَرَبَاتِكُ الْهِنْدِيَّانِ، وَمَعْمَرٌ، وَنُسْطُورٌ أَوْ جَعْفَرُ بْنُ نُسْطُورٍ الرُّومِيُّ، وَيُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، الَّذِينَ كَانَ آخِرَهُمْ رَتَنٌ، فَإِنَّهُ فِيمَا قِيلَ: مَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ - بَاطِلَةٌ، وَالْكَلَامُ فِي شَأْنِهِمْ مَبْسُوطٌ فِي «لسان الميزان» لِشَيْخِنَا، وَفِي غَيْرِهِ مِنْ تَصَانِيفِهِ، بَلْ قَالَ- وَقَدْ سُئِلَ عَنْ طُرُقِ الْمُصَافَحَةِ إِلَى الْمُعَمَّرِ مَا نَصُّهُ-: لَا يَخْلُو طَرِيقٌ مِنْ طُرُقِ الْمُعَمَّرِ عَنْ مُتَوَقِّفٍ فِيهِ، حَتَّى الْمُعَمَّرِ نَفْسِهِ؛ فَإِنَّ مَنْ يَدَّعِي هَذِهِ الرُّتْبَةَ يَتَوَقَّفُ عَلَى ثُبُوتِ الْعَدَالَةِ، وَإِمْكَانُ ثُبُوتِ ذَلِكَ عِنَادٌ لَا يُفِيدُ، مَعَ وُرُودِ الشَّرْعِ بِنَفْيِهِ؛ فَإِنَّهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرَ بِانْخِرَامِ قَرْنِهِ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْ يَوْمِ مَقَالَتِهِ، فَمَنِ ادَّعَى الصُّحْبَةَ

بَعْدَ ذَلِكَ؛ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ مُخَالِفًا لِظَاهِرِ الْخَبَرِ، فَلَا يُقْبَلُ إِلَّا بِطَرِيقٍ يَنْقَطِعُ الْعُذْرُ بِهَا، وَيُحْتَاجُ مَعَهَا إِلَى تَأْوِيلِ الْحَدِيثِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ، وَمِمَّا اسْتَظْهَرَ بِهِ ابْنُ الْجَزَرِيِّ لِبُطْلَانِ الدَّعْوَى فِي هَؤُلَاءِ كَوْنُ الْأَئِمَّةِ؛ كَأَحْمَدَ وَالْبُخَارِيِّ وَالدَّارِمِيِّ وَعَبْدٍ، مِمَّنْ رَحَلَ الْأَقْطَارَ، وَجَابَ الْأَمْصَارَ، وَحَرَصَ عَلَى الْإِسْنَادِ الْعَالِي، أَعْلَى مَا عِنْدَهُمُ الثُّلَاثِيَّاتُ مَعَ قِلَّتِهَا جِدًّا، إِذْ خَفَاءُ الصَّحَابَةِ عَلَى مِثْلِهِمْ بَعِيدٌ، مَعَ تَوَفُّرِ الْهِمَمِ عَلَى نَقْلِهِ، وَبَيَّنَ أَنَّ ظُهُورَ الْمُسَمَّى بِمُعَمَّرٍ الْمَغْرِبِيِّ الْمُدَّعَى فِيهِ الصُّحْبَةُ وَمُصَافَحَةُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَهُ، وَقَوْلُهُ لَهُ: (عَمَّرَكَ اللهُ)، كَانَ فِي حُدُودِ السَّبْعِمِائَةِ أَوْ بَعْدَهَا، ثُمَّ قَالَ: وَكُلُّ هَؤُلَاءِ كَذَّابُونَ دَجَّالُونَ، لَا يُشْتَغَلُ بِحَدِيثِهِمْ وَلَا بِأَمْثَالِهِمْ».[(١)]

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(ويُقالُ: آخِرُ مَن مَاتَ بِمَكَّةَ ابنُ عُمَرَ، وقِيلَ: جَابِرٌ، والصَّحِيحُ: أنَّ جَابِرًا ماتَ بالمدينةِ، وكانَ آخِرَ مَن مَاتَ بِهَا، وقيلَ: سَهْلُ بنُ سَعْدٍ، وقيلَ: السَّائِبُ بنُ يَزِيدَ، وبِالبَصْرَةِ أَنَسٌ، وبالكوفةِ عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي أَوْفَى، وبالشامِ عَبْدُ اللهِ بنُ بُسْرٍ بحِمْصَ، وبدِمَشْقَ وَاثِلَةُ بنُ الأَسْقَعِ.**

وبمِصْرَ عَبْدُ اللهِ بنُ الحَارِثِ بنِ جَزْءٍ الزبيدي، وباليمامةِ الهِرْمَاسُ بنُ زِيادٍ، وبالجَزِيرَةِ العُرْسُ بنُ عَمِيرَةَ، وبإِفْرِيقِيَّةَ رُوَيْفِعُ بنُ ثَابِتٍ، وبالبَادِيَةِ سَلَمَةُ بنُ الأَكْوَعِ -رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُم).

ذكر الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا آخر الصحابة موتًا حسب البلدان، وهناك اعتباراتٌ أخرى لآخر الصحابة موتًا، كمن يقول: آخر من مات من البدريين فلان، وآخر من مات ممن شهد العقبة فلان، وآخر من مات ممن

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٢٨ ـ ١٣٢).

بايع بيعة الرضوان فلان، وآخر من مات ممن صلى القبلتين فلان، وآخر من مات من موالي النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فلان، وآخر من ماتت من أمهات المؤمنين -رضي الله عنهن- فلانة، وآخر من مات من المهاجرين فلان، ومن الأنصار فلان، وآخر من مات من العشرة المبشرين بالجنة فلان، فاعتبارات التقسيم كثيرة، وقد سبق تفصيل ذلك كله.

وعلى كل حال: فبعد موت أنس أو موت أبي الطفيل ـ رَضِي الله عَنهُما ـ فقد انتهت طبقة الصحابة.

أما رَتَن الهندي الكذاب، الذي ادَّعى الصحبة في القرن السابع؛ فلا التفات إليه ولا إلى أمثاله**!!**

قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «رَتَنٌ الهنديُّ، وما أدراك مارَتَنٌ**!** شيخٌ دجالٌ بلا ريب، ظهر بعد الستمائة، فادعى الصحبة، والصحابة لا يَكْذِبُون، وهذا جريءٌ على الله ورسوله، وقد أَلَّفْتُ في أمره جزءًا، وقد قيل: إنه مات سنة اثنتين وثلاثين وستمائة، ومع كونه كذابًا؛ فقد كَذَبوا عليه جملة كبيرة من أسمج الكذب والمحال».(١)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «شَيْخٌ كَبِيْرٌ، مِنْ أَبْنَاءِ التِّسْعِيْنَ، تَجَرَّأَ عَلَى اللهِ، وَزَعَمَ بِقِلَّةِ حَيَاءٍ أَنَّهُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَأَنَّهُ ابْن سِتِّ مائَةِ سَنَةٍ وَخَمْسِيْنَ سَنَةً، فَرَاجَ أَمرُهُ عَلَى مَنْ لاَ يَدْرِي، وَقَدْ أَفردتُه فِي (جُزءٍ)، وَهَتَكتُ بَاطِلَه، بَلَغَنِي أَنَّهُ تُوُفِّيَ فِي حُدُوْدِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَثَلاَثِيْنَ وَسِتِّ مائَةٍ، وَأَنَّ ابْنَه مَحْمُوْدًا بَقِيَ إِلَى سَنَةِ تِسْعٍ

(١) انظر: «ميزان الاعتدال» (٢/ ٤٥).

وَسَبْعِ مائَةٍ، فَمَا أَكْثَر الكَذِبَ وَأَروجَهَ!».(١)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقدَ وقَفْتُ على الجزء الذي جَمَعَهُ الذهبي في أحواله بخطه، وأوله بعد البسملة: «سبحانك هذا بهتانٌ عظيمٌ، ذكر شيخُ الشيوخ أبو القاسم محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الكريم الحسيني الكاشغري، ومن خطه نَقَلْتُ، قال: حدثني الشيخ القدوة، مَهْبَطُ الأسرار، ومَنْبَعُ الأنوار، هُمَام الدين السهركندي، حدثني الشيخ الُمَعَّمر بقيةُ أصحاب سيد البشر: خواجة رَتَنٌ بن ساهوك بن جكندريق الهندي البترندي... «فساقه، ثم قال: وقد وجدت قصته في تذكرة الصلاح الصفدي نقلًا من تذكرة علاء الدين الوداعي، أنبأنا غير واحدٍ شفاها... أخبرنا جدي الحسين بن محمد قال: كنت في زمن الصبا سافرت مع أبي وعمي، وأنا ابن سبع عشرة سنة من خراسان إلى الهند في تجارة، فوصلنا إلى ضيعة من أوائل الهند، فعرج القافلة نحوها، فنزلوا، فضجَّ أهل القافلة، فسألنا عن ذلك، فقالوا: هذه ضيعة المُعَمَّرِ الشيخ رتن، فرأينا بفناء الفرجة شجرة عظيمة، وتحت ظلها جمع عظيم، فتبادر أهل القافلة نحو الشجرة، فتلقانا مَنْ تحتها، فرأينا زنبيلا كبيرًا معلقًا في غصن من الشجرة، فسألناهم عنها، فقالوا: في هذا الزنبيل الشيخ رتن الذي رأى النبي ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ودَعَا له بطول العمر ست مرات، فسألناهم أن يُنزلوه لنسمع منه، فتقدم شيخ منهم إلى الزنبيل، فأنزله من بكرة، فرأينا الشيخ في وسط القُطُن، وَإذا هو كالفرخ، فَحَسَر عن وجهه، ووضَعَ فَمَهُ على أُذُنه، وقال: يا جداه، هؤلاء قوم قدموا من

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٢٢/ ٣٦٧).

خراسان، فيهم شرفاء من أولاد النبي ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وقد سألوا أن تحدثهم كيف رأيت رسول الله ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وماذا قال لك؟

فعند ذلك تنفس الشيخ، وتكلم بصوت كصوت النحل بالفارسية، فقال: سافرت مع أبي وأنا شاب في تجارة إلى الحجاز ... فذكر قصة اجتماعه بالنبي ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قبل النبوة، وأن السيل حال بينه وبين الإبل التي يرعاها، وأنه حَمَلَهُ، وخاض به إلى أن أَوْصَلَهُ إلى إبله.

قال: فلما قضيت أربي من مكة، رجعت إلى الهند، وتطاولت المدة، فرأيت في ليلة من الليالي القمَرَ قد انشق نصفين، فَغَرب نصف بالشرق ونصف بالغرب، فأظلم الليل، ثم عاد كل نصف إلى مكانه، ثم التقيا فالتأما في وسط السماء كما كانا أول مرة، فسألنا الركبان، فقالوا: إن نبيا بُعِثَ بمكة، فسأله أهلها معجزة، فأراهم انشقاق القمر، فتجهزت في تجارة، وسافرت إلى مكة، واجتمعت به، فعرفني ولم أعرفه، وبين يديه طبق رطب، فقال: يا بابا، ادن مني، وكُلْ، المرافقة من المروءة، والمفارقة من الزندقة، فذكر قصة إسلامه ودعائه: له بارك الله في عُمُرك، وأعادها سِتَّ مرات، قال: فاستجاب الله دعاءه، وبارك لي بكل مرة مِئَة سنة، فأنا الآن ابن سِتِّ مِئَة سنة وزيادة، وجميع من في هذه الَضْيعة أولادي وأحفادي، انتهى ملخصًا.

ثم ذكر الصفدي فصلًا في تقوية قصة رتن، والإنكار على من ينكرها، ومُعَوَّلُهُ في ذلك الإمكانُ العقلي.

ورَدَّ عليه القاضي برهان الدين ابن جماعة فيما قرأت بخطه في حاشية «التذكرة» بأن المُعَوَّل في ذلك إنما هو النقل، وليس كل ما يُجَوِّزه العقلُ

يستلزم الوقوع، والله أعلم».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فرع): **(وتُعرَفُ صُحْبَةُ الصَّحابَةِ تَارةً بالتَّوَاتُرِ، وتَارَةً بأَخْبَارٍ مُسْتَفِيضَةٍ، وتَارةً بشَهادَةِ غَيْرِه مِن الصَّحابَةِ لَهُ، وتَارَةً برِوَايَتِهِ عَنِ النبيِّ -صلى الله عليه وسلم- سماعًا أو مشَاهدةً معَ المُعَاصَرَةِ).**

هذه كلها صورٌ تَثْبُتُ بها الصُّحبة، فإما أن يتواتر الخبر بكون فلانٍ صحابيًّا، فَيُنْقَل ذلك نَقْلَ التواتر، أو يستفيض هذا الأمر -وإن لم يبلغ التواتر- أو بشهادة صحابي آخر ثبتت صُحْبَتُهُ، فيشهد بأن فلانًا من الصحابة، والصحابة كلهم عدول لا يكذبون، أو أن فلانا غزا معنا، أو جلس معنا، أو سأل النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، أو أن يصح الإسناد إلى تابعي عدْل يقول: عن فلان قال: سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، أو سألته عن كذا، فقال لي: كذا، أو جاء رجل إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وأنا جالس، فسأله عن كذا، فأجاب بكذا... إلى غير ذلك من عبارات تَثْبُتُ بها الصحبة.

قال الحافظ العلائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **المسألة الثانية: «فيما تَثْبُتُ به الطرق المتقدمة».**

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: ثم إن كون الواحد منهم صحابيًا يُعْرَف تارة بالتواتر، وتارة بالاستفاضة القاصرة عن التواتر، وتارة بأن يُرْوَى عن آحاد الصحابة أنه صحابي، وتارة بقوله وأخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته أنه صحابي.

(١) انظر: «لسان الميزان» (٣١٣١)، و«فتح المغيث» (٤/ ١٣١).

وقال الآمدي في الأحكام: لو قال من عاصر النبي -صلى الله عليه وسلم-: أنا صحابي، مع إسلامه وعدالته؛ فالظاهر صِدْقُهُ، ويُحْتَمَلُ أن لا يُصَدَّقَ في ذلك؛ لكونه متهمًا بدعوى رُتْبَةٍ يُثْبِتُها لنفسه، كما لو قال: أنا عَدْلٌ، أو شهد لنفسه -بحق-.(١)

قال العلائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قلت: وقد بنى بعض المصنفين هذا على أن مجرد الرؤية أو الصحبة اليسيرة، هل يَثْبُتُ فيها مُسَمَّى الصحابي أم لا؟ فإن قلنا: يكون بذلك صحابيًا؛ فذلك مما يتعذر فيه إثبات بالنقل دائمًا؛ إذ ربما لا يحضره حالة اجتماعه بالنبي -صلى الله عليه وسلم- أحد، أو حال رؤيته إياه، أو حضر ذلك واحدٌ أو اثنان ولم يَنْقُلا ذلك، فلو لم يثبت ذلك بقوله؛ لتعذر إثباته، بخلاف ما إذا ادعى طول الصحبة، وكثرة التردد في السفر والحضر؛ فإن مثل ذلك يشاهده أقوام كثيرون، فَيُنْقَلُ، ويُشْتَهَرُ؛ فلا يَثْبُت بقوله.

ونَظيرُ هذا النوع، المُوَدَّع والوكيل إذا ادعيا الهلاك بسببٍ ظاهرٍ؛ فإنه لا يُقْبَلُ قولهما إلا ببيِّنة، لإمكان ذلك، بخلاف ما إذا ادعيا مطلق الهلاك، أو أسنداه إلى سبب خَفِيٍّ؛ فإنه يُقبلُ قولُهما فيه من غير بينة.

ثم إن قول من تقدم: أنه يُقْبَلُ قوله: «أنا صحابي» بعد ثبوت عدالته يشتمل على صورتين:

إحداهما: أن يكون ثابت العدالة قبل دعواه أنه صحابي.

---

(١) ✍ **قلت**: هذا الاحتمال فيه نظرٌ، ولا يُعوَّلُ عليه، إذا ادَّعى ذلك من ثبتت عدالته مع المعاصرة، ولم تظهر قرينةٌ تُورثُ ريبةً فيما قال، والله أعلم.

والثانية: أن يقول ذلك ولم يُعْلَم حاله، ثم تظهر عدالته بالاختبار بعد ذلك، وهذا ظاهر في القسمين، ووراء هذا قسم آخر، وهو أن يذكر لقاءه النبي -صلى الله عليه وسلم- واجتماعه به، أو يَرْوِي شيئًا يَذْكر أنه سمعه منه أو شاهده يَفْعَلُه، ولا يعرف ذلك إلا من جهته، ولا يُعْلَم حاله قبل ولا بعد، غير أنه لم يظهر فيه ما يقتضي جرحًا.

وقد ذكر الإمام أبو الحسن بن القطان في أثناء كلامٍ له: أن الناس اختلفوا في تصحيح أحاديث هذا الصنف: فَقَبِلَها قوم، ورَدَّهَا بعض أهل الظاهر، وفي كلامه ما يقتضي ترجيح الثاني؛ لأنهم لو ادَّعَوْا لأنفسهم أنهم ثقات؛ لم يُسْمَع منهم، فكيف يُقبل منهم ادعاء مرتبة الصحبة.

والذي ذهب إليه أبو عمر بن عبد البر: قبول قول أمثال هؤلاء، وتصحيح أحاديثهم؛ بناء على ظاهر سلامتهم عن الكذب والفسق، وهذا هو الذي يقتضيه عمل أئمة الحديث؛ فإنهم خَرَّجُوا في مسانيدهم ومعاجمهم المصنفة على أسماء الصحابة حديث جماعة كثيرين من هذا الصنف.

وكذلك كل من صنف في الصحابة يَذْكُر هؤلاء فيهم من غير توقف، ولكن يُبَيِّن الطريق إلى ذلك، وأنها غريبة، وأنه لا يَعرِف صحبتَهُ إلا بها؛ لأن هذا شَأْن مُصَنَّفِه، بخلاف أصحاب المسانيد والمعاجم؛ فإنهم يخرجون أحاديثهم ويسكتون عنها غالبًا، والاحتمال في هذه الصورة أقوى منه فيما تقدم إذا كانت عدالة المُخْبَرِ بذلك معلومة، وهذا كله فيمن لم يتضمنه كُتُب التواريخ والسِّيَر بأنه صحابي، فأما إذا شهد له بالصحبة مثل البخاري أو مسلم، أو ابن أبي حاتم، أو ابن أبي خيثمة في كتبهم المصنفة وأمثالهم؛ فإن

صحبته تثبت بذلك، وإن كان سند حديثه غريبًا أو فردًا ولا يُعْرَف بغيره، كما أن من لم يَرْوِ عنه إلا راو واحد؛ فهو محكوم عليه بالجهالة، إلا أن يكون بعض أئمة الحديث قد وثقه؛ فإنه لا تلازم بين الجهالة، وبين انفراد الراوي عن الشيخ، فقد يكون معروفًا بالثقة والأمانة، ولم يتفق أن يروى عنه إلا واحدٌ، كذلك هذا يكون معروف اللقاء والصحبة اليسيرة بين أهل المغازي والسير، وإن لن يُرْوَ ذلك إلا من جهةٍ واحدةٍ بإخْباره عن نفسه.

قال العلائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فأما إذا أخبر التابعي أنه صحابي حالة الرواية، فهذا على أضرب:

أحدها: أن يقول: أخبرني فلان أنه سمع النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول كذا، مقتصرًا على مثل ذلك، فهذا حُكْمه ما تقدم في مُدَّعي الصحبة.

وثانيهما: أن تثبت صحبته حال الرواية عنه، ويسميه باسمه، فإن كان مذكورًا بذلك في كتب المغازي والسير؛ فحكمه ما تقدم، وأما إذا لم يكن معروفًا بالصحبة إلا من هذه الطريق؛ فالظاهر الاعتماد على قول التابعي إذا كان ممن يعتمد قوله في مثل ذلك، على أنه يجوز أن يكون التابعي بنى ذلك على تصديقه في دعواه الصحبة، وأن المسلمين محمولون على العدالة إلا في من ظهر منه ما يوجب الفسق، فاكتفى فيه بذلك، ولكنه احتمال بعيد، والأول أظهر منه، ومثل هذه الرتبة لا يثبتها التابعي العارف المُعْتَمَدُ إلا بعد تَثَبُّتٍ وغَلَبَةُ الظن بأن هذا صحابي.

ثالثها: أن لا يُسَمِّيه، بل يقول: أخبرني رجل أنه سمع النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول كذا، أو رآه يفعل كذا، ونحو ذلك، ولا يزيد عليه، فهذا

يَقْرُبْ من الضرب الأول، فلو قال: أخبرني عن النبي -صلى الله عليه وسلم- بكذا، ولم يصرح بلقائه، وقلنا بالراجح أن «عن» تقتضي الاتصال إلا من المدلس؛ فلا ريب في أن هذه الصورة يترجح فيها احتمال الوقف، إلا أن تثبت صحبة ذلك الرجل بأحد الطرق المتقدمة؛ لأن التدليس وإن كان لم يثبت في حق هذا الرجل الذي قال عن النبي -صلى الله عليه وسلم- فالإرسال غير منتف عنه، وكم من تابعي يُرْسِل حديثًا بهذا اللفظ عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

ونحن إنما نثبت الاتصال بلفظ «عن» إذا ثبت لقاء المعنْعَن عنه على الراجح، أو يُكْتَفَي بمجرد إمكان اللقاء على قول مسلم، وليس في قول التابعي: «أخبرني رجل عن النبي -صلى الله عليه وسلم- «ما يقتضي ثبوت لقائه إياه ولا إمكان ذلك، نعم، قد يُفَرَّق في مثل هذا بين التابعي الكبير المتقدم وبين من بعده؛ إذ الغالب على الظن أن التابعي الكبير إنما يروي عن الصحابة دون التابعي الصغير، فَيَقْوَى الحكم بكون ذلك الرجل صحابيًا.

وقد وقع للقاضي أبي بكر بن العربي في أثناء كلامه في كتابه «القبس في شرح الموطأ» أنه قال: اتفقت الأمة على أن مجهول العين تجوز الرواية عنه إذا قال -يعني الراوي عنه من التابعين-: حدثنا رجل من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- لوجوب العدالة لهم، ولا يجوز ذلك في غيرهم لعدم العدالة فيهم، وفي هذا النقل من الإجماع نظر ظاهر يُعْرَفُ مما تقدم.

وقد حكى ابن القطان الخلاف في ذلك مع تسمية المذكور بأنه صحابي، فهو جار في قوله: «رجل» بطريق الأولى.

قال العلائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد حكى بعض الفضلاء عن ابن حزم أنه قال في كتابه النُّبَذ الكافية» له أنه قال: كل من روى عن صاحبٍ لم يُسَمِّهِ، فإن كان ذلك الراوي ممن لا يَجْهَلُ صحة قول من يدعي الصحبة من بطلانه -أي أن الراوي الناقل عن صاحبٍ لم يُسَمَّ قادر على تمييز الصحة والبطلان من دعوى صحبة شيخه-، فهو خبر مسند تقوم به الحجة؛ لأن جميع الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ عدول.

قال: وإن كان الراوي ممن يمكن أن يجهل صحة قول مُدَّعي الصحبة؛ فهو حديث مرسل لا تقوم به الحجة، إذ لا يؤمن من فاسق من الناس أن يَدَّعِي الصحبة عند من لا يَعْرِف كَذِبَهُ من صِدْقِهِ.

وأما إذا روى الراوي الثقة عن بعض أزواج النبي -صلى الله عليه وسلم- خبرًا، ولم يُسَمِّه، فهو حجةٌ قاطعةٌ؛ لأنه لا يمكن أن تخفى أمهات المؤمنين على أحد من أهل التمييز في ذلك الوقت.

هذا ما نقله عن ابن حزم، وهو تفصيلٌ حسنٌ بالغٌ، ومقتضاه: أن ما قال فيه أحد علماء التابعين وأهل الخبرة منهم: «حدثني رجل من الصحابة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- بكذا» أنه يكون مقبولًا؛ لأن الظاهر أنه لا يُطْلق ذلك إلا بعد ثبوت صحبته عنده، وحينئذ لا تضر الجهالة باسمه؛ لما سنقرره -إن شاء الله تعالى- من عدالة جميعهم.

وأما إذا لم يكن من علماء التابعين؛ ففيه الاحتمال الذي قاله ابن حزم، والتوقف فيه قَوِيٌّ، هذا إذا وصفه التابعي بأنه صحابي، فأما إذا قال: «حدثني رجل عن النبي -صلى الله عليه وسلم-» ولم يكن فيه ما يقتضي اللقاء؛ فقد

تقدم الكلام فيه، وإن الأقوى التفرقة بين كبار التابعين وصغارهم.

ويلتحق بما ذكره ابن حزم من الراوية عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم- مبهمةً ما إذا قال التابعي الثقة: «حدثني رجل من أهل بدر»، أو «من أهل بيعة الرضوان»، ونحو ذلك مما لا يخفي بطلان دعوى من يدعي ذلك لنفسه إذا كان كاذبًا على أهل ذلك الزمن؛ لأن المتصفين بمثل هذه الصفات كانوا حينئذ مشهورين مُمَيَّزِين عند كل أحد، بخلاف دعوى مُطْلِقِ الصحبة؛ فإن فيهم الأعرابَ ونُزَّاعَ القبائل ممن لا يُعْرَف حاله أصلًا، ولهذا نجد كثيرًا منهم اختلف أئمة الحديث في إثبات الصحبة له، فأثبتها بعضهم، ونفاها آخرون، ولم يختلفوا في من شهد بدرًا والحديبية إلا في النادر منهم.

وقد تَحَصَّل من مجموع ما تقدم: أن ما ثبت به الصفة المقتضية للصحبة على مراتب:

أولها -وهو أعلاها-: التواتر المفيد للعلم القطعي بصحبته، وهذا لا يختص بالعشرة المشهود لهم بالجنة وأمثالهم، بل يدخل فيه أيضًا كل من تواترت الرواية عنه من الصحابة المكثرين، الذين بلغ عدد الرواة عنهم العدد المفيد للتواتر: كأبي سعيد الخدري، وجابر، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأمثالهم، وكذلك من اتفقت الأمة على صحة حديثه، وَتَلَقَّتْهُ بالقبول، وإن لم تكثر الرواية عنه: كأبي قتادة، وأبي مسعود البدري، ونحوهما.

فإن من لوازم ذلك اتفاقَهُم على كونه صحابيًا، ويندرج في هذا عدد كثير من الصحابة المتفق على صحة أحاديثهم.

وثانيها: أن تكون صحبته ثابتةً بالاشتهار القاصر عن رتبة التواتر، وهو

يفيد العلمَ النظريَ عند كثيرٍ من العلماء، ويَلْتَحِقُ بهذه الرتبة من اتفقت كُتُبُ السير والمغازي والتواريخ على ذكره في الصحابة، وتسميته في عدد من الغزوات، ولم يوجد أحد خالف في ذلك، ولا أهمل ذِكْرَهُ في ذلك، ويندرج في هذا النوع خَلْقٌ كثير من الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ ، وإن كان فيهم من ليس له إلا الحديث الواحد أو الاثنان.

وثالثها: من لم يَشْتَهِر من جهة الرواية عنه، ولكنه تضمنه كثير من كتب السير بالذِّكْر: إما بالوفادة على النبي -صلى الله عليه وسلم-، أو باللقاء اليسير، أو في أثناء قصة أو غزوة له ذِكْر، ونحو ذلك.

فهذه مرتبة دون التي قبلها.

ورابعها: من روى عنه أحد أئمة التابعين الذين لا يخفى عليهم مُدَّعي الصحبة ممن هو متحقِّقٌ بها، وأثبت له ذلك التابعي: الصحبة أو اللقاء، أو جزم بالرواية عنه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- غير معترض على ذلك، لما يلزم في روايته عنه على هذا الوجه من تصديقه فيما ذَكَر من الصحبة والرواية، سواء سماه في روايته عنه، أو لم يُسَمِّه، بل قال: «رجل» إذا كان التابعي كما وصفنا، بحيث لا يخفى عليه ذلك، ولا فرق بين الحالتين والتابعي كذلك؛ إذ لا تضر الجهالة بعين الصحابي بعد ثبوت صحبته.

وخامسها: أن يقول من عُرِفَ بالعدالة والأمانة: «سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم-» أو «رأيته يفعل كذا»، ونحو ذلك، ويكون سِنُّهُ يحتمل ذلك، والسند إليه صحيح، فهذا مقبول القول على الراجح، وفيه ما تقدم من الاحتمال، ونظيره أن يروي أحد متقدمي التابعين عن رجل لم يُسَمِّهِ

شيئًا يقتضي له صحبة؛ فإن القرائن هنا قائمة بصدقه.

منها: نُدْرةُ كذبِ مثل ذلك في ذلك العصر الأول.

ومنها: أن الظاهر من التابعي الكبير أنه لا يروي إلا عن صحابي، فإن انضم إلى ذلك وَصْفُه بصفة خاصة «كرجل من أهل بدر» أو «من أهل بيعة الرضوان» فهو أعلى من هذه المرتبة؛ لما تقدم أن مثل هؤلاء كان مشهورًا، فإذا وصفه التابعي الثقة بذلك؛ كان كالتصريح باسمه، وهو معروف؛ فتكون هذه الحالة حينئذ من المرتبة الرابعة.

وسادسُها: أن يصحَ السندُ إلى رجلٍ مستورٍ لم تتحقق عدالتُه الباطنةُ، ولا ظهر فيها ما يقتضي جرحه، فيروي حديثًا يتضمن أنه صحابي: إما بسماعه ذلك، أو بمشاهدته شيئًا من أفعاله -صلى الله عليه وسلم- ونحو ذلك، أو برواية مجردة إذا اكتفينا بها في إثبات الصحبة؛ فهذا يتخرج على قبول رواية المستور، فَمَنْ قَبِلَهُ؛ كان ذلك هنا بطريق الأولى؛ لقرينة صِدْق مثل هذا، وأنه لم يوجد في ذلك القرن من يَدَّعي ذلك كذبًا إلا نادرًا جدًّا، ولعله لا يصح السند إليه.

ومن لم يقبل رواية المستور في التابعين فمن بعدهم؛ قد يقبل مثل هذا، وهو الذي عليه عمل ابن منده، وابن عبد البر وغيرهما ممن صنف في الصحابة، لِعَدِّهِم هذا الصنفَ فيهم من غير توقف فيهم، ومن العلماء من توقف في حديثهم وإثبات الصحبة لهم، كما تقدم.

وسابعها: أن يروي بعض صغار التابعين، ومن ليس من أهل المَيْزِ منهم عن رجل مُبْهَم ما يقتضي له صحبة، وهي أضعف المراتب، وإن كان جماعة

من الأئمة قبلوا مثل ذلك، وأثبتوا حديثهم في مسانيد الصحابة، والرواةُ عنهم كما وَصَفْتُ.

وكان ذلك -والله أعلم - لقرينة صِدْق ذلك الجيل الذي هو خير القرون، وأن مثل هذه المرتبة الشريفة لم يَدَّعِهَا أحد في ذلك العصر كذبًا، بخلاف الأعصار المتأخرة، فقد رُوِيَتْ أحاديث عن جماعة ادَّعَوْا أنهم عُمِّرُوا، وأن لهم صحبة، كما قد أُولِعَ كثير في هذه الأزمان بحديث رَتَن الهندي، الذي ادعى الصحبة، وأنه عاش إلى نحو الستمائة والخمسين، ولعله لا وجود له البتة، وَوُضِعَتْ عليه هذه الأحاديث، وإن كان له وجود، ومَن ادعى مثل ذلك؛ فهو كذاب قطعًا، لا يستريب أحد من علماء أهل الأثر في ذلك، وليس هذا موضع بسط الكلام فيه.

فأما في ذلك العصر الأول؛ فَيَعِزُّ وُجُودُ مَنْ يَدَّعِي صُحْبَةً وهو فيها كاذب.

فهذا تقسيمٌ بالغٌ في تحقيق مراتب ما تَثْبُتُ به الصحبة، منّ الله به، وله الحمد والمنة، ولم أر أحدًا بسط الكلام في هذه المسألة، مع قوة الحاجة الداعية إليها، والله الموفق للصواب وله الحمد كثيرًا لا نحصي ثناء عليه».(١)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الفصل الثاني في الطريق إلى معرفة كون الشخص صحابيًا: وذلك بأشياء:

أولها: أن يَثْبُتَ بطريق التواتر أنه صحابي، ثم بالاستفاضة والشهرة، ثم بأن يُرْوَىَ عَن آحاد من الصحابة أن فلانا له صُحبَةٌ مثلًا، وكذا عَن آحاد

(١) انظر: «تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة» (ص: ٥٠- ٥٩).

التابعين، بناء على قبول التزكية من واحد؛ وهو الراجح، ثم بأن يقول هو -إذا كان ثابت العدالة والمعاصرة-: أنا صحابي.

أما الشرط الأول - وهو العدالة - فجزم به الآمدي وغيره؛ لأن قوله قبل أن تثبت عدالته: «أنا صحابي» أو ما يقوم مقام ذلك - يلزم من قبول قوله إثباتُ عدالته؛ لأن الصحابة كلهم عدول، فيصير بمنزلة قول القائل: أنا عَدْلٌ؛ وذلك لا يُقْبَلُ.

وأما الشرط الثاني - وهو المعاصرة - فيعتبر بمضي مِئَة سنة وعشر سنين من هجرة النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم-؛ لقوله -صَلى الله عَلَيه وسَلم- في آخر عمره لأصحابه: «**أَرَأَيتكُم ليلتكُم هذه؛ فإن على رأس مِئَة سنة منها لا يَبْقَى على وَجْه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد**». رواه البُخارِيّ، ومسلم من حديث ابن عمر.

زاد مسلم من حديث جابر أن ذلك كان قبل موته -صَلى الله عَلَيه وسَلم- بشهر، ولفظه: سمعت النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- يقول قبل أن يموت بشهر: «**أُقْسِم بالله، ما على الأرض مِنْ نَفْسٍ منفوسة اليوم، يأتي عليها مِئَة سنة، وهي حية يومئذ**»، ولهذه النكتة لم يُصَدِّق الأئمة أحدا ادعى الصحبة بعد الغاية المذكورة.

وقد ادعاها جماعة فَكُذِّبوا؛ وكان آخرهم رتن الهندي على ما سنذكر تراجمهم كلهم في القسم الرابع؛ لأن الظاهر كذبهم في دعواهم على ما قررته، ثم من لم يُعْرَفْ حاله إلا من جهة نفسه؛ فمقتضى كلام الآمدي الذي سبق ومن تَبِعَهَ: ألا تَثْبَتَ صحبته، ونقل أَبو الحسن بن القطان فيه الخلاف، ورجح عدم الثبوت.

وأما ابن عَبد البَرِّ فجزم بالقبول بناء على أن الظاهر سلامته من الجرح، وقَوَّى ذلك بتصرف أئمة الحديث في تخريجهم أحاديثَ هذا الضرب في مسانيدهم، ولا ريب في انحطاط رتبة من هذا سبيله عمن مضى.

ومن صُوَر هذا الضَّرْب: أن يقول التابعي: «أخبرني فلان» -مثلا- أنه سمع النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- يقول، سواء أسماه أم لا، أما إذا قال: «أخبرني رجل» -مثلا- عَنِ النَّبِيِّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- بكذا؛ فثبوت الصحبة بذلك بعيد؛ لاحتمال الإرسال، ويحتمل التفرقة بين أن يكون القائل من كبار التابعين؛ فَيُرَجَّحَ القبولُ، أو صغار؛ هم فيرجحَ الرَّدُّ، ومع ذلك فلم يتوقف من صَنَّف في الصحابة في إخراج من هذا سبيله في كتبهم، والله تعالى أعلم».(١)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ضابطٌ يستفاد من معرفته صُحْبَةُ جَمْعٍ كثير، يُكْتَفَى فيهم بوصف يتضمن أنهم صحابة؛ وهو مأخوذ من ثلاثة آثار:

الأول: أَخرَج ابن أبي شيبة من طريقٍ، قال: كانوا لا يُؤَمِّرُون في المغازي إلا الصحابة، فمن تتبع الأخبار الواردة في الردة والفتوح؛ وجد من ذلك شيئا كثيرا، وهم من القسم الأول.

الثاني: أَخرَج الحاكم من حديث عبد الرحمن بن عوف قال: كان لا يولد لأحد مولود إلا أتى به النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- فدعا له؛ وهذا يؤخذ منه شيء كثير أيضًا، وهم من القسم الثاني.

---

(١) انظر: «الإصابة» (١/ ٢٠-٢٣).

الثالث: وأخرج [ابن عبد البر] [...] من طريق [....] قال: لم يبق بمكة والطائف أحد في سنة عشر إلا أسلم، وشهد حجة الوداع، هذا وهم في نفس الأمر عدد لا يُحْصَوْن؛ لكن يعرف الواحد منهم بوجود ما يقتضي أنه كان في ذلك الوقت موجودًا، فيُلْحَق بالقسم الأول أو الثاني لحصول رؤيتهم النَّبِيَّ - صَلى الله عَلَيه وسَلم- وإن لم يرهم هو، والله أعلم».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**فأما إذا قالَ المُعَاصِرُ(٢) العَدْلُ: «أنا صَحَابِيٌّ»؛ فَقَدْ قَالَ ابنُ الحاجبِ في «مختصره»: احْتُمِلَ الخِلافُ، يَعْنِي: لأَنَّهُ يُخْبِرُ عَنْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ، كما لو قالَ في الناسخِ: «هذا ناسِخٌ لهذا»؛ لاحتمالِ خَطَئِه في ذلك.**

أما لو قالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ قال كذا»، أو «رَأَيْتُه فعلَ كذا»، أو «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ » ونحوُ هذا؛ فهذا مقبولٌ لا مَحَالَةَ، إذا صحَّ السَّنَدُ إليه، وهو مِمَّنْ عَاصَرَهُ -عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ).

لو أن رجلًا عدلًا في دينه قال: «أنا صحابي»، فهل يُقْبَلُ هذا منه أم لا؟ ذكر ابن الحاجب في «مختصره»: أن هذا يحتمل أن يكون فيه خلاف؛ لأنه بقوله هذا يَدَّعِي لنفسه مرتبةً سَنِيَّةً، وهو بها يُثْبِتُ حُكْمًا شرعيًّا، فلا يُقبل هذا منه إلا أن يَذْكر الدليل على ذلك.

قال شمس الدين الأصفهاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مَسْأَلَةٌ: لَوْ قَالَ الْمُعَاصِرُ الْعَدْلُ:

---

(١) انظر: «الإصابة» (١/ ٢١).

(٢) قوله: (المعاصر) أي للنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بأن كان موجودًا قبل السنة العاشرة من الهجرة.

أَنَا صَحَابِيٌّ، احْتُمِلَ الْخِلَافُ.

ش - قَوْلُ الْمُعَاصِرِ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، الْعَدْلِ: أَنَا صَحَابِيٌّ، يَحْتَمِلُ الْخِلَافَ، أَيْ يُحْتَمَلُ قَبُولُهُ؛ لِكَوْنِهِ عَدْلًا، وَالْعَدْلُ لَا يَكْذِبُ عَنْ تَعَمُّدٍ، وَيُحْتَمَلُ عَدَمُ قَبُولِهِ؛ لِكَوْنِهِ مُتَّهَمًا بِدَعْوَى رُتْبَةٍ تَثْبُتُ لِنَفْسِهِ، كَمَا لَوْ شَهِدَ لِنَفْسِهِ، أَوْ قَالَ: أَنَا عَدْلٌ».(١)

قال الزركشي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَمْ يَقِف ابْنُ الْحَاجِبِ عَلَى نَقْلٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَقَالَ: لَوْ قَالَ الْمَعَاصِرُ الْعَدْلُ: أَنَا صَحَابِيٌّ احْتُمِلَ الْخِلَافُ».(٢)

✍ **قلت:** واستدل له الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ بأن هذا كما أن لو قال الصحابيُّ: «هذا الحديث ناسخٌ، وذاك منسوخٌ»؛ فلا يُقبل منه ذلك، إلا أن يأتي بدليل؛ لأن قوله: «هذا ناسخٌ أو منسوخٌ» مسألةٌ اجتهاديةٌ، وهذه المسألة الاجتهاديةٍ يُحتمل أن يُخْطئ فيها الصحابي؛ فلا يُقبل منه هذا إلا أن يدلنا على الناسخ ما هو؛ لننظر فيه، وقد يُوافَقُ ذلك، وقد لا يُوافَقُ!!

والصحيح: خلافُ ما ذهب إليه ابن الحاجب في الأصل وفي الفرع: فالصحابي إذا قال: «هذا حديث منسوخٌ»، أو «هذه الآية منسوخةٌ»؛ فهو عالمٌ بالشرع واللغة ومُدركٌ للتاريخ، فيُقبل قوله في ذلك، وقد مرَّ تفصيل ذلك.

وكذلك لو قال: «أنا صحابي»، وهو رجلٌ عدلٌ، فيُقبل قوله في ذلك أيضًا، كيف وعدمُ قبول قوله ردٌّ لخبره، وكيف يُردُّ قول العدل بحجة أن إثبات صحبته يترتب عليه إثبات أحكام شرعية، والأحكام الشرعية موضع

(١) انظر: «بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب» (١/ ٧١٧).
(٢) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ١٩٩).

اجتهاد، فيُحتمل أنه أخطأ في ذلك، فلا بد أن يُبين لنا الدليل على أنه صحابي، كأن يقول: «سألتُ النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ » أو: «كنتُ حاضرًا عنده، فجاء رجلٌ، فسأله وأنا جالسٌ»، إلى غير ذلك.

والصوابُ: أن الصحابي أعلم بما تثبت به الصحبة من العالِمِ المتأخر، الذي يُثبت لفلان الصحبة بقوله: «سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ » ونحو ذلك، فهل نحن سنفهم هذا، والصحابي لا يُحسن فهم ما يدل ذلك؟ وهل نحن سنفهم الطرق التي ثبتت بها الصحبة، والعدل المعاصر للنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ لا يفهمها؟!

ثم إذا كان ابن الحاجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ يمنع من قبول هذا القول خشية إثبات أحكامٍ شرعيةٍ إذا ثبتت له الصحبةُ؛ فالمخالف له يقول: وأنت بقولك هذا وعدم اعتبارك صحبة العدل الذي صرح بأنه صحابيٌ؛ سترد كثيرًا من الأحكام الشرعية، بدعوى احتمال الإرسال وعدم الاتصال!!

قال أبو يعلى رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قالَ أصحابُنا: فإنْ قالَ مَنْ عاصرَ النبيَّ -عليه الصلاةُ والسَّلامُ-: أنا صحابي، قُبِلَ منه، كما لو قالَ غيرُهُ: هذا صحابيٌّ؛ لأنَّ قولَه الظاهرُ صِدْقُه فيه، فهو كقول غيرِهِ فيه.

فإنْ قيلَ: قولُ الغير لا يُتهمُ فيه، وقولُهُ لنفسِهِ إثباتُ رتبةٍ، فهو متهمٌ فيها، كما نقولُ في الشَّهادةِ: يشهدُ لغيرِهِ، ولا يشهدُ لنفسِهِ، ولا لمن يجري مَجْرى نفسِه، كولَدِهِ.

قيلَ: باطلٌ، وهو كخبرٍ يتضمَّنُ نفعًا لراويهِ؛ فإنه يُقْبلُ ولا يُرَدُّ، كما لو

تَضمَّنَ إيجابَ حقٍّ عليه».(١)

قال الطوفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَوْلُهُ: «وَيُعْلَمُ ذَلِكَ بِإِخْبَارِ غَيْرِهِ عَنْهُ، أَوْ هُوَ عَنْ نَفْسِهِ»، أَيْ: وَيُعْلَمُ كَوْنُهُ صَحَابِيًّا بِإِخْبَارِ غَيْرِهِ عَنْهُ أَنَّهُ صَحَابِيٌّ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ بِمَثَابَةِ التَّعْدِيلِ، وَخَبَرُ الْوَاحِدِ فِيهِ مَقْبُولٌ، خُصُوصًا إِذَا كَانَ صَحَابِيًّا، عَدْلًا بِتَعْدِيلِ الشَّرْعِ، أَوْ بِإِخْبَارِهِ عَنْ نَفْسِهِ، بِأَنْ يَقُولَ: أَنَا صَحَابِيٌّ.

✍ **قُلْتُ**: «وَفِيهِ نَظَرٌ» أَيْ: فِي ثُبُوتِ صُحْبَتِهِ بِقَوْلِهِ؛ لِأَنَّهُ مُتَّهَمٌ بِتَحْصِيلِ مَنْصِبِ الصَّحَابَةِ لِنَفْسِهِ، وَلَا يُمْكِنُ تَفْرِيعُ قَبُولِ قَوْلِهِ عَلَى عَدَالَةِ الصَّحَابَةِ، بِأَنْ يُقَالَ: هَذَا صَحَابِيٌّ عَدْلٌ؛ فَيُقْبَلُ خَبَرُهُ بِأَنَّهُ صَحَابِيٌّ؛ لِأَنَّ عَدَالَةَ الصَّحَابَةِ فَرْعُ الصُّحْبَةِ؛ فَلَوْ أُثْبِتَتِ الصُّحْبَةُ بِعَدَالَةِ الصَّحَابَةِ، لَزِمَ الدَّوْرُ.

أَمَّا أَنَّ عَدَالَةَ الصَّحَابَةِ فَرْعُ الصُّحْبَةِ؛ فَلِأَنَّا لَا نَحْكُمُ بِهَذِهِ الْعَدَالَةِ إِلَّا لِمَنْ ثَبَتَتْ صُحْبَتُهُ دُونَ غَيْرِهِ؛ فَنَقُولُ: هَذَا صَحَابِيٌّ؛ فَيَكُونُ عَدْلًا بِالْأَدِلَّةِ السَّابِقَةِ.

وَأَمَّا أَنَّهُ لَوْ أُثْبِتَتِ الصُّحْبَةُ بِعَدَالَةِ الصَّحَابَةِ، لَزِمَ الدَّوْرُ؛ فَلِأَنَّهُ يَلْزَمُ إِثْبَاتُ الْأَصْلِ - وَهُوَ الصُّحْبَةُ - بِالْفَرْعِ - وَهُوَ الْعَدَالَةُ - وَإِثْبَاتُ الْأَصْلِ بِالْفَرْعِ دَوْرٌ مُحَالٌ، وَالشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ زَعَمَ أَنَّ إِثْبَاتَ صُحْبَةِ الرَّاوِي بِقَوْلِهِ: أَنَا صَحَابِيٌّ، لَا يُلْحِقُ غَيْرَهُ مَضَرَّةً، وَلَا يُوجِبُ تُهْمَةً، وَهُمَا مَمْنُوعَانِ. بَلْ يُوجِبُ تُهْمَةً، وَهُوَ تَحْصِيلُ مَنْصِبِ الصُّحْبَةِ لِنَفْسِهِ، وَيَضُرُّ بِالْمُسْلِمِينَ، حَيْثُ يَلْزَمُهُمْ قَبُولُ مَا يَرْوِيهِ مَعَ هَذِهِ التُّهْمَةِ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ».(٢)

---

(١) انظر: «الواضح في أصول الفقه» (٥/ ٦٤).

(٢) انظر: «شرح مختصر الروضة» (٢/ ١٨٧).

✍ **قلت**: الظاهر قبول قوله عن نفسه: أنا صحابي:

لأنه عدل، وحكى هذا عن نفسه، فقبول قوله عن نفسه بأنه صحابيٌّ يُقْبل منه؛ لثبوت عدالته بالتزكية قبل قبول هذا القول منه، وأيضًا: إذا قال: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ يقول كذا، أو رأيته يفعل كذا، ألسْنا نقبل هذا منه، مع أن هذا القول يقتضي صحبته، وهو بهذا يثبت لنفسه رتبةً سَنِيَّةً، ويشهد لنفسه بمنزلة رفيعة، فكيف لا نقبل منه ما يدل على صحبته بقوله: أنا صحابي؟ لا سيما وأن ذلك الزمن لم يظهر فيه الكذب، كما ظهر بعد ذلك.

قال الزركشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالظَّاهِرُ: قَبُولُهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا بَعْدَ الْعِلْمِ بِهِ، إِمَّا اضْطِرَارًا أَو اكْتِسَابًا، وَإِلَيْهِ يُشِيرُ كَلَامُ ابْنِ السَّمْعَانِيِّ السَّابِقُ.

قَالَ الصَّيْرَفِيُّ: وَمَنْ عُلِمَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَمَا حَكَاهُ عَلَى السَّمَاعِ، حَتَّى يُعْلَمَ غَيْرُهُ، سَوَاءٌ بَيَّنَ ذَلِكَ أَوْ لَا؛ لِظُهُورِ الْعَدَالَةِ فِي الْكُلِّ».(١)

قال العلامة أحمد شاكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تُعرف الصُّحبة بالتواتر: كالعشرة المبشرين بالجنة وغيرهم من الصحابة المعروفين، أو بالاستفاضة: كضِمام بن ثعلبة، وعُكَّاشة بن مِحْصَن، أو بقول صحابي ما يدل على أن فلانًا –مثلًا– له صُحبة، كما شهد أبو موسى لِحُمَمَة بن أبي حُمَمَة الدوسي بذلك، وبقول تابعيٍّ، بناءً على قبول التزكية من واحد –وهو الراجح– أو بقوله هو: إنه صحابي، إذا كان معروفَ العدالة، وثابتَ المعاصرة للنبي –صلى الله عليه

(١) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٠٠).

وسلم-، أما شرط العدالة فواضح؛ لأنه لم تَثبُتْ له الصحبة من طريق غيره حتى يكون عدلًا بذلك؛ فلابد من ثبوت عدالته أولًا.

وأما شرط المعاصرة، فقد قال ابن حجر في «الإصابة»: «فيُعتبر بمضيِّ مائة سنة وعشر سنين من هجرة النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم- في آخر عمره لأصحابه: «**أَرَيْتَكُمْ ليلتَكُم هذه؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا يَبْقَى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد**»(١)، رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر.

زاد مسلم من حديث جابر: أن ذلك كان قبل موته ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بشهر(٢)». اهـ

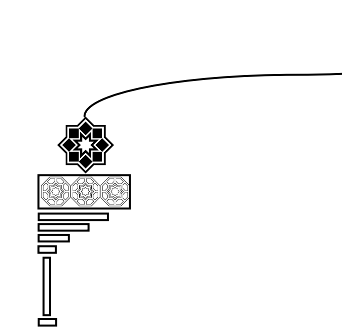
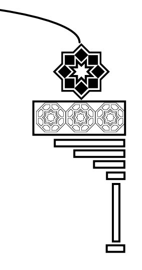
✍ **قلت**: فإذا كان النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ قد قال هذا قبل موته ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بشهر، فيكون الأجل المحدود لانتهاء طبقة الصحابة لا يزيد عن أوائل سنة (١١٠) من الهجرة، ولذلك اختُلف في موت أبي الطفيل - آخر الصحابة موتًا - فمنهم من قال: سنة (١٠٠) ومنهم من قال: سنة (١٠٢) ومنهم من قال غير من ذلك، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

---

(١) (**متفق عليه**)، أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠١)، ومسلم في «صحيحه» (٦٥٧٠).

(٢) أخرجها مسلم في «صحيحه» (٦٥٧٠)، والترمذي في «سننه» (٢٢٥٠)، وأحمد في «مسنده» (١٤٢٨١) من طريق أَبي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: ... فذكره.

النَّوْعُ المُوَفِّي أرْبَعِين:
مَعْرِفَةُ التَّابِعِين

❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (قَالَ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ: التَّابِعِيُّ: مَنْ صَحِبَ الصَّحَابِيَّ، وَفِي كَلَامِ الحَاكِمِ مَا يَقْتَضِي إِطْلَاقَ التَّابِعِيِّ عَلَى مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ، وَرَوَى عَنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَصْحَبْهُ.

قلت: لَمْ يَكْتَفُوا بِمُجَرَّدِ رُؤْيَتِهِ الصَّحَابِيَّ، كَمَا اكْتَفَوْا فِي إِطْلَاقِ اسْمِ الصَّحَابِيِّ عَلَى مَنْ رَآهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالفَرْقُ عَظَمَةُ وَشَرَفُ رُؤْيَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَقَدْ قَسَّمَ الحَاكِمُ طَبَقَاتِ التَّابِعِينَ إِلَى خَمْسَ عَشْرَةَ طَبَقَةً: فَذَكَرَ أَنَّ أَعْلاهُم مَن رَوَى عَنِ العَشَرَةِ، وذكَرَ منهم سَعِيدَ بنَ المُسَيَّبِ، وقَيْسَ بنَ أَبِي حَازِمٍ، وقَيْسَ بنَ عُبَادٍ، وأبا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ، وأبا وَائِلٍ، وأبا رجَاءٍ العُطَارِدِيَّ، وَأَبَا سَاسَانَ حُضَيْنَ بْنَ الْمُنْذِرِ[1]، وغيرَهُمْ.

وعليه في هذا الكلامِ دَخَلٌ كَثِيرٌ، فقد قِيلَ: إنه لم يروِ عن العَشَرَةِ مِن التابعينَ سِوَى قَيْسِ بنِ حَازِمٍ، قاله ابنُ خِراشٍ، وقال أبو بَكْرِ بنُ أَبِي دَاوُدَ: لم

---

(١) قال السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ في «تدريب الراوي» (٢/ ٨٠٦): «وَأَبَا سَاسَانَ حُضَيْنَ بْنَ الْمُنْذِرِ، فَبِالضَّمِّ وَالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ مَفْتُوحَةً، وَلَا نَعْرِفُ فِي رُوَاةِ الْحَدِيثِ مَنِ اسْمُهُ «حُضَيْنٌ» سِوَاهُ، وَهُوَ تَابِعِيٌّ جَلِيلٌ، قَالَهُ الْحَاكِمُ وَتَبِعَهُ الْمِزِّيُّ».

يسمَعْ مِن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ، واللهُ أَعْلَمُ.

وأما سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ؛ فلَمْ يُدْرِكِ الصِّدِّيقَ -قَوْلًا وَاحِدًا- لأنه وُلِدَ في خِلافَةِ عُمَرَ لسَنَتَيْنِ مَضَتَا أو بَقِيَتَا، ولهذا اختُلِفَ في سَماعِهِ مِن عُمَرَ.

قالَ الحَاكِمُ: أَدْرَكَ عُمَرَ فمَنْ بَعْدَهُ مِنَ العَشَرَةِ، وقِيلَ: إنه لم يَسْمَعْ مِنْ أَحَدٍ مِنَ العَشَرَةِ سِوَى سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وكان آخِرَهُمْ وَفاةً، واللهُ أَعْلَمُ.

قال الحاكِمُ: ويَلِي هَؤُلاءِ التَّابِعِينَ: الذين وُلِدُوا في حياةِ النبيِّ -صلى الله عليه وسلم- مِن أَبْنَاءِ الصَّحابَةِ: كعَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي طَلحَةَ، وأَبِي أُمَامَةَ أَسْعَدَ بنِ سَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ، وأَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلانِيِّ.

قلت: وأَمَّا عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي طَلحَةَ؛ فلَمَّا وُلِدَ ذَهَبَ به أَخُوهُ لأُمِّهِ أَنَسُ بنُ مالكٍ إلى رسولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- فحَنَّكَهُ، وبَرَّكَ عليه، وسَمَّاهُ عبدَ اللهِ، ومثلُ هذا يَنْبَغِي أَنْ يُعَدَّ مِن صِغَارِ الصَّحَابَةِ لِمُجَرَّدِ الرُّؤْيَةِ، وقد عَدُّوا فِيهِم مُحَمَّدَ بنَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وإِنَّمَا وُلِدَ عِنْدَ الشَّجَرَةِ وَقْتَ الإِحْرَامِ بحَجَّةِ الوَداعِ، فلم يُدْرِكْ مِن حَيَاتِهِ -صلى الله عليه وسلم- إلا نحوًا مِن مِائَةِ يَوْمٍ، ولم يُذْكَر أنه أُحْضِرَ عندَ النبيِّ -صلى الله عليه وسلم- ولا رآهُ، فعَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي طَلحَةَ أَوْلَى أن يُعَدَّ في صِغارِ الصَّحابَةِ مِن مُحَمَّدِ بنِ أَبِي بَكْرٍ، واللهُ أَعْلَمُ.

وقد ذَكَرَ الحَاكِمُ: النُّعْمَانَ وسُوَيْدًا ابنَيْ مُقَرِّنٍ مِنَ التَّابِعِينَ، وهما صَحَابِيَّانِ.

وأما المُخَضْرَمُونَ، وهُم: الذين أَسْلَمُوا في حياةِ رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- ولم يَرَوْهُ.

والخَضْرَمَةُ: القَطْعُ، فكَأَنَّهُم قُطِعُوا عن نُظَرائِهِم مِنَ الصَّحَابَةِ، وقد عَدَّ

مُسْلِمٌ منهم نحوًا من عِشرِينَ نَفْسًا، منهم: أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ، وسُوَيْدُ بنُ غَفَلَةَ، وعَمْرُو بنُ مَيْمُونٍ، وأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، وأَبُو الحَلالِ العَتَكِيُّ، وعَبْدُ خَيْرِ بنُ يَزِيدَ الخَيْوَانِيُّ، ورَبِيعَةُ بنُ زُرَارَةَ.

قال ابنُ الصَّلاحِ: ومِمَّنْ لم يَذْكُرْهُ مُسْلِمٌ: أَبُو مُسْلِمٍ الخَوْلانِيُّ عَبْدُ اللهِ بنُ ثُوَبٍ.

قلت: وعبدُ اللهُ بنُ عُكَيْمٍ، والأحنَفُ بنُ قَيْسٍ.

وقد اختلفُوا في أَفْضَلِ التَّابِعِينَ مَنْ هو؟ فالمشهورُ: أنه سَعِيدُ بنُ المُسَيَّبِ، قاله أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ وغَيْرُه.

وقالَ أَهْلُ البَصْرَةِ: الحَسَنُ، وقالَ أَهْلُ الكُوفَةِ: عَلقَمَةُ والأَسْوَدُ، وقالَ بَعْضُهُم: أُوَيْسٌ القَرَنِيُّ، وقالَ أَهْلُ مَكَّةَ: عَطَاءُ بنُ أَبِي رَبَاحٍ.

وسَيِّدَاتُ النِّسَاءِ مِنَ التَّابِعِينَ: حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ، وعَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وأُمُّ الدَّرْدَاءِ الصُّغْرَى -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ-.

ومِن سَادَاتِ التابعينَ: الفُقهاءُ السَّبْعَةُ بالحِجَازِ، وهُم: سَعِيدُ بنُ المُسَيَّبِ، والقَاسِمُ بنُ مُحَمَّدٍ، وخَارِجَةُ بنُ زَيْدٍ، وعُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ، وسُلَيْمَانُ بنُ يَسَارٍ، وعُبَيْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ بنِ مَسْعُودٍ.

والسابعُ سَالِمُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، وقيلَ: أَبُو سَلَمَةَ بنُ عَبْدِ الرحمنِ بنِ عَوْفٍ، وقيلَ: أَبُو بَكْرِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ الحَارِثِ بنِ هِشَامٍ.

وقد أدخل بعضُهم في التابعينَ مَنْ لَيْسَ منهم، كما أَخْرَجَ آخَرُونَ منهم مَن هو مَعْدُودٌ فِيهِم، وكذلك ذَكَرُوا في الصحابةِ مَنْ لَيْسَ صَحَابِيًّا، كما عَدُّوا

جَمَاعةً مِنَ الصحابةِ فِيمَنْ ظَنُّوهُ تَابِعِيًّا، وذلك بحَسَبِ مَبْلَغِهِم مِنَ العِلمِ، والله الموفِّقُ للصَّوَابِ).

[الشرح]

المسألة الأُولى في معرفة التابعين: وهي بماذا يُعرف التابعيُّ؟ وبعبارة أخرى: متى يكون الرجل تابعيًّا؟

وهذه المسألة لها صلةُ بباب الاتصال والإرسال، فمعرفة كون الرجل صحابيًّا أو تابعيًّا، كل هذا من أجل أن يُعرف: هل فلان من الصحابة؛ فيكون عدلًا، ويكون حديثه مُسندًا، أو هو تابعي؛ فيكون حديثه مُرسلًا، ويُبْحَث عن عدالته، وإن كان الخير في ذاك الزمان أكثر مما بعده، وكذلك أيضًا معرفة طبقات الرواة من أجل أن يُعرف الاتصال من الإرسال والانقطاع.

وقد مر بنا أن الصحابي: هو من لقي النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مؤمنًا به، ومات على ذلك، واللقاء يشمل من رأى ومن لم ير لإصابته بالعمى، فهل التابعي يكون: من لَقِيَ الصحابيَّ؟ وهل يُكتفى بذلك، أم لابد من شرطٍ آخر؟

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(قَالَ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ: التَّابِعِيُّ: مَنْ صَحِبَ الصَّحَابِيَّ، وَفِي كَلَامِ الحَاكِمِ مَا يَقْتَضِي إِطْلَاقَ التَّابِعِيِّ عَلَى مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ، وَرَوَى عَنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَصْحَبْهُ.**

قلت: لَمْ يَكْتَفُوا بِمُجَرَّدِ رُؤْيَتِهِ الصَّحَابِيَّ، كَمَا اكْتَفَوْا فِي إِطْلَاقِ اسْمِ الصَّحَابِيِّ عَلَى مَنْ رَآهُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وَالفَرْقُ عَظَمَةُ وَشَرَفُ رُؤْيَتِهِ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ).

قَالَ الخَطِيبُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «التَّابِعِيُّ: مَنْ صَحِبَ الصَّحَابِيَّ».(١)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهو مَن لَقِيَ الصَّحابِيَّ كذلكَ، وهذا متعلِّقٌ باللُّقِيِّ وما ذُكِر معهُ، إلاَّ قيدَ الإيمانِ بهِ؛ فذلك خاصٌّ بالنبيِّ -صلى الله عليه وسلم-، وهذا هُو المُختارُ، خلافًا لِمَن اشْتَرَطَ في التَّابعيِّ طولَ الملازمة، أو صحةَ السماعِ، أو التمييز».(٢)

قال القاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَي لَقي الصَّحَابِيّ لُقِيًّا مثل اللُّقِيِّ الْمَذْكُور، وَالْمعْنَى: أَن التَّابِعِيّ هُوَ من لَقِي الصَّحَابِيّ مُؤمنا بِالنَّبِيِّ -صلى الله تَعَالَى عَلَيْهِ وَسلم-، وَلَو تخللت رِدّةٌ فِي الْأَصَح، وَلما كَانَ قَوله -أي قول الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (كَذَلِك) مُتَعَلقا بقوله: (مُؤمنا أَيْضًا)؛ قَالَ: (وَهَذَا) أَي الْمشَار إِلَيْهِ بذلك (مُتَعَلق باللُّقي وَمَا ذُكِرَ مَعَه) أَي من الْقُيُود الْمَذْكُورَة فِي تَعْرِيف الصَّحَابِيّ، (إِلَّا قيد الْإِيمَان بِهِ) أَي بِالنَّبِيِّ -صلى الله تَعَالَى عَلَيْهِ وَسلم- حَال لُقِيِّهِ، فَلَو رأى التَّابِعِيّ - وَهُوَ كَافِر - صحابيًا، ثمَّ أسلم وَمَات على الْإِسْلَام يكون تابعيًا، كَذَا قيل، ويأباه ظَاهر قَوْله: (وذَلِكَ) أَي الْإِيمَان، (خَاص بِالنَّبِيِّ -صلى الله تَعَالَى عَلَيْهِ وَسلم-) وَحَاصِل كَلَامه: أَن لفظ كَذَلِك، لَا يُرَاد بِهِ التَّشْبِيه فِي اللُّقِيِّ فَقَط، بل فِي اللُّقِيِّ وَمَا ذكر مَعَه سوى قيد الْإِيمَان؛ لِأَن الْإِيمَان مِمَّا يخْتَص بِهِ -أي بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم- دون غَيره؛ لِأَنَّهُ أحد رُكْني الْإِيمَان، فَلَو أَرَادَ الْمَعْنى الأول؛ لقَالَ: (وذَلِك) أَي قيد الْإِيمَان خَاص بِالنِّسْبَةِ إِلَى الصَّحَابِيّ، فَتَأمل.

---

(١) انظر: «الكفاية» (ص: ٢٢).

(٢) انظر: «نزهة النظر» (ص: ١١٣).

وتوضيحه: أَنه إِن أَرَادَ أَن الْإِيمَان بِالنَّبِيِّ -صلى الله تَعَالَى عَلَيْهِ وَسلم- لَيْسَ بِشَرْط فِي التَّابِعِيّ حِين ملاقاته للصحابي؛ فَذَلِك غير ظَاهر، وَإِن أَرَادَ أَن الْإِيمَان لَيْسَ بِشَرْط، فَذَلِك ظَاهر؛ بل لَا يجوز أَن يُقَال ذَلِك، لَكِن لَا يلْزم من اعْتِبَار قَوْله: (مُؤمنا بِهِ) الْمَذْكُور فِي تَعْرِيف الصَّحَابِيّ أَن لَا اعْتِبَار للْإِيمَان بِالنَّبِيِّ -صلى الله تَعَالَى عَلَيْهِ وَسلم- فِي التَّابِعِيّ هَذَا، وَقَالَ التلميذ: قَوْله: (وَذَلِكَ) خَاص، خُصُوصِيَّة بِالْعقلِ لَا بِاللَّفْظِ، قلت: خُصُوصِيَّة بِاللَّفْظِ أَيْضا عقلا ونقلًا.

(وَهَذَا) أَي التَّعْرِيف للتابعي، (هُوَ الْمُخْتَار).

قَالَ الْعِرَاقِيّ: «وَعَلِيهِ عَمَلُ الْأَكْثَرين، وَقد أَشَارَ النَّبِي -صلى الله تَعَالَى عَلَيْهِ وَسلم- إِلَى الصَّحَابَة وَالتَّابِعِينَ بقوله: «**طُوبَى لمن رَآنِي وآمن بِي، وطُوبى لمن رأى من رَآنِي**» الحَدِيث، فَاكْتفى فيهمَا بِمُجَرَّد الرُّؤْيَة.

قلت-أي القاري-: وَبِه ينْدَرج الإِمَام الْأَعْظَم -يعني الإمام أبا حنيفة النعمان رَحِمَهُ اللَّهُ فِي سلك التَّابِعين، فَإِنَّهُ قد رأى أنس بن مَالك وَغَيره من الصَّحَابَة، على مَا ذكره الشَّيْخ الْجَزرِي فِي «أَسمَاء رجال الْقُرَّاء»، وَالْإِمَام التُّوربِشتي فِي «تحفة المسترشدين»، وَصَاحب «كشف الْكَشَّاف» فِي سُورَة الْمُؤمنِينَ، وَصَاحب «مرْآة الْجنان»، وَغَيرهم من الْعلمَاء المتبحرين، فَمن نَفَى أَنه تَابِعِيّ؛ فإمَّا من التتبع الْقَاصِر، أَو التعصُّب الفاتر.

(خلافًا لمن اشْترط فِي التَّابِعِيّ طول الْمُلَازمَة،) أَي الْغَالِبَةُ مِنْهَا السماعُ، كالخطيب؛ فَإِنَّهُ قَالَ: التَّابِعِيّ من صَحِبَ الصَّحَابِيّ، قَالَ ابْن الصّلاح: ومُطْلَقُهُ مَخْصُوصٌ بالتابعي بِإِحْسَان. انْتهى.

وَالظَّاهِر مِنْهُ طول الْمُلَازمَة؛ إِذ الِاتِّبَاع بِإِحْسَان لَا يكون بِدُونِهِ، (أَو صُحْبَة السماعِ) أَي صُحْبَة مصحوبة بِالسَّمَاعِ، فَلَو صَحِبَهُ وَلم يسمع مِنْهُ الحَدِيث؛ لَا يكون تابعيًا - وتَصَحَّفَ «الصُّحْبَةُ» «بِالصِّحَّةِ»، فَقَالَ: كَابْن حبَان؛ فَإِنَّهُ اشْترط أَن يكون رَآهُ فِي سنّ من يَحْفَظُ عَنهُ، فَإِن كَانَ صَغِيرًا لم يَحفَظْ عَنهُ؛ فَلَا عِبْرَة لرُؤْيَته، كخَلَف بن خَليفَة؛ فَإِنَّهُ عَدَّه فِي أَتْبَاع التَّابِعين، وَإِن كَانَ رأى عَمْرو بن حُريث؛ لكَونه صَغِيرًا». انْتهى، وَمَحَلُّ هَذَا الْكَلَام كُله بعد قَوْله: (أَو التَّمْيِيز) أَي سِن التَّمْيِيز، وَهُوَ: الْأَرْبَعَة أَو الْخَمْسَة؛ لما قيل فِيهِ: إِنَّه أَقَلُّ سِنِيِّ صِحَة السماع، وَأما قَول الشَّارِح: أَن يكون من المتميزين، الَّذين تصح نِسْبَة الرُّؤْيَة إِلَيْهِم؛ فَغير ظَاهر، هَذَا؛ وَالْمَفْهُوم من كَلَام الْعِرَاقِيّ: أَن الْمُخَالف لِلْجُمْهُورِ اثْنَان، حَيْثُ قَالَ فِي الْمَتْن: (والتَّابِعُ اللاَّقِي لِمَنْ قَدْ صَحِبا ... وللخَطِيب حَدُّهُ: أنْ يَصْحَبَا)

وَقَالَ فِي الشَّرْح: التَّابِعِيّ: من رأى الصَّحَابِيّ، لَكِن ابْن حِبان يشْتَرط أَن يكون رَآهُ فِي سنّ من يَحْفَظ عَنهُ إِلَى آخر مَا ذَكَرْنَاهُ سَابِقًا، فعلى هَذَا: مآل صُحْبَة السماع والتمييز وَاحِد، وَلم يُفْهَم مِنْهُ شَرط صُحْبَة السماع، بل مطلقه وَمُطلق التَّمْيِيز أَيْضا، فَتَأمل».(١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فِيهِ مَسَائِلُ: الْأُولَى: فِي تَعْرِيفِهِ، فَـ (التَّابِعُ) وَيُقَالَ لَهُ: التَّابِعِيُّ أَيْضًا، وَكَذَا التَّبَعُ، وَيُجْمَعُ عَلَيْهِ أَيْضًا، وَكَذَا عَلَى أَتْبَاعٍ، هُوَ (اللَّاقِي لِمَنْ قَدْ صَحِبَا) النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَاحِدًا فَأَكْثَرَ، سَوَاءٌ كَانَتِ الرُّؤْيَةُ مِنَ الصَّحَابِيِّ نَفْسِهِ، حَيْثُ كَانَ التَّابِعِيُّ أَعْمَى أَوْ بِالْعَكْسِ، أَوْ

(١) انظر: «شرح نخبة الفكر» للقاري (ص: ٥٩٥).

كَانَا جَمِيعًا كَذَلِكَ، لَصَدَقَ أَنَّهُمَا تَلَاقَيَا، وَسَوَاءٌ كَانَ مُمَيِّزًا أَمْ لَا، سَمِعَ مِنْهُ أَمْ لَا؛ لِعَدِّ مُسْلِمٍ ثُمَّ ابْنِ حِبَّانَ ثُمَّ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ سَعِيدٍ فِيهِمِ الْأَعْمَشَ، مَعَ قَوْلِ التِّرْمِذِيِّ: «إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ»، وَعَبْدِ الْغَنِيِّ جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ، لِكَوْنِهِ رَأَى أَنَسًا، وَمُوسَى بْنَ أَبِي عَائِشَةَ مَعَ اقْتِصَارِ الْبُخَارِيِّ وَابْنِ حِبَّانَ فِيهِ عَلَى رُؤْيَةِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، وَيَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ مَعَ قَوْلِ أَبِي حَاتِمٍ: «إِنَّهُ لَمْ يُدْرِكْ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَّا أَنَسًا رَآهُ رُؤْيَةً»، وَهَذَا مَصِيرٌ مِنْهُمْ إِلَى الِاكْتِفَاءِ بِالرُّؤْيَةِ؛ إِذْ رُؤْيَةُ الصَّالِحِينَ - بِلَا شَكٍّ - لَهَا أَثَرٌ عَظِيمٌ، فَكَيْفَ بِالصَّحَابَةِ مِنْهُمْ؟! كَمَا قِيلَ بِمِثْلِهِ فِي الصَّحَابِيِّ مِمَّا أَسْلَفْتُهُ فِي أَوَّلِ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ، وَلَكِنْ قَيَّدَهُ ابْنُ حِبَّانَ بِكَوْنِهِ حِينَ رُؤْيَتِهِ إِيَّاهُ فِي سِنٍّ مَنْ يَحْفَظُ عَنْهُ، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ فِي تَرْجَمَةِ خَلَفِ بْنِ خَلِيفَةَ، الَّذِي قَالَ الْبُخَارِيُّ فِيهِ: يُقَالُ: إِنَّهُ مَاتَ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ، وَهُوَ ابْنُ مِائَةِ سَنَةٍ وَسَنَةٍ، وَبِذَلِكَ جَزَمَ ابْنُ حِبَّانَ، وَقَالَ فِيهِ غَيْرُهُمَا: إِنَّهُ آخِرُ التَّابِعِينَ مَوْتًا، حَيْثُ ذَكَرَهُ فِي أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، وَسَاقَ بِسَنَدِهِ إِلَيْهِ قَالَ: كُنْتُ فِي حِجْرِ أَبِي إِذْ مَرَّ رَجُلٌ عَلَى بَغْلٍ أَوْ بَغْلَةٍ، فَقِيلَ: هَذَا عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ صَاحِبُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: لَمْ نُدْخِلْ خَلَفًا فِي التَّابِعِينَ وَإِنْ كَانَتْ لَهُ رُؤْيَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ لِأَنَّهُ رَأَى عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ وَهُوَ صَبِيٌّ صَغِيرٌ، لَمْ يَحْفَظْ عَنْهُ شَيْئًا، يَعْنِي فَإِنَّ عَمْرًا تُوُفِّيَ - كَمَا قَالَ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ - فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ»، وَأَدْخَلْنَا الْأَعْمَشَ فِيهِمْ، مَعَ أَنَّهُ إِنَّمَا رَأَى أَيْضًا فَقَطْ؛ لِكَوْنِهِ حِينَ رُؤْيَتِهِ لِأَنَسٍ وَهُوَ بِوَاسِطٍ يَخْطُبُ كَانَ بَالِغًا يَعْقِلُ، بِحَيْثُ حَفِظَ مِنْهُ خُطْبَتَهُ، بَلْ حَفِظَ عَنْهُ حِينَ رَآهُ بِمَكَّةَ وَهُوَ يُصَلِّي عِنْدَ الْمَقَامِ أَحْرُفًا مَعْدُودَةً حَكَاهَا؛ إِذْ لَيْسَ حُكْمُ الْبَالِغِ إِذَا رَأَى وَحَفِظَ، كَحُكْمِ غَيْرِ الْبَالِغِ إِذَا رَأَى وَلَمْ يَحْفَظْ. انْتَهَى.

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَبِهِ ظَهَرَ أَنَّ مَا نُقِلَ عَنْ شَيْخِنَا -أي الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ مِنَ احْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ ابْنُ حِبَّانَ إِنَّمَا عَدَّ خَلَفًا فِي أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ لِمَا قِيلَ: إِنَّهُ إِنَّمَا رَأَى جَعْفَرَ بْنَ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، لَا عَمْرًا نَفْسَهُ، وَأَنَّ هَذَا الْقَوْلَ تَرَجَّحَ عِنْدَهُ لَيْسَ بِجَيِّدٍ.

ثُمَّ إِنَّ إِطْلَاقَ اللُّقِيِّ يَشْمَلُ أَيْضًا: مَنْ لَمْ يَكُنْ حِينَئِذٍ مُسْلِمًا ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَجَنَحَ إِلَيْهِ شَيْخُنَا فِيمَا نُقِلَ عَنْهُ، وَلَا يُنَافِيهِ قَوْلُ ابْنِ كَثِيرٍ: «إِنَّ فِي كَلَامِ الْحَاكِمِ مَا يَقْتَضِي عَدَمَ الِاكْتِفَاءِ بِاللِّقَاءِ، وَأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ الرِّوَايَةِ وَإِنْ لَمْ يَصْحَبْهُ؛ إِذِ الرِّوَايَةُ لَا يُشْتَرَطُ لِتَحَمُّلِهَا الْإِسْلَامُ، عَلَى أَنَّ مَا نَسَبَهُ لِلْحَاكِمِ فِيهِ نَظَرٌ؛ فَقَدْ قَالَ الْحَاكِمُ: «وَطَبَقَةٌ تُعَدُّ فِي التَّابِعِينَ، وَلَمْ يَصِحَّ سَمَاعُ أَحَدٍ مِنْهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ»، يَعْنِي اكْتِفَاءً فِيهِمْ بِالرُّؤْيَةِ، ثُمَّ إِنَّ ظَاهِرَ كَلَامِ ابْنِ كَثِيرٍ عَدَمُ انْفِرَادِ الْحَاكِمِ بِمَا فَهِمَهُ عَنْهُ، فَإِنَّهُ قَالَ: «فَلَمْ يَكْتَفُوا بِمُجَرَّدِ رُؤْيَتِهِ الصَّحَابِيَّ، كَمَا اكْتَفَوْا فِي إِطْلَاقِ اسْمِ الصَّحَابِيِّ عَلَى مَنْ رَآهُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ لِشَرَفِ رُؤْيَتِهِ وَعِظَمِهَا»، وَهَذَا مُحْتَمَلٌ؛ لِاشْتِرَاطِهِ مَعَ الرُّؤْيَةِ كَوْنَهُ فِي سِنٍّ مَنْ يَحْفَظُ، كَمَا لِابْنِ حِبَّانَ، أَوِ الرِّوَايَةَ صَرِيحًا، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ: فَهُوَ قَوْلٌ آخَرُ.

(وَ) كَذَا (لِلْخَطِيبِ) أَيْضًا: (التَّابِعِيُّ حَدُّهُ أَنْ يَصْحَبَا) الصَّحَابِيَّ؛ وَلَكِنَّ الْأَوَّلَ أَصَحُّ، وَعَلَيْهِ - كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ -عَمَلُ الْأَكْثَرِينَ، وَقَالَ شَيْخُنَا: «إِنَّهُ الْمُخْتَارُ»، وَقَالَ النَّوَوِيُّ: «إِنَّهُ الْأَظْهَرُ»، وَسَبَقَهُ لِتَرْجِيحِهِ ابْنُ الصَّلَاحِ، فَقَالَ: «وَالِاكْتِفَاءُ فِي هَذَا بِمُجَرَّدِ اللِّقَاءِ وَالرُّؤْيَةِ أَقْرَبُ مِنْهُ فِي الصَّحَابِيِّ؛ نَظَرًا إِلَى مُطْلَقِ اللَّفْظِ فِيهِمَا، أَيْ: فِي الصَّحَابِيِّ وَالتَّابِعِيِّ، وَإِذَا اكْتُفِيَ بِهِ فِي الصَّحَابِيِّ؛ فَهُنَا أَوْلَى»، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ فَاللُّغَةُ وَالِاصْطِلَاحُ فِي الصَّحَابِيِّ كَمَا تَقَدَّمَ مُتَّفِقَانِ، وَكَأَنَّهُ نَظَرَ إِلَى أَنَّهُ لَا يُطْلَقُ عُرْفًا عَلَى الرُّؤْيَةِ الْمُجَرَّدَةِ بِخِلَافِهِ فِي التَّابِعِ،

فَالْعُرْفُ وَاللُّغَةُ فِيهِ مُتَقَارِبَانِ، هَذَا مَعَ أَنَّ الْخَطِيبَ عَدَّ مَنْصُورَ بْنَ الْمُعْتَمِرِ فِي التَّابِعِينَ مَعَ كَوْنِهِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَقَوْلُ الْخَطِيبِ لَهُ: مِنَ الصَّحَابَةِ ابْنُ أَبِي أَوْفَى، يُرِيدُ فِي الرُّؤْيَةِ، لَا فِي السَّمَاعِ وَالصُّحْبَةِ، وَاحْتِمَالُ كَوْنِ الْخَطِيبِ يَرَى سَمَاعَهُ مِنْهُ بَعِيدٌ، لَا سِيَّمَا وَقَدْ قَالَ الْمُصَنِّفُ: «لَمْ أَرَ مَنْ ذَكَرَهُ فِي التَّابِعِينَ».

وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي (شَرْحِ مُسْلِمٍ): إِنَّهُ لَيْسَ بِتَابِعِيٍّ، وَلَكِنَّهُ مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ يُسْتَأْنَسُ لِلْأَوَّلِ بِقَوْلِهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «**طُوبَى لِمَنْ رَآنِي وَآمَنَ بِي، وَطُوبَى لِمَنْ رَأَى مَنْ رَآنِي**»، حَيْثُ اكْتَفَى فِيهِمَا بِمُجَرَّدِ الرُّؤْيَةِ، وَإِذْ قَدْ بَانَ تَعْرِيفُهُ؛ فَمُطْلَقُهُ يَنْصَرِفُ إِلَيْهِ، وَإِنْ قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: إِنَّهُ مُقَيَّدٌ بِالتَّابِعِ بِإِحْسَانٍ».[1]

✍ **قلت**: قد سبق في النوع التاسع والثلاثين، أن بعض العلماء[2] كان يقول في الصَّحَابِيِّ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ: هو من صحب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بل منهم من يقول: وأطال الصحبة[3]؛ لأن الصحبة العُرفية لا تُطلق إلا مع طول الصحبة والملازمة، أما الرجل إذا لقي الرجل مرةً واحدةً في عمره، فلا يُقال: هو من أصحاب فلان، ونحن في تعريف

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٤٥)، وانظر: «تدريب الراوي» (٢/ ٦٩٩).

(٢) هذا إطلاق المحدثين، كما فرق أبو المظفر السمعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ بينهما في «قواطع الأدلة في الأصول» (١/ ٣٩٢)، وانظر: «صحيح البخاري» (٥/ ٢)، «الكفاية» (ص: ٥٠).

(٣) هذا إطلاق الأصوليين، كما حَكَى ذلك أبو المظفر السمعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقد سبق نقله وتحريره في «النوع التاسع والثلاثين».

الصحابي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ننظر إليه من الجهة الشرعية لا من الجهة العرفية، وهل ما قيل في الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ يقال في التابعين رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ؟ وهل ما رجحناه في الصحابي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ سنرجحه في التابعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ؟

الجواب: في كثيرٍ من الأحكام نعم، وليس في كل الأحكام.

فالخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما سبق يقول: «التابعي من صَحِبَ الصحابيِّ»، أي أنه لا يكتفي بمجرد الرؤية أو اللقاء، والحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: «وفي كلام الحاكم ما يقتضي إطلاق التابعي على من لقي الصَّحَابِيِّ، وروى عنه وإن لم يَصْحبْه»، وهذا نصُّ كلام الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَخَيْرُ النَّاسِ قَرْنًا بَعْدَ الصَّحَابَةِ مَنْ شَافَهَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، وَحَفِظَ عَنْهُمُ الدِّينَ وَالسُّنَنَ، وَهُمْ قَدْ شَهِدُوا الْوَحْيَ وَالتَّنْزِيلَ».(١)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «وَطَبَقَةٌ تُعَدُّ فِي التَّابِعِينَ، وَلَمْ يَصِحَّ سَمَاعُ أَحَدٍ مِنْهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، مِنْهُمْ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ النَّخَعِيُّ، وَإِنَّمَا رِوَايَتُهُ الصَّحِيحَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، وَلَمْ يُدْرِكْ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَيْسَ هَذَا بِإِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ الْفَقِيهِ..».(٢)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد نقل كلام الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ السابق: «يَعْنِي اكْتِفَاءً فِيهِمْ بِالرُّؤْيَةِ».(٣)

---

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٤٢).

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٤٥)

(٣) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٤٥).

✍ **قلت:** ففي النص الأول الاكتفاء باللقاء مع ضمِّه الروايةَ عن الصحابي، ومشافَهَتَهُ، لكن النص الثاني يدل على الاكتفاء برؤيته فقط، بغير مصاحبة ولا رواية، وهذا ما رجحه السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقال: إنَّ فَهْمَ ابنِ كثيرٍ لكلام الحاكم رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ فيه نظرٌ، وكأن ابن كثيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ نظر لنصِّه الأول فقط، الذي فيه المشافهة، والخلاف في ذلك راجعٌ إلى أحكام العلماء، فقد يُسأل أحدهم عن راوٍ فيقول: تابعيٌّ، صحب أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، وأمثلتهم كثيرةٌ، ومنهم علقمة بن قيس النخعي، قال فيه الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «نزل الكوفة، ولازم ابن مسعود حتى رَأَسَ في العلم والعمل، وتفقه به العلماء، وبَعُدَ صِيتُهُ، وهو من أفضل التابعين».(١)

وفي موضع آخر قد يقول أحدهم: فلانٌ تابعيٌ؛ لأنه لقي فلانًا من الصحابة، وإن لم يرو عنه، كما في «حديث الستة من التابعين»، **قال الخطيب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَذكر يَعْقُوب بن شيبَة أَنه أطول إِسْنَاد رُوِيَ، وَالْأَمر على ذَلِك، فقد اجْتمع فِيهِ سِتَّةٌ من التَّابِعين، بَعضهم عَن بعضٍ، فأَوَّلُهم مَنْصُور بن الْمُعْتَمِر، لَهُ من الصَّحَابَة عبد الله بن أبي أوفى الْأَسْلَمِيّ .. .».(٢)

✍ **قلت:** وهؤلاء الستة كما قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «رَوَاهُ مَنْصُور بن الْمُعْتَمِر وَهُوَ من أثبت أهل الْكُوفَة عَن هِلَال بن يسَاف عَن الرّبيع بن خثيم عَن عَمْرو بن مَيْمُون عَن عبد الرَّحْمَن بن أبي ليلى عَن امْرَأَة من الْأَنْصَار عَن أبي أَيُّوب الْأَنْصَارِيّ قَالَ: قَالَ رَسُول الله -صلى الله عَلَيْهِ وَسلم -: «**أَيعْجزُ**

---

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٥٤).

(٢) انظر: «حديث الستة من التابعين» (ص: ٣٢).

أحدكُم أَن يقْرَأ كل لَيْلَة بِثلث الْقُرْآن..». الحديث.(١)

وقال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَقَدْ عدَّ الخطيبُ منصورَ بنَ المعتمرِ منَ التابعينَ، ولمْ يسمعْ من أحدٍ منَ الصحابةِ، وقولُ الخطيبِ: لهُ منَ الصحابةِ ابنُ أبي أوفى، يريد في الرؤيةِ لا في السماعِ والصحبةِ، وَلَمْ أرَ مَنْ ذكرهُ في طبقةِ التابعينَ»، وقالَ النوويُّ في شرحِ مُسْلِم: «إنَّهُ ليسَ بتابعيٍّ؛ ولكنَّهُ من أتباعِ التابعينَ».(٢)

وقال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَطَبَقَةٌ تُعَدُّ فِي التَّابِعِينَ، وَلَمْ يَصِحَّ سَمَاعُ أَحَدٍ مِنْهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، مِنْهُمْ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ النَّخَعِيُّ، وَإِنَّمَا رِوَايَتُهُ الصَّحِيحَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ؛ وَلَمْ يُدْرِكْ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَيْسَ هَذَا بِإِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ الْفَقِيهِ، وَبُكَيْرُ بْنُ أَبِي السُّمَيْطِ: لَمْ يَصِحَّ لَهُ عَنْ أَنَسٍ رِوَايَةٌ؛ إِنَّمَا أَسْقَطَ قَتَادَةَ مِنَ الْوَسَطِ، وَبُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَشَجِّ؛ لَمْ يَثْبُتْ سَمَاعُهُ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ، وَإِنَّمَا رِوَايَاتُهُ عَنِ التَّابِعِينَ، وَثَابِتُ بْنُ عَجْلَانَ الْأَنْصَارِيُّ؛ لَمْ يَصِحَّ سَمَاعُهُ مِنَ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِنَّمَا يَرْوِي عَنْ عَطَاءٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّقَاشِيُّ وَأَخُوهُ وَاصِلٌ أَبُو حُرَّةَ؛ لَمْ يَثْبُتْ سَمَاعُ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ أَنَسٍ».(٣)

✍ **قلت:** فهذه التعريفات للصحابة والتابعين وأتباعهم مأخوذةٌ من صنيع الأئمة الأوائل وأحكامهم، فلمَّا حكموا عليهم بهذه الأحكام؛ جاء

(١) انظر: «حديث الستة من التابعين» (ص: ٣٠).

(٢) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي» (٢/ ١٦٠)، و«فتح المغيث» للسخاوي (٤/ ١٤٧).

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٤٥)

المتأخرون واستفادوا منها، وقعَّدوا على هذه الأحكام قواعد وتعريفات، فخلاصة التعريفات الوارد في التابعي هي:

- **فمنهم من يقول:** «التابعي مَنْ صَحِبَ الصَّحَابِيَّ».(١)

- **ومنهم من يقول:** «هو من رآه وروى عنه، أو لقيه وروى عنه».(٢)

- **ومنهم من يقول:** «هو من لقيه ولو لم يروِ عنه».(٣)

- **ومنهم من يقول:** «هو من لقيه وهو مؤهلٌ للرواية -أي في سن التمييز-، وإن لم يروِ عنه»، والله أعلم.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**قلت: لَمْ يَكْتَفُوا بِمُجَرَّدِ رُؤْيَتِهِ الصَّحَابِيَّ، كَمَا اكْتَفَوْا فِي إِطْلَاقِ اسْمِ الصَّحَابِيِّ عَلَى مَنْ رَآهُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وَالفَرْقُ عَظَمَةُ وَشَرَفُ رُؤْيَتِهِ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ**).

لا شك أن رؤية الصَّحَابِيِّ للنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ تختلف عن رؤية التابعي للصحابيِّ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ وذلك أن رؤية الصحابي للنبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مُجْزِئَةٌ في إثبات الصحبة التي يلزم منها اتصالُ السند وعدالةُ مَنْ ثَبَتَتْ له الصحبةُ؛ لعظَمة شَرَف رؤيته ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ.

(١) انظر: «الكفاية في علم الرواية» (ص: ٢٢).
(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٤٢)، و«معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٤٠٥)، «تدريب الراوي» (٢/ ٦٩٩).
(٣) انظر: «نزهة النظر» (ص: ١١٣).

✍ **قلت:** وكلامُ ابن الصلاح مُعَارِضٌ لكلام ابن كثير رَحِمَهُمَاٱللَّهُ حيث قال ابن الصلاح رَحِمَهُٱللَّهُ: «وَكَلَامُ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللهِ وَغَيْرِهِ مُشْعِرٌ بِأَنَّهُ يَكْفِي فِيهِ أَنْ يَسْمَعَ مِنَ الصَّحَابِيِّ أَوْ يَلْقَاهُ، وَإِنْ لَمْ تُوجَدِ الصُّحْبَةُ الْعُرْفِيَّةُ، وَالِاكْتِفَاءُ فِي هَذَا بِمُجَرَّدِ اللِّقَاءِ وَالرُّؤْيَةِ أَقْرَبُ مِنْهُ فِي الصَّحَابِيِّ، نَظَرًا إِلَى مُقْتَضَى اللَّفْظَيْنِ فِيهِمَا».(١)

لكنَّ كلام السيوطي رَحِمَهُٱللَّهُ مُؤيدٌ لتعليل ابن كثيرٍ رَحِمَهُٱللَّهُ، حيث قال رَحِمَهُٱللَّهُ: «فَالِاجْتِمَاعُ بِهِ يُؤَثِّرُ فِي النُّورِ الْقَلْبِيِّ أَضْعَافَ مَا يُؤَثِّرُهُ الِاجْتِمَاعُ الطَّوِيلُ بِالصَّحَابِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَخْيَارِ».(٢)

✍ **قلت:** وإذا ترجَّحَ أن رؤية الراوي الصحابيَّ - رَضِيَ الله عَنهُ - تُثْبِت له أن يكون تابعيًّا؛ فلا يلزم من ذلك ثبوتُ العدالة، فقد يكون التابعي غير عدْلٍ.

● قوله رَحِمَهُٱللَّهُ: (**وَقَدْ قَسَّمَ الحَاكِمُ طَبَقَاتِ التَّابِعِينَ إِلَى خَمْسَ عَشْرَةَ طَبَقَةً: فَذَكَرَ أَنَّ أَعْلاهُم مَن رَوَى عَنِ العَشَرَةِ(٣)، وذكَرَ منهم سَعِيدَ بنَ المُسَيَّبِ، وقَيْسَ بنَ أَبِي حَازِمٍ، وقَيْسَ بنَ عُبَادٍ(٤)، وأبا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ، وأبا**

---

(١) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٣٠٢).

(٢) انظر: «تدريب الراوي» (٢/ ٦٩٩).

(٣) الشين مفتوحة حيث تفتح مع المذكر وتسكن مع المؤنث.

(٤) قال الحلبي رَحِمَهُٱللَّهُ في «تحقيق الباعث الحثيث» (ص: ٥٢١): ضبطه الشيخ شاكر رَحِمَهُٱللَّهُ في طبعته هكذا: (عَبَّاد) بفتح العين المهملة، وتشديد الباء الموحدة، والصواب ضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة مخففة، كما في «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٣/ ١٥٢٢).

وَائِلٍ، وأبا رجَاءٍ العُطَارِدِيَّ، وأبا سَاسانَ حُضَيْنَ بنَ المُنْذِرِ(١)، وغيرَهُمْ.

وعليه في هذا الكلامِ دَخَلٌ(٢) كَثِيرٌ).

✍ **قلت**: الكلامُ هنا على طبقات التابعين رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ:

فالتابعون طبقات، وليسوا جميعًا على طبقة واحدةٍ، وقد قسَّمهم الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى خمسَ عشرةَ طبقة:

قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهُمْ طَبَقَاتٌ خَمْسَ عَشْرَةَ طَبَقَةً: آخِرُهُمْ مَنْ لَقِيَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَمَنْ لَقِيَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَمَنْ لَقِيَ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَمَنْ لَقِيَ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، وَمَنْ لَقِيَ أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ.

وساق بسنده... قال عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: «آخِرُ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بِالْمَدِينَةِ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ، وَآخِرُ مَنْ بَقِيَ بِالْبَصْرَةِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَآخِرُ مَنْ بَقِيَ بِالْكُوفَةِ أَبُو جُحَيْفَةَ وَهْبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ السُّوَائِيُّ مِنْ بَنِي سُوَاءَةَ بْنِ عَامِرٍ، وَآخِرُ مَنْ بَقِيَ بِالشَّامِ عَبْدُ اللهِ بْنُ بُسْرٍ الْمَازِنِيُّ مِنْ بَنِي مَازِنِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَآخِرُ مَنْ بَقِيَ بِمِصْرَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ

---

(١) حُضَين: بضم الحاء المهملة، وفتح الضاد المعجمة (ش).

ينظر: «الإكمال» لابن ماكولا (٢/ ٤٨١)، و«المؤتلف والمختلف» لعبد الغني الأزدي (١/ ٢٣٢).

(٢) وقال ابن الأثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ١٠٨): الدَّخْلُ بالتحريك: العيب والغش والفساد»، وانظر: «العين» (٣/ ٢٥٨)، و«مختار الصحاح» (ص: ١٠٣).

ابْنِ جَزْءٍ». (١)

✍ **قلت:** وبعضهم يُقسِّمهم إلى ثلاث طبقاتٍ، **قال ابن طاهر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَإِنَّ التَّابِعِينَ أَيْضًا عَلَى طَبَقَاتٍ عِدَّةٍ، إِلا أَنَّا نَخْتَصِرُهُمْ، فَنُمَثِّلُهُمْ ثَلاث طَبَقَاتٍ:

الطَّبَقَةُ الأُولَى: قَوْمٌ رَوَوْا عَنِ الْعَشَرَةِ، فَمَنْ فِي طَبَقَتِهِمْ؛ فَلا يَكَادُ يَقَعُ حَدِيثُهُمْ إِلا كَمَا يَقَعُ حَدِيثُ مُتَأَخِّرِي الصَّحَابَةِ؛ لِتَقَدُّمِ مَوْتِهِمْ، وَلا يُوجَدُ حَدِيثُهُمْ إِلا عِنْدَ تَابِعِيٍّ.

الطَّبَقَةُ الثَّانِيَةَ: قَوْمٌ رَوَوْا عَنْ مُتَوَسِّطِي الصَّحَابَةِ، وَهُمُ الَّذِينَ أَدْرَكَهُمْ هَؤُلاءِ الأَئِمَّةُ وَأَمْثَالُهُمْ.

الطَّبَقَةُ الثَّالِثَةُ: قَوْمٌ حَدَّثُوا عَنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ، الَّذِينَ تَأَخَّرَتْ وَفَاتُهُمْ، فَأَدْرَكُوهُمْ فِي حَالِ صِغَرِ سِنِّهِمْ وَكِبَرِ سِنِّ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ عُمِّرُوا وَكَانُوا صِغَارًا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَإِنَّ آخِرَ مَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ مِنَ الصَّحَابَةِ: أَبُو الطُّفَيْل عَامر بن وائلة، وبالمدينة سهل بن سور، وَبِالشَّامِ عَبْدُ اللهِ بْنُ بُسْرٍ، وَبِمِصْرَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ، وَبِالْكُوفَةِ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى، وَبِالْبَصْرَةِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ».

هَؤُلاءِ آخِرُ مَنْ بَقِيَ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي بِلادِ الْإِسْلَام، وأدركهم جمَاعَة الْعُلَمَاءِ، فَسُمِّيَ مَنْ لَقِيَ وَاحِدًا مِنْهُمْ تَابِعِيًّا، وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا وَقت السماع أَو كَبِيرًا». (٢)

---

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٤٢).

(٢) انظر: «مسألة العلو والنزول في الحديث» لابن طاهر المقدسي (ص: ٦٨).

وقسَّم الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ **التابعين إلى خمس طبقاتٍ بعد الصحابة:**

فقال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما الطبقات:

فالأُولى: الصحابةُ على اختلاف مراتبهم، وتمييز من ليس له منهم إلا مجردَ الرؤية من غيره.

الثانية: طبقةُ كبار التابعين، كابن المسيب، فإن كان مُخَضْرِما؛ صَرَّحْتُ بذلك.

الثالثة: الطبقة الوسطى من التابعين، كالحسن وابن سيرين.

الرابعة: طبقة تليها، جُلُّ روايتهم عن كبار التابعينَ، كالزهري وقتادة.

الخامسة: الطبقة الصغرى، منهم الذين رَأَوْا الواحد والاثنين، ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة كالأعمش.

السادسة: طبقة عاصروا الخامسة، لكن لَمَ يثْبُتْ لهم لقاءَ أحد من الصحابة، كابن جريج».[(١)]

✍ **قلت**: فهذه مسألةٌ خلافيَّةٌ اجتهاديَّةٌ بين العلماء.

والعلماء في ذلك يراعون في هذا التقسيم أشياء، فمنهم من يراعي في هذا من أدرك الجاهلية والإسلام، وهم المخضرمون، ومنهم من يراعي أنه وُلد في زمن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وأدرك الرواية عن كبار الصحابة، لا سيما الرواية عن العشرة المبشرين بالجنة منهم ... وهكذا.

---

(١) انظر: «تقريب التهذيب» (١/ ٢٥).

ولذلك تطرق الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى من أدرك العشرة، أو رَوَيِ عن العشرة من التابعين، واستدرك على الحاكم في ذلك.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(فقد قِيلَ: إنه لم يروِ عن العَشَرَةِ مِن التابعينَ سِوَى قَيْسِ بنِ حَازِمٍ، قاله ابنُ خِراشٍ**(١)**، وقال أبو بَكْرِ بنُ أَبِي دَاوُدَ**(٢)**: لم يسمَعْ**

---

(١) ابن خراش هو: أبو محمد عبد الرحمن بن يوسف بن سعيد بن خراش المروزي، ثم البغدادي.

قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكان أَحَدَ الرحالين في الحديث إلى الأمصار، وممن يوصف بالحفظ والمعرفة...عن بكر بن مُحَمَّد بن حمدان الْمَرْوَزِيّ، يَقُول: سمعت عبد الرحمن بن يوسف بن خراش الحافظ، يَقُول: شَرِبْتُ بَوْلِي في هذا الشأن - يعني الحديث- خمس مرات.

✍ **قلت**: أَحْسَبه فعل ذلك في السفر اضطرارًا عند عدم الماء، والله أعلم.

وقال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الحافظ، الناقد، البارع، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ مُحَمَّد بن يُوْسُفَ الحَافِظ: خَرَّجَ ابْن خِرَاش مثالب الشيخين، وكان رافضيًّا».

وَقَالَ ابْنُ عَدِيّ: سَمِعْتُ عبدَان يَقُوْلُ: قُلْتُ لابْن خِرَاش حَدِيْث: مَا تركنَا صدقَة، فَقَالَ: بَاطِل، أَتَّهِمُ مَالِكَ بنَ أَوس.

قُلْتُ -أي الذهبي-: هَذَا مُعَثَّر مَخْذُول، كَانَ عِلْمُهُ وَبَالًا، وَسَعْيُه ضلاَلًا -نَعُوذ بِاللهِ مِنَ الشَّقَاء-.

ينظر: «تاريخ بغداد» (١١/ ٥٧١)، «ميزان الاعتدال» للذهبي (٢/ ٦٠٠)، «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٥٠٥)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (١٨/ ١٨٧)، و«طبقات علماء الحديث» لابن عبد الهادي (٢/ ٤٠٢)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٣٠١).

(٢) عبد الله بن سليمان بن الأشعث أبو بكر بن أَبِي داود الأزدي السجستاني.

رَحَلَ به أبوه من سجستان يطوف به شرقًا وغربًا، وسَمَّعَهُ من علماء ذلك الوقت، =

مِن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ، واللهُ أَعْلَمُ).

عن عبد الرحمن بْن يوسف بْن خراش، قَالَ: «قيس بْن أبي حازم كوفي جليل، وليس في التابعين أحد روى عن العشرة إلا قيس بْن أبي حازم».(١)

قال أَبُو عبيد مُحَمَّد بْن علي الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وسمعته، يعني: أبا داود سليمان بْن الأشعث، يقول: أجود التابعين إسنادًا قيس بْن أبي حازم، روى عَنْ تسعة من العشرة، لم يرو عَنْ عبد الرحمن بْن عوف».(٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وأما سعيدُ بنُ المُسَيَّبِ: فلَمْ يُدْرِكِ الصِّدِّيقَ -قَوْلًا وَاحِدًا- لأنه وُلِدَ في خِلافَةِ عُمَرَ لسَنَتَيْنِ مَضَتَا أو بَقِيَتَا، ولهذا اختُلِفَ في سَماعِهِ مِن عُمَرَ).**

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأرسل عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وعن

= فسمع بخراسان، والجبال، وأصبهان، وفارس، والبصرة، وبغداد، ... وكان فَهِمًا عالِمًا حافظًا.

مات: سنة ست عشرة وثلاث مائة.

ينظر: «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٢١)، «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (٢/ ٥١)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٢٩/ ٩١)، و«ميزان الاعتدال» للذهبي (٢/ ٤٣٣)، و«لسان الميزان» لابن حجر (٤/ ٤٩٠)، و«غاية النهاية في طبقات القراء» لابن الجزري (١/ ٤٢٠)، و«المقصد الأرشد» لابن مفلح (٢/ ٣٤)، و«الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة» لابن قطلوبغا (٦/ ٣١).

(١) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٤/ ٤٦٤).

(٢) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٤/ ٤٦٤)، وانظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٣٠٣)، انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٦١).

أبي بكر الصديق.

وأما عن سنة ميلاده: فقد اخْتُلف فيها على أقوالٍ ثلاثة، وهي: أنه وُلد قبل موت عمر بسنتين، وقيل: لأربع سنين مَضَتْ من خلافة عمر، وقيل: لسنتين مَضَتَا، وهو ما رجحه ابن سعد في الطبقات».(١)

وعن طلحة بن محمد بن سعيد بن المسيب عن أبيه رَحِمَهُمَاٱللَّهُ قال: «ولد سعيد قبل موت عمر بسنتين، ومات ابن اثنتين وسبعين سنة»، وأخرج عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: «ولدت لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب، وكانت خلافته عشر سنين وأربعة أشهر».(٢)

قال ابن سعد رَحِمَهُٱللَّهُ: «ويروى أنه سمع من عمر، ولم أر أهلَ العلم يصحِّحون ذلك، وإن كانوا قد رَوَوْهُ».

وأخرج -أي ابن سعد- عن حميد بن يعقوب، سمع سعيد بن المسيب قال: «سمعتُ من عمر كلمةً ما بَقِيَ أَحَدٌ حَيٌّ سمعها غيري، كان عمر حين رأى الكعبة قال: «اللهم أنت السلام، ومنك السلام».

وأخرج عن ابن لهيعة قال: حدثنا بكير بن الأشج قال: سُئل سعيد بن المسيب: هل أَدْرَكْتَ عمر بن الخطاب؟ فقال: لا».(٣)

✍ **قلت**: وأنكر ابن معين رَحِمَهُٱللَّهُ سماعه من عمر، قال الدوري رَحِمَهُٱللَّهُ:

---

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢١٨).

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٥/ ٩٠).

(٣) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٥/ ٩٠).

«سَمِعت يحيى يَقُول فِي حَدِيث سعيد بن الْمسيب: أَنه رأى عمر بن الْخطاب، فَلم يُثْبِتْ لَهُ سَمَاعا، فَقلت: أَلَيْسَ يُرْوَى عَن سعيد بن الْمسيب أَنه قَالَ: وُلِدْتُ لِسنتَيْنِ مَضَتَا من خلَافَة عمر؛ فَقَالَ: لَيْسَ هَذَا بِشَيْء، وَلم يُثْبِتْ لَهُ من عمر سَمَاعًا».(١)

وأَثْبَتَ أحمدُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ له سماعًا من عمر ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، فعن أبي طالب قال، قلت لأحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سعيد بن المسيب؟ فقال ومن كان مثل سعيد بن المسيب؟ ثقةٌ من أهل الخير، قلت سعيد عن عمر حجةٌ؟

قال: هو عندنا حجةٌ، قد رأى عمر وسمع منه، إذا لم يُقْبَلْ سعيدٌ عن عمر؛ فمن يُقْبَلُ؟».(٢)

وقال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فأما سماع سعيد عن عمر؛ فمختلف فيه؛ وأكثر أئمتنا على أنه قد سمع منه».(٣)

وصحح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ سماعه منه، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: وقد وقع لي حديثٌ بإسنادٍ صحيحٍ لا مطعنَ فيه، فيه تصريحُ سعيدٍ بسماعه من عمر، قرأتُه على خديجة ... ثنا داود- وهو ابن أبي هند- عن سعيد بن المسيب قال: «سمعت عمر بن الخطاب على هذا المنبر يقول: عسى أن يكون بعدي أقوام يُكَذِّبون بالرجم، يقولون: لا نجده في كتاب الله، لولا أن

(١) انظر: «تاريخ ابن معين – رواية الدوري» (٣/ ٢١٦)
(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/ ٦١).
(٣) انظر: «المستدرك على الصحيحين» (١/ ١٢٦)، وانظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢١٨).

أزيد في كتاب الله ما ليس فيه؛ لَكَتَبْتُ أنه حق، قد رجم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ورجم أبو بكر، ورجَمْتُ»، هذا الاسناد على شرط مسلم».(١)

وأما عن مدةِ حُكْمِ عمر ـ رَضِي الله عَنهُ ـ: «فعن سعيد بن المسيب قال: «وُلِدْتُ لسنتين مَضَتَا من خلافة عمر بن الخطاب، وكانت خلافته عشر سنين وأربعة أشهر».(٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(قالَ الحَاكِمُ: أَدْرَكَ عُمَرَ فمَنْ بَعْدَهُ مِنَ العَشَرَةِ(٣) وقِيلَ: إنه لم يَسْمَعْ مِنْ أَحَدٍ مِنَ العَشَرَةِ سِوَى سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وكان آخِرَهُمْ وَفاةً، واللهُ أَعْلَمُ).**

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... وَكَأَنَ مُسْتَنَدُهُ قَوْلَ قَتَادَةَ، الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي مُقَدِّمَةِ (صَحِيحِهِ) مِنْ رِوَايَةِ هَمَّامٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى عَلَى قَتَادَةَ، فَلَمَّا قَامَ قَالُوا: إِنَّ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّهُ لَقِيَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ بَدْرِيًّا، فَقَالَ قَتَادَةُ: هَذَا كَانَ سَائِلًا قَبْلَ الْجَارِفِ، لَا يَعْرِضُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيهِ، فَوَاللهِ، مَا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ بَدْرِيٍّ مُشَافَهَةً، وَلَا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ بَدْرِيٍّ مُشَافَهَةً، إِلَّا عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ - هُوَ ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ- وَلَكِنْ قَدْ عَلِمْتَ بُطْلَانَهُ، وَالْمُثْبِتُ مُقَدَّمٌ عَلَى النَّافِي، لَا سِيَّمَا وَلَيْسَتِ الْعِبَارَةُ صَرِيحَةً فِي النَّفْيِ».(٤)

---

(١) انظر: «تهذيب التهذيب» (٤/ ٧٧)، وانظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٤٩).

(٢) انظر: «الطبقات الكبرى» (٥/ ٩٠).

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٦٧).

(٤) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٤٩).

✍ **قلت**: ولو نظرنا إلى السنِّ، فبعضُ المخضرمين أقدمُ من بعضِ من روى عن العشرة المبشرين بالجنة، وأن العلماء اختلفوا في المراد بالمخضرم، سواءٌ كان على اسم المفعول أو على اسم الفاعل، (المخضرَم والمخضرِم) بفتح الراء وكسرها، هذان قولان لأهل العلم.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وأما المُخَضْرَمُونَ، وهُم: الذين أَسْلَمُوا في حياةِ رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- ولم يَرَوْهُ، والخَضْرَمَةُ: القَطْعُ، فكَأَنَّهُم قُطِعُوا عن نُظَرائِهِم مِنَ الصَّحَابَةِ)**

قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَأَمَّا الْمُخَضْرَمُونَ مِنَ التَّابِعِينَ: هُمُ الَّذِينَ أَدْرَكُوا الْجَاهِلِيَّةَ وَحَيَاةَ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَلَيْسَتْ لَهُمْ صُحْبَةٌ، فَهُمْ: أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ، وَأَبُو وَائِلِ الْأَسَدِيُّ، وَسُوَيْدُ بْنُ غَفْلَةٍ، وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ..».(١)

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المُخَضْرَمون، واحدهم مخضرَم «بفتح الراء «وهو الذي أدرك الجاهلية وزمنَ النبي -صلى الله عليه وسلم- ولم يره، وأسلم بعده».(٢)

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثم قال الجوهري: «ولحمٌ مُخضرمٌ: لا يُدَريَ أمن ذَكَرِ هو أم أُنْثَى، وطعامٌ مُخضرمٌ حكاه ابن الأعرابي ولم يفسره»، قال: وعندي: أنه الذي ليس بحلوٍ ولا مرٍ، وماءٌ مخضرمٌ غير عَذْبٍ عنه أيضًا انتهى.

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٤٤).

(٢) انظر: «التقريب» (ص: ٩٥).

فالمخضرَمُ على هذا: مترددٌ بين الصحابة لإدراكه زمَنَ الجاهلية والإسلام، وبين التابعين لعدم رؤية النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فهو مترددٌ بين أمرين، ويُحتمل أنه -أي المخضرم- من النقصِ؛ لكونه ناقص الرتبة عن الصحابة؛ لعدم الرؤية مع إمكانها، قال صاحب «النهاية»: وأَصْلُ الخضرمة: أن تجعل الشيء بَيْنَ بَيْنَ فإذا قُطِعَ بعضُ الأذن؛ فهي بين الوافرة والناقصة، قال: وكان أهل الجاهلية يخضرمون نَعَمهم، فلما جاء الإسلام أمرهم النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أن يخضرموا من غير الموضع الذي يخضرم منه أهل الجاهلية، قال: ومنه قيل لكل من أدرك الجاهلية والإسلام: مخضرمٌ؛ لأنه أدرك الخضرمتين، وروى أبو داود من حديث زبيب العنبري أنه قال للنبي -صلى الله عليه وسلم-: «قد كنا أسلمنا وخضرمنا آذان النعم»، الحديث، وقد ضبط بعضهم المخضرِمين بكسر الراء على الفاعلية، فكأنهم كانوا إذا أسلموا خضرموا آذان نَعَمهم؛ ليُعْرَف بذلك إسلامُهم، فلا يُتَعَرَّضُ لهم.

فعلى هذا: هل يشترط في حدِّ المُخضرِم من حيث الاصطلاح: أن يكون إسلامُه في حياة النبي -صلى الله عليه وسلم- حتى لا يدخل فيهم من أدرك الجاهلية والإسلام، ثم أسلم بعد وفاته ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، أولا يُشْتَرط وقوع إسلامه في حياته، بل ولو أسلم بعده؛ سُمِّيَ مُخَضْرَمًا؟ أطلق المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ الإسلام، ولم يُقَيِّدْه بحياته ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ويدل على ذلك أن مسلمًا- رحمه الله تعالى- عَدَّ في المخضرمين: جبير بن نفير، وإنما أسلم في خلافة أبي بكر، قاله أبو حسان الزنادي، ثم ما المراد بإدراك الجاهلية؟ تقدم في كلام صاحب «المحكم» أَنَّ نِصْفَ عُمره في

الجاهلية، ونِصْفَه في الإسلام، وهذا ليس بشرط في المخضرم في اصطلاح أهل الحديث، ولم يشترط أهل اللغة أيضًا كونهم ليست لهم صحبة، فالصحابة الذين عاشوا ستين في الجاهلية وستين في الإسلام؛ كحكيم بن حزام وحسان بن ثابت ومن تقدم ذكرهم معهم في النوع الذي قبله مخضرمون من حيث اصطلاح أهل الحديث، ثم ما المراد بإدراك الجاهلية؟

ذكر النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرح مسلم» عند قول مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا أبو عثمان النهدي، وأبو رافع الصايغ، وهما ممن أدركا الجاهلية»: أن معناه كانا رجلين قبل بعثة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: والجاهلية ما قبل بعثة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- سُمُّوا بذلك لكثرة جهالاتهم انتهى.

وفيما قاله نظرٌ، والظاهر: أن المراد بإدراك الجاهلية: إدراك قومه أو غيره على الكفر قبل الفتح؛ فإن العرب بادروا إلى الإسلام بعد فتح مكة، وزال أمر الجاهلية، وخطب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في الفتح بإبطال أمور الجاهلية، إلا ما كان من سقاية الحاج وسدانة الكعبة».[1]

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَ) أَمَّا (الْمُدْرِكُونَ جَاهِلِيَّةً) قَبْلَ الْبَعْثَةِ أَوْ بَعْدَهَا، صِغَارًا كَانُوا أَوْ كِبَارًا، فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِمَّنْ لَمْ يَرَهُ بَعْدَ الْبَعْثَةِ، أَوْ رَآهُ، لَكِنْ غَيْرَ مُسْلِمٍ، وَأَسْلَمَ فِي حَيَاتِهِ أَوْ بَعْدَهُ، (فَسَمْ) هَؤُلَاءِ (مُخَضْرَمِينَ) بِالْخَاءِ وَالضَّادِ الْمُعْجَمَتَيْنِ وَفَتْحِ الرَّاءِ، كَمَا عَزَاهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي آخِرِ «ذَيْلِهِ» لِلْمُحَدِّثِينَ، عَلَى أَنَّهُ اسْمُ مَفْعُولٍ. وَحَكَى بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ فِيهَا بِالْكَسْرِ أَيْضًا، وَمَا حَكَاهُ الْحَاكِمُ عَنْ بَعْضِ أُدَبَاءِ مَشَايِخِهِ

---

(١) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٣٢٣).

مِنْ أَنَّ اشْتِقَاقَهُ - يَعْنِي أَخْذَهُ - مِنْ كَوْنِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مِمَّنْ أَسْلَمَ وَلَمْ يُهَاجِرْ، كَانُوا يُخَضْرِمُونَ آذَانَ الْإِبِلِ، أَيْ: يَقْطَعُونَهَا، لِتَكُونَ عَلَامَةً لِإِسْلَامِهِمْ إِنْ أُغِيرَ عَلَيْهِمْ أَوْ حُورِبُوا؛ مُحْتَمِلٌ لَهُمَا: فَلِلْكَسْرِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ خَضْرَمُوا آذَانَ الْإِبِلِ، فَسُمُّوا - كَمَا قَالَ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ - مُخَضْرِمِينَ، يَعْنِي بِكَسْرِ الرَّاءِ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ، وَمُحْتَمِلٌ لِلْفَتْحِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ خُضْرِمُوا؛ أَيْ: قُطِعُوا عَنْ نُظَرَائِهِمْ، وَاقْتَصَرَ ابْنُ خَلِّكَانَ فِي «الْوَفَيَاتِ» عَلَى كَسْرِ الرَّاءِ، لَكِنْ مِنْ إِهْمَالِ الْحَاءِ، وَأَغْرَبَ فِي ذَلِكَ، وَنَصُّهُ: قَدْ سُمِعَ مُحَضْرِمٌ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَبِكَسْرِ الرَّاءِ، انْتَهَى».(١)

✍ **قلت**: ومنهم من يقول: المخضرم هو الذي نِصْفُ عُمُرِه في الجاهلية ونِصْفُ عُمُرِه في الإسلام.

قال الخليل رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والخَضْرَمَة- بفتح الراء-: قَطْعُ إحدى الأذنين خاصة، وهي سِمَةُ أهل الجاهلية، وناقة مُخَضْرَمة، وامرأة مُخَضْرَمةٌ أي: مخفوضة، ولحم مُخَضْرمٌ: لا يُدْرَي أَمِنْ ذَكَرٍ هو، أَمْ مِنْ أُنثى؟ والمُخَضْرَم من الناس: الذي كان عمره نِصفًا في الجاهليّة، ونصفًا في الإسلام».(٢)

وقد جمع السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **الأقوال فيهم، فقال:**

١. وَخَصَّهُمُ ابْنُ قُتَيْبَةَ بِمَنْ أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ فِي الْكِبَرِ، ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ كَجُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ؛ فَإِنَّهُ أَسْلَمَ وَهُوَ بَالِغٌ فِي خِلَافَةِ أَبِي

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٥٧)، وانظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٣٢٣).

(٢) انظر: «العين» (٤/ ٣٢٩)، انظر: «الصحاح» (٥/ ١٩١٤)، و«المعارف» (١/ ٥٧٣)، «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٤٢).

بَكْرٍ، كَمَا قَالَهُ أَبُو حَسَّانَ الزِّيَادِيُّ.

٢. وَخَصَّهُمْ بَعْضُهُمْ بِمَنْ أَسْلَمَ فِي حَيَاتِهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَزَيْدِ بْنِ وَهْبٍ؛ فَإِنَّهُ رَحَلَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقُبِضَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ فِي الطَّرِيقِ، وَكَذَا وَقَعَ لِقَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ وَأَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ وَأَبِي عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ، مَاتَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَبْلَ قُدُومِهِمْ بِلَيَالٍ، وَأَقْرَبُ مِنْ هَؤُلَاءِ سُوَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ، قَدِمَ حِينَ نُفِّضَتِ الْأَيْدِي مِنْ دَفْنِهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى الْأَصَحِّ، فِي آخَرِينَ.

٣. وَقَالَ صَاحِبُ (الْمُحْكَمِ): رَجُلٌ مُخَضْرَمٌ إِذَا كَانَ نِصْفُ عُمُرِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَنِصْفُهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَشَاعِرٌ مُخَضْرَمٌ: أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ، فَلَمْ يُشْتَرَطْ نَفْيُ الصُّحْبَةِ». (١)

وعلى ذلك أدخلوا في المخضرمين بعض الصحابة، كحكيم بن حزام(٢)، ولبيد الشاعر، فلم يَشْتَرِط مَنْ قال ذلك انتفاءَ الصحبة في المخضرم. (٣)

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٥٧).

(٢) حكيم بن حزام بن خويلد.
من مسلمة الفتح، من المؤلفة، أعطاه رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ يوم حنين مائة بعير، ثم حَسُنَ إسلامه، وُلِدَ في الكعبة، عاش مائة وعشرين سنة، ستين في الجاهلية، وستين في الإسلام، تُوَفِّيَ بالمدينة سنة أربع وخمسين.
ينظر: «الاستيعاب «لابن عبد البر (١/ ٣٦٢)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (٢/ ٥٨)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٢/ ١١٢).

(٣) ينظر: «المحكم والمحيط الأعظم» لابن سيده (٥/ ٣٢٩)، و«الصحاح» للجوهري (٥/ ١٩١٤)، و«العين» للخليل (٤/ ٣٢٩).



ومنهم من قال: هو من أدرك الجاهلية والإسلام، لكنه لم ير النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فهو في هذه الحالة يكون مخضرمًا تابعيًّا.(١)

ومنهم من قال: الخضرمة معناها: القطع، وبعض الصحابة كان يُخْفِي إيمانه، وكان هناك علامة بينه وبين المسلمين: أنه يقطع أذن بعيره؛ من أجل إذا أغار المسلمون على المشركين؛ فلا يغارون على هذا البعير؛ لأنهم يعلمون أنه بعير رجل مسلم يُخْفِي إيمانه.

قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَحَدَّثَنِي بَعْضُ مَشَايِخِنَا مِنَ الْأُدَبَاءِ: أَنَّ الْمُخَضْرَمَ اشْتِقَاقُهُ مِنْ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يُخَضْرِمُونَ آذَانَ الْإِبِلِ: أَيْ يَقْطَعُونَهَا؛ لِتَكُونَ عَلَامَةً لِإِسْلَامِهِمْ إِنْ أُغِيرَ عَلَيْهَا أَوْ حُورِبُوا».(٢)

وعزاه ابن الملقن لابن منده رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ ثم قال: «وفي هذه المقالة نظرٌ لا يَخْفَى، ونحوها ما حكاه الحاكم عن بعض مشايخه».(٣)

✍ **قلت:** فعلى هذا التعريف: فبعض الصحابة داخلون في ذلك!!

- قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وقد عَدَّ مُسْلِمٌ** منهم **نحوًا من عِشرِينَ نَفْسًا، منهم: أَبُو**

---

(١) ينظر: «التقريب» للنووي (ص: ٩٥)، و«المعارف» لابن قتيبة (١/ ٥٧٣)، و«معرفة أنواع علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤٠٧)، و«معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٩٠).

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٩١).

(٣) انظر: «المقنع في علوم الحديث» (٢/ ٥٠٩).

عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ(١)، وسُوَيْدُ بنُ غَفَلَةَ(٢)، وعَمْرُو بنُ مَيْمُونٍ(٣)، وأَبُو عُثْمَانَ

---

(١) أبو عمرو الشيباني هو: سعد بن إياس، شهد القادسية، وكان قد عاش عشرين ومائة سنة، يقول: تكامَلَ شبابي يوم القادسية، فكنت ابن أربعين سنة، وقال ابن معين: كوفي ثقة.
مات: سنة خمس وتسعين وهو ابن مائة وعشرين سنة.
انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ١٦١)، «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر (٢/ ٥٨٣)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٢/ ٤٢١)، «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢/ ١٢٠٨)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» (٣/ ٢٥٤).

(٢) سويد بن غفلة بن عوسجة بن عامر بن وداع.
أدرك النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ووفد عليه، فوجده وقد قُبِضَ، فصَحِبَ أبا بكر وعمر وعثمان وعليًا.
توفي: سنة إحدى أو اثنتين وثمانين.
انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ١٣٢)، «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٣/ ١٤٠٣)، «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٧٢/ ٣٥٨- ٣٨٠)، «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر (٢/ ٦٧٩)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٢/ ٤٢١)، «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢/ ١٢٠٨)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٢٢٧).

(٣) عمرو بن ميمون الأودي:
أدرك الجاهلية، وأسلم في حياة النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، وكان قد حَجَّ مائة حج وعمرة.
ينظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤٦/ ٤٠٦- ٤٢٣)، «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٤/ ٢٠٤٦)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (٤/ ٢٦٣)، «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر (٣/ ١٢٠٦)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ١٥٤).

النَّهْدِيُّ(١)، وأَبُو الحَلالِ العَتَكِيُّ(٢)، وعَبْدُ خَيْرِ بنُ يَزِيدَ الخَيْوَانيُّ(٣)، ورَبِيعَةُ

(١) أبو عثمان النهدي هو: عبد الرحمن بن مل بن عمرو بن عدي بن قضاعة.
عن الحجاج بن أبي زينب قال: سمعت أبا عثمان النهدي يقول: «كنا في الجاهلية نعبد حجرًا، فسمعنا مناديًا ينادي: يا أهل الرحال، إن ربكم قد هلك؛ فالتمسوه، قال: فخرجنا على كل صعب وذلول، فبينا نحن كذلك نطلب؛ إذْ منادٍ ينادي: إنا قد وَجَدْنا ربَّكم أو شِبْهَهَ، قال: فجئنا، فإذا حَجَر، قال: فنحرنا عليه الجُزُرَ.
أسلم في عهد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، وتوفي: أيام الحجاج، وعاش مائة وثلاثين سنة: وقيل: مائة وأربعين سنة، وقيل: توفي سنة إحدى وثمانين، وقيل: سنة مائة.
ينظر: «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر (٤/ ١٧١٢)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٥/ ٤٦٠- ٤٨٤)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (٣/ ٤٩٢)، «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢/ ١٢٠٦)، «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ١٠٨).

(٢) أبو الحلال العتكي هو: ربيعة بْن زرارة أَبُو الحلال العتكي الْبَصْرِيّ.
روى ابن الجارود في «الكنى» عنه، أدرك أهل بيته يعبدون الحجارة، ويقال: إنه توفي وهو ابن مائة وعشرين سنة
ينظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ١٠٩)، و«الثقات» لابن حبان (٤/ ٢٣١)، و«التاريخ الكبير» للبخاري (٣/ ٢٨٥)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٣/ ٤٧٤)، «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٢/ ٥١٢).

(٣) عبد خير بن يزيد الخيواني، من همدان.
قَالَ يَحْيَى بْن مُوسَى: حَدَّثَنَا مسهر بْن عَبْد الملك، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قلت لعبد خير: كم أتى عليك؟ قَالَ: عشرون ومائة سنة.
ينظر: «التاريخ الكبير» للبخاري (٦/ ١٣٤)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٦/ ٣٧)، و«الثقات» لابن حبان (٥/ ١٤٤)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٤/ = ⇦

بنُ زُرَارَةَ(١).

قال ابنُ الصَّلاحِ: ومِمَّنْ لم يَذْكُرْهُ مُسْلِمٌ: أَبُو مُسْلِمٍ الخَوْلانِيُّ(٢) عَبْدُ اللهِ ابنُ ثُوَبٍ(٣). قلت: وعبدُ اللهُ بنُ عُكَيْمٍ(٤)، والأحنَفُ بنُ قَيْسٍ(١)).

= ١٨٩٣)، و«الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر (٣/ ١٠٠٥)، و«تاريخ بغداد» للخطيب (١٢/ ٤٣٢)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (٣/ ٤١٨)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ١٠٢).

(١) ربيعة بن زرارة هو: هو أبو الحلال العتكي، وقد سبق.

(٢) أبو مسلم الخولاني هو: عبد الله بن ثُوَب.

أَخبَرنا أَبو بكر بن أَبي خَيثمة، فيما كَتَبَ إِلَيَّ، قال: سأَلت يَحيَى بن مَعين، عَن أَبي مسلم الخولاني؛ فقال: اسمه عَبد الله بن ثوب، وهو شامي ثقة.

ينظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٣١٢)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٥/ ٢٠)، «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٣/ ١٦٠٤)، و«الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر (٣/ ٨٧٦)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٢٧/ ١٩٠ - ٢٣٠)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٧).

(٣) قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: عبد الله بن ثُوَب بضم المثلثة وفتح الواو بعدها موحدة هو أبو مسلم الخولاني. انظر: «المشتبه» للذهبي (ص:٨٠)، و«التقريب» (ص:٩٩).

وانظر: «مشاهير علماء الأمصار» (١١٢) لابن حبان، و«الكنى والأسماء» (٢/ ١١٢) للدولابي، و«تاريخ داريا» (٥٩) للخولاني.

(٤) عبد الله بن عكيم الجهني:

قال البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: عَبْد الله بْن عكيم الجهني، أدرك زمان النبي -عليه الصلاة والسلام-، ولا يُعْرف لَهُ سماعٌ صحيحٌ».

ينظر: «التاريخ الكبير» للبخاري (٥/ ٣٩)، «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ =

قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَرَأْتُ بِخَطِّ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذِكْرَ من أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَلَمْ يَلْقَ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، وَلَكِنَّهُ صَحِبَ الصَّحَابَةَ بَعْدَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، مِنْهُمْ: أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ سَعْدُ بْنُ إِيَاسَ، وَمِنْهُمْ سُوَيْدُ بْنُ غَفْلَةَ الْكِنْدِيُّ، يُكَنَّى أَبَا أُمَيَّةَ، وَمِنْهُمْ: شُرَيْحُ بْنُ هَانِئٍ الْحَارِثِيُّ، وَمِنْهُمْ يُسَيْرُ بْنُ عَمْرٍو، وَيُقَالُ: أُسَيْرُ بْنُ عَمْرٍو، وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ يَقُولُونَ: ابْنُ جَابِرٍ، وَمِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيُّ، وَيُكَنَّى أَبَا عَبْدِ اللهِ، وَمِنْهُمُ الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ النَّخَعِيُّ، وَيُكَنَّى أَبَا عَمْرٍو، وَمِنْهُمُ الْأَسْوَدُ بْنُ هِلَالٍ الْمُحَارِبِيُّ مِنْ سَاكِنِي الْكُوفَةِ، وَمِنْهُمُ الْمَعْرُورُ بْنُ سُوَيْدٍ، وَمِنْهُمْ عَبْدُ خَيْرِ بْنِ يَزِيدَ الْخَيْوَانِيُّ أَبُو عُمَارَةَ، وَمِنْهُمْ شُبَيْلُ بْنُ عَوْفٍ الْأَحْمَسِيُّ، وَمِنْهُمْ مَسْعُودُ

= ١٦٩)، «الثقات» لابن حبان (٣/ ٢٤٧)، «معجم الصحابة» للبغوي (٤/ ١٦٧)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٥/ ١٢١)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٣/ ١٧٤٠).

(١) الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين، أبو بحر التميمي
الذي يُضْرب به المَثَلُ في الحِلْم، من كبار التابعين وأشرافهم، اسمه الضحاك، ويقال: صخر، وغَلَبَ عليه الأحنف؛ لاعوجاج رجليه، وكان سيدًا مطاعًا في قومه، أسلم في حياة النبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم –.
قال ابن سعد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كان الأحنف ثقة مأمونا قليل الحديث. توفي: سنة سبع وستين.
ينظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٦٤– ٦٧)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم (١/ ٣٦٧)، و«الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر (١/ ١٤٤– ١٤٧)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ١٧٨)، «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢/ ٧٨٤)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (١/ ١٨٧).

ابْنُ حِرَاشٍ أَخُو رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، وَمِنْهُمْ مَالِكُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَمِنْهُمْ أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَلٍّ ، وَمِنْهُمْ أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ، وَاسْمُهُ عِمْرَانُ بْنُ تَمِيمٍ، وَمِنْهُمْ غُنَيْمُ بْنُ قَيْسٍ، وَيُكَنَّى أَبَا الْعَنْبَرِ، وَمِنْهُمْ أَبُو رَافِعٍ الصَّائِغُ، وَمِنْهُمْ أَبُو الْحَلَالِ الْعَتَكِيُّ، وَاسْمُهُ رَبِيعَةُ بْنُ زُرَارَةَ، وَمِنْهُمْ خَالِدُ بْنُ عُمَيْرٍ الْعَدَوِيُّ، وَمِنْهُمْ ثُمَامَةُ بْنُ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيُّ، وَمِنْهُمْ جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ الْحَاكِمُ: فَبَلَغَ عَدَدُ مَنْ ذَكَرَهُمْ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مِنَ الْمُخَضْرَمِينَ عِشْرِينَ رَجُلًا». (١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وقد اختلفُوا في أَفْضَلِ التَّابِعِينَ مَنْ هو؟ فالمشهورُ: أنه سَعِيدُ بنُ المُسَيَّبِ؛ قاله أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ وغَيْرُه، وقالَ أَهْلُ البَصْرَةِ: الحَسَنُ، وقالَ أَهْلُ الكُوفَةِ: عَلقَمَةُ والأَسْوَدُ، وقالَ بَعْضُهُم: أُوَيْسٌ القَرَنِيُّ، وقالَ أَهْلُ مَكَّةَ: عَطَاءُ بنُ أَبِي رَبَاحٍ، وسَيِّدَاتُ النِّسَاءِ مِنَ التَّابِعِينَ: حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ، وعَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وأُمُّ الدَّرْدَاءِ الصُّغْرَى -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.**

ومِن سَادَاتِ التابعينَ: الفُقهاءُ السَّبْعَةُ بالحِجَازِ، وهُم: سَعِيدُ بنُ المُسَيَّبِ، والقَاسِمُ بنُ مُحَمَّدٍ، وخَارِجَةُ بنُ زَيْدٍ، وعُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ، وسُلَيْمَانُ بنُ يَسَارٍ، وعُبَيْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ بنِ مَسْعُودٍ.

والسابعُ: سَالِمُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، وقيلَ: أَبُو سَلَمَةَ بنُ عَبْدِ الرحمنِ بنِ عَوْفٍ، وقيلَ: أَبُو بَكْرِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ الحَرْثِ بنِ هِشَامٍ).

✍ **قلت**: الكلام هنا عمن هو أفضل التابعين:

---

(١) انظر: «معرفة علوم» (ص: ٤٤).



وقد اختُلف في ذلك -كما ذكره المصنف- إلى عدة أقوال فهناك من يقول: هو سعيد ابن المسيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو مرويٌ عن الإمام أحمد وعلى رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ

قال عثمان الحارثي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سمعت أحمد بن حنبل يقول: أفضل التابعين سعيد بن المسيب، فقال له رجل: فعلقمة والأسود، فقال: سعيد وعلقمة والأسود».

وقال علي بن المديني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا أعلم في التابعين أحدًا أوسع علمًا من ابن المسيب، هو عندي أَجَلُّ التابعين».(١)

وهناك من يقول: هو أويس القرني،(٢)، والحديث ظاهرٌ في ذلك، وهو: «**خير التابعين أُوَيْسٌ**» رواه مسلم.

---

(١) انظر: «الجامع لعلوم الإمام أحمد» - الرجال (١٧/ ١٣٠)، وانظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢٢٢).

(٢) أُوَيْسٌ القَرَنِيُّ أَبُو عَمْرِو بنُ عَامِرِ بنِ جَزْءِ بنِ مَالِكٍ المُرَادِيُّ.

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هُوَ القُدْوَةُ، الزَّاهِدُ، سَيِّدُ التَّابِعِيْنَ فِي زَمَانِهِ، أَبُو عَمْرٍو، أُوَيْسُ بنُ عَامِرِ بنِ جَزْءِ بنِ مَالِكٍ القَرَنِيُّ، المُرَادِيُّ، اليَمَانِيُّ.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أويس بن عامر القرني بفتح القاف والراء بعدها نون سيد التابعين روى له مسلم من كلامه، مخضرم قُتِل بصِفِّين م».

انظر ترجمته في: «تاريخ ابن عساكر» (٣ / ٩٧)، وأخباره مستوعبة فيه، و«تاريخ الإسلام» (٢ / ١٧٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ١٩)، «الإصابة» (٥٠٠)، «تهذيب التهذيب» (١ / ٣٨٦)، «لسان الميزان» (١ / ٤٧١)، «شرح المقامات الحريرية» (٢ / ٢١٧)، «تقريب التهذيب» (ص: ١١٦).

وعَنْ **أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ؛ سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ، فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ، فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلاَّ مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – يَقُولُ: «**يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ، مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ، فَبَرَأَ مِنْهُ إِلاَّ مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ؛ لأَبَرَّهُ؛ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ؛ فَافْعَلْ**»؛ فَاسْتَغْفِرْ لِي؛ فَاسْتَغْفَرَ لَهُ.

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ، قَالَ: أَلاَ أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي غَبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَوَافَقَ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ، قَالَ: تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ، قَلِيلَ الْمَتَاعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – يَقُولُ: «**يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ، فَبَرَأَ مِنْهُ، إِلاَّ مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ؛ لأَبَرَّهُ؛ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ؛ فَافْعَلْ**» فَأَتَى أُوَيْسًا فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ، فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ»، قَالَ أُسَيْرٌ: وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً، فَكَانَ كُلَّمَا رَآهُ إِنْسَانٌ قَالَ: مِنْ أَيْنَ لأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ».(١)

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٦٥٨٤)، وبَوَّب له في «صحيحه» (٤/ ١٩٦٨): بَابُ =



وعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ قَالَ: «إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – صَلى الله عَليه وسَلم– يَقُولُ: «**إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ**»...إلخ ما سبق.(١)

قال البيهقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ مَا جَاءَ فِي إِخْبَارِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بِأَنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ أُوَيْسٌ الْقَرَنِيُّ، وَوَصْفِهِ إِيَّاهُ، وَقُدُومِهِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ –رَضِيَ اللهُ عَنْهُ –عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، وَمَا ظَهَرَ فِي ذَلِكَ مِنْ آثَارِ النُّبُوَّةِ».(٢)

ومنهم من يقول: غير ذلك، وأهل كل بلدٍ يفضِّلون التابعي الذي في بلدهم، إذْ خالطو، ورأَوْا شمائله.

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأهلُ الكوفةِ يقولونَ: أويسٌ القرنيُّ، واستحسنهُ ابنُ الصلاحِ؛ قلتُ – أي العراقي –: الصحيحُ، بلِ الصوابُ: ما ذهبَ إليهِ أهلُ الكوفةِ؛ لما روى مسلمٌ في «صحيحهِ «من حديثِ عمرَ بنِ الخطابِ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – يقولُ: «**إنَّ خيرَ التابعينَ رجلٌ يقالُ لهُ: أُويسٌ**، ..». الحديث. فهذا الحديثُ قاطعٌ للنِزاعِ،

=
مِنْ فَضَائِلِ أُوَيْسٍ الْقَرَنِيِّ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ .

✍ **قلت**: والحديث صححه شيخنا الألباني – رحمه الله تعالى – في «صحيح الجامع» (٢٠٦٤)، ولا حاجة للتصحيح بعد إخراج مسلم له، والله أعلم.

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٦٥٨٣)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٢١٢) مطوّلًا بسند حسن.

(٢) انظر: «دلائل النبوة» (٦/ ٣٧٥).

وأمَّا تفضيلُ أحمدَ لابنِ المسيِّبِ وغيرِهِ؛ فلعلَّهُ لَمْ يبلغْهُ هذا الحديثُ، أوْ لَمْ يصحَّ عنده، أو أرادَ بالأفضليةِ: الأفضليةَ في العلمِ لا الخيريةِ، وقدْ تقدَّمَ في معرفةِ الصحابةِ: أنَّ الخطابيَّ نقلَ عن بعضِ شيوخهِ أنَّهُ: كانَ يُفرِّقُ بينَ الأفضليةِ والخيريةِ، واللهُ أعلمُ.

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَصَوَّبَ الْمُصَنِّفُ الْقَائِلِينَ بِأُوَيْسٍ بِحَدِيثِ عُمَرَ: ...وَأَمَّا قَوْلُ الْمُصَنِّفِ: «لَعَلَّ أَحْمَدَ لَمْ يَبْلُغْهُ الْحَدِيثُ، أَوْ لَمْ يَصِحَّ عِنْدَهُ»؛ فَلَا يَحْسُنُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ أَخْرَجَهُ فِي «مسنده» مِنَ الطَّرِيقِ الَّتِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْهَا بِلَفْظِ: «**إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ**».

لَكِنْ قَدْ أَخْرَجَهُ فِي «المسند» أَيْضًا بِلَفْظِ: «**إِنَّ مِنْ خَيْرِ التَّابِعِينَ**» ..».(١)

وقال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن الحسن: «وكان سيد أهل زمانه علمًا وعملًا، قال معتمر بن سليمان: كان أبي يقول: الحسن شيخ أهل البصرة».(٢)

وقال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «وَقَالَ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ: كَانَ الحَسَنُ يَغْزُو، وَكَانَ مُفْتِيَ البَصْرَةِ جَابِرُ بنُ زَيْدٍ أَبُو الشَّعْثَاءِ، ثُمَّ جَاءَ الحَسَنُ؛ فَكَانَ يُفْتِي».(٣)

قال ابن هانئ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وسمعت أبا عبد الله يقول: أفضل التابعين: قيس، وأبو عثمان، وعلقمة، ومسروق، هؤلاء كانوا فاضلين، ومِنْ عِلْيَةِ التابعين».(٤)

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٥١).

(٢) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٥٧٢).

(٣) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٥٦٥).

(٤) انظر: «مسائل أحمد بن حنبل» (ص: ٤٦٢).

وقال السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَقَالَ أَحْمَدُ: لَيْسَ أَحَدٌ أَكْثَرَ فَتْوَى فِي التَّابِعِينَ مِنَ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ، كَانَ عَطَاءٌ مُفْتِي مَكَّةَ، وَالْحَسَنُ مُفْتِي الْبَصْرَةِ».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وَسَيِّدَاتُ النِّسَاءِ مِنَ التَّابِعِينَ: حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ، وعَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وأُمُّ الدَّرْدَاءِ الصُّغْرَى -رَضِيَ اللهُ عَنْهُن أَجْمَعِينَ)**

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقدْ روى أبو بكرِ بنُ أبي داودَ بإسنادِهِ إلى إِيَاسِ بنِ معاويةَ، قالَ: ما أدركتُ أحدًا أُفَضِّلُهُ على حفصةَ، يعني بنتَ سيرينَ، فقيلَ لهُ: الحسنُ وابنُ سيرينَ، فقالَ: أما أنا فلا أفضِّلُ عليها أحدًا.

وقالَ أبو بكرِ ابنُ أبي داودَ: سيدتا التابعينَ من النساءِ: حَفْصَةُ بنتُ سيرينَ، وعَمْرَةُ بنتُ عبدِ الرحمنِ، وثالثتُهما وليستْ كَهُما: أُمُّ الدرداءِ، يريدُ الصُّغرى، واسمها هُجَيْمَةُ، ويقالُ: جُهَيْمَةُ، فأمَّا أُمُّ الدرداءِ الكُبْرى فهيَ صحابيةٌ، واسمها خَيْرَةُ».(٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(ومِن سَادَاتِ التابعينَ: الفُقهاءُ السَّبْعَةُ بالحِجَازِ، وهُم: سَعِيدُ بنُ المُسَيَّبِ، والقَاسِمُ بنُ مُحَمَّدٍ، وخَارِجَةُ بنُ زَيْدٍ، وعُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ، وسُلَيْمَانُ بنُ يَسَارٍ، وعُبَيْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ بنِ مَسْعُودٍ)**.

ومن أهل العلم من يقول هم: الفقهاء السبعة بالحجاز، الذين عُدُّوا مرجعًا في زمن التابعين، وكان القاضي لا يقضي قضاءً إلا بعد أن يعود إليهم(٣).

---

(١) انظر: «تدريب الراوي» (٢/ ٧١٠).

(٢) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٦٣)، وانظر: «تدريب الراوي» (٢/ ٧١٠).

(٣) أخرج ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٠/ ٥٧): عن عبد الله بن المبارك، قال: = ⇦

قال ابن محرز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سَمِعْتُ يَحْيَى بن مَعِيْنٍ يذكر عَن أَبِي مُعَاوِيَة، عن الأَعْمَش، عَن أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: «كَانَ فقهاء أهل الْمَدِيْنَة أَرْبَعَة: عُرْوَة بن الْزُّبَيْر، وسَعِيْد بن الْمُسَيَّب، وقَبِيْصَة بن ذؤيب، وعبد الْمَلِكِ بن مَرْوَان».(١)

قال عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كَانَ فُقَهَاءُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الَّذِينَ يَصْدُرُونَ عَنْ رَأْيِهِمْ سَبْعَةً، فَذَكَرَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ أَبُو الزِّنَادِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ أَبَا بَكْرِ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَذَكَرَ فِيهِمْ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ».(٢)

قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَأَمَّا الْفُقَهَاءُ السَّبْعَةُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ: فسعيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَخَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، فَهَؤُلَاءِ الْفُقَهَاءُ السَّبْعَةُ عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنْ عُلَمَاءِ الْحِجَازِ.

وساق بسنده، قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَدْرَكْتُ مِنْ فُقَهَائِنَا الَّذِينَ يُنْتَهَى إِلَى قَوْلِهِمْ: سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، وَعُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ،

=

«كان فقهاء أهل المدينة الذين كانوا يصدرون عن رأيهم سبعة: سعيد المسيب، وسليمان بن يسار، وسالم بن عبد الله، والقاسم بن محمد، وعروة بن الزبير، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وخارجة بن زيد، قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: وَكَانُوا إِذَا جَاءَتْهُمُ الْمَسْأَلَةُ؛ دَخَلُوا فِيهَا جَمِيعًا، فَنَظَرُوا فِيهَا، وَلَا يَقْضِي الْقَاضِي حَتَّى تُرْفَعَ إِلَيْهِمْ؛ فَيَنْظُرُوا فِيهَا؛ فَيُصْدِرُوا».

(١) انظر: «تاريخ ابن معين» - رواية ابن محرز (ص: ٢٩٥).

(٢) أخرجه البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (١٥٧).

وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَأَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَخَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَعُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، هُمْ أَهْلُ فِقْهٍ وَصَلَاحٍ وَفَضْلٍ، وَقَدْ ذُكِرَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَيْضًا فِيهِمْ بَدَلًا عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

...قال يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فُقَهَاءُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ اثْنَا عَشَرَ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، وَبِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، وَأَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَقَبِيصَةُ بْنُ ذُؤَيْبٍ، وَخَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ».(١)

وقال الخليلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالْفُقَهَاءُ الَّذِينَ صَارَ إِلَيْهِمُ الْفُتْيَا بَعْدَ الصَّحَابَةِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، عَلَى مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الزُّهْرِيُّ وَأَقْرَانُهُ إِنَّهُمْ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُضِيفُ إِلَيْهِمْ: عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ».(٢)

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كَذَا كَانَ (فِي الْكِبَارِ) السَّادَاتِ مِنَ التَّابِعِينَ

---

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٤٣-٤٤).

(٢) انظر: «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» (١/ ١٨٦)، و«شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٦٤).

(الْفُقَهَاءُ السَّبْعَهْ) مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ، الَّذِينَ كَانُوا يَصْدُرُونَ عَنْ آرَائِهِمْ، وَيُنْتَهَى إِلَى قَوْلِهِمْ وَإِفْتَائِهِمْ، مِمَّنْ عُرِفَ بِالْفِقْهِ وَالصَّلَاحِ وَالْفَضْلِ وَالْفَلَاحِ. قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: وَكَانُوا إِذَا جَاءَتْهُمُ الْمَسْأَلَةُ؛ دَخَلُوا فِيهَا جَمِيعًا، فَنَظَرُوا فِيهَا، وَلَا يَقْضِي الْقَاضِي حَتَّى تُرْفَعَ إِلَيْهِمْ، فَيَنْظُرُونَ فِيهَا؛ فَيَصْدُرُونَ. انْتَهَى.

وَالْفُقَهَاءُ وَإِنْ كَانُوا بِكَثْرَةٍ فِي التَّابِعِينَ؛ فَعِنْدَ إِطْلَاقِ هَذَا الْوَصْفِ مَعَ قَيْدِ الْعَدَدِ الْمُعَيَّنِ لَا يَنْصَرِفُ إِلَّا إِلَى هَؤُلَاءِ، كَمَا قُلْنَا فِي الْعَبَادِلَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ سَوَاءٍ.

وَهُمْ: (**خَارِجَةُ**) بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ. قَالَ مُصْعَبٌ الزُّبَيْرِيُّ: كَانَ هُوَ وَطَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَوْفٍ - يَعْنِي قَاضِيَ الْمَدِينَةِ، وَابْنَ أَخِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - يُقَسِّمَانِ الْمَوَارِيثَ، وَيَكْتُبَانِ الْوَثَائِقَ، وَيَنْتَهِي النَّاسُ إِلَى قَوْلِهِمَا. وَكَذَا قَالَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، وَزَادَ: وَأَنَّهُمَا كَانَا يُسْتَفْتَيَانِ فِي زَمَانِهِمَا.

وَالثَّانِي: (**الْقَاسِمُ**) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ. قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: مَا أَدْرَكْنَا بِالْمَدِينَةِ أَحَدًا نُفَضِّلُهُ عَلَيْهِ، وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِالسُّنَّةِ، وَلَا أَحَدَّ ذِهْنًا مِنْهُ. وَفِي (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ): ثَنَا عَلِيٌّ، ثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ- وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ- أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ- وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ- فَذَكَرَ شَيْئًا، وَعَنْ مَالِكٍ: أَنَّهُ كَانَ مِنْ فُقَهَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

(**ثُمَّ عُرْوَهْ**) بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ الْأَسَدِيُّ. قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: كَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ بِحَدِيثِ عَائِشَةَ ثَلَاثَةٌ، فَبَدَأَ بِهِ. وَعَنْهُ نَفْسِهِ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي قَبْلَ مَوْتِهَا بِأَرْبَعِ حِجَجٍ أَوْ خَمْسٍ وَأَنَا أَقُولُ: لَوْ مَاتَتِ الْيَوْمَ مَا نَدِمْتُ عَلَى حَدِيثٍ عِنْدَهَا إِلَّا وَقَدْ وَعَيْتُهُ.

(ثُمَّ سُلَيْمَانُ) بْنُ يَسَارٍ الْهِلَالِيُّ، مَوْلَى مَيْمُونَةُ، أَوْ مُكَاتِبُ أُمِّ سَلَمَةَ فِيمَا قِيلَ. قَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ: إِنَّهُ كَانَ عِنْدَنَا أَفْهَمَ مِنَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَكَانَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ لِلسَّائِلِ: اذْهَبْ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ مَنْ بَقِيَ الْيَوْمَ. وَقَالَ مَالِكٌ: كَانَ مِنْ عُلَمَاءِ النَّاسِ بَعْدَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ.

وَالْخَامِسُ: **(عُبَيْدُ اللهِ)**، هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ الْعِجْلِيُّ: كَانَ أَحَدَ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ. وَكَذَا قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: كَانَ أَحَدَ الْفُقَهَاءِ الْعَشَرَةِ، ثُمَّ السَّبْعَةِ الَّذِينَ تَدُورُ عَلَيْهِمُ الْفَتْوَى، وَكَانَ عَالِمًا فَاضِلًا مُقَدَّمًا فِي الْفِقْهِ، شَاعِرًا مُحْسِنًا، لَمْ يَكُنْ بَعْدَ الصَّحَابَةِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا فِيمَا عَلِمْتُ فَقِيهٌ أَشْعَرَ مِنْهُ، وَلَا شَاعِرٌ أَفْقَهَ مِنْهُ.

وَالسَّادِسُ: (سَعِيدُ) بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ الْقُرَشِيُّ الْمَخْزُومِيُّ، الْمَاضِي قَرِيبًا، وَأَنَّهُ أَفْضَلُ التَّابِعِينَ. قَالَ مَكْحُولٌ: طُفْتُ الْأَرْضَ كُلَّهَا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَمَا لَقِيتُ أَعْلَمَ مِنْهُ، وَقَالَ قَتَادَةُ: مَا رَأَيْتُ أَعْلَمَ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مِنْهُ، وَعَنْ سَعِيدٍ نَفْسِهِ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِكُلِّ قَضَاءٍ قَضَاهُ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنِّي. قَالَ الرَّاوِي: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَعُثْمَانُ.

(وَالسَّابِعُ ذُو اشْتِبَاهِ) فِي تَعْيِينِهِ، فَهُوَ (إِمَّا أَبُو سَلَمَةٍ) بِالصَّرْفِ لِلضَّرُورَةِ، ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، كَمَا عِنْدَ أَكْثَرِ عُلَمَاءَ الْحِجَازِ، حَسْبَمَا قَالَهُ الْحَاكِمُ، وَقَدْ قَرَنَهُ الزُّهْرِيُّ بِسَعِيدٍ وَعُبَيْدِ اللهِ وَعُرْوَةَ، فَقَالَ: وَجَدْتُهُمْ بُحُورًا، وَقَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَارِظٍ قَالَ لَهُ وَهُوَ بِمِصْرَ: لَقَدْ تَرَكْتُ رَجُلَيْنِ مِنْ قَوْمِكَ لَا أَعْلَمُ أَكْثَرَ حَدِيثًا مِنْهُمَا: عُرْوَةَ وَأَبَا سَلَمَةَ، وَقِيلَ لِأَبِي سَلَمَةَ: مَنْ أَفْقَهُ مَنْ خَلَّفْتَ بِبِلَادِكَ؟ فَأَشَارَ إِلَى نَفْسِهِ.

(أَوْ هُوَ (سَالِمٌ)، هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، كَمَا لِابْنِ الْمُبَارَكِ. وَقَالَ مَالِكٌ: إِنَّهُ كَانَ مِنْ أَفْضَلِ زَمَانِهِ، بَلْ جَاءَ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ فِي زَمَانِهِ أَشْبَهَ بِمَنْ مَضَى مِنَ الصَّالِحِينَ فِي الزُّهْدِ وَالْفَضْلِ وَالْعَيْشِ مِنْهُ. وَقَرَنَهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ بِالْقَاسِمِ وَعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كَوْنِهِمْ فَاقُوا أَهْلَ الْمَدِينَةِ عِلْمًا وَتُقًى وَعِبَادَةً وَوَرَعًا.

(أَوْ فَـ) ـهُوَ (أَبُو بَكْرٍ)، هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ الْقُرَشِيُّ، كَمَا لِأَبِي الزِّنَادِ؛ إِذْ قَالَ: أَدْرَكْتُ مِنْ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ وَعُلَمَائِهِمْ وَمَنْ يُرْتَضَى مِنْهُمْ وَيُنْتَهَى إِلَى قَوْلِهِمْ... فَذَكَرَهُ فِي السَّبْعَةِ بَلْ قَالَ فِي مَشْيَخَةٍ مِنْ نُظَرَائِهِمْ: أَهْلُ فِقْهٍ وَفَضْلٍ.

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: وَسَأَلْتُ الْوَاقِدِيَّ عَنِ السَّبْعَةِ الَّذِينَ كَانَ أَبُو الزِّنَادِ يُحَدِّثُ عَنْهُمْ فَيَقُولُ: حَدَّثَنِي السَّبْعَةُ؟ فَقَالَ: سَعِيدٌ... وَذَكَرَهُمْ، وَأَحَدُهُمْ أَبُو بَكْرٍ. وَكَانَ مَكْفُوفًا، وَهُوَ الَّذِي كَانَ يُقَالُ لَهُ: رَاهِبُ قُرَيْشٍ؛ لِكَثْرَةِ صَلَاتِهِ، وَقَالَ ابْنُ خِرَاشٍ: وَهُوَ أَحَدُ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ. وَعَنْهُ أَيْضًا: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعِكْرِمَةُ وَعَبْدُ اللهِ، بَنُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَجِلَّاءُ ثِقَاتٌ، يُضْرَبُ بِهِمُ الْمَثَلُ، وَكُلُّهُمْ مِنْ شُيُوخِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا عُمَرَ.

(خِلَافٌ)، أَيْ: خُلْفٌ فِي السَّابِعِ، (قَائِمُ)، يَعْنِي: قَوِيٌّ. وَجَمَعَهُمَا - أَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ وَسَالِمًا - عِوَضًا عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُبَيْدِ اللهِ، وَزَادَ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيَّ بِحَيْثُ صَارُوا ثَمَانِيَةً الْأُسْتَاذُ أَبُو مَنْصُورٍ الْبَغْدَادِيُّ، كَمَا هُوَ رَأْيٌ لِغَيْرِهِ أَيْضًا. لَكِنْ فِي إِدْرَاجِ ابْنِ حَزْمٍ فِيهِمْ نَظَرٌ؛ فَإِنَّهُ مُتَقَدِّمٌ عَلَى هَؤُلَاءِ بِكَثِيرٍ؛ إِذْ مَوْتُهُمْ قَرِيبًا مِنْ سَنَةِ مِائَةٍ، وَهُوَ قُتِلَ يَوْمَ الْحَرَّةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَكَانَ قَتْلُهُ سَبَبَ هَزِيمَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَبَلَغَ بِهِمْ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ فِيمَا رَوَاهُ عَلِيُّ

بْنُ الْمَدِينِيِّ عَنْهُ، كَمَا لِلْحَاكِمِ فِي (عُلُومِهِ) اثْنَيْ عَشَرَ نَفْسًا، فَذَكَرَ مِمَّنْ سَبَقَ: خَارِجَةَ، وَالْقَاسِمَ، وَسَعِيدًا، وَأَبَا سَلَمَةَ، وَسَالِمًا، وَمِنْ غَيْرِهِمْ: حَمْزَةَ، وَزَيْدًا، وَعُبَيْدَ اللهِ، وَبِلَالًا بَنِي عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، إِخْوَةَ سَالِمٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَخَا خَارِجَةَ، وَأَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَقَبِيصَةَ بْنَ ذُؤَيْبٍ. وَقَرَنَ غَيْرُهُمْ مَعَ خَارِجَةَ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَوْفٍ، كَمَا تَقَدَّمَ قَرِيبًا. وَقَدْ نَظَمَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ الْخَضِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْحَلَبِيُّ الْحَنَفِيُّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةٍ (٦١٤هـ) السَّبْعَةَ الْمَشْهُورِينَ، وَاخْتَارَ فِي السَّابِعِ قَوْلَ أَبِي الزِّنَادِ، فَقَالَ:

أَلَا كُلُّ مَنْ لَا يَقْتَدِي بِأَئِمَّةٍ .:. فَقِسْمَتُهُ ضِيزَى عَنِ الْحَقِّ خَارِجَهْ
فَخُذْهُمْ: عُبَيْدُ اللهِ عُرْوَةُ قَاسِمٌ .:. سَعِيدٌ أَبُو بَكْرٍ سُلَيْمَانُ خَارِجَهْ

وَكُلُّهُمْ مِنْ أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ إِلَّا سُلَيْمَانَ، فَأَبُوهُ يَسَارٌ لَا صُحْبَةَ لَهُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُتْبَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ مِنْ صِغَارِهِمْ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ مَا كُتِبَتْ أَسْمَاؤُهُمْ وَوُضِعَتْ فِي شَيْءٍ مِنَ الزَّادِ أَوِ الْقُوتِ إِلَّا بُورِكَ فِيهِ، وَسَلِمَ مِنَ الْآفَةِ؛ كَالسُّوسِ وَشِبْهِهِ. بَلْ وَيُقَالُ: إِنَّهَا أَمَانٌ لِلْحِفْظِ فِي كُلِّ شَيْءٍ». (١)

وقيل:

إذا قيل مَنْ في العلم سبعةُ أَبْحُرٍ .:. روايتُهُم عن العِلْمِ ليستْ بخارجة
فَقُلْ هُمْ عبيدُ الله عروةُ قاسمٌ .:. سعيدٌ أبو بكرٍ سليمانُ خارجة

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٥٣ - ١٥٧).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وقد أدخل بعضهم في التابعينَ مَنْ لَيْسَ منهم، كما أَخْرَجَ آخَرُونَ منهم مَن هو مَعْدُودٌ فِيهِم، وكذلك ذَكَرُوا في الصحابةِ مَنْ لَيْسَ صَحَابِيًّا، كما عَدُّوا جَمَاعةً مِنَ الصحابةِ فِيمَنْ ظَنُّوهُ تَابِعِيًّا، وذلك بحَسَبِ مَبْلَغِهِم مِنَ العِلمِ، والله الموفِّقُ للصَّوَابِ**).

اختلاف الأئمة في إدخالِ رجلٍ في جملة التابعين، أو إخراجِ رجلٍ منهم راجعٌ إلى الاختلاف في تعريف التابعي، فمن اشترط في التعريف: أنْ يكون التابعي هو الذي لقي الصحابي، وروى عنه؛ أخرج من لم يروِ عن صحابيٍّ وإِنْ لَقِيَهُ، وكذلك من اشترط في التابعي صحبة الصحابي؛ أخرج من لم يصحبه.

ومن اشترط في التعريف: أنه الذي لقي الصحابي، وكان مؤهلًا للرواية عنه؛ أخرج الصغير الذي لقى الصحابي، ولم يكن أهلًا للرواية عند اللقاء.

فاختلاف العلماء في التعريف يترتب عليه الاختلاف في التحديد والإدخال والإخراج: هل هذا الرجل تابعي، أو ليس تابعيًا؟

قال ابن الأثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**يُسَيْرُ بن عَمرو**: هو أبو الخِيار، يُسَيْرُ بن عَمرو الكِنْدي، ويقال: الشّيباني، ويقال: الدرّمكي، ويقال فيه: أُسَيْر، وقد تقدَّم في حرف الهمزة، وقد اخْتُلف في صُحْبته، والأكثر على أنه تابعي، وقد ذكرناه في تابعي الهمزة.

يُسَيْر: بضم الياء، وفتح السين المهملة، وسكون الياء الثانية.

والخِيَار: بكسر الخاء المعجمة، وتخفيف الياء تحتها نقطتان».[1]

---

(١) انظر: «جامع الأصول» (١٢/ ١٠٠١).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**وَبُسْرُ بْنُ أَرْطَاةَ، وَيُقَالُ: ابْنُ أَبِي أَرْطَاةَ**: اُخْتُلِفَ فِي صُحْبَتِهِ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ»: أَهْلُ الْمَدِينَةِ يُنْكِرُونَ سَمَاعَ بُسْرِ بْنِ أَبِي أَرْطَاةَ مِن النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَكَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يَقُولُ: بُسْرُ بْنُ أَبِي أَرْطَاةَ رَجُلُ سُوءٍ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَذَلِكَ لِمَا اُشْتُهِرَ مِنْ سُوءِ فِعْلِهِ فِي قِتَالِ أَهْلِ الْحَرَّةِ، انْتَهَى.

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **فِي «الطَّبَقَاتِ»**: قَالَ الْوَاقِدِيُّ: بُسْرُ بْنُ أَبِي أَرْطَاةَ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ صَغِيرًا، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ، انْتَهى».(١)

وقال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «عبادة بن أوافى، أو بن أبي أوفى بن حنظلة بن عَمرو صعصعة، أَبو الوليد النميري، وقال ابن مندة: اختلف في صحبته، وعداده في أهل الشام.

وروى عنه أَبو سلام وربيعة بن يزيد، وتعقبه أَبو نعيم بأنه شامي، روى عَن عَمرو بن عبسة فيمن أعتق مسلمًا، قال: ولم يذكره أحد في الصحابة.

ورَدَّ عليه ابن الأَثِير بأن ابن عَبد البَرِّ ذكره، وهو ردٌّ عجيبٌ؛ فإن ابن عَبد البَرِّ بعد أبي نعيم، فكيف يُرَدُّ عليه قولُه بمن جاء بعده، مع أن أبا عُمر قال مع ذلك: يقال: إن حديثه مرسل.

✍ **قلت**: وقد استوعب ابن عساكر ترجمته، فلم يذكر ما يدل على أن له صُحبةٌ.

---

(١) انظر: «نصب الراية» (٣/ ٣٤٤).

وذَكَرَهُ في التَّابِعِينَ البُخارِيّ، وابن أبي حاتم، وأَبو زُرعة الدمشقي، وأَبو بكر بن عيسى، وأَبو الحسن بن سميع، وابن حبان وغيرهم».[١]

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري: روى عن أبيه، وعنه بنوه: بهز وسعيد ومهران، وسعيد بن أبي إياس الجريري، وأبو قزعة سويد بن حجير.

قال العجلي: ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره بن حبان في «الثقات».

قلت-أي الحافظ ابن حجر-: وزاد في الرواة عنه قتادة، وذكره أبو الفضائل الصغاني فيمن اختلف في صحبته، وهو وهمٌ منه؛ فإنه تابعيٌّ قطعًا».[٢]

وقال ابن الأثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أبو البَدَّاح: قد اختُلِفَ في اسم أبي البَدَّاح، فقيل: إنَّ اسمه عاصِم بن عدِيّ، وقيل: أبو البداح: هو ابن عاصم بن عدي، وأبو البداح لَقَبٌ غَلَبَ عليه، وإنما كنيته أبو عمرو، وقد اختلف في صحبته؛ فقيل: له إدراك، وقيل: إن الصحبة لأبيه، وليست له صحبة، والصحيح: أنه صحابي، قاله ابن عبد البر.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «غُضَيْف بن الحارث: هو أبو أسماء غُضَيْف بن الحارث الثُّمَالي، ويقال: السَّكُوني، ويقال: الأزْدي شاميّ أدرك النَّبيَّ - صلى الله عليه

---

(١) انظر: «الإصابة» (٥/ ٥٦٤).

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» (٢/ ٤٥١).

وسلم-، وقد اختُلف في صحبته. قال: ولدت على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم-، فبايعته وصافحني.

وسمع عمر، وأبا ذرّ، وعائشة، روى عنه مكحول، وسُلَيْم بن عامر.

غُضَيْف: بضم الغين، وفتح الضاد المعجمة، وسكون الياء، وبالفاء.

والثُّمالي: بضم الثاء المثلثة، وتخفيف الميم.

والسَّكُوني: بفتح السين المهملة، وضم الكاف، وبالنون.

وسُلَيم: بضم السين وفتح اللام».(١)

وقال ابن الاثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مالك بن أوس: هو أبو سعد، مالك بن أوْس بن الحَدَثان بن عَوف بن ربيعة النَّصري، من بني نَصر بن معاوية. اختلف في صحبته. قال ابن عبد البر: والأكثر على إثباتها، وقال ابن مندة: لا يَثْبُتُ، وروايته عن النبي - صلى الله عليه وسلم- قليلة، وأما روايته عن الصحابة فكثيرة، روى عن العشرة، وأكثر عن عمرَ بن الخطاب.

روى عنه محمد بن جُبير بن مُطعم، والزُّهري، ومحمد بن المنكدر، وعِكرمة بن خالد، وأبو الزُّبير، مات بالمدينة سنة اثنتين وتسعين.

الحَدَثان: بفتح الحاء المهملة، وفتح الدال المهملة، وفتح الثاء المثلثة.

والنَّصْري: بفتح النون، وسكون الصاد المهملة».(٢)

---

(١) انظر: «جامع الأصول» (١٢/ ٢٢٥).

(٢) انظر: «جامع الأصول» (١٢/ ٧٦٠).

وقال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «حصين بن محصن، الأَنصارِيِّ الخطمي».

اختلف في صحبته: ذكره عبدان، وابن شاهين والعسكري والطبراني في الصحابة.

وقال ابن السَّكَن: يقال إن له صُحبَةٌ، غير أن روايته عَن عمته، وليست له رواية عَنِ النَّبِيِّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم-.

✍ **قلت:** أَخرجه المذكورون أولا، فقالوا: عَن حصين بن محصن أن عمة له أتت النَّبيّ - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ورواه النسائي كَما قَال ابن السَّكَن، وهو الصحيح، وذَكَرَهُ في التَّابِعِينَ البُخارِيّ، وابن أبي حاتم، وابن حبان، فالله أعلم».(١)

✍ **قلت:** وكذلك الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ قد حصل فيهم هذا الاختلاف، والعلماء على أن من ذُكر في الصحابة: أنه يكون صحابيًّا؛ إذا صح السند إليه بالصحبة، أما إذا لم يصح السند إليه بالصحبة؛ فهذا لا يكون صحابيًّا، والله أعلم.

قال أبو زرعة ولي الدين العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ع رَجَاء بن الْجلاس»: قَالَ ابْن عبد الْبر: ذكره بعض من أَلَّفَ فِي الصَّحَابَة، وَحَدِيثه عَن عبد الرَّحْمَن بن عَمْرو بن جبلة عَن أم بلج عَن أم الْجلاس عَن أَبِيهَا رَجَاء بن الْجلاس أَنه سَأَلَ النَّبِي عَن الْخَلِيفَة بعده، فَقَالَ: أَبُو بكر، وَهَذَا سَنَد ضَعِيف لَا يُشْتَغل بِمثلِهِ، وَذكره الصغاني فِيمَن اخْتُلِفَ فِي صحبته».(٢)

---

(١) انظر: «الإصابة» (٢/ ٥٦٦).

(٢) انظر: «تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل» (ص: ١٠٥).

وقال المزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن مسند نعيم بن هزَّال الأسلميِّ عن النبي ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وقد اخْتُلِفَ في صُحبته، وفي إسناد حديثه».(١)

قال ابن الملقن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فائدةٌ: «هزَّال»: بفتح الهاء وتشديد الزاي (أسلمي) له صحبة، قاله ابن حبان، وابن منده، والعسكري، وابنه نعيم مختلف في صحبته. قال أبو عمر: لا (صحبة) له، وإنما الصحبة لابنه، هذا أولى بالصواب. وقال ابن منده: فيه نظر. وقال المزي في «أطرافه»: اختلف في صحبته، وفي إسناد حديثه، ولم يورد له غير هذا الحديث، وكان مالك أبو ماعز قد أوصى إلى هزال بابنه ماعز، وكان في حجره، فكفله، كما سلف في الحديث، وهذه المرأة التي زنى بها ماعز قيل: اسمها «فاطمة»، وقد وقع (ذلك) في بعض طرق أبي داود. قاله الخطيب، ثم المنذري. وقيل: اسمها «منيرة»: حكاه النووي في «مختصر المبهمات».(٢)

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «حديث **(لا تُكْثِرْ هَمَّكَ؛ مَا قُدِّرَ يَكُنْ، وما تُرْزَق يَأْتِكَ)** قاله لابن مسعود.

أبو نعيم من حديث خالد بن رافع، وقد اخْتُلِفَ في صحبته، ورواه الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» من رواية مالك بن عبد الله المعافري مرسلًا».(٣)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حَدِيث: «**من ترك التَّزْوِيج خوف الْعيلَة؛ فَلَيْسَ منا**»، رَوَاهُ

---

(١) انظر: «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» (٩/ ٣٣).

(٢) انظر: «البدر المنير» (٨/ ٦٢٢).

(٣) انظر: «المغني عن حمل الأسفار» (٢/ ٨٩٨).

أَبُو مَنْصُور الديلمي في «مُسْند الفردوس» من حَدِيث أبي سعيد بِسَنَد ضَعِيف.

وللدارمي فِي «مسنده» وَالْبَغوِيّ في «مُعْجَمه» وَأبي دَاوُد فِي «المراسيل» من حَدِيث أبي نجيح: «**مَنْ قَدَرَ عَلَى أَن يَنْكِحَ، فَلم يَنْكِحْ؛ فَلَيْسَ منا**» وَأَبُو نجيح اخْتلف فِي صحبته.

قال الهيثمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ - وَاسْمُهُ ذَرْعٌ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «**تَكُونُ جُنُودٌ أَرْبَعَةٌ؛ فَعَلَيْكَ بِالشَّامِ ؛ فَإِنَّ اللهَ** عَزَّوَجَلَّ **قَدْ تَكَفَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ**»، رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَذَكَرَهُ فِي الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي صُحْبَتِهِ. قُلْتُ: وَفِي إِسْنَادِهِ جَمَاعَةٌ اخْتُلِفَ فِي الِاحْتِجَاجِ بِهِمْ». (١)

قال ابن الأثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ذَرْعٌ أبو طلحة الخولاني: ذكره الطبراني، وقال: قد اخْتُلِفَ في صُحبته.

وروى حماد بن سلمة، عن أبي سنان عيسى، عن أبي طلحة الخولاني، واسمه ذَرْعٌ، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «**تكون جنود أربعة؛ فعليكم بالشام؛ فإن الله** عَزَّوَجَلَّ **قد تَكَفَّل لي بالشام**»، قال أبو أحمد الحاكم: أبو طلحة الخولاني ممن لا يُعرف اسمه، وهو تابعي، يروي عن عمير بن سعد، أخرجه أبو موسى». (٢)

قال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ذو قَرَنات -بفتحات- الحميري.

---

(١) انظر: «المغني عن حمل الأسفار» (ص: ٤٥٦).

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» (١٠/ ٥٩).

قال ابن يُونُس: يقال: إن له صُحبَةً، يروى عنه شعيب بن الأَسود المعافري، وهانئ بن جدعان اليحصبي، وغيرهما، وزعم الخطيب عَن ابن سميع أن اسمه جابر بن أزد، وتعقبه ابن عساكر بأن الذي عند ابن سميع ذو قرنات جابر بن أزد، وهما اثنان، قال: فظن الخطيب لما لم يجد بينهما فاصلة أنهما واحد، ثم ساقه عَن ابن سميع في تسمية من روى عَن عمر ممن أدرك الجاهلية ذو قرنات.

وقال ابن مَنْدَه: اختلف في صحبته، وأخرج من طريق أبي إدريس الخولاني، قال: كان أَبو مسلم الجليلي مُعَلِّم كعب الأحبار، وكان يلومه على إبطائه عَن الإسلام، قال كعب: فَخَرَجْتُ حتى أتيت ذا قرنات، فقال لي: أين تقصد يا كعب، فأخبرته، فقال: لئن كان نبيا؛ إنه الآن لتحت التراب، فَخَرَجْتُ فإذا أنا براكب، فقال: مات محمد، وارتدت العرب ... الحديث.

وروى الروياني في «مسنده» من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن نافع أنه سمع أباه يذكر أن معاوية قال لكعب: دُلَّني على أعلم الناس، قال: ما أعلمه إلا ذا قرنات، وهو باليمن، فبعث إليه معاوية وهو بالغوطة، فتلقاه كعب، فوضع رأسه له، ووضع الآخر له رأسه، فذكر قصةً طويلةً ... وفي ضمنها أنه كان يهوديًا، واستنكرها ابن عساكر؛ لأن كعبًا مات قبل أن يلي معاوية الخلافة، وهو كَما قَال.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قلت: والقصة التي قبلها تُشْعِر أيضًا بأنه لم يُسْلِم، فالله أعلم».(١)

(١) انظر: «الإصابة» (٣/ ٤٢٨).

قال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عبيد الله بن معمر بن عثمان بن عَمرو بن كعب بن سَعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي، القُرشِيّ التيمي والد عمر بن عبيد الله الأمير أحد أجواد قريش.

أخرج ابن أبي عاصم والبغوي من طريق حماد بن سلمة، عَن هشام بن عُروَة، عَن أَبيه، عَن عبيد الله بن معمر قال: قال رَسُولُ اللهِ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- **ما أُوتيَ أهلُ بيتٍ الرفق؛ إلا نَفَعَهم، ولا مُنِعُوه؛ إلا ضَرَّهم**.

قال البَغَوِيُّ: لا أعلمه روى عَنِ النَّبِيِّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- غيره، ولا رواه عَن هشام إلا حماد. انتهى.

وقال ابن مَنْدَه رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اخْتُلِفَ في صحبته، ولا يصح له حديث، وقد أعل أَبو حاتم الرازي هذا الحديث، فقال: أَدْخَل قوم لا يعرفون العلل هذا الحديث في مسانيد الوحدان، وقالوا: هذا ما أسند عبيد الله بن معمر عَنِ النَّبِيِّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- وهذا وهم، إنما أراد حماد بن سلمة، عَن هشام بن عُروَة حديثه عَن عَبد الله بن عبد الرحمن بن معمر، وهو أَبو طوالة، فلم يضبطه ووهم فيه، ورواه أَبو معاوية، عَن هشام بن عُروَة، فأظهر علته.

✍ **قلت**: ويدل على إدراكه عَصْرَ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وهو مُمَيِّزٌ: ما أَخرجه الزبير بن بكار، عَن عثمان بن عبد الرحمن أن عبيد الله بن معمر وعبد الله بن عامر بن كريز اشتريا من عمر بن الخطاب رقيقا من سبي، فَفَضَل عليهما من ثمنهم ثمانون ألف درهم، فَأَمَر بهما عمر، فَلَزِمَا بهما، فقضى بينهما طلحة بن عبيد الله».(١)

---

(١) انظر: «أسد الغابة» (٢/ ٢٠٩).

قال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مطرب بن عكامس السُلَمي، يُعَدُّ في الكوفيين، قال ابنُ حِبَّان: له صُحبَةٌ، وقال الطَّبَرَانِيُّ: اختلف في صحبته، وقال عثمان الدارمي سألت يحيى بن مَعِين، عَن مطر: أَلَقِيَ رسول الله -صَلى الله عَلَيه وسَلم-؟ فقال: لا أعلمه، وما يروى عنه إلا هذا الحديث.

وقال ابنُ أَبِي حاتم: سئل ابن مَعِين: أَلَهُ صُحبَةٌ؟ فقال: لا، وقال عَبد الله بن أَحمد: سألت أبي عنه: هل له صُحبَةٌ؟ فقال: لا يُعْرَفُ.

قلت: فله رواية؟ قال: لا أدري، وقال البرديجي: لم يرو عنه إلا أَبو إسحاق، ولا تصح له صُحبَةٌ، وقال أَبو أَحمد العسكري: قال بعضهم: ليست له صُحبَةٌ، وبعضهم يُدْخِلُه في الصحابة.

روى عَنِ النَّبِيِّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- حديث: «**إذا قضى الله لعبد أن يموت بأرض؛ جعل له إليها حاجة**» وأَخرجه عَبد الله بن أَحمد في «زيادات المسند» والتِّرمِذيّ، وقال: حسن غريب، ولا يُعْرَفُ لمطر غير هذا الحديث، وصححه الحاكم».(١)

قال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يزيد بن نعامة، قال البُخَارِيُّ وابن حبان: له صُحبَةٌ.

وقال أَبو حاتم الرازي: لا صحبة له، وحديثه مرسل، وقال البَغَوِيُّ: لا نعرف له سماعا من النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم-، ونقل التِّرمِذيّ في «العلل» عَن البُخارِيّ أن حديثه مرسل، وقال البَغَوِيُّ: اخْتُلِفَ في صحبته، غير أن أبا

---

(١) انظر: «الإصابة» (٧/ ٢١).

بكر بن أبي شيبة أخرج حديثه في مسنده، قلت: وفي الرواة يزيد بن نعامة الضبي، تابعي يروى عَن أنس». [(١)]

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يزيد بن نعامة الضبي، أبو مودود البصري، أرسل عن النبي -صلى الله عليه وسلم- حديث: «**إذا جاء الرجلُ الرجلَ**».

قال أبو حاتم: تابعي صالح الحديث، لا صحبة له، وغلط البخاري في قوله: إن له صحبة، وقال الترمذي: لا يُعْرف ليزيد بن نعامة سماع من النبي -صلى الله عليه وسلم- وذكره ابن حبان في «الثقات»، قلت: لكنه سَمَّي أباه عامرا، وقال: روى عن أنس سلام، وأما يزيد بن نعامة؛ فإنه ذكره في الصحابة، وقال: له صحبة، وهكذا فَرَّقَ بينهما البخاري في «التاريخ» فقال يزيد بن نعامة الضبي عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، ثم قال: يزيد بن عامر الضبي: سمع أنسا يُعَدُّ في البصريين، ويقال: يزيد بن نعامة، والظاهر أنه واحد اخْتُلِفَ في اسم أبيه، بدليل أن البخاري في الموضعين لم يذكر له راويا إلا سعيد بن سليمان الربعي، ولكن في قول أبي حاتم: أن البخاري أثبت صحبته نظر؛ فإن الترمذي قال في «العلل»: سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: هو حديث مرسل، وكأنه لم يجعل يزيد بن نعامة من الصحابة، وقال أبو القاسم البغوي: اخْتُلِفَ في صحبته، غير أن أبا بكر بن أبي شيبة أخرجه في «المسند» وأورده جماعة ممن صَنَّفَ في الصحابة، وروى أبو جعفر بن جرير الطبري في «تهذيبه» حديثا من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه عن يزيد الضبي عن أبي بكر، وقال يزيد الضبي: مجهول لا تَثْبُتُ به

(١) انظر: «الإصابة» (١٠/ ١٩٠).

حجة».[(١)]

وقال أبو زرعة ولي الدين العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثَابت بن عَاصِم بن ثَعْلَبَة قَالَ الصغاني: اخْتُلِفَ فِي صحبته».[(٢)]

وقال أبو زرعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ع ثَابت بن عَاصِم بن ثَعْلَبَة: قَالَ الصغاني: اخْتلف فِي صحبته.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ع جُنْدُب بن زُهَيْر: قَالَ ابْن عبد الْبر: اخْتُلِفَ فِي صحبته، وَقيل: إِن حَدِيثه مُرسل، وَمِنْهُم من قَالَ: إنه قَاتل السَّاحر الَّذِي روى حَدِيث: «**حَدُّ السحر ضَرْبَة بِالسَّيْفِ**» قَالَ: وَالأَصَح: أن هَذَا يَعْنِي قَاتل السَّاحر جُنْدُب بن كَعْب.

قَالَ العلائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَلذَلِك فرَّق بَينهمَا أَبُو عبيد الْقَاسِم بن سَلام أَيْضًا، وَقَالَ فِي جُنْدُب بن زُهَيْر: كَانَ على رجالة عَليّ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ بصفين».[(٣)]

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ع خَالِد بن أسعد الْمعَافِرِي: ذكره الصغاني فِيمَن اخْتُلِفَ فِي صحبته».[(٤)]

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ع خَالِد بن عبد الله بن حَرْمَلَة المدلجي: ذكره الصغاني

---

(١) انظر: «الإصابة» (١١/ ٤٣١).

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» (١١/ ٣٦٤).

(٣) انظر: «تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل» (ص: ٤٢).

(٤) انظر: (ص: ٤٢).

فِيمَن اخْتُلِفَ فِي صحبته، وَهُوَ تَابِعِيّ، لَهُ فِي «صحيح مسلم» عَن الْحَارِث بن خفاف، وروى عَن غَيره أَيْضًا». (١)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ع خباب مولى فَاطِمَة بنت عتبَة بن ربيعَة: أدْرك الْجَاهِلِيَّة، وروى عَن النَّبِي ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ حَدِيث «**لَا وضوء إلا من صَوت أَوْ رِيح**» وَاخْتُلِفَ فِي صحبته، وَابْن حبَان لم يُثْبِتْها لَهُ». (٢)

✍ **قلت:** «ومعاوية بن جاهمة السلمي، قيل في نسبه: ابن عباس بن مرداس، له هذا الحديث، وقد اختلف فيه، وتبعًا لذلك؛ فقد اختُلِفَ في صحبته، فمن ذكر هذا الحديث في «مسنده»؛ فعلى أن له صحبة، ومن جعله من روايته عن أبيه؛ فالصحبة لأبيه، ولا يلزم له صحبة.

وظاهر صنيع أبي حاتم وأبي زرعة: إثباتُ صحبته، وإليه ذهب غير واحد: كالترمذي، وأبي القاسم البغوي، وبه جزم المزي، وقد نسب مغلطاي هذا القول للبخاري - أيضًا -، وقال: واختلف قول ابن سعد فيه، فذكره في «الطبقات الكبير» فيمن له صحبة، وفي «الصغير» فيمن لا صحبة له، وذكره ابن حبان في التابعين بعد أن قال في كتاب «الصحابة»: له صحبة».

كذا قال مغلطاي، فأما نسبة هذا القول إلى البخاري؛ فقد اختلفت نُسَخُ «التاريخ الكبير» في إثبات قوله: «عن أبيه «بعد قوله: «عن معاوية بن جاهمة «فلعل النسخة التي وقعت له ليس فيها قوله: «عن أبيه «مما يعني أن الحديث من مسند معاوية نفسه، وهذا غير كاف في نسبة هذا القول للبخاري بعد العلم

(١) انظر: (ص: ٥٤).

(٢) انظر: (ص: ٨٩).

باختلاف النسخ، إلا أن يكون مغلطاي وقف على كلام آخر للبخاري.

ولم أقف على كلام ابن سعد في «الطبقات» المطبوع، كما لم أقف على ذكر ابن حبان لمعاوية في التابعين، وإنما ذَكَر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الثقات» أن له صحبة، وذكره في «تاريخ الصحابة» وأثبت له الصحبة.

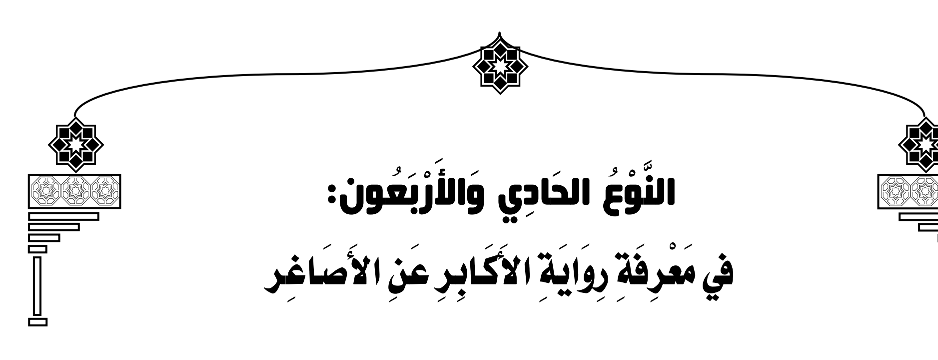
والحاصل: أن الاختلاف في صحبته ثابت، ولذا قال الحافظ ابن حجر: [لأبيه وجده صحبة، وقيل: إن له هو صحبة».(١)



---

(١) انظر: «تحقيق جزء من علل ابن أبي حاتم» (ص: ٢).





النَّوْعُ الحَادِي وَالأَرْبَعُون: في مَعْرِفَةِ رِوَايَةِ الأَكَابِرِ عَنِ الأَصَاغِر

❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (قَدْ يَرْوِي الكَبِيرُ القَدْرِ أَوِ السِّنِّ أَوْ هُمَا عَمَّنْ دُونَهُ فِي كُلٍّ مِنْهُمَا أَوْ فِيهِمَا.

وَمِنْ أَجَلِّ مَا يُذْكَرُ فِي هَذَا البَابِ: مَا ذَكَرَهُ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- فِي خُطْبَتِهِ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، مَا أَخْبَرَهُ بِهِ عَنْ رُؤْيَةِ الدَّجَّالِ فِي تِلْكَ الجَزِيرَةِ الَّتِي فِي البَحْرِ. وَالحَدِيثُ فِي «الصحيح».

وَكَذَلِكَ فِي «صحيح البخاري»، رِوَايَةُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ مَالِكِ بْنِ يُخَامِرَ عَنْ مُعَاذٍ، «وَهُمْ بِالشَّامِ» فِي حَدِيثِ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ».

قال ابن الصلاح: وقد رَوَى العبادِلَةُ، عن كعبِ الأحبارِ، قلت: وقد حَكَى عُمَر وعليٌّ وأبو هريرة وجماعةٌ من الصحابة، وقد روى الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري عن مالك، وهما من شيوخه.

وكذا رَوَى عن عَمْرو بن شعيب جماعةٌ من التابعين، قيل: إنهم نَيِّفٌ وعشرون، ويُقال: بَضْعٌ وسبعون، والله أعلم، ولو سَردْنَا جميعَ ما وقع من ذلك؛ لطال الفَصْلُ جدًّا.

قال ابن الصلاح: وفي التنبيه على ذلك من الفائدة معرفة قَدْرِ الراوي على

المروي عنه.

قال: وقد صَحَّ عن عائشة ـ رَضِي الله عَنها ـ أنها قالت: أَمَرَنا رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم- أن نُنْزِلَ الناسَ منازِلَهُم»).

[الشرح]

هذا النوع الحادي والأربعون: في معرفة رواية الأكابر عن الأصاغر، وَهُوَ نَوْعٌ مُهِمٌّ، تَدْعُو لِفِعْلِهِ الْهِمَمُ الْعَلِيَّةُ وَالْأَنْفُسُ الزَّكِيَّةُ.

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... وَلِذَا قِيلَ كَمَا تَقَدَّمَ فِي مَحَلِّهِ: لَا يَكُونُ الرَّجُلُ مُحَدِّثًا حَتَّى يَأْخُذَ عَمَّنْ فَوْقَهُ وَمِثْلَهُ وَدُونَهُ، وَفَائِدَةُ ضَبْطِهِ: الْخَوْفُ مِنْ ظَنِّ الِانْقِلَابِ فِي السَّنَدِ، مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْعَمَلِ بِقَوْلِهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «**أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ**»، وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ ابْنُ الصَّلَاحِ بِقَوْلِهِ: وَمِنَ الْفَائِدَةِ فِيهِ: أَلَّا يُتَوَهَّمَ كَوْنُ الْمَرْوِيِّ عَنْهُ أَكْبَرَ وَأَفْضَلَ؛ نَظَرًا إِلَى أَنَّ الْأَغْلَبَ كَوْنُ الْمَرْوِيِّ عَنْهُ كَذَلِكَ؛ فَتُجْهَلُ بِذَلِكَ مَنْزِلَتُهُمَا».(١)

فمعرفة رواية من كان كبيرًا عمن كان صغيرًا، سواء كانت من رواية الصحابة عن التابعين، أو من رواية الآباء عن الأبناء، أو من رواية الشيوخ عن التلاميذ؛ كل هذا داخل في رواية الأكابر عن الأصاغر.

وإن كان بعض ذلك قد خُصَّ بنوع خاص من الكلام عليه في علوم الحديث؛ نظرًا لكثرة الروايات التي جاءت به على هذا النحو؛ كرواية الآباء عن الأبناء.

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٦٥).

وقد قال الحافظ السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما سبق-: «وَهُوَ نَوْعٌ مُهِمٌّ، تَدْعُو لِفِعْلِهِ الْهِمَمُ الْعَلِيَّةُ وَالْأَنْفُسُ الزَّكِيَّةُ»، وهذا يُذكِّرنا بقول **سُفْيَان بْن عُيَيْنَةَ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لَا يَكُونُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ حَتَّى يَأْخُذَ عَمَّنْ فَوْقَهُ، وَعَمَّنْ هُوَ دُونَهُ، وَعَمَّنْ هُوَ مِثْلُهُ».(١)

وعن وَكِيعٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **قال:** «لَا يَكُونُ الرَّجُلُ عَالِمًا حَتَّى يَكْتُبَ عَمَّنْ هُوَ فَوْقَهُ، وَعَمَّنْ هُوَ دُونَهُ، وَعَمَّنْ هُوَ مِثْلُهُ».(٢)

✍ **قلت:** فالرجل إذا كانت عنده همةٌ عاليةٌ، فإنه لا يسمع شيئًا من الحديث - متصلًا كان أو منقطعًا- عن رجلٍ أكبر منه أو أصغر منه أو مثله إلا وكتبه، وكما قيل: «إذا كَتَبْتَ فَقَمِّشْ، وإذا رَوَيْتَ فَفَتِّشْ»، فهذا يدل على الهمة العالية.

فمن الهمة الْعَلِيَّةِ للرجل وشدة الحرص عنده: أنه لا يَدَعُ شيئًا يمر عليه إلا وكَتَبه.

أما أن تسمع شيئًا، فتكتب بعضه وتترك بعضه، أو لا تكتبه كله اعتمادًا على حفظك؛ دل على أن الهمة عندك ضعيفة؛ لأنك ربما تترك كتابة شيء؛ ثم تحتاج إليه، فتبحث عنه شهورًا فلا تجده، فهذا وجه علو الهمة.

قال أبو حَاتِمٍ الرَّازِيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إِذَا كَتَبْتَ فقَمِّشْ، وَإِذَا حَدَّثْتَ ففَتِّشْ».(٣)

---

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع» (١٦٦١)، وأخرجه في «تاريخ بغداد» (٦/ ٢٢٩) عن ابن المبارك رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٢) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٦٥٥).

(٣) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/ ٢٢٠)، وأخرج =

وعن ابن معين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سَيَندَمُ المُنتَخِبُ فِي الحَدِيْثِ حَيْثُ لاَ تَنفَعُهُ النَّدَامَةُ».(١)

قال الحافظ العرقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والتَّقْمِيْشُ والقَمْشُ أيضًا: جمعُ الشيءِ من هاهُنا وهاهُنا، وَلَمْ يُبَيِّنِ ابنُ الصلاحِ ما المرادُ بذلكَ، وكأَنَّهُ أرادَ: اكْتُبِ الفائدةَ ممَّنْ سمعتَها، ولا تُؤخِّرْ ذلكَ حَتَّى تنظرَ فيمَنْ حدَّثكَ، أهُوَ أهلٌ أنْ يُؤخَذَ عَنْهُ أم لا؟ فربَّما فاتَ ذلكَ بموتِ الشيخِ، أو سفرِهِ، أو سفرِكَ، فإذا كانَ وقتُ الروايةِ عنهُ، أو وقتُ العمل بذلِكَ؛ فَفَتِّشْ حينئذٍ، وقد ترجمَ عليهِ الخطيبُ: باب مَنْ قالَ: يكتبُ عَنْ كُلِّ أحدٍ.

ويَحْتَمِلُ: أنَّ مرادَ أبي حاتمٍ: استيعابُ الكتابِ المسموعِ، وتركُ انتخابهِ، أو استيعابُ ما عندَ الشيخِ وقتَ التحمُّلِ، ويكونُ النظرُ فيهِ حالةَ الروايةِ، وقدْ يكونُ قَصْدُ المحدِّثِ تكثيرَ طُرُقِ الحديثِ، وجَمْعَ أطرافِهِ، فيكثرُ لذلكَ شيوخُه، ولا بأْسَ بذلكَ، فقد روينا عن أبي حاتمٍ قالَ: لو لَمْ نكْتُبِ الحديثَ من ستينَ وجهًا؛ ما عَقَلْنَاهُ، وقد وُصِفَ بالإكثارِ من الشيوخِ: سفيانُ الثوريُّ، وأبو داودَ الطيالسيُّ، ويونسُ بنُ محمّدٍ المؤدِّبُ، ومحمّدُ بنُ يونسَ الكُدَيميُّ، وأبو عبدِ الله ابنُ مَنْدَه، والقاسمُ بنُ داودَ البغداديُّ، رُوِّينا عنهُ قالَ: كتبْتُ عن ستةِ آلافِ شيخٍ».(٢)

= الخطيب في «تاريخ بغداد» (١/ ٣٤٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٥/ ١٤) نحوه عن يحيي بْن معين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٥/ ١٤).

(٢) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ٤٧)، و«فتح المغيث» (٣/ ٢٩٩).

✍ **قلت**: هذا عن كون الكتابة عن الصغير تدل على علوِّ همته، أما عن كون الكتابة عن الصغير سِنًّا وقدْرًا تدل على النفوس الزَّكِيَّةِ؛ لأن الحسد أو التنافس معروف بين طلبة العلم، فطالب العلم لا يحب أن يكتب عمن هو مثله، فضلًا عمن هو دونه؛ فيكون شيخًا له في هذا الشيء، ولذلك جاء من جملة علوم الحديث «الحديث المدَبَّج» الذي هو رواية الأقران عن بعضهم البعض، فإن الأصل أن القرين لا يروي عن القرين؛ لأن النفس تَسْتَنْكِفُ عن ذلك، ولا تَرْغَب فيه، والعادة: أن المرء يروي عمن هو فوقه سنًا وقدرًا، لاسيما إذا كان من المشاهير، ونظرًا لأن «المدبَّج» على خلاف العادة؛ أفرده أهل الحديث بنوع مستقل من علوم الحديث.

فـ (رواية الأكابر عن الأصاغر): دليلٌ على أن نفس الراوي التلميذ في هذا النوع بريئةٌ من الحسد والتنافس غير المحمودين، وبريئة من الأمراض التي تُعَشْعِش في النفوس المريضة -والعياذ بالله- كالعُجب والكبر، والزهُوّ والفخر، والأنفة والشموخ على الأقران، وكل ما يدل على عدم التواضع للقرين، والانكسار لرب العالمين، الذي يؤتي فضله من يشاء.

فالمحدث الذي يروي عمن هو أصغر منه، ممدوح لأنه يدفع عن نفسه بهذا أمراضَ النفوسِ؛ فالنفسُ إذا كانت زكيَّةً صافيةً من هذه الأدران، إذا رأت علمًا وحقًّا وخيرًا أَخَذَتْهُ عن كل أحدٍ.

بل في ديننا قول النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ لأبي هريرة في قصة مجيء شيطان من الشياطين ليسرق من بيت المال.. فقال له: «**صَدَقَكَ**

وَهُوَ كَذُوبٌ»(١)، وهو شيطان، فما بالُكَ إذا كان الحق مع مسلم تكرهه، أو أصغرُ منك سنًّا وعلمًا وشهرةً؟!

وكذا أمر النبيُّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بقبول الحق من يهوديٍّ، فعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَأَى فِي النَّوْمِ أَنَّهُ لَقِيَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: نِعْمَ الْقَوْمُ أَنْتُمْ، لَوْلَا أَنَّكُم تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَقَالَ: «**أَمَا وَاللهِ، إِنْ كُنْتُ لَأَعْرِفُهَا لَكُمْ، قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ**».(٢)

✍ **قلت:** ففي ديننا أننا نأخذ العلم أو الحق الذي قامت على صحته الأدلة حتى من العدو، دع عنك الصغير في السن، وهذا هو اللائق بمن يحمل حديث رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وإن كان بعض المحدثين لا يروي عن الصغير، بل ربما دلَّس اسمه وأسقطه من السند لصِغَرِهِ!!

• **قوله** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَمِنْ أَجَلِّ مَا يُذْكَرُ فِي هَذَا البَابِ: مَا ذَكَرَهُ رَسُولُ اللهِ – صلى الله عليه وسلم– فِي خُطْبَتِهِ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، مَا أَخْبَرَهُ بِهِ عَنْ رُؤْيَةِ الدَّجَّالِ فِي تِلكَ الجَزِيرَةِ الَّتِي فِي البَحْرِ، وَالحَدِيثُ فِي «الصحيح»**.

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣/ ١٠١).

(٢) أخرج النسائي في «سننه» (١٠٧٥٤)، وابن ماجه في «سننه» (٢١١٨)، وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٨٣٠)، وأبو يعلى في «مسنده» (٤٦٥٥)، وصححه شيخنا الألباني – رحمه الله تعالى – في «صحيح سنن ابن ماجة» (٢١١٨).

وَكَذَلِكَ فِي «صحيح البخاري»(١) رِوَايَةُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ مَالِكِ ابْنِ يُخَامِرَ عَنْ مُعَاذٍ، «وَهُمْ بِالشَّامِ» فِي حَدِيثِ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ»)

قال عَامِرُ بْنُ شَرَاحِيلَ الشَّعْبِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ، أُخْتَ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الأُوَلِ، فَقَالَ: حَدِّثِينِي حَدِيثًا سَمِعْتِيهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ لاَ تُسْنِدِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ، فَقَالَتْ: ... قَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِنِّي وَاللهِ، مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلاَ لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ؛ لأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، ... «أَلاَ هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ: أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ، وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، ...»(٢).

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالْأَصْلُ فِيهِ رِوَايَةُ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فِي خُطْبَتِهِ: حَدِيثُ الْجَسَّاسَةِ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، كَمَا فِي «صحيح مسلم» وَقَوْلُهُ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فِي كِتَابِهِ إِلَى الْيَمَنِ: «وَإِنَّ مَالِكًا – يَعْنِي ابْنَ

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٦٤١) قال: حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «لاَ يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللهِ، لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلاَ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» قَالَ عُمَيْرٌ: فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ: قَالَ مُعَاذٌ: وَهُمْ بِالشَّأْمِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّأْمِ.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧٤٩٦).

مُرَارَةَ - **حَدَّثَنِي بِكَذَا**»، وَذَكَرَ شَيْئًا، أَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَهْ».(١)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(قَوْلُهُ: بَابُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أُمَّتَهُ من الرِّجَال وَالنِّسَاء، مِمَّا عَلَّمه اللهُ: لَيْسَ بِرَأْيٍ وَلَا تَمْثِيلٍ) قَالَ الْمُهَلَّبُ: مُرَادُهُ: أَنَّ الْعَالِمَ إِذَا كَانَ يُمْكِنُهُ أَنْ يُحَدِّثَ بِالنُّصُوصِ؛ لَا يُحَدِّثُ بِنَظَرِهِ وَلَا قِيَاسِهِ، انْتَهَى.

وَالْمُرَادُ بِالتَّمْثِيلِ الْقِيَاسُ، وَهُوَ: إِثْبَاتُ مِثْلِ حُكْمٍ مَعْلُومٍ فِي آخَرَ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي عِلَّةِ الْحُكْمِ، وَالرَّأْيُ أَعَمُّ، وَذَكَرَ فِيهِ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ فِي سُؤَالِ الْمَرْأَةِ: قَدْ ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ، وَفِيهِ: فَأَتَاهُنَّ، فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ، وَفِيهِ: ثُمَّ قَالَ: «**مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً**» وَقَدْ مَضَى شَرْحُهُ مُسْتَوْفًى فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْجَنَائِزِ وَفِي الْعِلْمِ ...».(٢)

ذكر ابن الصلاح والسخاوي رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ أن هذا النوع من علوم الحديث فيه فوائد:

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومِنَ الفَائدةِ فيهِ: ألاَّ يُتَوَهَّمَ كَونُ المرْوِيِّ عنهُ أكبرَ أوْ أفضلَ مِنَ الراوي؛ نَظَرًا إلى أنَّ الأغلبَ كَوْنُ المرْوِيِّ عنهُ كذلكَ، فيُجْهَلُ بذلكَ مَنْزِلَتُهما، وقدْ صَحَّ عَنْ عائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْها - قالتْ: (**أمَرَنا رسُولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - أنْ نُنَزِّلَ النَّاسَ مَنَازِلهمُ**)».(٣)

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٦٥).

(٢) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١٣/ ٢٩٣).

(٣) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٤١٠).

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمِنْ فَوَائِدِ هَذَا النَّوْعِ وَمَا أَشْبَهَهُ: التَّنْوِيهُ مِنَ الْكَبِيرِ بِذِكْرِ الصَّغِيرِ، وَإِلْفَاتُ النَّاسِ إِلَيْهِ فِي الْأَخْذِ عَنْهُ، وَقَدْ قَالَ التَّاجُ السُّبْكِيُّ بَعْدَ إِفَادَتِهِ: إِنَّ إِمَامَ الْحَرَمَيْنِ نَقَلَ فِي الْوَصِيَّةِ مِنْ نِهَايَتِهِ عَنْ تِلْمِيذِهِ أَبِي نَصْرِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْقُشَيْرِيِّ، وَهَذَا أَعْظَمُ مَا عَظُمَ بِهِ أَبُو نَصْرٍ، فَهُوَ فَخَارٌ لَا يَعْدِلُهُ شَيْءٌ، وَكَذَا نَقَلَ الْجَمَالُ الْأَسْنَوِيُّ فِي الْمُهِمَّاتِ وَغَيْرِهَا عَنِ النَّاظِمِ وَاصِفًا لَهُ بِحَافِظِ الْعَصْرِ مَعَ كَوْنِهِ مِنْ تَلَامِذَتِهِ، وَهُوَ وَأَمْثَالُهُ مِمَّا يُعَدُّ مِنْ مَفَاخِرِ كُلٍّ مِنَ الرَّاوِي وَالْمَرْوِيِّ عَنْهُ، وَذَكَرْتُ مِمَّا وَقَعَ لِشَيْخِنَا مِنْ ذَلِكَ مَعَ طَلَبَتِهِ فِي تَرْجَمَتِهِ جُمْلَةً».(١)

فالفائدة الأولى: أننا ندفع تَوَهُّمَ الانقلاب في السند، فربما ترى صحابيًّا يروي عن التابعي، فتقول: إن السند قد انقلب، فإذا كنت قد دَرَسْتَ في كتب علوم الحديث أنَّ الكبير قد يروي عن الصغير؛ فإنَّ العلم بذلك يدفع عنك هذا التوهُّم الخاطئ إذا صح السند.

الفائدة الثانية: جَرَت العادةُ أنَّ الصغير هو الذي يروي عن الكبير، وأنَّ الكبير أفضل من الصغير، فأراد العلماء أن يُبيِّنوا أنَّ الفاضل قد يروي عن المفضول، فليس كل صغير أو نازل في السند مفضولًا، وليس كل عالٍ في السند فاضلًا.

الفائدة الثالثة: وهي مُهِمَّةٌ جدًّا، وهي: تنبيه الكبير للناس على فضل الصغير؛ ليأخذوا عنه العلم، وكأنه يقول بلسان حاله: لولا أني أعرف أن مَنْ رَوَيْتُ عنه أهلٌ لذلك؛ ما رَوَيْتُ عنه وأنا أكبر منه.

---

(١) انظر: «فتح المغيث» بشرح ألفية الحديث (٤/ ١٦٨).

فالإنسان إذا روى عمن هو أصغر منه؛ دلّ ذلك على التواضع منه كما يدل على الإنصاف من النفس، ويدل على الاعتراف بفضل الغير، فإنك تعترف بما عند الغير من فضل فتأخذ عنه، أما أن تستكبر، فلا تأخذ عمن هو أصغر منك، فتبقى جاهلًا جاحدًا لحق غيرك، فأنت بذلك تُغْلق باب الفائدة عليك، وكما قالوا:

العِلْـمُ حَـرْبٌ للفَتَـى المتعـالِي ∴ كالسَّيل حَرْبٌ للمكـانِ العـالي(١)

فروايةُ الأكابر عن الأصاغر سببٌ في علمٍ غزيرٍ، ولها أثرها في تهذيب السلوك، مع ما فيها من الحفاظ على العلم من الضياع.

وكذلك أيضًا إذا أنت امتنعت عن أخذ الفائدة من هذا الرجل، كي لا يُظَن أنه أعلى منك، وكي لا يفتخر عليك يومًا من الأيام؛ فهذا أيضًا من سَفَه النفْس، ومن خِفَّة العقل، وإلا فمن كان عنده عَقْلٌ ثَخين ودين متين؛ فإنه يأخذ العلم من كل أحد، ولا يبالي بكلام الناس، فخُذ العلم من كل أحد، وإن تُكُلِّم فيك، فماذا عساه أن يقول: هل يقول: سرقتني، أو ظلمتني، أو

---

(١) انظر: «التبيان في آداب حملة القرآن» للنووي (ص: ٤٦).

وذكره البقاعي في «النكت الوفية بما في شرح الألفية» (٢/ ٣٦١): وقالَ الشّيخُ مُحيي الدّينِ - أي النووي -: «وَينبَغي له أنْ يتواضعَ للعلمِ والمعلّمِ، فبتواضعِهِ لهُ ينالُهُ، وقد أُمِرنا بالتواضعِ مطلقًا، فهنا أولَى.

وقد قالوا: العِلمُ حَربٌ لِلفَتَى المُتَعَالِي ... كَالسَّيلِ حَربٌ لِلمَكَانِ العَالِي.

والمعنى: أن الفتى المتعالي لا يمكن أن يدرك العلم؛ لأن العلم حرب له، كالسيل حَرْبٌ للمكان العالي؛ لأن المكان العالي ينفض عنه السيل يمينًا وشمالًا ولا يستقر عليه، أو لا يغمره الماء، كذلك العلم لا يستقر مع الكِبْرِ والعلو، وربما يُسْلَبُ العلمَ بسبب ذلك.

أخذت مالي، أو هتكت عِرضي؟! إنما غاية ما يقول لك: أَخَذْتَ عني العلم، وأنا شيخك ... وأَخْذ العلم ليس عيبًا، إنما هو عز ورفعة وشرف، ولا يزال الناس يتعلم بعضهم من بعض، فاحذر من وساوس الشيطان، واحذر أن يأتيك الشيطان من هذا الباب؛ فيصدك عن سبيل الله.

كما أن في رواية الأكابر عن الأصاغر السير على منهج وطريقة أهل السنة والجماعة؛ فإنهم يَدُلُّ بعضُهم على بعض، سواءً كان الذي يَدلون عليه صغيرًا أو كبيرًا.

وقد كان عبد الله بن المبارك رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو إمام أهل زمانه- يقول في مدح حماد بن زيد:

أيُّها الطالبُ عِلْمًا ∴ ائتِ حمادَ بنَ زيدِ
تستفدْ عِلمًا وحِلْمًا ∴ ثُمَّ قَيِّدْهُ بقَيْدِ
لا كَثَوْرٍ وكَجَهْمٍ ∴ وكعَمْرو بنِ عُبَيدِ

قَالَ: مُحَمَّد بْن عِيسَى الطَّرَسُوسِيَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سَمِعْتُ عَارِمًا، يَقُولُ: «قَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: مَا لَكَ لَا تُفِيدُنِي عَنِ الشُّيُوخِ، كَمَا يُفِيدُنِي يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ؟

✍ قُلْتُ: شَغَلَنِي حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ؛ فَأَخَذَ بِيَدِي وَقَالَ:

أَيُّهَا الطَّالِبُ عِلْمًا ∴ إِيتِ حَمَّادَ بْنَ زَيْدِ
تَقْتَبِسْ عِلْمًا وَحُكْمًا ∴ ثُمَّ قَيِّدْهُ بِقَيْدِ»(١)

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/ ١٥٢).

وقال إِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «جِئْتُ عَارِمَ بْنَ الْفَضْلِ، فَطَرَحَ لِي حَصِيرًا عَلَى الْبَابِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ لِي: مَرْحَبًا، إِيشْ كَانَ خَبَرُكَ؟ مَا رَأَيْتُكَ مُنْذُ مُدَّةٍ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَمَا كُنْتُ جِئْتُهُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ لِي: قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ:

أَيُّهَا الطَّالِبُ عِلْمًا ∴ إِيتِ حَمَّادَ بْنَ زَيْدِ
فَاسْتَفِدْ عِلْمًا وَحِلْمًا ∴ ثُمَّ قَيِّدْهُ بِقَيْدِ، وَالْقَيْدُ بِقَيْدٍ

قَالَ: وَجَعَلَ يُشِيرُ بِيَدِهِ عَلَى إِصْبَعِهِ مِرَارًا؛ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ قَدِ اخْتَلَطَ؛ فَتَرَكْتُهُ وَانْصَرَفْتُ».(١)

وقال مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّرَّاجُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَنْشِدْنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ فِي مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ:

مَنْ كان مُلْتَمِسًا جَليسًا صالحًا ∴ فَلْيَأْتِ حَلْقَةَ مِسْعَرِ بنِ كِدامِ
فيها السَّكينةُ والوقارُ وأهلُها ∴ أَهْلُ العفافِ وعِلْيةُ الأقوامِ»(٢)

ومما استفدناه من دراستنا في الجرح والتعديل: أنَّ الكبير إذا روى عن الصغير مع إمكان روايته عن الكبير توثيقٌ للصغير، وذلك إذا كان شَرْطُ الكبير أن لا يروي إلا عن ثقة، فوجد حديثًا عاليًا عند رجلٍ ضعيف كبير، فيضطر الشيخ -ليحافظ على شرطه- أن ينزل في الرواية إلى صغيرٍ ثقة،

---

(١) أخرجه في «الكفاية» (١/ ٣٣٠).

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٢١٩).

وقال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٧/ ١٧٠): وَهَذَانِ البَيْتَانِ أَظُنُّهمَا لابْنِ المُبَارَكِ: ... فذكرها.

ويرتقي بعد ذلك ليأخذه من طريق الثقة الصغير عن ذاك العالي الضعيف؛ من أجل أن يحافظ على شرطه، وهو أن لا يروي إلا عن ثقة، فهذا النزول مع إمكان العلو فيه مدحٌ من الراوي الثقة لمن روى عنه- وهو أصغر منه-، كما أنَّ فيه ذمًّا للعالي، الذي لم يأخذه عنه عاليًا لضعفه.

قال العلامة أحمد شاكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «روايةُ الصحابي عن تابعي عن صحابيٍّ آخر نوعٌ طريفٌ، ادَّعى بعضهم عدمَ وجوده، وزعمَ أنَّ الصحابة إنما رووا عن التابعين الإسرائيلياتِ والموقوفاتِ فقط، وهو زعمٌ غيرُ صوابٍ، فقد وُجِدَ هذا النوع، وأَلَّف فيه الحافظُ الخطيبُ البغدادي، وجمعَ الحافظُ العراقي من ذلك نحو عشرين حديثًا، وقد سَبَق مُطَوَّلًا».(١)

✍ **قلت:** لقد صنَّف الخطيب في كل هذه الأنواع، وساق الأحاديث الدالة على كل نوع بإسناده إلى الصحابي أو إلى النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أو إلى التابعين، وكل هذا يدل على سعة علمه وحصيلته رَحِمَهُ ٱللَّهُ .

والعراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا من الحُفاظ المكثرين، فها هو قد ذكر عشرين مثالًا لذلك، ولو طُلِبَ منا أن نأتي بمثالٍ آخر غير الأمثلة التي ذَكَرَتْها الكتب قبلنا؛ فإننا نعجز عن ذلك إلا من رحم الله، أو من وقف على مثالٍ آخر قَدَرًا أو اتِّفاقًا، أما هؤلاء فحفاظٌ كبارٌ يحفظون هذه الروايات، ويُمثِّلون بما يليق منها كأدلة لهذه الأنواع.

(١) انظر: «الباعث الحثيث» (ص: ٣٨٨).

أما في زماننا فأكثر الناس باحثون فقط، ورُبَّ حديثٍ يكون في الصفحة التي قبل أو بعد الصفحة التي أنت وقعت عليها عبر الفهارس، وفيها مرادك وبغيتك، بل ربما كان فيها ما هو أصرحُ في الدلالة مما وقعت عليه، أو ما هو أصح في الإسناد، أو يجبر الضعف فيما وقفتَ عليه، وهذا هو الفرق بين الحُفاظ والباحثين، فالحافظ قلَّما يفوته المراد، لا سيما إذا كانوا جماعة من الحفاظ، وأما الباحث فيفوته الكثير، وكل نقصٍ في إعداد الفهارس يؤثر في النتائج عند الباحث، بخلاف الحافظ، ولذلك فالحافظ إذا قال في حديث: (لم أعرفه، أو لم أَجِدْه، أو لا أَدرِي ما هذا الحديث؟!)؛ فإنك تطمئن إلى قول الحافظ هذا؛ فإنه لا يقول هذا إلا بعد ما يجُول الحديثُ في ذهنه باحثًا عنه، بخلاف الباحث فقط، فإنه إذا قال: هذا الحديث لا أعرفه، فكم يعرف هو من الأحاديث، وكم يجهل؟ فإن الذي يجهله الباحث أكثر من الذي يعرفه، فإن مادته مأخوذة من الفهارس، والفهارس إنما هي للمطبوع من الكتب فقط، وقد لا تكون دقيقة، حتى الأجهزة الحديثة في البحث لا تجعلك تجزم بعدم وجود حديث ما، فقد تبحث عنه في كلمة منه، أو في الحرف الذي بدأ به، وهو موجود بكلمات أخرى، أو ابتدأ بحرف لا يخطر ببالك، وهكذا.

لكنَّ الحُفَّاظَ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ صاروا الآن كما يُقال[(١)]:

وقـــد كـــانوا إذا عُـــدُّوا قلـــيلًا .:. فقـــد صَـــاروا أَقَـــلَّ مـــن القليـــل!!

قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَوْلُ الْبُخَارِيِّ: إِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَقَلُّ النَّاسِ،

---

(١) قال أبو المحاسن يوسف بن أحمد بن محمود اليغموري في «نور القبس» (ص: ٢٣): وقال «من الوافر»: ... فذكره.

عَنى بِهِ الْحُفَّاظَ لِلْحَدِيثِ، الْعَالِمِينَ بِطُرُقِهِ، الْمُمَيِّزِينَ لِصَحِيحِهِ مِنْ سَقِيمِهِ، وَقَدْ صَدَقَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي قَوْلِهِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا اعْتَبَرْتَ لَمْ تَجِدْ بَلَدًا مِنْ بُلْدَانِ الْإِسْلَامِ يَخْلُو مِنْ فَقِيهٍ، أَوْ مُتَفَقِّهٍ يَرْجِعُ أَهْلُ مَصْرِهِ إِلَيْهِ، وَيُعَوِّلُونَ فِي فَتَاوِيهِمْ عَلَيْهِ، وَتَجِدُ الْأَمْصَارَ الْكَثِيرَةَ خَالِيَةً مِنْ صَاحِبِ حَدِيثٍ عَارِفٍ بِهِ مُجْتَهِدٍ فِيهِ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِصُعُوبَةِ عِلْمِهِ وَعِزَّتِهِ وَقِلَّةِ مَنْ يَنْجُبُ فِيهِ مِنْ سَامِعِيهِ وَكَتَبَتِهِ، وَقَدْ كَانَ الْعِلْمُ فِي وَقْتِ الْبُخَارِيِّ غَضًّا طَرِيًّا، وَالِارْتِسَامُ بِهِ مَحْبُوبًا شَهِيًّا، وَالدَّوَاعِي إِلَيْهِ أَكْبَرُ، وَالرَّغْبَةُ فِيهِ أَكْثَرُ، وَقَالَ هَذَا الْقَوْلَ الَّذِي حَكَيْنَاهُ عَنْهُ، فَكَيْفَ نَقُولُ فِي هَذَا الزَّمَانِ مَعَ عَدَمِ الطَّالِبِ، وَقِلَّةِ الرَّاغِبِ، وَكَانَ الشَّاعِرُ وَصَفَ قِلَّةَ الْمُتَخَصِّصِينَ مِنْ أَهْلِ زَمَانِنَا فِي قَوْلِهِ:

وَقَدْ كُنَّا نَعُدُّهُمْ قَلِيلًا ∴ فَقَدْ صَارُوا أَقَلَّ مِنَ الْقَلِيلِ»[(١)]

✍ **قلت**: هذا ما قاله الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن أهل زمانه؛ فكيف بزماننا وما قبله بقرون؟!ولذلك فأنصح طلبة العلم بأن يعتنوا بالكتابة؛ فإنَّ الحفظ ضعيفٌ ورقيقٌ، لا سيما في هذا الزمان، والحفظُ خوَّانٌ، وأحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في زمانه كان ينصح بالكتابة، ويكادُ ينكر على المحدِّث إذا قرأ من غير كتاب، ويقول: «الحفظ خوَّان».

قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وساق بسنده... أن أَبَا مُصْعَبٍ قال: «كَانَ مَالِكٌ لَا يُحَدِّثُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ إِلا وَهُوَ عَلَى الطَّهَارَةِ إِجْلالًا لِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَلا يُحَدِّثُ إِلا مِنْ كِتَابِهِ؛ فَإِنَّ الْحِفْظَ خَوَّانٌ.

---

(١) انظر: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ١١٢).

وساق بسنده... عن يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قال: «دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَوْصِينِي؛ فَقَالَ: لَا تُحَدِّثِ الْمُسْنَدَ إِلا مِنْ كِتَابٍ».

وساق بسنده... عن عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قال لِي سَيِّدِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: لَا تُحَدِّثْ إِلا مِنْ كِتَابٍ».

وعن أبي عَلِيٍّ الصَّوَّافَ رَحِمَهُ اللَّهُ **قال:** «سَمِعْتُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى حَفْظِهِ حَدَّثَ مِنْ غَيْرِ كِتَابٍ إِلا أَقَلَّ مِنْ مِائَةِ حَدِيثٍ».

وقال جَعْفَرُ الطَّيَالِسِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَنْبَغِي لِصَاحِبِ الْحَدِيثِ أَنْ يَتَّزِرَ بِالصَّدْقِ، وَيَرْتَدِي بِالْكُتُبِ».(١)

وعن مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مُرَبَّعِ الْحَافِظِ رَحِمَهُ اللَّهُ **قال:** «قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، فَانْقَلَبَتْ بِهِ بَغْدَادُ، وَنُصِبَ لَهُ الْمِنْبَرُ فِي مَسْجِدِ الرَّصَافَةِ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ، فَقَالَ مِنْ حِفْظِهِ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، ثُمّ قَالَ: هِيَ بَغْدَادُ، وَأَخَافُ أَنْ تَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا، يَا أَبَا شَيْبَةَ، هَاتِ الْكِتَابَ».(٢)

✍ **قلت:** هذا في أزمنةٍ كَثُر فيها الحُفَّاظ، الذين كان أحدهم يقومُ ويضعُ يده على المنبر، أو على سارية من سواري المسجد، ويسرد الأحاديث سردًا من حفظه، من بعد صلاة الفجر إلى أن يُؤذن الظهر، وهو قائم يَهْدِر بهذه الأحاديث، ويأتي بها بين يدي الناس، وكان يَهُزُّ رأسه، حتى تسقط عمامته من

---

(١) أخرج السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» (ص: ٤٦)، وانظر: «مناقب الإمام أحمد» (ص: ١٤٦).

(٢) أخرجه الخطيب في» تاريخ بغداد» (١١/ ٢٥٩).

فوق رأسه وهو لا يدري[١]، ومع ذلك أوصى الأئمة بإمساك الكتب والأصول خشية أن يقع الراوي في وهم، أو يخلط في حديث النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ هذا في ذاك الزمان، فما ظنك بأهل زماننا، الذي من يحفظ فيه عدة أحاديث، أو متنًا من المتون المتوسطة بأسانيدها، يُشار إليه بالبنان: فلان حافظ، والذي يحفظ مجموعة من المتون، ولو بدون أسانيد؛ يُشار إليه بالبنان، فلان حافظ، لماذا؟ لأنه كما قيل: «أعورٌ بين عميان»[٢]،

(١) قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «تاريخ الإسلام» (٧/ ٢٥٨): وقال أبو القاسم اللالكائي: «يذكر أن الباغندي كان يسرد الحديث من حَفْظِه كَسْرد التّلاوة السريعة حتّى تسقط عمامته».

(٢) أخرج الخطيب في» تاريخ بغداد» (١٤/ ٣٨١) وساق بسنده ... قال القاضي أَبُو الطيب طاهر بْن عَبْد الله الطبري: سمعتُ أَبَا الْحَسَن الدَّارَقُطْنِيّ سُئل عَن أبي يوسف القاضي، فقال: أعور بين عُميان، وكان القاضي أَبُو عَبْد الله الصيمري حاضرًا؛ فقام فانصرفَ، ولم يَعُدْ إلى مجلس الدَّارَقُطْنِيّ بعد ذَلِكَ.
وقال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ترجمة الْحُسَيْن بن عَلِيّ بن مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَر أَبُو عَبْدِ اللهِ الْقَاضِي الصيمري:
وسمعته-أي الصيمري- يَقُولُ: «حضرت عند أَبِي الْحَسَن الدارقطني، وسمعت منه أجزاء من كتاب «السنن» الذي صنفه، قَالَ: فقرئ عليه حديث غورك السعدي، عَنْ جَعْفَر بن مُحَمَّد، الحديث المسند فِي زكاة الخيل، وفي الكتاب غورك ضعيف، فَقَالَ أَبُو الْحَسَن: ومن دون غورك ضعفاء.
فقيل: الذي رواه عَنْ غورك هو أَبُو يوسف الْقَاضِي، فَقَالَ: أعور بين عميان! وكان أَبُو حامد الإسفراييني حاضرا، فَقَالَ: ألحقوا هذا الكلام فِي الكتاب! قَالَ الصيمري: فكان ذلك سبب انصرافي عَنِ المجلس، ولم أَعُدْ إِلَى أَبِي الْحَسَن بعدها، ثم قَالَ: ليتني لم أفعل، وأيش ضرَّ أبا الْحَسَن انصرافي؟! أو كما قَالَ». انظر: «تاريخ بغداد» (٨/ ٦٣٤).

نعم، هو أحسن حالًا من غيره، لكن أين الحفاظ؟ وأين الأئمة؟ وأين العلماء؟ فالله المستعان.

وإذا كان الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يتكلم عن هؤلاء الأئمة، ويتحسَّر على خُلُوِّ زمانه منهم: ويقول: «كِدْتُ أن لا أراهم إلا في كتاب أو تحت تراب»(١)، فما ظنُّك بنا؟!

✍ **قلت**: ولذلك فأنصح نفسي وطلبة العلم بالاعتناء بالكتابة، وتقييد العلم والمراجعة، وإذا كان حفظك طبْعًا، أي: قد طُبعت وجُبلت على الحفظ؛ فلا شك أنَّ هذا خيرٌ عظيم، فواصل في الحفظ، وإذا كان حفظك بتكلُّف، فتحفظ الشيء وتنساه، ثم تحفظه وتنساه، فلا تشغل نفسك بالحفظ، ولكن اشغل نفسك بالفهم ومعرفة القواعد والأصول العلمية في كل فنٍ، وذاكِرْ أهل العلم في ذلك، وقيِّد هذه العلوم وامْضِ في طريقك، أما أن تأخذ متنًا وتحفظه، وفي آخر الشهر تنساه، ثم تعيد حفظه، وفي آخر الشهر تنساه؛ فأنت بهذا تُضيع وقتك وعمرك وتتعنى ما لا تستطيع ولا تُحسن.

فالفهم والدراية مقدَّمةٌ على الحفظ والرواية، فكل إنسانٍ ينظر ما أتاه الله من مواهب، فيستخدمها أحسنَ استخدامٍ، فكُلٌّ مُيَسَّرٌ لما خُلِقَ له، والعلم الآن هو في بطون الكتب أكثر منه في صدور الرجال، وكان شيخنا الألباني - رحمه الله تعالى- عندما يُسأل يقول: «علمي في كتبي، وليس في صدري» ولذلك فقد كان يُسأل أحيانًا عن المسألة فيقول: هاتوا الكتاب ننظر إيش أنا كتبت في المسألة هذه؟ فإني لا أحفظ ما كتبته.

---

(١) انظر: «تذكرة الحفاظ» (١/ ١٠).

فكلُ إنسانٍ عليه أن يُنمِّي ما أتاه الله من مواهب، ويجتهد فيما يُحسنه ويستطيعه، فإنك إذا تَعَنَّيْتَ وتَكَلَّفْتَ ما لا تستطيع؛ ضَيَّعْتَ ما تستطيع؛ فإنَّ العمر قصيرٌ، والعلم كثيرٌ؛ فقدِّم الأهم فالأهم، والله المستعان.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**قَالَ اِبْنُ اَلصَّلَاحِ: وَقَدْ رَوَى اَلْعَبَادِلَةُ عَنْ كَعْبِ اَلْأَحْبَارِ**).

والعبادلةُ: للعلماء فيهم قولان: فهناك من يجعلهم ثلاثة، ومنهم من يجعلهم أربعة، وكلهم من قريش: عبد الله بن عُمَر، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عَمرو، ومنهم من يضم إليهم الرابع: وهو عبد الله بن الزبير، وذِكْرُ عبد الله بن مسعود فيهم خطأ من جهة الاصطلاح، وإلا فقد ذكر ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّ من سُمِّي بعبد الله في الصحابة مائتان وعشرون، **فقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قُلْتُ: وَيَلْتَحِقُ بِابْنِ مَسْعُودٍ فِي ذَلِكَ سَائِرُ الْعَبَادِلَةِ الْمُسَمَّينَ بِعَبْدِ اللهِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَهُمْ نَحْوُ مِائَتَيْنِ وَعِشْرِينَ نَفْسًا، وَاللهُ أَعْلَمُ».(١)

وزاد على ذلك العراقي، فذكر أنهم: ثلاثمائة، **فقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقولُ ابنِ الصلاحِ: أنَّهم نحوُ مائتينِ وعشرينَ كأنَّهُ أخذهُ منَ «الاستيعابِ «لابنِ عبدِ البرِّ؛ فإنَّهُ عدَّ ممَّن اسمُهُ عبدُ اللهِ مائتينِ وثلاثينَ، ومنهم مَنْ كرَّرَهُ للاختلافِ في اسمِ أبيهِ أو في اسمهِ هو، ومنهم مَنْ لم يصحِّحْ له صحبةً، ومنهم مَنْ لمْ يروِ، وإنَّما ذَكَرهُ لمعاصرتِهِ على قاعِدَتِهِ؛ وذلكَ فوقَ العشرةِ، فبقيَ نحوُ مائتينِ وعشرينَ، كما ذكرَ، ولكنْ قد ذكرَ الحافظُ أبو بكرِ بنُ فتحونَ فيما ذَيَّلَهُ على «الاستيعابِ «مائةً وأربعةً وستينَ رجلًا زيادةً على ذلكَ، وفيهم أيضًا مَنْ

(١) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٢٩٦).

عاصرهُ ولمْ يرهُ، ومَنْ كرههُ للاختلافِ في اسمهِ أيضًا، واسمِ أبيهِ، ومَنْ لمْ تصحَّ صحبتُهُ، ولكنْ يجتمعُ من المجموعِ نحوُ ثلاثمائةِ رجلٍ». [١]

لكن: المقصود بالعبادلة في الاصطلاح: هم هؤلاء الثلاثة أو الأربعة، وأما ابن مسعود فقد مات قبلهم بكثير، أي تقدمت وفاته قبل هؤلاء، وتأخر موت هؤلاء العبادلة الأربعة، واحتاج الناس إليهم، فكانوا إذا أجمعوا على فُتيا؛ قالوا: هذه فتوى أو فُتيا العبادلة، وإلا فابن مسعود من الفقهاء الكبار في الصحابة ـ رَضِي الله عَنهُ ـ.

نعم، هؤلاء العبادلة رووا عن كعب الأحبار[٢]، والعبادلة صحابة،

---

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٣٣).

(٢) كعب الأحبار، أَبُو إسحاق بْن ماتع الحِمْيَري اليَمَانيّ الكِتابيّ:

أسلم في خلافة أبي بكر، أو أول خلافة عمر، العَلاَّمَةُ، الحَبْرُ، الَّذِي كَانَ يَهُودِيًّا، فَأَسْلَمَ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ

تُوُفِّيَ: كَعْبٌ بِحِمْصَ، ذَاهِبًا لِلْغَزْوِ، فِي أَوَاخِرِ خِلاَفَةِ عُثْمَانَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - فَلَقَدْ كَانَ مِنْ أَوْعِيَةِ العِلْمِ.

قال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تقريب التهذيب (ص: ٤٦١): كعب بن ماتع الحميري أبو إسحاق المعروف بكعب الأحبار ثقة من الثانية مخضرم كان من أهل اليمن فسكن الشام مات في آخر خلافة عثمان وقد زاد على المائة وليس له في البخاري رواية إلا حكاية لمعاوية فيه عنه وله في مسلم رواية لأبي هريرة عنه فيه من طريق الأعمش عن أبي صالح خ م د ت س فق.

انظر: «العلل ومعرفة الرجال» لأحمد رواية ابنه عبد الله (٢/ ٥٢١)، و«تاريخ ابن معين» رواية الدوري (٣/ ٩)، و«الجامع في الجرح والتعديل» (٢/ ٤٠٨)، و«المراسيل» لابن أبي حاتم (ص: ٨٩)، و«الكنى والأسماء» للإمام مسلم (١/ ٣٣)، و«الثقات» لابن حبان (٥/ ٣٣٣)، و«جامع التحصيل» (ص: ٢٦٠)، و«سير =⇦

وكعب الأحبار تابعي؛ فهذا من رواية الأكابر عن الأصاغر.

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقولي: (ومنهُ أَخْذُ الصَّحْبِ) أيْ: ومنْ هذا النوعِ، وهوَ روايةُ الأكابرِ عنِ الأصاغرِ، روايةُ الصحابةِ عنِ التابعينَ، كروايةِ العبادلةِ الأربعةِ، وأبي هريرةَ، ومعاويةَ بنَ أبي سفيانَ، وأنسِ بنِ مالكٍ، عنْ كعبِ الأحبارِ، وكروايةِ التابعينَ عن أتباعِ التابعينَ، كما تقدَّمَ من روايةِ الزهريِّ، ويحيى بنِ سعيدٍ عنْ مالكٍ ومثَّلَ ابنُ الصلاحِ أيضًا بعَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، فقالَ: «لمْ يكنْ منَ التابعينَ، وروى عنهُ أكثرُ من عشرينَ نفسًا منَ التابعينَ»، هكذا قالَ: إنَّهُ ليسَ منَ التابعينَ، وتَبِعَ في ذلكَ أبا بكرٍ النقاشَ، فإنَّهُ قالَ: لَمْ يكنْ منَ التابعينَ، وقدْ روى عنهُ عشرونَ رجلًا منَ التابعينَ، وحكاهُ عبدُ الغنيِّ بنُ سعيدٍ، وأقرَّهُ على كونهِ ليسَ منَ التابعينَ، ثمَّ قالَ: جمعتُهم، ووجدتُ زيادةً على العشرينَ، ثمَّ عدَّهم، فبلغَ بهم تسعةً وثلاثينَ رجلًا.

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قلتُ: وعمرُو بنُ شعيبٍ - وإنْ عدَّهُ غيرُ واحدٍ في أتباعِ التابعينَ - فهوَ منَ التابعينَ، فقدْ سَمِعَ مِنْ زينبَ بنتِ أبي سلمةَ، والرُّبَيِّعِ بنتِ مُعَوِّذِ بنِ عَفْراءَ، ولهما صحبةٌ، وقدْ حكى المِزِّيُّ كلامَ عبدِ الغنيِّ، فجعلهُ عنِ الدارقطنيِّ، قالَ: وكانَ الدارقطنيُّ قدْ وافقَهُ على أنَّهُ ليسَ منَ التابعينَ، وليسَ كذلكَ. انتهى. وقولُ ابنِ الصلاحِ: روى عنهُ أكثرُ من عشرينَ منَ التابعينَ، جمعَهم عبدُ الغنيِّ؛ ليسَ بجيدٍ؛ فإنَّهُ قدْ بلغَ بهمْ تسعةً وثلاثينَ رجلًا، كما تقدَّمَ.

= السلف الصالحين» لإسماعيل بن محمد الأصبهاني (ص: ٩٠٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤٨٩)، و«جامع التحصيل» (ص: ٢٦٠).

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قلتُ: وقدْ جمعتُهم في جزءٍ، فبلغتُ بهمْ فوقَ الخمسينَ، قالَ ابنُ الصلاحِ: وقرأتُ بخطِّ الحافظِ أبي محمدٍ الطَّبَسيِّ: أنَّه روى عنهُ نَيِّفٌ وسبعونَ رجلًا منَ التابعينَ، واللهُ أعلمُ». (١)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا:** «... ابن عباسٍ وبقية العبادلة رووا عن كعب الأحبار، وهو من التابعين، وروى كعبٌ أيضًا عن التابعين، وقد صنف الحافظ أبو بكر الخطيب وغيره في رواية الصحابة عن التابعين، فبلغوا جمعًا كثيرًا؛ إلا أن الجواب عن ذلك: أن رواية الصحابة عن التابعين غالبها ليست أحاديث مرفوعة؛ وإنما هي من الإسرائيليات، أو حكايات، أو موقوفات، وبلغني أن بعض أهل العلم أنكر أن يكون قد وُجد شيٌ من رواية الصحابة عن التابعين عن الصحابة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، فرأيت أن أَذْكُر هنا ما وقع لي من ذلك للفائدة، فمن ذلك:

١. حديث سهل بن سعد عن مروان بن الحكم عن زيد بن ثابت «**أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أَمْلىَ عليه:** ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء:٩٥]، فجاء ابن أم مكتوم» الحديث رواه البخاري والنسائي والترمذي، وقال: حَسَنٌ صحيح.

٢. وحديث السائب بن يزيد عن عبد الرحمن بن عبدٍ القاري عن عمر بن الخطاب ـ رَضِي الله عَنهُ ـ عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «**من نام عن حِزْبِهِ، أو عن شَيْءٍ منه؛ فقرأه ما بين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر؛ كُتِبَ له كأنما قرأه من الليل**». رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة.

---

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٧٢).

٣. وحديث جابر بن عبد الله عن أم كلثوم بنت أبى بكر الصديق عن عائشة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ أن رجلا سأل النبي -صلى الله عليه وسلم- عن الرجل يجامع، ثم يَكْسَل، هل عليهما من غسل، وعائشة جالسة، فقال: «**إني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل**». أخرجه مسلم.

٤. وحديث عمرو بن الحرث المصطلق عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله بن مسعود عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود، قالت: خطبنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال: «**يا معشر النساء تَصَدَّقْنَ، ولو من حُلُيِّكُنَّ؛ فإنَّكُنَّ أكثر أهل جهنم يوم القيامة**». رواه الترمذي والنسائي، والحديث متفق عليه من غير ذكر ابن أخي زينب، جعلاه من رواية عمر بن الحارث عن زينب نفسها، والله أعلم.

٥. وحديثُ يَعلى بنِ أميةَ، عَن عنبسةَ بنِ أبي سُفيانَ، عَن أختهِ أمِّ حبيبةَ عَن النبي - صلى الله عليه وسلم - قالَ: «**مَن صَلّى ثنتي عَشرةَ ركعةً بالنهارِ، أو بالليلِ بُنِيَ لهُ بيتٌ في الجنةِ**». رواه النسائي.

٦. وحديث عبد الله بن عمر عن عبد الله بن محمد بن أبى بكر الصديق عن عائشة قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «**ألم تر أن قومك حين بَنَوا الكعبة قَصَروا عن قواعد إبراهيم**». الحديث، رواه الخطيب في كتاب «رواية الصحابة عن التابعين» بإسناد صحيح، والحديث متفق عليه من طريق مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن محمد بن أبى بكر أخبر عبد الله بن عمر عن عائشة بذلك، فجعله من رواية سالم عن عبد الله بن محمد، وهذا يشهد لصحة طريق الخطيب: أن ابن عمر سمعه من عبد الله بن محمد عن عائشة، والله أعلم.

٧. وحديث ابن عمر عن صفية بنت أبى عبيد عن عائشة «**أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ للنساء في الخُفَّيْن عند الإحرام**». رواه الخطيب في الكتاب المذكور، والحديث عند أبى داود من طريق ابن إسحق، قال: ذَكَرْتُ لابن شهاب، فقال: حدثني سالم أن عبد الله كان يصنع ذلك، يعنى قَطْعَ الخفين للمرأة المحرمة، ثم حَدَّثَتْهُ صفية بنت أبى عبيد أن عائشة حَدَّثَتْهَا أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «**قد كان رَخَّصَ للنساء في الخفين**»، فترك ذلك.

٨. وحديث جابر بن عبد الله عن أبى عمرو مولى عائشة، -واسمه ذكوان- عن عائشة أن «**أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يكون جُنُبًا، فيريد الرُّقَاد؛ فيتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يَرْقُد**». رواه أحمد في «مسنده» وفي إسناده ابن لهيعة.

٩. وحديث ابن عباس قال: أتى عليَّ زمان وأنا أقول: أولاد المسلمين مع المسلمين، وأولاد المشركين مع المشركين، حتى حدثني فلان عن فلان أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- سئل عنهم، «**فقال الله أعلم بما كانوا عاملين**». قال: فلقيت الرجل، فأخبرني فأَمْسَكْت عن قولي. رواه أحمد في «مسنده» وأبو داود الطيالسي أيضا في «مسنده»، وإسناده صحيح.

وبين رَاوِيهِ عن الطيالسي -وهو يونس بن حبيب- أن الصحابي المذكور في هذا الحديث هو أُبَيُّ بن كعب، وكذا قال الخطيب، وترجم له في رواية الصحابة عن التابعين عبد الله بن عباس عن صاحب لأبى بن كعب.

١٠. وحديث ابن عمر عن أسماء بنت زيد بن الخطاب عن عبد الله بن حنظلة بن أبى عامر «**أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أَمَرَ بالوضوء لكل صلاة، طاهرا أو غير طاهر، فلما شَقَّ ذلك عليهم؛ أمر بالسواك لكل صلاة**».

رواه أبو داود من طريق محمد بن إسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، **قال**: قلت: أرأيت توضؤ ابن عمر لكل صلاة طاهرًا أو غير طاهر، عَمَّ ذاك؟ فقال حدثته أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد الله بن حنظلة بن أبى عامر حدثها فذكره، وفي روايةٍ عَلَّقها أبو داود، وأسندها الخطيب إلى عبيد الله بن عبد الله بن عمر، كذا أورده الخطيب في رواية عبد الله بن عمر عن أسماء.

والظاهر: أنه من رواية ابنه عبيد الله بن عبيد الله بن عمر عن أسماء، وإن كانت حدثَت ابَن عمر نَفْسَهُ، وكذا جعل المزى في «تهذيب الكمال» الراوي عنها عبد الله بن عبد الله بن عمر، وحديث عمر عن أسماء بنت زيد بن الخطاب عن عبد الله بن حنظلة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «**لولا أن أَشُقَّ على أمتي؛ لأَمَرْتُهم بالسواك عند كل صلاة**». رواة الخطيب فيه.

١١. وحديث سليمان بن صرد عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه، قال: «تذاكروا غسل الجنابة عند النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: «**أما أنا فأُفيض على رأسي ثلاثًا**». الحديث رواه الخطيب، وهو متفق عليه من رواية سليمان عن جبير ليس فيه نافع.

١٢. وحديث أبى الطفيل عن بكر بن قرواش عن سعد بن أبى وقاص، قال: قال: رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «**شيطان الردهة يحذره رحل من بجيلة**» الحديث رواه أبو يعلى الموصلي في «مسنده» قال صاحب «الميزان»: بكر بن قرواش لا يعرف، والحديث منكر، وحديث أبى هريرة عن أم عبد الله أبى ذئاب عن أم سلمة: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «**ما ابتلى الله عبدا ببلاء، وهو على طريقة يكرهها؛ إلا جعل الله ذلك البلاء له كفارة**». رواه ابن أبي الدنيا في كتاب «المرض والكفارات» ومن طريقه الخطيب.

١٣. وحديث ابن عمر عن صفية بنت أبى عبيد عن حفصة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: «**من لم يُجْمِعِ الصومَ قبل الصبح؛ فلا صوم له**».

١٤. وحديث ابن عمر عن صفية عن حفصة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: «**لا يُحَرِّم من الرضاع إلا عَشْرُ رَضْعَاتٍ فصاعدا**». رواهما الخطيب، وفي إسنادهما محمد بن عُمر الواقدي.

١٥. وحديث أنس عن وقاص بن ربيعة عن أبى ذر قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فيما يرويه عن ربه عَزَّوَجَلَّ: «**ابْنَ آدم، إنك إن دَنَوْتَ مِنِّي شِبْرًا؛ دَنَوْتُ منك ذِرَاعا**». الحديث.

١٦. وحديث أبى الطفيل عن عبد الملك بن أخي أبى ذر أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم -أخبرني أنهم لن يُسَلَّطوا على قَتْلى، ولن يَفْتِنوني عن ديني. الحديث.

١٧. وَحديثُ أَبِي أُمامةَ، عَن عَنبسةَ بنِ أبي سُفيانَ، عن أمِ حبيبةَ، سَمعتُ رسولَ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - يقولُ: «**ما مِن رجلٍ مُسلمٍ يحافظُ على أربعِ ركعاتٍ قَبل الظهرِ، وأربعٍ بعدَ الظُهرِ، فَتَمَسَّهُ النَّارُ**».

١٨. وحديث أبى الطفيل عن حلام بن جزل عن أبى ذر مرفوعًا «**الناس ثلاث طبقات**». الحديث روى هذه الأحاديث أيضا الخطيب بأسانيد ضعيفة.

فهذه عشرون حديثًا من رواية الصحابة مرفوعة عن التابعين عن الصحابة مرفوعة، ذكرتها للفائدة، والله أعلم».(١)

✍ **قلت**: كذا قال، وعدَّها ثمانية عشر حديثًا فقط.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**فقد حَكَى عنه عمر، وَعَلِيٌّ، وَأبو هريرة، وجَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ**).

أي حكى عنه من هو أكبر من العبادلة، وأحفظ، وأغزر علمًا، مثل: عمر، وعلي، وأبي هريرة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ، حَكَوْا عن كعب الأحبار.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَقَدْ رَوَى الزُّهْرِيُّ ويَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ عَنْ مَالِكٍ، وهُمَا مِنْ شُيُوخِهِ، وكذا رَوَى عن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ جَماعَةٌ مِنَ التابعين، قيلَ: «إنهم نيِّفٌ وعِشْرُونَ»، ويُقالُ: «بِضْعٌ وسَبْعُونَ»، فاللهُ أَعْلَمُ**).

عمرو بن شعيب: هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، يروي عن أبيه شعيب، عن جده وهو عبد الله بن عَمْرو بن العاص، فالضمير في «جده» يعود إلى شعيب والد عَمْرو، وليس إلى عَمْرو، فجَدُّ عمروٍ محمد،

(١) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٧٦).

وقد روى شعيب-والد عمرو- عن جده عبد الله بن عَمرو أيضًا، وعندما يروي عمرو عن أبيه عن جده، أي عن جد أبيه، وليس عن جده هو، وإلا فجد عمرو هو محمد عبد الله بن عمرو.

ومختلف في هذه السلسلة، هل هي متصلة أم لا؟ وإن كان الراجح اتصالها، فالقول: بأن الصحابة -حسب طبعة الشيخ شاكر، كما قال الشيخ الحلبي- رووا عن عمرو بن شعيب بعيد جدًّا، فعمرو بن شعيب لم يُدرك صحابيًّا قط، من أجل أن يروي عنه جماعة من الصحابة، وإنما روى عن جماعة من التابعين؛ لأنه صغير وأبوه تابعي.

قال عبد الغني بن سعيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سَمِعْتُ الشَّيْخَ أَبَا مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ النَّقَّاشَ يَقُولُ: عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ لَيْسَ بِتَابِعِيٍّ، وَرَوَى عَنْهُ عِشْرُونَ رَجُلا مِنَ التَّابِعِينَ. قال الشيخ: فتتبعت ذلك فاجتمع عندي نحو مِنْ ثَلاثِينَ رَجُلا مِنَ التَّابِعِينَ، رَوَوْا عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَكَذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، تَلامِذَتُهُ كُلُّهُمْ تَابِعُونَ، وَلَيْسَ هُوَ مِنَ التَّابِعِينَ، غَيْرَ أَنَّهُ أُدْخِلَ عَلَى عَائِشَةَ ـ رَضِي الله عَنها ـ وَهُوَ صَبِيٌّ، وَلَيْسَ يَصِحُّ لَهُ شيءٌ عَنِ الصَّحَابَةِ».(١)

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَكَعَمْرِو بْنِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ لَمْ يَكُنْ مِنَ التَّابِعِينَ، وَرَوَى عَنْهُ أَكْثَرُ مِنْ عِشْرِينَ نَفْسًا مِنَ التَّابِعِينَ، جَمَعَهُمْ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ الْحَافِظُ فِي كُتَيِّبٍ لَهُ.

(١) انظر: «فوائده» (ص: ٣٤).

وَقَرَأْتُ بِخَطِّ الْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدٍ الطَّبَسِيِّ فِي تَخْرِيجٍ لَهُ قَالَ: «عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ لَيْسَ بِتَابِعِيٍّ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ نَيِّفٌ وَسَبْعُونَ رَجُلًا مِنَ التَّابِعِينَ»، وَاللهُ أَعْلَمُ».(١)

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله» وكعمرو بن شعيب بن ....، انتهى، **وفيه أمور:**

أحدها: أَنَّ جَزْمَ المصِّنف بكون عمرو بن شعيب ليس من التابعين ليس بجيد، فقد سمع من غير واحد من الصحابة، سمع من زينب بنت أبي سلمة، ربيبة النبي -صلى الله عليه وسلم- والرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ بن عفراء، وهما صحابيتان، وكأن المصنف أخذ ذلك من الذي ذكره بعد هذا، أنه قرأه بخط الحافظ أبي محمد الطَّبَسِيِّ، قال: عمرو بن شعيب ليس بتابعي، كذا كناه ابن الصلاح أبا محمد، وإنما هو أبو الفضل محمد بن أبي جعفر الطَّبَسِيِّ، هكذا كناه وسماه الحافظ أبو سعد السمعاني في «الأنساب»، ووصفه بالحافظ صاحبِ التصانيف الكثيرة، كتب عن الحاكم أبي عبد الله، وأبي طاهر بن محمش الزيادي، إلى أن قال: وكانت وفاته في حدود سنة ثمانين وأربعمائة بطَبَس، وهي بين نيسابور وأصبهان وكرمان، ولم يُفْتَحْ من زمان عمر من خراسان سواها، وقد سبق الطَبَسيَّ إلى ذلك أبو بكر محمد بن الحسن بن محمد النقاش المصري المفسر، وهو ضعيف.

قال الدارقطني: سمعت أبا بكر النقاش يقول: عمرو بن شعيب ليس من التابعين، وقد روى عنه عشرون من التابعين، قال الدارقطني: فتتبعتُ ذلك

---

(١) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٣٠٨).

فوجدتُهم أكثر من عشرين.

قال الحافظ أبو الحجاج المزى في «التهذيب» بعد حكايته لذلك: «وكأن الدارقطني قد وافقه على أنه ليس من التابعين، وليس كذلك، ثم ذكر سماعه من الرُّبَيِّع بنت معوذ وزينب ابنة أبي سلمة.

الأمر الثاني: أن قول المصنف: روى عنه أكثر من عشرين نفسًا من التابعين، جمعهم عبد الغنى بن سعيد الحافظ في كُتَيِّبٍ له؛ ليس بجيد؛ فإن عبد الغنى عَدَّهُم في الجزء المذكور أربعين نفسًا إلا واحدًا، وهذه أسماؤهم، مرتبين على الحروف: إبراهيم بن ميسرة، وأيوب السختياني، وبكير بن الأشج، وثابت البناني، وجرير بن حازم، وحبيب بن أبي موسى، وحرير بن عثمان الرحبى، والحكم بن عتيبة، وحميد الطويل، وداود بن قيس، وداود ابن أبي هند، والزبير بن عدى، وسعيد بن أبي هلال، وأبو حازم سلمة بن دينار، وأبو إسحاق الشيباني، وابنه سليمان بن أبي سليمان، وسليمان بن مهران الأعمش، وعاصم الأحول-قاله عبد الغنى بن سعيد -وفيه نظرٌ، وعبد الله بن عون، وعبد الله بن أبي مليكة، وعبد الرحمن بن حرملة، وعبد العزيز بن رفيع، وعبد الله بن عمر العمرى، وعطاء بن أبي رباح، وعطاء بن السائب، وعطاء الخراساني، وعلى بن الحكم البناني، وعمرو بن دينار، وأبو إسحق السبيعي، واسمه عمرو بن عبد الله، وقتادة، وأبو الزبير محمد بن مسلم، ومحمد بن مسلم الزهري، ومطر الوراق، ومكحول، وموسى بن أبي عائشة، وهشام بن عروة، ووهب بن منبه، ويحيى بن سعيد، ويحيى بن أبي كثير، ويزيد بن أبي حبيب، وقال عبد الغنى بن سعيد بعد أن روى حديث يزيد بن أبي حبيب: هو بيزيد بن الهاد أشبه.

الأمر الثالث: أنه قد روى عنه جماعة كثيرون من التابعين غير هؤلاء، لم يذكرهم عبد الغنى، وهم: ثابت بن عجلان، وحسان بن عطية، وعبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، والعلاء بن الحرث الشامي، ومحمد بن إسحاق ابن يسار، ومحمد بن جحادة، ومحمد بن عجلان، وأبو حنيفة النعمان بن ثابت، وهشام بن الغاد، ويزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، ويعقوب بن عطاء بن أبي رباح، فهؤلاء زيادة على الخمسين من التابعين قد رووا عنه.

وقد حكى المصنف عقب هذا عن الطَّبَسِيِّ أنه روى عنه نيِّفٌ وسبعون من التابعين، والله أعلم».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَلَوْ سَرَدْنَا جَمِيعَ ما وَقَعَ من ذلك؛ لطالَ الفَصْلُ جدًّا**).

يعني لو سَرَدَ الحافظُ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ الروايات التي جاءت من رواية الصحابة عن التابعين، أو من رواية التابعين عن أتباعهم، أو من رواية الشيوخ عن تلامذتهم؛ لطال الفصل جدًّا، وهو في مقام الاختصار؛ لأن كتابه هذا في اختصار علوم الحديث، ولا يليق بمن شرع في الاختصار أن يستطرد ويجمع كل هذه المواضع، وهذا يدلنا على أنَّ الإنسان عليه أن يعرف نوع الكتاب الذي هو بصدد الكتابة فيه، هل هو في مقام البسط أو في مقام الاختصار؟

فإذا كنت في مقام البسط؛ فمعيب منك أن تختصر اختصارًا مخِلًّا، وإذا كنت في مقام الاختصار؛ فغير مقبول منك أن تفصّل تفصيلًا مملًا، وذلك بأن

---

(١) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٣٣١).

تبسط الكلام عن فرع من الفروع وكأنك في المطولات، فلا بد أن تدرك المقام الذي أنت بصدده.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**قال ابن الصلاح: وفي التنبيه على ذلك من الفائدة معرفة قَدْرِ الراوي على المروي عنه.**

قال: وقد صَحَّ عن عائشة ـ رَضِي الله عَنها ـ أنها قالت: أَمَرَنا رسولُ الله – صلى الله عليه وسلم– أن نُنْزِلَ الناسَ منازِلَهُم»).

✍ **قلت**: سبق ذِكْر عدة فوائد في معرفة هذا الفن، ولم يذكر المصنف هنا إلا معرفة قَدْرِ الراوي على المروي عنه، أي معرفة أن التلميذ في هذا السند أكبر من الشيخ: إما في سنِّه، أو في قدْره ومنزلته، أو في علو إسناده، أو نحو ذلك، وقد سبق ذكر فوائد أخرى زيادةً على ذلك.

وأما حديث: «**أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ**»[١] فقد اختُلف فيه، وقد سبق الكلام فيه.



---

(١) (**ضعيف**)، أخرجه مسلم في مقدمة «الصحيح» (١/ ٥)، وأبو داود في «سننه» (٤٨٤٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٤٨٩)، وضعفه شيخنا الألباني – رحمه الله تعالى – في «السلسلة الضعيفة» (١٨٩٤).





النَّوْعُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُون: مَعْرِفَةُ الْمُدَبَّج

❖ **قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (وَهُوَ رِوَايَةُ الْأَقْرَانِ سِنًّا وَسَنَدًا، وَاكْتَفَى الْحَاكِمُ بِالْمُقَارَبةِ فِي السَنَدِ، وَإِنْ تَفَاوَتَت الْأَسْنَانُ، فَمَتَى رَوَى كُلٌّ مِنْهُمَا عَن الْآخَرِ؛ سُمِّيَ «مُدَبَّجًا»، كَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ، وَالزُّهْرِيِّ وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمَالِكٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، فَمَا لَمْ يَرْوِ كل عَن الْآخَرِ لَا يُسَمَّى «مُدَبَّجًا» وَاللهُ أَعْلَمُ).**

[الشرح]

• قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: (**وَهُوَ رِوَايَةُ الْأَقْرَانِ سِنًّا وَسَنَدًا**)، وهناك قيدٌ آخر، وليس المرادُ رواية الأقران بإطلاقٍ، بل المقصودُ برواية الأقران: إذا كان كلٌّ منهما يروي عن الآخر، وإلا فهناك رواياتٌ كثيرةٌ يروي فيها القرين عن قرينه، دون أن تكون رواية كل منهما عن الآخر مُدبَّجةً، وفيه مرة يكون الراوي تلميذًا، ومرة يكون شيخًا، فهذا النوع قليل في الروايات؛ ولذلك أُفرِد بنوع مستقل.

وأما سنًّا فمعروفٌ، أي لو أن هذا الرجل ابن خمسين سنة مثلا وقرينه ابن خمسين سنة تقريبًا: فهذان اشتركا في السن، وأما عن كونه قرينًا للآخر في السند؛ فهو اشتراكُهما في الأخذ عن الشيوخ، ومعناه اللُّقِيُّ، فروايةُ الأقران سِنًّا وسندًا، أي سنًّا ولُقْيا، وليس المراد أن يكون جميع شيوخ هذا الراوي

هم جميع شيوخ الراوي الآخر، وإلا فهذا شرط يَنْدُر معه تسمية الراوي قرينا لفلان، والمقصود عدد من الشيوخ أو كثير منهم.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وَاكْتَفَى اَلْحَاكِمُ بِالْمُقَارَبَةِ فِي السَنَدِ، وَإِنْ تَفَاوَتَت اَلْأَسْنَانُ، فَمَتَى رَوَى كُلٌّ مِنْهُمْ عَن اَلْآخَرِ؛ سُمِّيَ «مُدَبَّجًا» كَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ، وَالزُّهْرِيِّ وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ اَلْعَزِيزِ، وَمَالِكٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَعَلِيِّ بْنِ اَلْمَدِينِيِّ، فَمَا لَمْ يَرْوِ عَن اَلْآخَرِ؛ لَا يُسَمَّى «مُدَبَّجًا» والله أعلم)**.

أي أن -الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ سَهَّل في شرط المقاربَة في السن، واكتفى بالمقاربَة في السند، فإن تقارنَا في لقاء المشايخ والأَخْذ عنهم؛ وروى كل منهما عن الآخر؛ سماه «مُدَبّجا» وإن لم يتقارنَا أو يتقاربا في السن؛ إلا أن غالب من تقارنُوا في اللقاء والأخذ عن المشايخ أنهم يتقارنُون في السن إلا فروقًا يسيرة، وإن لم يكن كل منهما لا يزيد ولا ينقص في السن عن الآخر.

كمن يطلب العلم وهو ابن ثمان سنوات مثلًا؛ فيلقى شيوخًا، وآخر يطلب العلم وهو ابن عشرين أو خمسٍ وعشرين سنة، ويلقى الشيوخ أنفسهم، الذين أخذ العلمَ الطالبُ الأول عنهم، فكلاهما من ناحية الشيوخ قرينان، ومن ناحية السن مختلفان، فعند الحاكم تكون روايتهما من رواية الأقران، وإن تفاوتا في السن، أي أنه يُسَهِّل ويُمشِّي في مسألة السن، وتخصيص ذكر الحاكم بذلك؛ يدل على أن غيره ليس كذلك، وإلا فلماذا خُصَّ الحاكم بالذِّكْر؟ فإنَّ أكثر المحدثين على خلاف هذا التسهيل في السِّن الذي جاء عن الحاكم، ولذا قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(فَمَا لَمْ يَرْوِ عَن اَلْآخَرِ؛ لَا يُسَمَّى «مُدَبَّجًا»)**.

✍ **قلت**: إنما يُسَمَّى من رواية الأقران.

وقد ذكر السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّ الفائدة من معرفة الحديث المدَبَّج: أنك تدفع تَوَهُّم الزيادة في السند؛ كأن يأتي سند يُرْوى عن أبي هريرة عن عائشة عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فقد يتوهم أحد: أنَّ ذكر «عائشة» في السند أو ذكر «أبي هريرة» زيادة في السند؛ لأن أبا هريرة صحابي وعائشة صحابية -رضي الله عنهما جميعًا- والأصل أو العادة في رواية الصحابي أن تكون عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مباشرة، لا عن صحابي آخر عنه ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فإذا كان الباحث يَعْلَم أنه تُوجَد رواياتٌ من رواية الأقران عن بعضهم؛ فإن ذلك يجعل الباحث يَحْمِل ذِكْرَ الشيخ الأعلى في السند على أنه ليس من باب الوهم، وَيسْلَمُ من تخطئة الرواة الثقات الذين رووه هكذا، فهذه فائدة معرفة هذا النوع، أو فائدة معرفة رواية الأقران عن بعضهم.

فائدة:

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقدْ يجتمعُ جماعةٌ منَ الأقرانِ في حديثٍ واحدٍ، كحديثٍ رواهُ أحمدُ بنُ حنبلٍ عن أبي خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بنِ حَرْبٍ، عن يحيى بنِ مَعِينٍ، عن عليِّ بنِ المدينيِّ، عن عبيدِ اللهِ بنِ مُعَاذٍ، عنْ أبيهِ، عن شعبةَ، عن أبي بكرِ بنِ حفصٍ، عن أبي سلمةَ، عن عائشةَ، قالتْ: «**كُنَّ أزواجُ النبيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يأخذنَ من شُعُورِهِنَّ حتَّى يكونَ كالوفرةِ**». وأحمدُ والأربعةُ فوقَهُ خمستُهم أقرانٌ، كما قالَ الخطيبُ».(١)

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٧٤).

=⇦

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَقَدْ يَجْتَمِعُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَقْرَانِ فِي سِلْسِلَةٍ؛ كَرِوَايَةِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ ابْنِ مَعِينٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مُعَاذٍ لِحَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: «**كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَأْخُذْنَ مِنْ شُعُورِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوَفْرَةِ**». فَالْخَمْسَةُ - كَمَا قَالَ الْخَطِيبُ - أَقْرَانٌ.

= ✍ **قلت**: والحديث أخرجه محمد بن عمر المديني في «كتاب اللطائف من علوم المعارف» (ص: ٦٩١)، وأبو عثمان البحيري في «السابع من فوائد أبي عثمان البحيري» مخطوط (ص: ١٧٨) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عِمْرَانَ، بِإِسْفَرَائِنَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عِمْرَانَ الْمَقْدِسِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْحَافِظُ الرَّقِّيُّ، بِأَنْطَاكِيَةَ، ثنا حُمَيْدُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: «كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يَأْخُذْنَ مِنْ شُعُورِهِنَّ كَقَدْرِ الْوَفْرَةِ».

قَالَ حُمَيْدٌ: فَلَقِيتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ، فَقلت: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْكَ بِكَذَا. فَقَالَ: نَعَمْ، صَدَقَ أَحْمَدُ، كُنَّا فِي جِنَازَةِ مُعَاذٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ آخِذٌ بِيَدِي، فَقَالَ: أَلا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا مَا أَظُنُّ فِي أُذُنَيْكَ مِثْلَهُ؟ حَدَّثَنِي صَاحِبُ السَّرِيرِ، يَعْنِي مُعَاذًا، بِهَذَا.

وأخرجه أبو عوانة في «المستخرج» (٨٥٠) بِنَحْوِهِ.

والحديث أخرجه من غير هذا السند مسلم في «صحيحه» (٦٥٤).

قال البغوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرح السنة» (١٢/ ١٠٠): يُقَالُ: الْوَفْرَةُ: الشَّعْرُ إِلَى شَحْمَةِ الأُذُنِ، وَالْجُمَّةُ: إِلَى الْمَنْكِبِ، وَاللِّمَّةُ: الَّتِي أَلَمَّتْ بِالْمَنْكِبَيْنِ.

وانظر: «المسلسلات المختصرة المقدمة أمام المجالس المبتكرة» (ص: ٦٥)، و«جياد المسلسلات» للسيوطي (ص: ٩٨).

وَرِوَايَةُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ لِحَدِيثِ: «**مَا نَجَاةُ هَذَا الْأَمْرِ**». فَفِيهِ أَرْبَعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي نَسَقٍ.

وَكَذَا اجْتَمَعَ أَرْبَعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثَ، بَعْضُهَا فِي «الصحيحين» وَغَيْرِهِمَا.

وَأَفْرَدَ فِيهِ كُلٌّ مِنْ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ سَعِيدٍ الْمِصْرِيِّ وَأَبِي الْحَجَّاجِ يُوسُفَ بْنِ خَلِيلٍ الدِّمَشْقِيِّ فِيمَا سَمِعْنَاهُ جُزْءًا، بَلِ اجْتَمَعَ مِنْهُمْ خَمْسَةٌ فِي حَدِيثِ: «**الْمَوْتُ كَفَّارَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**»، وَذَلِكَ مِنْ رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ بِلَالٍ، وَهُوَ غَرِيبٌ؛ لِاجْتِمَاعِ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ فِيهِ. وَيَدْخُلُ فِي النَّوْعِ قَبْلَهُ، وَدُونَ هَذَيْنِ الْعَدَدَيْنِ مِمَّا أَمْثِلَتُهُ أَكْثَرُ مِمَّا اجْتَمَعَ فِيهِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ كَمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ مَالِكِ بْنِ يُخَامِرَ - عَلَى الْقَوْلِ بِصُحْبَتِهِ - عَنْ مُعَاذٍ، وَكَمُعَاوِيَةَ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أُخْتِهِ أُمِّ حَبِيبَةَ، ثُمَّ مِمَّا أَمْثِلَتُهُ أَكْثَرُ مِمَّا يَدْخُلُ فِي هَذَا النَّوْعِ وَمَا لَا يَدْخُلُ ؛ كَابْنِ عُمَرَ عَنْ كُلٍّ مِنْ أَبِيهِ وَأُخْتِهِ حَفْصَةَ.

وَأَمَّا رِوَايَةُ اللَّيْثِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ لِحَدِيثِ: «**اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِإِدَاوَةٍ**».

وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، فَفِيهِمَا أَرْبَعَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ فِي نَسَقٍ، وَدُونَ هَذَا الْعَدَدِ مِمَّا أَمْثِلَتُهُ أَكْثَرُ مَا اجْتَمَعَ فِيهِ ثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ؛ كَالزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ

الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ وَكَذَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ثُمَّ مَا اشْتَمَلَ عَلَى اثْنَيْنِ، وَأَكْثَرُ مَا وُجِدَ مِنْهُمْ حَسْبَمَا أَشَرْتُ إِلَيْهِ فِي الْمُرْسَلِ فِي نَسَقٍ؛ إِمَّا سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ، وَفِي أَشْبَاهِ مَا ذَكَرْتُهُ طُولٌ، وَلِلْخَطِيبِ رِوَايَةُ التَّابِعِينَ بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ، وَهُوَ مَعَ رِوَايَةِ الصَّحَابَةِ بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ، الَّذِي عَلِمْتَ إِفْرَادَ نَوْعٍ مِنْهُ بِالتَّأْلِيفِ أَيْضًا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ الصَّلَاحِ وَأَتْبَاعُهُ، وَلَكِنْ قَدِ اسْتَدْرَكَهُمَا بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ عَلَيْهِ». (١)

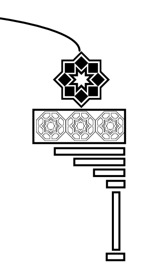
✍ **قلت**: ومن المدبَّج -أيضًا- نوعٌ مَقْلوبٌ في تدبيجِه، -وإن كان مستويًا في الأمور المتعلقة في الرواية- أي ليس فيه شيءٌ من الضعف الذي في نوع «المقلوب» الماضي في أنواع «الضعيف»، ومثال هذا النوع عجيبٌ مُسْتَطْرفٌ، وهو: رواية مالك بن أنس عن سفيان الثوري عن عبد الملك بن جريج، وروى أيضًا ابن جريجٍ عن الثوري عن مالك(٢)، فهذا الإسناد كان على صورة، ثم جاء في رواية أخرى مقلوبًا، كما ترى)(٣).

❁ ❁ ❁

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٧٠).

(٢) انظر: «اللطائف من دقائق المعارف» لأبي موسى المديني (١٩١).

(٣) انظر: «الباعث الحثيث» (ص: ٣٩١).

النَّوْعُ الثَّالِثُ وَالْأَرْبَعُون: مَعْرِفَةُ الإِخْوَةِ وَالأَخَوَاتِ مِنَ الرُّوَاة

❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (وَقَدْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ: عَلِيُّ بْنُ اَلْمَدِينِيِّ، وَأَبُو عَبْدِ اَلرَّحْمَنِ اَلنَّسَائِيُّ، فَمِنْ أَمْثِلَةِ اَلْأَخَوَيْنِ: عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَأَخُوهُ عُتْبَةُ، عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَأَخُوهُ هِشَامٌ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَخُوهُ يَزِيدُ.

وَمِن اَلتَّابِعِينَ: عَمْرُو بنُ شُرَحْبِيلٍ أَبُو مَيْسَرَةَ وأَخُوهُ أَرْقَمُ، كِلاهُما مِن أَصحابِ ابنِ مَسْعُودٍ، ومِن أَصحابِه أَيْضًا: هُزَيْلُ بنُ شُرَحْبِيلٍ، وأَخُوهُ أَرْقَمُ، ثلاثةُ إِخْوَةٌ: سَهْلٌ وعَبَّادٌ وعُثمانُ: بَنُو حُنَيْفٍ، وعَمْرُو بنُ شُعَيْبٍ وأَخَوَاه: عُمَرُ وشُعَيْبٌ، وعَبْدُ الرحمنِ بن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ وأَخَوَاهُ: أُسَامَةُ، وعَبْدُ اللهِ.

أربعةُ إِخوةٌ: سُهَيْلُ بنُ أَبِي صَالِحٍ وإِخْوَتُهُ: عَبْدُ اللهِ -الذي يُقالُ له: «عَبَّادٌ»- ومُحَمَّدٌ، وصَالِحٌ.

خمسةُ إِخْوَةٌ: سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ وإِخْوَتُهُ الأربعةُ: إِبراهيمُ، وآدَمُ، وعِمرانُ، ومُحَمَّدٌ.

قالَ الحَاكِمُ: سَمِعْتُ الحَافِظَ أَبَا عَلِيٍّ الحُسَينَ بنَ عَلِيٍّ -يعني النَّيْسَابُورِيَّ- يَقُولُ: كُلُّهُم حَدَّثُوا.

سِتَّةُ إِخْوَةٌ: وهم مُحَمَّدُ بنُ سِيرِينَ وإِخْوَتُهُ: أَنَسٌ، ومَعْبَدٌ، ويحيى، وحفصة، وكريمة، كذا ذَكَرهم النسائي ويحيى بن معين أيضًا، ولم يذكر الحافظ أبو علي النيسابوري فيهم: «كريمة» فَعَلَى هذا يكونون من القسم الذي قَبْلَهُ، وكان مَعْبَدٌ أكبَرَهم، وحفصةُ أصغرَهم.

وقد رَوَى مُحَمَّدُ بنُ سِيرِينَ عَن أَخِيهِ يَحْيَى، عَن أَخِيهِ أَنَسٍ، عَنْ مَوْلاهُم أَنَسِ بنِ مَالِكٍ: أنَّ رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- قالَ: «لَبَّيْكَ حَقًّا حَقًّا، تَعَبُّدًا وَرِقًّا».

ومثالُ سَبْعَةِ إِخْوَةٍ: النُّعْمَانُ بنُ مُقَرِّنٍ وإِخْوَتُهُ: سِنَانٌ، وسُوَيْدٌ، وعَبْدُ الرحمنِ، وعَقِيلٌ، ومَعْقِلٌ، ولم يُسَمَّ السابعُ، هَاجَرُوا وصَحِبُوا النبيَّ -صلى الله عليه وسلم-.

ويُقالُ: إنهم شَهِدُوا الخندقَ كُلَّهُم، قال ابنُ عَبْدِ البَرِّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ: لم يُشارِكْهُم أَحَدٌ فِي هَذِه المَكْرُمَةِ، وثَمَّ سَبْعَةُ إِخْوَةٍ صَحَابَةٌ، شَهِدُوا كُلُّهُم بَدْرًا، لَكِنَّهُم لأُمٍّ؛ وهي عَفْرَاءُ بنتُ عُبَيْدٍ، تَزَوَّجَتْ أَوَّلًا بالحارثِ بنِ رِفَاعَةَ الأَنْصَارِيِّ، فأَوْلَدَهَا مُعاذًا ومُعَوِّذًا، ثم تَزَوَّجَتْ بَعْدَ طَلاقِهَا بالبُكَيْرِ بنِ عَبْدِ يَالِيلَ بنِ نَاشِبٍ، فأَوْلَدَها إِياسًا وخَالِدًا وعَاقِلًا وعَامِرًا، ثم عَادَتْ إلى الحَارِثِ، فأَوْلَدَها عَوْنًا، فأربعةٌ مِنهُم أَشِقَّاءُ، وهُم بَنُو البُكَيْرِ، وثَلاثَةٌ أَشِقَّاءُ، وهُم بَنُو الحارثِ، وسَبْعَتُهُم شَهِدُوا بَدْرًا معَ رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-. ومُعَاذٌ ومُعَوِّذٌ ابنَا عَفْرَاءَ هُمَا اللذانِ أَثْبَتَا أَبَا جَهْلٍ عَمْرَو بنَ هِشَامٍ المَخْزُومِيَّ، ثم احتزَّ رَأْسَهُ -وهو طَرِيحٌ- عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ الهُذَلِيُّ ـ رَضِي الله عَنهُم ـ).

[الشرح]

وفائدة معرفة هذا النوع: الأمن من الوقوع في عَدِّ ما ليس بأخٍ أخًا، ومعرفة الأخوة والأخوات من الرواة، وأن بيتهم يضمُّ عددًا من الرواة للحديث النبوي، كما ذكر السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «فتح المغيث»، فذكر مثالًا، ثم ذكر أن هذا العلم منشؤه الاستقراء، وعلى طالب العلم أن يرجع إلى كتب الرجال في هذا الباب؛ ليعرف: هل فلانٌ هذا أخوُ فلان ذاك أم لا؟

فلعله إذا رجع إلى الكتب هذه وجد تباين الطبقات، فيستبعد أن يكون هذان أخوين؛ فإن الإخوة يكونان في طبقة واحدة غالبا، أو يعرف اسم الجد لكل منهما؛ فيتميز له أن هذا ليس أخًا لهذا، أو نحو ذلك.

قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهُوَ عِلْمٌ بِرَأْسِهِ عَزِيزٌ».(١)

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهُوَ نَوْعٌ لَطِيفٌ، وَفَائِدَةُ ضَبْطِهِ: الْأَمْنُ مِنْ ظَنِّ مَنْ لَيْسَ بِأَخٍ أَخًا لِلِاشْتِرَاكِ فِي اسْمِ الْأَبِ، كَأَحْمَدَ بْنِ إِشْكَابَ وَعَلِيِّ بْنِ إِشْكَابَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ إِشْكَابَ، أَوْ ظَنِّ الْغَلَطِ».(٢)

أي: وإن اشتركوا في اسم الأب؛ فهم ليسوا إخوة.

- قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وَقَدْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ اَلْمَدِينِيِّ(٣)، وَأَبُو عَبْدِ اَلرَّحْمَنِ اَلنَّسَائِيُّ(٤)**.

(١) انظر: «المعرفة» (١٥٢).

(٢) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٧٣)، و«التدريب» (٢/ ٧٢٠).

(٣) واسم الكتاب: «تسمية من رُوِيَ عنه من أولاد العشرة» المحقق: د. علي محمد جماز، الناشر: دار القلم. وبتحقيق: د/ باسم الجوابرة.

(٤) نقل الشيخ الحلبي عن شيخنا الألباني -رحمهما الله تعالى- أن في ظاهرية دمشق =

• قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: (**وَمِن اَلتَّابِعِينَ: عَمْرُو بنُ شُرَحْبِيلٍ أَبُو مَيْسَرَةَ وأَخُوهُ أَرْقَمُ، كِلاهُما مِن أَصحابِ ابنِ مَسْعُودٍ**[١]**، ومِن أَصحابِه أَيْضًا: هُزَيْلُ بنُ شُرَحْبِيلٍ، وأَخُوهُ أَرْقَمُ**[٢]).

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الذي ذكره المصنف من كون أرقم بن شرحبيل اثنين، أحدهما: أخو عمرو بن شرحبيل، والآخر: أخو هزيل بن شرحبيل ليس بصحيح، وأرقم بن شرحبيل واحد، وإنما اختلف كلامُ التاريخيين والنسَّابين، هل الثلاثة إخوة؟ وهم: عمرو بن شرحبيل وأرقم بن شرحبيل وهزيل بن شرحبيل، أو أن أرقم وهزيلًا أخوان؟ وليس عمرو أخًا لهما، فذهب أبو عمر ابن عبد البر إلى الأول، قال: هم ثلاثة إخوة، والصحيح الذي عليه الجمهور: أن أرقم وهزيلًا أخوان فقط، وهو الذي اقتصر عليه البخاري في «التاريخ الكبير» وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» وحكاه عن أبيه أبي حاتم وعن أبي زرعة، وكذلك ابن حبان في «الثقات» واقتصر عليه الحاكم أيضًا في «علوم الحديث» في النوع السادس والثلاثين، وكذلك اقتصر المزي في «تهذيب الكمال».[٣]

=

رسالة لأبي داود السجستاني صاحب «السنن» قال الشيخ الحلبي رَحِمَهُ اللَّهُ وقد طبعت بتحقيق د/ باسم الجوابرة أيضًا.

(١) انظر: «التقييد» (٣٣٧).

(٢) هكذا بالزاي: هزيل بن شُرَحْبِيل، عَن ابْن مَسْعُود ـ رَضِي الله عَنهُ ـ انظر: «توضيح المشتبه» (٩/ ١٤٤).

(٣) انظر: «التقييد» (٣٣٧).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**سِتَّةٌ إِخْوَةٌ: وهم مُحَمَّدُ بنُ سِيرِينَ وإِخْوَتُهُ: أَنَسٌ، ومَعْبَدٌ، ويحيى، وحفصة، وكريمة، كذا ذَكَرهم النسائي ويحيى بن معين أيضًا، ولم يذكر الحافظ أبو علي النيسابوري فيهم: «كريمة» فَعَلَى هذا يكونون من القسم الذي قبله، وكان مَعْبَدٌ أكبَرَهم، وحفصةُ أصغرَهم**).

يعني أن آل سيرين ستةٌ، ويُذْكَر أنهم أكثر من ذلك، فلعل هؤلاء الستة الذين حدَّثوا، وإلا فهم بضعٌ وعشرون، ودخل منهم مجموعة على زيد بن ثابت ـ رَضِي الله عَنهُ ـ وكانوا سبعة، فقال: هذان لأم، وهذان لأم، وهذان لأم، وهذا لأم، فميزهم كل اثنين لأم إلا واحدًا، فكانوا كما قال، وما أخطأ واحدًا منهم، فانظر إلى فراسته الدقيقة!!

فعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: «حَجَّ بِنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَنَحْنُ سَبْعَةٌ وَلَدُ سِيرِينَ، فَمَرَّ بِنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَأَدْخَلنَا عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فَقَالَ لَهُ: هَؤُلَاءِ بَنُو سِيرِينَ، قَالَ: فَقَالَ زَيْدٌ: هَذَانِ لأُمٍّ، وهذان لِأُمٍّ، وَهَذَانِ لِأُمٍّ، وَهَذَا لِأُمٍّ، قَالَ: فَمَا أخطأ، وكان يحي بن سيرين أخا محمدٍ لأمِّه».(١)

قال ابن قتيبة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كان «سيرين» أبو «محمد» عَبْدًا لـ «أنس بن مالك»، كاتَبَهُ على عشرين ألفا، وأدّى الكتابة، وكان من سَبْيِ «ميسان»، وكان «المغيرة» افتتحها، ويقال: كان من سَبْيِ «عين التمر»، وكانت أمه «صفية» مولاة «أبى بكر الصدّيق» - رضي الله عنه- طيّبها ثلاثٌ من أزواج النبي- صلّى الله عليه وسلم- ودَعَوْنَ لها، وحضر إملاكها ثمانيةُ عشر بدريّا، فيهم:

(١) أخرج الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٥٨)، ومن طريقه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣/ ٢٨٣)، وانظر: «مشاهير علماء الأمصار» (٦٤٣).

أُبَيُّ بن كعب، يدعو، وهم يؤمّنون، وكان «سيرين» يكنى: أبا عمرة، وَوُلِدَ له ثلاثة وعشرون ولدا من أمهات أولاد شَتَّى، وكانت لـ «سيرين» أرض بـ «جرجرايا»، وصارت في يد «محمد»، ويد أخ له- يقال له: «يحيى»، ومن ولده: «معبد بن سيرين» - وهو أسن من محمد، ويحيى- ومات بـ «جرجرايا» - وأنس بن سيرين، وكان له أخوات- منهن: عمرة، وحفصة، وسودة، بنات سيرين، وكان «محمد» بزازا، ويكنى: أبا بكر، وحُبِسَ بِدَيْنٍ كان عليه، وكان أصم، وَوُلِدَ له ثلاثون ولدا من امرأة واحدة، كان تزوجها عربية، ولم يبق منهم غير «عبد الله بن محمد»، وولد لسنتين بقيتا من خلافة «عثمان»، قال ذلك «أنس بن سيرين»، قال: وولدت أنا لسنة بقيت من خلافته، وتوفى سنة عشر ومائة بعد «الحسن» بمائة يوم، وهو ابن سبع وسبعين سنة».(١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَكَذَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ فِيمَا نَقَلَهُ الْحَاكِمُ فِي «تاريخه» عَنْهُ، لَكِنَّهُ جَعَلَ مَكَانَ كَرِيمَةَ خَالِدًا، وَجَعَلَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ سَابِعًا، وَزَادَ فِيهِمْ أَيْضًا عَمْرَةَ وَسَوْدَةَ، وَأُمُّهُمَا كَانَتْ أُمَّ وَلَدٍ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأُمِّ سُلَيْمٍ، وَأُمُّهَا هِيَ وَمُحَمَّدُ وَيَحْيَى وَحَفْصَةُ وَكَرِيمَةُ وَصَفِيَّةُ، فَصَارُوا عَشَرَةً، وَقَدْ ضَبَطَهُمُ الْبِرْمَاوِيُّ بِالنَّظْمِ فَقَالَ:

لِسِيرِينَ أَوْلَادٌ يُعَدُّونَ سِتَّةً .:. عَلَى الْأَشْهَرِ الْمَعْرُوفِ مِنْهُمْ مُحَمَّدُ
وَثِنْتَانِ مِنْهُمْ حَفْصَةُ وَكَرِيمَةُ .:. كَذَا أَنَسٌ مِنْهُمُ وَيَحْيَى وَمَعْبَدُ

(١) انظر: «المعارف» (٢٢٦).

فَـزَادَ ابْـنُ سَـعْدٍ خَالِـدًا ثُـمَّ عَمْـرَةَ .:. وَأُمَّ سُـــلَيْمٍ سَـــوْدَةَ لَا تُفَنَّـــدُ»(١)

✍ **قلت**: فالعلماء عندما تكلموا في معرفة الإخوة والأخوات ذكروا من بلغ منهم عدد الاثنين، والثلاثة، والأربعة، والخمسة، والستة، والسبعة من الإخوة والأخوات؛ كل هذا من أجل أن يَسْهُل حِفْظُهُم على طلبة العلم، فإنَّ ذِكْرَ العدد يساعد على الحفظ، وإعمالِ الذهن في استذكار من نُسِيَ لإكمال العدد، والله أعلم.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وقد رَوَى مُحَمَّدُ بنُ سِيرِينَ عَن أَخِيهِ يَحْيَى، عَن أَخِيهِ أَنَسٍ، عَنْ مَوْلاهُم أَنَسِ بنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- قالَ: «لَبَّيْكَ حَقًّا حَقًّا، تَعَبُّدًا وَرِقًّا»**).

أخرجه الخطيب من طريق هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ يَحْيَى بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يُلَبِّي: «**لَبَّيْكَ حَقًّا حَقًّا، تَعَبُّدًا وَرِقًّا**».(٢)

وفي بعض الروايات(٣) أيضًا أنَّ محمد بن سيرين روى عن أخيه يحيي

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٧٤).

(٢) انظر: «تاريخ بغداد» (١٦/ ٣١٦)، وانظر: «مسند البزار» (١٣ / ٢٦٥) (٦٨٠٣).

(٣) أخرج البخاري في «صحيحه» (٧٥٦٢) ومسلم في «صحيحه» (٢٢٠١) مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ، يُحَدِّثُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ.
وفي «مسلم» (١٤٣٨) أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

عن معبد عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك، فأدخلوا معبدًا.

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(ومثالُ سَبْعَةِ إِخْوَةٍ: النُّعْمَانُ بنُ مُقَرِّنٍ وإِخْوَتُهُ: سِنَانٌ، وسُوَيْدٌ، وعَبْدُ الرحمنِ، وعَقِيلٌ، ومَعْقِلٌ، ولم يُسَمَّ السابِعُ، هَاجَرُوا وصَحِبُوا النبيَّ -صلى الله عليه وسلم-.**

ويُقالُ: إنهم شَهِدُوا الخندقَ كُلُّهُم، قال ابنُ عَبْدِ البَرِّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ: لم يُشارِكْهُم أَحَدٌ فِي هَذِه المَكْرُمَةِ)

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «معقل بن مُقَرِّنٍ المزني، أخو النعمان بن مَقَرّنٍ، يُكْنَى أبا عمرة، وقد ذكرته في باب النعمان وغيره من أخوته، كانوا سبعة إخوة، كلهم هاجر، وصحب النبي -صلى الله عليه وسلم-، وليس ذلك لأحد من العرب سواهم- قاله الواقدي».(١)

وقال ابن الملقن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: وَالَّذِي لم يُسَمَّ هُوَ نعيم بن مُقَرّنٍ».(٢)

وقال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سُمِّيَ لنا سابع وثامن وتاسع، وهم: نعيم بن مقرن، وضرار بن مقرن، وعبد الله بن مقرن، فأما نعيم: فذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» فقال: نعيم بن مقرن أخو النعمان ابن مقرن، خَلَفَ أخاه حين قُتِلَ بنهاوند، وكانت على يديه فتوح كثيرة وهو وإخوته من جِلَّة الصحابة».(٣)

---

(١) انظر: «الاستيعاب» (٣/ ١٤٣٢).

(٢) انظر: «المقنع» (٢/ ٥٢٩).

(٣) انظر: «التقييد» (٣٤١).

قال ابن سعد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «النعمان بن عمرو بن مقرن بن عائذ بن ميجا بن هجير بن نصر بن حبشية بن كعب بن عبد بن ثور بن هذمة بن لاطم بن عثمان بن مزينة، ويكنى أبا عمرو، وكان هو وستة أخوة له شهدوا الخندق مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وحَمَلَ النعمانُ أَحَدَ ألوية مزينة الثلاثة، التي كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عقدها لهم يوم فتح مكة، وكانت مزينة قد أُلِّفَتْ يومئذ، ولم تُؤَلَّفْ من قبائل العرب غيرها، ولمزينة محلتان بالمدينة، ولا نعلم حيا من العرب لهم محلتان بالمدينة غيرهم».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وثَمَّ سَبعَةُ إِخْوَةٍ صَحابَةٌ، شَهِدُوا كُلُّهُم بَدْرًا، لَكِنَّهُم لأُمٍّ؛ وهي عَفْرَاءُ بنتُ عُبَيْدٍ، تَزَوَّجَتْ أَوَّلًا بالحارثِ بنِ رِفَاعَةَ الأَنْصارِيِّ، فأَوْلَدَهَا مُعاذًا ومُعَوِّذًا، ثم تَزَوَّجَتْ بَعْدَ طَلاقِهَا بالبُكَيْرِ بنِ عَبْدِ يَالِيلَ بنِ نَاشِبٍ، فأَوْلَدَها إِياسًا وخَالِدًا وعَاقِلًا وعَامِرًا، ثم عَادَتْ إلى الحَارِثِ، فأَوْلَدَها عَوْنًا، فأربعةٌ مِنهُم أَشِقَّاءُ، وهُم بَنُو البُكَيْرِ، وثَلاثَةٌ أَشِقَّاءُ، وهُم بَنُو الحارِثِ، وسَبْعَتُهُم شَهِدُوا بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- ومُعَاذٌ ومُعَوِّذٌ ابنَا عَفْرَاءَ هُمَا اللذانِ أَثْبَتَا أَبَا جَهْلٍ عَمْرَو بنَ هِشَامٍ المَخْزُومِيَّ، ثم احَتزَّ رَأْسَهُ -وهو طَرِيحٌ- عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ الهُذَلِيُّ ـ رَضِي الله عَنهُم ـ**).

✍ **قلت**: أي أثبتاه في غزوة بدر.

فعَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ، فَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي، فَإِذَا أَنَا

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» (٥/ ١٤٦).

بِغُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَدِيثَةٍ أَسْنَانُهُمَا، تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعَ مِنْهُمَا، فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا، فَقَالَ: يَا عَمِّ، هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَئِنْ رَأَيْتُهُ؛ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا، فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، فَغَمَزَنِي الْآخَرُ، فَقَالَ لِي مِثْلَهَا، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ، قُلْتُ: أَلَا إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي، فَابْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا، فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَأَخْبَرَاهُ، فَقَالَ: «**أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟**» قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ، فَقَالَ: «**هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟**» قَالَا: لَا، فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ، فَقَالَ: «**كِلَاكُمَا قَتَلَهُ**» سَلَبُهُ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ»، وَكَانَا مُعَاذَ بْنَ عَفْرَاءَ وَمُعَاذَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ».(١)

وقال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أولاد الحارث بن قيس السهمي كلهم هاجر وصَحِبَ النبيَّ -صلى الله عليه وسلم- وعَدَّهُم ابن إسحق فيمن هاجر الهجرة الأولى إلى أرض الحبشة سبعة، لم يَعُدَّ فيهم تتميما ولا حجاجا الآتي ذكرهما، وقد تتبعتُ أسماءهم فوجدتهم تسعةً -بتقديم المثناة- وهم: بِشْر وتميم والحارث والحجاج والسائب وسعيد وعبد الله ومعمر وأبو قيس أولاد الحارث بن قيس السهمي، وسَمَّى الكلبيُّ معمرَ بنَ الحرث مَعْبَدًا، والمشهورُ الأولُ، وقد ذكر ابن عبد البر في «الاستيعاب» التسعة المذكورين

(١) (**متفق عليه**)؛ أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣١٤١)، ومسلم في «صحيحه» (١٧٥٢).

كل واحد في موضعه، وأنهم هاجروا إلى أرض الحبشة، وقال في ترجمة سعيد بن الحارث: هاجر هو وإخوته كلهم إلى أرض الحبشة، فهؤلاء تسعة إخوة، هاجروا وصحبوا النبي -صلى الله عليه وسلم- وهم أَشْرَفُ نسبا في الجاهلية والإسلام، وزادوا على بقية الإخوة بأن استشهد منهم سبعة في سبيل الله، فَقُتِلَ تميمٌ والحرث والحجاج بأجنادين، وقُتل سعد يوم اليرموك، وقُتل السائب يوم فحل، وقيل: يوم الطائف، وقُتل عبد الله يوم الطائف، وقيل: باليمامة».(١)

✍ **قلت**: وثَمَّ سَبْعَةُ إِخْوَةٍ صَحَابَةٌ، شَهِدُوا كُلُّهُم بَدْرًا(٢)، لَكِنَّهُم لأُمٍّ؛ وهي عَفْرَاءُ بنتُ عُبَيْدٍ.

قال ابن سعد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عفراء بنت عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، وأمها الرعاة بنت عدي بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار، تزوجها الحارث بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار، فولدت له معاذا ومُعَوِّذا وعوفًا شهدوا بدرًا، أسلمت عفراء وبايعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم-».(٣)

---

(١) انظر: «التقييد» (٣٤٢)، وذكره الأبناسي في «الشذا الفياح» (٢/ ٥٥٣)، والسخاوي في «فتح المغيث» (٣/ ١٨١).

(٢) قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «البداية والنهاية» (٥/ ٥): «ذِكْرُ مَا وَقَعَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ، مِنَ الْحَوَادِثِ، وَقَعَ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمَغَازِي وَالسَّرَايَا، وَمِنْ أَعْظَمِهَا وَأَجَلِّهَا بَدْرٌ الْكُبْرَى، الَّتِي كَانَتْ فِي رَمَضَانَ مِنْهَا، وَقَدْ فَرَّقَ اللهُ بِهَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْهُدَى وَالْغَيِّ».

(٣) انظر: «الطبقات» (١٠/ ٤١٢).

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: وعفراء هذه لها خصيصة لا توجد لغيرها، وهي أنها تزوّجت بعد الحارثِ البكيرَ بنَ يا ليل الليثي، فولدت له أربعة: إياسًا، وعاقلًا، وخالدًا، وعامرًا، وكلُّهم شهدوا بدرًا، وكذلك إخوتهم لأمهم بنو الحارث، فانتظم من هذا أنَّها امرأةٌ صحابيةٌ لها سبعةُ أولادٍ شهدوا كلهم بدرًا مع النبي -صلّى الله عليه وآله وسلّم-».[1]

١ـ معاذ بن عفراء: هو معاذ بن الحارث بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار، الأَنصارِيّ الخزرجي المعروف بابن عفراء، وعفراء أمه عُرِفَ بها، شهد العقبة الأولى مع الستة الذين هم أول من لقي النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- من الأوس والخزرج، وشَهِدَ بَدْرًا، وشرك في قتل أبي جهل، وعاش بعد ذلك، وقيل: بل جُرِحَ ببدر فمات من جراحته، وله رواية عَنِ النَّبِيِّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- في «السنن» للنسائي وغيره من طريق نصر بن عبد الرحمن، القُرشِيّ واختلف في إسناده على علي بن نصر، وهو عند البغوي بسند صحيح، عَن نصر، عَن معاذ، عَن رجل من قريش، قال: رَأيتُ معاذ بن عفراء يطوف بالبيت، فطاف ولم يُصَلِّ بعد الصبح أو العصر، فقلت سمعت رسول الله -صَلى الله عَلَيه وسَلم- ينهى عَن الصلاة بعد الصبح ...الحديث.

وعند البغوي من طريق أبي نصر سليمان بن زياد، عَن معاذ بن عفراء عَنِ النَّبِيِّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- قال: رَأيتُ ربي ...الحديث».[2]

(١) انظر: «الإصابة» (١٤/ ٤٣).

(٢) انظر: «الإصابة» (١٠/ ٢٠٨).

٢ـ مُعَوِّذ بن عفراء: وهي أمه، وهو مُعَوِّذ بن الحارث بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار. شهد بدرا مع إخوته: معاذ، وعوف بنى عفراء، وأمهم عفراء بنت عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك ابن النجار، ومعوذ بن عفراء هذا هو الذي قُتِلَ أبا جهل بن هشام يوم بدر، ثم قاتل حتى قتل يومئذ ببدر شهيدا، قتله أبو مسافع».(١)

٣ـ إياس بن بكير: إِيَاسُ بْنُ أَبِي الْبُكَيْرِ بْنُ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ نَاشِبِ بْنِ غِيَرَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ لَيْثِ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ كِنَانَةَ آخَى رَسُولُ اللهِ -صلّى الله عليه وسلم- بَيْنَ إِيَاسِ بْنِ أَبِي الْبُكَيْرِ وَالْحَارِثِ بْنِ خَزْمَةَ، وَشَهِدَ إِيَاسُ بْنُ أَبِي الْبُكَيْرِ بَدْرًا، وَأُحُدًا، وَالْخَنْدَقَ، وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا مَعَ رَسُولِ اللهِ -صلّى الله عليه وسلم-، تُوُفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ».(٢)

٤ـ عاقل بن بكير: عاقل بْن البكير بْن عبد ياليل بْن ناشب بن غيرة بن سعد بن ليث بن بكر بن عبد مناه بن كنانة، حليف بني عدي بْن كَعْب بْن لؤي، شهد بدرا هُوَ وإخوته: عَامِر، وإياس، وخالد: بنو البكير حلفاء بني عدي، قُتِلَ عاقل ببدر شهيدا، قتله مَالِك بْن زُهَيْر الخطمي، وَهُوَ ابْن أربع وثلاثين سنة، وَكَانَ اسمه غافلا، فلما أسلم سماه رَسُول اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عاقلا وَكَانَ من أول من أسلم وبايع رَسُول اللهِ -صَلَّى اللهُ عليه

---

(١) انظر: «الاستيعاب» (٢٤٧٣).

(٢) انظر: «الطبقات الكبر» لابن سعد (٣/ ٣٦٢)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم (١/ ٢٩٤).

وسلم- في دار الأرقم».(١)

٥ـ خالد بن بكير: خَالِدُ بْنُ الْبُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ نَاشِبِ بْنِ عَنَزَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ لَيْثٍ، أَخُو عَاقِلٍ، وَإِيَاسٍ، وَعَامِرٍ شَهِدَ بَدْرًا وَخَالِدٌ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ عَيْنًا إِلَى عِيرِ قُرَيْشٍ، وقتل خالد بن البكير يوم الرجيع في صفر سنة أربع من الهجرة، وكان يوم قتل ابن أربع وثلاثين سنة».(٢)

٦ـ عامر بن بكير: عَامِرُ بْنُ الْبُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ نَاشِبِ بْنِ عَنَزَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ لَيْثٍ، أَخُو عَاقِلٍ، وَخَالِدٍ، وَإِيَاسٍ، حَلِيفُ بَنِي عَدِيٍّ، شَهِدَ بَدْرًا «معرفة الصحابة» وكل هؤلاء أبناء عفراء -رضي الله عنهم جميعا-».(٣)

قال البلقيني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثم سبعةُ إخوةٍ صحابة شهدوا كلُّهم بَدْرًا، وهم: أولاد عفراء بنت عبيد، تزوّجت أولًا بالحارث بن رفاعة الأنصاري فأولدها: معاذًا ومُعَوِّذًا، ثم تزوجت بعد طلاقه بالبكير بن عبد ياليل، فأولدها: إياسًا، وخالدًا، وعاقلًا، وعامرًا، ثم عادتْ إلى الحارث؛ فأولدها: عوفًا، فأربعةٌ منهم أشقاء، وثلاثة أشقاء».(٤)

❁ ❁ ❁

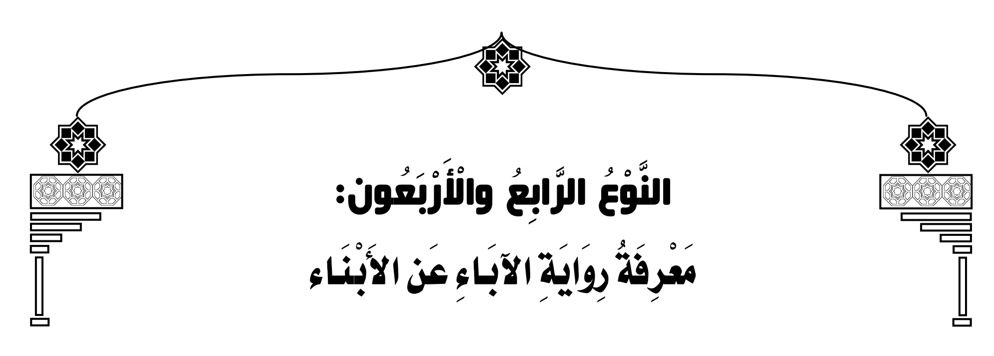
---

(١) انظر: «الاستيعاب» (٢٠١٨).

(٢) انظر: «طبقات ابن سعد» (٣/ ٣٦١)، «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٢/ ٩٥٤).

(٣) انظر: «المعرفة» لأبي نعيم (٤/ ٢٠٥٩)، والاستيعاب» (٦٠١).

(٤) انظر: «محاسن الاصطلاح» (٥٢٨).



النَّوْعُ الرَّابِعُ والْأَرْبَعُون: مَعْرِفَةُ رِوَايَةِ الآبَاءِ عَن الأَبْنَاء

❖ قال الحافظ ابن كثيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ اَلْخَطِيبُ البغدادي كِتَابًا

وَقَدْ ذَكَرَ اَلشَّيْخُ أَبُو اَلْفَرَجِ ابْنُ اَلْجَوْزِيِّ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اَلصِّدِّيقَ رَوَى عَنِ ابْنَتِهِ عَائِشَةَ، وَرَوَتْ عَنْهَا أُمُّهَا أُمُّ رُومَانٍ أَيْضًا، قَالَ -أي ابن الجوزي- رَوَى اَلْعَبَّاسُ عَنِ ابْنَيْهِ عَبْدِ اللهِ وَالْفَضْلِ، قَالَ: وَرَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ طَرْخَانَ التَّيْمِيُّ عَنِ ابْنِهِ اَلْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنِ ابْنِهِ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي دَاوُدَ.

وقَالَ اَلشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ اَلصَّلَاحِ: وَرَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ وَائِلِ بنِ دَاوُدَ، عن ابنِه بَكْرِ بنِ وَائِلٍ، عنِ الزُّهْرِيِّ، عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن أبي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ تعَالى- عنه، قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-: «أَخِّرُوا الأَحْمَالَ؛ فَإِنَّ اليَدَ مُغْلَقَةٌ، والرِّجْلَ مُوثَقَةٌ» قال الخطيب: لا يُعْرف إلا من هذا الوجه.

ورَوَى أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بنُ عُمَرَ الدُّورِيُّ المُقْرِئُ عنِ ابنِهِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدٍ سِتَّةَ عَشَرَ حَدِيثًا أو نَحْوَها، وذلك أَكْثَرُ مَا وَقَعَ مِن رِوَايَةِ أَبٍ عَنِ ابنِه، ثم رَوَى

الشيخُ أَبُو عَمْرٍو عَن أَبِي المُظَفَّرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بن الحَافِظِ أَبِي سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عنِ ابنِه أَبِي المُظَفَّرِ بسَنَدِه عَن أَبِي أُمَامَةَ مَرْفُوعًا: «أَحْضِرُوا مَوَائِدَكُمُ البَقْلَ؛ فإنه مَطْرَدَةٌ لِلشَّيْطَانِ معَ التَّسْمِيَةِ»، قال: (سَكَتَ عليه الشيخُ أَبُو عَمْرٍو، وقد ذَكَرَهُ أبو الفَرَجِ ابنُ الجَوْزِيِّ في «المَوْضُوعَاتِ»، وأَخْلِقْ بأن يكون كذلك، ثم قالَ ابنُ الصَّلاحِ: وأما الحديثُ الذي رُوِّيناهُ عَن أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ عَائِشَةَ عن رسولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- أنه قالَ في الحَبَّةِ السَّوْدَاءِ: «شِفَاءٌ مِن كُلِّ دَاءٍ فهو غَلَطٌ؛ إنما رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق عن عائشة.

قال -أي ابن الصلاح-: ولا نعرف أربعة من الصحابة على نَسَقٍ سِوى هؤلاء: محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ وكذا قال ابن الجوزي وغير واحد من الأئمة.

قلت: ويَلتَحِقُ بِهِمْ تَقْرِيبًا عَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ: أُمُّهُ أَسْمَاءُ بِنتُ أَبِي بَكْرِ بنِ أَبِي قُحَافَةَ، وهو أَسَنُّ وأَشْهَرُ في الصحابة من محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، والله أعلم.

قال ابن الجوزي: وقد روى حمزة والعباس- رضي الله عنهما- عن ابن أخيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وروى مُصعب الزبيري عن ابن أخيه الزبير بن بكَّار، وإسحق بن حنبل عن ابن أخيه أحمد بن محمد بن حنبل، وروى مالك عن ابن أخته إسماعيل ابن عبد الله بن أبي أويس.

[الشرح]

هذا نوعٌ من أنواع علوم الحديث، وإن كان داخلًا في رواية الأكابر عن الأصاغر؛ فإنَّ الأبَ كبيرٌ، والابنَ صغيرٌ، لكن خُصَّ هذا بالذِّكر كنوعٍ مستقل عن بقية الأنواع، باعتبار أن له وصْفًا يختلف عن رواية الأكابر عن الأصاغر، ففي هذا النوعِ إشارة إلى أنَّ البيت بيتُ محدثين: الأب والابن، وسيأتينا -إن شاء الله- الكلام عن رواية الأبناء عن الآباء، وبالرغم من أن الجادة: هي أنَّ الابن يروي عن الأب؛ إلا أنَّ العلماء ذكروه بنوعٍ خاص، وقالوا: «من الأسانيد ما هو عَوَالٍ ومنه ما هو مَعَالٍ»، فرواية الابن عن أبيه -لاسيما إن كان يروي عن الجد- فإنَّ هذا من المعالي، أي من المعالي والمفاخر، وإن كانت من جملة رواية الأكابر عن الأصاغر، إلا أن فيها إشارة إلى أنَّ طلب الحديث في هذا البيت له أصالة وعراقة.

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ: «حَدَّثَنِي أَبُو الْمُظَفَّرِ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ الْحَافِظِ أَبِي سَعْدٍ السِّمْعَانِيِّ بِمُرْوِ الشَّاهْجَانْ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْفَامِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ السَّيِّدَ أَبَا الْقَاسِمِ مَنْصُورَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيَّ يَقُولُ: «الْإِسْنَادُ بَعْضُهُ عَوَالٍ وَبَعْضُهُ مَعَالٍ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: «حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي «مِنَ الْمَعَالِي».(١)

وقال الشيخ زكريا الأنصاري رَحِمَهُ اللَّهُ: «(مَعَالٍ) أي: مفاخرٍ، (لِلْحَفِيدِ) أي: ولدِ الابنِ (النَّاقِلِ) رِوَايَةً عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ».(٢)

---

(١) انظر: «المقدمة» (٣١٦).

(٢) انظر: «فتح الباقي» (٢/ ٢٢٨).

✍ **قلت**: وهذا النوع الذي نحن بصدده مع أنه قليلٌ؛ إلا أنه أكثر من رواية الابن عن الأب عن الجد فهي أقل من رواية الآباء عن الأبناء، أما الابن عن أبيه عن جده؛ فهي سلاسل قليلة عُرفت في الأسانيد.

والفائدة من معرفة هذا النوع: أنك إذا وقفت على ذلك، وكنت تعرف أنَّ الأب قد يروي عن الابن؛ فيدفع هذا عنك توهُّمَ التحريف والقلْبِ في السند، فتقول: كيف أنَّ الأب يروي عن الابن؟

فيُقال لك: معروف عند المحدثين أن الأب قد يروي عن الابن!!

- قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ اَلْخَطِيبُ البغدادي كِتَابًا.**

وَقَدْ ذَكَرَ اَلشَّيْخُ أَبُو اَلْفَرَجِ ابْنُ اَلْجَوْزِيِّ[1] فِي بَعْضِ كُتُبِهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اَلصِّدِّيقَ رَوَى عَنِ ابْنَتِهِ عَائِشَةَ، وَرَوَتْ عَنْهَا أُمُّهَا أُمُّ رُومَانٍ أَيْضًا، قَالَ -أي ابن الجوزي- رَوَى اَلْعَبَّاسُ عَنِ ابْنَيْهِ عَبْدِ اللهِ وَالْفَضْلِ[2]، قَالَ: وَرَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ طَرْخَانَ التَّيْمِيُّ عَنِ ابْنِهِ اَلْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنِ ابْنِهِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ.

وقَالَ اَلشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ اَلصَّلَاحِ: وَرَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ وَائِلِ بنِ دَاوُدَ[3]، ....

---

(١) سبقت ترجمته.

(٢) انظر: «تلقيح مفهوم الأثر» (٥٢٠).

(٣) أَبُو بَكْر الكوفي، والد بكر بن وائل، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن سفيان بن عيينة: لم يجالس الزهريَّ، وجالس ابنُهُ الزهريَّ، قال عبد الله: قال أبى: وائل سمع من إبراهيم، ويحدث عن ابنه عن الزهري، وهو ثقة ثقة، وقال يعقوب =

عن ابنِه بَكْرِ بنِ وَائِلٍ[(١)]، عنِ الزُّهْرِيِّ، عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن أبي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ تعَالى- عنه، قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-: «أَخِّرُوا الأَحْمَالَ؛ فَإِنَّ اليَدَ مُغْلَقَةٌ، والرِّجْلَ مُوثَقَةٌ»، قال الخطيب[(٢)]:

= ابن سفيان الفارسي، عن علي بن المديني: قال سفيان: وائل بن داود لم يسمع من ابنه شيئا، إنما نظر في كتابه حديث الوليمة، وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم: سألت أبى عنه، فقال: هو صالح الحديث.

قلت: هو أحب إليك أم ابنه؟ فقال: هما متقاربان، وقال البزار: صالح الحديث، وقال العجلي والخليلي: ثقة، قال الحافظ ابن حجر: ثقة.

انظر: «الثقات للعجلي» (١٩٣٢)، و«الجرح والتعديل» (٩/ ٤٣)، «تهذيب التهذيب» (١١/ ١٠٩)، و«تقريب التهذيب» (٧٣٩٤).

(١) بكر بن وائل بن داود التيمي الكوفي، قال أبو حاتم: صالح، وقال النسائي: ليس به بأس، مات قبل أبيه، وقال الحاكم: وائل وابنه ثقتان، وقال عبد الحق في «الأحكام»: ضعيف، ورد ذلك عليه ابن القطان؛ فأجاد، وقال: لم يذكره أحد ممن صنف في الضعفاء، ولا قال فيه أحد: إنه ضعيف، قال الحافظ ابن حجر: صدوق، مات قديما، فروى أبوه عنه.

انظر: «الجرح والتعديل» (٢/ ٣٩٣)، و«الإرشاد» للخليلي (١/ ١٩٥)، و«تهذيب التهذيب» (١/ ٤٨٨)، و«تقريب التهذيب» (٧٥٢).

(٢) قال السخاوي في «فتح المغيث» (٤/ ١٨٠): «أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ وَقَالَ: لَا يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِيمَا نَعْلَمُهُ إِلَّا مِنْ جِهَةِ بَكْرٍ وَأَبِيهِ»، وذكره عنه العراقي في «شرح التبصرة» (٢/ ١٨١).

أخرجه أبو بكر المخلص في «المخلصيات» (١٢٠٨) حدثنا يحيى: حدثنا عبدُاللهِ بنُ عمرانَ العابديُّ: حدثنا سفيانُ، عن وائلِ بنِ داودَ، عن ابنِهِ بكرٍ، عن الزُّهريِّ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قَالَ رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-: =

لا يُعْرف إلا من هذا الوجه).

قال الحافظ ابن حجر في رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أحمد بن علي بن محمد بن علي بن أحمد بن علي بن يوسف بن يوسف الدمشقي الحنفي، كمال الدين المعروف بابن عبد الحق، سبط الشيخ شمس الدين الرقى المقرئ، قال: وقرأت عليه كتاب «رواية الآباء عن الأبناء» للخطيب، بسماعه على الحافظين المزي والبرزالي».(١)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق أبي بكر الأعين والخطيب في كتاب «رواية الآباء عن الأبناء» من طريق أبي مسعود الرازي».(٢)

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «روى أَبُو بكر الصّديق عَن ابْنَته عَائِشَة حديثين، ورَوَتْ أم رُومَان عَن ابْنَتهَا عَائِشَة حديثين، وروى الْعَبَّاس بن عبد

= «أَخِّروا الأَحمالَ؛ فإنَّ اليدَ مُغْلَقةٌ، والرِّجْلَ مُوْثَقَةٌ».

وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» (٧٠٦)، وأبو يعلى الموصلي في «مسنده» (٥٨٥٢)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٢٠١١)، والطبراني في «الأوسط» (٤٥٠٨) من طريق قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قال الترمذي: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا -أي: البخاري- عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؛ فَلَمْ يَعْرِفْهُ، وَقَالَ: أَنَا لَا أَكْتُبُ حَدِيثَ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَلَا أَرْوِي عَنْهُ».

والحديث صححه شيخنا الألباني - رحمه الله تعالى - في «السلسلة الصحيحة» (١١٣٠).

(١) انظر: «المَجْمَع المُؤَسَّس» (١/ ٣٨٤) ترجمة (٣٠).

(٢) انظر: «فتح الباري» (١٠/ ١٤٣).

الْمطلب عَن ابْنه الْفضل حَدِيثًا، وَعَن ابْنه عبد الله حَدِيثًا، وروى أنس بن مَالك عَن ابْنَته حَدِيثًا». (١)

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَرُوِّينَا فِيهِ: عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِهِ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ - وَهُمَا ثِقَتَانِ - أَحَادِيثَ: مِنْهَا: عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِهِ بَكْرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «**أَخِّرُوا الْأَحْمَالَ؛ فَإِنَّ الْيَدَ مُغْلَقَةٌ، وَالرِّجْلَ مُوْثَقَةٌ**». (٢)

✍ **قلت:** وخلاصةُ ذلك: ما قاله العلامة المناوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**(أَخِّرُوا الْأَحْمَال)**، جمع حِمْلٍ بِكَسْر فَسُكُون، أَي: اجْعَلُوهَا بِحَيْثُ يَسْهُلُ حَمْلُهَا على الدَّابَّة؛ لِئَلَّا تتأذى **(فَإِن الْأَيْدِي)** أَي أَيدي الدَّوَابّ الْمَحْمُول عَلَيْهَا **(مُغْلَقَة)** بغين مُعْجمَة أَي مُثْقَلَة بِالْحِمْلِ **(والأرجل موثقة)** بِضَم فَسُكُون، أَي: كَأَنَّهَا مشدودة بوثاق، وَالْقَصْد الرِّفْق بالدابة مَا أمكن». (٣)

✍ **قلت:** فهذا كله من الرحمة بالحيوان، ومن العدل الذي أَمَر به الإسلام، فانظروا إلى العدل والرفق حتى بالحيوان، فلا تُقدِّم الأحمالَ فَتُؤذِيَهُ، ولا تؤخرها فتُؤْذِيَهُ، فالإسلام أول من دعا إلى الرحمة والرفق بالحيوان، قبل هذه المنظمات والجمعيات التي تتسمى بذلك، ولها مآرب أخرى، فليس هذا من اكتشافات المثقفين، وابتكارات المُعْرِضِين

(١) انظر: «تلقيح مفهوم الأثر» (٥٢٠)، وانظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٨٤).
(٢) انظر: «المقدمة» (٣١٣).
(٣) انظر: «التيسير شرح الجامع الصغير» (١/ ٥٠).

والمنحرفين؛ فقد سبقهم إلى ذلك الإسلام، وهو الدين الكامل الشامل؛ فليعتز المسلمون بدينهم، فلا يوجد عند مثقفي العصر باب نافع في الدنيا والآخرة إلا وقد سبقهم إليه الإسلام -إجمالًا أو تفصيلًا- فنسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يوفق المسلمين للنهضة بدينهم، الذي به سعادة الأمم في الدارين.

• قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: (**ورَوَى أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بنُ عُمَرَ الدُّورِيُّ المُقْرِئُ**[(١)] **عنِ ابنِهِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدٍ سِتَّةَ عَشَرَ حَدِيثًا أو نَحْوَها، وذلك أَكْثَرُ مَا وَقَعَ مِن رِوَايَةِ أَبٍ عَنِ ابنِه، ثم رَوَى الشيخُ أَبُو عَمْرٍو عَن أَبِي المُظَفَّرِ**[(٢)] **عَبْدِ الرَّحِيمِ بن الحَافِظِ أَبِي سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ**[(٣)] **عنِ ابنِهِ أَبِي المُظَفَّرِ بسَنَدِه عَن أَبِي أُمَامَةَ**

(١) هو: أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بنُ عُمَرَ بنِ عَبْدِ العَزِيْزِ بنِ صُهْبَانَ.
الإِمَامُ، العَالِمُ، الكَبِيْرُ، شَيْخُ المُقْرِئِيْنَ، نَزِيْلُ سَامَرَّاءَ، وُلِدَ: سَنَةَ بِضْعٍ وَخَمْسِيْنَ وَمائَةٍ فِي دَوْلَةِ المَنْصُوْرِ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوْقٌ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَأَيْتُ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ يَكْتُبُ عَنْ أَبِي عُمَرَ الدُّوْرِيِّ، قَالَ أَحْمَدُ بنُ فَرَحٍ: قُلْتُ لِلدُّوْرِيِّ: مَا تَقُوْلُ فِي القُرْآنِ؟ قَالَ: كَلاَمُ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوْقٍ، قال الحافظ ابن حجر: لا بأس به.
تُوُفِّيَ سَنَةَ سِتٍّ وَأَرْبَعِيْنَ وَمائَتَيْنِ، انظر: «الجرح والتعديل» (٣/ ١٨٤)، و«تاريخ بغداد» (٩/ ٨٩)، و«السير» (١١/ ٥٤١)، و«تهذيب التهذيب» (٢/ ٤٠٨)، و«تقريب التهذيب» (١٤١٦).

(٢) عبد الرحيم ابن الحَافِظ أَبِي سَعْد عَبْد الكريم بْن مُحَمَّد بْن منصور بْن مُحَمَّد بن عَبْد الجبار، الإمام فخر الدين أبو المظفّر ابن السَّمْعَاني، المَرْوَزِيّ، الشَّافِعِيّ، وُلِدَ في ذي القِعْدَة سنة سبع وثلاثين وخمسمائة.
تُوُفِّيَ: بمَرْو ما بين سنة أربع عشرة أَوْ ستّ عشرة وستمائة». انظر: «ذيل تاريخ بغداد» لابن الدبيثي (٤/ ٩٢)، و«تاريخ الإسلام» (١٣/ ٥٠٥).

(٣) هو: مُحَمَّدِ ابنِ العَلاَّمَةِ مُفْتِي خُرَاسَانَ أَبِي المُظَفَّرِ مَنْصُوْرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الجَبَّارِ =

مَرْفُوعًا: «أَحْضِرُوا مَوَائِدَكُمُ البَقْلَ؛ فإنه مَطْرَدَةٌ لِلشَّيْطَانِ معَ التَّسْمِيَةِ»، سَكَتَ عليه الشيخُ أَبُو عَمْرٍو، وقد ذَكَرَهُ أبو الفَرَجِ ابنُ الجَوْزِيِّ في «المَوْضُوعَاتِ»، وأَخْلِقْ بأن يكون كذلك).

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: عنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله -صَلى الله عَليهِ وسَلمَ-: «**أَحْضِرُوا مَوَائِدَكُمُ الْبَقْلَ؛ فَإِنَّهُ مَطْرَدَةٌ لِلشَّيْطَانِ مَعَ التَّسْمِيَةِ**».

ثم قال: هَذَا حديثٌ لا أصل لَهُ، قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ الْعَلاء يروي الموضوعات عَنِ الثقات لا يحل الاحتجاج بِهِ، وقَالَ أَبُو الْفَتْحِ الأَزْدِيُّ: كَانَ رَجُلَ سوءٍ لا يبالي مَا روى، لا يحل لمن عرَفَه أن يروي عَنْهُ، وقَالَ مُحَمَّد بن طَاهِر المقدسي: كَانَ يضع الحديث».(١)

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد أبهم المصنف -أي: ابن الصلاح- ذِكْرَ إسناده، والسمعاني رواه في «الذيل» من رواية العلاء بن مسلمة الرواس عن إسماعيل بن مغر الكرماني عن ابن عياش -وهو إسمعيل- عن بُرْدٍ عن مكحول عن أبي أمامة، وهو حديثٌ موضوعٌ، فأبهم المصنف منه موضع

= التَّمِيْمِيُّ، السَّمْعَانِيُّ، الخُرَاسَانِيُّ، المَرْوَزِيُّ.

الإِمَامُ، الحَافِظُ الكَبِيْرُ، الأَوْحَدُ، الثِّقَةُ، مُحَدِّثُ خُرَاسَانَ، صَاحِبُ المُصَنَّفَاتِ الكَثِيْرَةِ، وُلِدَ: بِمَرْوَ، فِي شَعْبَانَ، سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِ مائَةٍ، مَاتَ: سَنَة اثْنَتَيْنِ وَسِتِّيْنَ وَخَمْس مائَة، بِمَرْوَ، وَلَهُ سِتٌّ وَخَمْسُوْنَ سَنَةً». انظر: «السير» (٢٠/ ٤٥٦).

(١) أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١٣٣٣) (٣/ ١١٩).

وذكره ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٧٧) في ترجمة: العلاء بن مسلمة الرواس أبو سالم، من أهل بغداد، يروي عن العراقيين المقلوبات وعن الثقات الموضوعات، لا يحل الاحتجاج به بحال.

العلة وسكت عليه، وقد ذكر المصنف في النوع الحادي والعشرين أنه لا يَحِلُّ روايةُ الحديث الموضوع لِأَحَدٍ عَلِمَ حَالَهُ في أيِّ مَعْنًى كان إلا مَقْرونًا ببيان وَضْعِهِ، وهذا الحديث ذَكَرَ غيرُ واحدٍ من الحفاظ أنه موضوعٌ، وقد رواه أبو حاتم بن حبان في «تاريخ الضعفاء» في ترجمة العلاء ابن مسلمة الرواس بهذا الإسناد، وقال فيه: «يروي عن العراقيين المقلوبات وعن الثقات الموضوعات، لَا يحل الِاحْتِجَاج بِهِ بِحَال»، وقال أبو الفتح الأزدي: «كان رَجُلَ سُوءٍ، لا يبالي ما رَوَى وعلى ما أَقْدَمَ، لا يَحِلُّ لِمَنْ عَرَفَهُ أن يَرْوِي عنه، وقال محمد بن طاهر: كان يضع الحديث، وذكر ابن الجوزي هذا الحديثَ في «الموضوعات»، وقال: هذا حديث لا أصل له، وقد يُجاب عن المصنف بأنه لا يَرَى أنه موضوع، وإن كان في إسناده وَضَّاع؛ فكأنه ما اعْتَرَفَ بوَضْعِهِ، وقد تقدم أن المصنف أنكر على من جمع الموضوعات في عصره، فأدخل فيها ما ليس بموضوع؛ يشير بذاك إلى ابن الجوزي، والله أعلم».(١)

✍ **قلت**: وقوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وأَخْلِقْ به أن يكون كذلك)** أي؛ هو جديرٌ وحَرِيٌّ بأن يكون في كتاب «الموضوعات» لابن الجوزي، وسكوتُ أبي عمرو بن الصلاح عليه مُسْتَقْبَحٌ منه؛ فما كان ينبغي له أن يَسْكُتَ عن مثل هذا، وهو عالمٌ في هذا الفنِ، فلا يَمُرُّ عليه هذا الحديث الموضوع دون أن يبين حاله؛ لكن اعتذر بعضهم لابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما تقدم- بأن قد لا يكون الحديث موضوعًا في نظره؛ ولذا أورده ولم يبين وضعه؛ ولأن مذهبه وجوبُ تَبْيينِ ذلك، والأصل الاعتذار للمسلم -فضلًا عن العالم – وحملُ كلامه على أحسن المحامل.

---

(١) انظر: «التقييد» (٣٤٥).

• قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: (**ثم قالَ ابنُ الصَّلاحِ**[١]: **وأما الحديثُ الذي رُوِّيناهُ عَن أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ عَائِشَةَ عن رسولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- أنه قالَ في الحَبَّةِ السَّوْدَاءِ: «شِفَاءٌ مِن كُلِّ دَاءٍ» فهو غَلَطٌ؛ إنما رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن عائشة،** قال -أي ابن الصلاح-: (**ولا نعرف أربعة من الصحابة على نَسَقٍ سِوى هؤلاء: محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة ـ رَضِي الله عَنهُم ـ وكذا قال ابن الجوزي وغير واحد من الأئمة**[٢])).

قال ابن حبان رَحِمَهُ اللَّهُ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، سَمِعْتُ أَبِي، سَمِعْتُ عَائِشَةَ تُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قَالَ: «**السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ**»، ثم قال ابن حبان رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَبُو عَتِيقٍ هَذَا اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ، لَهُ مِنَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ رُؤْيَةٌ، وَهَؤُلَاءِ أَرْبَعَةٌ فِي نَسَقٍ وَاحِدٍ، لَهُمْ كُلُّهُمْ رُؤْيَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: أَبُو قُحَافَةَ، وَابْنُهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَابْنُهُ أَبُو عَتِيقٍ، وَلَيْسَ هَذَا لِأَحَدٍ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ غَيْرِهِمْ».[٣]

---

(١) انظر: «المقدمة» (٣١٤).

(٢) انظر: «الثقات» (٣/ ٣٦٦)، وانظر: «تلقيح فهوم الأثر» (٥١٦)، و«المقدمة» (٣١٤).

(٣) أخرجه وابن حبان في «صحيحه» (١٠٦٧).

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولكن من عَبَّرَ بأربعةِ صحابةٍ، بعضُهم أولادُ بعضٍ؛ فالأحْسَنُ التمثيلُ بعبد الله بن الزبير وأُمِّه وأبيها وجدها؛ لأن لعبد الله ابن الزبير صحبة».(١)

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «نَعَمْ، ذَكَرُوا أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ الْحِبَّ ابْنَ الْحِبِّ وُلِدَ لَهُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَحِينَئِذٍ فَهُمْ أَرْبَعَةٌ، إِذْ حَارِثَةُ وَالِدُ زَيْدٍ صَحَابِيٌّ، كَمَا جَزَمَ بِهِ الْمُنْذِرِيُّ في «أَمَالِيهِ» عَلَى (مُخْتَصَرِ مُسْلِمٍ)، وَحَدِيثُ إِسْلَامِهِ في «مستدرك الحاكم» وَنَحْوُهُ مَا فِي (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ) مِنْ حَدِيثِ أَسْلَمَ عَنْ عُمَرَ فِي مَجِيءِ ابْنَةِ خُفَافٍ، وَقَوْلُهُ: إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا... إِلَى آخِرِهِ؛ فَإِنَّهُ يَقْتَضِي أَنَّ الْأَخَ الْمُبْهَمَ كَانَ صَحَابِيًّا، وَإِذَا انْضَمَّ إِلَى قَوْلِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي تَرْجَمَةِ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ بْنِ رَحَضَةَ، أَنَّ لَهُ وَلِأَبِيهِ وَجَدِّهِ صُحْبَةً؛ صَارُوا أَرْبَعَةً فِي نَسَقٍ، بَلْ لَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ لِلِابْنَةِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا رُؤْيَةٌ ؛ لِأَنَّهَا ابْنَةُ صَحَابِيٍّ، وَقَدْ وُصِفَتْ فِي زَمَنِ عُمَرَ بِأَنَّهَا ذَاتُ أَوْلَادٍ، وَكَذَا ذَكَرَ الذَّهَبِيُّ تَبَعًا لِغَيْرِهِ فِي تَرْجَمَةِ حِذْيَمٍ الْحَنَفِيِّ وَالِدِ حَنِيفَةَ، أَنَّ لَهُ وَلِابْنِهِ وَابْنِ ابْنِهِ وَنَافِلَتِهِ صُحْبَةً، وَنَحْوُهُ قَوْلُ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّهُ مَدَحَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِشِعْرٍ، فَإِنَّ كُلًّا مِنْ سَلَمَةَ وَوَالِدِهِ وَجَدِّهِ صَحَابِيٌّ بِاتِّفَاقٍ».(٢)

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وَيَلتَحِقُ بِهِمْ تَقْرِيبًا عَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ: أُمُّهُ أَسْمَاءُ بِنتُ أَبِي بَكْرِ بنِ أَبِي قُحَافَةَ، وهو أَسَنُّ وأَشْهَرُ في الصحابة من محمد بن**

(١) انظر: «التقييد» (٣٤٧).

(٢) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٨٥).

عبد الرحمن بن أبي بكر، والله أعلم).

✍ **قلت:** قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(تقريبًا)** أي هؤلاء أربعة من الصحابة على نسق، لكن نسبة الرجل إلى أمه ليس كنسبة الرجل إلى أبيه؛ فمحمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق بن أبي قحافة هذه نسبة من جهة الأب، وهذا هو الأصل في النسبة، أما عبد الله بن الزبير بن أسماء بنت أبي بكر بن أبي قحافة، فالمرء لا يُنسب إلى أمه، لكنه يُلتحق بهم، فلعلَّه قال: «تقريبًا» من أجل هذا؛ والله أعلم.

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(قال ابنُ الجَوْزِيِّ: وقد رَوَى حَمْزَةُ والعَبَّاسُ ـ رَضِي الله عَنهُما ـ عنِ ابنِ أَخِيهِمَا رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم-).**

يعني هذا مما يُمثَّل به في رواية الآباء عن الأبناء، فمن ذلك: رواية حمزة ابن عبد المطلب والعباس بن عبد المطلب ـ رَضِي الله عَنهُما ـ عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ، وكلاهما عَمُّه ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ والعمّ صِنْوُ الأب، لكن في النفس شيء من التمثيل بذلك، ولذلك **قال البلقيني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفي هذا التمثيل نَظَرٌ» يعني جَعْلَ هذا مثالًا من جملة أمثلة رواية الآباء عن الأبناء فيه نظرٌ، ولَعَلَّ من مَثَّل به استدل بحديث: «**عَمُّ الرجل صِنْوُ أبيه**»(1)، ويُسْتَدل لذلك -أيضا- بقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ **أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ**

(1) **(متفق عليه)**؛ أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٤٦٨) ومسلم في «صحيحه» (٩٨٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة:١٣٣]، فَسَمَّى إسماعيل أبًا، وهو عم يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم -عليهم السلام-.

قال الشيخ العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «﴿ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ ﴾؛ ﴿ إِبْرَٰهِـۧمَ ﴾ بالنسبة إلى يعقوب جدّ؛ ﴿ وَإِسْمَٰعِيلَ ﴾ بالنسبة إليه عم؛ وإسحاق بالنسبة إليه أب مباشر؛ أما إطلاق الأبوة على إبراهيم، وعلى إسحاق فالأمر فيه ظاهر؛ لأن إسحاق أبوه، وإبراهيم جده؛ والجَدُّ أبٌ؛ بل قال الله عَزَّوَجَلَّ لهذه الأمة: ﴿ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ [الحج:٧٨]؛ وهي بينها وبين إبراهيم عالَم؛ لكن الإشكال في عدِّهم إسماعيلَ من آبائه، مع أنه عَمُّهُم؛ فيقال كما قال النبي -صلى الله عليه وسلم- لعمر -رَضِي الله عَنهُ-: «**أما شَعَرْتَ أن عَمَّ الرجلِ صِنْوُ أبيه**»؛ و «الصِّنْو» الغصنان أصلهما واحد؛ فذُكر مع الآباء؛ لأن العم صِنْوُ الأبِ؛ وكما قال الرسول -صلى الله عليه وسلم-: «**الخالة بمنزلة الأم**»؛ كذلك نقول: العم بمنزلة الأب؛ وقيل: إن هذا من باب التغليب، وأن الأب لا يُطْلَقُ حقيقةً على العم إلا مقرونًا بالأبِ الحقيقي؛ وعلى هذا فلا يكون فيها إشكال إطلاقًا؛ لأن التغليب سائغ في اللغة العربية، فيقال: «القمران»؛ والمراد بهما الشمس، والقمر؛ ويقال: «العُمَرانِ»؛ وهما أبو بكر، وعمر».(١)

✍ **قلت**: أما على وجه الاشتراك مع الآباء والأجداد؛ فنعم، وعلى هذا فيحمل الحديث على أن العم بمنزلة الأب في الصلة والإكرام والإحسان

---

(١) انظر: «تفسيره» (٢/ ٧٧).

إليه، وإلا فهما يختلفان في كثير من الأحكام كالميراث، والمحرمية، ونحو ذلك.

ولعل الذين منعوا من هذا قالوا: وهو وإن كان بمثابة الأب؛ لكنه ليس أبًا في الحقيقة، وليس له كل أحكام الأب، وإن كان في اللغة «العم» أيضًا يُسمى «أبًا».

قال أبو عبيدة معمر بن المثنى رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «﴿قالُوا نَعْبُدُ إِلهَكَ وَإِلهَ آبائِكَ إِبْراهِيمَ وَإِسْماعِيلَ وَإِسْحاقَ﴾ والعرب تجعل العم والخال أبا».(١)

وقال الفراء رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والعربُ تجعل الأعمام كالآباء، وأهل الأم كالأخوال، وذلك كثير في كلامهم».(٢)

✍ **قلت: وهناك أمر آخر**: فلعل عُذْر الذين منعوا من هذا التمثيل، أو من إدخال هذا المثال في هذا الباب: أنَّ رواية الآباء عن الأبناء هي عند العلماء صورة من صور رواية الأكابر عن الأصاغر، ولا يصح أن يُقال هذا في حق النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ والله أعلم.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وَرَوَى مُصْعَبٌ الزبيريُّ عن ابن أخيه الزبير بن بكار، وإسحاق بن حنبل عن ابن أخيه أحمد بن محمد بن حنبل، وروى مالك عن ابن أخته إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أبي أويس). قال المزي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مصعب ابن عَبد الله بْن مصعب بْن ثابت بن عَبد الله بن الزبير بن العوام القرشي

---

(١) انظر: «مجاز القرآن» (١/ ٥٧).

(٢) انظر: «معاني القرآن» (١/ ٨٢)، و«إعراب القرآن» (١/ ٨٠).

الأسدي، أَبُو عَبْد اللهِ الزبيري المدني، عم الزبير بْن بكار، سكن بغداد، رَوَى عَنه: ابن أخيه الزبير بْن بكار».(١)

وإسحاق بن حنبل بن هلال بن أسد أبو يعقوب الشيباني، وهو عم الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل.

قال أبو يعلى رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكان ملازمًا فِي أكثر أوقاته مجلس أحمد، ونَقَل عنه أشياء كثيرة، منها ما نَقَلْتُه من الثالث عشر من «السنة» للخلال قال: حنبل: سمعت أبي يَسْأَل أبا عبد الله عَنْ كلام الكرابيسي وما أَحْدَثَ؟ فقال: أَبُو عَبْدِ اللهِ لأبي: هذا كلام الجهمية، صاحبُ هذه المقالة يدعو إلى كلام جهم، إذا قَالَ: إن لفظه بالقرآن مخلوق؛ فأي شيء بقي».(٢)

قال المزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إِسماعيل بن عَبد الله بْن عَبد الله بْن أويس بن مالك ابن أَبي عامر الأصبحي، أَبُو عَبْد اللهِ بن أَبي أويس المدني، حليف بني تيم بْن مرة، وهُوَ أخو أبي بكر عبد الحميد بْن أَبي أويس، وابن أخت مالك بن أنس، رَوَى عَن: خاله مالك بْن أَنَس».(٣)

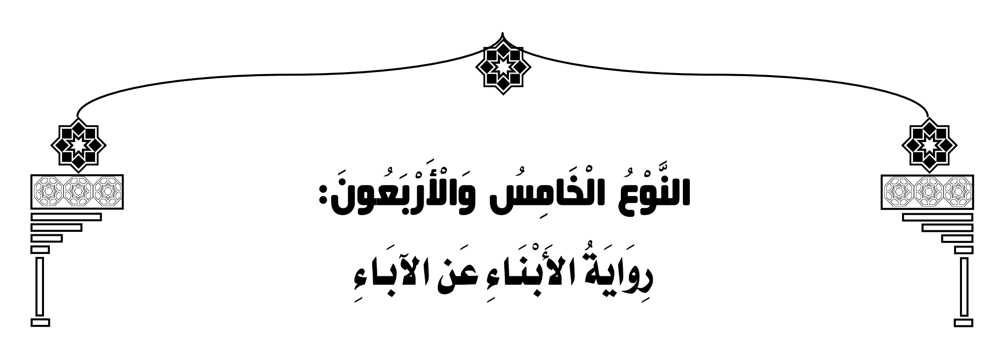
❁ ❁ ❁

(١) انظر: «تهذيب الكمال» (٢٨/ ٣٤) ترجمة (٥٩٨٧)، تاريخ بغداد ت بشار (١٥/ ١٣٨)، «جمهرة نسب قريش وأخبارها» (٣٥)، «تاريخ بغداد» (٧/ ٣٩٤).

(٢) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ١١١).

(٣) انظر: «تهذيب الكمال» (٣/ ١٢٤) ترجمة (٤٥٩).





النَّوْعُ الْخَامِسُ وَالْأَرْبَعُونَ: رِوَايَةُ الأَبْنَاءِ عَنِ الآبَاءِ

❖ **قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (وذلك كثير جدًّا، وأما رواية الابن عن أبيه عن جَدِّه؛ فكثيرة أيضًا، ولكنها دون الأول، وهذا كَعْمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عَمْرو عن أبيه، وهو شعيب عن جده عبد الله بن عَمْرو بن العاص، هذا هو الصواب لا ما عاداه، وقد تكلمنا على ذلك في مواضع في كتابنا: «التكميل»[(١)] وفي «الأحكام الكبير»**

---

(١) قال الشيخ شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ: «التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل» للشيخ ابن كثير، جمع فيه بين كتابي شيخيه الحافظين أبى الحجاج المزي، وشمس الدين الذهبي، وهما: «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» و«ميزان الاعتدال في نقد الرجال»، وزاد عليهما زيادات مفيدة في الجرح والتعديل، وهو في تسعة مجلدات، رأيتُ منه المجلد الأخير في إحدى مكاتب المدينة المنورة بخطٍّ قديمٍ منسوخٍ في حياة المؤلف من نسخته»، قاله الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة».

✍ **قلت**: وكتاب: التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل ومَعْرِفة الثِّقَات والضُّعفاء والمجَاهِيل، طبع بدراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، عدد الأجزاء: ٤.

و«الصغير»[١]، ومثلُ بَهز بن حَكِيم بن معاوية بن حَيْدة القُشَيري عن أبيه عن جدِّه معاوية، ومِثلُ طلحة بن مصرِّف عن أبيه عن جدِّه، وهو عمرو بن كعب، وقيل: كعب بن عمرو.

واستقصاءُ ذلك يطول، وقد صنَّف فيه الحافظ أبو نصر الوايلي كتابًا حافلًا، وزاد عليه بعضُ المتأخرين أشياءَ مُهمَّةً نفيسةً، وقد يقع في بعض الأسانيد» «فلانٌ عن أبيه عن أبيه عن أبيه، وأكثر من ذلك، ولكنه قليل، وقَلَّ ما يصحُّ منه -والله أعلم)

[الشرح]

عَمْرو بن شعيب: هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، وعندما يقال: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، فالضمير في «جده» في تفسيره خلاف، أي: يعود على من؟

هل يعود على «عمرو «فيكون المراد: محمد بن عبد الله بن عمرو، أو يعود على «شعيب»؟ فيعود على عبد الله بن عمرو ـ رَضِي الله عَنهُما ـ ، أي هل هو جد «عمرو»، أو جد «شعيب»؟

القول الأول: محتملٌ؛ محمد، أو عبد الله.

قال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإذا قال: «عن جده» وأراد عبدَ الله بن عَمْرو

(١) انظر: «الأحكام الكبير»: طبع بتحقيق طرفة بنت صالح بن عبد الله بن مسفر الغامدي، رسالة ماجستير بإشراف أ.د/ محمود ميرة، بجامعة أم القرى، ثم طبع بتحقيق نور الدين طالب، دار النوادر في ٣ مجلدات.

وجدَّ شعيب؛ فإن شعيبا لم يَلْقَ عبد الله بن عمرو، والخبر بنقله هذا يكون منقطعًا، وإن أراد بقوله: «عن جدِّه» جَدَّه الأدنى جَدَّ عَمْرو؛ فهو محمد بن عبد الله بن عَمْرو، وَمُحمد بن عبد الله لا صحبة له، فالخبر بهذا النقل يكون مرسلًا... ثم قال: وقد كان بعض شيوخنا يقول: إذا قال عَمْرو بن شعيب: عَن أبيه، عَن جَدِّهِ عبد الله بن عَمْرو ويسميه؛ فهو صحيح، وقد اعتبرت ما قاله؛ فلم أجد من رواية الثقات المتقنين عَن عَمْرو فيه ذِكْرُ سماعٍ عن جده عبد الله بن عَمْرو، وإنما ذلك شيء يقوله محمد بن إِسحاق، وبعض الرواة سَمَّوْه لِيُعْلَم أن جده اسمه عبد الله بن عَمْرو، فأُدْرِجَ في الإسناد».(١)

وَقَال أبو الحسن الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لعَمْرو بن شعيب ثلاثة أجداد: الأدنى منهم محمد، والأوسط عَبد الله، والأعلى عَمْرو، وقد سمع، يعني شعيبًا - من الأدنى محمد، ومحمد لم يدرك النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- وسمع من جدِّه عَبد الله، فإذا بَيَّنَهُ وكَشَفَهُ؛ فهو صحيحٌ حينئذ، ولم يَتْرُكْ حديثَهُ أحدٌ من الأئمة، ولم يسمع من جدِّه عَمْرو».(٢)

وقال ابن عدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وعمرو بن شُعَيب في نفسه ثقة، إلا أنه إذا روى عن أبيه، عن جَدِّهِ، على ما نسبه أحمد بن حنبل؛ يكون ما يرويه عن أبيه، عن جَدِّهِ، عن النبي -صَلى الله عَليه وسلم- مرسلا؛ لأن جده عنده هو مُحمد بن عَبد الله بن عَمرو، ومُحمد ليس له صحبة».(٣)

---

(١) انظر: «المجروحين» (٢/ ٣٨).

(٢) انظر: «تهذيب الكمال» (٢٢/ ٧٣).

(٣) انظر: «الكامل» (٧/ ٥٤٣).

القول الثاني: المراد به: عبد الله بن عمرو ـ رَضِي الله عَنهُما ـ

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَشُعَيْبٌ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَقَدِ احْتَجَّ أَكْثَرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِحَدِيثِهِ، حَمْلًا لِمُطْلَقِ الْجَدِّ فِيهِ عَلَى الصَّحَابِيِّ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو دُونَ ابْنِهِ مُحَمَّدٍ وَالِدِ شُعَيْبٍ، لِمَا ظَهَرَ لَهُمْ مِنْ إِطْلَاقِهِ ذَلِكَ».(١)

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَعِنْدِي عِدَّةُ أَحَادِيْثَ سِوَى مَا مَرَّ يَقُوْلُ: عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو، فَالمُطْلَقُ مَحْمُوْلٌ عَلَى المُقَيَّدِ المُفَسَّرِ بِعَبْدِ اللهِ - وَاللهُ أَعْلَمُ -، والرَّجُلُ لاَ يَعْنِي بِجَدِّهِ إِلاَّ جَدَّهُ الأَعْلَى عَبْدَ اللهِ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ وَقَدْ جَاءَ كَذَلِكَ مُصَرَّحًا بِهِ فِي غَيْرِ حَدِيْثٍ، يَقُوْلُ: عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ، فَهَذَا لَيْسَ بِمُرْسَلٍ، وَمَا عَلِمْنَا بِشُعَيْبٍ بَأْسًا، رُبِّيَ يَتِيْمًا فِي حَجْرِ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ، وَسَمِعَ مِنْهُ، وَسَافَرَ مَعَهُ، وَلَعَلَّهُ وُلِدَ فِي خِلاَفَةِ عَلِيٍّ، أَوْ قَبْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ لَمْ نَجِدْ صَرِيْحًا لِعَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ».(٢)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في رَدِّهِ على ابن عدي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا لا شيء؛ لأن شعيبًا ثبت سمُاعه من عَبد الله، وهو الذي رَبَّاه، حتى قيل: إن محمدًا مات في حياة أبيه عَبد الله، فَكَفَلَ شعيبًا جَدُّه عَبدُ الله، فإذا قال: «عن أبيه»، ثم قال: «عن جده»، فإنما يريد بالضمير في جده أنه عائد إلى شعيب».(٣)

---

(١) انظر: «المقدمة» (٣١٥).

(٢) انظر: «السير» (٥/ ١٧٣).

(٣) انظر: «الميزان» (٣/ ٢٧٢)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما رواية أبيه عن جده؛ فإنما يعني بها الجد الأعلى عبد الله بن عمرو، لا محمد بن عبد الله، وقد صرح شعيب بسماعه من عبد الله في أماكن، وصح سماعه منه».(١)

✍ **قلت**: والصحيح أن «الجد» هنا هو جد الأب، أي جد «شعيب» والد «عَمرو «لأننا لو قلنا: عمرو بن شعيب عن أبيه شعيب عن جده، وأن الضمير في «أبيه» و «جده» يعود إلى «عمرو «فيكون جد «عمرو»، وهو «محمد بن عبد الله بن عمرو»، و «محمد» ليس بصحابي، أي لم يَلْقَ النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فتكون الرواية بذلك مرسلة غير متصلة، وإنما الصحيح أن عمرو بن شعيب يروي عن أبيه عن جده، أي عن جد أبيه شعيب، وجد شعيب هو عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رَضِي الله عَنهُما ـ وبذلك يكون السند متصلًا.

والظاهر أن «محمدًا» والد «شعيب» قد مات، فكفل «شعيبًا» جدُّه عبد الله بن عمرو بن العاص –رضي الله عنهما– وثبت أنه سمع منه، بل سمع شعيب ممن هو أكبر من جده، فيقال: إنه سمع من معاوية، وهو أكبر من عبد الله بن عمرو، فإذا سمع من الكبير فمن باب أولى أن يسمع ممن هو دونه.

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قد مرَّ أن محمدًا قديم الموت، وصح أيضًا أن شعيبًا سمع من معاوية، وقد مات معاوية قبل عَبد الله بن عمرو بسنوات؛ فلا

(١) انظر: «تهذيب التهذيب» (٨/ ٥١).

ينكر له السماع من جده، سِيما وهو الذي رباه وكَفَلَه».(١)

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قالَ الحافظُ أبو سعيدٍ العلائيُّ في كتابِ «الْوَشْيَ الْمُعَلَّمَ «فيما قرأتُهُ عليهِ ببيتِ المقدسِ ما جاءَ فيهِ التصريحُ بروايةِ محمدٍ عن أبيهِ في السندِ، فهوَ شاذٌّ نادرٌ، قالَ: وذكرَ بعضُهم أنَّ محمدًا ماتَ في حياةِ أبيهِ، وأنَّ أباهُ كَفَلَ شعيبًا، وربَّاهُ».(٢)

قال محمد بن علي الجوزجاني: قلت لأحمد: عمرو سمع من أبيه شيئًا؟ قال: يقول: حدثني أبي، قلت: فأبوه سمع من عبد الله بن عمرو؟ قال: نعم، أراه قد سمع منه».

وقال أبو جعفر أحمد بن سعيد الدارمي: «عمرو بن شعيب ثقة، روى عنه الذين نظروا في الرجال، مثل أيوب والزهري والحكم، واحتج أصحابنا بحديثه، وسمع أبوه من عبد الله بن عَمرو وعبد الله بن عُمر وعبد الله بن عباس».

وقال أبو بكر بن زياد النيسابوري: «صح سماع عمرو من أبيه، وصح سماع شعيب من جده».(٣)

وقال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَدْ أَكْثَرْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ الْحُجَجَ فِي تَصْحِيحِ رِوَايَاتِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ إِذَا كَانَ الرَّاوِي عَنْهُ ثِقَةً، وَلَا يُذْكَرُ عَنْهُ أَحْسَنَ مِنْ

---

(١) انظر: «الميزان» (٣/ ٢٧٣).

(٢) انظر: «شرح التبصرة» (٢/ ١٩٠).

(٣) انظر: «تهذيب التهذيب» (٨/ ٥٠).

هَذِهِ الرِّوَايَاتِ، وَكُنْتُ أَطْلُبُ الْحُجَّةَ الظَّاهِرَةَ فِي سَمَاعِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو؛ فَلَمْ أَصِلْ إِلَيْهَا إِلَى هَذَا الْوَقْتِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْفَقِيهُ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يَسْأَلُهُ عَنْ مُحْرِمٍ وَقَعَ بِامْرَأَةٍ، فَأَشَارَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَى ذَاكَ؛ فَسَلْهُ، قَالَ شُعَيْبٌ: فَلَمْ يَعْرِفْهُ الرَّجُلُ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ، فَسَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: بَطَلَ حَجُّكَ، فَقَالَ الرَّجُلُ فَمَا أَصْنَعُ؟ قَالَ: «أَحْرِمْ مَعَ النَّاسِ، وَاصْنَعْ مَا يَصْنَعُونَ، وَإِذَا أَدْرَكْتَ قَابِلًا؛ فَحُجَّ، وَأَهْدِ»، فَرَجَعَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنَا مَعَهُ، فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَلْهُ، قَالَ شُعَيْبٌ: فَذَهَبْتُ مَعَهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ، فَرَجَعَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنَا مَعَهُ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ قَالَ: مَا تَقُولُ أَنْتَ؟ فَقَالَ قَوْلِي مِثْلُ مَا قَالَا «هَذَا حَدِيثٌ ثِقَاتٍ رُوَاتُهُ حُفَّاظٌ، وَهُوَ كَالْآخِذِ بِالْيَدِ فِي صِحَّةِ سَمَاعِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو».(١)

وقال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَالَ عَلِيُّ بنُ المَدِيْنِيِّ: سَمِعَ شُعَيْبٌ مِنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو، وَسَمِعَ مِنْه ابْنُهُ عَمْرُو بنُ شُعَيْبٍ».(٢)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «وَقَدْ ثَبَتَ سَمَاعُ شُعَيْبٍ وَالِدِهِ مِنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو، وَمِنْ مُعَاوِيَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَغَيْرِهِم، وَمَا عَلِمْنَا بِشُعَيْبٍ بَأْسًا، رُبِّيَ يَتِيْمًا فِي حَجْرِ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ، وَسَمِعَ مِنْهُ، وَسَافَرَ مَعَهُ، وَلَعَلَّهُ وُلِدَ

---

(١) انظر: «المستدرك» (٢/ ٧٤).

(٢) انظر: «السير» (٥/ ١٧٦).

فِي خِلاَفَةِ عَلِيٍّ، أَوْ قَبْلَ ذَلِكَ». (١)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذه قطعة من جملة أحاديث تصرح بأن الجد هو عبد الله بن عمرو، لكن هل سمع منه جميع ما روى عنه، أم سمع بعضها والباقي صحيفة؟ الثاني أظهر عندي، وهو الجامع لاختلاف الأقوال فيه، وعليه يَنْحَطُّ كلام الدارقطني وأبي زرعة». (٢)

✍ **قلت:** وسلسلة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده سلسلة فيها نزاعٌ كثيرٌ؛ أولًا: من ناحية الاتصال، وثانيًا: من ناحية منزلة «عَمرو «من جهة الضبط.

❐ **وهذا ملخص ما قيل في رجال هذه السلسلة:**

١- عمرو بن شعيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال القطان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «حديثه عندنا واهٍ، وقال ابن عيينة: كأَنَّ حديثه عند الناس فيه شيء، وقال أحمد: له أشياء مناكير، وإنما يُكْتَبُ حديثه يُعْتَبَرُ به، فأما أن يكون حجة فلا، وقال ابن معين: يُكْتب حديثه، وقال مرة: ثقة، وقال مرة: ليس بذاك، ووثقه العجلي والدارمي والنسائي، ومَرَّةً قال: لا بأس به، وقال على ابن المديني: وعمرو بن شعيب عندنا ثقة، وكتابه صحيح، وقال يعقوب بن شيبة: «ما رأيت أحد من أصحابنا ممن يَنْظُر في الحديث ويَنْتَقِي الرجالَ يقول في عمرو بن شعيب شيئا، وحديثه عندهم صحيح، وهو ثقة ثبت، والأحاديث التي أنكروا من حديثه إنما هي لقوم ضعفاء رووها عنه،

(١) انظر: (٥/ ١٧٣).

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» (٨/ ٥٢).

وما روى عنه الثقات فصحيح».(١)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عمرو بن شعيب ضعفه ناس مطلقًا، ووثقه الجمهور».(٢)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا: «صدوق»**.(٣)

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «صدوقٌ في نفسه، لا يظهر تضعيفه بحال، وحديثه قوي، لكن لم يخرجا له في «الصحيحين» فأجادا».(٤)

٢ـ شعيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَعَمْرٌو وَشُعَيْبٌ وَمُحَمَّدٌ ثِقَاتٌ، وَثَبَتَ سَمَاعُ شُعَيْبٍ مِنْ مُحَمَّدٍ وَمَنْ عَبْدِ اللهِ، هَذَا هُوَ الصَّوَابُ الَّذِي قَالَهُ الْمُحَقِّقُونَ وَالْجَمَاهِيرُ».(٥)

وقال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمَا عَلِمْنَا بِشُعَيْبٍ بَأْسًا، رُبِّيَ يَتِيْمًا فِي حَجْرِ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ، وَسَمِعَ مِنْهُ، وَسَافَرَ مَعَهُ، وَلَعَلَّهُ وُلِدَ فِي خِلاَفَةِ عَلِيٍّ، أَوْ قَبْلَ ذَلِكَ».(٦)

---

(١) انظر: «التهذيب» (٨/ ٤٨)،

(٢) انظر: «التهذيب» (٨/ ٤٨)،

(٣) انظر: «التقريب» (٥٠٥٠).

(٤) انظر: «مَنْ تُكُلِّم فيه وهو مُوَثَّقٌ» (٢٦٤).

(٥) انظر: «المجموع» (١/ ٦٥).

(٦) انظر: «السير» (٥/ ١٧٣)، و«الميزان» (٣/ ٢٧١).

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «صدوق، ثَبَتَ سماعُهُ من جَدِّه».[1]

✍ **قلت**: والذي ترجح عند المحدثين أن هذه السلسلة حَسَنَةُ الإسناد، فإذا صح الإسناد إلى عمرو، وقد رواه عن أبيه عن جده عن رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فهذه السلسلة حسنة الإسناد، أما إذا كان الراوي قبل عَمرٍو ضعيفًا؛ فيُحكم عليه بما يستحق.

وهناك من لا يراها شيئًا، وهناك من عَدَّها من أصح الأسانيد أو أقوى الأحاديث، ولعل التحسين أولى الأقوال.

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولعمرِو بنِ شعيبٍ عنْ أبيهِ عن جدِّهِ نسخةٌ كبيرةٌ، قدِ اختُلِفَ في الاحتجاجِ بها على أقوالٍ:

أحدُها: أنَّها حجةٌ مطلقًا إذا صحَّ السندُ إليهِ، قالَ البخاريُّ: رأيتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ، وعليَّ بنَ المدينيِّ، وإسحاقَ بنَ راهويهِ، وأبا عبيدٍ، وعامةَ أصحابنا يحتجونَ بحديثِ عمرِو بنِ شعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ، ما تركهُ أحدٌ منَ المسلمينَ، قالَ البخاريُّ: فَمَنِ النَّاسُ بعدهم؟ زادَ في روايةٍ: والحميديُّ، وقالَ مرةً: اجتمعَ عليٌّ، ويحيى بنُ معينٍ، وأحمدُ، وأبو خَيثمةَ، وشيوخٌ منْ أهلِ العلمِ، فتذاكروا حديثَ عمرِو بنِ شعيبٍ؛ فثبَّتوهُ، وذكروا أنَّهُ حجةٌ، ورُويَ عنْ أحمدَ ويحيى بنِ معينٍ، وعليِّ بنِ المدينيِّ خلافُ ما نَقَلَهُ البخاريُّ عنهم، مما يقتضي تضعيفَ روايتِهِ عن أبيهِ عن جدِّهِ، وقالَ أحمدُ بنُ سعيدٍ الدارميُّ: احتجَّ أصحابنا بحديثهِ، قالَ ابنُ الصلاحِ: احتجَّ أكثرُ أهلِ الحديثِ

(١) انظر: «التقريب» (٢٨٠٦).

بحديثِهِ حملًا لمطلقِ الجدِّ على الصحابيِّ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو دونَ ابنِهِ محمدٍ والدِ شعيبٍ؛ لما ظهرَ لهمْ منْ إطلاقِهِ ذلكَ.

والقولُ الثاني: تركُ الاحتجاجِ بها، وهوَ قولُ أبي داودَ فيما رواهُ أبو عُبيدٍ الآجريُّ عنهُ، قالَ: قيلَ لهُ: عمرُو بنُ شعيبٍ عنْ أبيهِ عنْ جدِّهِ حجةٌ عندكَ؟ قالَ لا، ولا نِصْفَ حجَّةٍ، وروى عباسٌ الدوريُّ عن يحيى بنِ معينٍ، قالَ: روايتُهُ عن أبيهِ عن جدِّهِ كتابٌ؛ فمنْ ههنا جاءَ ضعفهُ، وقالَ ابنُ عديٍّ: إنَّ روايتهُ عنْ أبيهِ عنْ جدِّهِ مرسلةٌ؛ لأنَّ جدَّهُ محمدًا لا صحبةَ لهُ، وقالَ ابنُ حبانَ في «الضعفاء» بعدَ ذكرِهِ لعمرٍو: إنَّهُ ثقةٌ إذا روى عنِ الثقاتِ غيرِ أبيهِ، وإذا روى عن أبيهِ عن جدِّهِ؛ فإنَّ شعيبًا لَمْ يلقَ عبدَ اللهِ؛ فيكونُ منقطعًا، وإنْ أرادَ جدَّهُ الأدنى محمدًا؛ فهوَ لا صحبةَ لهُ، فيكونُ مرسلًا، قلتُ: قدْ صحَّ سماعُ شعيبٍ من عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو، كما صرَّحَ بهِ البخاريُّ في «التاريخِ» وأحمدُ، وكما رواهُ الدارقطنيُّ، والبيهقيُّ في «السنن» بإسنادٍ صحيحٍ.

والقولُ الثالثُ: التفرقةُ بينَ أنْ يفصحَ بِجَدِّهِ أنَّهُ عبدُ اللهِ أو لا، وهوَ قولُ الدارقطنيُّ، حيثُ قالَ: لعمرِو بنِ شعيبٍ ثلاثةُ أجدادٍ: الأدنى منهم محمدٌ، والأوسطُ عبدُ اللهِ، والأعلى عمرٌو، وقدْ سمعَ -يعني شعيبًا- من محمدٍ، ومحمدٌ لمْ يدركِ النبيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وسمعَ من جدهِ عبدِ اللهِ، فإذا بيَّنهُ وكشفهُ؛ فهوَ صحيحٌ حينئذٍ، ولم يَتْرُكْ حديثَهُ أحدٌ منَ الأئمةِ، ولمْ يسمعْ من جدِّهِ عمرٌو، انتهى، فإذا قالَ عن جدهِ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو؛ فهوَ صحيحٌ حينئذٍ، وكذلكَ إذا قالَ: عن جدهِ، قالَ سمعتُ النبيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ونحوَ ذلكَ ممَّا يدلُّ على أنَّ مرادَهُ عبدُ اللهِ لا محمدٌ، وفي السننِ عِدَّةُ أحاديثَ كذلكَ.

والقولُ الرابعُ: التفرقةُ بينَ أنْ يستوعبَ ذكرَ آبائهِ بالروايةِ، أو يقتصرَ على أبيهِ عن جدِّهِ، فإنْ صرَّحَ بهمْ كلِّهِم، فهوَ حجةٌ، وإلاَّ فلا، وهوَ رأيُ أبي حاتمِ ابنِ حبَّانَ البُستيِّ، وروى في «صحيحِهِ» لهُ حديثًا واحدًا، هكذا عن عمرِو بنِ شعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو، عنْ أبيهِ مرفوعًا: «**أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ بأَحَبِّكمْ إليَّ، وأقْرَبِكُمْ مِنِّي مجلسًا يومَ القيامةِ؟ ..**». الحديث».[1]

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(ومثلُ بَهز بن حَكِيم بن معاوية بن حَيْدة القُشَيري عن أبيه عن جدِّه معاوية، ومِثلُ طلحة بن مصرِّف عن أبيه عن جدِّه، وهو عمرو بن كعب، وقيل: كعب بن عمرو.**

واستقصاءُ ذلك يطول، وقد صنَّف فيه الحافظ أبو نصر الوايلي[2] كتابًا حافلًا[3]، وزاد عليه بعضُ المتأخرين أشياءَ مُهمَّةً نفيسةً، وقد يقع في بعض

(١) انظر: «شرح التبصرة» (٢/ ١٨٧)، وقد توسع في سرد الأقوال، الأستاذ الدكتور/ إبراهيم بن محمد الصبيحي في كتابه: «الاحتجاج برواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده» طبعة الألوكة».

(٢) أَبُو نَصْرٍ هو: عُبَيْدُ اللهِ بنُ سَعِيْدِ بنِ حَاتِمِ بنِ أَحْمَدَ الوَائِلِيُّ، البَكْرِيُّ، السِّجِسْتَانِيُّ. الإِمَامُ، العَالِمُ، الحَافِظُ، المُجَوِّدُ، شَيْخُ السُّنَّةِ.
قَالَ أَبُو نَصْرٍ السِّجْزِيُّ فِي كِتَابِ (الإِبَانَةِ): وَأَئِمَّتُنَا كَسُفْيَانَ وَمَالِكٍ، وَالحَمَّادَيْنِ، وَابنِ عُيَيْنَةَ، وَالفُضَيْلِ، وَابنِ المُبَارَكِ، وَأَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقَ مُتَّفِقُوْنَ عَلَى أَنَّ اللهَ - سُبْحَانَهُ - فَوْقَ العَرْشِ، وَعِلمُه بِكُلِّ مَكَانٍ، وَأَنَّهُ يَنزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَأَنَّهُ يَغضَبُ وَيَرضَى، وَيَتَكلَّمُ بِمَا شَاءَ»، تُوُفِّيَ: سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَأَرْبَعِ مائَةٍ. انظر: «السير» (١٧/ ٦٥٤).

(٣) قال الكتاني في «الرسالة المستطرفة» (١٦٣): «ومنها كُتُب «رواية الأكابر عن =

الأسانيد: «فلانٌ عن أبيه عن أبيه عن أبيه»، وأكثر من ذلك، ولكنَّه قليلٌ، وقَلَّ ما يصحُّ منه، والله أعلم).

قال ابن معين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بهزُ بنُ حكيمٍ، عن أبيه، عن جده: إسناد صحيح، إذا كان دون بهز ثقة.

وقال أبو جعفر السبتى: بهز بن حكيم عن أبيه عن جده صحيح».

قال أبو حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أحب إليك؟ أم بهز بن حكيم عن أبيه عن جده؟ فقال: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أحب إلي».

وقال صالح بن محمد البغدادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بَهْز بن حَكِيم عن أبيه عن جده: إسنادٌ أَعْرَابِيٌّ».

وقال الحاكم أبو عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كان من الثقات، ممن يُجْمَعُ حديثه، وإنما أُسْقِط من الصحيح روايتُهُ عن أبيه عن جده؛ لأنها شاذة، لا متابع له فيها».(١)

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال أبو عبيد الآجري: قيل لأبي داود: بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده؟ قال: هو عندي حجة».(٢)

= الأصاغر» «والآباء عن الأبناء» وعكسه، وكتاب «رواية الأبناء عن آبائهم» لأبي نصر عبيد الله بن سعيد السجزي الوائلي، وزاد عليه بعض المتأخرين أشياء مهمة نفيسة، كما قال ابن كثير».

(١) انظر: «تهذيب التهذيب» (١/ ٤٩٨).

(٢) انظر: «تذهيب التهذيب» (٢/ ٦١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال علي بن المديني وأحمد: حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده صحيح».(١)

✍ **قلت**: وأما طلحة بن مصرف عن أبيه عن جدِّه:

قال البلقيني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... أن أبا داود قال في (سُنَنِه) في حديث الوضوء: سمعت أحمدَ بن حنبل يقول: ابنُ عيينة - زعموا - كان ينكره، ويقول: أيش هذا؟ طلحة عن أبيه عن جده؟ وقال عثمان بن سعيد الدارمي: سمعتُ عليَّ بنَ المديني يقول: قلت لسفيان: إن لَيْثًا يروي عن طلحةَ بن مصرف عن أبيه عن جَدِّه، أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - توضأ؛ فأنكر سفيانُ ذلك، وعجِبَ أن يكون جَدُّ طلحةَ لَقِيَ النبيَّ - صلى الله عليه وسلم -. قال علي: وسألتُ ابنَ مهدي عن نسب جَدِّ طلحة، فقال: عمرو بن كعب، أو كعب بن عمرو، وكانت له صحبة.

وقال عباسُ الدّوري: قلتُ ليحيى بن معين: طلحةُ بن مصرِّف عن أبيه، عن جدِّه، رأى النبي - صلى الله عليه وسلم -؟ فقال يحيى: المُحدِّثون يقولون: قد رآه، وأهلُ بيتِ طلحةَ يقولون: ليست له صحبة. وفي (الاستيعاب): وقال بعضُ أصحاب الحديث: إن جَدَّ طلحة بن مصرف، صخر بن عمرو».(٢)

١ـ طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب الهمداني اليامي، أبو محمد،

(١) انظر: «زاد المعاد» (١/ ٤٦).

(٢) انظر: «محاسن الاصطلاح» (٥٤٢).

ويقال أبو عبد الله، الكوفي، وثقه العجلي وابن معين وأبو حاتم وابن سعد». (١)

٢ـ أبوه: مصرف بن عمرو بن كعب، ويقال: مصرف بن كعب بن عمرو، اليامي، الكوفي، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مجهول». (٢)

٣ـ كعب بن عمرو:

قال مغلطاي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال أبو عُمر: قد اختُلف فيه، وهَذا أصح مما قيل فيه، وبنحوه ذكره أبو نعيم، وابنُ مندةَ، وأنكر سفيان بن عيينة صحبته، وقال ابن حبان، وأبو الفضل المقدسيّ في كتابه «إيضاح الإشكال»، ومحمَّد بن سعد، وعمران بن محمَّد في «طبقاتهما» وأَحمد بن حنبل، والطَبراني، وأبو حاتم الرَّازيّ: له صُحبة». (٣)

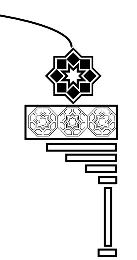
✍ **قلت**: وعدم الصحة في أكثر ذلك راجعٌ إلى الجهالة في كثيرٍ من رجال هذه السلاسل، ويُضافُ إلى ذلك كثرةُ الضمائرِ في السلسلة التي يُخْتَلَفُ في المراد بها، وإلى من تعودُ هذه الضمائرُ، والله أعلم.



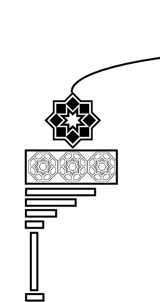
(١) انظر: «تهذيب التهذيب» (٥/ ٢٥).

(٢) انظر: «التقريب» (٦٦٨٥).

(٣) «الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة» (٢/ ١٢١).



النَّوْعُ السَّادِسُ وَالْأَرْبَعُونَ:
مَعْرِفَةُ رِوَايَةِ السَّابِقِ وَاللَّاحِقِ



❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (**وَقَدْ أَفْرَدَ لَهُ الْخَطِيبُ كِتَابًا، وَهَذَا إِنَّمَا يَقَعُ عِنْدَ رِوَايَةِ الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ، ثُمَّ يَرْوِي عَنِ الْمَرْوِيِّ عَنْهُ -أي الصغير- مُتَأَخِّرٌ.**

كَمَا رَوَى الزُّهْرِيُّ[1] عَنْ تِلْمِيذِهِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَقَدْ تُوُفِّيَ الزُّهْرِيُّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ، وَمِمَّنْ رَوَى عَنْ مَالِكٍ زَكَرِيَّا بْنُ دُوَيْدٍ الْكِنْدِيُّ[2] وَكَانَتْ وَفَاتُهُ بَعْدَ وَفَاةِ الزُّهْرِيِّ بِمِائَةٍ وَسَبْعٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً أَوْ أَكْثَرَ، قَالَهُ ابْنُ

---

(١) قال ابن خلكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الزهري: «توفيّ: سنة أربع وعشرين ومائة، وقيل: ثلاث وعشرين، وقيل: خمس وعشرين ومائة، وهو ابن اثنتين – وقيل: ثلاث – وسبعين سنة، وقيل: مولده سنة إحدى وخمسين للهجرة، والله أعلم». انظر: «وفيات الأعيان» (٤/ ١٧٨).

(٢) زكريّا بْن دُوَيْد بْن محمد بْن الأشعث، أبو أَحْمَد الكِنْديّ، زعم أنّه أَتَتْ عليه مائة وثلاثون سنة، وادَّعى أنّه سَمِعَ مِنْ سُفْيَان الثَّوْريّ، ومالك بْن أَنَس، قَالَ عليّ بْن محمد بْن حاتم القُومِسيّ: سمعت منه بعَسْقلان سنة نيِّفٍ وستّين ومائتين.
قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وُجودُ روايته والعَدَم بالسَّواء، وهو كذابٌ، وقال ابن حبان: شيخ يضع الْحَدِيث عَلَى حميد الطَّوِيل». انظر: «تاريخ الإسلام» (٦/ ٣٣٤)، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ٧٢)، و«المجروحين» (١/ ٣١٤).

الصَّلَاحِ، وَهَكَذَا رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ السَّرَّاجِ[(١)]، وَرَوَى عَن السَّرَّاجِ أَبُو الحُسَينِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَفَّافُ النَّيْسَابُورِيُّ[(٢)]، وَبَيْنَ وَفَاتَيْهِمَا مِائَةٌ وَسَبْعٌ وَثَلَاثُونَ سَنَةً، فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ تُوُفِّيَ سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَتُوُفِّيَ الْخَفَّافُ سَنَةَ أَرْبَعٍ -أَوْ خَمْسٍ- وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ كَذَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ، قُلْتُ: وَقَدْ أَكْثَرَ مِن التَّعَرُّضِ لِذَلِكَ شَيْخُنَا الْحَافِظُ الْكَبِيرُ أَبُو الْحَجَّاجِ الْمِزِّيُّ فِي كِتَابِهِ «التهذيب» وَهُوَ مِمَّا يَتَحَلَّى بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَلَيْسَ مِنَ الْمُهِمَّاتِ فِيهِ).

[الشرح]

«معرفة رواية السابق واللاحق» هذا نوعٌ مهمٌ من علوم الحديث، اعتنى المحدثون أيضًا بمعرفته، وأرادوا أن يعرفوا السابق من الرواة واللاحق منهم، وكل منهما روى عن شيخ واحد، فيأتي شيخ يُحدّث، فيروي عنه من هو أكبر منه، ويكون هذا من رواية الأكابر عن الأصاغر، ويموت هذا الشيخ الكبير الذي حَدّثَ عمن هو أصغر منه، ثم يُعمَّر هذا الشيخ الصغير المرويُّ عنه من الراوي الكبير، فيدركه في آخر عمره تلميذ صغير، فيكون هو وذاك

---

(١) السَّرَّاجُ هو: مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ إِبْرَاهِيْمَ بن مِهْرَانَ الإِمَامُ.
الحَافِظُ، الثِّقَةُ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ، مُحَدِّثُ خُرَاسَانَ، مَوْلِدُهُ: فِي سَنَةِ سِتَّ عَشْرَةَ وَمائَتَيْنِ، قَالَ الخَطِيْبُ: كَانَ مِنَ الثِّقَاتِ الأَثْبَاتِ، مَاتَ: سَنَةَ ثَلاَثَ عَشْرَةَ وَثَلاَثِ مائَةٍ». انظر: «السير» (١٤/ ٣٨٨).

(٢) الخَفَّافُ هو: أَبُو الحُسَيْنِ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ.
الإِمَامُ، الزَّاهِدُ، العَابِدُ، مُسْنِدُ خُرَاسَانَ، مَاتَ: سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ، وَلَهُ ثَلاَثٌ وَتِسْعُوْنَ سَنَةً». انظر: «السير» (١٦/ ٤٨١).

الكبير الذي روى عن هذا الشيخ في طبقة واحدة؛ أي من جهة السماع والأخذ والتلقي أو اللُّقيِّ.

ثم هذا الصغير يُعمّر، وتتأخر وفاته، فلو نظرنا إلى هذا الصغير الذي تأخرت وفاته، وذاك الأول الكبير الذي شاركه في الرواية عن الشيخ ومات قديمًا؛ نجد بونا واسعًا، ومسافة زمانية طويلة بين وفاتيهما.

لكن ما حدُّ هذا الفارق الزمني الذي تكون الرواية به من هذا النوع، وهو: «معرفة السابق واللاحق»؟

الجواب:

قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَنَظَرْتُ، وَإِذَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ قَدْ ظَاهَرُوا مَالِكًا فِي تَبَايُنِ مَوْتِ الرُّوَاةِ عَنْهُمْ، وَفِيهِمْ مَنْ كَانَتِ الْمُدَّةُ الْمُتَقَدِّمَةُ لِتَبَايُنِ مَوْتِ مَنْ رَوَى عَنْهُ زَائِدَةً عَلَى مِائَةِ سَنَةٍ، وَفِيهِمْ مَنْ قَصُرَتْ مُدَّتُهُ عَنْهَا، فَذَكَرْتُ جَمِيعَهُمْ، وَأَلْحَقْتُ بِهِمْ مَنْ قَارَبَهُمْ، وَجَعَلْتُ اعْتِبَارَ أَقَلِّ مُدَدِهِمْ أَنْ تَكُونَ زَائِدَةً عَلَى السِّتِّينَ؛ دُونَ مَا قَصُرَ عَنْهَا مِنَ السِّتِّينَ؛ لأَنَّهَا الْقَدْرُ الَّذِي حَدَّهُ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فِي أَعْمَارِ أُمَّتِهِ، وَالْغَايَةُ الْمُؤَقَّتَةُ لإعذار اللهِ عَزَّوَجَلَّ إِلَى خَلِيقَتِهِ».(١)

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمِنْ طَرِيفِ مَا يَدْخُلُ فِي هَذَا النَّوْعِ: مَا رُوِّيْنَاهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ يَقُولُ: حَمَلَنِي أَبِي عَلَى عَاتِقِهِ فِي مَجْلِسِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ أَصْحَابِ

(١) انظر: «السابق واللاحق» (٤٩).

الْحَدِيثِ، أَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ حَبِيبٍ، سَمِعَ أَبِي الْحَكَمُ مِنْ سُفْيَانَ، وَقَدْ سَمِعْتُ أَنَا مِنْهُ، وَحَدَّثْتُ عَنْهُ بِخُرَاسَانَ، وَهَذَا ابْنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَدْ سَمِعَ مِنْهُ.

وَنَحْوُهُ أَنَّ الْقَاضِيَ جَلَالَ الدِّينِ الْبُلْقِينِيَّ كَتَبَ عَنْ شَيْخِنَا بَعْضَ تَصَانِيفِهِ، وَقَابَلَهُ مَعَهُ، وَتَأَخَّرَ شَيْخُنَا حَتَّى أَخَذَ عَنْهُ حَفِيدَا الْقَاضِي وَأَبُوهُمَا، بَلْ وَوَلَدُ كُلٍّ مِنَ الْحَفِيدَيْنِ، وَكَذَا اتَّفَقَ أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الْأَصَمَّ صَاحِبَ الرَّبِيعِ سَمِعَ مِنْهُ الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ كِتَابَ (الرِّسَالَةِ)، ثُمَّ سَمِعَهُ مِنْهُ ابْنُهُ أَبُو الْحَسَنِ، ثُمَّ سَمِعَهُ مِنْهُ أَبُو نَصْرِ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، ثُمَّ سَمِعَهُ مِنْهُ عُمَرُ بْنُ أَبِي نَصْرٍ، وَيُوصَفُ مَنْ يَتَّفِقُ لَهُ ذَلِكَ بِمُلْحِقِ أَبْنَاءِ الْأَحْفَادِ بِالْأَجْدَادِ، وَهَذَا غَايَةُ مَا يَكُونُ». (١)

✍ **قلت**: أي هو الراوي الذي يُعمّر، حتى يروي عنه الجد، ويروي عنه الحفيد الصغير، ويقال فيه: «ألحق الأحفادَ بالأجداد» أي جعل الحفيد -وهو ابن الابن- مع جده في طبقة واحدة في السماع، فيكون شيخهما واحدًا، وقد ذكروا أن أبا العباس الأصم رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢) وقع له شيءٌ من ذلك، بل أكثر من ذلك؛ إذْ كان يُحدث من كتاب «الرسالة» للإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فسمعه منه الحسين(٣) بن الحسن، ومات الحسين، وسمعه منه أبو الحسين بن

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٩٧).

(٢) الأَصَمُّ هو: مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوْبَ بن يُوْسُفَ النَّيْسَابُوْرِيُّ.
الإِمَامُ، المُحَدِّثُ، مُسْنِدُ العَصْرِ، رِحلَة الوَقْتِ، تُوُفِّيَ: سَنَةَ سِتٍّ وَأَرْبَعِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ». انظر: «السير» (١٥/ ٤٥٢)، «تاريخ الإسلام» (٧/ ٨٤١).

(٣) الحسن بن الحُسين بن منصور، أبو محمد النَّيْسابوريّ النَصْرآباذيّ.
السَّمْسار، أحد العُباد المشهورين بطلب العلم، المنفقين مالَهُمْ على الحديث، =

الحسن[١]، وسمعه منه أبو نصر ابن أبي الحسين[٢]، وسمعه منه عمر بن أبي نصر بن أبي الحسين بن الحسن رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، فألحق ابن الحفيد بالجد.

فهذا يدل على أنه عُمِّر، حتى سمعه منه من بيت واحد أربعة: الجد، وابنه، وحفيده، وابن حفيده.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(أَفْرَدَ فيه الخطيب كتابًا)** أي جمع فيه الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتابًا، وأفرده بهذا النوع، وهذا يدل على سعة علم الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقلما فَنٌّ من علوم الحديث إلا وأَلَّفَ فيه كتابًا بالأسانيد إلى من يروي عنه -فرحمه الله - وكذلك كتب فيه غير الخطيب؛ كالذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ [٣] وغيرهما، جمعوا

= سَمِعَ: محمد بن عبد الوهّاب الفراء، وأحمد بن يوسف السُّلميّ، وَعَنْهُ: ابنه أبو الحسن، وأبو عليّ الحافظ». انظر: «تاريخ الإسلام» (٧/ ٥٨٩).

(١) مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ بنِ الحُسَيْنِ بنِ مَنْصُوْرٍ النَّيْسَابُوْرِيُّ.
الحَافِظُ المفيدُ، الإِمَامُ، الحجَّةُ، التَّاجِرُ، أَحدُ الأَعلامِ كَأَبِيهِ وَعَمِّهِ عَبْدُوْسَ بنِ الحُسَيْنِ، تُوُفِّيَ: سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ». انظر: «السير» (١٦/ ٦٦).

(٢) أَحْمَد بْن عَلِيّ بْن عبدوس، أَبُو نصر الجصاص المعدل الأهوازي.
قدم بغداد فِي حداثته، فسمع من أَبِي عَلِيّ ابْن الصواف، وأبي بَكْر بْن خلاد، ونحوهما، كتب الناس عَنْهُ بانتخاب مُحَمَّد بْن أَبِي الفوارس، وسمعت منه، وَكَانَ ثِقَةً ثبتًا، مات: فِي سنة ثلاث وعشرين وأربع مائة».
انظر: «تاريخ بغداد» (٥/ ٥٢٧).

(٣) اسم كتاب الخطيب: «السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد» المحقق: محمد بن مطر الزهراني، الناشر: دار الصميعي.
أما كتاب الذهبي: «التلويح بمن سَبَقَ ولَحِقَ»، قال د/ أكرم العمري: وهو مفقود.
قال محمد بن مطر الزهراني في تحقيق «السابق واللاحق» (١٤): ولم أقف على ذكر من ألف في هذا الفن غير الخطيب والذهبي.

في ذلك كتبًا فيها معرفة السابق واللاحق، وكون العلماء يكثرون من التصنيف في باب من أبواب العلم، فذاك يصنف فيه، ويأتي من بعده فيزيد عليه زيادات، أو يتعقبه في أشياء، أو يشرحه أو يختصره ... وهكذا؛ فهذا يدل على أنه علم له أهميته، وذلك بقدر اهتمامهم بالتصنيف فيه، والله أعلم.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**كما روى الزهري عن تلميذه مالك بن أنس**) فالزهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ حافظ كبير، ومالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ أصغر منه، وتُوُفِّي الزهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة أربع وعشرين ومائة.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وممن روى عن مالك زكريا بن دُوَيْد الكندي، وكانت وفاته بعد وفاة الزهري بمائة وسبع وثلاثين سنة أو أكثر، قاله ابن الصلاح**).

واعتُرِض على هذا المثال بأن هذا الكندي كذاب، فلا تطمئن النفس إلى دعواه الروايةَ عن مالك، ولكن هناك من مَثَّلَ بمثال آخر.

قال العلامة أحمد شاكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وزكريا هذا قال ابن حجر في «اللسان»: كذاب، ادعى السماع من مالك والثوري والكبار، وزعم أنه ابن ثلاثين ومائة سنة، وذلك بعد الستين ومائتين.

قال: فهذا المثال من المؤلف غيرُ جيدٍ، والصوابُ أن يُذكَر «أحمد بن إسماعيل السهمي»[1] فقد عُمِّر نحو مائة سنة، وروى «الموطأ» عن مالك،

---

(١) أَبُو حُذَافَةَ السَّهْمِيُّ أَحْمَدُ بنُ إِسْمَاعِيْلَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ نُبَيْهٍ السَّهْمِيُّ، القُرَشِيُّ، المَدَنِيُّ، نَزِيْلُ بَغْدَادَ.
الإِمَامُ، المُحَدِّثُ، الفَقِيْهُ، المُعَمَّرُ، أَبُو حُذَافَةَ، وَبَقِيَّةُ المُسْنِدِيْنَ، حَدَّثَ عَنْ: مَالِكِ بنِ أَنَسٍ (المُوَطَّأَ) فَكَانَ خَاتِمَةَ مَنْ رَوَى عَنْ مَالِكٍ.
=⇐

وهو آخر من روى عنه من أهل الصدق، وروايته «للموطأ» صحيحة في الجملة، ومات سنة تسع وخمسين ومائتين، ومات الزهري سنة أربع وعشرين ومائة، فبينهما خمس وثلاثون ومائة سنة».(١)

✍ **قلت**: والسهمي -وإن كان ضعيفًا- إلا أن أبا مصعب(٢) -راوي الموطأ- شهد له أنه كان يحضر معهم العرض على مالك، قاله ابن العراقي رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

قال العراقي رَحِمَهُ اللَّهُ: «والصوابُ: أنَّ آخرَ أصحابِ مالكٍ أحمدُ بنُ إسماعيلَ السهميُّ، كما قالهُ المزيُّ، وكانتْ وفاةُ السهميِّ سنةَ تسعٍ وخمسينَ ومائتينِ؛ فيكونُ بينهُ وبينَ وفاةِ الزهريِّ مائةٌ وخمسٌ وثلاثونَ سنةً، والسهميُّ

= وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: هُوَ قَوِيُّ السَّمَاعِ عَنْ مَالِكٍ، وَقَالَ البَرْقَانِيُّ: كَانَ الدَّارَقُطْنِيُّ حَسَنَ الرَّأْيِ فِي أَبِي حُذَافَةَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُخَرِّجَ حَدِيْثَهُ فِي (الصَّحِيْحِ)، قال الحافظ في «التقريب» سماعه للموطأ صحيح وخلط في غيره»، مَاتَ: سَنَةَ تِسْعٍ وَخَمْسِيْنَ». انظر: «السير» (١٢/ ٢٤)، و«تهذيب الكمال» (١/ ٢٦٦)، و«تاريخ بغداد» (٥/ ٣٨)، و«تقريب التهذيب» (٩).

(١) انظر: «الباعث الحثيث» (ص: ٤٠٤).

(٢) أَبُو مُصْعَبٍ هو: أَحْمَدُ بنُ أَبِي بَكْرٍ القَاسِمِ بنِ الحَارِثِ بنِ زُرَارَةَ بنِ مُصْعَبِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ القُرَشِيُّ، الزُّهْرِيُّ، المَدَنِيُّ.
الإِمَامُ، الثِّقَةُ، شَيْخُ دَارِ الهِجْرَةِ، الفَقِيْهُ، قَاضِي المَدِيْنَةِ، وُلِدَ: سَنَةَ خَمْسِيْنَ وَمائَةٍ، وَلاَزَمَ: مَالِكَ بنَ أَنَسٍ، وَتَفَقَّهَ بِهِ، وَسَمِعَ مِنْهُ (المُوَطَّأَ)، وَأَتْقَنَهُ عَنْهُ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ، وَأَبُو حَاتِمٍ: صَدُوْقٌ، قلت: احْتَجَّ بِهِ أَصْحَابُ الصِّحَاحِ»، مَاتَ: سَنَةَ اثْنَيْنِ وَأَرْبَعِيْنَ وَمائَتَيْنِ». انظر: «السير» (١١/ ٤٣٦).

وإنْ كانَ ضعيفًا أيضًا؛ فإنَّ أبا مصعبٍ شَهِدَ لهُ أنَّهُ كانَ يحضرُ معهم العَرْضَ على مالكٍ». (١)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «وصرح غيرُ واحدٍ من الحفاظ بأن آخر من سمع من مالكٍ أحمد بن إسماعيل أبو حذافة السهمي، وبه جزم الحافظان: أبو الحجاج المزي في «التهذيب»، وأبو عبد الله الذهبي في «العبر»، وتوفي السهمي سنة تسع وخمسين ومائتين، والسهمي وإن كان ضعيفًا أيضًا؛ ولكنه قد شهد له أبو مصعب بأنه كان معهم في العرض على مالك فقد صح سماعه من مالك». (٢)

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَلَقَدْ حَظِيَ مَالِكٌ بِكَثِيرٍ مِنْ هَذَا النَّوْعِ». (٣)

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ما كان ينبغي للمصنف أن يُمَثِّل بزكريا بن دويد؛ فإنَّه لا يُعْرَفُ سماعُهُ من مالكٍ؛ لكونه كذابًا وضاعًا، لكنَّه حدَّث عن مالكٍ، بل حدث عن بعض شيوخ مالكٍ، وهو حميد الطويل بعد سنة ستين ومائتين، وحميدٌ تُوفِّي: إما سنة أربعين ومائة، أو سنة ثلاث وأربعين، أو ما بينهما، ولذلك لم ير الحُفَّاظُ روايته عن مالكٍ شيئًا، وصرَّح غيرُ واحدٍ من الحفاظ بأن آخر من سمع من مالك أحمد بن إسماعيل أبو حذافة السهمي، وبه جزم الحافظان أبو الحجاج المزي في «التهذيب»، وأبو عبد الله الذهبي في «العبر»، وتوفي السهمي سنة تسع وخمسين ومائتين، والسهمي -وإن كان ضعيفا

---

(١) انظر: «شرح التبصرة» (٢/ ١٩٤).

(٢) انظر: «التقييد» (٣٥١).

(٣) انظر: «المقدمة» (٣١٨).

أيضا- ولكنه قد شهد له أبو مصعب بأنه كان معهم في العرض على مالكٍ أيضًا؛ فقد صح سماعه من مالك بخلاف زكريا بن دويد، وقد ذكره ابن حبان في «الضعفاء» فقال: شيخ يضع الحديث على حميدٍ الطويل، كان يدور بالشام ويحدثهم بها، ويَزعمُ أن له مائة سنة وخمسة وثلاثين سنة، لا يحل ذِكْرُه في الكتب إلا على سبيل القدح فيه، وقال صاحب «الميزان»: كذَّابٌ ادَّعى السماع من مالك والثوري والكبار، وزعم أن له مائة وثلاثين سنة، وذلك بعد الستين ومائتين، انتهى.

ولكن المصنف تَبِعَ في ذلك الخطيب، فإنَّه مَثَّلَ به في كتابه «السابق واللاحق» وذَكَرَهُ في كتاب «أسماء الرواة عن مالك» وروى له حديثا عن مالك، وسَكَتَ عليه، فَتِبِعَهَ المصنف، والله أعلم».(١)

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمِنْ أَمْثِلَتِهِ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيَّ السَّرَّاجَ النَّيْسَابُورِيَّ رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ الْإِمَامُ فِي تَارِيخِهِ، وَرَوَى عَنْهُ أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَفَّافُ النَّيْسَابُورِيُّ، وَبَيْنَ وَفَاتَيْهِمَا مِائَةٌ وَسَبْعٌ وَثَلَاثُونَ سَنَةً أَوْ أَكْثَرُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَمَاتَ الْخَفَّافُ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَقِيلَ: مَاتَ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ».(٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وهو مما يَتَحَلَّى به كثيرٌ من المحدثين، وليس من المُهِمَّات فيه)**.

(١) انظر: «التقييد والإيضاح» (٣٥١).
(٢) انظر: «المقدمة» (٣١٨).

يريد أن العلم بهذا النوع ليس له أهميَّةٌ كبيرةٌ عند المحدثين، ولكن هو مما يتحلَّى به المحدث، أي يُعْجِبُ المُحدِّثَ معرفَتُهُ، أو يتزيَّن به لغرابته وطرافته.

▪ لكن هل يُسلَّم للحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ قوله: **(وليس من المهمات فيه)**؟

الجواب: لا، فالحافظ السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يذكر أن هناك فوائدَ مهمةٌ لهذا النوع تدل على أن هذا النوع له أهميةٌ، وليس فقط من باب التَّحلِّي به أو التَّشبع والاستكثار بمُلَحِ العلم، إنما فيه فائدةٌ؛ وهي أنك إذا عرفت هذا؛ عرفتَ أن هذا الشيخ روى عنه فلانٌ وفلانٌ، فهذا يدفعُ عنك ظنَّ الانقطاع في رواية اللاحق عنه؛ لبُعْد المسافة بين وفاته ووفاة السابق الذي اشترك معه في الرواية عن شيخٍ واحدٍ.

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهُوَ نَوْعٌ ظَرِيفٌ سَمَّاهُ كَذَلِكَ الْخَطِيبُ، وَأَمَّا ابْنُ الصَّلَاحِ فَإِنَّهُ قَالَ: مَعْرِفَةُ مَنِ اشْتَرَكَ فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُ رَاوِيَانِ؛ مُتَقَدِّمٌ وَمُتَأَخِّرٌ، وَفَائِدَةُ ضَبْطِهِ: الْأَمْنُ مِنْ ظَنِّ سُقُوطِ شَيْءٍ فِي إِسْنَادِ الْمُتَأَخِّرِ، وَتَفَقُّهُ الطَّالِبِ فِي مَعْرِفَةِ الْعَالِي وَالنَّازِلِ، وَالْأَقْدَم مِنَ الرُّوَاةِ عَنِ الشَّيْخِ، وَمَنْ بِهِ خُتِمَ حَدِيثُهُ، وَتَقْرِيرُ حَلَاوَةِ عُلُوِّ الْإِسْنَادِ فِي الْقُلُوبِ، وَعَلَى الْأَخِيرَةِ اقْتَصَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ، لَكِنْ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: وَقَدْ أَكْثَرَ الْمِزِّيُّ فِي تَهْذِيبِهِ مِنَ التَّعَرُّضِ لِذَلِكَ، يَعْنِي كَوْنَ فُلَانٍ آخِرَ مَنْ رَوَى عَنْ فُلَانٍ، وَهُوَ مِمَّا يَتَحَلَّى بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَلَيْسَ فِي الْمُهِمَّاتِ فِيهِ، وَهُوَ مُتَعَقَّبٌ بِأَوَّلِ فَوَائِدِهِ».(١)

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٩٣).

✍ **قلت:** فإنك إذا رأيت الصغير يروي عن هذا الشيخ، ورأيت الكبير يروي عن هذا الشيخ أيضًا، ربما تقول: هناك واسطة أو واسطتان بين هذا الصغير وبين الشيخ، لكن إذا عرفت رواية السابق واللاحق، وأنه من الممكن أن يروي تلميذان عن شيخٍ واحدٍ، وبين وفاتيهما نحو مائةِ سنةٍ، فيهون عليك الخَطْب.

فإذا عُرف أن هذا واقع في الروايات، وأن هناك نوعًا اسمه: «معرفة السابق واللاحق» فإن هذا يدفع توهم الانقطاع، أو ظن الانقطاع، وهذه في الحقيقة فائدة مهمة.

وفيه أيضًا من الفوائد: معرفة العالي والنازل في الروايات، فقد ذكر السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ من فوائده: التفقه في العالي والنازل، فالأمر ليس كما سهَّل فيه الحافظ ابن كثير -رحمه الله.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأَكثرُ ما وَقَفْنا عليهِ مِن ذلك ما بينَ الرَّاويَيْنِ فيهِ في الوفاةِ مئةٌ وخَمْسونَ سنةً، وذلك أَنَّ الحافظَ السِّلفيَّ سمِعَ منهُ أَبو عليٍّ البَرْدانيُّ[(١)]- أَحدُ مشايخِهِ - حَديثًا، ورواهُ عنهُ، وماتَ على رأسِ الخَمْسِ مئةٍ، ثمَّ كانَ آخِرُ أَصحابِ السِّلفيِّ بالسَّماعِ سِبْطَهُ أَبا القاسمِ عبدَ الرحمنِ بن مَكِّيٍّ[(٢)]، وكانتْ وفاتُه سنةَ خمسينَ وستِّ مئةٍ».[(١)]

---

(١) البَرَدَانِيُّ هو: أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ الشَّيْخُ.
الإِمَامُ، الحَافِظُ، الثِّقَةُ، مَاتَ: سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِيْنَ وَأَرْبَعِ مائَةٍ، وَأَبُوْهُ شَيْخ مُحَدِّث.
انظر: «السير» (١٩/ ٢١٩).

(٢) عَبْد الرَّحْمَن بن مكي بن عَبْد الرَّحْمَن بن أَبِي سَعِيد بن عتيق.
= ⇦

قال الحافظ السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَكَأَبِي عَمْرٍو أَحْمَدَ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُسْتَمْلِي الْحَافِظِ الْمَشْهُورِ الرَّاوِي عَنْ قُتَيْبَةَ وَطَبَقَتِهِ، وَالْحَافِظِ أَبِي نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ، بَيْنَ وَفَاتَيْهِمَا مِائَةٌ وَسِتَّةٌ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً، مَعَ اشْتِرَاكِهِمَا فِي الرِّوَايَةِ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْأَصَمِّ، لَكِنَّ ثَانِيهِمَا بِالْإِجَازَةِ وَالْمُكَاتَبَةِ، حَتَّى كَانَ خَاتِمَةَ أَصْحَابِهِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَكَمُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرٍ الْحَافِظِ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ السَّفَاقُسِيِّ بَيْنَ مَوْتَيْهِمَا مِائَةٌ وَسَبْعَةٌ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً مَعَ اشْتِرَاكِهِمَا فِي الرِّوَايَةِ عَنِ السِّلَفِيِّ، الْأَوَّلُ بِالسَّمَاعِ، وَالثَّانِي بِالْحُضُورِ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَهَذَا شَيْءٌ لَمْ يَتَّفِقْ لِأَحَدٍ أَبَدًا فِيمَا عَلِمْتُ فِي السَّابِقِ وَاللَّاحِقِ، كَذَا قَالَ: وهُوَ مَرْدُودٌ بِأَبِي عَلِيٍّ الْبَرَدَانِيِّ أَحَدِ شُيُوخِ السِّلَفِيِّ، وَأَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَكِّيٍّ الطَّرَابُلُسِيِّ سِبْطِ السِّلَفِيِّ، فَبَيْنَ وَفَاتَيْهِمَا مِائَةٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً، لِأَنَّ وَفَاةَ الْبَرَدَانِيِّ عَلَى رَأْسِ الْخَمْسِمِائَةِ، وَالْآخَرِ سَنَةَ خَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، مَعَ اشْتِرَاكِهِمَا فِي الرِّوَايَةِ عَنِ الْحَافِظِ السِّلَفِيِّ، قَالَ شَيْخُنَا: وَهَذَا أَكْثَرُ مَا حَصَلَ الْوُقُوفُ عَلَيْهِ فِي أَمْثِلَةِ ذَلِكَ مِنَ الْمُدَّةِ بَيْنَ الْوَفَاتَيْنِ، كَذَا قَالَ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى السَّمَاعِ، وَإِلَّا فَقَدْ تَأَخَّرَ بَعْدَ السِّبْطِ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ أَبُو بَكْرٍ السَّفَاقُسِيُّ، وَيُعْرَفُ بِابْنِ الْمَقْدِسِيَّةِ؛ لِكَوْنِ أُمِّهِ أُخْتَ الْحَافِظِ ابْنَ الْمُفَضَّلِ الْمَقْدِسِيِّ، مَاتَ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ

=

وُلد سنة: سبعين وخمسمائة، وسمع من: جدّه أبي طاهر السلفي قطعة صالحة من مَرْوياته، وهو آخر من سمع منه. انظر: «تاريخ الإسلام» (١٤/ ٧٠٨)، «ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد» (٢/ ١٠١).

(١) انظر: «نزهة النظر» (ص: ١٥٢).

وَخَمْسِينَ، وَهُوَ مِمَّنْ يَرْوِي عَنِ السِّلَفِيِّ - حُضُورًا - الْحَدِيثَ الْمُسَلْسَلَ بِالْأَوَّلِيَّةِ فَقَطْ، وَتَأَخَّرَ بَعْدَهُ قَلِيلًا جَمَاعَةٌ، لَهُمْ إِجَازَةٌ مِنَ السِّلَفِيِّ، كَابْنِ خَطِيبِ الْقَرَافَةِ وَغَيْرِهِ، عَلَى أَنَّ وَفَاةَ الْبَرَدَانِيِّ كَانَتْ فِي جُمَادَى، كَمَا قَالَهُ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ، وَتَبِعَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ، أَوْ شَوَّالٍ كَمَا جَزَمَ بِهِ الذَّهَبِيُّ سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَحِينَئِذٍ فَالْمُدَّةُ أَزْيَدُ مِمَّا ذَكَرَهُ شَيْخُنَا بِنَحْوِ سَنَتَيْنِ».(١)



---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ١٩٥).

النَّوْعُ السَّابِعُ والأَرْبَعُون:
مَعْرِفَةُ مَنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ إِلاَّ رَاوٍ واحِد مِنْ صَحَابِيٍّ وتَابِعِيٍّ وغَيْرِهِم

❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (وَلِمُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ مُصَنَّفٌ فِي ذَلِكَ: تَفَرَّدَ عَامِرٌ الشَّعْبِيُّ عَنْ جَمَاعَةٍ مِن الصَّحَابَةِ، مِنْهُمْ: عَامِرُ بْنُ شَهْرٍ، وَعُرْوَةُ بْنُ مُضَرِّسٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ صَفْوَانَ الْأَنْصَارِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ صَيْفِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُمَا وَاحِدٌ، وَالصَّحِيحُ: أَنَّهُمَا اِثْنَانِ، وَوَهْبُ بْنُ خَنْبَشٍ، وَيُقَالُ: هَرِمُ بْنُ خَنْبَشٍ أيضا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَتَفَرَّدَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ بِالرِّوَايَةِ عَنْ أَبِيهِ، وَكَذَلِكَ حَكِيمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ، «وَكَذَلِكَ شُتَيْرُ بْنُ شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ»، وعبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه، وَكَذَلِكَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ تَفَرَّدَ بِالرِّوَايَةِ عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعْيدٍ الْمُزَنِيِّ، وصُنَابِحِ بْنِ الْأَعْسَر، وَمِرْدَاسِ بْنِ مَالِكٍ الْأَسْلَمِيِّ، وَكُلُّ هَؤُلَاءِ صَحَابَةٌ.

قَالَ اِبْنُ الصَّلَاحِ: وَقَد اِدَّعَى الْحَاكِمُ فِي «الْإِكْلِيلِ»: أَنَّ الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا لَمْ يُخَرِّجَا فِي «صَحِيحَيْهِمَا» شَيْئًا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، قَالَ-أي ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَدْ أُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَنُقِضَ بِمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ - وَلَمْ يَرْوِهِ عَنْهُ غَيْرُهُ- فِي وَفَاةِ أَبِي طَالِبٍ.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ مِنْ طَرِيقِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ مِرْدَاسٍ الْأَسْلَمِيِّ

حَدِيثَ: «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ.». وَبِرِوَايَةِ الحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بنِ تَغْلِبَ، ولَمْ يَرْوِ عَنْه غَيْرُهُ، وحديثَ: «إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ»، ورَوَى مُسْلِمٌ حَدِيثَ الأغرِّ المُزْنِيِّ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلبِي» ولم يَرْوِ عنه غَيْرُ أَبِي بُرْدَةَ، وحَدِيثَ رِفَاعَةَ بنِ عَمْرٍو، ولم يَرْوِ عنه غَيْرُ عَبْدِ اللهِ بنِ الصَّامِتِ، وحَدِيثَ أَبِي رِفَاعَةَ، ولم يَرْوِ عنه غيرُ حُمَيْدِ بنِ هِلالٍ العَدَوِيِّ، وغيرُ ذلك عِندَهُما.

ثم قال ابنُ الصَّلاحِ: وهذا مصيرٌ مِنهُما إلى أَنَّهُ تَرْتَفِعُ الجَهَالَةُ عَنِ الرَّاوِي بروايَةِ وَاحِدٍ عَنْهُ.

قلت: وأَمَّا رِوايةُ العَدْلِ عنْ شَيْخٍ، فهل هي تَعْديلٌ أم لا؟ في ذلك خِلافٌ مشهورٌ:

ثالِثُها: إنِ اشتَرَطَ العَدالَةَ في شيُوخِهِ -كمالكٍ ونَحْوِه-؛ فتعديلٌ، وإلا فلا، وإذا لم نَقُلْ: إنه تَعْدِيلٌ؛ فلا تَضُرُّ جَهالَةُ الصَّحابِيِّ؛ لأنهم كُلَّهم عُدولٌ، بخلافِ غَيرِهم، فلا يَصِحُّ ما اسْتَدْرَكَ به الشيخُ أبو عَمْرٍو رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ لأن جميعَ مَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُم صَحَابَةٌ، واللهُ أَعْلَمُ.

أما التابعونَ: فقد تَفَرَّدَ -فيما نَعْلَمُ- حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن أَبِي العُشَرَاءِ الدَّارِمِيِّ عن أبيهِ بحديثِ: «أَمَا تَكُونُ الذَّكاةُ إلا في اللَّبَّةِ؟! فقال: أَمَا لو طَعَنْتَ في فَخِذِهَا؛ لأَجْزَأَ عَنْكَ»، ويُقالُ: إِنَّ الزُّهْرِيَّ تَفَرَّدَ عَنْ نَيِّفٍ وعِشرِينَ تَابِعِيًّا، وكذلك تفرَّدَ عَمْرُو بنُ دِينارٍ، وهِشامُ بنُ عُرْوَةَ، وأَبُو إسحاقَ السَّبِيعِيُّ، ويَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الأَنْصارِيُّ عن جَماعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ، وقال الحاكِمُ: وقَدْ تَفَرَّدَ مَالِكٌ عَن زُهَاءِ عَشَرَةٍ مِن شُيوخِ المدينةِ، «لم يَرْوِ عَنهُم غَيرُه».

[الشرح]

اعلم أن العلم بهذا النوع في حق من دون الصحابي ـ رَضِيَ الله عَنهُ ـ ذو أهمية بالغة؛ لأن التابعي الذي لم يرو عنه إلا واحد، وكذلك من دون التابعين يكون في الغالب مجهولًا، أما الصحابة فقد رضي الله عنهم ورضُوا عنه، وأهل السنة متفقون على عدالتهم في الدين والرواية، لكن معرفة هذا في حق الصحابة أيضًا لا يَخْلُو من فائدة، إلا أن الفائدة في ذلك ليست من جهة ثبوت العدالة لصاحبها أو عدمها، ولكن من جهة أخرى: فعندما يُعرف أن هذا الصحابي لم يرو عنه إلا فلان، وكان هذا أمرًا مشهورًا، أو تكلَّم إمام من الأئمة بذلك، ولم يخالَفْ من غيره من الأئمة؛ فرواية غيره عنه لا تكون صحيحة؛ فهذه فائدة، وكذلك نعرف أن الصحابي هذا مُقِلٌّ في الرواية، ولو كان مُكْثِرًا فيها لكَثُر الرواةُ عنه -غالبًا- والصحابيّ المُكْثِر يُقَدَّم على المُقِلِّ إذا حصل تعارضٌ، واحتيج إلى الترجيح.

وأما من دون الصحابي: فإن روى عنه كثير؛ نفعه ذلك، وَرفَعَه من حيِّز الجهالة إلى المعرفة، وقد يكون ثقة أو يُحتج به، وقد لا يكون كذلك.

قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «باب في رواية الثقة عن غير المطعون عليه أنها تُقَوِّيه، وعن المطعون عليه أنها لا تُقَوِّيه: حدثنا عبد الرحمن، قال: سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يُقَوِّيه؟ قال: إذا كان معروفًا بالضعف؛ لم تُقَوِّهِ روايتُهُ عنه، وإذا كان مجهولًا؛ نفعه رواية الثقة عنه».(١) لكن يبقى ما حدود هذا النفع؟ هل يكون ثقةً أو صدوقًا أو مجهول العين أو

(١) انظر: «الجرح والتعديل» (٢/ ٣٦).

الحال؟ في هذا كله تفصيل!!

❖ قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَلِمُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ مُصَنَّفٌ فِي ذَلِكَ**)

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمُسْلِمٌ صَنَّفَ فِي الوُحْدَانِ ... مَنْ عَنْهُ رَاوٍ وَاحِدٌ لا ثانٍ».(١)

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وصَنَّفَ فيهِ مسلمٌ كتابَهُ المسمَّى بكتابِ «المنفرداتِ والوُحْدانِ»، وعندي بهِ نسخةٌ بخطِّ محمدِ بنِ طاهرٍ المقدسيِّ، ولمْ يرهُ ابنُ الصَّلاَحِ كما ذكرَ».(٢)

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في مقدمته:** «تَسْمِيَة من روى عَنهُ رجل أَو امْرَأَة، حَفِظَ أَو حَفِظَتْ عَن رَسُول الله ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ شَيْئًا من قَولٍ أَو فعلٍ وَلَا يَرْوى عَن كل وَاحِد مِنْهُم إِلَّا وَاحِدًا من مَشْهُور التَّابِعين، لَا ثَانِي مَعَه فِي الرِّوَايَة عَنهُ فِي مَا حَفِظَ الصَّحَابَة ..».(٣) ثم ذكر ٨١ صحابيًا، و٧ صحابيات، ثم ذكر التابعين.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**تَفَرَّدَ عَامِرٌ الشَّعْبِيُّ**(٤) **عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، مِنْهُمْ**

---

(١) انظر: «ألفيته» (٨٥٤).

(٢) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٩٥).

✍ **قلت**: واسم كتاب الإمام مسلم: «المنفردات والوحدان»، طُبِعَ بتحقيق: د. عبدا لغفار سليمان البنداري، الناشر: دار الكتب العلمية، في مجلد واحد.

(٣) انظر: مقدمته «المنفردات والوحدان» (ص: ١٧).

(٤) هو أبو عمرو عامر بن شَراحيل بن عبد بن ذي كبار، وذو كبار قيلٌ: من أقيال اليمن، الشعبي، وهو من حمير، وعداده في همدان، وهو كوفي تابعي جليل القدر وافر =

عَامِرُ بْنُ شَهْرٍ(١) وَعُرْوَةُ بْنُ مُضَرِّسٍ(٢)، وَمُحَمَّدُ بْنُ صَفْوَانَ الأَنْصَارِيُّ(٣)، وَمُحَمَّدُ بْنُ صَيْفِيٍّ الأَنْصَارِيُّ(٤)، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُمَا وَاحِدٌ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُمَا

= العلم، كانت ولادته لست سنين خَلَتْ من خلافة عثمان ـ رَضِي الله عَنهُ ـ.

وتُوُفِّي بالكوفة سنة أربع، وقيل: ثلاث، وقيل: ست، وقيل: سبع، وقيل: خمس ومائة.

وشَراحيل: بفتح الشين المعجمة والراء وبعد الألف حاء مهملة مكسورة ثم ياء ساكنة مثناة من تحتها وبعدها لام، والشعبي: بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة وبعدها باء موحدة، هذه النسبة إلى شعب، وهو بطن من همدان». انظر: «وفيات الأعيان» (٣/ ١٢).

(١) عَامِرُ بْنُ شَهْرٍ: ويُقال: البكيلي بالموحدة وكسر الكاف الخفيفة، ويُقال: الناعظي بالنون والمهملة والظاء المعجمة أَبو شهر، ويُقال: أَبو الكنود، كان عامر بن شهر أحد عمال النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- على اليمن». انظر: «الإصابة» (٥/ ٥٠٣).

(٢) عُرْوَةُ بْنُ مُضَرِّسٍ: بمعجمة وآخره مهملة وتشديد الراء بن أوس ابن حارثة بن لام بن عَمرو بن طريف بن عَمرو بن عامر الطائي، كان من بيتِ الرياسةُ في قومه، وجَدُّهُ كان سيِّدَهُم، وكذا أبوه.

وهذا كان يباري عدي بن حاتم في الرياسة. انظر: «الإصابة» (٧/ ١٦١).

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ صَفْوَانَ الأَنْصَارِيّ: من بني مالك بن الأوس، ذكر ذلك العسكري، وقيل فيه: صفوان بن محمد، والأول أصوب. انظر: «الإصابة» (١٠/ ٢٨).

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ صَيْفِيٍّ الأَنْصَارِيُّ: بن سهل بن الحارث الخطبي، الأَنصارِيّ، نسبه هشيم في روايته، عَن حصين، عَن الشعبي عنه حديثا مَرْفُوعًا في صوم يوم عاشوراء». انظر: «الإصابة» (١٠/ ٣٠).



اثْنَانِ، وَوَهْبُ بْنُ خَنْبَشٍ(١)، وَيُقَالُ: هَرِمُ بْنُ خَنْبَشٍ، واللهُ أَعْلَمُ.

وَتَفَرَّدَ سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ بِالرِّوَايَةِ عَنْ أَبِيهِ، وَكَذَلِكَ حَكِيمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ(٢) عَنْ أَبِيهِ. وَكَذَلِكَ شُتَيْرُ(٣) بْنُ شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ، وعبدُ الرحمنِ بنُ أَبِي لَيْلَى عنْ أَبِيه(٤).

---

(١) وَهْبُ بْنُ خَنْبَشٍ وَيُقَالُ: هَرِمُ بْنُ خَنْبَشٍ: بمعجمة ثم نون ثم موحدة وَزْن جعفر، حديثه عند الشعبي، فقال بيان وفراس وجابر وغيرهم: عَن الشعبي عنه هكذا، وقال داود الأودي: عَن الشعبي هرم بدل وهب، والأول المشهور». انظر: «الإصابة» (١١/ ٣٥٢).

(٢) حكيم بن معاوية بن حَيْدة القشيري البصري، والد بهز بن حكيم، وثقه العجلي، وقال النسائي: ليس به بأس، قال ابن حجر: صدوق». انظر: «تهذيب الكمال» (٢٨/ ١٧٢)، و«التقريب» (١٤٧٨).

أبوه: معاوية بن حيدة بن معاوية بن قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة القشيري. جد بهز بن حكيم، وقال ابن سعد: له وِفَادَةٌ وصُحْبة، وقال البُخَارِيُّ: سمع النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم-، استشهد به البخاري في «الصحيح». انظر: «الإصابة» (١٠/ ٢٢٥).

(٣) شُتَيْرُ بْنُ شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ: أَبُو عِيسَى الْعَبْسِيُّ الْكُوفِيُّ، وثقه العجلي وابن سعد والنسائي، وقال أبو موسى في «ذيل الصحابة»: يقال: إنه أدرك الجاهلية، تُوُفِّي فِي حُدُود التسعين لِلْهِجْرَةِ».

انظر: «تهذيب التهذيب» (٤/ ٣١١)، و«الوافي بالوفيات» (١٦/ ٦٥).

أبوه: شَكَل بفتحتين بنَ حُميد العبسي، من بني عبس بن بغيض بن ريث بن غطفان، صحابي نزل الكوفة، قال ابن السَّكَن: هو من رهط حذيفة بن اليمان، له صُحبَةٌ».

انظر: «الاستيعاب» (١٢٠٢)، و«الإصابة» (٥/ ١٣٢).

(٤) عَبْد الرَّحْمَنِ بن أَبي ليلى الأَنْصارِيّ الأوسي، أَبُو عيسى الكوفي، ولد لست بقين من =

وَكَذَلِكَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ(١)، تَفَرَّدَ بِالرِّوَايَةِ عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ دُكَيْنِ(٢) بْنِ سَعْدٍ المُزَنِيِّ، وصُنَابِحِ بْنِ الأَعْسَرِ(٣)، ....

=
خلافة عُمَر بْن الخطاب، وثقه العجلي وابن معين. انظر: «تهذيب الكمال» (١٧/ ٢٧٢)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٤٧).

أبوه: عبد الرحمن بن أبي ليلى، الأَنصارِيّ هو الأكبر، ذكر العدوي النسابة، عَن ابن الكلبي أن أبا ليلى شهد أُحُدًا، ومعه ابنُهُ عبدُ الرحمن، قال ابن البرقي في «رجال الموطأ» في ترجمة عبد الرحمن بن أبي ليلى التابعي المشهور: أدرك عبد الرحمن النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- وكأنه اشتبه عليه بأبيه، وإلا فقد صرح غيره بأنه ولد في عهد عمر، واخْتُلِفَ في صحة سماعه منه، وله مراسيل، ومات في الحَمَّام سنة ثلاث وثمانين من الهجرة، وأما الذي شهد مع أَبيه أُحُدا فلم يذكروا تاريخ وفاته». انظر: «الإصابة» (٦/ ٥٦١).

(١) قَيْسُ بنُ أَبِي حَازِمٍ أَبُو عَبْدِ اللهِ البَجَلِيُّ.

العَالِمُ، الثِّقَةُ، الحَافِظُ، أَبُو عَبْدِ اللهِ البَجَلِيُّ، الأَحْمَسِيُّ، الكُوْفِيُّ، وَكَانَ مِنْ عُلَمَاءِ زَمَانِهِ، مَاتَ: سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِيْنَ». انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ١٩٨).

أبوه: أَبو حازم البجلي، والد قيس، وقيل: اسمه عوف، وقيل: عبد عوف، أخرج حديثه البُخارِيّ، في «الأدب المفرد»، وأَبو داود وصححه، وابن خزيمة، وابن حبان والحاكم». انظر: «الإصابة» (١٢/ ١٣٧).

(٢) دُكَيْن بالكاف مصغرا بن سعيد أو سعد الخثعمي.

ويُقال: المزني، له حديثٌ واحدٌ تفرد أَبو إسحاق السبيعي بروايته عنه، وهو معدود فيمن نزل الكوفة من الصحابة» انظر: «الاستيعاب» (٧٠٤)، و«الإصابة» (٣/ ٣٩٠).

(٣) الصنابح بن الأعسر العجلي الأحمسي.

حديثه عند قيس بن أبي حازم عنه، وهو عند أَحمد، وابن ماجه والبغوي من رواية =

وَمِرْدَاسِ[(١)] بْنِ مَالِكٍ الأَسْلَمِيِّ. وَكُلُّ هَؤُلَاءِ صَحَابَةٌ).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَقَدِ ادَّعَى الحَاكِمُ فِي «الإِكْلِيلِ» أَنَّ البُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا لَمْ يُخَرِّجَا فِي «صَحِيحَيْهِمَا» شَيْئًا مِنْ هَذَا القَبِيلِ).**

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثُمَّ إِنَّ الْحَاكِمَ أَبَا عَبْدِ اللهِ حَكَمَ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَى كِتَابِ الإِكْلِيلِ «بِأَنَّ أَحَدًا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ لَمْ يُخَرِّجْ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا، وَأُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ».[(٢)]

قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالصَّحِيحُ مِنَ الْحَدِيثِ مُنْقَسِمٌ عَلَى عَشَرَةِ أَقْسَامٍ، خَمْسَةٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهَا، وَخَمْسَةٌ مِنْهَا مُخْتَلَفٌ فِيهَا، فَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ مِنَ الْمُتَّفَقِ عليها: اخْتِيَارُ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَهُوَ الدَّرَجَةُ الْأُولَى مِنَ الصَّحِيحِ، وَمِثَالُهُ: الْحَدِيثُ الَّذِي يَرْوِيهِ الصَّحَابِيُّ الْمَشْهُورُ بِالرِّوَايَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَلَهُ رَاوِيَانِ ثِقَتَانِ، ثُمَّ يَرْوِيهِ عَنْهُ التَّابِعِيُّ الْمَشْهُورُ بِالرِّوَايَةِ عَنِ

=

إسماعيل بن أبي خالد، عَن قيس ووقع في رواية ابن المبارك ووكيع، عَن إسماعيل الصنابحي بزيادة ياء، وقال الجمهور من أصحاب إسماعيل بغير ياء، وهو الصواب، ونص ابن المديني والبُخارِيّ ويعقوب بن شيبة وغير واحد على ذلك». انظر: «الإصابة» (٥/ ٢٨٩).

(١) مرداس بْن مَالِك الأسلمي.

كَانَ ممن بايع تحت الشجرة، ثُمَّ سكن الكوفة، وَهُوَ معدود فِي أهلها، رُوِيَ عَنْهُ حديثٌ واحد، ليس لَهُ غيره. انظر: «الاستيعاب» (٢٣٦٧)، و«الإصابة» (١٠/ ١١٥).

(٢) انظر: «المقدمة» (٣٢٠).

الصَّحَابَةِ، وَلَهُ رَاوِيَانِ ثِقَتَانِ، ثُمَّ يَرْوِيهِ عَنْهُ مِنَ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ الْحَافِظُ الْمُتْقِنُ الْمَشْهُورُ، وَلَهُ رُوَاةٌ ثِقَاتٌ مِنَ الطَّبَقَةِ الرَّابِعَةِ.....، ثم قال: الْقِسْمُ الثَّانِي من الصحيح المتفق عليها: الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ، رَوَاهُ الثِّقَاتُ الْحُفَّاظُ إِلَى الصَّحَابِيِّ، وَلَيْسَ لِهَذَا الصَّحَابِيِّ إِلَّا رَاوٍ وَاحِدٍ، وَمِثَالُ ذَلِكَ: حَدِيثُ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسٍ الطَّائِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَهُوَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَيْتُ من جَبَلَيْ طيء، أَتْعَبْتُ نَفْسِي، وَأَكْلَلْتُ مَطِيَّتِي، وَاللهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ جَبَلٍ إِلَّا وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَيْهِ، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى الله عليه وسلم-: «**مَنْ صَلَّى مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَقَدْ أَتَى عَرَفَةَ قَبْلَ ذَلِكَ بِيَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ؛ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، وَقَضَى تَفَثَهُ**» وَهَذَا حَدِيثٌ من أصول الشريعة مقبول متداول بَيْنَ فُقَهَاءِ الْفَرِيقَيْنِ، وَرُوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَلَمْ يُخرِجْهُ الْبُخَارِيُّ وَلَا مُسْلِمٌ فِي «الصحيحين»؛ إِذْ لَيْسَ لَهُ رَاوٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسٍ غَيْرُ الشَّعَبِيِّ، وَشَوَاهِدُ هَذَا كَثِيرَةٌ فِي الصَّحَابَةِ، كَعُمَيْرِ بْنِ قَتَادَةَ اللَّيْثِيِّ، لَيْسَ لَهُ رَاوٍ غَيْرُ ابْنِهِ عُبَيْدٍ، وَأَبِي لَيْلَى الْأَنْصَارِيِّ، لَيْسَ لَهُ رَاوٍ غَيْرُ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقَيْسِ بْنِ أبى أَبِي غَرْزَةَ الْغِفَارِيِّ -عَلَى كَثْرَةِ رِوَايَتِهِ- عَنْ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، لَيْسَ لَهُ رَاوٍ غَيْرُ أَبِي وَائِلٍ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، وَأَبُو وَائِلٍ مِنْ أَجِلَّةِ التَّابِعِينَ بِالْكُوفَةِ، أَدْرَكَ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا ـ رَضِي الله عَنهُم ـ فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَأَسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، وَقُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ عَلَى اشْتِهَارِهِمَا فِي الصَّحَابَةِ، وَلَيْسَ لَهُمَا رَاوٍ غَيْرُ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، ومرداس بن مالك الأسلمي، والمستورد بن شَدَّادٍ الْفِهْرِيِّ، وَدُكَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ الْمُزَنِيِّ: كُلِّهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَيْسَ لهم راو غير قيس بن أبى حازم، وهو من كبار التابعين، أدرك أبابكر وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ

وَعَلِيًّا -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ- وَوُلِدَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسلم-، والشواهد لما ذكرناه كَثِيرَةٌ، وَلَمْ يُخَرِّجِ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْحَدِيثِ فِي الصَّحِيحِ، وَالْأَحَادِيثُ مُتَدَاوَلَةٌ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ، مُحْتَجٌّ بِهَذِهِ الْأَسَانِيدِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا».(١)

وقال البيهقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هَذَا حَدِيثٌ قَدْ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ السُّنَنِ، وَأَمَّا الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، فَإِنَّهُمَا لَمْ يُخْرِجَاهُ جَرْيًا عَلَى عَادَتِهِمَا: بِأَنَّ الصَّحَابِيَّ أَوِ التَّابِعِيَّ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ إِلَّا رَاوٍ وَاحِدٍ؛ لَمْ يُخْرِجَا حَدِيثَهُ فِي كِتَابَيْهِمَا، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيُّ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُمَا رِوَايَةُ ثِقَةٍ عَنْهُ غَيْرِ ابْنِهِ؛ فَلَمْ يُخْرِجَا حَدِيثَهُ فِي الصَّحِيحِ، وَاللهُ أَعْلَمُ».(٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(قَالَ: وَقَدْ أُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَنُقِضَ بِمَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ(٣) -وَلَمْ يَرْوِهِ عَنْهُ غَيْرُهُ- فِي وَفَاةِ أَبِي طَالِبٍ).**

قال ابن طاهر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «البخاري ومسلم لم يشترطا هذا الشرط، ولا نُقِلَ عن واحدٍ منهما أنه قال ذلك، والحاكم قَدَّرَ هذا التقدير، وشَرَطَ لهما هذا الشَّرْطَ على ما ظَنَّ، ولَعَمْرِي إنه شَرْطٌ حَسَنٌ لو كان موجودًا في كتابيهما، إلا أنا وجدنا هذه القاعدة التي أسسها الحاكم مُنْتَقِضَةً في الكتابين جميعًا... ثم ساق الأمثلة، ثم قال: هذا في أشياء كثيرة اقتصرنا على هذا القدر؛ لِيُعْلَم أن

---

(١) انظر: «المدخل إلى الإكليل» (٣٣).

(٢) انظر: «معرفة السنن والآثار» (٦/ ٥٧).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٣٦٠)، ومسلم في «صحيحه» (٢٤).

القاعدة التي أَسَّسَها مُنْتَقِضَةٌ لا أصل لها».(١)

وقال الحازمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بابٌ في إبطال قول من زعم أن من شرط البخاري إخراجَ الحديث عن عَدْلين هَلُمَّ جَرًّا إلى أن يتصل الخبر بالنبي - صلى الله عليه وسلم - ثم قال: وأما قوله: إن شرط الشيخين إخراجُ الحديث عن عدلين وهَلُمَّ جَرًّا إلى أن يتصل الحديث؛ فليس كذلك أيضًا؛ لأنهما قد خَرَّجّا في كتابيهما أحاديثَ جماعة من الصحابة، ليس لهم إلا راو واحد، وأحاديثَ لا تُعْرَفُ إلا من جهة واحدة، وأنا أذكر من كل نوع أحاديثَ تدل على نقيض ما ادعاه ...... فسردها، ثم قال: وهذا باب لو استقصيته؛ لأفضى إلى الإكثار، وتجاوَزَ حَدَّ الاختصار، ومن أَمْعَن النظر في هذه الأمثلة المذكورة؛ بانَ له فسادُ وَضْعِ الأقسام التي ذكرها الحاكم».(٢)

✍ **قلت: لكن قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد فَهِمَ الحافظُ أبو بكر الحازمي من كلام الحاكم أنه ادعى أن الشيخين لا يُخَرِّجان الحديث إذا انفرد به أحد الرواة، فنقض عليه بغرائب «الصحيحين»، والظاهر: أن الحاكم لم يُرِدْ ذلك، وإنما أراد كل راو في الكتابين من الصحابة فمن بعدهم، يشترط أن يكون له راويان في الجملة، لا أنه يشترط أن يتفقا في رواية ذلك الحديث بعينه عنه، إلا أن قوله في آخر الكلام: «ثم يتداوله أهل الحديث كالشهادة على الشهادة»: إن أراد به تشبيه الرواية بالشهادة من كل وجه؛ فَيَقْوَى اعتراضُ الحازمي، وإن أراد به تشبيهها بها في الاتصال والمشافهة؛ فقد

---

(١) انظر: «شروط الأئمة الستة» (٩٦).

(٢) انظر: «شروط الأئمة» (١٢٩).

ينتقض عليه بالإجازة، والحاكم قائل بصحتها، وأظنه إنما أراد بهذا التشبيه أَصْلَ الاتصال، والإجازة عند المحدثين لها حُكْم الاتصال - والله أعلم -، ولا شك أن الاعتراض عليه بما في «علوم الحديث» أشد من الاعتراض عليه بما في «المدخل»؛ لأنه جعل في «المدخل» هذا شرطا لأحاديث الصحيحين، وفي «العلوم» جعله شرطا للصحيح في الجملة».(١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَقَدْ وَجَدْتُ فِي كَلَامِ الْحَاكِمِ التَّصْرِيحَ بِاسْتِثْنَاءِ الصَّحَابَةِ مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُنَاقِضًا لِكَلَامِهِ الْأَوَّلِ، وَلَعَلَّهُ رَجَعَ عَنْهُ إِلَى هَذَا، فَقَالَ: الصَّحَابِيُّ الْمَعْرُوفُ إِذَا لَمْ نَجِدْ لَهُ رَاوِيًا غَيْرَ تَابِعِيٍّ وَاحِدٍ مَعْرُوفٍ؛ احْتَجَجْنَا بِهِ، وَصَحَّحْنَا حَدِيثَهُ؛ إِذْ هُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا جَمِيعًا: إِنَّ الْبُخَارِيَّ قَدِ احْتَجَّ بِحَدِيثِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ كُلٍّ مِنْ: مِرْدَاسٍ الْأَسْلَمِيِّ، وَعَدِيِّ بْنِ عُمَيْرَةَ، وَلَيْسَ لَهُمَا رَاوٍ غَيْرُهُ، كَذَلِكَ احْتَجَّ مُسْلِمٌ بِأَحَادِيثِ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ، وَأَحَادِيثِ مَجْزَأَةَ بْنِ زَاهِرٍ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ، وَحِينَئِذٍ فَكَلَامُ الْحَاكِمِ قَدِ اسْتَقَامَ، وَزَالَ بِمَا تَمَّمْتُ بِهِ عَنْهُ الْمَلَامَ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي أَخْرَجَ حَدِيثَ عَدِيٍّ إِنَّمَا هُوَ مُسْلِمٌ لَا الْبُخَارِيُّ، مَعَ كَوْنِ قَيْسٍ لَمْ يَنْفَرِدْ عَنْهُ، وَالَّذِي أَخْرَجَ حَدِيثَ زَاهِرٍ إِنَّمَا هُوَ الْبُخَارِيُّ لَا مُسْلِمٌ، نَعَمْ أَخْرَجَا مَعًا لِلْمُسَيَّبِ بْنِ حَزَنٍ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ سِوَى ابْنِهِ سَعِيدٍ، وَلَكِنْ لَهُ ذِكْرٌ فِي السِّيَرِ».(٢)

---

(١) انظر: «النكت» (١/ ٢٤٠).

(٢) انظر: «فتح المغيث» (١/ ٦٨).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَرَوَى البُخَارِيُّ مِنْ طَرِيقِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ مِرْدَاسٍ الأَسْلَمِيِّ حَدِيثَ «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ..»**.(١) **وَبِرِوَايَةِ الحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بنِ تَغْلِبَ، ولَمْ يَرْوِ عَنْه غَيْرُهُ، وحديثَ: «إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ»**(٢)).

قال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عَمْرو بْن تغلب من النمر بْن قاسط، أَو من بكر ابْن وَائِل، خرج إِلَى النَّبِي ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ مُهَاجرًا، سكن الْبَصْرَة، يروي عَنهُ الْحسن، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**إِنِّي أُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدَعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ**» قَالَهُ جَرِيرُ بن حَازِم عَن الْحسن بن عَمْرو بن تغلب».(٣)

وقال الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأَخرَجَ البُخاريُّ عَن الحسن عَن عَمْرو بن تغلب، ولَم يَرْوِ عنه غير الحسن».(٤)

لكن قال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عمرو بْن تغلب العبدي، من عبد القيس، ويقال: إنه من النمر بْن قاسط، يُعَدُّ فِي أهل البصرة، رَوَى عَنْهُ الْحَسَن بْن أبى

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٤٣٤).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٩٢٣)، و(٣١٤٥)، و(٧٥٣٥). وليس موجودًا عند مسلم.

(٣) انظر: «الثقات» (٣/ ٢٦٩).

(٤) انظر: «الإلزامات والتتبع» (ص: ٧٤).

الحسن، والحكم بن الأعرج، يقال: هُوَ من أهل جُؤاثَي».(١)

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... ولم أرَ لهُ روايةً عنهُ -أي عن الحكم بن الأعرج- في شيءٍ من طرقِ أحاديثِ عَمْرِو بنِ تغلبَ؛ فلذلكَ مَثَّلْتُ بهِ، ومثَّلَ ابنُ الصَّلاَحِ بأمثلةٍ في الصحيحِ، عليهِ فيها مؤاخذاتٌ؛ فتركتُها».(٢)

✍ **قلت**: أَثْبَتَ بعضُ الأئمة سماع الحسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ من عمرو بن تغلب ـ رَضِي الله عَنهُ ـ وبعضهم لم يُثْبِتْهُ:

قال الدوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سَمِعت يحيى يَقُول: قد سمع الْحسن من أَحْمَر -يعْنى صَاحبَ النَّبِيِّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم- وَقد سمع من عبد الرَّحْمَن بن سَمُرَة، وَمن عَمْرو بن تغلب، وَمن أنس بن مَالك، وَمن عبد الله بن مُعفَّل، قَالَ يحيى: وَقد ذكرُوا معقل بن يسَار، يرويهِ هِشَام، وَلَيْسَ هُوَ مستفيضًا».(٣)

وقال على ابن المديني رَحِمَهُ ٱللَّهُ وقد وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ الضَّحَّاكِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**مَا طَعَامُكَ**» فِي الْمسند، قَالَ: «حَدِيثٌ بَصْرِيٌّ إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعٌ؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الضَّحَّاكِ، فَكَانَ الضَّحَّاكُ يَكُونُ بِالْبَوَادِي، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، سَمِعَ مِنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو شَيْئًا، وَمِنْ عَمْرِو بْنِ تَغْلُبٍ، وَسَمِعَ مِنِ ابْنِ عُمَرَ، ومن سعد مولى».(٤)

---

(١) انظر: «الاستيعاب» (٣/ ١١٦٦).
(٢) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٩٧).
(٣) انظر: «تاريخ ابن معين» - رواية الدوري (٣/ ٣١).
(٤) انظر: «العلل» (ص: ٥٥).

وفي «**مسائل أحمد**» **رواية ابنه صالح** رَحِمَهُمَاٱللَّهُ **قال أبي**: «... وَسمع من عَمْرو بن تغلب أَحَادِيث؛ وَهُوَ من أَصْحَاب النَّبِي ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، وَقَالَ بَعضهم: سمع من سَمُرَة بن جُنْدُب، وَحُكِيَ عَن الْحسن أَنه سمع عَائِشَة وَهِي تَقول: «**إِن نَبيكُم ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بَرِيء مِمَّن فَرَّق دينه**»⁽١⁾.

وفي «**مسائل الإمام أحمد**» **رواية أبي داود السجستاني** رَحِمَهُمَاٱللَّهُ قال: «سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: ...

وقِيلَ لِأَحْمَدَ: عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ؟ فَجَعَلَ يَجْبُنُ أَنْ يَعُدَّهُ فِي مَنْ سَمِعَ مِنْهُ الْحَسَنُ، وَقَالَ: لَيْسَ يَقُولُهُ غَيْرُ جَرِيرٍ، يَعْنِي: ابْنَ حَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ»⁽٢⁾.

قال ابن أبي حاتم: رَحِمَهُمَاٱللَّهُ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: لَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ مِنْ عَمْرِو بْنِ تَغْلِبٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنبَلٍ قَالَ، قَالَ أَبِي: سَمِعَ الْحَسَنُ مِنْ عَمْرِو بْنِ تَغْلِبٍ أَحَادِيثَ»⁽٣⁾.

وقال ابن أبي حاتم رَحِمَهُمَاٱللَّهُ: «سَمِعْتُ أَبِي رَحِمَهُٱللَّهُ يَقُولُ: قَدْ سَمِعَ الْحَسَنُ مِنْ عَمْرِو بْنَ تَغْلِبَ»⁽٤⁾.

---

(١) انظر: (٦٣٤).

(٢) انظر: (٢٠٤٢).

(٣) انظر: «المراسيل» (١٤٥).

(٤) انظر: (ص: ٤٤).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(ورَوَى مُسْلِمٌ حَدِيثَ الأغرِّ المُزْنِيِّ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلبِي» ولم يَرْوِ عنه غَيْرُ أَبِي بُرْدَةَ**(١)**، وحَدِيثَ رِفَاعَةَ بنِ عَمْرٍو، ولم يَرْوِ عنه غَيْرُ عَبْدِ اللهِ بنِ الصَّامِتِ)**

فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ**» فَقَالَ ابْنُ الصَّامِتِ: فَلَقِيتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْغِفَارِيَّ، أَخَا الْحَكَمِ الْغِفَارِيِّ، قُلْتُ: مَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ: كَذَا وَكَذَا؟ فَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ».(٢)

قال ابن الملقن في قول ابن الصلاح رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ: «وبإخراج مُسلم حَدِيث عبد الله بن الصَّامِت عَن رَافع بن عَمْرٍو الْغِفَارِيّ، وَلم يرو عَنهُ غير عبد الله»،

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٦٩٥٧)، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ الأَغَرِّ الْمُزَنِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، ...الحديث.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٠٦٧)، ولا يوجد صحابي يُسمى: رفاعة بن عمرو، وهذا تصْحيف، إنما الصواب: رافع بن عمرو، ذكره ابن سعد في «الطبقات» (٥/ ١١٧)، وابن حبان في «مشاهير علماء الأمصار» (٢٣٢)، والبغوي في «معجم الصحابة» (٢/ ٣٦٧)، وابن منده في «معرفة الصحابة» (٥٩٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢/ ١٠٥٠)، و«الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٣/ ٤٦٧) وقال: رافع بن عَمرو بن مجدع بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة الكناني الضمري، ويُعْرَف بالغفاري، وهو أخو الحكم بن عَمرو، يُكنى أَبا جبير».

قلت -أي ابن الملقن-: لَا، فَفِي «الغيلانيات» من حَدِيث سُلَيْمَان بن الْمُغيرَة: حَدثنَا ابْن أبي الحكم الْغِفَارِيّ حَدثنِي جدي عَن رَافع بن عَمْرو، فَذكر عَنهُ حديثًا، وَرَافِع هَذَا يَنْبَغِي أَن يُعْلَم أَن صُحبته وَقع الْخُلْفُ فِيهَا؛ قَالَ ابْن حبَان: وَمن زعم أَن لَهُ صُحْبَة؛ فَقَدْ وَهِمَ، وَقَالَ العسكري: وَلم يكن من غفار، إِنَّمَا هُوَ من بني ثَعْلَبَة أخي غِفَار».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وحَدِيثَ أَبِي رِفَاعَةَ، ولم يَرْوِ عنه غيرُ حُمَيْدِ بنِ هِلالٍ العَدَوِيِّ، وغيرُ ذلك عِندَهُما، ثم قال ابنُ الصَّلاحِ: وهذا مصيرٌ مِنهُما إلى أَنَّهُ تَرْتَفِعُ الجَهَالَةُ عَنِ الرَّاوِي بروايَةِ وَاحِدٍ عَنْهُ.**

قلت: وأمَّا رِوايةُ العَدْلِ عنْ شَيْخٍ، فهل هي تَعْديلٌ أم لا؟ في ذلك خِلافٌ مشهورٌ؛ ثالِثُها: إنِ اشترَطَ العَدالَةَ في شيُوخِهِ -كمالكٍ ونَحْوِه-؛ فتعديلٌ، وإلا فلا).

✍ **قلت:** عندما يقول العالم: «هذه المسألة فيها خِلافٌ مشهورٌ؛ ثالثها كذا» فمعناه: أن أحَدَها لا يُعدُّ تعديلًا، وثانيها: يُعَدُّ تعديلًا، وثالثها: التفصيل، وهو الذي ذكره المصنف، وظاهرُ السياق يدلُ على ترجيحه القولَ الثالثَ، يعني إذا كان هذا التلميذُ ممن اشترط أن لا يروي إلا عن عدلٍ، أي ثقةٍ في الرواية؛ فيكون هذا تعديلًا، وإلا فلا، ومع ذلك ففي هذا القول بحثٌ وتفصيلٌ.

فقد قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بَابُ ذِكْرِ الْحُجَّةِ عَلَى أَنَّ رِوَايَةَ الثِّقَةِ عَنْ غَيْرِهِ لَيْسَتْ تَعْدِيلًا لَهُ: احْتَجَّ مَنْ زَعَمَ أَنَّ رِوَايَةَ الْعَدْلِ عَنْ غَيْرِهِ تَعْدِيلٌ لَهُ: بِأَنَّ

(١) انظر: «المقنع» (٢/ ٥٥٣).

الْعَدْلَ لَوْ كَانَ يَعْلَمُ فِيهِ جَرْحًا؛ لَذَكَرَهُ، وَهَذَا بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْعَدْلُ لَا يَعْرِفُ عَدَالَتَهُ، فَلَا تَكُونُ رِوَايَتُهُ عَنْهُ تَعْدِيلًا، وَلَا خَبَرًا عَنْ صِدْقِهِ، بَلْ يَرْوِي عَنْهُ لِأَغْرَاضٍ يَقْصِدُهَا، كَيْفَ وَقَدْ وُجِدَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُدُولِ الثِّقَاتِ رَوَوْا عَنْ قَوْمٍ أَحَادِيثَ أَمْسَكُوا فِي بَعْضِهَا عَنْ ذِكْرِ أَحْوَالِهِمْ، مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّهَا غَيْرُ مَرْضِيَّةٍ، وَفِي بَعْضِهَا شَهِدُوا عَلَيْهِمْ بِالْكَذِبِ فِي الرِّوَايَةِ، وَبِفَسَادِ الْآرَاءِ وَالْمَذَاهِبِ، فَمِنْ ذَلِكَ: قول الشَّعْبِيِّ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ، وَكَانَ كَذَّابًا»، وقال الثَّوْرِيّ: «ثنَا ثُوَيْرُ بْنُ أَبِي فَاخِتَةَ، وَكَانَ مِنْ أَرْكَانِ الْكَذِبِ» ... وساق غيره، ثم قال: فَإِنْ قَالُوا: هَؤُلَاءِ قَدْ بَيَّنُوا حَالَ مَنْ رَوَوْا عَنْهُ بِجَرْحِهِمْ لَهُ؛ فَلِذَلِكَ لَمْ تَثْبُتْ عَدَالَتُهُ؛ وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ رَوَى عَنْ شَيْخٍ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ حَالِهِ أَمْرًا يَجْرَحُهُ بِهِ؛ فَقَدْ عَدَّلَهُ!! قُلْنَا: هَذَا خَطَأٌ؛ لِمَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ مِنْ تَجْوِيزِ كَوْنِ الرَّاوِي غَيْرَ عَارِفٍ بِعَدَالَةِ مَنْ رَوَى عَنْهُ؛ وَلِأَنَّهُ لَوْ عَرَفَ جَرْحًا فِيهِ لَمْ يَلْزَمْهُ ذِكْرُهُ، وَإِنَّمَا يَلْزَمُ الِاجْتِهَادُ فِي مَعْرِفَةِ حَالِهِ الْعَامِلَ بِخَبَرِهِ، وَلِأَنَّ مَا قَالُوهُ بِمَثَابَةِ مَنْ قَالَ: لَوْ عَلِمَ الرَّاوِي عَدَالَةَ مَنْ رَوَى عَنْهُ؛ لَزَكَّاهُ، وَلَمَّا أَمْسَكَ عَنْ تَزْكِيَتِهِ؛ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِعَدْلٍ عِنْدَهُ».(١) أي وكلا القولين لا يُعتَمد!!

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما روايةُ العدلِ عن شيخٍ بصريحِ اسمِهِ، فهلْ ذلكَ تعديلٌ له أم لا؟ فيه ثلاثة أقوالٍ:

أحدُها: أنَّهُ ليس بتعديلٍ؛ لأنَّهُ يجوزُ أنْ يرويَ عن غيرِ عَدْلٍ، وهذا قولُ أكثرِ العلماءِ من أهلِ الحديثِ وغيرِهم، وهو الصحيحُ، كما قالَ ابنُ الصلاحِ.

(١) انظر: «الكفاية» (٨٩).

والثاني: أنّهُ تعديلٌ مطلقًا؛ إذْ لو علمَ فيه جرحًا لذكرَهُ، ولكان غاشًا في الدينِ لو علِمَهُ ولم يذكرْهُ، حكاه الخطيبُ وغيرُهُ، قال أبو بكر الصَّيْرفيُّ: وهذا خطأٌ؛ لأنَّ الروايةَ تعريفٌ لهُ، والعدالةَ بالخبرةِ، وأجاب الخطيبُ: بأنَّهُ قد لا يَعلمُ عدالتَهُ ولا جرحَهُ.

والثالث: أنّهُ إنْ كانَ ذلكَ العَدْلُ الذي رَوَي عنه لا يَروي إلا عن عدلٍ؛ كانت روايتُهُ تعديلًا، وإلاّ فلا.

وهذا هو المختارُ عن الأصوليينَ: كالسيفِ الآمديِّ، وأبي عمرِو بنِ الحاجبِ، وغيرِهما.

أما إذا رَوَى عَنْهُ من غيرِ تصريحٍ باسمِهِ؛ فإنهُ لا يكونُ تعديلًا، بَلْ وَلَوْ عَدَّلَهُ عَلَى الإبهامِ؛ لَمْ يُكْتَفَ بِهِ». (١)

✍ **قلت**: وقد مَرَّ بنا من قبل: أنه لا يلزم من كون الراوي الذي وُصِف بالانتقاء في شيوخه، أو عُرف بالتحرُّز من الرواية عن الضعفاء، أنه إذا انفرد بالرواية عن شيخه؛ يكون شيخه هذا بمجرد ذلك عدلًا عنده، ولا نقول: إنه قد لا يكون عدلًا عندنا فقط!! لا، بل قد لا يكون عدلًا عند هذا التلميذ نفسه الذي روى عنه، والذي اشترط هذا الشرط، وذلك لأسباب(٢):

١ – قد يَذْهَل هذا الراوي أثناء روايته عن أحد المشايخ عن شرطه هذا،

---

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (١/ ٣٤٩).

(٢) هذه الأسباب بتوسع قد ذكَرْتُها في «إتحاف النبيل» لي، فارجع، إلي «إتحاف النبيل» (١/ ٦٠) السؤال (٧).

وهو عدم الرواية عن الضعفاء، فقد يروي عنه وهو في ذهول عن شرطه من أساسه.

٢- أنه في الغالب والمعروف من أحوال الرواة: أن هذا التلميذ قد لا يلتزم بهذا الشرط إلا مؤخرًا، وبعد معرفته بأحوال الرواة جرحًا وتعديلًا، وليس في بداية روايته عن شيوخه، وقد سبق له أنْ قد روى عن أناس ليسوا كذلك قبل أن يلتزم هذا الشرط؛ فلعل هذه الرواية عن هذا الشيخ ممن روى عنه قبل التزامه بهذا الشرط.

٣- أن الذين وُصفوا بأنهم يتحرَّوْنَ في الرواية عن شيوخهم، قد وُجِدَ فِعْلًا فيما رَوَوْا أنهم قد رَوَوْا عن شيوخ مجهولين وضعفاء، كل ما في الأمر: أن المجهولين والضعفاء في شيوخهم أَقَلُّ بالنسبة إلى غيرهم من الرواة، فهي مسألة نسبية، فالإمام أحمد وُصف بأنه لا يروي إلا عن ثقة، ومع ذلك فقد روى عن عامر بن صالح، حتى قال يحيى بن معين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «جُنَّ أحمد بن حنبل؛ يحدث عن عامر بن صالح»!![1]

أي كيف يروي عنه، وهو لا يروي إلا عن ثقة؟ وروى عبد الرحمن بن مهدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو ممن ينتقون في شيوخهم- عن جابر الجعفي، وهناك من تركه!!

قال أَبُو بَكْرٍ الْأَثْرَمُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ -يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٤٦٨) قال أبو داود السجستاني يقول: سَمعتُ يَحيى بن مَعين يقول: جُنَّ أحمد بن حنبل، يحدث عن عامر بن صالح!!. وانظر: «ميزان الاعتدال» (٢/ ٣٢٧).

رَحِمَهُٱللَّهُ يَقُولُ: «إِذَا رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ رَجُلٍ؛ فَرِوَايَتُهُ حُجَّةٌ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَوَّلًا يَتَسَهَّلُ فِي الرِّوَايَةِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، ثُمَّ شَدَّدَ بَعْدُ، كَانَ يَرْوِي عَنْ جَابِرٍ -يَعْنِي الْجُعْفِيَّ- ثُمَّ تَرَكَهُ».

روى إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي أنه قال: يا جابر، لا تموت حتى تكذب على النبي -صلى الله عليه وسلم-، قال إسماعيل: «فما مَضَت الأيامُ والليالي حتى اتُّهِمَ بالكذب».

وعن عَبد الله بن أحمد، عن أبيه، قال: ترك يحيى القطان جابرًا الجعفي، وحدثنا عنه عَبد الرحمن قديمًا، ثم تركه بأَخَرَةٍ، وترك يحيى حديثَ جابر بأَخَرَةٍ، قال أَبو يَحيى الحماني، سمعت أبا حنيفة يقول: ما رأيت فيمن رأيت أفضل من عطاء، ولا أكذب من جابر الجعفي، ما أتيته بشيء إلا جاءني فيه بحديث، وزعم أن عنده كذا وكذا أَلْف حديث لم يُظْهِرْها، قال جرير بن عَبد الحميد، عن ثعلبة: قال: أَرَدْتُ جابرا الجعفي، فقال لي: ليث بن أبي سليم: لا تَأْتِهِ؛ فإنه كذاب، وقال النسائي وغيره: متروك، وقال يحيى: لا يُكْتَب حديثُهُ ولا كرامة، وقال أَبو معاوية: سمعت الأَعمش يقول: أليس أشعث بن سوار سألني عن حديث؟ فقلت: لا، ولا نِصْف حديث؛ أَلَسْتَ أنت الذي تحدث عن جابر الجعفي؟

وقال جرير بن عَبد الحميد: «لا أَسْتَحِلُّ أن أُحَدِّث عن جابر الجعفي؛ كان يؤمن بالرجعة».

وقال يحيى بن يَعلَى المحاربي: «طَرَحَ زائدةُ حديثَ جابر الجعفي، وقال: هو كذاب يؤمن بالرجعة»، وقال عباس الدوري، عن يحيى: لم يَدَعْ

جابرًا ممن رآه إلا زائدة، وكان جابر كذابًا ليس بشيء»، وقال شهاب بن عباد: «سمعت أبا الأحوص يقول: كنت إذا مررت بجابر الجعفي؛ سأَلْتُ ربي العافية».(١)

قلت: وهذا مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ روى عن عبد الكريم بن أبي المخارق(٢)، فما من واحد وُصِف بأنه ينتقي في شيوخه، وعندما فُتِّش في شيوخه؛ إلا وُجِد فيهم من هو مجهول أو ضعيف أو مُتكلم فيه، وعبد الله بن أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أحسن حالًا من غيره في ذلك؛ لأنه كان لا يكتب عن أحد إلا إذا أشار عليه أبوه بذلك، أو أذن له بالكتابة عنه، وكان أبوه آنذاك إمامًا لأهل السنة، يعرف حال الرواة والمرويات.

وقال ابن عدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عَبد الله بن أحمد بن حنبل، أَبو عَبد الرحمن، نَبُلَ بأبيه، وله في نفسه مَحَلٌّ في العلم، وأَحْيَى عِلْمَ أبيه من «مسنده» الذي قرأه عليه أبوه خصوصًا، ولم يقرأه على غيره، ومما سأل أباه عن رواة الحديث، فأخبره به مما لم يسأله غيره ولا يرويه؛ ولم يَكْتُب عن أَحَدٍ إلا عمن أَمَرَه أبوه أن يكتب عنه».(٣)

---

(١) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (٩٢)، انظر: «ميزان الاعتدال» (١/ ٣٥١).

(٢) عبد الكريم بن أبي المخارق واسمه قيس، ويُقال: طارق أبو أمية المعلم البصري. نزل مكة، قال ابن معين: ليس بثقة، وقال عمرو بن علي: كان عبد الرحمن ويَحيى لا يحدثان عنه، وسألت عبد الرحمن عن حديث من حديثه، فقال: دَعْهُ، فلما قام؛ ظننتُ أنه يحدثني به، فسألته، فقال: فأين التقوى، وقال النَّسَائِيُّ والدارقطني: متروك. انظر: «تهذيب التهذيب» (٦/ ٣٧٦).

(٣) انظر: «الكامل» (١/ ٣٢٧).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كَانَ عبد الله بن أَحْمد لَا يكْتب إلا عَن من أَذِنَ لَهُ أَبوهُ فِي الْكِتَابَة عَنهُ، وَكَانَ لَا يَأْذَن لَهُ أن يكْتب إلا عَن أهل السّنة، حَتَّى كَانَ يمنعهُ أن يكْتب عَن من أَجَاب فِي المحنة، وَلذَلِك فَاتَهُ عَليّ بن الْجَعْد ونظراؤه من الْمُسْندين».(١)

قال الزيلعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال صاحب «التنقيح»: عاصم بن عبيد الله: تَكَلَّم فيه غَيْرُ واحد من الأئمة، كأحمد بن حنبل، وابن معين، وابن سعد، وأبي حاتم، والجوزجاني، وابن خزيمة، وقال الدارقطني: متروك، وهو مُغَفَّل، وقال العجلي: لا بأس به، وقال ابن عدي: هو مع ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حديثه، انتهى. وقال في «الإمام»: وعاصم بن عبيد الله هذا، قال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: لا نعلم مالكا روى عن إنسان ضعيفٍ مشهورٍ بالضعف إلا عاصم بن عبيد الله؛ فإنه يروي عنه حديثًا، وعن عمرو بن أبي عمرو، وهو أصلح من عاصم، وعن شريك بن أبي نمر، وهو أصلح من عمرو، ولا نعلم أن مالكًا حَدَّثَ عن أحد يُتْرَكُ حديثُهُ إلا عبد الكريم بن أبي المخارق الضميري، انتهى».(٢)

✍ **قلت**: فمن وُصِفَ بالانتقاء؛ إنما هو حُكْم أغلبي، وقد قُلْتُ هذا اجتهادًا مني للأسباب السابقة؛ فلا تجعل رواية من ينتقي في شيوخه تعديلًا لمن روى عنه مطلقًا، ولابد من الجمع بين ذلك وبين كلام الأئمة الآخرين،

---

(١) انظر: «تعجيل المنفعة» (١/ ٢٥٨).

(٢) انظر: «نصب الراية» (٢/ ٤٥٩)، وقول النسائي ذكره كذلك الدارقطني في «سؤالات الحاكم له» (٥٢٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» (١٣/ ٥٠٥)، وابن رجب الحنبلي في «شرح العلل» (١/ ١٥٤).

ولو فرضنا انفراد من اشترط الانتقاء بالرواية عنه، ولم نقف على كلام غيرِهِ جرحًا أو تعديلًا - وهذا هو المراد من هذا البحث هنا- فالذي يترجحُ عندي: عدم إطلاق الاحتجاج به، أو نسبة توثيقه إلى التلميذ الراوي عنه، وقد يكون هذا الراوي أحسن حالًا ممن تطلق فيه الجهالة، ولابد من مراعاة القرائن؛ فلكل مقام مقال، فقد يحتج به، وغالبًا لا يصل إلى درجة الاحتجاج به، والله أعلم.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وإذا لم نَقُلْ: إنه تَعْدِيلٌ؛ فلا تَضُرُّ جَهالَةُ الصَّحابِيِّ؛ لأنهم كُلَّهم عُدولٌ، بخلافِ غَيرِهم؛ فلا يَصِحُّ ما استدرَكَ به الشيخُ أبو عَمْرٍو** رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ **لأن جميعَ مَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُم صَحَابَةٌ، واللهُ أَعْلَمُ**).

ذكر الحافظ ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن صنيع الشيخين يدل على أن رواية الراوي الواحد عن شيخه تَرْفَعُ عنه الجهالة، وتُثْبت له العدالة، بدليل إخراجهما روايتَهُ في «الصحيحين» أو أحدهما، وقد اشترطا صحة ما أدخلاه فيهما، فاستدل ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأنهما أدخلا في كتابيهما بعض الصحابة، وما روى عن كل واحد منهم إلا راوٍ واحد؛ فتعقبه الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأن هذا ليس دليلًا صحيحًا على العموم؛ لأن الصحابة كلهم عدول، سواءً روى عن أحدهم واحد أو أكثر، فإدخال البخاري أو مسلم لمن روى عنه واحد منهم ليس معناه أنه يرى أن رواية الواحد عن شيخ -في أي طبقة كان- ترفع الجهالة وتثبت العدالة!!

وهذا إلزام وارد على ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ، لأن تعديل الصحابة ثابتٌ من طريق آخر غير النظر في عدد من روى عن أحدهم، ولذلك قال الحافظ ابن

كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**فلا يَصِحُّ ما استدل به الشيخ أبو عمرو** رَحِمَهُ ٱللَّهُ**؛ لأن جميعَ من تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمْ صحابة، والله أعلم**).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**أما التابعونَ: فقد تَفَرَّدَ -فيما نَعْلَمُ- حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن أَبِي العُشَرَاءِ**[1] **الدَّارِمِيِّ، عن أبيهِ بحديثِ: أَمَا تَكُونُ الذَّكاةُ إلا في اللَّبَّةِ؟! فقال: أمَا لو طَعَنْتَ في فَخِذِهَا؛ لأَجْزَأَ عَنْكَ**).[2]

(١) أَبُو العُشراء الدارمي هو: قِيلَ: اسمه أسامة بْن مالك بْن قهطم، وقيل: عطارد بْن برز، وقيل: عطارد بْن بلز، وقيل: يسار بْن بلز بْن مسعود بْن خولي بن حرملة بْن قتادة، من بني مولة بْن عَبد الله بْن فقيم بن دارم بن مالك بن حنظلة بن زيد مناة بْن تميم.

وكان أعرابيًا ينزل الحفرة بطريق البصرة، وهو مجهول، قال أَبُو الحسن الميموني، عَن أحمد بْن حنبل: ما أعرف أنه يروى عَن أَبِي العشراء حديث غير هَذَا -يعني حديث الذكاة-، وقَال البُخارِيُّ: فِي حديثِهِ واسْمِهِ وسماعِهِ من أبيه نظر، وذكره ابنُ حِبَّان في كتاب «الثقات» وَقَال: كَانَ ينزل الحفرة عَلَى طريق البصرة، وقال ابن سعد: وَكَانَ أَعْرَابِيًّا يَنْزِلُ الْحَفْرَ بِطَرِيقِ الْبَصْرَةِ، وَهُوَ مَجْهُولٌ. انظر: «تهذيب الكمال» (٣٤/ ٨٥)، و«التاريخ الكبير» (٢/ ٢١)، و«الطبقات الكبرى لابن سعد» (٩/ ٢٥٣).

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «توضيح المشتبه» (٦/ ٢٨١): «هُوَ بِضَم أَوله، وَفتح الشين الْمُعْجَمَة، وَالرَّاء، تَلِيهَا ألف ممدودة».

(٢) أخرجه أبو داود في «سننه» (٢٨٢٥)، والترمذي في «سننه» (١٤٨١)، والنسائي في «المجتبى» (٤٤٠٨)، وفي «الكبرى» (٤٤٨٢)، وابن ماجه في «سننه» (٣١٨٤)، وأحمد في «مسنده» (١٨٩٤٧)

كلهم من طريق حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْعُشَرَاءِ، عَنْ أَبِيه، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إِلَّا مِنَ اللَّبَّةِ، أَوِ الْحَلْقِ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه
= ⇦

ويُقالُ: إِنَّ الزُّهْرِيَّ تَفَرَّدَ عَنْ نَيِّفٍ وعِشرِينَ تَابِعِيًّا، وكذلك تفرَّدَ عَمْرُو بنُ دِينارٍ، وهِشامُ بنُ عُرْوَةَ، وأَبُو إسحاقَ السَّبيعِيُّ، ويَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ عن جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ، وقال الحاكِمُ: وقَدْ تَفَرَّدَ مَالِكٌ عَن زُهَاءِ عَشَرَةٍ مِن شُيوخِ المدينةِ، «لم يَرْوِ عَنهم غَيرُه».

وقيل للإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تَعْرِفُ عن أبي العشراء حديثًا غير هذا؟ قال: لا».(١)

قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لَمْ يُحَدِّثْ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ غَيْرُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، تَفَرَّدَ عَنْهُ بِالرِّوَايَةِ، وَكَذَلِكَ زُهَاءُ عَشْرَةٍ مِنْ شُيُوخِ الْمَدِينَةِ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُمْ غَيْرُ مَالِكٍ».(٢)



=

وعلى آله وسلم ـ: «لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخِذِهَا؛ لَأَجْزَأَ عَنْكَ».

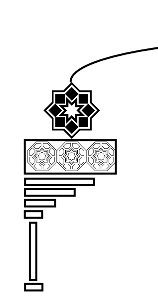
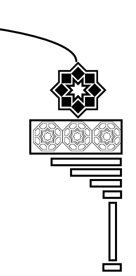
قال الترمذي: غريب، وقَالَ أَبُو دَاوُدَ: «وَهَذَا لَا يَصْلُحُ إِلَّا فِي الْمُتَرَدِّيَةِ وَالْمُتَوَحِّشِ».

قال شيخنا الألباني - رحمه الله تعالى - في «ضعيف سنن أبي داود» (٢٨٢٥): منكر.

(١) انظر: «تاريخ بغداد» (٢/ ٣١٠)، وانظر: «معالم السنن» (٤/ ٢٨٠).

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ١٦٠).



النَّوْعُ الثَّامِنُ والأَرْبَعُون:
مَعْرِفَةُ مَنْ لَهُ أَسْمَاءٌ مُتَعَدِّدَةٌ

❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (النَّوْعُ الثَّامِنُ وَالأَرْبَعُونَ: «مَعْرِفَةُ مَنْ لَهُ أَسْمَاءٌ مُتَعَدِّدَةٌ»: فَيَظُنُّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُمْ أَشْخَاصٌ مُتَعَدِّدَةٌ، أَوْ يُذْكَرُ بِبَعْضِهَا، أَوْ بِكُنْيَتِهِ؛ فَيَعْتَقِدُ مَنْ لَا خِبْرَةَ لَهُ أَنَّهُ غَيْرُهُ.

وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ ذَلِكَ مِنَ الْمُدَلِّسِينَ: يُغْرِبُونَ بِهِ عَلَى النَّاسِ؛ فَيَذْكُرُونَ الرَّجُلَ بِاسْمٍ لَيْسَ هُوَ مَشْهُورًا بِهِ، أَوْ يُكَنُّونَهُ؛ لِيُبْهِموه عَلَى مَنْ لَا يَعْرِفُهَا، وَذَلِكَ كَثِيرٌ.

وَقَدْ صَنَّفَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ الْمِصْرِيُّ فِي ذَلِكَ كِتَابًا، وَصَنَّفَ النَّاسُ كُتُبَ الْكُنَى، وَفِيهَا إِرْشَادٌ إِلَى حَلِّ مُتَرْجَمِ هذا الباب، وَمِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ:

مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، لَكِنَّهُ عَالِمٌ بِالتَّفْسِيرِ وَبِالأَخْبَارِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُصَرِّحُ بِاسْمِهِ هَذَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: حماد بْنُ السَّائِبِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُكَنِّيهِ بِأَبِي النَّضْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُكَنِّيهِ بِأَبِي سَعِيدٍ.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَهُوَ الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ عَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ التَّفْسِيرَ، مُوهِمًا أَنَّهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ.

وَكَذَلِكَ سَالِمٌ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْمَدَنِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِسَبَلَانَ، الَّذِي يَرْوِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَنْسُبُونَهُ فِي وَلَائِهِ إِلَى جِهَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَهَذَا كَثِيرٌ جِدًّا، وَالتَّدْلِيسُ أَقْسَامٌ كَثِيرَةٌ كَمَا تَقَدَّمَ، وَاللهُ أَعْلَمُ).

[الشرح]

معرفة من له أسماء متعددة، هذا العلم كما يقول ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَنٌّ عَوِيصٌ، وَالْحَاجَةُ إِلَيْهِ حَاقَّةٌ، وَفِيهِ إِظْهَارُ تَدْلِيسِ الْمُدَلِّسِينَ؛ فَإِنَّ أَكْثَرَ ذَلِكَ إِنَّمَا نَشَأَ مِنْ تَدْلِيسِهِمْ».(١)

فكونُكَ تَعْرِفُ كَم اسمًا للراوي، وكم كُنيةً له، وكم لقبًا له؛ فإن هذا يعينك على التمييز بين الرواة، والمتضَلِّعون بذلك هم الحُفّاظ المشاهير؛ لأن الراوي إذا كان له أكثر من اسم، وأنت لا تعرف إلا اسمًا واحدًا؛ فربما تَحْكُم عليه بأنه مجهول إذا جاء باسم غير الذي تعرفه، أو ربما يشتبه في الاسم الثاني برجل ضعيف، فتحكم عليه بأنه ضعيف؛ والواقع أنه ثقة؛ فَتُضَعِّفُ الثقةَ إذا رأيته جاء باسم آخر، أو تُوَثِّقُ الضعيف؛ فسواء ضَعَّفْتَ الثقة؛ فَتُرّد بذلك حديثًا من حديث النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أو وَثَّقْتَ الضعيف؛ فَتُقَوِّي بذلك حديثًا ليس من أحاديث النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فكل هذا مذمومٌ معيبٌ، فكلما كان طالب العلم ذا حصيلةٍ واسعةٍ ومعرفةٍ دقيقةٍ بأسماء الرواة، وكناهم، وألقابهم، وكان أيضًا ذا معرفةٍ بحرفِهِم، ومذاهبهم، وبلدانهم، ورحلاتهم، وشيوخهم، وتلامذتهم ... إلى غير ذلك مما يُعْرَف به الراوي؛ استطاع أن يُمَيِّز هذا الراوي من غيره؛ فيأمن على نفسه من الحكم بالجهالة على الثقة، أو توثيق الضعيف، أو يَظُنُّهم عددًا، فيحكم بجهالة كل واحد منهم؛ لأنه لا يروي عن كل راوٍ منهم أكثر من واحدٍ في ظنِّ الناظرِ -الذي يراهم عددًا- في ترجمته!!

---

(١) انظر: «المقدمة» (٣٢٣).

ومعلوم أن الحفظ قد خفَّ في طلاب العلم منذ قرون؛ فما بقي إلا التوسع في ترجمة الراوي، وجَمْع المعلومات عنه من خلال النظر في كتب التراجم وكلام أهل العلم، والله أعلم.

مسألة: ما هو السبب الذي يجعل الرواة يُسَمَّوْن بهذه الأسماء الكثيرة؟ ولماذا تكثر أسماء الرواة وكُناهم، وألقابهم... إلخ؟

الجواب: هذه الأشياء تكثر باعتبار أن بعض الناس له عدة أسماء أصلًا، وهذا من حيث الواقع موجودٌ:

السبب الأول: فبعض الناس إذا انتقل من بلدٍ إلى بلدٍ، فَيَشْتَهِر في هذه البلد باسم، وفي البلد أخرى باسم آخر، وربما يُظنُّ إذا قيل: «فلانٌ الفلاني كذا-أي ثقة مثلًا-» و «فلانٌ الفلاني كذا-أي ضعيف مثلًا-» يُظنُّ أنهما اثنان، وهما في الواقع شخصٌ واحدٌ.

السبب الثاني: تَصَرُّفُ المدلسين، فالمدلسون إذا كان شيخهم صغيرًا، أو ضعيفًا، أو متكلمًا فيه ... أو غير ذلك؛ فإنهم يُغَيِّرون اسمه؛ من أجل أن يُعَمِّي أَمْرُه على الواقف عليه، ويُوعِّر الطريق أمام الواقف على ترجمته، فيغير المدلسُ اسْمُه لذلك، ولا يلزم أن يأتي باسم جديد يخترعه من عند نفسه، لكنه قد يُسمى الرجل وينسبه إلى جده الأعلى، أو جده الأقرب، أو ينسبه إلى قبيلته، أو إلى مذهبه، أو إلى حرفته، أو إلى بلده، أو غير ذلك، ويكون الرجلُ غَيْرَ معروفٍ عند الناس بهذه النسبة.

فالمدلسون يتصرفون في هذه الأسماء، ويُكْثِرون منها حتى لا يَهْتَدي الحفاظ أو الأذكياء من طلابهم -الذين يحضرون مجالسهم- إلى معرفة هذا الشيخ الصغير أو الضعيف، الذي يُحدّث شيخُهم عنه.

وهذا تدليس الشيوخ: وهو أن يَذكرَ المدلسُ الرجلَ بغير المعروف به، أو غير المشهور به.

السببُ الثالثُ: أن بعض الأئمة قد يختبر طلابه؛ فيَقْلِب الاسمَ على طلابه؛ ليَنْظُر: هل سيعرفه طلابه أم لا؟ فبعض الطلبة عندما يسمع الاسم المقلوبَ يظن هذا الراوي راويًا آخر، ويُحَدِّث به كذلك -على الوجه المقلوب- ولذلك اشترط بعض العلماء على من يريد أن يَقْلِبَ الأسماء على سبيل اختبار ذكاء الطلاب: أن يبين في المجلس نفسه أن هذا هو فلان بن فلان باسمه الذي يُعرف به؛ حتى لا ينصرف الطلاب من عنده ظانين أنه راوٍ جديد!!

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد يَقَعُ الإبدالُ عَمْدًا لمَن يُرادُ اخْتِبارُ حِفْظِهِ امتحانًا مِن فاعِلِهِ؛ كما وقعَ للبُخاريِّ والعُقَيْليِّ وغيرِهِما، وشَرْطهُ أَنْ لا يُستمرَّ عليهِ، بل ينتهي بانْتهاءِ الحاجةِ».(١)

✍ **قلت**: والمدلسون تصرَّفوا في اسم محمد بن سعيد بن حسان بن قيس المشهور بالزندقة، فذكروه على أكثر من مائة اسم، وكلما غيروا اسمه باسم غير المشهور به؛ عَرَفَهُ أئمةُ الحديث، وذلك لسعة اطلاعهم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ.

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «محمد بن سعيد بن أبي قيس الشامي المصلوب، وهذا الرجل كان كذابا يضع الحديث، ويُفْسِد أحاديث الناس، صُلِبَ على الزندقة، وقد قَلَبَ خَلْقٌ من الرواة اسْمَهُ، وبَهْرَجُوا في ذِكْرِهِ،

---

(١) انظر: «النزهة» (٩٦).

والعَتَبُ عليهم في ذلك شديد، والإثم لهم لازم؛ لأن من دَلَّسَ كذابا؛ فقد آثر أن يُؤْخَذَ في الشريعة بقول باطل، وقد روى عنه بكر بن خنيس، فقال: «حدثنا أبو عبد الرحمن الشامي»، وروى عنه يحيى بن سعيد الأموي، فقال: «حدثنا محمد بن سعيد بن حسان»، وروى عنه سعيد بن أبي هلال، فقال: محمد بن سعيد الأسدي، وهو «محمد ابن حسان» الذي يروي عنه عبد الرحيم بن سليمان ومروان بن معاوية، وهو «محمد بن قيس» الذي روى عنه مروان أيضًا، وهو «أبو قيس الدمشقي» الذي روى عنه أبو معاوية الضرير، وبعضهم يقول: «محمد بن عبد الرحمن»، وبعضهم يقول: «أبو عبد الله الشامي»، وبعضهم يقول: «أبو عبد الرحمن»، قال عبد الله بن أحمد بن سوادة: قَلَبَ أهلُ الشام اسْمَهُ على مائة وكذا وكذا اسما، قد جَمَعْتُها في كتاب».[1]

وقال السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَوَادَةَ: قَلَبُوا اسْمَهُ عَلَى مِائَةِ اسْمٍ وَزِيَادَةٍ، قَدْ جَمَعْتُهَا فِي كِتَابٍ، انْتَهَى.

فَقِيلَ فِيهِ: مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ. وَقِيلَ: مُحَمَّدٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَقِيلَ: مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي قَيْسٍ، وَقِيلَ: مُحَمَّدُ بْنُ الطَّبَرِيِّ، وَقِيلَ: مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ، وَقِيلَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّامِيُّ، وَقِيلَ: مُحَمَّدٌ الْأُرْدُنِّيُّ، وَقِيلَ: مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَسَّانَ بْنِ قَيْسٍ، وَقِيلَ: مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَسَدِيُّ، وَقِيلَ: أَبُو عَبْدِ اللهِ الْأَسَدِيُّ، وَقِيلَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ، وَقِيلَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، وَقِيلَ: مُحَمَّدٌ الشَّامِيُّ، وَقِيلَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زَيْنَبَ، وَقِيلَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا، وَقِيلَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، وَقِيلَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، وَقِيلَ: أَبُو قَيْسٍ

(١) انظر: «الضعفاء والمتروكين» (٣/ ٦٥).

الدِّمَشْقِيُّ، وَقِيلَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ. وَقِيلَ: عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَلَى مَعْنَى التَّعَبُّدِ لِلَّهِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ، وَزَعَمَ الْعَقِيلِيُّ أَنَّهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُمَيْلَةَ، وَوَهَّمُوهُ». (١)

• قوله -رحمه الله تعالى-: (**وَقَدْ صَنَّفَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ الْمِصْرِيُّ فِي ذَلِكَ كِتَابًا**).

ولأهمية هذا الأمر؛ صَنَّفَ الأئمةُ فيه كُتُبًا، فصنَّف فيه الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ذلك كتابًا، وهذا الكتاب سمَّاه: «إيضاحُ الإشكال وذِكْرُ ما اختلف فيه الناسُ من الرجال»، أو غير ذلك، وهذا الكتاب فيه حَلُّ ما أُشْكِل فيما ذكره الحافظ عبد الغني رَحِمَهُ ٱللَّهُ من تراجم في كتابه هذا، وإن كان للراوي أسماء متعددة بواسطة معرفته وتعيينه بالكنية.

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قدْ صَنَّفَ في ذلكَ الحافظُ عبدُ الغنيِّ بنُ سعيدٍ الأزديِّ كتابًا نافعًا سمَّاهُ «إيضاح الإشكالِ «عندي بهِ نسخةٌ». (٢)

وكذلك أيضًا الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ له في ذلك كتاب «المُوَضِّح لأوهام الجمع والتفريق».

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقَلَّ فنٌّ مِن فُنونِ الحَديثِ إلاَّ وقد صَنَّفَ فيهِ -يعني الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتابًا مُفْرَدًا، فكانَ كما قال الحَافظُ أبو بكرِ

---

(١) انظر: تدريب الراوي» (٢/ ٧٤٩).

(٢) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٩٨).

والكتاب لم يطبع، ذكره ابن خير الإشبيلي في «فهرسته» (١٨٧).

بنُ نُقْطَةَ(١): كلُّ مَن أَنْصَفَ عَلِمَ أَنَّ المحَدِّثينَ بعدَ الخَطيبِ عِيالٌ على كُتُبِهِ». (٢)

وقال العلامة المعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَلَّف الخطيب في فنِّ (المتفق والمفترق) كتابًا، ولم يذكروا أحدًا سبقه إلى التأليف فيه، وأَلَّف في مَن يُذكر بأوصاف متعددة كتابه (المُوَضِّح)، وقد سُبِق في الجملة؛ ذكروا أنّ أبا زرعة أخذ على «تاريخ البخاري» عدة قضايا في الجمع والتفريق، والجمع: عَدُّ الاثنين فأكثر واحدًا.

والتفريق: عَدُّ الواحد اثنين فأكثر، وذكروا أنّ لعبد الغني بن سعيد مؤلَّفًا سماه (إيضاح الإشكال)، فأمّا مآخذ أبي زرعة فقد جمعها ابن أبي حاتم، وأشار إليها في كتابه «الجرح والتعديل» وليست بكثيرة، وأمّا كتاب عبد الغني؛ فقرأت على لوح الجزء الثاني من «المُوَضِّح» فائدة بخط بعض أهل العلم، ذكر فيها «إيضاح الإشكال»، وأنّ السيوطي لخَّصه في خمس عشرة ورقة، قال: «والذي فيه من الأسماء قليلٌ جدًّا بالنسبة لما ذكره الخطيب»، وأمّا كتاب الخطيب - وله أَكْتُبُ هذه المقدمة - فهو هذا: «موضح أوهام الجمع والتفريق»، هذا الكتاب مشهورٌ بين أصحاب الحديث، يذكرونه في ترجمة الخطيب، وفي كتب علوم الحديث (المصطلح) وينقلون عنه في كتب الرجال.

وَصْفُهُ: ابتدأه الخطيب بالحمد والصلاة، وبيان موضوع الكتاب

---

(١) انظر: «التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد» (١٥٤).

(٢) انظر: «النزهة» (٣٩).

والحاجة إليه، ثم روى عن الدارقطني قضيتين في الجمع والتفريق، أخذهما على البخاري، ثم ذكر الخطيب أنّ في «تاريخ البخاري» قضايا كثيرة من هذا الباب، وأنّه سَيَذْكُرها، ثم يَذْكُر ما شاكلها ممّا وقع لغير البخاري، ثم يذكر ما اختلفوا فيه ولم يتبين له الصواب، ثم يذكر ما له رُسِم الكتاب، ثم قال: «ولعلّ بعض من ينظر فيما سطَّرْناه ... يُلْحِقُ سيئ الظن بنا، ويرى أنّا عَمَدنا للطعن علي من تقدمنا، وإظهار العيب لكبراء شيوخنا؛ وأنّى يكون ذلك؛ وبهم ذُكِرْنا، وبشُعاع ضيائهم تبصَّرْنا ... ولما جعل الله تعالى في الخلق أعلامًا ... لَزِمَ المهتدين بمبين أنوارهم .... بيانُ ما أَهْمَلُوا، وتسديدُ ما أَغْفَلُوا ... وذلك حَقٌّ للعالم على المتعلم، وواجبٌ على التالي للمتقدم..»..

قال المعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثم ذكر حكاياتٍ في أنّ الكامل من عُدّت سقطاتُهُ، وأنّه لا يَسْلَم من الخطأ كتاب غير كتاب الله عَزَّوَجَلَّ ثم روى عن أبي زُرعة أنّه وجد في «تاريخ البخاري» خطأ كثيرًا، فوافقه صالح بن محمَّد الحافظ، واعتذر عن البخاري بأنّ الخطأ ممّن قَبْله، ثم ذكر أنّ ابن أبي حاتم جمع الأوهام التي أخذها أبو زرعة على البخاري في كتاب مفرد.

قال: قال الخطيب: «ونظرتُ فيه؛ فوجدتُ كثيرًا منها لا تلزمه، وقد حَكَى عنه في ذلك الكتاب أشياء هي مدونة في تاريخه على الصواب بخلاف الحكايات عنه»، ثم أَخَذَ عليه أنّه لم يَنُصَّ على عدم قَصْدِهِ انتقاصَ البخاري، مع أنّه أغار على «تاريخه» فَضَمَّنَهُ «كتابَ الجرح والتعديل»، وذكر حكاية الحاكم أبي أحمد، وقد ذكرتُها وأجبتُ عنها في مقدمتي لكتاب «الجرح والتعديل»، ثم روى كلمة ابن عقدة في حاجة أهل الحديث إلى «تاريخ البخاري»، ثم قال: «فمن أوهام البخاري في الجمع والتفريق ... «فساق

أربعة وسبعين فصلًا، غالبها في التفريق، وهو موضوع الكتاب، وبعضها في الجمع، وهو من موضوع فَنِّ المتفق والمفترق، يسوق في كل فصل عبارة «التاريخ»، ثم يذكر رأيه، ويستدلّ عليه بكلام بعض الأئمة، وبسياق الأسانيد التي تشهد لقوله مع أحاديثها، ويتوسع في ذكر الأحاديث والاختلاف فيها، ويستطرد لفوائدَ أُخَر، ثم ذكر قضايا لابن معين، ثم لجماعة من الأئمة، إلى أن خَتَم بالدارقطني، ثم ساق فصلًا فيما اخْتُلِفَ فيه من ذلك، ولم يَبِنْ له الصوابُ: الجمع أم التفريق؟ وبتمامه تم القسم الأول من الكتاب، وهو نحو خُمُسِهِ، ثم شرع في القسم الثاني بسياق أسماء الرواة الذين ذُكِر كل منهم بوصفين أو أكثر، فقال: «باب الألف، إبراهيم بن أبي يحيى ... «وساق من طريقه خبرًا بهذا الاسم، ثم قال: «وهو إبراهيم بن محمَّد، الذي حدث عنه محمَّد بن إدريس الشافعي وعبد الرزاق»، وساق عن كل منهما خبرًا عن إبراهيم بهذا الاسم، وحكايةً عن صالح بن محمَّد الحافظ: أن شيخ عبد الرزاق هو ابن أبي يحيى، ثم قال: «وهو إبراهيم بن محمَّد بن أبي عطاء الذي روى عنه ابن جريج» ثم ساق خبرًا بذلك، ثم حكايةً عن ابن معين بإثبات ذلك، ثم حكاية عن صالح بن محمَّد الحافظ بخلاف ذلك، وردّها بشواهد من الرواية، ومن أقوال الأئمة يسوق كل ذلك بسنده، ثم قال: «وهو أبو إسحاق بن محمَّد ...وهو أبو إسحاق الأسلمي ... وهو أبو إسحاق بن سمعان ... وهو أبو إسحاق ابن أبي عبد الله ... وهو أبو الذئب ..». ثم قال: «ذِكْر إبراهيم الصائغ ... «وعلى هذه الوتيرة إلى آخر الكتاب».(١)

---

(١) انظر: «مقدمة تحقيقه للكتاب -كما في «آثار الشيخ المعلمي» (٢٥/ ١٧٩).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَصَنَّفَ النَّاسُ كُتُبَ الكُنَى، وَفِيهَا إِرْشَادٌ إِلَى حَلِّ مُتَرْجَم هذا الباب، ومن أمثلة ذلك: مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الكَلبِيُّ(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ، لَكِنَّهُ عَالِمٌ بِالتَّفْسِيرِ وَبِالأَخْبَارِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُصَرِّحُ بِاسْمِهِ هَذَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: حَمَّادُ بْنُ السَّائِبِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُكَنِّيهِ بِأَبِي النَّضْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُكَنِّيهِ بِأَبِي سَعِيدٍ.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَهُوَ الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ عَطِيَّةُ العَوْفِيُّ(٢) التَّفْسِيرَ، مُوهِمًا أَنَّهُ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ).

---

(١) هو: محمد بن السائب بن بشر بن عمرو بن الحارث بن عبد الحارث بن عبد العزى الكلبي.
أبو النضر الكوفي، قال محمد بن عبد الله الحضرمي: مات بالكوفة سنة ست وأربعين ومئة، قال الذهبي: وَقَدِ اتُّهِمَ بِالأَخَوَيْنِ: الْكَذِبُ وَالرَّفْضُ، وَهُوَ آيَةٌ فِي التَّفْسِيرِ، وَاسِعُ الْعِلْمِ عَلَى ضَعْفِهِ. انظر: «تهذيب الكمال» (٢٥/ ٢٤٦)، و«تهذيب التهذيب» (٩/ ١٧٨)، و«تاريخ الإسلام» (٣/ ٩٦٠).

(٢) عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي القيسي الكوفي، أبو الحسن، كان الثوري وهشيم
يضعفان حديث عطية، وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين: صالح، وقال أبو زرعة: لين،
وقال أبو حاتم: ضعيف، يكتب حديثه، وأبو نضرة أحب إليَّ منه، وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: مائل، وقال النسائي ضعيف، وقال أبو داود: ليس بالذي يعتمد عليه، قال أبو بكر البزار: كان يَعُدُّه في التشيع، روى عنه جِلَّةُ الناس، وقال الساجي: ليس بحجة، وكان يُقَدِّمُ عليًّا على الكل، قال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرًا، وكان شيعيًا مدلسًا».
انظر: «تهذيب التهذيب» (٩/ ١١٨)، و«التقريب» (٤٦١٦).

ومثاله ما أخرجه الحاكم في «المستدرك»، قال: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ السَّائِبِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يَقُولُ: «**ذَكَاةُ كُلِّ مَسْكٍ دِبَاغُهُ**» فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا نُسَافِرُ مَعَ هَذِهِ الْأَعَاجِمِ، وَمَعَهُمْ قُدُورٌ يَطْبُخُونَ فِيهَا الْمَيْتَةَ وَلَحْمَ الْخَنَازِيرِ، فَقَالَ: «**مَا كَانَ مِنْ فَخَّارٍ؛ فَاغْلُوا فِيهَا الْمَاءَ، ثُمَّ اغْسِلُوهَا، وَمَا كَانَ مِنَ النُّحَاسِ؛ فَاغْسِلُوهُ، فَالْمَاءُ طَهُورٌ لِكُلِّ شَيْءٍ**» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ».(١)

وقال الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَأَبُو النَّضْرِ الَّذِي رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ هَذَا الحَدِيثَ: هُوَ عِنْدِي مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الكَلْبِيُّ، يُكْنَى أَبَا النَّضْرِ، وَقَدْ تَرَكَهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ، وَهُوَ صَاحِبُ التَّفْسِيرِ، سَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، يَقُولُ: «مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الكَلْبِيُّ يُكْنَى أَبَا النَّضْرِ».(٢)

وقال عبد الله بن أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سمعت أبي ذكر عطية العوفي، فقال: هو ضعيف الحديث، قال أبي: «بلغني أَنَّ عَطِيَّةَ كَانَ يَأْتِي الْكَلْبِيَّ فَيَأْخُذُ عَنْهُ التَّفْسِيرَ، قَالَ: وَكَانَ يَكْنِيهِ بِأَبِي سَعِيدٍ، فَيَقُولُ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ، وَكَانَ هُشَيْمٌ يُضَعِّفُ حَدِيثَ عَطِيَّةَ»، ثم قال: حدثني أبي، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: سمعت سفيان الثوري، قال: سمعت الكلبي، قال: «كَنَّاني عطية أبا سعيد».(٣)

---

(١) انظر: (٧١٥٣).

(٢) انظر: «سننه» (٣٠٥٩).

(٣) انظر: «العلل» (١٣٠٦).

✍ **قلت**: الحكاية التي فيها أن عطية العوفي يروي التفسير عن الكلبي ويكنيه بأبي سعيد، ثم يقول: «حدثنا أبو سعيد» ويوهم بذلك أنه أبو سعيد الخدري الصحابي ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، وهو في الحقيقة الكلبي، هذه القصة في سندها نظر؛ لا تَصِحُّ، وإن صحَّت؛ فإنما هي خاصة بالتفسير، وليست في كل ما حدَّث به عطية العوفي قال: «حدثنا أبو سعيد» فنقول: هو الكلبي، وبعض العلماء وطلبة العلم يرد الرواية هذه، حتى وإن قال عطية: «حدثنا أبو سعيد الخدري» ويقول: لا، بل هو الكلبي، لكن هذا ليس عليه دليل ولا برهان!!

وقد تكلمتُ عنها في «إتحاف النبيل»، قلت: قد ذكرتُ الكلام مطوَّلًا، وخلاصته: عطية العوفي ضعيف من قِبَلِ حفظه، ومدلس، ويتشيّع، وقد روى عن أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه –، وروى عن محمد بن السائب الكلبي وغيرهما، وقد ذكره أحمد فضعفه، ثم قال: بلغني أن عطية كان يأتي الكلبي، ويسأله عن التفسير، وكان يكنيه بأبي سعيد»(١)

وقول أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بلغني» يدل على ضَعْفِ السند، وقال الكلبي: كنّاني عطية أبا سعيد».(٢)

والكلبي متهم متروك، فلا يعتمد على قوله هذا، ولم أجد ما يدل على

(١) انظر: «الجرح والتعديل» (٦/ ٣٨٣) بدون ذكر التكنية، و«الضعفاء الكبير» للعقيلي (٣/ ٣٥٩) و«المجروحين» (٢/ ١٧٦) و«الكامل» (٥/ ٢٠٠٧) و«الكفاية» (ص:٥٢١) و«تهذيب التهذيب» (٧/ ٢٢٥).

(٢) انظر: «الضعفاء الكبير» للعقيلي (٣/ ٣٥٩) و«المجروحين» (٢/ ١٧٧) و«الكامل» (٥/ ٢٠٠٧) و«تهذيب التهذيب» (٧/ ٢٢٥).

صحة ما قيل في حق عطية العوفي، ومع هذا فكثير من العلماء يحكى هذا عن عطية.

وقد قال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سمع من أبي سعيد الخدري أحاديث، فلما مات أبو سعيد؛ جعل يجالس الكلبي، ويحضر قَصَصَهُ، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كذا، فيحفظه، وكنّاه «أبا سعيد»، ويروى عنه، فإذا قيل له: من حدّثك بهذا؟ فيقول: حدثني أبو سعيد، فيتوهمون أنّه يريد أبا سعيد الخدري، وإنّما أراد به الكلبي؛ فلا يحل الاحتجاج به، ولا كتابة حديثه، إلا على جهة التعجب..».[1]

فإن كان دليل ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره ما قد سبق؛ ففيه ما قد سبق، وإن كان هناك دليلٌ آخر؛ فلا أعلمه، ولذلك فقد قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد ذكره قول أحمد والكلبي: «ولكن الكلبي لا يعتمد على ما يرويه، وإن صَحَّتْ هذه الحكاية عن عطية؛ فإنما يقتضي التوقف فيما يحكيه عن أبي سعيد من التفسير خاصة، فأما الأحاديث المرفوعة التي يرويها عن أبي سعيد؛ فإنما يريد أبا سعيد الخدري، ويصرح في بعضها بنسبته»[2]

فهذا ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد توقف في صحة هذه الحكاية - وحُقَّ له ذلك بعد بيان ما سبق، ولو فرضنا صحة هذه الحكاية؛ فالأمر كما قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أنّنا نقف في روايته التفسير إذا روى عن أبي سعيد، أمّا إذا قال: عن أبي سعيد الخدري ـ رَضِي الله عَنهُ ـ، وصرّح بنسبته، فيُعْتَمَدُ على قولُه؛ لأنه

---

(١) انظر: «المجروحين» (٢/ ١٧٦).

(٢) انظر: «شرح علل الترمذي» (٢/ ٨٢٣).

في الأصل صدوق، فلا يقول: «الخدري» وهو عنده «الكلبي» إلا أن في حفظه كلامًا أيضًا!! ودعوى أن هذا من تصرف أصحابه؛ خلاف الظاهر، وفيها بحثٌ واحتمالٌ، وقد ذهب شيخنا الألباني -رحمه الله تعالى- إلى الوقف في كل روايات عطية عن أبي سعيد، وإن قال: عن أبي سعيد الخدري ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، في التفسير أو غيره؛ لاحتمال أن يكون ذلك مما توهَّمَهُ تلامذته، ودليل شيخنا -رحمه الله تعالى- الاحتياط والتحرز في باب الرواية، وهذا كلامٌ له وجهه، لكن ذلك خاص بالتفسير، كما قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهذا كله بعد افتراض صحة الحكاية السابقة، والذي تطمئن إليه النفس بعد عدم ثبوت تلك الحكاية عن عطية: أنَّه يُسْتَشْهَد بروايات عطية عن أبي سعيد في التفسير وغيره؛ لأن عطية فيه كلام لا ينزله عن الاستشهاد به، والله أعلم».[1]

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَكَذَلِكَ سَالِمٌ أَبُو عَبْدِ اللهِ المَدَنِيُّ المَعْرُوفُ بِـ «سَبَلَانَ»، الَّذِي يَرْوِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَنْسِبُونَهُ فِي وَلَائِهِ إِلَى جِهَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَهَذَا كَثِيرٌ جدًّا، وَالتَّدْلِيسُ أَقْسَامٌ كَثِيرَةٌ، كَمَا تَقَدَّمَ. واللهُ أَعْلَمُ**).

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهُوَ سَالِمٌ مَوْلَى المَهْرِيِّ، وَهُوَ سَالِمٌ الدَّوْسِيُّ،

(١) انظر: «إتحاف النبيل» السؤال (٢٢١).

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن الترمذي يحسن لعطية إذا توبع على روايته، انظر: «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٩) و«نتائج الأفكار» (١/ ١١٥) حديث: «ما من عبد يقول حين يتنبه من نومه...». الحديث، اهـ، وفي «موافقة الخُبر الخَبر» (١/ ٢٤٥) في المجلس الحادي والستين، قال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأَشَدُّهم ضعفًا عطية، ولو تُوبِعَ؛ لَحَكَمْتُ بُحْسِنِه، اهـ وهو من رواية العوفي عن أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه – والعلم عند الله – تعالى –.

وَهُوَ سَالِمٌ مَوْلَى أَوْسِ بنِ الحَدَثَانِ النَّصْرِيِّ، وَهُوَ سَالِمٌ مَوْلَى شَدَّادِ بنِ الهَادِ، كَانَ مِنْ عُلَمَاءِ المَدِيْنَةِ، رَوَى عَنْ: سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَمَاعَةٍ.

وَعَنْهُ: سَعِيْدٌ المَقْبُرِيُّ، وَأَبُو الأَسْوَدِ اليَتِيْمُ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، وَمُحَمَّدُ بنُ عَمْرٍو، وَآخَرُوْنَ.

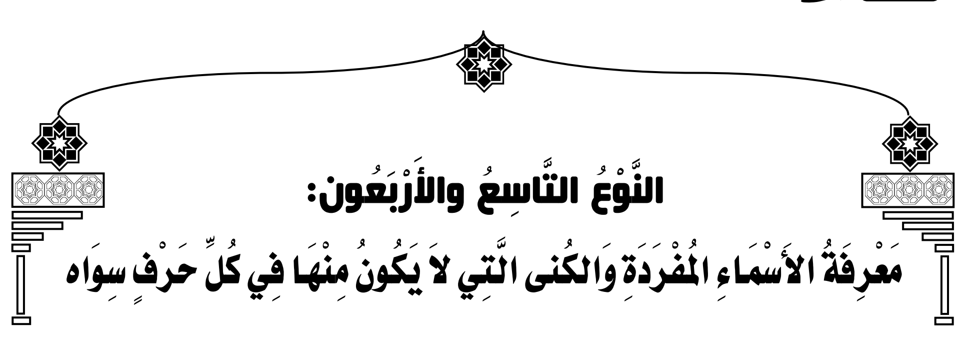
وُثِّقَ، وَاحْتَجَّ بِهِ مُسْلِمٌ».(١)

قال المزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سَالِم بن عَبد اللهِ النصري، أبو عَبْد اللهِ الْمَدَنِيّ، وهُوَ سَالِم مولى شداد بْن الهاد، وهُوَ سَالِم مولى مَالِك بْن أَوْس بْن الحدثان النصري، وهُوَ سَالِم مولى النصريين، وهُوَ سَالِم سبلان، وهُوَ سَالِم مولى المهري، وهُوَ سَالِم مولى دوس، وهُوَ سَالِم أَبُو عَبْد اللهِ الدوسي، وهُوَ أَبُو عَبْد اللهِ الذي روى عنه بكير بْن الأشج، وذكر أنه كَانَ شيخا كبيرًا».(٢)



(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٥٩٦)، و«تهذيب الكمال في أسماء الرجال» (١٠/ ١٥٤).

(٢) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٥٩٦)، و«تهذيب الكمال في أسماء الرجال» (١٠/ ١٥٤).



النَّوْعُ التَّاسِعُ والأَرْبَعُون:
مَعْرِفَةُ الأَسْمَاءِ المُفْرَدَةِ وَالكُنى الَّتِي لا يَكُونُ مِنْهَا فِي كُلِّ حَرْفٍ سِوَاه

❖ **قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَقَدْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ الحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ البَرْدِيجِيُّ[١] وَغَيْرُهُ[٢]، وَيُوجَدُ ذَلِكَ كَثِيرًا في كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم وغيره، وفي كتاب «الإكمال» لأبي نصر ابن ماكولا[٣] كثيرًا.**

(١) البَرْدِيْجِيُّ: أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ هَارُوْنَ بن رَوْحٍ.
الإِمَامُ الحَافِظُ، الحُجَّةُ، نَزِيْلُ بَغْدَادَ، وُلِدَ: بَعْدَ الثَّلاَثِيْنَ وَمائَتَيْنِ أَوْ قَبْلَهَا، قَالَ حَمْزَةُ السَّهْمِيُّ: سَأَلْتُ الدَّارَقُطْنِيَّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ البَرْدِيْجِيِّ، فَقَالَ: ثِقَةٌ، مَأْمُوْنٌ، جَبَلٌ، وَقَالَ الخَطِيْبُ: كَانَ ثِقَةً فَاضِلًا فَهِمًا، حَافِظًا، مَاتَ: سَنَةَ إِحْدَى وَثَلاَثِ مائَةٍ بِبَغْدَادَ».
انظر: «السير» (١٤/ ١٢٢).
اسم كتابه: «طبقات الأسماء المفردة من الصحابة والتابعين وأصحاب الحديث»، طبع بتحقيق: عبده علي كوشك، الناشر: دار المأمون للتراث، وكذلك: سكينة الشهابي، الناشر: طلاس للدراسات والترجمة والنشر.

(٢) قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «المقدمة» (٣٢٥): «وَكِتَابُ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الْبَرْدِيجِيِّ الْبَرْذَعِيِّ، الْمُتَرْجَمُ «بِالْأَسْمَاءِ الْمُفْرَدَةِ «مِنْ أَشْهَرِ كِتَابٍ فِي ذَلِكَ، وَلَحِقَهُ فِي كَثِيرٍ مِنْهُ اعْتِرَاضٌ وَاسْتِدْرَاكٌ مِنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَّاظِ، مِنْهُمْ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ بُكَيْرٍ».

(٣) ابْنُ مَاكُوْلا هو: عَلِيُّ بنُ هِبَةِ اللهِ بنِ عَلِيٍّ العِجْلِيُّ.
الأَمِيْرُ الكَبِيْرُ، الحَافِظُ، النَّاقِدُ، النَّسَّابَةُ، الحُجَّةُ، أَبُو نَصْرٍ صَاحِبُ كِتَابِ «الإِكمَال =

وَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ طَائِفَةً مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُفْرَدَةِ، مِنْهُمْ «أَجْمَدُ» بِالْجِيمِ «بْنُ عُجَيَّانَ» عَلَى وَزْنِ «عُلَيَّانَ»، قَالَ اِبْنُ الصَّلَاحِ: وَرَأَيْتُهُ بِخَطِّ اِبْنِ الْفُرَاتِ مُخَفَّفًا عَلَى وَزْنِ «سُفْيَانَ»، ذَكَرَهُ اِبْنُ يُونُسَ فِي الصَّحَابَةِ، «أَوْسَطُ بْنُ عَمْرٍو البَجَلِيُّ» تَابِعِيٌّ، «تَدُومُ بْنُ صُبحٍ الْكُلَاعِيُّ» عَنْ تُبَيْعٍ الْحِمْيَرِيِّ اِبْنِ اِمْرَأَةِ كَعْبِ الْأَحْبَارِ، «جبِيبُ» -بالجيم- «بْنُ الْحَارِثِ» صَحَابِيٌّ.

«جِيلَانُ بْنُ أَبي فَرْوَةَ» أَبُو الْجَلْدِ الْأَخْبَارِيُّ تَابِعِيٌّ، «دُّجَيْنُ بْنُ ثَابِتٍ أَبو الْغُصْنِ»، يُقَالُ إِنَّهُ «جُحَا، قَالَ اِبْنُ الصَّلَاحِ: وَالْأَصَحُّ أَنَّهُ غَيْرُهُ»، «زِرُّ بْنُ حُبَيْشٍ».

«سُعَيْرُ بْنُ الْخِمْسِ»، «سَنْدَرٌ الْخَصِيُّ»، مَوْلَى زِنْبَاعٍ الجُذَامِيِّ، لَهُ صُحْبَةٌ، «شَكَلُ بْنُ حُمَيْدٍ» صَحَابِيٌّ.

«شَمْغُونُ بْنُ زَيْدٍ أَبُو رَيْحَانَةَ» صَحَابِيٌّ بِالشِّينِ وَالْغَيْنِ الْمُعْجَمَتَيْنِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ.

«صُدَيُّ بْنُ عَجْلَانَ، (أَبُو أُمَامَةَ) صَحَابِيٌّ»، «صُنَابِحُ بْنُ الْأَعْسَرِ»، «ضُرَيْبُ بْنُ نُقَيْرٍ» أَبُو السَّلِيلِ الْقَيْسِيُّ الْبَصْرِيُّ، يَرْوِي عَنْ مُعَاذَةٍ، «عَزْوَانُ

= فِي مُشْتَبه النّسبَة»، وَغَير ذَلِكَ، وَهُوَ مُصَنِّفُ كِتَاب «مُسْتمر الأَوهَام»، مَوْلِدُهُ: فِي شَعْبَانَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِيْنَ وَأَرْبَع مائَة بقَرْيَة عُكْبَرَا، قَالَ أَبُو سَعْدٍ السَّمْعَانِيُّ: كَانَ ابْنُ مَاكُوْلا لبِيْبًا، عَالِمًا، عَارِفًا، حَافِظًا، يُرَشَّحُ لِلحفظ، حَتَّى كَانَ يُقَالُ لَهُ: الخَطِيْبُ الثَّانِي، وَكَانَ نَحْويًّا مجُوِّدًا، وَشَاعِرًا مبرّزًا.

قُتِلَ الحافظُ ابْنُ مَاكُولَا، وَكَانَ قد سَافر نَحْو كِرمان، وَمَعَهُ مماليكُه الأَتْرَاك، فَقَتَلُوهُ، وَأخذُوا مَاله، فِي سنة خمسٍ وَسَبْعين وأَرْبَعِ مِئَة». انظر: «السير» (١٨/ ٥٦٩).

بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ ابْنُ زَيْدٍ الرُّقَاشِيُّ»، أَحَدُ الزُّهَّادِ، تَابِعِيٌّ.

«كَلَدَةُ بْنُ حَنْبَلٍ» صَحَابِيٌّ، «لُبي بن لبا» صحابي، «لبيد بن بعكك» أبو السنابل صحابي، «لمازة بن زبار تابعي، ««مُستمر بن الريان»، رأى أنسًا، «نُبيشة الخير» صحابي، «نوف البِكالي» تابعي، «وابِصة بن معبد» صحابي، «هبيب بن مغفل»، «هَمْدان» بَريد عمر بن الخطاب، بالدال المهملة، وقيل بالمعجمة.

وقال ابنُ الجَوْزِيِّ في بعضِ مُصنَّفاتِهِ: مَسْأَلَةٌ: هل تَعرِفُونَ رَجُلًا مِنَ المُحَدِّثِينَ لا يُوجَدُ مِثلُ أَسماءِ آبائِه؟

فالجوابُ: إنه مُسَدَّدُ بنُ مُسَرْهَدِ بنِ مُسَرْبلِ بنِ مُغَرْبَلِ بنِ مُطَرْبَلِ بنِ أَرْنَدَلِ بنِ عَرْنَدَلِ بنِ ماسكِ الأَسْدِيِّ.

قالَ ابنُ الصَّلاحِ: وأما الكُنَى المُفْرَدَةُ فمِنها: «أَبُو العُبَيْدَيْنِ»، واسمُه «مُعاوِيَةُ بنُ سَبْرَةَ»، من أصحابِ ابنِ مَسعودٍ، «أبو العُشَرَاءِ الدَّارِمِيُّ»، تَقَدَّمَ.

«أَبُو المُدِلَّة» مِن شُيوخِ الأَعْمَشِ وغَيْرِه، لا يُعْرَفُ اسمُه، وزَعَمَ أَبُو نُعَيْمٍ الأَصْبَهانِيُّ أن اسمَهُ: «عُبَيْدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ المَدَنِيُّ»، «أبو مُرَايَةَ العِجْلِيُّ» عبدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو»، تابعيٌّ.

«أبو مُعَيْدٍ»، حَفْصُ بنُ غَيْلانَ الدِّمَشْقِيُّ عنْ مَكْحولٍ.

وقد رَوَى عنه نَحْوٌ مِن عَشَرَةٍ، ومع هذا قالَ ابنُ حَزْمٍ: هو مَجْهول؛ لأنه لم يَطَّلِعْ على مَعْرِفَتِهِ ومَن رَوَى عنه، فحَكَمَ عليه بالجَهَالَةِ قبلَ العِلمِ به، كما جَهِلَ التِّرْمِذِيَّ صاحبَ «الجامع» فقالَ: ومَنْ مُحَمَّدُ بنُ عِيسَى بنِ سَوْرَةَ؟!

ومِن الكُنَى المُفْرَدَةِ: «أبو السَّنَابِلِ لُبيد رَبِّهِ بنُ بَعْكَكٍ»: رجلٌ من عبد الدَّارِ، صَحَابِيٌّ، اسمُه واسمُ أبيه وكُنْيَتُهُ مِنَ الأَفْرادِ.

قال ابنُ الصَّلاحِ: وأما الأَفْرَادُ مِنَ الألقابِ؛ فمِثْلُ «سَفِينَةَ»، «الصَّحَابيِّ، اسمُهُ «مِهْرَانُ»، وقيلَ غَيْرُ ذلك، مَنْدَلُ بنُ علي العَنْزِيِّ: اسمُه عَمْرُو، سَحْنُونٌ بن سَعِيدٌ صاحِبُ «المُدَوَّنَةِ»: اسمُه «عَبْدُ السَّلامِ»، «مُطَيَّنٌ»، «مُشْكَدَانَةُ الجُعْفِيُّ» في آخرين، سنذكرهم في نوع الألقاب -إن شاء الله تعالى، وهو أعلم-)

[الشرح]

قد مر بنا -ولله الحمد- الكلام على من له أسماء أو كنى أو ألقاب متعددة، ومر الكلام عن أهمية هذا الأمر، حيث أن من يجهل هذا الباب؛ فإنه قد يَعُدُّ الواحد جماعة، أو يَعُدُّ الفرد عددًا، فكلما وقف على اسم أو لقب أو كنية للراوي؛ عَدّ كل اسم من ذلك راويًا مستقلًا؛ فيتحصل له عدة رواة من عدة أسماء، وهم في الحقيقة شخص واحد، وهذا فيه خطورة من حيث الحكم بجهالة ثقة، أو توثيق ضعيف.

والباب الذي نحن فيه، هو: الراوي الذي ليس له إلا اسم واحد، أو كنية واحدة، أو لقب واحد، وهذه الألقاب والأسماء والكُنى لا مَثِيل لها أو لا شَبِيه لها في بابها، وهي ما يُسميها بعض العلماء «الوُحْدان» كما هو موجود في كلام للإمام مسلم، ولأبي حاتم الرازي وغيرهما؛ فهذا النوع في الكنية الواحدة التي ليس لها نظير، أو الاسم الذي ليس له نظير.

لكن الحكم بأنَّ هذه الكنية ليس لها نظير فرعٌ عن الاستقراء الواسع،

والمعرفة التامّة، فإذا لم يكن عند المتكلم في هذا الفن حصيلة واسعة، ومعرفة تامة بمسائل التصحيف والتحريف في الأسماء، والمتفِق والمفترِق، والمؤتلِف والمختلِف، والمتشابه ... ونحو ذلك من هذه العلوم؛ فإنه ربما يُدخل في كتابه من الأسماء التي يظنها كذلك، وهي ليست كذلك، وربما يُدخل الاسم الذي يظنه اسمًا وهو لقب، أو يأتي باللقب على أنه اسم، وهكذا.

وقد صَنَّفَ البرديجي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا الفن، كما ذكر الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ، لكنه قد استُدرك عليه أشياء كثيرة.

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بَلْ أَفْرَدَهُ بِالتَّصْنِيفِ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْبَرْدِيجِيُّ، وَتَعَقَّبَ عَلَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ بُكَيْرٍ وَغَيْرُهُ مِنَ الْحُفَّاظِ مَوَاضِعَ مِنْهُ لَيْسَتْ أَفْرَادًا، بَلْ هِيَ مَثَانٍ فَأَكْثَرُ، وَمَوَاضِعَ لَيْسَتِ اسْمًا، بَلْ هِيَ أَلْقَابٌ؛ كَالْأَجْلَحِ لُقِّبَ بِهِ لَجَلَحَةٍ[١] كَانَتْ بِهِ، وَاسْمُهُ يَحْيَى».[٢]

✍ **قلت**: والفائدة من ذِكر هذا النوع: دَفْعُ ظَنِّ وقوعِ التصحيف في الاسم أو الكنية أو اللقب؛ نظرًا لغرابة كل منهم عن الجادَّة.

---

(١) الجلَحَة – محركة –: نوع من سقوط الشعر، والأجلح من الناس: هو الذي انحسر الشعر عن جانبي رأسه». انظر: «الصحاح» (١/ ٣٥٩)، و«النهاية» (١/ ٢٨٤)، و«تاج العروس» (٦/ ٣٤٢).

(٢) انظر: «فتح المغيث» (٤/٢٠٧)، وذكره العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/٢٠٣)، وابن الملقن في «المقنع» (٢/ ٥٦٥)، والسيوطي في «التدريب» (٢/ ٢٧١).

• قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: (**وَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرِو بْنُ الصَّلَاحِ طَائِفَةً مِنَ الأَسْمَاءِ المُفْرَدَةِ، مِنْهُمْ «أَجْمَدُ» بِالجِيمِ «ابْنُ عُجَيَّانَ» عَلَى وَزْنِ «عُلَيَّانَ»، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: (وَرَأَيْتُهُ بِخَطِّ ابْنِ الفُرَاتِ مُخَفَّفًا عَلَى وَزْنِ «سُفْيَانَ»[1]، ذَكَرَهُ ابْنُ يُونُسَ[2] فِي الصَّحَابَةِ**).

✍ **قلت**: فالمعروفُ في ذلك «أحمد» بالحاء المهملة، أما أن يكون «أجمد» -بالجيم- فهذا اسم غريب، فعَدَّهُ من الوحدان أو من المفاريد التي يكون الاسم فيها ليس له شبيه في بابه.

قال ابن يونس رَحِمَهُ اللَّهُ: «صحابيٌّ فردٌ من بنى همْدان، وَفَدَ على النبي -صلى الله عليه وسلّم-، وشَهِدَ فَتْحَ مصر في أيام عمر بن الخطاب ـ رَضِي الله عَنهُ ـ، وخُطَّتُهُ[3] معروفةٌ بجيزة مصر، ولا أَعْلَمُ له رواية».[4]

وقال ابن ناصر الدين رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأجمد بِالْجِيم: أجمد بن عجيان، شهد

---

(١) أي أجمد بن عُجَيَّان.

(٢) ابْنُ يُوْنُسَ هو: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَحْمَدَ المِصْرِيُّ.

الإِمَامُ، الحَافِظُ المُتْقِنُ، أَبُو سَعِيْد، صَاحِبُ (تَارِيخِ عُلَمَاءِ مِصْرَ)، وُلِدَ: سَنَةَ إِحْدَى وَثَمَانِيْنَ وَمائَتَيْنِ، مَا ارْتَحَلَ وَلاَ سَمِعَ بِغَيْرِ مِصْر، وَلَكِنَّهُ إِمَامٌ بَصِير بِالرِّجَال، فَهِمٌ مُتَيَقِّظٌ، مَاتَ فِي جُمَادَى الآخِرَة سَنَةَ سَبْعٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ عَنْ سِتَّة وَسِتِّيْنَ عَامًا». انظر: «السير» (١٥/ ٥٧٨).

(٣) أي عمارته وضيعته، خطَّط الأرضَ: جعل لها خطوطًا وحدودًا وهيَّأها للعمارة «قام بتخطيط أرضه استعدادًا لبنائها». انظر: «معجم اللغة العربية المعاصرة» (١/ ٦٦٣).

(٤) انظر: «تاريخ ابن يونس المصري» (١/ ٣٤).

فتح مصر، وعُجْيان بِوَزْن عُثْمَان، وَقيل: بِوَزْن عُلَيَّان، قلت: أجمد هَذَا همداني مَعْدُود فِي الصَّحَابَة، ذكره ابْن يُونُس فِي «تَارِيخه»، فَقَالَ: وَفد على رَسُول الله ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ، وَشهد فتح مصر، وخطته بجيزة الْفسْطَاط، وَهُوَ رجل مَعْرُوف من أهل مصر، وَمَا عُرِفَتْ لَهُ رِوَايَة. انْتهى.

وَالْمَشْهُور فِي اسْم أَبِيه التَّشْدِيد، وَضَبطه أَبُو الْحسن مُحَمَّد بن الْعَبَّاس بن أَحْمد بن مُحَمَّد بن الْفُرَات الْبَغْدَادِيّ وِزَانَ سُفْيَان».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**«أَوْسَطُ بْنُ عَمْرٍو البَجَلِيُّ» تَابِعِيٌّ، «تَدُومُ بْنُ صُبَيْحٍ الكَلَاعِيُّ» عَن «تُبَيْعِ الحِمْيَرِيِّ» ابن امرأة كعب الأحبار، «جُبَيْبُ -بالجيم- ابْنُ الحَارِثِ صحابي»**).

✍ **قلت**: أوسط بن إِسْمَاعِيل بن أوسط، ويُقال: أوسط بْن عامر، ويُقال: ابن عَمْرو البجلي، وأبو إِسْمَاعِيل، ويُقال: أَبُو مُحَمَّد، ويُقال: أَبُو عَمْرو الشامي الحمصي، أدرك النَّبِيّ -صَلَّى اللهُ عليه وسلم- ولم يَرَه، وسكن دمشق، وكَانَ لَهُ بها دار عند الباب الشرقي، قال مُحَمَّد بْن سعد: كان قليل الحديث، وقال العجلي: ثقة، وذكره ابن منده وأبو نعيم في جملة الصحابة».(٢)

قال ابن يونس رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تَدُومُ بْنُ صُبْحٍ الْكَلَاعِيُّ، ثم الميتمي: ويقال:

---

(١) انظر: «توضيح المشتبه» (١/ ١١٨)، وانظر: «الإصابة» (١/ ٦٦)، وانظر: «الاستيعاب» (١٥٩)، «الإكمال» (١/ ١٧).

(٢) انظر: «تهذيب الكمال» (٣/ ٣٩٤)، و«الثقات للعجلي» (١٢٨)، و«الثقات لابن حبان» (٤/ ٥٣)، و«الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة» (١/ ٩٨).

يدوم (بالياء). والصواب: تدوم، روى عن تبيع بن عامر، حدّث عنه: يزيد بن عمرو المعافرى». (١)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «جُبَيْبُ بالجيم وموحدتين مُصَغَّرًا، ابن الحارث، ذَكَرَهُ ابنُ السَّكَن، وقال: لم يصح إسناد حديثه، وروى هو والطبراني من طريق نوح بن ذكوان، عَن هشام، عَن أَبيه، عَن عائشة: جاء جبيب بن الحارث، فقال: يا رسول الله، إني رجل مِقْرافٌ للذنوب، قال: «**فَتُبْ إلى الله** عَزَّوَجَلَّ» الحديث، قال ابن مَنْدَه: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقال الطَّبَرَانِيُّ: في «الأوسط» لا يُرْوَى، عَن هشام إلا بهذا الإسناد، تَفَرَّدَ به عيسى، عَن إبراهيم، عَن سعيد بن عَبد الله، عَن نوح عنه، وذكر عبد الغني بن سعيد في «المؤتلف» أن أيوب بن ذكوان رواه عَن هشام». (٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**جِيلَانُ» بْنُ أبي فَرْوَةَ أَبُو الجَلْدِ الإخباري، تابعيٌّ، «دُجَيْنُ» بْنُ ثَابِتٍ أَبُو الغُصْنِ، يُقَالُ: إِنَّهُ «جُحَا»، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَالأَصَحُّ أَنَّهُ غَيْرُهُ**).

✍ **قلت**: جيلان بن أبي فروة، ويقال: ابن فروة، أبو الجلد، الأسدي، البصري قال ابن سعد وأحمد: ثقة، قال ابن ماكولا: جيلان أوله جيم مكسورة بعدها ياء معجمة باثنتين من تحتها». (٣)

---

(١) انظر: «تاريخه» (١/ ٧٥)، وانظر: «الإكمال» (٧/ ٢٤٩)، و«توضيح المشتبه» (٨/ ٣١٢).

(٢) انظر: «الإصابة» (٢/ ١٦٤)، وانظر: «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٢/ ٦٣٤)، و«تلخيص المتشابه في الرسم» للخطيب (١/ ٤٤٩).

(٣) انظر: «الطبقات الكبرى» (٩/ ٢٢١)، و«الجرح والتعديل» (٢/ ٥٤٧)، و«التاريخ =

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «جُحَا، أَبُو الْغُصْنِ، واسْمُهُ دُجَيْنُ بْنُ ثَابِتٍ اليربوعي البصري، وَمَا أَظُنُّهُ صَاحِبَ الْمُجُونِ؛ فَإِنَّ ذَاكَ مُتَأَخِّرٌ عَنْ هَذَا، وَلَحِقَهُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، رَأَى أَبُو الْغُصْنِ دُجَيْنٌ أَنَس بْنَ مَالِكٍ، قَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَقَدْ سَاقَ لَهُ ابْنُ عَدِيٍّ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ، ثُمَّ قَالَ: وَلِدُجَيْنٍ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ شَيْءٌ يَسِيرٌ، وَمِقْدَارُ مَا يَرْوِيهِ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، ثُمَّ سَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قَالَ: الدُّجَيْنُ بْنُ ثابت هو حجا، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَخْطَأَ مَنْ حَكَى هَذَا عَنِ ابْنِ مَعِينٍ؛ لِأَنَّهُ أَعْلَمُ بِالرِّجَالِ مِنْ أَنْ يَقُولَ هَذَا، وَالدُّجَيْنُ إِذَا رَوَى عَنْهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَوَكِيعٌ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ وَغَيْرُهُمْ، هَؤُلَاءِ أَعْلَمُ بِاللهِ مِنْ أَنْ يَرْوُوا عَنْ جُحَا، وَالدُّجَيْنُ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ، قُلْتُ: -أي الذهبي-: وَكَذَا ذَكَرَ الشِّيرَازِيُّ فِي «الأَلْقَابِ «أَنَّهُ جُحَا، ثُمَّ رَوَى أَنَّ مَكِّيَّ بْنَ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: رَأَيْتُ جُحَا، فَالَّذِي يُقَالُ فِيهِ مَكْذُوبٌ عَلَيْهِ، وَكَانَ فَتًى ظَرِيفًا، وَكَانَ لَهُ جِيرَانٌ مُخَنَّثُونَ، يُمَازِحُونَهُ وَيَزِيدُونَ عليه، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: الدُّجَيْنُ بْنُ ثَابِتٍ يَتَوَهَّمُ أحداثُ أصحابِنَا أنه جُحَا، وليس كذلك».. قال ابن معين: ليس حديثه بشي، وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: ضعيف».(١)

=
الكبير» (٢/ ٢٥١)، و«مشاهير علماء الأمصار» (٦٨١)، و«الإكمال» (٢/ ١٧٦)، و«توضيح المشتبه» (٢/ ١٩٢).

(١) انظر: «تاريخ الإسلام» (٤/ ٣٣)، وانظر: «الكامل لابن عدي» (٤/ ٤٦٩)، و«المجروحين لابن حبان» (١/ ٢٩٤)، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ٢٣)، و«التقييد والإيضاح للعراقي» (٣٦١)، و«توضيح المشتبه» (٤/ ٢٤)، و«مجمع الأمثال» (١/ ٢٢٣).

وقال الزبيدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ودُجَيْنُ بنُ ثابِتٍ، كزُبَيْرٍ: أَبو الغُصْنِ البَصْرِيُّ عَن عبْدِ الرَّحْمان بنِ مهْدِي، وقالَ الذَّهبيُّ في «الدِّيوَان»: عَن أَسْلَم مولى عُمَرَ -رَضِيَ اللّهُ تَعَالَى عَنهُ- ضَعَّفُوه؛ ولَقَبُه (جُحَى)، بضمِّ الجيمِ وفتْحِ الحاءِ مَقْصورًا؛ كَذَا صَرَّحَ بِهِ الدُّمَيْرِيُّ -رَحِمَه اللّهُ تَعَالَى- في «حياةِ الحَيوانِ»، (أَو جُحَى): رجُلٌ (غيرُه) نُسِبَتْ إِلَيْهِ الحِكَايَاتُ، وَهُوَ الصَّحيحُ».(١)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأَبو الغُصْنِ: دُجَيْنُ بنُ ثابتِ بنِ دُجَيْنٍ، وليسَ بِجُحَى كَمَا توهَّمَه الجَوْهَرِيُّ، أَو هُوَ كُنْيَتُه».(٢)

قال الزركلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «جُحًا الكوفي الفزاري، أبو الغصن: صاحب النوادر، يُضْرَبُ به المثلُ في الحُمْقِ والغَفْلَة، كانت أمه خادمة لأم (أنس بن مالك) ويقال: كان في الكوفة إبان ثورة أبي مسلم الخراساني، وأدخله عليه مولاه يقطين فقال: يا يقطين، أيكما أبو مسلم؟ وعلى هامش مخطوطتي من (المستقصى) للزمخشري: وفيه يقول عمر بن أبي ربيعة: (دلّهْتَ عقلي، وتَلَعَّبْتَ بي ... حتى كأني من جنوني جحا)، فإن صحّت نسبة البيت إلى ابن أبي ربيعة؛ دَلَّتْ على اشتهار جحا قبل أيام أبي مسلم بأكثر من أربعين سنة، وسماه الجوهري في «الصحاح» (جحا) فتعقبه صاحب «القاموس» بأن (جحا) لقبه، وأن اسمه (دجين بن ثابت)، وأورد ابن حجر في «لسان الميزان» ترجمة لمحدّث من أهل البصرة اسمه (دجين بن ثابت) اليربوعي، وكنيته (أبو الغصن) ونفى رواية من قال: إنه هو جُحًا، وقال شارل -بلا-: إن

---

(١) انظر: «تاج العروس» (٣٤/ ٥٠٩).

(٢) انظر: (٣٥/ ٤٧٩).

الجاحظ كان أول مؤلِّف عربي ذَكَرَ جحا في مؤلفاته، ذكره في رسالة عن علي والحكَمَيْنِ، وذكره في كتاب «البغال». وفي «فهرست ابن النديم» من الكتب المصنفة في أخبار المغفلين «نوادر حجا» وهذا حتما غير كتاب «نوادر جحا» المطبوع بمصر وبيروت المترجم عن التركية، المنسوبة أخباره إلى جحا الرومي المعروف بخوجه نصر الدين، وقد دَخَلَتْ فيه حكاياتٌ من نوادر جحا (العربيّ) في جملة ما تُرْجِمَ إلى التركية من كتب العرب، قال الزمخشريّ: والحكاياتُ عنه لا تُضْبَطُ كَثْرَةً، وفي «ديوان أبي العتاهية» (المتوفى سنة ٢١١) قوله: دلَّهَنِي حُبُّها، وصَيَّرَنِي مِثْلُ جُحَا شُهْرَةً ومَشْخَلَةً».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**«زِرُّ بْنُ حُبَيْشٍ»، «سُعَيْرُ بْنُ الخِمْسِ»، «سَنْدَرٌ» الخَصِيُّ مَوْلَى زِنْبَاعٍ الجُذَامِيِّ، لَهُ صُحْبَةٌ**(٢)**، شَكَلُ بْنُ حُمَيْدٍ صَحَابِيٌّ**).

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله: زِرُّ بن حبيش، التابعي الكبير، وفيه نظرٌ؛ فإن زِرَّ بن حبيش ليس فردًا، ولهم غير واحد يُسَمَّوْن هكذا، منهم زِرُّ بن عبد الله بن كليب الفقيمي، قال الطبراني: له صُحْبة، وهو من المهاجرين، وهو من أمراء الجيوش، فَتَحَ خوزستان، ذكره أبو موسى المديني في «ذيله» في الصحابة عَلَى ابنِ مَنْدَه، وكذلك ذكره ابن فتحون في «ذيله» على «الاستيعاب» وقال: وفد على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مهاجرًا،

---

(١) انظر: «الأعلام» (٢/ ١١٢).

(٢) انظر: «الإصابة» (٤/ ٤٨٧)، وانظر: «الاستيعاب» (١١٤٦)، و«أسد الغابة» (٢/ ٣١٢).

ودعا له النبي -صلى الله عليه وسلم-، وأَمَّرَهُ عمرُ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ على قتال جُنْد نيسابور، ذكره سيف والطبري، ومنهم زر بن إربد بن قيس بن لبيد بن ربيعة، وزر بن محمد الثعلبي أحد بنى ثعلبة ابن سعد بن ذبيبان بن بغيض وقد ذكر ابن ماكولا الثلاثة المذكورين في «الإكمال»، وقال في كل منهم: أنه شاعر، وفى هذا جواب على المصنف؛ فإنه ترجم هذا النوع بالمفردات الآحاد من أسماء الصحابة ورواة الحديث والعلماء، فخرج بذلك الشعراء الذين لا صحبة لهم، فَيَرِدُ عليه الأولُ فقط؛ لأنه صحابي، وأجاب بعض المتأخرين: أن مثل هذا لا يَرِدُ على البرديجي؛ إنما يَرِدُ عليه ما ورد من الأسماء من طبقة ذلك الذى سماه، إما من الصحابة أو التابعين، كذا قال، وفيه نظرٌ، وهو واردٌ على المصنف قطعًا؛ لأنه لم يُقَيِّدْ ذلك بطبقةٍ، والله أعلم».(١)

وقال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله: «سندر الخصى مولى زنباع الجذامي، له صحبة» انتهى، اعْتُرِضَ عليه بأن في الصحابة اثنين بهذا الاسم، أحدهما سندر هذا، يُكْنى أبا عبد الله، ذكره ابن منده وأبو نعيم وابن عبد البر، والثاني سندر يُكْنى أبا الأسود، ذكره أبو موسى المديني في «ذيله» في الصحابة على ابن منده، وذكر له حديث: «**أَسْلَمُ سالمها الله**» الحديث، وهذا يقتضي أنه عند أبى موسى آخر، والجواب عنه: أن الصواب أنهما واحدٌ، وكنيته أبو الأسود، كما كنَّاه البخاري في «التاريخ الكبير» وابن أبى حاتم في «الجرح والتعديل» والنسائي في «الكنى» وغيرهم، وإنما كَنَّاه من كَنَّاه بأبي عبد الله، كما فعل الطبراني في «المعجم الكبير» بابنه عبد الله، الذى روى عنه أحد

---

(١) انظر: «التقييد والإيضاح» (٣٦١)، وانظر: «الإصابة» (٤/ ٣١).

الحديثين، وهو قد نزل مصر، وإنما روى عنه الحديثَ الذى ذكره أبو موسى أهلُ مصر، وقد قال الحافظ أبو عبيد الله محمد بن الربيع الجيزى في كتاب له جمع فيه حديث من دخل مصر من الصحابة في ترجمة سندر ولأهل مصر عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان لا أعلم له غيرهما ثم روى له الحديثين معًا، وقال أبو الحسن بن الأثير الجزري: يَغْلِبُ على ظَنِّي أنهما واحد، ودليله أنهما من أهل مصر انتهى».(١)

قال الحازمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الخَصِيُّ كان مولى الزنباع الجذامي، خَصَاه لأنه رآه يُقَبِّل جاريةً له، وأعتقه لأمر النبي -صلى الله عليه وسلم- إياه».(٢)

قلت: وسُعَيْرُ بْنُ الخِمْسِ.(٣)

قال ابن ناصر الدين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهُوَ بِضَم أَوله وَفتح الْعين الْمُهْملَة وَسُكُون الْمُثَنَّاة تَحت تَلِيهَا رَاء».(٤)

---

(١) انظر: «التقييد والإيضاح» (٣٦٢)، وانظر: «الإصابة» (٤/ ٤٨٧).

(٢) انظر: «الفيصل في مشتبه النسبة» (١٢٠٧).

(٣) سُعَيْر بن الخمس التميمي، أَبُو مالك، ويُقال: أَبُو الأحوص الكوفي، والد مالك بن سعير بن الخمس، وثقه ابن معين، ويعقوب بن سفيان، والترمذي والدارقطني، وقال ابنُ سَعد: كان صاحب سنة، وعنده أحاديث، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يُكْتَبُ حديثُهُ، ولا يُحْتَجُّ به، وقال البخاري: كَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ، وَيَرْوُونَ عَنْهُ مَنَاكِيرَ، وقال ابن حجر: صدوق». انظر: «تهذيب الكمال» (١١/ ١٣٠)، و«تهذيب التهذيب» (٤/ ١٠٥)، و«المعرفة والتاريخ» للفسوي (٣/ ١٢٢)، و«العلل الكبير» للبخاري (٥٨٩)، والتقريب» (٢٤٣٢).

(٤) انظر: «توضيح المشتبه» (٥/ ١٠٧).

✍ **قلت**: وذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ من تسمى بهذا الاسم سوى من مضى.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سعير بن سوادة العامري، وقيل: هو سفيان، روى ابن مَنْدَه من طريق العلاء بن الفضل، عَن أبي سويد المنقري، عَن آبائه أن سعير بن سوادة أتى النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم-.

وآخر اسمه: سعير بن العداء الفريعي، ويُقال: البكائي، ذكره المدائني في كتاب رُسُلِ رسول الله -صَلى الله عَلَيه وسَلم-، وروى من طريق عَبد الله بن يحيى، قال: أراني ابن لسعير بن العداء كتابا من محمد رسول الله -صَلى الله عَلَيه وسَلم- كتبه لسعير بن عداء، ورواه الباوردي، وابن مَنْدَه من هذا الوجه، وزاد: «**إني أَخْفَرْتُك الرجيح**».[(١)]

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**«شَمْعُونُ» -بِالشِّينِ وَالغَيْنِ المُعْجَمَتَيْنِ- ابْنُ زَيْدٍ أَبُو رَيْحَانَةَ صَحَابِيٌّ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ بِالعَيْنِ المُهْمَلَةِ، «صُدَيُّ بْنُ عَجْلَانَ أَبُو أُمَامَةَ»، صَحَابِيٌّ، «صُنَابِحُ بْنُ الأَعْسَرِ»، «ضُرَيْبُ» بْنُ نُقَيْرِ أبو السَّليل القيسي البصري، يروي عن معاذة**).

✍ **قلت**: ولما كانت الأسماء ليس لها قاعدة تضبطها، ولا يُعرف المُشْتَبَهُ منها بسياق أو سباق أو لحاق؛ تَعَيَّن أَخْذُها بالسماع، أو مضبوطة بالحركات من بطون الكتب الموثَّقة، ولذلك فمعرفة هذا النوع تَدْفَع تَوَهُّم التصحيف أو التحريف في الاسم.

---

(١) انظر: «الإصابة» (٤/ ٣٦٥).

وأيضًا: فالرجوع إلى الكتب المؤلفة في علوم الحديث، والمشهورة مؤخرًا بـ «كتب المصطلح» ينفع الباحث في هؤلاء الرجال المفاريد؛ لأنه لقلتهم ربما استوعبتهم هذه الكتب، فهذا الكتاب الذي بين أيدينا مختصر فقط للحافظ ابن كثير، وانظر كم ذَكَر هنا من هذه الأسماء الغريبة؟!

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقال: شمغون بمعجمتين، ويُقال: بمهملتين وبمعجمة وعين مهملة: أَبو ريحانة، مشهور بكنيته الأزدي، ويُقال: الأَنصارِيّ، ويُقال: القُرشِيّ، قال ابن عساكر: الأول أصح، قلت: الأنصار كلهم من الأزد، ويجوز أن يكون حالف بعض قريش؛ فتجتمع الأقوال، وقال البُخَارِيُّ: في الشين المعجمة: شمعون أَبو ريحانة، الأَنصارِيّ، ويُقال: القُرشِيّ سماه ابن أبي أويس، عَن أَبيه نزل الشام له صُحبَةٌ، وقال ابن البرقي: كان يسكن بيت المقدس، له خمسة أحاديث، وقال ابن حِبَّان: قيل: اسمه عَبد الله بن النضر، وشمعون أصح، وهو حليف حضرموت، سكن بيت المقدس، وقال الدولابي في «الكُنَى»: أَبو ريحانة، اسمه شمعون، وسمعت الجوزجاني يقوله، وسمعت موسى بن سهل يقول: أَبو ريحانة الكناني، وقال ابن يُونُس: شمعون الأزدي، يُكنى أَبا ريحانة، ذُكِرَ فيمن قدم مصر من الصحابة، وما عرفنا وقت قدومه، وذكر ابن ماكولا عَن أَحمد بن وزير المصري أنه ذكره فيمن قدم مصر من الصحابة، وذكره البرديجي في حرف الشين المعجمة من الأسماء المفردة في الطبقة الأولى، وأخرج عبد الغافر بن سلامة الحمصي، في «تاريخه» من طريق عميرة بن عبد الرحمن الخثعمي، عَن يحيى بن حسان البكري، عَن أبي ريحانة صاحب النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- قال: أَتيتُ رسول الله -صَلى الله عَلَيه وسَلم- فَشَكَوْتُ إليه تَفَلُّتَ

القرآن، ومَشَقَّتَهُ عليَّ، فقال: «لا تَحْمِلْ عليك ما لا تُطيق، وعليك بالسجود، قال عميرة: قدم أَبو ريحانة عسقلان، وكان يكثر السجود».(١)

✍ **قلت**: وصُنَابِحُ بْنُ الأَعْسَرِ، قال السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (صُنَابِحُ) بِالضَّمِّ آخِرُهُ مُهْمَلَةٌ (بْنُ الْأَعْسَرِ) الْبَجَلِيُّ الْأَحْمَسِيُّ»، قَالَ الْعِرَاقِيُّ: وَقَدِ اعْتُرِضَ بِأَنَّ أَبَا نُعَيْمٍ ذَكَرَ فِي الصَّحَابَةِ آخَرَ اسْمُهُ: صُنَابِحُ، وَالْجَوَابُ أَنَّهُ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَهُ قَالَ: هُوَ عِنْدِي الْمُتَقَدِّمُ».(٢)

✍ **قلت**: وضريب بن نُقَير، ويُقال: ابن نفير، ويُقال: ابن نفيل، ابن سمير، أبو السليل القيسي الجريري، البَصْرِيّ، من بْني قيس بْن ثعلبة بن عكابة، وثقه ابن معين، وقال ابنُ سَعْدٍ: كانَ ثِقَةً إن شاء الله ونقل ابن خلفون توثيقه عَن ابن نُمير وغيره».(٣)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: («**عَزْوَانُ**» -**بِالعَيْنِ المُهْمَلَةِ- ابْنُ زَيْدٍ الرَّقَاشِيُّ، أَحَدُ الزُّهَّادِ تابعي، «كَلَدَةُ» بْنُ حَنْبَلٍ، صَحَابِيٌّ، «لُبَيُّ بنُ لَبَا»، صحابي**.(٤))

قال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عزوان بن عزوان الرقاشي من أهل البصرة، لحق جماعة من الصحابة، روى عنه البصريون، حَلَفَ أنه لا يَضْحَك حتى يَعْلَم أين منزلته؛ فلم يضحك حتى مات، ويقال أيضًا: عزوان بن زيد الرقاشي، وذكر قصته».(٥)

---

(٥٧) انظر: «الإصابة» (٥/ ١٤٠).

(٥٧) انظر: «تدريب الراوي» (٢/ ٧٥٢)، والتقييد والإيضاح» (ص: ٣٦٣).

(٣) انظر: «تهذيب الكمال» (١٣/ ٣٠٩)، و«تهذيب التهذيب» (٤/ ٤٥٧).

(٦٢) انظر: «الإصابة» (٩/ ٣٧٦).

(٥) انظر: «الثقات» (٥/ ٢٨٨).

وجعله الذهبي بالغين فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «غَزْوَانُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيُّ الْبَصْرِيُّ، أَحَدُ الْخَائِفِينَ، أَصَابَ ذِرَاعَهُ شرارةٌ، فَلَمَّا آلَمَتْهُ؛ حلف أَنْ لا يَرَاهُ اللهُ ضَاحِكًا حَتَّى يَعْلَمَ أَفِي الْجَنَّةِ هُوَ أَمْ فِي النَّارِ، فَلَبِثَ أَرْبَعِينَ سَنَةً لَمْ يُرَ ضَاحِكًا مُكَشِّرًا».(١)

✍ **قلت: فانتقده ابن ناصر الدين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **فقال:** «وعَزْوان بِعَين-أي مهملة-: عزوان بن يزِيد الرقاشِي، عَن الْحسن الْبَصْرِيّ، قلت: كَذَا نقلته من خطّ المُصَنّف، وَقد وهم فِي موضِعين مِنْهُ، أَحدهمَا: قَوْله: ابْن يزِيد، وَإِنَّمَا هُوَ ابْن زيد، ذكره البُخَارِيّ في «تَارِيخه»، فَقَالَ عزوان بن زيد الرقاشِي، يُعَدُّ فِي الْبَصرِيين قَوْله، وَالثَّانِي: قَوْله: روى عَن الْحسن، وَإِنَّمَا الْحسن روى عَنهُ، فَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ: عزوان بن زيد الرقاشِي الْبَصْرِيّ، من الزهاد، روى عَنهُ الْحسن، وَكَذَا قَالَه عبد الْغَنِيّ بن سعيد، وَابْن مَاكُولَا، وَلم أعلم فِيهِ خلافًا، وَالله أعلم».(٢)

✍ **قلت**: وكَلَدَة بن حنبل، ويُقال: ابن عَبد الله بن الحنبل، وعند بن قانع: كَلَدَة بن قيس بن حنبل الأسلمي، ويُقال: الغساني، حليف بني جمح، وهو أخو صفوان بن أُمَيَّة لأمه، ويُقال: ابن أخيه، وقال ابن الكلبي: كان هو وأخوه عبد الرحمن بن حنبل ممن سقط من اليمن إلى مكة، وقال ابن إسحاق: هو الذي قال يوم حنين لما شهدها مع أخيه صفوان، ووقعت هزيمة المسلمين: بَطَلَ السِّحْر، فزجره صفوان في قصة مشهورة، ثم أسلم كلدة بعد ذلك، وأقام

---

(١) انظر: «تاريخ الإسلام» (٢/ ١١٥٦).

(٢) انظر: «توضيح المشتبه» (٦/ ٤٢٤).

بمكة صفوان».(١)

قال ابن ماكولا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما كَلَدَة بفتح الكاف واللام والدال المهملة فهو كَلَدَة بن الحنبل الأسلمي له صحبة».(٢)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لُبَيٌّ بنُ لَبَا، الأول بموحدة مصغر، وأبوه بموحدة خفيفة وزن عصا، قال البُخَارِيُّ: له صُحبَةٌ، وقال أَبو حاتم الرازي: كان يكون بواسط، وقال هو وأَبو حاتم ابن حبان: يقال: إن له صُحبَةً، وقال ابن السَّكَن: لم نجد له سماعًا من رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، وأخرج البُخارِيّ، وابن أبي خيثمة والبغوي، وابن السَّكَن من طريق محمد بن يزيد الواسطي، عَن أبي يلج، عَن لُبَىِّ بن لَبَا، رجل من أصحابِ النَّبِيِّ - صَلى الله عَلَيه وسَلم- رأيته وعليه مطرف خزّ أحمر، سبق فرسٌ له، فجَلَّلَه بِبُرْدٍ عدنى، اختصره البُخارِيّ، وقال ابن فَتْحُون: ضبطناه عَن الفقيه أبي علي لَبَا بوزن عَصَا وضبطناه، عَن الاستيعاب بضم اللام وتشديد الموحدة، ورأيته بخط ابن مفرج مثله، وكذلك في لبى انتهى، وتبع ابنُ الدباغ أبا علي، وكذا ابنُ الصلاح في «علوم الحديث»، وخالفَ الجميعَ ابنُ قانع، فجعله مع أُبَيّ بن كعب، وقد أشرتُ إلى وهمه في ذلك في حرف الألف».(٣)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: («**لِمَازَةُ بنُ زَبَّارٍ**»، «**مُسْتَمِرُّ بنُ الرَّيَّانَ**»، **رأى أَنَسًا**، «**نُبَيْشَةُ الخَيْرِ**»، **صحابِيٌّ**، «**نَوْفُ البِكَالِيُّ**»، **تابعِيٌّ**، «**وَابِصَةُ بنُ مَعْبَدٍ**»، **صحابيٌّ**،

---

(١) انظر: «الإصابة» (٩/ ٣٠٥).

(٢) انظر: «الإكمال» (٧/ ١٤٠).

(٣) انظر: «الإصابة» (٥/ ١٤٠).

«**هُبَيْبُ بنُ مُغْفِلٍ**»، «**هَمْدانُ**» **بَرِيدُ عُمَر بنَ الخَطَّابِ، بالدالِ المهمَلَةِ، وقيلَ: بالمعُجَمةِ**).

✍ **قلت**: لِمَازَةُ بنُ زَبَّارٍ الأَزْدِيّ الجهضمي، أَبُو لبيد البَصْرِيّ، قال ابن سعد: كان ثقة، وله أحاديث، وقال أحمد: كَانَ أَبُو لبيد صَالِح الحديث، وأثنى عَلَيْهِ ثناء حسنا، وَقَال سَعِيد بْن عَمْرو الأشعثي عَنْ حَمَّاد بْن زَيْد: رأيت أَبَا لبيد يُصَفِّر لحيته، وكانت لحيته تبلغ سرته، وقد قاتل عليا يَوْم الجمل.

وَقَال موسى بْن إِسْمَاعِيل عن مطر بْن حمران: كنا عند أَبِي لبيد، فقيل له: أتحب عليا؟ فَقَالَ: أحب عليًّا وقد قَتَل من قومي في غداة واحدة سِتَّةَ آلاف؟!، وَقَال عَباس الدُّورِيُّ عَنْ يحيى بْن مَعِين: حَدَّثَنَا وهب بْن جرير عَن أَبِيهِ، عَن أَبِي لبيد، وكان شتاما، قال وَهب: قلتُ لأَبِي: مَن كان يَشْتُم؟ قال: كان يَشتُم علِيَّ بن أبي طالب، قال الحافظ ابن حجر: بكسر اللام، وتخفيف الميم، وبالزاي بن زباد بفتح الزاي، وتثقيل الموحدة، وآخره راء صدوق ناصبي»، توفّي فِي عشر الثَّمَانِينَ لِلْهِجْرَةِ وَقيل فِي عشر الْمِائَة».(١)

✍ **قلت**: مُسْتَمِرُّ بنُ الرَّيَّانَ الإيادي الزهراني أبو عبد الله البصري العابد، وثقه يحيى بن سعيد وأبو داود الطيالسي، وأحمد والنسائي وقال من الأبدال، والحاكم، وقال البزار: مشهور».(٢)

---

(١) انظر: «تهذيب الكمال» (٢٤/ ٢٥٠)، و«تهذيب التهذيب» (٨/ ٤٥٧)، و«التقريب» (٥٦٨١)، و«الوافي بالوفيات» (٢٤/ ٣٠٤).

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» (١٠/ ١٠٤)، و«العلل» للإمام أحمد رواية عبد الله (٣٢٥٩).

✍ **قلت**: ونُبَيْشَةُ الخَيْر، لهُ صُحبَةٌ، وهو نبيشة الخير ابْن عَبد الله بْن عَمْرو بن عتاب بن الحارث بن نصير بن حصين بن دابغة، روى له الجماعة سوى البخاري، قال الحافظ ابن حجر: روى عن النبيّ -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**أيّام التّشريق أيّام أَكْلٍ وشُرْبٍ**»، وهو في «صحيح مسلم»، وله حديث في استغفار القصعة للذي يَلْحَسُها، أخرجه الترمذي، وآخر في العتيرة، وآخر في الادّخار من لحوم الأضحية بعد ثلاث، كلاهما عند أصحاب السنن إلا الترمذي». (١)

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله» نبيشة الخير صحابي انتهى». وليس نبيشة فردا؛ فإن لهم نبيشة آخر صحابي، أورده ابن منده وأبو نعيم في الصحابة، وتُوُفِّي في حياة النبي -صلى الله عليه وسلم-، وهو الذى روى أنه سمع النبي -صلى الله عليه وسلم- رجلا يُلَبِّي عنه، والحديث، رواه الدارقطني والبيهقي من حديث ابن عباس قال سمع النبي -صلى الله عليه وسلم- رجلا يُلَبِّي عن نبيشة فقال: «**أيها الملبي عن نبيشة، هذه عن نبيشة؛ فاحْجُج عن نفسك**» ولهم شيخ آخر اسمه نبيشة بن أبى السلمى، روى عنه رشيد أبو موهب، ذكره ابن أبى حاتم في «الجرح والتعديل»، وقال: سمعت أبى يقول: إنه مجهول، انتهى، ويجاب عن المصنف بأنه تَبِعَ في ذلك البخاريَّ؛ فإنه ذكر نبيشة الخير في «التاريخ الكبير» في الأفراد، وأما نبيشة المذكور في الحج؛ فإنه لا يصح حديثه؛ انفرد به الحسن بن عمارة، وهو متروك الحديث، والمعروف من حديث ابن عباس: لَبَّيْكَ عن شُبْرمة، وقد رواه الحسن بن عمارة أيضا هكذا مثل رواية غيره، رواه الدارقطني والبيهقي

(١) انظر: «تهذيب الكمال» (٢٩/ ٣١٥)، و«الإصابة» (١١/ ٤٩).

أيضا، قال الدارقطني: هذا هو الصحيح عن ابن عباس، والذى قبله وهم، يقال: إن الحسن بن عمارة كان يرويه، ثم رجع عنه إلى الصواب، فَحَدَّث به على الصواب موافقا لرواية غيره عن ابن عباس، وهو متروك الحديث على كل حال، انتهى، فأما نبيشة الثالث؛ فهو مجهول، كما تقدم».[(١)]

✍ **قلت**: وَابِصَةُ بنُ مَعْبَدٍ بن عتبة بن الحارث بن خزيمة الأسدي.

وقال أَبو حاتم: هو وابصة بن عبيدة، ومَعْبَدٌ لَقَبٌ، أَبو سالم، ويُقال: أَبو الشعثاء، يقال: أَبو سعيد، وفد على النَّبِيِّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم- سنة تسع، ونزل الجزيرة، فروى أَبو علي الحراني في «تاريخ الرقة» من طريق عبيد الله بن عَمرو الرقي، حدثني أَبو عَبد الله الرقي، وكان من أعوان عمر بن عبد العزيز، قال: بَعَثَ معي عمر بمال، وكتب إلى وابصة يبعث معي بِشُرَطٍ يَكُفُّون الناسَ عني، وقال: لا تُفَرِّقْهُ إلا على نهرٍ جارٍ؛ فإني أخاف أن يعطشوا، قال أَبو علي: ولا أظن هذا إلا وهما؛ لأن وابصة ما عاش الى خلافة عمر بن عبد العزيز، انتهى.

وهو كما ظن، وقال: لعله كان في الأصل: أن ابن وابصة، وله أحاديث عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، منها أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أمر رجلا رآه يصلي خلف الصف وحده أن يعيد الصلاة».[(٢)]

✍ **قلت**: نَوْفٌ بن فضالة الحميري البِكَالِيُّ، أَبُو يزيد، ويُقال: أَبُو الرشيد، ويُقال: أبو رشدين، ويُقال: أَبُو عَمْرو، الشامي من أهل دمشق،

(١) انظر: «التقييد والإيضاح» (٣٦٤).

(٢) انظر: «الاستيعاب» (٢٧٣٧)، و«الإصابة» (١١/ ٣٠٣).

ويُقال: من أهل فلسطين، وهو ابن امرأة كعب الأحبار، وَقَال ضمرة بْن ربيعة عَن يَحْيَى بْن أَبِي عَمْرو السيباني: كان نوف البكالي إماما لأهل دمشق، فكان إذا أقبل عَلَى الناس بوجهه قال: من لا يحبكم؛ لا أحبه الله، ومن لا يرحمكم؛ فلا رحمه الله، له ذكر فِي» الصحيحين» فِي حديث سَعِيد بْن جبير، عَنِ ابن عباس، عَن أُبَيِّ بْن كعب حديث موسى والخضر، وقال أبو حاتم الرازي: يقال: كان أحد الحكماء، ذكره أبو حاتم ابن حبان في كتاب «الثقات»، وكناه أبا رشيد، ووصفه برواية القصص، قال الحافظ ابن حجر: بفتح النون وسكون الواو بن فضالة بفتح الفاء والمعجمة البِكَالي بكسر الموحدة وتخفيف الكاف، شامي مستور، وإنما كَذَّب ابنُ عباس ما رواه عن أهل الكتاب». (١)

✍ **قلت:** هُبَيْبُ بنُ مُغْفِلٍ: بموحدتين مُصَغَّرًا، ابن مغفل، بضم أوله وسكون الغين المعجمة وكسر الفاء بعدها لام، ويقال: إن مغفلا جد أبيه نُسِبَ إليه، قاله أبو نعيم. وقال: هو ابن عمر بن مغفل بن الواقعة بن حرام بن غفار الغفاريّ، نسبه ابن يونس، وقال: شهد فتح مصر، وَسُمِّيَ مُغَفَّلًا؛ لِأَنَّهُ أَغْفَلَ سِمَةَ إِبِلِهِ، فَلَمْ يَسِمْهَا، قلت: وله حديث صحيح السند في الإزار «**مَنْ وَطِئَهُ خُيَلَاءَ؛ وَطِئَهُ فِي النار**»، وذكر ابن يونس أنه اعتزل في الفتنة بعد قتل عثمان في واد بين مريوط والفيوم، فصار ذلك يعرف به، ويقال له وادي هبيب». (٢)

---

(١) انظر: «تهذيب الكمال» (٣٠/ ٦٥)، و«إكمال تهذيب الكمال» (١٢/ ٩٨)، و«التقريب» (٧٢١٣).

(٦٨) انظر: «معرفة الصحابة لأبي نعيم» (٥/ ٢٧٦٣)، و«الاستيعاب» (٢٧٠٢)، =

✍ **قلت:** و «هَمَدانُ» -بالدال المهملة- بَرِيدُ عُمر بن الخطاب ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، وهو على اسم القبيلة، وعلى هذا فلا يكون غريبًا؛ لأنَّ «همدان» اسم موجود في الناس بكثرة، لكن هَمْذان» -بالذال المعجمة- قليل غريب.

قال صفي الدين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(هَمَذان)، بالتحريك، والذال معجمة، وآخره نون: مدينة من الجبال أعذبها ماء وأطيبها هواء، وهي أكبر مدينة بها».(١)

وقال الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هَمْدَان مولى عُمَر بن الخَطَّاب، قال البُخَاريُّ: كان بَرِيدًا لعُمَر بن الخَطَّاب، رَوَى عن عُمَر قال: «المصلون أحق بالسواري من المتحدثين إليها»، قال الحُمَيْدي، عن وَكِيع، عن رَبِيعَة بن عُثْمان، عن إدريس الصَّنْعَانِيّ، عن هَمْدَان».(٢)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هَمْدَان الصنعاني، بَرِيدُ أهلِ اليمن إلى عمر، أدرك النَّبيّ -صَلى الله عَلَيه وسَلم-، وروى عَن عمر قولَهُ: ...أَخرجه الحميدي في «النوادر»، وابن أبي شيبة جميعًا، عَن وكيعٍ، عَن ربيعةَ بنِ عثمان، عَن إدريسٍ الصنعاني، عَن هَمْدَان».(٣)

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وقال ابنُ الجَوْزِيِّ في بعضِ مُصنَّفاتِهِ: مَسْأَلَةٌ: هل تَعرِفُونَ رَجُلًا مِنَ المُحَدِّثِينَ لا يُوجَدُ مِثلُ أَسماءِ آبائِه؟**

=
و«الإصابة» (١١/ ٢١١).

(١) انظر: «مراصد الاطلاع» (٣/ ١٤٦٤)، وانظر: «معجم البلدان» (٥/ ٤١٠: ٤١٧).

(٢) انظر: «المؤتلف والمختلف» (٤/ ٢٣٢٥)، وانظر: «التاريخ الكبير» (٨/ ٢٥٥)، و«الجرح والتعديل» (٩/ ١٢١)، و«الثقات لابن حبان» (٥/ ٥١٦).

(٣) انظر: «الإصابة» (١١/ ٢٨٣).

فالجوابُ: إنه مُسَدَّدُ بنُ مُسَرْهَدِ بنِ مُسَرْبلِ بنِ مُغَرْبَلِ بنِ مُطَرْبَلِ بنِ أَرْنَدَلِ بنِ عَرْنَدَلِ بنِ ماسكِ الأسْدِيِّ).

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مَسْأَلَة: إِن قيل: هَل تعرفُون رجلا من الْمُحدثين لَا يُوجد مثل أَسمَاء آبَائِهِ؟ فَالْجَوَاب: أَنه مُسَدّد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن مطربل أَبُو الْحسن الْبَصْرِيّ، وَذكر ابْن ماكولاء عَن أبي عَليّ الخالدي أَنه مُسَدّد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن أتردل بن سرندل بن غرندل بن ماشك بن الْمُسْتَوْرد الْأَسدي، وَقَالَ أَحْمد بن يُونُس البرقي: جِئْت إِلَى أبي نعيم بِالْكُوفَةِ، فَقَالَ: من مُحدث الْبَصْرَة؟ قلت: مُسَدّد بن مسرهد بن مسربل الْأَسدي، فَقَالَ: لَو كَانَ فِي هَذِه التَّسْمِيَة بِسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم؛ كَانَت رُقْيَةً للعقرب، وَمِمَّا يُقَارب هَذَا: جحدب بن جرعب أَبُو الصَّقْعَب الْكُوفِي يرْوى عَن عَطاء بن أبي رَبَاح، روى عَنهُ سُفْيَان الثَّوْريّ».(١)

قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هَذَا سِيَاقٌ عَجِيْبٌ مُنْكَرٌ فِي نَسَبِ مُسَدَّدٍ، أَظُنُّه مُفْتَعَلًا، وَمَنْصُوْرٌ لَيْسَ بِمُعْتَمَدٍ».(٢)

قال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مُسَدّد بن مسرهد بن مسربل بن مُسْتَوْرِد الْأَسدي بصري ثِقَة، يكنى أَبَا الْحسن، أخبرنَا الْوَلِيد ثَنَا أَبُو على مَنْصُور بن عبد الله الخالدي ثَنَا أَبُو إِسْحَاق إِبْرَاهِيم بن أَحْمد بن مُسَدّد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن أرندل بن عرندل بن ماسك بن مُسْتَوْرِد الْأَسدي

(١) انظر: «تلقيح مفهوم الأثر» (٥١٩).

(٢) انظر: «لسان الميزان» (٦/ ٩٦).

الْبَصْرِيّ ثَنَا مُسَدّد ثَنَا عِيسَى بن يُونُس عَن هِشَام بن عُرْوَة عَن أَبِيه عَن عَائِشَة أَن النَّبِي ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**كَانَ يقبل الْهَدِيَّة ويثيب عَلَيْهَا**». قَالَ: وَكَانَ يملي عليَّ حَتَّى أضْجَر فَيَقُول لي: يَا أَبَا الْحسن، اكْتُبْ هَذَا الحَدِيث، فأكتبه، فيملي على بعد ضَجَرى خمسين سِتِّينَ حَدِيثا، وأتيته فِي رحلتي الثَّانِيَة، وأَصَبْتُ عَلَيْهِ زحامًا كثيرًا، فَقلت: قد أَخَذْتُ بحظِّي مِنْك، وَكَانَ أَبُو نعيم يسألني عَن اسْمه، فَأخْبرهُ باسمه وَاسم أَبِيه، فَيَقُول: يَا أَحْمد، هَذِه رقية الْعَقْرَب». (١)

✍ **قلت**: كان أبو نُعيم الفضل بن دُكين يقول لأحمد بن صالح العجلي عندما يسمع هذه الأسماء: «أحمد، هذه رقية العقرب» أي أن هذه الطلاسم رقية العقرب، وعلى كلِّ حالٍ: فهذه الأسماء لآباء مسدد مفتعلةٌ، ولا يُفْرح بها، وأما مسددٌ فهو من كبار الحُفَّاظ، قال يَحْيَى بنُ مَعِيْنٍ: قال يَحْيَى بنِ سَعِيْدٍ القَطَّانِ رَحِمَهُمَاٱللَّهُ: «لَوْ أَتَيتُ مُسَدَّدًا، فَحَدَّثْتُه فِي بَيتِهِ؛ لَكَانَ يَسْتَأْهِلُ». (٢)

قال الذهبي رَحِمَهُٱللَّهُ: «قال البخاري-: «كَانَ يُقَالُ: هُوَ مُسَدَّدٌ كَاسْمِهِ».

أَحَدُ أَعْلاَمِ الحَدِيْثِ، وُلِدَ: فِي حُدُوْدِ الخَمْسِيْنَ وَمائَةٍ، قَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَل: «مُسَدَّدٌ صَدُوْقٌ، فَمَا كَتَبْتَ عَنْهُ فَلاَ تَعْدُ»، وَقَالَ أَبُو الحَسَنِ المَيْمُوْنِيُّ: «سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ الكِتَابَ لِي إِلَى مُسَدَّدٍ، فَكَتَبَ لِي إِلَيْهِ، وَقَالَ: نِعْمَ الشَّيْخُ!

---

(١) انظر: «معرفة الثقات» (١/ ١٧٠) برقم (١٨٠٧).

(٢) انظر: «صحيح البخاري» (١٥٧٦)، و«الجرح والتعديل (٨/ ٤٣٨)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٥٩٢)، و«تهذيب الكمال» (٢٧/ ٤٤٦).

عَافَاهُ اللهُ»، وَقَالَ جَعْفَرُ بنُ أَبِي عُثْمَانَ: «قُلْتُ لابْنِ مَعِينٍ: عَمَّنْ أَكْتُبُ بِالبَصْرَةِ؟ قَالَ: اكتُبْ عَنْ مُسَدَّدٍ؛ فَإِنَّهُ ثِقَةٌ ثِقَةٌ»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «ثِقَةٌ»، وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: «سُئِلَ أَبِي عَنْهُ، فَقَالَ: كَانَ ثِقَةً».[(١)]

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**قالَ ابنُ الصَّلاحِ: وأما الكُنَى المُفْرَدَةُ؛ فمِنها: «أَبُو العُبَيْدَيْنِ»، واسمُه «مُعاوِيَةُ بنُ سَبْرَةَ»[(٢)]، من أصحابِ ابنِ مَسعودٍ «أبو العُشَرَاءِ الدَّارِمِيُّ»، تَقَدَّمَ، «أَبُو المُدِلَّة» مِن شُيوخِ الأَعْمَشِ وغَيْرِه، لا يُعْرَفُ اسمُه، وزَعَمَ أَبُو نُعَيْمٍ الأَصْبَهانِيُّ أن اسمَهُ: «عُبَيْدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ المَدَنِيُّ»**).

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله» أبو المُدِلَّة، بكسر الدال المهملة، وتشديد اللام، وروى عنه الأعمش وابن عيينة وجماعة، ولا نعلم أحدًا تابع أبا نعيم الحافظ في قوله: أن اسمه عبيد الله بن عبد الله المدني انتهى».، وفيه أمران:

أحدهما: أن قوله: روى عنه الأعمش وابن عيينة وجماعة وَهْمٌ عجيبٌ، ولم يرو عن أبى المدلة واحدٌ من المذكورين أصلًا، وقد انفرد بالرواية عنه أبو مجاهد الطائي، واسمه سعد، هذا مالا أعلم فيه خلافًا بين أهل الحديث،

---

(١) انظر: «السير» (١٠/ ٥٩١).

(٢) معاوية بن سبرة بن حصين السوائي العامري.
أَبُو العُبَيدين الكوفي الأعمى، وثقه ابن معين، وقال ابن سعد: كَانَ مَكْفُوفًا، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ يُقَرِّبُهُ وَيُدْنِيهِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَرَوَى عَنْهُ». انظر: «تهذيب الكمال» (٢٨/ ١٧٣)، و«الجرح والتعديل» (٨/ ٣٧٨)، و«الطبقات الكبرى لابن سعد» (٨/ ٣١٣)، و«مشاهير علماء الأمصار» (٨٣٤)، و«الاستغناء «لابن عبد البر (١٠٠٧).

ولم يذكر له ابن أبى حاتم في «الجرح والتعديل»، وابن حبان في «الثقات»، وأبو أحمد الحاكم في «الكنى»، وغيرهم ممن صنف في أسماء الرجال فيما وقفت عليه راويًا غير سعد أبى مجاهد الطائي، وصرح بذلك علي بن المديني، فقال: أبو مدلة مولى عائشة: لا يُعْرَفُ اسمه، مجهول، لم يرو عنه غير أبى مجاهد، وسبب هذا الوهم الذى وقع للمصنف: أنه اشتبه عليه ذلك بأبي مجاهد الذى روى عن أبى مدلة؛ فإنه روى عنه الأعمش وسفيان بن عيينة وآخرون، وليس أبو مجاهد من أفراد الكنى؛ فإن لهم جماعة يُكْنَوْن بأبي مجاهد، والله أعلم.

الأمر الثاني: أن أبا نعيم لم ينفرد بتسميته عبيد الله بن عبد الله، بل كذلك سماه ابن حبان في «الثقات»، وجزم أبو أحمد الحاكم في «الكنى» بأنه أخو سعيد بن يسار، وروى بإسناده عن البخاري أنه قال: أبو مُدِلَّة صاحب عائشة، قال خلاد بن يحيى عن سعدان الجهني عن سعد الطائي عن أبى مدلة أخي سعيد بن يسار، قال: وقال الليث بن سعد: أبو مزيد ولا يصح، قلت: والمعروف أن أخا سعيد بن يسار إنما هو مزرد لا أبو مُدلة وهو أيضا من الأفراد في «الكُنى»، واسم أبى مزرد عبد الرحمن بن يسار، كما ذكره أحمد ابن صالح وأبو أحمد الحاكم في الكنى، وبه جزم المزى في «التهذيب»، وهو والد معاوية بن أبى مزرد، أحد من احتج به الشيخان، والله أعلم».[1]

(١) انظر: «التقييد والإيضاح» (٣٦٦)، انظر: «الاستغناء» (١٨٩٠)، و«تهذيب الكمال» (٣٤/ ٢٦٩)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/ ٢٢٧)، و«ميزان الاعتدال» (٥/ ٢٨٦)، و«التقريب» (٨٣٤٩).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**أبو مُرَايَةَ العِجْلِيُّ» عبدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو»، تابعيٌّ، «أبو مُعَيْدٍ»، حَفْصُ بنُ غَيْلانَ الدِّمَشْقِيُّ عنْ مَكْحولٍ، قلتُ: وقد رُوِيَ عنه نَحْوٌ مِن عَشَرَةٍ، ومع هذا، قال ابن حزم: هو مجهول!! لأنه لم يطَّلع على معرفته ومن روى عنه، فَحَكَم عليه بالجهالة قبل العلم به، كما جَهِل الترمذيَّ صاحب «الجامع». فقال: ومحمد بن عيسى بن سوْرة»؟!).**

قال ابن حزمٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما حديث أبى أمامة؛ فأحدُ طرقه عن حفص بن غيلان، وهو مجهول».(١)

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَجَهَالَةُ ابْنِ حَزْمٍ لِأَبِي عِيسَى، حَيْثُ قَالَ فِي «مُحَلَّاهُ»: وَمَنْ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ سَوْرَةَ؟ - لَا تَضُرُّهُ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ، وَلَا تَضَعُ مِنْ قَدْرِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، بَلْ تَحُطُّ مِنْ مَنْزِلَةِ ابْنِ حَزْمٍ عِنْدَ الْحُفَّاظِ، وَكَيْفَ يَصِحُّ فِي الْأَذْهَانِ شَيْءٌ ... إِذَا احْتَاجَ النَّهَارُ إِلَى دَلِيلِ».(٢)

✍ **قلت**: فهذا يَدُلُّنا على أن العالم قد يفوته أمر مشهور، مع كونه واسعَ الحصيلة والاطلاع، وسريعَ البديهة، ولذا حكم ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ بجهالة رجل روى عنه عشرة، وهذا غير جيدٍ منه؛ فإن من روى عنه عشرة لا يروي عنه هذا العدد إلا لمعرفته، ثم جَهْله بالترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ معيبٌ جدًّا، والعيبُ في ذلك على ابن حزم وليس على الترمذي رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ!! وهذا دليلٌ على أنه قد فات ابنَ حزمٍ جزءٌ كبيرٌ من السنة: وهو ما رواه الترمذي في «جامعه» وغيره من كتبه ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف:٧٦].

---

(١) انظر: «المحلى» (٧/ ٣٧).

(٢) انظر: «البداية والنهاية» (١٤/ ٦٤٧).

قال الزركشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهَذَا أَيْضًا أَبُو مُحَمَّد بن حزم، أسْند فِي حجَّة الْوَدَاع حَدِيثًا فِي سَنَده عبيد الله بن مُحَمَّد بن إِسْحَاق بن حبابة، وَعبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الْعَزِيز الْبَغَوِيّ، وَقَالَ: مَجْهُولَانِ، هَذَا وهما من الشُّهْرَة فِي الدُّنْيَا وَكَثْرَة الروَاة عَنْهُمَا بِالْمحل الَّذِي يعرفهُ أهل الحَدِيث، وَمَعَ ذَلِك فقد جهلهما ابْن حزم على سَعَة مَعْرفَته، قلت: وَكَذَلِكَ قَالَ فِي كتاب «الإيصال»: أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيّ مَجْهُول».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**ومِن الكُنَى المُفْرَدَةِ: «أبو السَّنَابِلِ لُبيد رَبِّهِ بنُ بَعْكَكٍ»: رجلٌ من عبد الدَّارِ، صَحَابِيٌّ، اسمُه واسمُ أبيه وكُنْيَتُهُ مِنَ الأَفْرادِ، قال ابنُ الصَّلاحِ: وأما الأَفْرَادُ مِنَ الألقابِ؛ فمِثْلُ «سَفِينَةَ»(٢) الصَّحابيِّ، اسمُهُ «مِهْرَانُ»، وقيلَ غَيْرُ ذلك، مَنْدَلُ بنُ علي العَنْزِيِّ: اسمُه عَمْرُو، سَحْنُونٌ بن سَعِيدٌ(٣) صاحِبُ «المُدَوَّنَةِ»: اسمُه «عَبْدُ السَّلامِ»**).

---

(١) انظر: «النكت» (٢/ ٣٨٨).

(٢) أخرج أحمد في «مسنده» (٢١٩٢٨)، والحاكم في «المستدرك» (٦٥٤٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧/ ٨٢) (٦٤٣٩).

(٣) سَحْنُوْنُ هو: أَبُو سَعِيْدٍ عَبْدُ السَّلاَمِ بنُ حَبِيْبٍ التَّنُوْخِيُّ.
الإِمَامُ: العَلاَّمَةُ، فَقِيْهُ المَغْرِبِ، المَالِكِيُّ، قَاضِي القَيْرَوَانِ، وَصَاحِبُ (المُدَوَّنَةِ)، وَيُلَقَّبُ: بِسَحْنُوْنَ، ارْتَحَلَ وَحَجَّ، وَلَمْ يَتَوَسَّعْ فِي الحَدِيْثِ كَمَا تَوَسَّعَ فِي الفُرُوْعِ، وَسَادَ أَهْلَ المَغْرِبِ فِي تَحْرِيْرِ المَذْهَبِ، وَانْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ العِلْمِ، وَكَانَ مَوْصُوْفًا بِالعَقْلِ وَالدِّيَانَةِ التَّامَةِ وَالوَرَعِ، مَشْهُوْرًا بِالجُوْدِ وَالبَذْلِ، وَافِرَ الحُرْمَةِ، عَدِيْمَ النَّظِيْرِ، عَنْ أَشْهَبَ قَالَ: مَا قَدِمَ عَلَيْنَا أَحَدٌ مِثْلُ سَحْنُوْنَ، وَرُوِيَ عَنْ سَحْنُوْنَ، قَالَ: مَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ؛ لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ، بَلْ يَضُرُّهُ، وَعَنْ سَحْنُوْنَ.
تُوُفِّيَ: سَنَةَ أَرْبَعِيْنَ وَمائَتَيْنِ، وَلَهُ ثَمَانُوْنَ سَنَةً». انظر: «السير» (١٢/ ٦٣)، و«ترتيب =

قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَصْلُ (المُدَوَّنَةِ) أَسْئِلَةٌ، سَأَلَهَا أَسَدُ بنُ الفُرَاتِ لِابْنِ القَاسِمِ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ سَحْنُوْنُ بِهَا، عَرَضَهَا عَلَى ابْنِ القَاسِمِ، فَأَصْلَحَ فِيْهَا كَثِيْرًا، وَأَسْقَطَ، ثُمَّ رَتَّبَهَا سَحْنُوْنُ، وَبَوَّبَهَا، وَاحْتَجَّ لِكَثِيرٍ مِنْ مَسَائِلِهَا بِالآثَارِ مِنْ مَرْوِيَّاتِهِ، مَعَ أَنَّ فِيْهَا أَشْيَاءَ لاَ يَنْهَضُ دَلِيْلُهَا، بَلْ رَأْيٌ مَحْضٌ، وَحَكَوا أَنَّ سَحْنُوْنَ فِي أَوَاخِرِ الأَمْرِ عَلَّمَ عَلَيْهَا، وَهَمَّ بِإِسْقَاطِهَا وَتَهْذِيْبِ (المُدَوَّنَةِ)، فَأَدْرَكَتْهُ المَنِيَّةُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فَكُبَرَاءُ المَالِكِيَّةِ، يَعْرِفُوْنَ تِلْكَ المَسَائِلَ، وَيُقَرِّرُونَ مِنْهَا مَا قَدَرُوا عَلَيْهِ، وَيُوَهِّنُونَ مَا ضَعُفَ دَلِيْلُهُ؛ فَهِيَ لَهَا أُسْوَةٌ بِغَيْرِهَا مِنْ دَوَاوِيْنِ الفِقْهِ، وَكُلُّ أَحَدٍ فَيُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إِلاَّ صَاحِبَ ذَاكَ القَبْرِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا -، فَالعِلْمُ بَحْرٌ بِلاَ سَاحِلٍ، وَهُوَ مُفَرَّقٌ فِي الأُمَّةِ، مَوْجُوْدٌ لِمَنِ التَمَسَهُ». (١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: («مُطَيَّنٌ»(٢)، ....

=
المدارك» (٤/ ٤٥).

(١) انظر: «السير» (١٢/ ٦٨).

(٢) مُطَيَّنٌ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ الحَضْرَمِيُّ.
الشَّيْخُ، الحَافِظُ، الصَّادِقُ، مُحَدِّثُ الكُوْفَةِ، أَبُو جَعْفَرٍ، المُلَقَّبُ: بِمُطَيَّنٍ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي دَارِمٍ: كَتَبْتُ بِأُصْبُعِي عَنْ مُطَيَّنٍ مائَةَ أَلْفِ حَدِيْثٍ، وَسُئِلَ عَنْهُ الدَّارَقُطْنِيُّ، فَقَالَ: ثِقَةٌ جَبَلٌ.
قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: صَنَّفَ (المُسْنَد) و(التَّارِيْخ) وَكَانَ مُتْقِنًا، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيْهِ مُحَمَّدُ ابنُ عُثْمَانَ بنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَتكلَّمَ هُوَ فِي ابْنِ عُثْمَانَ، فَلاَ يُعْتَدُّ غَالبًا بكَلاَمِ الأَقْرَانِ.
تُوُفِّيَ: سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَمائَتَيْنِ». انظر: «السير» (١٤/ ٤١)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ١٧١).

قال ابن ماكولا في «الإكمال» (٧/ ٢٠١): «وأما مطين بضم الميم وتشديد الياء
=

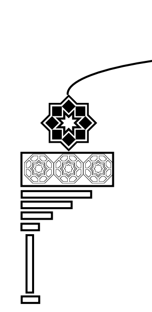
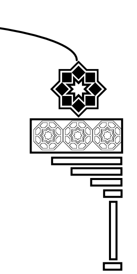
«مُشْكَدَانةُ[١] الجُعْفِيُّ» في آخرين، سنذكرهم في نوع الألقاب -إن شاء الله تعالى، وهو أعلم-).

❁ ❁ ❁

= وآخره نون؛ فهو أبو جعفر محمد بن عبد الله بن سليمان الكوفي، أحد الأئمة الحفاظ لقبه مطين»،. وانظر: «توضيح المشتبه» (٨/ ١٩٠)، «تبصير المنتبه» (٤/ ١٢٩٦).

(١) مُشْكُدَانَةُ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ بنِ مُحَمَّدٍ القُرَشِيُّ.
المُحَدِّثُ، الإِمَامُ، الثِّقَةُ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوْقٌ، وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ الثَّقَفِيُّ: رَأَى مُشْكُدَانَةُ عَلَى كِتَابِ رَجُلٍ: مُشْكُدَانَةَ، فَغَضِبَ، وَقَالَ: لَقَّبَنِي بِهَا أَبُو نُعَيْمٍ، كُنْتُ إِذَا أَتَيْتُهُ، تَلَبَّسْتُ، وَتَطَيَّبْتُ، فَإِذَا رَآنِي، قَالَ: جَاءَ مُشْكُدَانَةُ، وَقِيْلَ: هُوَ وِعَاءُ المِسْكِ، وَمُشْكُ: مِسْكٌ، وَقِيْلَ: كَانَ مُشْكُدَانَةُ شِيْعِيًّا، وَضَبَطَ ابْنُ الصَّلاَحِ مُشْكَدَانَةَ: بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَفَتْحِ ثَالِثِهِ، وَقَالَ شَيْخُنَا المِزِّيُّ: فِي الكَافِ الضَمُّ أَيْضًا، وَذَلِكَ جَائِزٌ، قَالَ ابْنُ عَسَاكِرَ: مَاتَ: سَنَةَ تِسْعٍ وَثَلاَثِيْنَ وَمائَتَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ، قال ابن حجر: صدوق فيه تشيع».
انظر: «السير» (١١/ ١٥٥)، و«تهذيب الكمال» (١٥/ ٣٤٥)، و«التقريب» (٣٤٩٣)، «الأنساب» (٣/ ٢٩٢).
وقال الزبيدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «تاج العروس» (٣٥/ ٢٨٥): (مُشْكَدانَةُ، بالضَّمِّ) فالسكونِ ففتحِ الكافِ ودالٍ مُهْملَة، وَهِي كلمةٌ فارِسِيَّة مَعْناها حَبَّة المِسْك؛ و(لَقَبُ عبدِ اللهِ ابنِ عامِرٍ المحدِّثِ)؛ لطِيبِ رِيحِه. ظاهِرُ سِياقِه أَنَّه مِن شكدن والمِيم زائِدَة»..



النَّوْعُ المُوفِّي خَمْسِين:
مَعْرِفَةُ الأَسْمَاءِ وَالكُنَى

❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (وَقَدْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْحُفَّاظِ، مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالدُّولَابِيُّ، وَابْنُ مَنْدَهْ، وَالْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، وَكِتَابُهُ فِي ذَلِكَ مُفِيدٌ جدًّا، كَثِيرُ النَّفْعِ.

وَطَرِيقَتُهُمْ: أَنْ يَذْكُرُوا الْكُنْيَةَ، وَيُنَبِّهُوا عَلَى اسم صَاحِبِهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُعْرَفُ اِسْمُهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُخْتَلَفُ فِيهِ، وَقَدْ قَسَّمَهُم الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ إِلَى أَقْسَامٍ عِدَّةٍ:

(أَحَدُهَا): مَنْ لَيْسَ لَهُ اِسْمٌ سِوَى الْكُنْيَةِ، كَأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ الْمَدَنِيِّ، أَحَدِ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ، وَيُكْنَى بِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَيْضًا، وَهَكَذَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمِ الْمَدَنِيُّ، يُكَنَّى بِأَبِي مُحَمَّدٍ أَيْضًا، قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: وَلَا نَظِيرَ لَهُمَا فِي ذَلِكَ، وقد قِيلَ لَا كُنْيَةَ لِابْنِ حَزْمٍ هَذَا.

ومِمَّنْ لَيْسَ لَهُ اسمٌ سِوَى كُنْيَتِه فقط: «أَبُو بِلالٍ» الأَشْعَرِيُّ عن شَريك وغَيْرِه، وكذلك كانَ يَقُولُ: اسمِي كُنْيَتِي، «وأَبُو حَصِينٍ» بنُ يَحْيَى بنِ سُلَيْمَانَ الرَّازِيِّ، شيخُ أَبِي حَاتِمٍ وغَيْرِه، (القِسْمُ الثَّانِي): مَن لا يُعرَفُ بغَيْرِ كُنْيَتِهِ، ولَمْ

يُوقَفُ على اسمِه، مِنْهُم: «أبو أُناسٍ» -بالنون- الصحابي، قال: «أبو مُوَيْهِبَةَ» صَحابِيٌّ، «أبو شَيْبَةَ الخُدْرِيُّ»، الذي قُتِلَ فِي حِصارِ القُسْطَنْطِينِيَّةِ، ودُفِنَ هُنَاكَ رَحِمَهُ اللَّهُ، «أبو الأَبْيَضِ» عن أَنَسٍ، «أبو بَكْرِ بنُ نَافِعٍ»، شيخُ مَالِكٍ، «أبو النَّجِيبِ» -بالنونِ مَفْتُوحَةً- ومنهُم مَن يَقُولُ: بالتاءِ المُثَنَّاةِ مِن فَوْق مَضْمُومَةً، وهو مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو، أبو حَرْبِ ابنُ أَبِي أَسْوَدَ»، «أبو حَريز المَوْقِفِيُّ»، شيخُ ابنِ وَهْبٍ، «والمَوْقِفُ» مَحِلَّةٌ بِمِصْرَ.. (الثالِثُ): مَنْ له كُنْيَتَانِ؛ إِحدَاهُمَا لَقَبٌ، مِثالُهُ: عَلِيُّ بنُ أبي طَالِبٍ، كُنْيَتُهُ «أَبُو الحَسَنِ» ويُقالُ له: «أَبُو تُرابٍ» لَقَبًا، «أَبُو الزِّنَادِ» عبدُ اللهِ بنُ ذَكْوَانَ، يُكْنَى بأبي عبدِ الرحمنِ، و «أبو الزِّنَادِ» لَقَبٌ، حتَّى قِيلَ: إِنَّهُ كَانَ يَغْضَبُ مِن ذَلِكَ، «أبو الرِّجَالِ»، مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُكنى بأبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، و «أَبُو الرِّجَالِ» لَقَبٌ لَهُ؛ لأنه كانَ له عَشَرَةُ أَوْلادٍ رِجَالٍ، «أبو تُمَيْلَةَ» يَحْيَى بنُ وَاضِحٍ، كُنْيَتُهُ «أَبُو مُحَمَّدٍ»، «أبو الآذَانِ» الحافظُ عُمَرُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، يُكْنَى بأَبِي بَكْرٍ، ولُقِّبَ بـ «أبي الآذان» لِكِبَرِ أُذُنَيْهِ، «أبو الشيخِ» الأَصْبَهَانِيُّ الحافظُ، هو عبدُ اللهِ، وكُنْيَتُهُ «أبو مُحَمَّدٍ» و «أبو الشَّيْخِ» لَقَبٌ، «أبو حَازِمٍ» العَبْدَرِيُّ الحافظُ عُمَرُ بنُ أَحْمَدَ، كُنْيَتُهُ أَبُو حَفْصٍ، و «أَبُو حَازِمٍ» لَقَبٌ، قاله الفَلَكِيُّ في الألقابِ.

(الرابعُ): (مَن له كُنْيَتَانِ: كابنِ جُرَيْجٍ، كان يُكنى بأبي خالدٍ وأبي الوَلِيدِ، وكانَ عبدُ اللهِ العُمَرِيُّ يُكْنى بأبي القَاسِمِ، فتَرَكَهَا واكْتَنَى بأبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وكان السُّهَيْلِيُّ يُكْنى بأبي القَاسِمِ وبأبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ).

[الشرح]

قلت: هذا النوع من أنواع علوم الحديث معرفته مهمة، فالرجل قد يكون له اسم وكنية، بل قد يكون له كنيتان، أو يكون له اسمٌ ولقبٌ، أو له أكثر من كنية... إلى غير ذلك، فمعرفة أنَّ فلانًا هو أبو فلان، وأن أبا فلان هو فلان الذي يُلقَّب بكذا، له فائدة، وفائدة ذلك كما قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَهُوَ فَنٌّ مُهِمٌّ مَطْلُوبٌ، وَفَائِدَةُ ضَبْطِهِ الْأَمْنُ مِنْ ظَنِّ تَعَدُّدِ الرَّاوِي الْوَاحِدِ الْمُكَنَّى فِي مَوْضِعٍ وَالْمُسَمَّى فِي آخَرَ».(١)

قلت: أي دَفْع تَوَهُّم أنَّ هذا الرجلَ الواحدَ عدةُ أشخاصٍ؛ فإنك إذا عرفت أنَّ هذا الرجل له عدة كُنى، أو أن هذه الكنى المتعددة إنما هي لشخصٍ واحد؛ فيندفع بذلك عنك توهم التعدد للشخص الواحد، وكان العلماء يعتنون بذلك، فيحفظون اسم الرجل وكنيته، أو أكثر من كنية له، وقد يكون له أكثر من لقب، ويُفرقون بين اللقب وكنيته، ويعرفون أيضًا بلده، وحرفته، ومذهبه إلى غير ذلك من أجل أن يُمَيِّزوه عن غيره، فكان العلماء يعتنون بذلك، ويُذاكر بعضهم بعضا بهذا الفن، ويَنْتَقِصُون مَنْ جَهِل ذلك.

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولَقَدْ بَلغني عنْ بعضٍ مَنْ دَرَّسَ في الحديثِ ممَّنْ رأيتُهُ: أَنَّهُ أرادَ الكشفَ عنْ ترجمةِ أبي الزنادِ، فلمْ يهتدِ إلى معرفةِ ترجمتِهِ من كتبِ الأسماءِ؛ لعدمِ معرفتِهِ باسمِهِ، معَ كونِ اسمِهِ معروفًا عندَ المبتدئينَ منْ طلبةِ الحديثِ، وهوَ عبدُ اللهِ بنُ ذكوانَ، وأبو الزنادِ لقبٌ لهُ، وكنيتُهُ: أبو

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٢١١).

عبدِ الرحمنِ».(١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كَمَا عِيبَ الْجَمَالُ بْنُ هِشَامٍ إِمَامُ الْعَرَبِيَّةِ بِأَنَّهُ رَامَ الْكَشْفَ عَنْ تَرْجَمَةِ أَبِي الزِّنَادِ؛ ..».فذكر ما سبق.(٢)

✍ **قلت:** فالشاهد: أنَّ معرفة اسم الراوي وكُناه المتعددة مما يهتم به العلماء، وفيه فائدةٌ لا تخفى، ولذلك اعتنى جماعة من الأئمة بالتصنيف في هذا الباب؛ فإنهم في باب الكُنى يَذْكُرون الكنية، وأنَّ هذه الكنية هي كنية فلان بن فلان، ويُعرِّفونه أو يترجمون له، كما هو معروف من صنيع العلماء في كتب التراجم.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَقَدْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الحُفَّاظِ، مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ المَدِينِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالدَّوْلَابِيُّ**(٣)، ....

---

(١) انظر: «شرح التبصرة» (٢/ ٢٠٦).

(٢) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٢١٢).

(٣) الدَّوْلاَبِيُّ هو: أَبُو بِشْرٍ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ حَمَّادِ بنِ سَعِيْدِ بن مُسْلِمٍ الأَنْصَارِيُّ، الرَّازِيُّ.

الإِمَامُ، الحَافِظُ البَارِعُ، وُلِدْ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَعِشْرِيْنَ وَمائَتَيْنِ، قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ: يَتَكَلَّمُوْنَ فِيْهِ، وَمَا يُتَبَيَّنُ مِنْ أَمره إِلاَّ خَيْر، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: هُوَ مُتَّهَم فِيْمَا يَقُوْله فِي نُعَيْم بن حَمَّادٍ لصلاَبَتِهِ فِي أَهْل الرَّأْي، وَقَالَ ابْنُ يُوْنُسَ: كَانَ أَبُو بِشْرٍ مِنْ أَهْلِ الصَّنْعَة، وَكَانَ يُضعَّف، قَالَ: وَمَاتَ بِالعرج - بَيْنَ مَكَّة وَالمَدِيْنَة - فِي ذِي القَعْدَةِ، سَنَةَ عَشْرٍ وَثَلاَثِ مائَةٍ، قَالَ السَّمْعَانِيُّ: فتحُ دَال الدَّوْلاَبِيّ أَصحَّ، وَدولاَب: مِنْ قرَى الرَّيّ». انظر: «السير» (١٤/ ٣٠٩).

كتاب الدَّوْلابي: اسمه: «الكنى والأسماء»، طبع بتحقيق: أبي قتيبة نظر محمد =

وَابْنُ مَنْدَهْ(١)، ....

=

الفاريابي، الناشر: دار ابن حزم، عدد الأجزاء: ٣ .

وقد قَدَّمَ الكتاب بالحديث عن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فذكر اسمه وكنيته، ثم أفضى إلى الحديث عن كنى الصحابة في قسمين:

الأول: «ذِكْر المعروفين بالكُنَى من أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ »: ذَكَرَ فيه: أبا بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وسعد بن أبي وقاص، وأبا عبيدة بن الجرَّاح ـ رَضِي الله عَنهُم ـ ، ثم ساق كنى غيرهم من الصحابة مرتبين على الحرف الأول من كُناهم فذكر من ابتدأ بالألف، ثم بالباء، ... وهكذا.

الثاني: «ذِكْر كُنَى المعروفين بالاسم من الصحابة»: سلك فيه المسلك الأول، ولم يكرر فيه ما سبق فيه.

أما التابعون فقد جعل لهم قسما واحدا بوبه بـ (ذكر كُنى التابعين)، ولم يرتب الدولابي الكنى في كتابه ترتيبا هجائيا تاما، بل اقتصر على الحرف الأول من الكنية في كل من قسمي الكتاب (الصحابة، التابعين)، بل وفي قسمي الصحابة أيضا كل منهم على حدة، فيبوب (مَنْ كنيته ...) فيسرد مَنْ عُرِفَ بذلك، ثم يُفَصِّلُ ما أجمل بنفس الترتيب الذي ساقه في السَّرد المتقدم، ويروي تحت كل كنية منها رواية أو روايات ورد فيها ذكره بكنيته، وقد سلك الدولابي في كتابه منهج أهل الحديث فروى الأخبار بأسانيده، وربما علق على بعضها تعليقا موجزا بنقد الإسناد، كما اتسم بالإيجاز وعدم الإطالة، ولم تظهر شخصيته في الكتاب خلا كونه راويا منظما لمادة الكتاب».

(١) ابْنُ مَنْدَةَ هو: أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ مُحَمَّدٍ.

الإِمَامُ، الحَافِظُ، الجَوَّالُ، مُحَدِّثُ الإِسْلاَمِ، الحَافِظُ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ، مَوْلِدُهُ: فِي سَنَةِ عَشْرٍ وَثَلاَثِ مائَةٍ، أَوْ إِحْدَى عَشْرَةَ، وَلَمْ أَعلم أَحدًا كَانَ أَوسعَ رِحلةً مِنْهُ، وَلاَ أَكْثَر حَدِيْثًا مِنْهُ مَعَ الحِفْظ وَالثِّقَة، فَبَلَغَنَا أَنَّ عِدَّة شُيُوْخه أَلفٌ وَسَبْعُ مائَةِ شَيْخ، قِيْلَ: إِنَّ أَبَا نُعَيْمٍ الحَافِظَ ذُكر لَهُ ابْنُ مَنْدَة، فَقَالَ: كَانَ جبلًا مِنَ الجِبَالِ، فَهَذَا يَقُوْلُه

=

=

أَبُو نُعَيْمٍ مَعَ الوَحشةِ الشديدَةِ الَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ.

كتاب ابن منده: «فتح الباب في الكنى والألقاب»، طبع بتحقيق أبي قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: مكتبة الكوثر، وقد اشتمل الكتاب (٤٧٥٠) ترجمة

كتاب أبي أحمد الحاكم: الأسامي والكنى، طبع بتحقيق: يوسف بن محمد الدخيل، الناشر: دار الغرباء، عدد الأجزاء: ٤، وطبع بتحقيق: أبي عمر محمد بن علي الأَزهري

الناشر: دار الفاروق، عدد المجلدات: خمس مجلدات

أوجز أبو أحمد الحاكم، رحمه الله، منهجه في تصنيف «الأسامي والكنى»، فبيّن في مقدمة الكتاب: أنه ذكر كنية النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين، وغيرهم من أهل العلم.

وذكر مع كناهم: أسماؤهم وأنسابهم وقبائلهم وبلدانهم.

وذكر بعض من حدّث عنهم وحدّثوا عنه، مع تبين جرح من ظهر منهم بعض أئمة العلم لسماع أو رواية.

وأخرج حديث مسند عن كل صحابي يستدل به على سماعه من النبي -صلى الله عليه وسلم- أو ذكر لروايته إياه، أو إدراكه عمره، عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وأفرد في كل باب منهم من يعرف منهم بكنيته ولا يقف على اسمه، ورتَّبه على حروف المعجم، وابتدأه بمن كنيته أبو القاسم تيمنًا بكنية النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، وجعل أول تراجم الكتاب، ترجمة النبي -صلى الله عليه وسلم-، وذكر أنه سلك فيه مسلك الاختصار.

وذكر سبب تصنيفه للكتاب، وهو إجابته لطلب أحد أصحابه، في اقتراحه عليه أن يصنف كتابًا في الكنى.

وهناك كتاب حول منهجه في الكتاب: منهج الإمام أبي أحمد الحاكم الكبير في الجرح والتعديل دراسة تحليلية من كتابه الأسامي والكنى، لعبد ربه سلمان أبو صعيليك.

وَالحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ الحَافِظُ[١]، وَكِتَابُهُ فِي ذَلِكَ مُفِيدٌ جدًّا كَثِيرُ النَّفْعِ).

قلت: إذا رأيتَ البابَ من أبواب العلم تَكْثُر فيه التصانيف من الأئمة والعلماء؛ دل هذا على أهمية هذا الباب؛ فإنَّ العلماء لا يشتغلون بالأمر الذي لا فائدة منه، فالعلماء ليسوا بِبَطَّالين، وليسوا فارغين، بل هم يعرفون قيمة الوقت، فإذا صنفوا وتوافرت هِمَمُهم على التصنيف في بابٍ من الأبواب؛ دل ذلك على أهمية هذا الباب، لا سيما مثل: ابن المديني، ومسلم، والنسائي، وهؤلاء الأئمة الكبار رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، إذا صنفوا في بابٍ؛ فهو مما تمسُّ الحاجة إليه.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وَطَرِيقَتُهُمْ: أَنْ يَذْكُرُوا الكُنْيَةَ، وَيُنَبِّهُوا عَلَى صَاحِبِهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُعْرَفُ اسْمُهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُخْتَلَفُ فِيهِ).**

وهذه طريقة أهل العلم في الترجمة بالنسبة لأصحاب الكُنى: فإنهم يذكرون كنية المترجم له، فيقول أحدهم: من كنيته «أبو فلان»، وقد يقول: ويشترك في هذه الكنية فلان وفلان وفلان، ثم يترجم لكل منهم، وهم إنما يُصَنِّفون في الكُنى القليلة، فمن كنيته «أبو عبد الله» -مثلًا- لا حاجة لهم إلى

---

(١) أبو أحمد الحاكم هو: مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدٍ النَّيْسَابُوْرِيُّ.
الإِمَامُ، الحَافِظُ، العَلاَّمَةُ، الثَّبْتُ، مُحَدِّثُ خُرَاسَانَ، مُؤَلِّفُ كِتَابِ (الكُنَى)، وُلِدَ: فِي حُدُودِ سَنَةِ تِسْعِيْنَ وَمائَتَيْنِ، أَوْ قبلَهَا، وطَلَبَ هَذَا الشَّأْنَ وَهُوَ كَبِيْرٌ لَهُ نَيِّفٌ وَعِشْرُوْنَ سَنَةً، وَكَانَ مِنْ بُحورِ العِلْمِ، ذَكَرَهُ الحَاكِمُ ابْنُ البيِّع فَقَالَ: هُوَ إِمَامُ عَصْرِهِ فِي هَذِهِ الصَّنْعَةِ، كَثِيْرُ التَّصنيفِ، مُقَدَّمٌ فِي مَعْرِفَةِ شروطِ الصَّحِيْحِ وَالأَسَامِي وَالكُنَى»، مَاتَ: سَنَةَ ثَمَانٍ وَسَبْعِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ، وَلَهُ ثَلاَثٌ وَتِسْعُوْنَ سَنَةً». انظر: «السير» (١٦/ ٣٧٠).

التصنيف في ذلك؛ فإن من يُكْنى بأبي عبد الله كثيرون جدًّا، عشرات أو مئات من الرواة، ونحو ذلك من كنيته «أبو عبد الرحمن»، إنما يعتنون بالكُنى التي يكون فيها غرابة، والتي يكون فيها شيء من اللبس والإيهام على طلبة العلم، ومن ذلك: مَن اسمُه كنيتُه.

● قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وَقَدْ قَسَّمَهُمُ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرِو بْنُ الصَّلَاحِ إِلَى أَقْسَامٍ عِدَّةٍ (أَحَدُهَا): مَنْ لَيْسَ لَهُ اسْمٌ سِوَى الكُنْيَة، «كَأَبِي بَكْرٍ» بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ هِشَامِ المَخْزُومِيِّ المَدَنِيِّ، أَحَدِ الفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ، وَيُكْنى بِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَيْضًا، وَهَكَذَا «أَبُو بَكْرِ» بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمِ المَدَنِيُّ، ويُكْنى بِأَبِي مُحَمَّدٍ أَيْضًا، قَالَ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ: وَلَا نَظِيرَ لَهُمَا فِي ذَلِك، وَقد قِيلَ: لَا كُنْيَةَ لابْنِ حَزْمٍ هَذَا.**

ومِمَّنْ لَيْسَ لَهُ اسمٌ سِوَى كُنْيَتِه فقَطْ: «أَبُو بِلالٍ» الأَشْعَرِيُّ عن شَريك وغَيْرِه، وكذلك كانَ يَقُولُ: اسمِي كُنْيَتِي، «وأَبُو حَصِينٍ» بنُ يَحْيَى بنِ سُلَيْمَانَ الرَّازِيِّ، شيخُ أَبِي حَاتِمٍ وغَيْرِه).

انظر ترجمة: أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ[(١)]، وأبي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ المَخْزُومِيِّ في الحاشية.[(٢)]

---

(١) أَبُو بكر بن مُحَمَّد بْن عَمْرو بْن حزم الأَنْصارِيّ الخزرجي.

يقال: اسمه أَبُو بكر، وكنيته أَبُو مُحَمَّد، ويُقال: اسمه وكنيته واحد، تُوُفِّيَ: سَنَةَ عِشْرِيْنَ وَمائَةٍ، وَقِيْلَ: مَاتَ فِي سَنَةِ سَبْعَ عَشْرَةَ». انظر: «السير» (٥/ ٣١٧)، و«تهذيب الكمال» (٣٣/ ١٣٧).

(٢) أَبُو بَكْرِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الحَارِثِ المَخْزُوْمِيُّ، ابْنِ هِشَامِ بنِ المُغِيْرَةِ بنِ عَبْدِ اللهِ =

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَلَا نَظِيرَ لِهَذَيْنِ فِي ذَلِكَ، قَالَهُ الْخَطِيبُ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ لَا كُنْيَةَ لِابْنِ حَزْمٍ غَيْرُ الْكُنْيَةِ الَّتِي هِيَ اسْمُهُ».(١)

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا الذي جزم به المصنف من أن اسمه أبو بكر وكنيته أبو عبد الرحمن قولٌ ضعيف، رواه البخاري في «التَّاريخ» عن سُمَيٍّ مولى أبى بكر بن عبد الرحمن، وفيه قولان آخران: أحدهما: أن اسمه محمد، وكنيته أبو بكر، وهو الذي ذكره البخاري في «التاريخ» في المحمدين.

وذَكَرَ من رواية شعيب ويونس ومعمر وصالح عن الزهري أنه سماه كذلك، ثم ذَكَرَ في آخر الترجمة قولَ سُمَيٍّ المتقدمَ، والقولُ الثالثُ وهو الصحيحُ: أن اسمه كنيته، وبهذا جزم ابن أبى حاتم في «الجرح والتعديل»، وابن حبان في «الثقات»، وقال المزي في «التهذيب»: إنه الصحيح».(٢)

وأما (**أَبُو بِلالٍ الأَشْعَرِيّ**) رَحِمَهُ ٱللَّهُ، - وهو من شيوخ الكوفة- فقد ليّنه الدَّارَقُطْنيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وذكره الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «لسان الميزان» في مَن اسمه «مرداس» ثم قال: قال ابن القطان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لا يُعْرَفُ البتة، قلت: هو مشهور بكنيته «أبو بلال» من أهل الكوفة، يروي عن قيس بن الربيع رَحِمَهُ ٱللَّهُ

= ابنِ عُمَرَ بنِ مَخْزُوْم.
الإِمَامُ، أَحَدُ الفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ بِالمَدِيْنَةِ النَّبَوِيَّةِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالصَّحِيْحُ أَنَّ اسْمَهُ كُنْيَتُهُ».

سبقت ترجمته، وانظر: «السير» (٤/ ٤١٦).

(١) انظر: «المقدمة» (٣٣٠).

(٢) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٣٦٩).

والكوفيين، روى عنه أهل العراق، قال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الثقات»: يُغْرِبُ ويتفرد، ولَيَّنَهُ الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا، وقول ابن القطان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لا يُعْرف البتة؛ وَهِمَ في ذلك؛ فإنه معروفٌ، قال عبد الرحمن بن منده رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تُوُفِّي سنة اثنتين وعشرين ومائتين». (١)

قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سمعت أبي يقول ذلك، سألته عن اسمه، فقال: ليس لي اسم، اسمي وكنيتي واحد». (٢)

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقال أبو أحمد: اسمه مِرْداس بن محمد بن الحارث بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أبي موسى الأشعريّ، ويقال: محمد بن محمد، قلت: وقيل: اسمه عبد الله، ولم يصح». (٣)

وقال -رحمه الله أيضًا-: «وَقُوْلُهُ هُوَ أَصَحُّ». (٤)

وأما (**أبو حُصَيْن** بْن يحيى بْن سُلَيْمَان الرّازيّ)، قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا يُعرف له اسم.

سَمِعَ: ابن عُيَيْنَة، ويحيى بْن أبي زائدة، وَوَكيعًا، وأسباط بْن محمد، وعبد الرزاق، وجماعة.

وَعَنْهُ: أبو داود، وأحمد بْن عليّ الأبّار، وعلي بن سعيد بن بشير، ومحمد

---

(١) انظر: «تاريخ الإسلام» (٥/ ٧٣٧)، و«لسان الميزان» (٨/ ٢٦).

(٢) انظر: «الجرح والتعديل» (٩/ ٣٥٠).

(٣) انظر: «تاريخ الإسلام» (٥/ ٧٣٧).

(٤) انظر: «السير» (١٠/ ٥٨٣).

ابن إبراهيم الطيالسي، وجعفر بن أحمد بن فارس، ومحمد بن وضاح القرطبي، وآخرون.

وثقه أبو حاتم».(١)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أبو حصين بن يحيى بن سليمان الرازي: ثقة، من العاشرة، قيل اسمه عبد الله د».(٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(القِسْمُ الثَّانِي: مَن لا يُعرَفُ بغَيْرِ كُنْيَتِهِ، ولَمْ يُوقَفْ على اسمِه، مِنْهُم: «أبو أُناسٍ» -بالنون- الصحابي، قال: «أبو مُوَيْهِبَةَ» صَحابِيٌّ، «أبو شَيْبَةَ الخُدْرِيُّ»، الذي قُتِلَ فِي حِصارِ القُسْطَنْطِينِيَّةِ، ودُفِنَ هُنَاكَ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ**)**.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَبو أناس بن زنيم الليثي أو الدؤلي ابن أخي سارية بن زنيم، ذكره أَبو عمر فقال: كان شاعرًا، وهو من أشرافهم، وهو القائل من قصيدة:

فما حَمَلَتْ مِنْ ناقةٍ فوق رَحْلِهَا .:. أَبَرَّ وأَوْفَى ذِمَّةً مِنْ محمدِ

قال: وله ولد اسمه أنس أبي أناس، استخلفه الحكم بن عَمرو على خراسان حين حضرته الوفاة، قلت: وأناس بضم الهمزة وتخفيف النون، والقصيدة المذكورة اخْتُلِفَ في قائلها: فقيل هذا، وقيل: أنس بن زنيم، وقيل: سارية، وقيل: أُسَيْد بن أبي أناس، والقصيدة المذكورة أنشدها محمد بن

---

(١) انظر: «تاريخ الإسلام» (٥/ ١٢٩٣).

(٢) انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦٣٣).

إسحاق لأيمن بن زنيم».(١)

وأما (**أبو مُوَيْهِبَةَ**)، فقد قال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مولى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان من مُوَلَّدِي مُزَيْنَة، اشتراه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأعتقه، يقال: إنه شهد المريسيع، روى عنه عبد الله بن عمرو بن العاص وعبيد بن جبير، لا يوقف على اسمه».(٢)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ويُقال: أَبو موهبة، وأَبو مهوبة، وهو قول الواقدي، مولى رسول الله -صَلى الله عَلَيه وسَلم-، قال البلاذري: كان من مَوَلَّدِي مُزَيْنَ، وشهد غزوه المريسيع، وكان ممن يقود لعائشة جملها».(٣)

وأما (**وأبو شيبة**) فهو الأَنصارِيّ الخدري، قال أَبو زُرعة: له صُحبَةٌ، ولا يُعْرَفُ اسمه، وقال ابن السَّكَن: له حديث واحد، ولا يعرف اسمه، وقال البَغَوِيُّ: كان بالروم، وقال ابنُ سَعْد في الطبقة الثالثة من الأنصار: أَبو شيبة الخدري لم يُسَمَّ لنا، ولم نجد اسمه ولا نسبه في كتاب الأَنصارِيّ، وقال ابن مَنْدَه: عداده في أهل الحجاز، وقال الطَّبَرَانِيُّ: هو أخو أبي سعيد».(٤)

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مات بأرض الروم، حديثه عند يونس بْن

---

(١) انظر: «الإصابة» (١٢/ ٣٨)، وانظر: «أسد الغابة» (٥/ ٢٢).

(٢) انظر: «الاستيعاب» (٣١٩٦).

(٣) انظر: «الإصابة» (١٢/ ٦٣٦).

(٤) انظر: «الجرح والتعديل» (٩/ ٣٩٠)، و«الاستيعاب» (٣٠٣٩)، و«الإصابة» (١٢/ ٣٥٢).

الحارث الطائفي، عَنْ أبي شيبة، ومنهم من يقول فيه: عَنْ يونس بْن الحارث، حَدَّثَنِي مِشْرَسٌ... وساق بسنده قَالَ: سَمِعْتُ مِشْرَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: تُوُفِّيَ أَبُو شَيْبَةَ الْخُدْرِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَنَحْنُ عَلَى حِصَارِ القسطنطينية، فَدَفَنَّاهُ مَكَانَهُ». (١)

• قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «**أبو الأَبْيَضِ» عن أَنَسٍ، «أبو بَكْرِ بنُ نَافِعٍ»، شيخُ مَالِكٍ، «أبو النَّجِيبِ»-بالنونِ مَفْتُوحَةً- ومنهُم مَن يَقُولُ: بالتاءِ المُثَنَّاةِ مِن فَوْق مَضْمُومَةً، وهو مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو، أبو حَرْبِ ابنُ أَبِي أَسْوَدَ»، «أبو حَرِيز المَوْقِفِيُّ»، شيخُ ابنِ وَهْبٍ، والمَوْقِفُ» مَحِلَّةٌ بِمِصْرَ).**

وأما (**أبو الأَبْيَضِ**) فهو العنسي الشامي، ويُقال: المدني، من بني زهير بْن جذيمة، ويُقال: من بني عامر، وثقه العجلي، وسئل أبو زرعة عن أبي الأبيض الذي روى عن أنس، فقال: لا يعرف اسمه، قال ضمرة بن ربيعة عن علي بن أبي حملة: لم يكن بالشام أحد يستطيع أن يعيب الحجاج علانية إلا بجير بن أبي بجير وأبو الأبيض العنسي، وكذا رواه أيوب بن سعيد عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، ويروي أنه خرج مع العباس بن الوليد في الصائفة، فقال: إني رأيت في المنام كأني أُتِيتُ بتمرٍ وزُبْدٍ فأكلته، ثم دخلت الجنة، فقال العباس: يُعَجَّل لك التمر والزبد، والله لك بالجنة، فدعا له بتمر وزبد، فأكل، ثم لقي العدو، فقاتل حتى قُتِلَ، وقال الوليد بن مسلم: قُتِلَ أبو الأبيض العنسي بالطوانة، قال يحيى بن بكير عن الليث: كانت غزوة الطوانة سنة ثمان

---

(١) انظر: «الاستيعاب» (٤/ ١٦٩٠)، وانظر: «الإصابة» (١٢/ ٣٥٣)، و«البداية والنهاية» (١٠/ ٢٤٣)، (١١/ ٤٥٣).

وثمانين، ووثقه الذهبي، وابن حجر».[(١)]

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله -أي ابن الصلاح-» ومن غير الصحابة أبو الأبيض الراوي عن أنس بن مالك انتهى.

وما ذكره المصنف من أن أبا الأبيض لا يعرف اسمه، مخالف لما ذكره ابن أبى حاتم في «الكنى»، فإنه قال في كتاب له مفرد في «الكنى»: أن اسمه عيسى، وقال في «الجرح والتعديل» في باب تسمية من اسمه عيسى ممن لا يُنْسَب: عيسى بن الأبيض النعسى، يروى عن أنس بن مالك، روى عنه ربعي بن حراش وإبراهيم بن أبى عبلة هكذا ذكر في الأسماء منه»، ثم قال في أواخر الكتاب في ذكر من رُوِيَ عنه العلم ممن عُرِفَ بالكنى ولا يُسَمَّى في باب الأفراد من الكنى من باب الألف: أبو الأبيض روى عن أنس بن مالك، روى منصور بن المعتمر عن ربعي بن حراش عنه، سمعت أبى يقول ذلك، سئل أبو زرعة عن أبى الأبيض الذى يروى عن أنس فقال: «لا يعرف اسمه» انتهى، وهذا مخالف لما قاله في الأسماء، ومخالف لما ذكره في كتاب الكنى المفردة، ولم أر أحدًا ممن صنف في الكنى أن اسمه عيسى، ولا ذكروا له اسمًا آخر، وقد أجاب أبو القاسم ابن عساكر في «تاريخ دمشق» عن هذا الاضطراب الذى وقع فيه ابن أبى حاتم، بل قال لعل ابن أبى حاتم وجد في

---

(١) انظر: «الثقات للعجلي» (٢٠٧٠)، و«الجرح والتعديل» (٩/ ٣٣٦)، و«تاريخ دمشق» (٦٦/ ٧)، و«تهذيب الكمال» (٣٣/ ٨)، و«الكاشف» (٦٤٨٤)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/ ٦)، و«التقريب» (٧٩٢٣).

بعض رواياته أبو الأبيض عنسي، فتصحف عليه بعيسى، والله أعلم». (١)

وأما (**أبو النَّجِيبِ**) بالنون المفتوحة فقد قال المزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَبُو النجيب العامري السرحي المِصْرِي، مولى عَبد اللهِ بْن سعد بْن أَبي سرح، ويُقال: أبو التُّجيب -بالتاء المثناة-، يُقَال: اسمه ظليم.

قال أَبُو سَعِيد بْن يونس: أَبُو النَّجيب مولى عَبد الله بْن سعد ابن أَبي سرح، يقال: إن اسمه ظليم، ولم يصح، وَقَال عَمْرو بْن سواد: توفي بأفريقية سنة ثمان وثمانين وكان فقيها». (٢)

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قوله: «أبو النجيب» مولى عبد الله بن عمرو بن العاص، بالنون المفتوحة في أوله وقيل بالتاء المضمومة باثنتين من فوق» انتهى.

وفيه أمران: أن أحدهما: أبا النجيب المذكور ليس هو مولى عبد الله بن عمرو ابن العاص، وإنما هو مولى عبد الله بن سعد بن أبى سرح، كما ذكره ابن يونس في «تاريخ مصر»، وابن حبان في «الثقات»، وابن ماكولا في «الإكمال»، وعبد الكريم الحلبي في «تاريخ مصر»، وبه جزم المزى في «التهذيب» ولا أعلم بينهم في ذلك اختلافًا».

الأمر الثاني: أَنَّ ذِكْرَ المصنف لأبي النجيب هذا فيمن لا يعرف اسمه ليس بجيد؛ فقد روى أبو عمر الكندي في موالي أهل مصر بإسناده إلى عمرو

(١) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٣٦٩).
(٢) انظر: «تهذيب الكمال» (٣٤/ ٣٤٠).

ابن سواد، أن اسم أبا النَّجيب ظَلِيم، وبه جزم ابن ماكولا في «الإكمال» في موضعين من كتابه؛ في باب الباء الموحدة، وفى باب الظاء المعجمة بأنه ظليم بفتح الظاء المعجمة وكسر اللام، وبه جزم عبد الكريم في «تاريخ مصر»، وحكاه قبل ذلك ابن يونس في «تاريخ مصر»، فقال: يقال: أن اسمه ظَلِيم، ولم يصح» انتهى، فكان ينبغي للمصنف أن يمثل بمن لم يذكر له اسم أصلًا، وفى قولٍ لبعض العلماء والله أعلم».(١)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: في حكايته لكلام ابن يونس نظر؛ فإن ابن يونس قال في حرف الظاء المعجمة: ظليم أبو النَّجيب مولى ابن أبي سرح، كان أحد الفقهاء في أيامه، قال لي أبو عمر: ثنا ابن فديك ثنا يحيى بن عمرو بن سواد عن اسم أبي النَّجيب، فقال: اسمه ظليم، وذكره ابن حبان في «الثقات» وضبطه أبو أحمد الحاكم وابن عبد البر وغير واحد بالتاء المثناة المضمومة قبل الجيم، وكذا وقع في رواية النسائي في نسخة أبي الأحمر».(٢)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مقبول، من الرابعة، مات قبل المائة بإفريقية سنة ثمان وثمانين من الهجرة».(٣)

وأما (**أبو حَرْبِ ابنُ أَبِي أَسْوَدَ**)، فقد قال ابن سعد: وَكَانَ مَعْرُوفًا، وَلَهُ أَحَادِيثُ، قال أبو أحمد بن عدي في حديث رواه ديلم بن غزوان عن وهب ابن أبي دبي، عن أبي حرب، عن محجن، عن أبي ذر: لَعَلَّ أبا حرب هو

---

(١) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٣٧٠).

(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» (١٢/ ٢٥٤).

(٣) انظر: «التقريب» (٨٤٠٩).

محجن، قال عمرو بن علي وابن حبان: مات سنة تسع ومئة، قال الحافظ ابن حجر: قال خليفة في «الطبقات»: إن اسمه كنيته، وذكر أنه مات سنة ثمان ومئة، وذكر عبد الواحد بن علي في «أخبار النحاة»، عن أبى حاتم السجستاني قال: تَعَلَّمَ النحْوَ من أبى الأسود ابنُهُ عطاءٌ، فإن صح هذا، فيحتمل أن يكون هو اسم أبي حرب، لأنهم لم يذكروا لأبى الأسود ولدًا غيره.

وقال ابن قتيبة: كان أبو حرب شاعرًا عاقلًا، ولاه الحجاج جوخي، فلم يزل عليها حتى مات الحجاج، وقال ابن عبد البر في «الكنى»: هو بصري ثقة، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثقة، قيل: اسمه محجن، وقيل: عطاء، من الثالثة، مات سنة ثمان ومائة».(١)

وأما (**أبو حَريز المَوْقِفِيُّ**)، قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مصري، كان يكون بالمدينة، محلة بفسطاط مصر تُسَمَّى «المَوْقِف» روى عن: محمد بن كعب القرظي، روى عنه: ابن وهب، وسعيد بن كثير بن عفير، وأبو هارون البكاء نزيل قزوين. نا عبد الرحمن، قال: سألت أبي عنه، فقال: هو منكر الحديث، مصري لا يُسَمَّى».(٢)

---

(١) انظر: «الطبقات» لخليفة بن خياط (١٦٧٦)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٢٢٦)، و«الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى «لابن عبد البر» (١٥٠٣)، و«تهذيب الكمال» (٣٣/ ٢٣١)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/ ٦٩)، «التقريب» (٨٠٤٢).

(٢) انظر: «الجرح والتعديل» (٩/ ٣٦٢)، وانظر: «ميزان الاعتدال» (٤/ ٥١٤) قال: منسوب إلى «مَوْقِف الدواب».

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(الثالِثُ: مَنْ له كُنْيَتَانِ؛ إِحدَاهُمَا لَقَبٌ، مِثالُهُ: عَلِيُّ بنُ أبي طَالِبٍ كُنْيَتُهُ «أَبُو الحَسَنِ» ويُقالُ له: «أَبُو تُرابٍ» لَقَبًا، «أَبُو الزِّنَادِ» عبدُ اللهِ ابنُ ذَكْوَانَ، يُكْنَى بأبي عبدِ الرحمنِ، و «أبو الزِّنَادِ» لَقَبٌ، حتَّى قِيلَ: إِنَّهُ كَانَ يَغْضَبُ مِن ذَلِكَ، «أبو الرِّجَالِ»، مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُكنى بأبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، و «أَبُو الرِّجَالِ» لَقَبٌ لَهُ؛ لأنه كانَ له عَشَرَةُ أَوْلادٍ رِجَالٍ، «أبو تُمَيْلَةَ» يَحْيَى بنُ وَاضِحٍ، كُنْيَتُهُ «أَبُو مُحَمَّدٍ»، «أبو الآذَانِ» الحافظُ عُمَرُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، يُكْنَى بأَبِي بَكْرٍ، ولُقِّبَ بـ «أبي الآذان» لِكِبَرِ أُذُنَيْهِ، «أبو الشيخِ» الأَصْبَهَانِيُّ الحافظُ، هو عبدُ اللهِ، وكُنْيَتُهُ «أبو مُحَمَّدٍ» و «أبو الشَّيْخِ» لَقَبٌ، «أبو حَازِمٍ» الْعَبْدُوِيُّ الحافظُ عُمَرُ بنُ أَحْمَدَ، كُنْيَتُهُ أَبُو حَفْصٍ، و «أَبُو حَازِمٍ» لَقَبٌ، قاله الفَلَكِيُّ فِي الألقابِ)**

✍ **قلت**: سبب تكنية على ـ رَضِي الله عَنهُ ـ بأبي تراب، هو ما ورد في «صحيح مسلم»، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ ، قَالَ: «اسْتُعْمِلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ، قَالَ: فَدَعَا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَشْتِمَ عَلِيًّا قَالَ: فَأَبَى سَهْلٌ، فَقَالَ لَهُ: أَمَّا إِذْ أَبَيْتَ؛ فَقُلْ: لَعَنَ اللهُ أَبَا التُّرَابِ فقَالَ سَهْلٌ: مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التُّرَابِ، وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ إِذَا دُعِيَ بِهَا، فَقَالَ لَهُ: أَخْبِرْنَا عَنْ قِصَّتِهِ، لِمَ سُمِّيَ أَبَا تُرَابٍ؟ قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ «**أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ؟**» فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَغَاضَبَنِي، فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ لِإِنْسَانٍ «**انْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟**» فَجَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، فَأَصَابَهُ

تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ «قُمْ أَبَا التُّرَابِ، قُمْ أَبَا التُّرَابِ».(١)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفيه التكنيةُ بغير الولد، وتكنية من له كنية، والتلقيب بالكنية لمن لا يَغْضَبُ».(٢)

وأما (**أبو الزِّنَادِ**) فهو: عَبْدُ اللهِ بنُ ذَكْوَانَ القُرَشِيُّ المَدَنِيُّ.

الإِمَامُ، الفَقِيْهُ، الحَافِظُ، المُفْتِي، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ القُرَشِيُّ، المَدَنِيُّ، وَيُلَقَّبُ: بِأَبِي الزِّنَادِ، مَوْلِدُه فِي نَحْوِ سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّيْنَ، فِي حَيَاةِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَ مِنْ عُلَمَاءِ الإِسْلاَمِ، وَمِنْ أَئِمَّةِ الاجْتِهَادِ، وَثَّقَهُ: أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِيْنٍ، قَالَ حَرْبُ بنُ إِسْمَاعِيْلَ، عَنْ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: كَانَ سُفْيَانُ يُسَمِّي أَبَا الزِّنَادِ أَمِيْرَ المُؤْمِنِيْنَ فِي الحَدِيْثِ»، وكان يَكرَهُ تلك الكنية، فقد قال البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَالَ علي، عَنِ ابْن عُيَينَةَ: «كَانَ كُنيته أَبا عَبد الرَّحمَن، كان يغضب من أَبي الزِّناد، المَدِينِيّ»، مَاتَ: وَهُوَ ابْنُ سِتٍّ وَسِتِّيْنَ سَنَةً، فِي سَنَةِ ثَلاَثِيْنَ وَمائَةٍ».(٣)

وأما (**أَبُو الآذَانِ**) فهو: عُمَرُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ البَغْدَادِيُّ.

الحَافِظُ، العَالِمُ المُتْقِنُ، القُدْوَةُ، قَالَ البَرْقَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٤١)، ومسلم في «صحيحه» (٦٣٠٨)، وهذا لفظ مسلم.

(٢) انظر: «فتح الباري» (١/ ٥٣٦).

(٣) انظر: «التاريخ الكبير» (٥/ ٨٣)، و«السير» (٥/ ٤٤٥)، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ٤١٩)، و«تهذيب الكمال» (١٤/ ٤٧٦).

الإِسْمَاعِيْلِيُّ، قَالَ: حُكِيَ أَنَّ أَبَا الآذَانِ طَالَتْ خُصُومَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ يَهُودِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَدْخِلْ يَدَكَ وَيَدِي فِي النَّارِ، فَمَنْ كَانَ مُحِقًّا؛ لَمْ تَحْتَرِقْ يَدُهُ، فَذُكِرَ أَنَّ يَدَهُ لَمْ تَحْتَرِقْ، وَأَنَّ يَدَ اليَهُودِيِّ احْتَرَقَتْ، تُوُفِّيَ أَبُو الآذَانِ: فِي سَنَةِ تِسْعِيْنَ وَمائَتَيْنِ، وَلَهُ ثَلاَثٌ وَسِتُّوْنَ سَنَةً». (١)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أبو الآذان جَمْعُ أُذُن، وهو لَقَبٌ، وكنيته: أبو بكر، جزري الأصل، نزل العراق، ثقة حافظ». (٢)

وأما (**أبو حَازِمٍ الْعَبْدُوِيُّ**) فهو: أَبُو حَازِمٍ عُمَرُ بنُ أَحْمَدَ بنِ إِبْرَاهِيْم بنِ عَبْدُويه العَبْدُويي، النَّيْسَابُوْرِيُّ، الإِمَامُ، الحَافِظُ، شَرَفُ المُحَدِّثِيْنَ، ابْنُ المُحَدِّث أَبِي الحَسَنِ، وَكَتَبَ العَالِي وَالنَّازل، وَجَمَعَ وَخَرَّجَ، وَتمِيَّزَ فِي عِلْمِ الحَدِيْثِ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الخَطِيْبُ: كَانَ أَبُو حَازِمٍ ثِقَةً صَادِقًا، حَافِظًا عَارِفًا»، مَاتَ: سَنَة سَبْعَ عَشْرَةَ وَأَرْبَع مائَة». (٣)

قال السمعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «العَبْدُوِيِّي، بفتح العين المهملة وسكون الباء المنقوطة بواحدة من تحتها وضم الدال المهملة، وقيل في هذه النسبة: «عبدوى» وهذه النسبة إلى عبدويه، وإن قيل كما يقول النحويون: «عَبْدَوَيْه» فالنسبة إليه عَبْدَوِي- بفتح الدال، وإن قيل كما يقول المحدثون: عَبْدُويَه»

---

(١) انظر: «السير» (١٤/ ٨١)، ووثقه النسائي، والخطيب، انظر: «مشيخة النسائي» (١٤٤)، و«تاريخ بغداد» (١٣/ ٥٦).

(٢) انظر: «التقريب» (٤٨٦٢).

(٣) انظر: «تاريخ بغداد» (١٣/ ١٤٣)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٨٢)، و«السير» (١٧/ ٣٣٣).

بضم الدال، فالنسبة إليه عَبْدُوِيٌّ».(١)

وقال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَبُو حَازِمٍ الْعَبْدُوِيُّ الْحَافِظُ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ كُنْيَتُهُ أَبُو حَفْصٍ، وَأَبُو حَازِمٍ لَقَبٌ، وَإِنَّمَا اسْتَفَدْنَاهُ مِنْ كِتَابِ الْفَلَكِيِّ فِي الْأَلْقَابِ، وَاللهُ أَعْلَمُ».(٢)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «وَذكر أَبُو الْفضل الفلكي فِي «ألقابه «أَن كنيته «أَبُو حَفْص»، وَجعل «أَبَا حَازِم» من بَاب اللقب، وَقَالَ: إِلَيْهِ الْمُنْتَهى فِي الْكَثْرَة والمعرفة».(٣)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَبُو حَازِم العبدوي، عمر بن أَحْمد الْحَافِظ يكنى أَبَا حَفْص، ذَكَره ابْن الفلكي».(٤)

وقال ابن الملقن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قلت: فِي تَسْمِيَة هَذَا لقبا وَالَّذِي قبله نظر على الِاصْطِلَاح الصناعي الْمَعْرُوف».(٥)

وأما (**أَبُو الشَّيْخِ**) فهو: عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرِ بنِ حَيَّانَ.

الإِمَامُ، الحَافِظُ، الصَّادِقُ، مُحَدِّثُ أَصْبَهَانَ، أَبُو مُحَمَّدٍ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ، وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِيْنَ وَمائَتَيْنِ، وطلبَ الحَدِيْثَ مِنَ الصِّغرِ، قَالَ

---

(١) انظر: «الأنساب» (٩/ ١٨٨).

(٢) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (٣٣٢).

(٣) انظر: «طبقات الفقهاء الشافعية» (٢/ ٦٥١).

(٤) انظر: «نزهة الألباب» (٢٩٧٨).

(٥) انظر: «المقنع» (٢/ ٥٧٧).

ابْنُ مَرْدَوَيْه: ثِقَةٌ مَأْمُوْنٌ، صَنَّفَ التَّفْسِيْرَ وَالكُتُبَ الكثيرَةَ فِي الأَحْكَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الخَطِيْبُ: كَانَ أَبُو الشَّيْخ حَافِظًا، ثَبْتًا، مُتْقِنًا، تُوُفِّيَ: سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ». (١)

وأما (**الفَلَكِيّ**) فهو: أَبُو الفَضْلِ عَلِيُّ بنُ الحُسَيْنِ.

الحَافِظُ الأَوْحَدُ، أَبُو الفَضْلِ عَلِيُّ بنُ الحُسَيْنِ بنِ أَحْمَدَ بنِ الحَسَنِ الهَمَذَانِيُّ، عُرف بِالفَلَكِيِّ، وَكَانَ حَافِظًا مُتْقِنًا يُحْسِنُ هَذَا الشَّأْنَ جَيِّدًا جيدًا، صَنَّفَ الكُتُب مِنْهَا: الطَّبَقَات المُلَقَّب بـ (المُنْتَهَى فِي مَعْرِفَةِ الرِّجَال) فِي أَلف جُزْء، سَمِعْتُ حَمْزَةَ بنَ أَحْمَدَ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ شَيْخَ الإِسْلاَمِ الأَنْصَارِيَّ يَقُوْلُ: مَا رَأَتْ عينَايَ أَحدًا مِنَ الْبشر أَحفظَ مِنِ ابْنِ الفَلَكِيِّ، وَكَانَ صُوفيًّا مُشَمِّرًا، مَاتَ: سَنَة سَبْعٍ وَعِشْرِيْنَ وَأَرْبَعِ مائَةٍ كَهْلًا». (٢)

قال السمعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بفتح الفاء واللام وفي آخرها الكاف، هذه النسبة إلى الفلك ومعرفته وحسابه، كان من الحفاظ المبرزين، رحل وجمع وصنف، وله من الكتب كتاب «معرفة ألقاب المحدثين»، وكتاب «منتهى الكمال في معرفة الرجال» وغيرهما، وكتاب الألقاب عندي بخط أبى حسول الهمذانيّ، وهو كتاب حسن مفيد». (٣)

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ «وَفِي «ألقابه «غرائب ألقاب». (٤)

---

(١) انظر: «السير» (١٦/ ٢٧٦).

(٢) انظر: «السير» (١٧/ ٥٠٢).

(٣) انظر: «الأنساب» (١٠/ ٢٤٢).

(٤) انظر: «طبقات الفقهاء الشافعية» (٢/ ٦١٣).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**الرابعُ: مَن له كُنْيَتَانِ: كابنِ جُرَيْجٍ، كان يُكنى بأبي خالدٍ وأبي الوَلِيدِ، وكانَ عبدُ اللهِ العُمَرِيُّ يُكْنى بأبي القَاسِمِ، فترَكَهَا واكْتَنَى بأبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وكان السُهَيْلِيُّ**[١] **يُكْنى بأبي القَاسِمِ وبأبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ**).

قلت: لعل العمري ترك التكنية بأبي القاسم لِمَا في ذلك من الكراهية أو النهي، لحديث: «**تَسَمَّوْا باسْمي ولا تَكْتَنُوا بكُنيتي**»[٢]، فالصحيح: أنه لا

(١) السهيلي هو: عَبْد الرَّحْمَن بن عبد الله بن أحمد بن أصبغ بْن الْحُسَيْن بْن سعدون بْن رضوان بْن فتُّوح.

الْإِمَام الحَبْر أَبُو القاسم، وأَبُو زَيْد، ويُقَالُ أيضًا: أَبُو الْحَسَن، الأندلسيّ المالقيّ، النَّحْويّ، الحافظ، صاحب المصنَّفات، وكان عالمًا بالقراءات، واللُّغات، والغريب، بارعًا فِي ذَلِكَ، عاش ثنتين أَوْ ثلاثًا وسبعين سنة، وسُهيل قرية بالقرب من مالقة، سُميت بالكوكب؛ لأنه لا يُرى من جميع الأندلس إلا من جبلٍ مُطلّ عَلَى هَذِهِ القرية».

انظر: «تاريخ الإسلام» (١٢/ ٧٣١)، و«وفيات الأعيان» (٣/ ١٤٤)، و«الوافي بالوفيات» (١٨/ ١٠١)، و«نكث الهميان في نكت العميان» للصفدي (١٦٨).

(٢) (**متفق عليه**)؛ أخرجه البخاري في «صحيحه» (١١٠) واللفظ له، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٦٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ قَالَ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي، وَمَنْ رَآنِي فِي المَنَامِ؛ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

والحديث قد جاء عن جماعة من الصحابة منهم: (أبو هريرة، وأنس، وجابر، والبراء، وابن عباس، وأبو حميد الساعدي، وأخواله محمد بن عمرو بن حزم، وعمرو بن حزم، ومحمد بن أنس بن فضالة الظفري).

وقد توسَّعْتُ في بيان هذه الطرق والكلام عليها في كتابي «كشف الغمة ببيان خصائص رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ والأمة» (ص١٤٧:١٥٨).

يُكْتَنى بأبي القاسم مطلقًا، وما رُوي عن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أنه قال: «**مَنْ تَسَمَّى باسمي؛ فلا يكْتَنِ بكُنيتي، ومن تكنَّى بكُنيتي؛ فلا يتسمَّ باسمي**» فهذا حديثٌ شاذٌّ، ولا يصح، وفيه -لو صح- جواز التكنية بأبي القاسم لمن لم يتسمَّ باسم رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ ، وقد تكلمت عليه بتوسع في كتابي «كشف الغُمة».(١)

والصحيح: أنه يُنهى عن التكنية بأبي القاسم مطلقًا، وما جاء عن بعض الرواة أنه يُكنى بأبي القاسم؛ فمحمول على أنه لم يعلم بالنهي، وإما لأنه قد صحَّ عنده الحديث الذي ترجح عندي أنه شاذ، ولا يصح كما سبق، وفي النهاية: فإن أفعال الرجال يُستدل لها قبل أن يُستدل بها، بل إن بعضهم اسمه «محمد ويُكنى «أبا القاسم»**!!**

وعلى كلٍ حال: فلو فرضنا أنَّ أحدًا فعل شيئًا على خلاف سنة الرسول ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ فالحجة في السنة، وليست في فعل غير النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ مع اعتذارنا للعالم أو لمن عُرِف باتباع السنة بالاعتذار له بما يليق بمكانته، والأحاديث التي رُويت بأنَّ النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أَذِنَ لعليٍّ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ أن يُسمِّي ابنه باسمه وكنيته إلى غير ذلك؛ كل هذا لا يصح من الناحية الحديثية، وعلى كل حال: فقد اختص النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ على أمته بهذا الحكم سواء كان ذلك النهي نهي تحريم أو نهي كراهة والعلم عند الله تعالى، والله أعلم.

(١) انظر: «كشف الغمة» ص (١٥٣).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (قالَ ابنُ الصَّلاحِ: وكان لشَيْخِنَا مَنْصُورِ بنِ أبي المَعَالِي النَّيْسَابُورِيِّ حَفِيدِ الفَرَاوِيِّ[(١)] ثَلاثُ كُنًى: أَبُو بَكْرٍ، وأبو الفَتْحِ، وأبو القاسِمِ، واللهُ أَعْلَمُ.

(الخامسُ): مَن له اسمٌ معروفٌ، ولكن اختُلِفَ فِي كُنْيَتِهِ، فاجتمَعَ له كُنيتانِ وأَكْثَرُ، مِثالُهُ: زَيْدُ بنُ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وقد اختُلِفَ فِي كُنْيَتِهِ، فقِيلَ: «أَبُو خَارِجَةَ»، وقيلَ: «أَبُو زَيْدٍ»، وقِيلَ: «أبو عبدِ اللهِ، وقيلَ: «أبو مُحَمَّدٍ»، وهذا كَثِيرٌ يطولُ استقصاؤُهُ، (القسم السادس): مَن عُرِفَتْ كُنْيَتُه واختُلِفَ فِي اسمِهِ (كأبي هريرة –رضي الله عنه–) اختُلِفَ فِي اسمه واسمِ أبيهِ علَى أَزْيَدَ مِن عِشْرِينَ قَوْلًا، واختارَ ابنُ إِسحاق أنه: عبدُ الرحمنِ بنُ صَخْرٍ، وصحَّحَ ذلك أبو أَحْمَدَ الحاكِمُ[(٢)]، وهذا كثيرٌ في الصحابةِ ومَنْ بَعْدَهُم)

قلت: أما (منصور بْن أَبِي المعالي عَبْدِ المنعم بْن أَبِي البركات عَبْد الله ابن فقيه الحَرَم أَبِي عَبْد الله مُحَمَّد بْن الفضل):

---

(١) الفُرَاوِيُّ هو: أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ الفَضْلِ بنِ أَحْمَدَ.
الشَّيْخُ، الإِمَامُ، الفَقِيْهُ، المُفْتِي، مُسْنِدُ خُرَاسَان، فَقِيْهُ الْحرم، الشَّافِعِيّ، وُلِدَ: فِي سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِيْنَ وَأَرْبَعِ مائَةٍ تَقدِيرًا، لأَنَّ شَيْخُ الإِسْلاَمِ أَبَا عُثْمَانَ الصَّابونِيَّ أَجَازَ لَهُ فِيْهَا، ذكره عَبْد الغَافِرِ فِي (سِيَاقه)، فَقَالَ: فَقِيْهُ الحرمِ، البَارِعُ فِي الفِقْه وَالأُصُوْل، الحَافِظُ لِلْقوَاعِدِ»، تُوُفِّيَ: سنة ثلاثين وخمسمائة». انظر: «السير» (١٩/ ٦١٥)، «وفيات الأعيان» (٤/ ٢٩١).

(٢) حيث قال في عدة مواضع من كتابه «الأسامي والكنى» (٤/ ١٠): «أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي».

فقد قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: المُسْنِد الأصيل أَبُو الفتح، وأَبُو القَاسِم، الفرَاويّ الصّاعديّ النَّيْسَابُورِيُّ المُعَدَّل[1].

وُلِدَ في رمضان سنة اثنتين وعشرين وخمسمائة، وكان مكثِرًا عَنْ جدّ أَبِيهِ.

قَالَ ابن نُقْطَة: كَانَ مكثرًا ثقة صدوقًا، سَمِعْتُ منه «صحيح البخاري»، بسماعه من وجيه الشّحّاميّ، وأبي الفُتُوح عَبْد الوهّاب بْن شاه، عَنِ الحفصيّ، وسمعت منه «صحيح مسلم»، وكان يَقُولُ لنا: سمعتُه مِرارًا، وكان لنا عدَّةُ نُسَخ نُهِبَتْ في وقعة الغُزِّ.

قَالَ ابن نقطة: ورأيتُ بخطّ المطهَّر بْن سديد الخُوارزميّ، وكان طالبًا ثقةً، يقولُ: منصورُ بن عَبْد المنعم سَمِعَ «صحيح مسلم» من جدّه أَبِي عَبْد الله الفراوي، وحدثني رفيقنا أبو محمد ابن هلالة لمّا رجع مِن خُراسان، قَالَ: كَانَ شيخنا منصور يروي «غريبَ الحديث «عَنْ جدّه بفوات، فقرأناه عَلَيْهِ، فلمّا دخلتُ إلى سَمَرقند - أو قَالَ بخاري - وجدتُ بعضَ نسخةٍ عند فقيه «بغريبِ «الخطَّابيِّ، وفيها القدرُ الّذي يفوت منصور، وفيه سماعهُ بغير تِلْكَ القراءة وغير التّاريخ؛ فكَمُلَ لَهُ سماعُ جميعِهِ؛ وهذا ممّا يدلّ عَلَى صِدْقه، وأنّه كَانَ يسمع الشّيء من جدّه غير مَرَّةٍ.

✍ **قلت**: قَدِمَ بغداد حاجًّا مَعَ أَبِيهِ فحدَّث بها؛ وروى عَنْهُ ابن نُقْطَة،

(١) قال السمعاني في «الأنساب» (١٢/ ٣٤٢) المُعَدَّل: بضم الميم وفتح العين والدال المشددة المهملتين وفي آخرها اللام، هذا اسم لمن عدل وزكى وقبلت شهادته عند القضاة، وفيهم كثرة. وانظر: «لب اللباب في تحرير الأنساب» (ص: ٢٤٨).

والحافظ أَبُو عَبْد الله البِرْزاليّ، والإمام أَبُو عمرو ابن الصّلاح، وأَبُو عَبْد الله المُرسيّ، وآخرين سواهم.

وتُوُفّي في ليلة ثامن شعبان، وقرأت بخطّ الضّياء رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: ليلة دخلت إلى نيسابور تُوُفّي منصور الفُراويّ».(١)

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَكَانَ لِشَيْخِنَا مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْمَعَالِي النَّيْسَابُورِيِّ حَفِيدِ الْفَرَاوِيِّ ثَلَاثُ كُنًى؛ أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو الْفَتْحِ، وَأَبُو الْقَاسِمِ، قُلْتُ: وَنَحْوُهُ شَيْخُنَا -أي الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ كُنْيَتُهُ الصَّحِيحَةُ أَبُو الْفَضْلِ، وَكُنِّيَ أَيْضًا بِأَبِي الْعَبَّاسِ وَبِأَبِي جَعْفَرٍ، وَرُبَّمَا يُذْكَرُ فِي هَذَا الْقِسْمِ مَا يَكُونُ مِنْ أَمْثِلَةِ الَّذِي بَعْدَهُ».(٢)

✍ **قلت**: وقوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**الخامسُ: مَن له اسمٌ معروفٌ، ولكن اختُلِفَ في كُنْيَتِهِ، فاجتمَعَ له كُنيتانِ وأكْثَرُ، مِثالُهُ: زَيْدُ بنُ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ...**).

فالمعروف في كتب السير والتراجم أن هذه الكنى لابنه أسامة، وليست لزيد ـ رَضِي الله عَنهُما ـ فقد **قال أبو نعيم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَمِنْهُمُ الْحِبُّ بْنُ الْحِبِّ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ شَرَاحِيلَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى.

مُخْتَلَفٌ فِي كُنْيَتِهِ، فَقِيلَ: أَبُو مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ: أَبُو زَيْدٍ، وَقِيلَ: أَبُو يَزِيدَ، وَقِيلَ: أَبُو خَارِجَةَ، مِنْ مَوَالِي رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ مِنَ الطَّرَفِينِ، كَانَ أَبُوهُ زَيْدٌ مِمَّنْ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ بِالْإِسْلَامِ، وَأَنْعَمَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ

---

(١) انظر: «تاريخ الإسلام» (١٣/ ٢٠١)، و«التكملة» للمنذري (٢/ ٢٢٨).

(٢) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٢١٧).

بِالْعِتْقِ، وَأُمُّهُ أُمُّ أَيْمَنَ حَاضِنَةُ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، وَعَتِيقَتُهُ اسْمُهَا بَرَكَةُ ... كَانَ أَبُوهُ زَيْدٌ مِمَّنْ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ بِالإِسْلَامِ، وَأَنْعَمَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ بِالْعِتْقِ، وَأُمُّهُ أُمُّ أَيْمَنَ حَاضِنَةُ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، وَعَتِيقَتُهُ اسْمُهَا بَرَكَةُ، وَقِيلَ: أَعْتَقَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَمَّرَهُ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ عَلَى جَيْشِ مُؤْتَةَ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ سَنَةً فِي عِلَّتِهِ الَّتِي تُوُفِّيَ مِنْهَا، فَلَمْ يَزَلْ أَكْثَرُ النَّاسِ يُخَاطِبُونَهُ بِالإِمَارَةِ؛ لِتَوْلِيَةِ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ لَهُ، وَوَفَاتُهُ قَبْلَ عَزْلِهِ، وَكَانَ نَقْشُ خَاتَمِهِ: حِبُّ رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، تُوُفِّيَ بِالْجُرُفِ، وَقِيلَ: بِوَادِي الْقُرَى بَعْدَ قَتْلِ عُثْمَانَ ـ رَضِيَ الله عَنهُ ـ، وَحُمِلَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَذَكَرَ مُصْعَبٌ الزُّبَيْرِيُّ أَنَّ أُسَامَةَ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ فِي آخِرِ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ ـ رَضِيَ الله عَنهُ ـ، فَضَّلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ـ رَضِيَ الله عَنهُ ـ لَمَّا فَرَضَ لِأَبْنَاءِ الْمُهَاجِرِينَ عَلَى ابْنِهِ عَبْدِ اللهِ، فَفَرَضَ لِأُسَامَةَ فِي أَرْبَعَةِ آلَافٍ، وَلِعَبْدِ اللهِ دُونَهُ، وَقَالَ: كَانَ أَبُوهُ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ مِنْ أَبِيكَ، وَهُوَ أَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ مِنْكَ».(١)

وقال الحافظ المزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، أبو مُحَمَّد، ويُقال أبو زيد، ويُقال: أبو يزيد، ويُقال: أبو حارثة المدني، الحِبُّ ابْن الحِبِّ».(٢)

---

(١) انظر: «معرفة الصحابة» (٣/ ١١٣٦).

(٢) انظر: «تهذيب الكمال» (٢/ ٣٣٨).

وأما (**زيد بن حارثة ـ رَضِي الله عَنهُ ـ**).

فقد قال أبو نعيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يُكَنَّى: أَبَا أُسَامَةَ، رَآهُ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، وَاقِفًا بِالْبَطْحَاءِ يُنَادَى عَلَيْهِ لِلْبَيْعِ، فَأَتَى خَدِيجَةَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا؛ فَاشْتَرَاهُ مِنْ مَالِهَا؛ فَوَهَبَتْهُ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ فَأَعْتَقَهُ، وَقِيلَ: بَلْ قَدِمَ بِهِ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ مِنَ الشَّامِ وَصِيفًا، فَاسْتَوْهَبَتْهُ مِنْهُ عَمَّتُهُ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ -وَهِيَ يَوْمَئِذٍ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فَوَهَبَهُ لَهَا؛ فَوَهَبَتْهُ لِرَسُولِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَكْبَرَ مِنْهُ بِعَشْرِ سِنِينَ، فَأَعْتَقَهُ، وَتَبَنَّاهُ، وَنَزَلَ فِيهِ: ﴿ **وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ** ﴾ [الأحزاب:٣٧]، أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ بِالْإِسْلَامِ، وَأَنْعَمَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بِالْعِتْقِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ بَعْدَ عَلِيٍّ، خَيَّرَهُ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بَيْنَ أَنْ يَرْجِعَ مَعَ أَبِيهِ إِلَى أَهْلِهِ، أَوْ يُقِيمَ مَعَ النَّبِيِّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ؛ فَاخْتَارَ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَلَمْ يَزَلْ مَعَهُ حَتَّى هَاجَرَ، وَشَهِدَ بَدْرًا وَأُحُدًا، وَالْمَشَاهِدَ، حَتَّى اسْتُشْهِدَ بِمُؤْتَةَ، سَنَةَ ثَمَانٍ مِنَ الْهِجْرَةِ».(١)

وأما (**أبو هريرة ـ رَضِي الله عَنهُ ـ**)، فقد قال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اختلفوا في اسم أبي هريرة، واسم أبيه اختلافا كثيرًا، لا يحاط به ولا يضبط في الجاهلية والإسلام، فقال خليفة: ويقال: اسم أبي هريرة عبد الله بن عامر، ويقال: برير بن عشرقة، ويقال: سكين بن دومة، وقال أحمد بن زهير: سمعت أبي يقول: اسم أبي هريرة عبد الله ابن عبد شمس، ويقال: عامر،

---

(١) انظر: «معرفة الصحابة» (٣/ ١١٣٦).

وقال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: اسم أبي هريرة عبد الله بن عبد شمس، ويقال: عبد نهم بن عامر، ويقال: عبد غنم، ويقال: سكين، وذكر محمد بن يحيى الذهلي عن أحمد بن حنبل مثله سواء، وقال عباس: سمعت يحيى بن معين يقول: اسم أبي هريرة عبد شمس، وقال أبو نعيم: اسم أبي هريرة عبد شمس، وروى سفيان بن حصين عن الزهري، عن المحرر بن أبي هريرة، قال: اسم أبي هريرة عبد عمرو بن عبد غنم، وقال أبو حفص الفلاس: أصح شيء عندنا في اسم أبي هريرة عبد عمرو بن عبد غنم، وقال ابن الجارود: اسم أبي هريرة كردوس، وروى الفضل بن موسى السيناني، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة عبد شمس، من الأزد، من دوس، وذكر أبو حاتم الرازي عن الأوسي، عن ابن لهيعة، قال: اسم أبي هريرة كردوس بن عامر، وذكر البخاري عن ابن أبي الأسود قال: اسم أبي هريرة عبد شمس، ويقال عبد نهم، أو عبد عمرو، قال أبو عمر: محال أن يكون اسمه في الإسلام عبد شمس، أو عبد عمرو، أو عبد غنم، أو عبد نهم، وهذا إن كان شيء منه؛ فإنما كان في الجاهلية، وأما في الإسلام فاسمه: عبد الله، أو عبد الرحمن، والله أعلم، على أنه اخْتُلِفَ في ذلك أيضًا اختلافًا كثيرًا».(١)

وقال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَبُو هُرَيْرَةَ: فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كُنِّيَ بِهَذِهِ الْكُنْيَةِ، وَاخْتُلِفَ فِي اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ عَلَى نَحْوٍ مِنْ ثَلَاثِينَ قَوْلًا، وَأَصَحُّهَا: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرٍ، قَالَ أَبُو عَمْرِو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: لِكَثْرَةِ الِاخْتِلَافِ فِيهِ؛ لَمْ

(١) انظر: «الاستيعاب» (٣٢٠٨).

يَصِحَّ عِنْدِي فِيهِ شَيْءٌ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، إِلَّا أَنَّ عَبْدَ اللهِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ هُوَ الَّذِي يَسْكُنُ إِلَيْهِ الْقَلْبُ فِي اسْمِهِ فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرٍ، قَالَ: وَعَلَى هَذَا اعْتَمَدَتْ طَائِفَةٌ صَنَّفَتْ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى، وَكَذَا قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ: أَصَحُّ شَيْءٍ عِنْدنَا فِي اسْمِهِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرٍ».(١)

وقال ابن إسحاق رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثني بعض أصحابي عن أبي هريرة، قال: «كان اسمي في الجاهلية عبد شمس بن صخر، فَسُمِّيْتُ في الإسلام عبد الرحمن، وإنما كناني بأبي هريرة؛ أني كنت أَرْعَى غنما له، فوجدت أولاد هِرَّةٍ وَحْشِية، فجعلتها في كُمِّي، فلما أَرَحْتُ عليه غنمه، سمع أصواتهن في صفني(٢)، فقال: «**ما هذا يا عبد شمس؟**» فقلت: أولاد هِرٍّ وجدتها، قال: «**فأنت أبو هريرة**» فلزمتني بعد».(٣)

---

(١) انظر: «شرح صحيح مسلم» (١/ ٦٧)، و«الاستيعاب» (٣٢٠٨)، و«فتح المغيث» (٤/ ٢١٨).

(٢) الصفن: القربة يكون فيها المتاع، وهي أيضًا: خريطة تكون للراعي فيها طعامه وزاده وما يحتاج إليه، وقد تكون مثل الدلو أو الركوة.

(٣) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٢٨٦)، ومن طريقه: الحاكم في «المستدرك» (٦١٤١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٧/ ٢٩٨). وإسناده ضعيف؛ لجهالة بعض الأصحاب الذين حدثوا ابن إسحاق بهذا الحديث، ولا أدري أهم جماعة أم فرد؟.

وكذا أخرجه أبو أحمد الحاكم في «الكنى» من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به، وأخرجه ابن منده من هذا الوجه مطولًا، كما ذكر الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٧/ ٤٢٦).

= ⇦

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**«أبو بَكْرِ بنُ عَيَّاشٍ»: اختُلِفَ في اسمِهِ علَى أَحَدَ عَشَرَ قَوْلًا، وصحَّحَ أَبُو زُرْعَةَ**[١] **وابنُ عَبْدِ البَرِّ**[٢] **أن اسمَهُ «شُعْبَةُ»، ويُقَالُ: إنَّ اسمَهُ كُنْيَتُهُ، ورَجَّحَهُ ابنُ الصَّلاحِ قالَ: لأَنَّهُ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ كانَ يَقُولُ ذَلِكَ**).

وقال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أبو بكر بن عياش اختلف في اسمه، قال بعضهم: اسمه وكنيته واحد، وقال آخرون: اسمه سالم، وقال بعضهم: اسمه شعبة، وقال بعضهم: اسمه عبد الله».[٣]

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أبو بكر بن عيّاش الأسدي الكوفي راويَةُ عاصم في القراءة، روى عنه ابن مهدى، وإسحاق بن سليمان الرازي، ويحيى

=

ثم ذكر الحافظ ابن حجر ما أخرجه «الترمذي» بسند حسن (٣٨٤٠)، كتاب: المناقب، باب: مناقب لأبي هريرة - رضي الله عنه -، عن عبد الله بن رافع قال: قلت لأبي هريرة: لم كُنِّيت أبا هريرة؟ قال: أما تَفْرَقُ مني؟ قلت: بلى والله! إني لأهابك، قال: كنت أرعى غنم أهلي، فكانت لي هريرة صغيرة، فكنت أضعها بالليل في شجرة، فإذا كان النهار ذهبت بها معي، فلعبت بها، فكنُّوني أبا هريرة».
حسنَّه شيخنا الألباني - رحمه الله تعالى - في «سنن الترمذي» (٣٨٤٠).

(١) انظر ما قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/ ٣٤٩).

(٢) ابنُ عَبْدِ البَرِّ هو: أَبُو عُمَرَ يُوْسُفُ بنُ عَبْدِ اللهِ النَّمَرِيُّ.
الإِمَامُ، العَلاَّمَةُ، حَافظُ المَغْرِبِ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ، الأَنْدَلُسِيُّ، القُرْطُبِيُّ، المَالِكِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ الفَائِقَة.
مَوْلِدُهُ: فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَسِتِّيْنَ وَثَلاَثِ مائَة.
مَاتَ: سَنَةَ ثَلاَثٍ وَسِتِّيْنَ وَأَرْبَعِ مائَة، وَاسْتكمل خَمْسًا وَتِسْعِيْنَ سَنَةً وَخَمْسَةَ أَيَّام».
انظر: «السير» (١٨/ ١٥٣).

(٣) انظر: «الجرح والتعديل» (٩/ ٣٤٨).

بن آدم، وأحمد بن عبد اَلله بن يونًس، وأبو بكر بن أبى شيبة، وأبو نعيم، اختلف في اسمه اختلافًا كثيرًا، فقيل: عبد الله، وقيل: عتيق، وقيل: سالم، وقيل: شعبة، وقيل: رؤبة، وقيل: مطرف، وقيل: عنترة، وقيل: محمد، وقيل: حماد، وقيل: حبيب، وقيل: اسمه كنيته، وهذا أصح -إن شاء الله- لأنه قد رُوِيَ عنه أنه قال: «ما لي اسم غير أبى بكر»، وذكر ما وصفنا من الاختلاف في اسمه ابنُ أبي حاتم، وأبو أحمد الحاكم، والبخاري، ومسلم، وغيرهم، وإن صح له اسم؛ فهو شعبة لا غير، وهو الذي صحح أبو زرعة».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(السابعُ: مَنِ اختُلِفَ في اسمِهِ وفِي كُنْيَتِهِ، وهو قَلِيلٌ، كسَفِينَةَ، قيلَ: اسمُهُ مِهْرَانَ، وقيلَ: عُمَيْرٌ، وقيلَ: صالِحٌ، وكُنْيَتُهُ: قيلَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وقِيلَ: أَبُو البَخْتَرِيِّ، (الثامنُ): مَنِ اشْتَهَرَ باسمِه وكُنيتِه، كالأئمةِ الأربعةِ: أبو عبدِ اللهِ مَالِكٌ، والشافعِيُّ، وأَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وأبو حَنِيفَةَ النُّعْمَانُ بنُ ثَابِتٍ، وهذا كثيرٌ)**

وقال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَانَ عَبْدًا لأُمِّ سَلَمَةَ، فَأَعْتَقَتْهُ، وَشَرَطَتْ عَلَيْهِ خِدْمَةَ رَسُوْلِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ مَا عَاشَ، وَسَفِيْنَةُ: لَقَبٌ لَهُ، وَاسْمُهُ: مِهْرَانُ، وَقِيْلَ: رُوْمَانُ، وَقِيْلَ: قَيْسٌ، قِيْلَ: إِنَّهُ حَمَلَ مَرَّةً مَتَاعَ الرِّفَاقِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «**مَا أَنْتَ إِلاَّ سَفِيْنَةٌ**»، فَلَزِمَهُ ذَلِكَ، وَرَوَى: أُسَامَةُ بنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ سَفِيْنَةَ: أَنَّهُ رَكِبَ

---

(١) انظر: «الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى» (١/ ٤٤٤)، وانظر: «المقدمة» (٣٣٤)، «معرفة القراء الكبار» (٥٠)، «السير» (٨/ ٤٩٥)، و«تهذيب الكمال» (٣٣/ ١٣٤)، «فتح المغيث» (٤/ ٢١٤).

البَحْرَ، فَانْكَسَرَ بِهِمُ المَرْكَبُ، فَأَلْقَاهُ البَحْرُ إِلَى السَّاحِلِ، فَصَادَفَ الأَسَدَ، فَقَالَ: أَيُّهَا الأَسَدُ! أَنَا سَفِيْنَةُ مَوْلَى رَسُوْلِ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ؛ فَدَلَّهُ الأَسَدُ عَلَى الطَّرِيْقِ، قَالَ: ثُمَّ هَمْهَمَ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي السَّلاَمَ، تُوُفِّيَ: بَعْدَ سَنَةَ سَبْعِيْنَ». (١)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سفينة مولى رسول الله –صَلى الله عَلَيه وسَلم– قيل: كان اسمه مهران، وقيل: طهمان، وقيل: مَروان، وقيل: نجران، وقيل: رومان، وقيل: ذكوان، وقيل: كيسان، وقيل: سليمان، وقيل: سنة بالمهملة والنون، وقيل: بالمعجمة، وقيل: أيمن، وقيل: مرقنة، وقيل: أحمر، وقيل: أَحمد، وقيل: رباح، وقيل: مفلح، وقيل: عمير، وقيل: مُعَتِّب، وقيل: قيس، وقيل: عبس، وقيل: عيسى، فهذه واحد وعشرون قولا، وكان أصله

---

(١) انظر: «السير» (٣/ ١٧٢).

✍ **قلت**: قوله «ثُمَّ هَمْهَمَ»، قال ابن منظور في «لسان العرب» (١٢/ ٦٢٢): الهَمْهَمَة: تَرَدُّد الزَّئير فِي الصَّدْر مِنَ الْهَمِّ والحَزَن، وَقِيلَ: الهَمْهَمَة تَرْديد الصَّوْتِ فِي الصَّدْرِ، وهَمْهَمَ الرَّعْدُ إِذا سمعتَ لَهُ دَوِيًّا. وهَمْهَمَ الأَسدُ، وهَمْهَم الرجلُ إِذا لَمْ يُبَيِّن كَلاَمَهُ.

قال الزبيدي في «تاج العروس» (٣٤/ ١٢٢): قِيلَ: الهَمْهَمَةُ: (كُلُّ صَوْتٍ مَعَهُ بَحَحٌ).

والقصة أخرجها أحمد في «مسنده» (٢١٩٢٤)، والحاكم في «المستدرك» (٦٥٤٨)، وأبو يعلى في «المفاريد» (ص: ١٠٥)، والروياني في «مسنده» (٦٦٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٣٦٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥٣٥) من طريق: أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ سَفِينَةَ...به. وحسنها شيخنا الألباني – رحمه الله تعالى – في «السلسة الصحيحة» (٢٩٥٩).

من فارس، فاشترته أُم سَلَمة، ثم أعتقته، واشترطت عليه أن يخدم النَّبيّ - صَلى الله عَلَيه وسَلم-».(١)

• قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: (**التاسعُ: مَنِ اشْتَهَرَ بكُنْيَتِهِ دُونَ اسمِهِ، وكانَ اسمُهُ مُعَيَّنًا مَعْرُوفًا، «كأبي إِدْرِيسَ الخَوْلانِيّ»: عائِذُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ، «أَبُو مُسْلِمٍ الخَوْلانِيُّ»: عبدُ اللهِ بنُ ثُوَبٍ، أَبُو إِسْحاقَ السَّبِيعِيُّ»: عَمرُو بنُ عبدِ اللهِ، «أبو الضُّحَى»: مُسْلِمُ بنُ صُبَيْحٍ، «أَبُو الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ»: شَرَاحِيلُ بنُ آدَةَ، «أبو حَازِمٍ»: سَلَمَةُ بنُ دِينارٍ، وهذا كثيرٌ جدًّا**).

أما (**أَبُو إِدْرِيْسَ الخَوْلاَنِيُّ**) فهو: عَائِذُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللهِ، وَيُقَالُ فِيْهِ: عَيِّذُ اللهِ ابنُ إِدْرِيْسَ بنِ عَائِذِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ، قَاضِي دِمَشْقَ، وَعَالِمُهَا، وَوَاعِظُهَا.

وُلِدَ: عَامَ الفَتْحِ، لَيْسَ هُوَ بِالمُكْثِرِ، لَكِنْ لَهُ جَلاَلَةٌ عَجِيْبَةٌ، سُئِلَ دُحَيْمٌ عَنْهُ وَعَنْ جُبَيْرٍ: أَيُّهُمَا أَعْلَمُ؟

قَالَ: أَبُو إِدْرِيْسَ هُوَ المُقَدَّمُ، وَرَفَعَ أَيْضًا مِنْ شَأْنِ جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ لإِسْنَادِهِ وَأَحَادِيْثِهِ.

✍ **قُلْتُ**: هُمَا كَانَا مَعَ كَثِيْرِ بنِ مُرَّةَ، وَقَبِيْصَةَ بنِ ذُؤَيْبٍ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ مُحَيْرِيْزٍ الجُمَحِيِّ، وَأُمِّ الدَّرْدَاءِ عُلَمَاءَ الشَّامِ فِي عَصْرِهِمْ فِي دَوْلَةِ عَبْدِ المَلِكِ ابنِ مَرْوَانَ، وَقَبْلَ ذَلِكَ، مَاتَ أَبُو إِدْرِيْسَ الخَوْلاَنِيُّ سَنَةَ ثَمَانِيْنَ».(٢)

---

(١) انظر: «الإصابة» (٤/ ٣٨٧)، و«مشاهير علماء الأمصار» (٢٥٠)، و«الاستيعاب» (١١٣٥).

(٢) انظر: «السير» (٤/ ٢٧٢).

وأما (أَبُو مُسْلِمٍ الخَوْلانِيُّ) فهو: عبدُ اللهِ بنُ ثُوَبٍ.

سَيِّدُ التَّابِعِيْنَ، وَزَاهِدُ العَصْرِ، اسْمُهُ عَلَى الأَصَحِّ: عَبْدُ اللهِ بنُ ثُوَبٍ، وَقِيْلَ: اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللهِ، وَقِيْلَ: عَبْدُ اللهِ بنُ ثَوَابٍ، وَقِيْلَ: ابْنُ عُبَيْدٍ.

قَالَ إِسْمَاعِيْلُ بنُ عَيَّاشٍ: حَدَّثَنَا شُرَحْبِيْلُ بنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: أَتَى أَبُو مُسْلِمٍ الخَوْلاَنِيُّ المَدِيْنَةَ، وَقَدْ قُبِضَ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ». (١)

قال شُرَحْبِيْلُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَنَّ الأَسْوَدَ تَنَبَّأَ بِاليَمَنِ، فَبَعَثَ إِلَى أَبِي مُسْلِمٍ، فَأَتَاهُ بِنَارٍ عَظِيْمَةٍ، ثُمَّ إِنَّهُ أَلْقَى أَبَا مُسْلِمٍ فِيْهَا، فَلَمْ تَضَرَّهُ، فَقِيْلَ لِلأَسْوَدِ: إِنْ لَمْ تَنْفِ هَذَا عَنْكَ؛ أَفْسَدَ عَلَيْكَ مَنِ اتَّبَعَكَ، فَأَمَرَهُ بِالرَّحِيْلِ، فَقَدِمَ المَدِيْنَةَ، فَأَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، وَدَخَلَ المَسْجِدَ يُصَلِّي، فَبَصُرَ بِهِ عُمَرُ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ فَقَامَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مِمَّنِ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مِنَ اليَمَنِ، قَالَ: مَا فَعَلَ الَّذِي حَرَّقَهُ الكَذَّابُ بِالنَّارِ؟ قَالَ: ذَاكَ عَبْدُ اللهِ بنُ ثُوَبٍ، قَالَ: نَشَدْتُكَ بِاللهِ، أَنْتَ هُوَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَاعْتَنَقَهُ عُمَرُ، وَبَكَى، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ حَتَّى أَجْلَسَهُ فِيْمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصِّدِّيْقِ، فَقَالَ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي لَمْ يُمِتْنِي حَتَّى أَرَانِي فِي أُمَّةِ مُحَمَّدٍ مَنْ صُنِعَ بِهِ كَمَا صُنِعَ بِإِبْرَاهِيْمَ الخَلِيْلِ». (٢)

---

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢٧٦).

(٢) ✍ **قلت**: القصة أخرجها ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٧/ ٢٠٠) من طريق إسماعيل بن عياش نا شرحبيل بن مسلم الخولاني أن الأسود بن قيس بن ذي الحمار تنبأ باليمن، فبعث إلى أبي مسلم الخولاني فأتاه فقال له: أَتَشْهَد إني رسول الله، قال ما أَسْمَعُ، قال أَتَشْهَد أن محمدا رسول الله، قال نعم، قال فأمر بنار عظيمة = ⇦

وأما (**أَبُو إِسْحاقَ السَّبِيعِيُّ**) فهو: عَمْرُو بنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ ذِي يُحْمِدَ.

الحَافِظُ، شَيْخُ الكُوْفَةِ، وَعَالِمُهَا، وَمُحَدِّثُهَا، وَكَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ العُلَمَاءِ العَامِلِيْنَ، وَمِنْ جِلَّةِ التَّابِعِيْنَ، قَالَ: وُلِدْتُ لِسَنَتَيْنِ بَقِيَتَا مِنْ خِلاَفَةِ عُثْمَانَ، وَرَأَيْتُ عَلِيَّ بنَ أَبِي طَالِبٍ يَخطُبُ، وَكَانَ طَلاَّبَةً لِلْعِلْمِ، كَبِيْرَ القَدْرِ، ثِقَةٌ، حَجَّةٌ بِلاَ نِزَاعٍ، وَقَدْ كَبِرَ وَتغَيَّرَ حِفْظُه تَغَيُّرَ السِّنِّ، وَلَمْ يَختَلِطْ، تُوُفِّيَ: سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِيْنَ وَمائَةٍ».(١)

وأما (**أبو الضُّحَى**) فهو: مُسْلِمُ بنُ صُبَيْحٍ القُرَشِيُّ الكُوْفِيُّ.

وَكَانَ مِنْ أَئِمَّةِ الفِقْهِ وَالتَّفْسِيْرِ، ثِقَةً، حُجَّةً، وَكَانَ عَطَّارًا»، مَاتَ: نَحْوَ سَنَةِ مائَةٍ، فِي خِلاَفَةِ عُمَرَ بنِ عَبْدِ العَزِيْزِ».(٢)

وأما (**أَبُو الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ**) فهو: شَرَاحِيْلُ بنُ آدَةَ.

مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ دِمَشْقَ، وَفِي اسْمِهِ أَقْوَالٌ، أَقْوَاهَا: شَرَاحِيْلُ بنُ آدَةَ، وَثَّقَهُ: أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ اللهِ، وَغَيْرُهُ، قَالَ مُحَمَّدُ بنُ سَعْدٍ: هُوَ يَمَانِيٌّ، نَزَلَ دِمَشْقَ، وَقَالَ الحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ: لَعَلَّهُ مِنْ صَنْعَاءِ اليَمَنِ، فَنَزَلَ صَنْعَاءَ دِمَشْقَ»، تُوُفِّيَ بَعْدَ

= ثم ألقى أبا مسلم ... القصة، وشرحبيل لم يدرك القصة، ولذلك قال الذهبي أرسلها؛ فهي ضعيفة للانقطاع. وانظر: «السير» (٤/ ٧)، و«تاريخ الإسلام» (٢/ ٧٤٥)، و«البداية والنهاية» (٩/ ٣٢٩).

(١) انظر: «السير» (٥/ ٣٩٢).

(٢) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٢٨٨)، و«السير» (٥/ ٧١).

المائَةِ».(١)

وأما (**أبو حَازِمٍ**) فهو: سَلَمَةُ بنُ دِيْنَارٍ المَدِيْنِيُّ المَخْزُوْمِيُّ.

الإِمَامُ، القُدْوَةُ، الوَاعِظُ، شَيْخُ المَدِيْنَةِ النَّبَوِيَّةِ، التَّمَّارُ، القَاصُّ، الزَّاهِدُ، وَقِيْلَ: وَلاَؤُهُ لِبَنِي لَيْثٍ، وُلِدَ: فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَثَّقَهُ: ابْنُ مَعِيْنٍ، وَأَحْمَدُ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: ثِقَةٌ، لَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِهِ مِثْلُهُ». مَاتَ: سنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَمائَةٍ».(٢)

✍ **قلت**: ذكر السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٣) أيضًا قسمين آخرين من أقسام ذوي الكُنى.

الأول: قال: هناك من وافقت كنيته اسم أبيه، كأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق»، وذكر عن شيخه الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قال: «وَمعرِفةُ مَنْ وافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسمَ أَبيهِ؛ كأَبي إِسحاقَ إبراهيمَ بنِ إِسحاقَ المَدنيِّ، أَحدِ أَتباعِ التَّابِعينَ، وفائدةُ معرِفَتِه: نَفْيُ الغَلَطِ عمَّنْ نَسَبَهُ إِلى أَبيهِ، فقالَ: أَخْبَرنا ابنُ إِسحاقَ، فَنُسِبَ إِلى التَّصحيفِ، وأَنَّ الصَّوابَ: أَخْبَرنا أَبو إِسحاقَ، أَو بالعَكْسِ؛ كإِسحاقَ بنِ أَبي إِسحاقَ السَّبيعيِّ».(٤)

✍ **قلت**: فأفادرَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّ معرفة ذلك فيه فائدة: فأحيانًا يُقال: أخبرنا ابن

---

(١) انظر: «السير» (٤/ ٣٥٧)، و«الوافي بالوفيات» (١٦/ ٧٤).

(٢) انظر: «السير» (٦/ ٩٦).

(٣) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٢١٩).

(٤) انظر: «النزهة» (١٤٠).

إسحاق، ويُقال: أخبرنا أبو إسحاق، فيُظن أنهما رجلان، وليس الأمر كذلك، إنما هو رجل واحد، وابن إسحاق هو إبراهيم بن إسحاق، وأبو إسحاق هو كنية إبراهيم هذا، فمعرفة من وافقت كنيته اسم أبيه من أجل ألا تَظُنَّ أنهما اثنان، وذلك إذا قال بعضهم: «حدثنا ابن إسحاق»، وقال بعضهم: «حدثنا أبو إسحاق»، فَلِكَيْ لا يُقال: «ابن» صُحِّفَ إلى «أبو «أو «أبو «تَصَحَّف إلى «ابن» أو تظنهما اثنين أو غير ذلك، فهذا الرجل اسمه أو كنيته توافق اسم أبيه.

القسم الثاني: الذي زاده الحافظ ابن حجر والسخاوي رَحِمَهُمَاٱللَّهُ ذِكْر من وافقت كنيتُهُ كنيةَ زوجته، مثل «أبي أيوب»(١) و «أم أيوب»، فأحيانًا الكنية للرجل لا تُوافق كنية المرأة، وإن كان في هذا الزمان اشتهر أنَّ كنية الرجل وكنية المرأة في الغالب يكونان سواء، بل بعض الطلبة كان له كنية قبل الزواج، فلما تزوج غَيَّر كنيته ليوافق كنية زوجته دون عكس والأمر سهلٌ!!

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُٱللَّهُ: «أَوْ وافقتْ كُنيتُهُ كنيةَ زَوْجَتِهِ، كأَبي أَيُّوبَ الأنصاريِّ، وأُم أَيُّوبَ، صحابيَّانِ مشهورانِ».(٢)

وقال المناوي رَحِمَهُٱللَّهُ: «أَو وَافَقت كنيته كنية زَوجته كَأبي أَيُّوب

---

(١) خالد بن زيد بن كليب بن النجار أَبو أيوب، الأَنصارِيّ، معروف باسمه وكنيته، وأمه هند بنت سعيد بن عَمرو من بني الحارث بن الخزرج من السابقين، شهد العقبة وبدرًا وما بعدها.

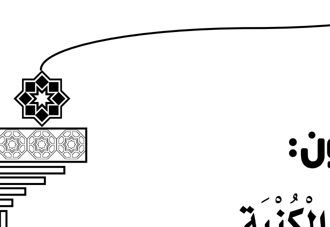
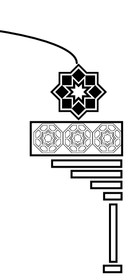
توفي: سنة خمسين، وقيل: إحدى، وقيل: اثنتين وخمسين، وهو أكثر . انظر: «الإصابة» (٣/ ١٤٣).

(٢) انظر: «النزهة» (١٤٠).

الْأَنْصَارِيّ وَأم أَيُّوب صحابيان مشهوران، وكأبي الدَّرْدَاء وَزَوجته أم الدَّرْدَاء كَذَلِك، قَالَ (الْجلَال) السُّيُوطِيّ: وَقد رَأَيْت فِي هَذَا النَّوْع تأليفا لطيفا»

وَيبْدُو من تمثيلهم بهذا: أنَّ هذا كان قليلًا في ذلك الزمان، وإلا فلو كان هذا أمرًا مشهورًا عندهم؛ لما احتاج إلى جَعْلِهِ قسمًا خاصًّا مثل: أبي الدرداء، وأم الدرداء وأبي أيوب وأم أيوب... إلى غير ذلك.



النَّوْعُ الْحَادِي وَالْخَمْسُون: مَعْرِفَةُ مَن اشْتُهِرَ بِالاسْمِ دُونَ الْكُنْيَة



❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (النَّوْعُ اَلْحَادِي وَالْخَمْسُونَ: «مَعْرِفَةُ مَن اُشْتُهِرَ بِالِاسْمِ دُونَ اَلْكُنْيَةِ»: وَهَذَا كَثِيرٌ جدًّا، وَقَدْ ذَكَرَ اَلشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو مِمَّنْ يُكْنَى بـ «أَبِي مُحَمَّدٍ» جَمَاعَةً مِن اَلصَّحَابَةِ، مِنْهُمْ: اَلْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، وَجُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَحُوَيْطِبُ بْنُ عَبْدِ اَلْعُزَّى، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اَللهِ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ بُحَيْنَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ صَاحِبُ اَلْأَذَانِ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍ، وَعَبْدُ اَلرَّحْمَنِ بْنُ عَوْف، وَكَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، وَمَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ، وَذَكَرَ مَنْ يكْنى مِنْهُمْ بِأَبِي عَبْدِ اللهِ وَبِأَبِي عَبْدِ اَلرَّحْمَنِ، وَلَوْ تَقَصَّيْنَا ذَلِكَ؛ لَطَالَ اَلْفَصْلُ جدًّا، وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ هَذَا اَلنَّوْعُ قِسْمًا عَاشِرًا مِنَ اَلْأَقْسَامِ اَلْمُتَقَدِّمَةِ فِي اَلنَّوْعِ قَبْلَهُ).

[الشرح]

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا مِنْ وَجْهٍ ضِدُّ النَّوْعِ الذي قَبْلَهُ، ومِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُبَوَّبَ عَلَى الأسماءِ ثُمَّ تُبَيَّنَ كُناهَا بِخِلافِ ذاكَ، ومِنْ وَجْهٍ آخرَ يَصْلُحُ لأنْ يُجْعَلَ قِسْمًا مِن الأقْسَامِ، مِنْ حيثُ كَونُهُ قِسْمًا مِنْ أقْسَامِ أصْحابِ الكُنَى، وقَلَّ مَنْ أفْرَدَهُ بالتَّصْنِيفِ، وبَلَغَنا أنَّ لأبي حاتِمِ ابنِ حِبَّانَ البُسْتِيِّ فيهِ كِتابًا.

ولنَجْمَعْ في التَّمْثِيْلِ جَماعاتٍ في كُنيةٍ واحدَةٍ تَقْريبًا عَلَى الضَّابِطِ».

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقدْ قسَّمَ ابنُ الصَّلاَحِ معرفةَ الأسماءِ والكنى إلى عشرةِ أقسامٍ من وجهٍ وإلى تسعةِ أقسامٍ منْ وجهٍ آخرَ، فقولي: (لتسعٍ أو عشرٍ) ليس ذلكَ للشكِّ في كلامِ ابنِ الصَّلاَحِ؛ ولكنَّهُ فرَّقَ ذلكَ في نوعينِ، وجمعتُهما في نوعٍ واحدٍ فذكرَ في النوعِ الأولِ، وهو: النوعُ المُوَفِّي خمسينَ من كتابِهِ، وهوَ «بيانُ أسماءِ ذوي الكنى» تسعةُ أقسامٍ، ثمَّ قالَ -في النوعِ الذي يليهِ-: وهوَ «معرفةُ كنى المعروفينَ بالأسماءِ»- وهذا من وجهٍ ضدَّ النوعِ الذي قبلهُ - ومِنْ شأنِهِ أن يُبَوَّبَ على الأسماءِ ثمَّ يُبَيَّنَ كناها بخلافِ ذلكَ، ومِنْ وجهٍ آخر يصلحُ لأنْ يجعلَ قسمًا من أقسامِ ذلكَ من حيثُ كونُهُ قسمًا من أقسامِ أصحابِ الكُنى وقَلَّ مَنْ أفردَهُ بالتصنيفِ، قالَ: وبلغنا أنَّ لأبي حاتمِ ابنِ حِبَّانَ البستيِّ فيهِ كتابًا».(١)

✍ **قلت:** وقد استدرك الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عليه جملةً من الاستدراكات نذكرها لتمام الفائدة:

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله: فممن يكنى بأبي محمد من هذا القبيل من الصحابة، فذكر جماعة، منهم ثابت بن قيس بن شماس انتهى.

وحقُّ هذا أن يُذْكَر في النوع الذي قبله، في الضرب الخامس منه، وهو ممن اخْتُلِفَ في كنيته واسمهُ معروفٌ؛ فإن ثابت بن قيس قد اخْتُلِفَ في كنيته، ومع ذلك فقد رَجَّحَ المزيُّ في «التهذيب» أن كنيته أبو عبد الرحمن، فقال:

---

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ٢٠٧).

ثابت بن قيس بن شماس أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو محمد، وكأنه تَبِعَ في ذلك ابنَ حبان فإنه قال في الصحابة: كنيته أبو عبد الرحمن.

وقد قيل: أبو محمد، ولم يُكَنِّهِ البخاريُّ في «التاريخ الكبير»، ولا ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولا النسائي في «الكنى»، وكأن المصنف تَبَع في ذلك ابنَ منده، وابنَ عبد البر، فإن ابن منده جزم بأن كنيته أبو محمد، ورجحه ابن عبد البر أيضًا، فقال: يُكْنَى أبا محمد بابنه محمد، وقيل: يُكْنى أبا عبد الرحمن، وكذا فعل أبو أحمد الحاكم في «الكنى»، ومع ذلك فكان المكان اللائق به الضرب الخامس من النوع الذي قبله، والله أعلم.

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله فيمن يُكْنَى أبا محمد من الصحابة: عبد الله بن جعفر بن أبى طالب، فيه نظر من حيث أن المعروف أن كنيته أبو جعفر، هكذا كناه البخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبى حاتم في «الجرح والتعديل»، والنسائي في «الكنى» وابن حبان والطبراني وابن منده وابن عبد البر في كتبهم في الصحابة، وكأن المصنف اغتر بما وقع في «الكنى» للنسائي في حرف الميم: «أبو محمد عبد الله بن جعفر»، ثم روى بإسناده أن الوليد بن عبد الملك قال لعبد الله بن جعفر: يا أبا محمد»، انتهى، ثم قال بعد ذلك في حرف الجيم: أبو جعفر عبد الله بن جعفر بن أبى طالب المدني، فلم ينسب عبد الله ابن جعفر المُكْنَى بأبي محمد إلى جده، واستدل على كنيته بقول الوليد بن عبد الملك، ونسبه عند ذكر تكنيته بأبي جعفر، وقد روى البخاري في «التاريخ الكبير» بإسناده إلى ابن الزبير أنه قال لعبد الله بن جعفر: يا أبا جعفر، وذكر البخاري أيضًا أن ابن إسحق كناه أبا جعفر، وابن الزبير أعرف بعبد الله بن جعفر من الوليد ابن عبد الملك إن كان النسائي أراد

بعبد الله بن جعفر المذكور ابن أبي طالب، وهو الظاهر، وإن كان أراد به غيره؛ فلا مخالفة، والله أعلم.

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله فيمن يُكْنَى أبا عبد الله؛ عمارة بن حزم؛ يُنْظَر فيه؛ فإني لم أَرَ من كناه بذلك، ولم يذكروا له كنية فيما وقفت عليه كالبخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، والنسائي وأبي أحمد الحاكم وابن حبان وابن منده وابن عبد البر.

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله فيمن يُكْنَى بأبي عبد الله: وعثمان بن حنيف؛ فيه نظر من حيث أن المشهور أن كنيته أبو عمرو، ولم يذكر المزي في «التهذيب» له كنية، وبه صَدَّر ابن عبد البر في «الاستيعاب» كلامه، وكثير من الأئمة لم يذكروا له كنية: كالبخاري في «التاريخ»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، وابن منده في «الصحابة»؛ نعم جزم ابن حبان بما ذكره المصنف، وذكره أبو أحمد الحاكم في البابين معًا في باب أبي عبد الله، وفي باب أبي عمرو، والله أعلم.

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله فيمن يُكْنَى بأبي عبد الله: والمغيرة بن شعبة: فيه نَظَر؛ فإن المشهور أن كنيته أبو عيسى، هكذا جزم به النسائي في «الكنى»، وبه صَدَّر أبو أحمد الحاكم في «الكنى» كلامه وهكذا صَدَّر به المزي كلامه؛ نعم صَدَّر البخاري في «التاريخ»، وابن أبي حاتم، وابن حبان كلامهم بما ذَكَره المصِّنف.

«قوله فيمن يُكْنى بأبي عبد الله: معقل بن يسار، وعمرو بن عامر المزنيان؛ فيه نظر فيهما معًا.

أما معقل بن يسار: فإن كنيته: أبو على المشهور، وهو قول الجمهور علي بن المديني، وخليفة بن خياط، وعمرو بن علي الفلاس، وأحمد بن عبد الله بن صالح العجلى، وبه جزم ابن منده في «معرفة الصحابة»، وبه صدَّر البخاري في كلامه في «التاريخ الكبير»، وكذلك ابن أبى حاتم في «الجرح والتعديل»، وابن حبان في «طبقة الصحابة»، والنسائي في «الكنى».

وأما ما جَزَمَ به المصِّنفُ من أنه أبو عبد الله؛ فهو قول إبراهيم بن المنذر الحزامي، حكاه أبو أحمد الحاكم في «الكنى» عنه، والمشهور ما قدمناه، قال العجلى: لا نعلم أحدًا من الصحابة يُكْنَى بأبي على غير معقل بن يسار.

قال: قلت: بلى قيس بن عاصم، وطَلْق بن علي من الصحابة، كلاهما يُكْنى بأبي على، كما ذكره النسائي في «الكنى»، وغيره، والله أعلم.

وأما عمرو بن عامر المزنى: فإني لا أعرف في الصحابة من تَسَمَّى عمرو ابن عامر إلا اثنين؛ أحدهما: ما ذكره أبو عبد الله بن منده في «معرفة الصحابة» فقال: عمرو بن عامر بن مالك بن خنساء بن مبذول بن مازن بن النجار أبو داود المازني، شهد بدرًا، قاله محمد بن يحيى الذهلي انتهى.

فهذا كما تراه ليس مزنيًا، ولا كنيته أبو عبد الله، وإنما هو مَا زِنُّيِ وكنيته أبو داود، وقد تَخَبَّط فيه ابن منده؛ فذكره أيضًا بعد ذلك فقال: عمرو بن مازن من بنى خنساء بن مبذول، شهد بدرًا، قاله محمد بن إسحق، لا تُعْرَف له رواية انتهى.

وعلى كل حال: فقد وهَّمَ علي بن إسحاق من سماه عَمْرًا، وإنما هو عمير بن عامر، هذا هو الصواب، وهكذا سماه محمد بن إسحق، وذكره على

الصواب ابن عبد البر وابن منده أيضًا، في باب عمير، وهو مشهورٌ بكنيته، قاله ابن عبد البر، ثم ذكره في الكنى، وحكى الخلاف في اسمه: هل هو عمرو أو عمير، وعلى كل تقدير: فليس مزنيًا، وليست كنيته أبا عبد الله.

وأما عمرو بن عامر الثاني: فذكره ابن فلحون في «ذيله على الاستيعاب» فقال: عمرو بن عامر بن ربيعة بن عودة بن ربيعة بن عمر بن عامر بن البَكَّاء أحد بنى عامر بن صعصعة، فهذا كما تراه ليس مزنيًا، ولا يُكْنى أيضًا بأبي عبد الله، والظاهر أن ما ذكره المصنف سَبْقُ قَلَمٍ، وإنما هو عمرو بن عوف المدني؛ فإن كنيته أبو عبد الله كما جزم به ابن منده وابن عبد البر، والله أعلم.

وقد ذكر المصنف في هذا النوع جماعة اخْتُلِف في كناهم، وهم: كعب بن عجرة، ومعقل ابن سنان، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الرحمن بن أبى بكر الصديق، وجبير بن مطعم، وحويطب بن عبد العزى؛ ومحمود بن الربيع، والفضل بن العباس، ورافع بن خديج، وكعب بن مالك، وجابر بن عبد الله، وثوبان مولى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وعمرو بن العاص، وشرحبيل ابن حسنة، ومعاذ بن جبل، وزيد بن الخطاب، ومحمد بن مسلمة، وزيد بن خالد، وبلال بن رباح، فكل هؤلاء مختلف في كناهم».

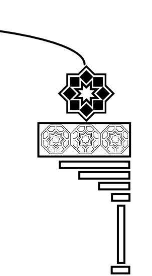
وقد أشار المصنف إلى ذلك بقوله في آخر النوع: وفى بعض من ذكرناه من قبل في كنيته غير ما ذكرناه والله أعلم.

وعلى هذا: فاللائق بهؤلاء أن يُذْكَروا في الضرب الخامس من النوع الذي قبله، وإنما اعترضت عليه بمن رَجَحَ في كنيته غيرُ ما جزم به المصنف، على أن المزي قد رَجَّح خلاف ما جزم به المصنف في كنية محمود بن الربيع،

والفضل في العباس، ومحمد في مسلمة، وبلال في رباح؛ فصدَّر كلامه بأن كنية محمود في الربيع أبو نعيم، وأن كنية كل من: الفضل ومحمد ابن سلمة وبلال بن رباح أبو عبد الله، والله أعلم».(١)



(١) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٣٧٤ -٣٧٧).

النَّوعُ الثَّانِي وَالخَمسُونَ: مَعرِفَةُ الأَلقَابِ

❖ قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَقَد صَنَّفَ فِي ذَلِكَ غَيرُ وَاحِدٍ، مِنهُم أَبُو بَكرٍ أَحمَدُ بنُ عَبدِ الرَّحمَنِ الشِّيرَازِيُّ، وَكِتَابُهُ فِي ذَلِكَ مُفِيدٌ كَثِيرُ النَّفعِ، ثُمَّ أَبُو الفَضلِ اِبنُ الفَلَكِيِّ الحَافِظُ، وَفَائِدَةُ التَّنبِيهِ عَلَى ذَلِكَ أَن لَا يُظَنَّ أَنَّ هَذَا اللَّقَبَ لِغَيرِ صَاحِبِ الاسمِ.

وَإِذَا كَانَ اللَّقَبُ مَكرُوهًا إِلَى صَاحِبِهِ؛ فَإِنَّمَا يَذكُرُهُ أَئِمَّةُ الحَدِيثِ عَلَى سَبِيلِ التَّعرِيفِ وَالتَّمييزِ، لَا عَلَى وَجهِ الذَّمِّ وَاللَّمزِ وَالتَّنَابُزِ، وَاللهُ المُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ.

قَالَ الحَافِظُ عَبدُ الغَنِيِّ بنُ سَعِيدٍ المِصرِيُّ: رَجُلَانِ جَلِيلَانِ لَزِمَهُمَا لَقَبَانِ قَبِيحَانِ: مُعَاوِيَةُ بنُ عَبدِ الكَرِيمِ «الضَّالُّ»، وَإِنَّمَا ضَلَّ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ.

وَعَبدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ «الضَّعِيفُ»، وَإِنَّمَا كَانَ ضَعِيفًا فِي جِسمِهِ، لَا فِي حَدِيثِهِ، قَالَ اِبنُ الصَّلَاحِ: وَثَالِثٌ، وَهُوَ «عَارِمٌ» أَبُو النُّعمَانِ مُحَمَّدُ بنُ الفَضلِ السَّدُوسِيُّ، وَكَانَ عَبدًا صَالِحًا بَعِيدًا عَن العَرَامَةِ، وَالعَارِمُ الشِّرِّيرُ المفسِدُ، غُندَرٌ لَقَبٌ لِمُحَمَّدِ بنِ جَعفَرٍ البَصرِيِّ الرَّاوِي عَن شُعبَةَ، وَلِمُحَمَّدِ بنِ جَعفَرٍ الرَّازِيِّ، رَوَى عَن أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ، وَلِمُحَمَّدِ بنِ جَعفَرٍ البَغدَادِيِّ الحَافِظِ الجَوَّالِ شَيخِ الحَافِظِ أَبِي نُعَيمٍ الأَصبَهَانِيِّ وَغَيرِهِ، ولمحمد بن جعفر بن دُران

البغدادي، روى عن أبي خليفة الجمحي، ولغيرهم.

«غُنْجَارٌ»: لَقَبٌ لعِيسَى بنِ مُوسَى التَّمِيمِيِّ أَبِي أَحْمَدَ البُخَارِيِّ؛ وذلك لِحُمْرَةِ وَجْنَتَيْهِ، رَوَى عن مالكٍ والثوريِّ وغيرِهِمَا، و(غُنْجَارٌ) آخَرُ مُتَأَخِّرٌ، وهو أبو عبدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ البُخَارِيُّ الحافظُ صاحبُ «تَارِيخِ بخاريَ»، تُوُفِّيَ سنةَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ وأَرْبَعِمِائَةٍ، «صَاعِقَةٌ»: لُقِّبَ به مُحَمَّدُ بنُ عبدِ الرَّحِيمِ شَيْخُ البُخارِيِّ؛ لِقُوَّةِ حِفظِهِ، وحُسْنِ مُذاكَرَتِه.

شَبَابٌ»: هو خَلِيفَةُ بنُ خَيَّاطٍ المؤرِّخُ، «زُنَيْجٌ»: محمدُ بنُ عمرٍو الرَّازِيُّ شيخُ مُسلمٍ، «رُسْتَهْ»: عبدُ الرحمنِ بنُ عُمَرَ، «سُنَيْدٌ»: هو الحُسَينُ بنُ داودَ المفسِّرُ، «بُنْدَارٌ»: محمدُ بنُ بَشَّارٍ، شيخُ الجَمَاعَةِ؛ لأنه كان بُنْدَارَ الحَدِيثِ.

قال: «قَيْصَرٌ»: لَقَبُ أَبِي النَّضْرِ هَاشِمِ بنِ القَاسِمِ، شَيْخِ الإمامِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، «الأَخْفَشُ»: لَقَبٌ لجَمَاعَةٍ: منهم أَحْمَدُ بنُ عِمْرَانَ البَصْرِيُّ النَّحْوِيُّ، ورَوَى عنْ زَيْدِ بنِ الحُبَابِ، ولَهُ «غَرِيبُ المُوَطَّأِ».

قال ابنُ الصَّلاحِ: وفي النحويِّينَ أَخَافِشُ ثَلاثةٌ مَشْهُورُونَ: أَكْبَرُهُمْ أَبُو الخَطَّابِ عَبْدُ الحَمِيدِ بنُ عبدِ المَجِيدِ، وهو الذي ذَكَرَهُ سِيبَوَيْهِ في كِتابِهِ المَشْهُورِ.

والثانِي: أَبُو الحَسَنِ سَعِيدُ بنُ مَسْعَدَةَ، رَاوِي كِتابِ سِيبَوَيْهِ عَنْهُ، والثالثُ: أبو الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ سُلَيْمَانَ تِلمِيذُ أَبِي العَبَّاسِ أَحْمَدَ بنِ يَحْيَى «ثَعْلَبٍ»، ومُحَمَّدِ بنُ يَزِيدَ «المُبَرِّدُ»، «مُرَبَّعٌ»: لَقَبُ مُحمَّدِ بنِ إِبراهيمَ الحَافِظِ البَغْدَادِيِّ، «جَزَرَةُ»: صَالِحُ بنُ مُحمدٍ الحافظُ البَغْدَادِيُّ، «كِيلَجَةُ»: مُحمدُ بنُ صَالِحٍ الحافظ البَغْدَادِيُّ أيضا، «مَا غَمَّهْ»: عَلِيُّ بن عبدِ الصَّمَدِ البَغْدَادِيُّ الحَافِظُ،

فيُقالُ: «عَلَّانُ مَا غَمَّهْ»، فيُجْمَعُ لَهُ بينَ لَقَبَيْنِ، «عُبَيْدُ العِجْلُ»: لَقَبُ أَبِي عَبْدِ اللهِ الحُسَيْنِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ حَاتِمِ البَغْدَادِيِّ الحافظِ أَيضًا، قالَ ابنُ الصَّلاحِ: وهؤلاءِ الخمسة البَغْدَادِيُّونَ الحُفَّاظُ كُلُّهُمْ مِن تَلامِذَةِ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ، وهو الذي لَقَّبَهُمْ بذَلِكَ، «سَجَّادَةُ»: الحَسَنُ بنُ حَمَّادٍ، مِن أَصحابِ وَكِيعٍ، والحُسَيْنِ بنِ أَحْمَدَ شَيخِ ابنِ عَدِيٍّ، «عَبْدَانُ»: لَقَبُ جَمَاعَةٍ، فمِنْهُمْ عَبْدُ اللهِ بنُ عُثْمَانَ، شَيْخُ البُخَارِيِّ، فهؤلاءِ مِمَّنْ ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أبو عَمْرٍو، واستقصاءُ ذلك يَطُولُ جدًّا. واللهُ أَعْلَمُ)

[الشرح]

ذكر السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه كان الأنسب للمصنِّف أن يجعل أو أن يُلْحِقَ هذا النوع بالذي قبله، حيث ضمَّ الكُنى إلى الأسماء، فكان من المناسب أيضًا أن يضُمَّ إلى ذلك الألقاب، فتكون الأسماء والكُنى والألقاب: من عُرف باسمه، أو من عُرف بلقبه، أو من عُرف بكنيته، قال: «لكن لَعَلَّ المصنِّف أفرده بنوعٍ مستقل؛ لكثرة التصانيف في هذا الشيء»، أي أنَّ العلماء أفردوا الألقاب بمصنفات مستقلة، وأكثروا من ذلك؛ فلعل ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ أفرد هذا النوع بقسم مستقل لذلك، والأمر في ذلك سهل، والله أعلم.

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَكَانَ الْأَنْسَبُ - حَيْثُ خُولِفَ الْأَصْلُ فِي ضَمِّ مَنْ عُرِفَ بِاسْمِهِ إِلَى الْكُنَى -: أَنْ يُضُمَّ هَذَا إِلَيْهَا أَيْضًا، وَلَعَلَّهُ أَفْرَدَهُ لِكَثْرَةِ مَا فِيهِ مِنَ التَّصَانِيفِ».(١)

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٢٢٠).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَقَدْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ**[١] **أَحْمَدُ ابْنُ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ ٱلشِّيرَازِيُّ، وَكِتَابُهُ فِي ذَلِكَ مُفِيدٌ كَثِيرُ ٱلنَّفْعِ، ثُمَّ أَبُو ٱلْفَضْلِ اِبْنُ ٱلْفَلَكِيِّ ٱلْحَافِظُ**).

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَقَدْ صَنَّفَ فِي الْأَلْقَابِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْحُفَّاظِ؛ كَأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشِّيرَازِيِّ، وَهُوَ فِي مُجَلَّدٍ مُفِيدٍ كَثِيرِ النَّفْعِ، وَاخْتَصَرَهُ أَبُو الْفَضْلِ بْنُ طَاهِرٍ.

وَكَأَبِي الْفَضْلِ الْفَلَكِيِّ، وَأَبِي الْوَلِيدِ بْنِ الْفَرْضِيِّ، مُحَدِّثِ الْأَنْدَلُسِ، وَأَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوْزِيِّ، وَهُوَ أَوْسَعُهَا، وَسَمَّاهُ (كَشْفَ النِّقَابِ)، وَجَمَعَهَا مَعَ التَّلْخِيصِ وَالزِّيَادَاتِ شَيْخُنَا فِي مُؤَلَّفٍ بَدِيعٍ سَمَّاهُ (نُزْهَةَ الْأَلْبَابِ)، وَزِدْتُ عَلَيْهِ زَوَائِدَ كَثِيرَةً ضَمَمْتُهَا إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفٍ مُسْتَقِلٍّ».[٢]

---

(١) الشِّيْرَازِيُّ هو: أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَحْمَدَ.

الإِمَامُ، الحَافِظُ، المُجَوِّدُ، مُصَنِّف كِتَاب (الأَلْقَاب)، وَرَوَى عَنْهُ: كَثِيْرًا أَبُو يَعْلَى الخَلِيْلِيّ، فَيَقُوْلُ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ أَبِي مُسْلِمِ الفَارِسِيّ الحَافِظ، قَالَ جَعْفَرٌ المُسْتَغْفِرِي: كَانَ يفهُمُ وَيحفَظُ، وَقَالَ الحَافِظُ شِيْرَوَيْه الدَّيْلَمِيّ: كَانَ ثِقَةً صَادقًا حَافِظًا، يُحْسِنُ هَذَا الشَّأْن جَيِّدًا جيدًا، فَخَرَجَ مِنْ عِنْدنَا - يَعْنِي مِنْ هَمَذَان - سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَع مائَة».. انظر: «السير» (١٧/ ٢٤٢).

اسم كتابه: «الألقاب»، ذكر كذلك عنه حاجي خلفية في «كشف الظنون» (١/ ٨١)، وعمر كحالة في «معجم المؤلفين» (١/ ٢٦٤)، والزركلي في «الأعلام» (١/ ١٤٦)، ولم يعرف عنه شيء.

(٢) ✍ **قلت**: أما أبو الوليد الدباغ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فقد ذكر الشيخ على الحلبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن من ترجم له لم يذكر أحد منهم أن له مؤلفا في ذلك، مع الاعتناء بذلك، كالذهبي وابن عبد الهادي رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ.

= ⇦

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «وَلَقَّبَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِهِ: مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ، بِالصِّدِّيقِ، وَعُمَرُ بِالْفَارُوقِ، وَعُثْمَانُ بِذِي النُّورَيْنِ، وَعَلِيٌّ بِأَبِي تُرَابٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِسَيْفِ اللهِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ بِأَمِينِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَحَمْزَةُ بِأَسَدِ اللهِ، وَجَعْفَرٌ بِذِي الْجَنَاحَيْنِ، وَسَمَّى قَبِيلَتَيِ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ الْأَنْصَارَ، فَغَلَبَ عَلَيْهِمْ وَعَلَى حُلَفَائِهِمْ، وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ سَمَّى مُحَمَّدَ بْنَ وَاسِعٍ سَيِّدَ الْقُرَّاءِ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَدْعُو الْمُعَافَى بْنَ عِمْرَانَ يَاقُوتَةَ الْعُلَمَاءِ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ يُلَقِّبُ مُحَمَّدَ بْنَ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيَّ عَرُوسَ الزُّهَّادِ».(١)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأشرف من اشْتهر باللقب الْجَمِيل: إِبْرَاهِيم الْخَلِيل، ومُوسَى الكليم، وَعِيسَى الْمَسِيح».(٢)

✍ **قلت**: عليهم جميعًا وعلى نبينا محمدٍ -أفضل الصلاة والسلام-، وذكره السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا.(٣)

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهِيَ تَارَةً تَكُونُ بِأَلْفَاظِ الْأَسْمَاءِ؛ كَأَشْهَبَ،

= وأما ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فاسم كتابه: «كشف النقاب عن الأسماء والألقاب» المحقق: عبد العزيز بن راجي الصاعدي، مكتبة دار السلام، عدد المجلدات: ٢.

وأما ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فاسم كتابه: «نزهة الألباب في الألقاب» المحقق: عبد العزيز محمد بن صالح السديري، الناشر: مكتبة الرشد، عدد الأجزاء: ٢.

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٢٢١).

(٢) انظر: «نزهة الألباب» (١/ ٤٤).

(٣) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٢٢١).

وَبِالصَّنَائِعِ وَالْحِرَفِ؛ كَالْبَقَّالِ، وَبِالصِّفَاتِ؛ كَالْأَعْمَشِ، وَالْكُنَى؛ كَأَبِي بَطْنٍ، وَالْأَنْسَابِ إِلَى الْقَبَائِلِ، وَأَمْثِلَةُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ، (نَحْوُ الضَّعِيفِ) لَقَبُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَبِي مُحَمَّدٍ الطَّرْسُوسِيِّ، (أَيْ بِجِسْمِهِ) لَا فِي حَدِيثِهِ، كَمَا قَالَهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ الْمِصْرِيُّ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ النَّسَائِيِّ: إِنَّهُ لُقِّبَ بِهِ؛ لِكَثْرَةِ عِبَادَتِهِ، يَعْنِي كَأَنَّ الْعِبَادَةَ أَنْهَكَتْ بَدَنَهُ، لَكِنْ قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: إِنَّهُ قِيلَ لَهُ ذَلِكَ لِإِتْقَانِهِ وَضَبْطِهِ، يَعْنِي مِنْ بَابِ الْأَضْدَادِ، كَمَا قِيلَ لِمُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ الزِّنْجِيِّ مَعَ أَنَّهُ كَانَ فِيمَا قِيلَ أَشْقَرَ كَالْبَصَلَةِ، أَوْ أَبْيَضَ مُشْرَبًا بِحُمْرَةٍ، وَكَذَا لَهُمْ يُونُسُ، لَقَّبَهُ أَحْمَدُ بِالصَّدُوقِ، وَلَمْ يَكُنْ صَدُوقًا، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّهَكُّمِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ، فَقَالَ: إِنَّ أَبَاهُ عَنَى بِالصَّدُوقِ الْكَذُوبَ مَقْلُوبٌ، (وَ) نَحْوُ (مَنْ ضَلَّ الطَّرِيقَ)، وَهُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ لُقِّبَ (بِـ) الضَّالِّ (اسْمِ فَاعِلٍ) مِنْ ضَلَّ؛ لِأَنَّهُ كَمَا صَرَّحَ بِهِ أَبُو حَاتِمٍ ضَلَّ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، وَكَذَا قَالَ الطَّبَرَانِيُّ فِي «مُعْجَمِهِ الْكَبِيرِ»، وَزَادَ: فَمَاتَ مَفْقُودًا، قَالَ: وَكَذَا فُقِدَ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَسَلْمُ بْنُ أَبِي الذَّيَّالِ، فَلَمْ يُرَ لَهُمْ أَثَرٌ، وَنَحْوُهُ قَوْلُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ: رَجُلَانِ نَبِيلَانِ لَزِمَهُمَا لَقَبَانِ قَبِيحَانِ: مُعَاوِيَةُ الضَّالُّ، وَإِنَّمَا ضَلَّ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، وَعَبْدُ اللهِ الضَّعِيفُ، وَإِنَّمَا كَانَ ضَعِيفًا فِي جِسْمِهِ.

وَنَحْوُ الْقَوِيِّ: لَقَبٌ لِلْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ فَرُّوخَ أَبِي يُونُسَ، لُقِّبَ بِذَلِكَ مَعَ كَوْنِهِ كَانَ ثِقَةً أَيْضًا؛ لِقُوَّتِهِ عَلَى الْعِبَادَةِ وَالطَّوَافِ، حَتَّى قِيلَ: إِنَّهُ بَكَى حَتَّى عَمِيَ، وَصَلَّى حَتَّى حَدِبَ، وَطَافَ حَتَّى أُقْعِدَ، كَانَ يَطُوفُ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ أُسْبُوعًا».(١)

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٢٢٢).

✍ **قلت**: وقد ذكر ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ قسمًا آخر، وهو ألقابٌ يكرهها المُلَقَّب بها وأُخْرى يُحِبُّها الملَقَّبُ بها.

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهِيَ تَنْقَسِمُ إِلَى مَا يَجُوزُ التَّعْرِيفُ بِهِ، وَهُوَ مَا لَا يَكْرَهُهُ الْمُلَقَّبُ، وَإِلَى مَا لَا يَجُوزُ، وَهُوَ مَا يَكْرَهُهُ الْمُلَقَّبُ».(١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثُمَّ إِنَّ الْأَلْقَابَ تَنْقَسِمُ إِلَى مَا لَا يَكْرَهُهُ الْمُلَقَّبُ بِهِ؛ كَأَبِي تُرَابٍ، لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ اسْمٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْهُ، كَمَا قَدَّمْتُهُ، وَكَبُنْدَارٍ لِمُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ؛ لِكَوْنِهِ كَمَا قَالَ الْفَلَكِيُّ: كَانَ بُنْدَارَ الْحَدِيثِ، وَإِلَى مَا يَكْرَهُهُ؛ كَأَبِي الزِّنَادِ، وَعَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، وَمُشْكُدَانَةَ، فَالْأَوَّلُ جَائِزٌ ذِكْرُهُ بِهِ فِي الرِّوَايَةِ وَغَيْرِهَا، سَوَاءٌ عُرِفَ بِغَيْرِهِ أَمْ لَا، مَا لَمْ يَرْتَقِ إِلَى الْإِطْرَاءِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، فَلَيْسَ بِجَائِزٍ، (وَلَنْ يَجُوزَ) أَيْضًا (مَا يَكْرَهُهُ الْمُلَقَّبُ) إِلَّا إِذَا لَمْ يُتَوَصَّلْ لِتَعْرِيفِهِ إِلَّا بِهِ، كَمَا أَوْضَحْنَاهُ فِي أَوَاخِرَ آدَابِ الْمُحَدِّثِ بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ، وَيَتَأَكَّدُ التَّحْرِيمُ فِي التَّلْقِيبِ الْمُبْتَكَرِ مِنَ الْمُلَقَّبِ، فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا - كَمَا عِنْدَ الْحَاكِمِ وَغَيْرِهِ: «**مَا مِنْ رَجُلٍ رَمَى رَجُلًا بِكَلِمَةٍ يَشِينُهُ بِهَا؛ إِلَّا حَبَسَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي طِينَةِ الْخَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهَا**»».(٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَفَائِدَةُ التَّنْبِيهِ عَلَى ذَلِكَ: أَنْ لَا يُظَنَّ أَنَّ هَذَا اللَّقَبَ لِغَيْرِ صَاحِبِ الاسْمِ**).

✍ **قلت**: فائدة معرفة هذا النوع حتى لا يَظُنَّ الباحث أن الاسم لرجل، وأنَّ اللقب لرجل آخر؛ فإنَّ الاسم واللقب كلاهما لرجلٍ واحدٍ، فلا يُظَنُّ

---

(١) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٣٣٩).

(٢) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٢٢٢).

التعددُ، وهما فردٌ واحدٌ.

قال الحافظ العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ممَّا تنبغي العنايةُ بهِ: معرفةُ ألقابِ المحدثينَ والعلماءِ، ومَنْ ذُكِرَ معهم، وربما وهمَ العاطلُ من معرفةِ الألقابِ، فجعلَ الرجلَ الواحدَ اثنينِ؛ إذ يكونُ قدْ ذُكرَ مرةً باسمهِ، ومرةً بلقبِهِ، وقدْ وقعَ ذلكَ لجماعةٍ من أكابرِ الحفَّاظِ، منهم: عليُّ بنُ المدينيِّ، وعبدُ الرحمنِ بنُ يوسفَ بنِ خراشٍ، فرَّقوا بينَ عبدِ اللهِ بنِ أبي صالحٍ أخي سهيلٍ، وبينَ عبادِ بنِ أبي صالحٍ، فجعلوهما اثنينِ.

وقالَ الخطيبُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيما قرأتُ بخطِّهِ- في «الموضح»: «وعبدُ اللهِ بنُ أبي صالحٍ، كانَ يُلَقَّبُ عبَّادًا، وليسَ عبادٌ بأخٍ لهُ، اتفقَ على ذلكَ أحمدُ بنُ حنبلٍ، ويحيى ابنُ معينٍ، وأبو حاتمٍ الرازيُّ، وأبو داودَ السجستانيُّ، وموسى بنُ هارونَ بنِ عبدِ اللهِ البغداديُّ، ومحمدُ بنُ إسحاقَ السراجُ»، وقدْ تقدَّمَتِ الإشارةُ إلى ذلكَ في فصلِ الإخوةِ والأخواتِ».(١)

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمن أَنْفَسِ ذَلِك: معرفَةُ ألقابهم؛ لِأَنَّهَا قد تَأتي فِي سِيَاق الْأَسَانِيد مُجَرّدَة من أسمائهم، وَقد لَا يعرفهَا الطَّالِبُ الحصيفُ».(٢)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَرُبَّمَا جَهِلَهُ الطَّالِبُ أَصْلًا وَرَأْسًا، كَمَا اتَّفَقَ لِبَعْضِ الْأَعْيَانِ؛ حَيْثُ قَالَ لِشَيْخِنَا: فَتَّشْتُ كُتُبَ الرِّجَالِ عَنْ تَمْتَامٍ؛ فَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: هُوَ لَقَبٌ، وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ، تَرْجَمَهُ الْخَطِيبُ

---

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ٢١٣).

(٢) انظر: «نزهة الألباب» (١/ ٣٥).

ثُمَّ الذَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُمَا». (١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وَإِذَا كَانَ اللَّقَبُ مَكْرُوهًا إِلَى صَاحِبِهِ؛ فَإِنَّمَا يَذْكُرُهُ أَئِمَّةُ الحَدِيثِ عَلَى سَبِيلِ التَّعْرِيفِ وَالتَّمْيِيزِ، لَا عَلَى وَجْهِ الذَّمِّ وَاللَّمْزِ وَالتَّنَابُزِ، وَاللهُ المُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ**).

✍ **قلت**: الألقاب على أقسام: منها ما هي ألقابُ مَدْحٍ، ومنها ما هي ألقابُ ذَمٍّ، والقسم الثالث: ألقاب لا يُفهم منها مَدْحُ ولا ذَمٌّ.

فالقسم الذي يُفهم منه المدح: يُذكر صاحبه به، سواءً كان ذلك في الرواية أو في غيرها، فيُذكر الرجل باللقب الذي يُمدح به، والذي يحبه، «كأبي تراب»(٢) علي بن أبي طالب ـ رَضِي الله عَنهُ ـ كان يحب هذا اللقب -وهو لقب على هيئة الكنية- لأنَّ النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ هو الذي لقَّبه به، فعلى ذلك إذا كان هذا اللقب مرغوبًا فيه عند الملقَّب به؛ فإنه يُطلقُ عليه، سواءً كان ذلك في باب الرواية أو في غير الرواية، ما لم يَصِلْ ذلك إلى زيادة إطراءٍ ومبالغةٍ في المدح، وتُخشَى على الملقب به الفتنةُ، كـ «شمس الدين»، أو «سيف الدولة»... أو غير ذلك، فقد يصل هذا اللقب إلى المدح القاطع للعُنُق، وإلى الإطراء المذموم(٣)، لكن إذا عُرف أنَّ هذا

---

(١) انظر: «فتح المغيث بشرح» (٤/ ٢٢٠).

(٢) (**متفق عليه**)؛ أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٤١)، ومسلم في «صحيحه» (٢٤٠٩) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، به.

(٣) كما في الحديث (المتفق عليه)؛ أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٦٦٢)، ومسلم في «صحيحه» (٣٠٠٠) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ ـ رَضِي الله عَنهُ ـ، = ⇦

اللقب محبوب إليه فقط، وليس فيه مبالغة في المدح والإطراء «كأبي تراب»، وكذلك «بُندار» لقب محمد بن بشار، ومعناه: أنه شيخٌ مُكثرٌ في الحديث من السماع والرجال والشيوخ والأجزاء و «بُندار» لغةٌ فارسية بمعنى «التاجر» واستعملها المحدثون في الرجل الذي هو مكثرٌ في الرواية والرحلة إلى الشيوخ[1]، فمثل هذا اللقب إذا كان صاحبه يحبه؛ فيطلق في الرواية وفي غير الرواية.

=
عَنِ النَّبِيِّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ: «وَيْحَكَ؛ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ: «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ؛ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَانًا؛ إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللهِ أَحَدًا».

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٢٢٣)، و«تهذيب الكمال» (٢٤/ ٥١١).
قال الأزهري في «تهذيب اللغة» (١٤/ ١٧٣): « (بندر): وَقَالَ اللَّيْث: البَنَادرَةُ دَخيلٌ، وهم التُّجار الَّذين يلزمون الْمَدَائِن واحدهم بُنْدَارٌ».
وقال الزبيدي في «تاج العروس» (١٠/ ٢٥١): « (جَمْعُ بُنْدَارٍ)، بالضَّمّ، وَفِي كتاب ابنِ الصّلاح فِي معرفةِ الحديثِ: البُنْدارُ: مَن يكونُ مُكْثِرًا من شيْءٍ يَشْتَرِيه مِنْهُ مَن هُوَ دُونَه، ثمَّ يَبِيعُه، قَالَه الطِّيبِيُّ فِي أَول (الدُّخَان) من حَوَاشِي الكَشّاف. وَفِي النَّوادر: رجلٌ بَنْدَرِيٌّ ومُبَنْدِرٌ، وَهُوَ الكثيرُ المالِ، (و) أَبو بكرٍ (محمّدُ بنُ بَشّارٍ) ككَتَّانٍ، ووَهِمَ مَنْ ضَبَطَه بالتَّحْتِيَّة والسِّينِ المُهْمَلَةِ، وَهُوَ ابنُ داوودَ بنِ كَيْسَانَ، العَبْدِيّ، مَوْلَاهُم، البَصْرِيُّ و(بُنْدارٌ) بالضَّمِّ لَقَبُه: (محدِّثٌ) حافظٌ، أَحدُ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ؛ ولذالك لُقِّب بُنْدارًا؛ لأَنّه جَمَعَ حديثَ مالكٍ، رَوَى لَهُ أَصحابُ الأُصول السِّتَّة، وبُنْدَارٌ مَعْنَاهُ الحافظُ».

لكن إذا كان اللقب مما يكرهه صاحبه، كـ«أبي الزناد» فإنه كان يكره هذا اللقب[١]، واسمه عبد الله بن ذكوان، كان يكره أن يُقال له: «أبو الزناد» وكنيته «أبو عبد الرحمن» و «أبو الزناد» لقب له على هيئة الكنية؛ لأنه كما مر بنا أنَّ الألقاب قد تكون بالكنية، وتكون بالأسماء، والألقاب تكون أيضًا بالصفات: «كالأعمش» و «الأعرج»، وتكون بالحِرف والصنعة «كالبقال» و «الزيات» و «البزَّار».. إلى غير ذلك، فإذا كان اللقب مما يكرهه صاحبه، لكن الراوي قد عُرف به؛ فإنه يُذْكَر من باب الرواية والتعريف به، لا على وجه التنابز بالألقاب، ولا على وجه الغمز واللمز، إنما يُراد بذلك التعريف والتمييز فقط، ومصلحة التعريف بالراوي ليُعْرف حال ما رواه أعظم من مفسدة كراهية ذِكره بهذا اللقب.

وقد كان إسماعيل بن إبراهيم ابن علية يكره أن يُقال له: «ابن عُليَّة» لكنه اشتهر بأنه «ابن علية» فلابد أن نُسميه بذلك، فقد يقول المحدث: «حدثني إسماعيل بن إبراهيم» وكثير من الناس لا يعرفون من هو إسماعيل بن إبراهيم!!، فإذا كان إطلاق اللقب الذي يكرهه صاحبه من باب التعريف به ليُعرف حاله، ومن ثَمَّ يُعْرف حديثه قبولًا وردًّا؛ فلا بأس كـ«الأعمش» و

---

(١) قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٥/ ٨٣): «قَالَ علي، عَنِ ابْن عُيَينَةَ: كَانَ كُنيته أَبا عَبد الرَّحمَن، كان يغضب من أَبي الزِّناد، المَدِينِيّ». وانظر: «تهذيب الكمال» (١٤/ ٤٧٦).

قال الزبيدي في «تاج العروس» (٨/ ١٤٩): «وَفُلَان زَنْد، أَي مَتين، ومَزَادةٌ مُزَنَّدَةٌ: دَقيقَةٌ فِي طُولٍ، بَيْنَمَا تَرى فِيهَا شَيْئا إِذ لَا شيْءَ فِيهَا، وزَنَّدَ على أَهْله؛ شَدَّدَ عَلَيْهِم، وتَزَنَّدَ فُلانٌ: ضاقَ صَدْرُهُ، ورَجلٌ مُزَنَّدٌ: سَرِيعُ الغَضب».

«الأعرج» و «الأعور».. إلى غير ذلك، طالما أن إطلاقه ليس بقصد التنابز أو الغمز أو اللمز.

قال أَبُو بَكْرٍ الْأَثْرَمُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَسَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ -يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ-، يُسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ يُعْرَفُ بِلَقَبِهِ، فَقَالَ: «إِذَا لَمْ يُعْرَفْ إِلَّا بِهِ»، ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: الْأَعْمَشُ إِنَّمَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ هَكَذَا، فَسَهَّلَ فِي مِثْلِ هَذَا إِذَا شُهِرَ بِهِ».(١)

قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الِاقْتِصَارُ عَلَى الِاسْمِ أَوِ النَّسَبِ، وَالِاكْتِفَاءُ بِذِكْرِ الْكُنْيَةِ أَوِ اللَّقَبِ، جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ تَقْتَصِرُ فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُمْ عَلَى ذِكْرِ أَسْمَائِهِمْ دُونَ أَنْسَابِهِمْ؛ إِذْ كَانَ أَمْرُهُمْ لَا يُشْكَلُ، وَمَنْزِلَتُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ لَا تُجْهَلُ».(٢)

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهو أحد الأماكن الستة التي رُخِّص في ذكر المرء فيها بما يكره، ولا يُعَدُّ غِيبة».(٣)

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أيضًا**: «وَلَنْ يَجُوزَ أَيْضًا مَا يَكْرَهُهُ الْمُلَقَّبُ إِلَّا إِذَا لَمْ يُتَوَصَّلْ لِتَعْرِيفِهِ إِلَّا بِهِ، كَمَا أَوْضَحْنَاهُ فِي أَوَاخِرَ آدَابِ الْمُحَدِّثِ، بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ، وَيَتَأَكَّدُ التَّحْرِيمُ فِي التَّلْقِيبِ الْمُبْتَكَرِ مِنَ الْمُلَقَّبِ، فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا - كَمَا عِنْدَ الْحَاكِمِ وَغَيْرِهِ: «**مَا مِنْ رَجُلٍ رَمَى رَجُلًا بِكَلِمَةٍ يَشِينُهُ بِهَا؛ إِلَّا حَبَسَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي طِينَةِ الْخَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهَا**».(٤)

---

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع» (٢/ ٧٤).

(٢) انظر: «الجامع» (٢/ ٧٤).

(٣) انظر: «فتح المغيث» (٣/ ٢٦٧).

(٤) انظر: (٤/ ٢٢٣).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(قَالَ الحَافِظُ عَبْدُ الغَنِيِّ[١] بْنُ سَعِيدٍ المِصْرِيُّ: رَجُلَانِ جَلِيلَانِ لَزِمَهُمَا لَقَبَانِ قَبِيحَانِ: مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الكَرِيمِ «الضَّالُّ»، وَإِنَّمَا ضَلَّ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ «الضَّعِيفُ»، وَإِنَّمَا كَانَ ضَعِيفًا فِي جِسْمِهِ، لَا فِي حَدِيثِهِ)**.

لما كانت الألقاب كثيرًا ما تدل على المدح أو القدح؛ فمن المهم أن يُعْرَفَ السببُ الذي من أجله لُقِّب هذا الرجل بهذا اللقب؛ لأنَّ معرفة السبب تُعينك -بإذن الله- على معرفة المراد من اللقب مدحًا أو قدحًا، فمعاوية بن عبد الكريم «الضال» عندما يُطلق عليه لقب «الضال» فأنت تظن أنه مبتدعٌ زائغٌ عن منهج أهل السنة والجماعة، فإذا عَرَفْتَ أنه ما لُقِّب بهذا إلا لأنه ضَلَّ في طريق مكة؛ يكون لك شأنٌ آخر.

فاللقب هذا ظاهره الذم، والحقيقةُ أنه لُقِّب بهذا اللقب بسببٍ ليس له صلةٌ بالجرح أو التعديل.

أما **(الضَّالُّ)** فهو: معاوية بن عَبْد الكريم الثقفي، أَبُو عَبْد الرحمن البَصْرِيّ.

المعروف بالضال، مولى البكرات، ويُقال: مولى أَبِي بكرة الثقفي، وكان ضل فِي طريق مكة، فَسُمِّيَ الضال، قال ابن مَعِين، وأبو داود: ثقة، وقال النَّسَائِيُّ: ليس به بأس، وقال أحمد بن حنبل: لا بأس به، وقال ابنُ أبي حَاتِم: سألت أبي عنه، فقال: صالح الحديث، محله الصدق، يكتب حديثه، ولاَ

(١) سبقت ترجمته.

يُحْتَجُّ به، أدخله البخاري في «الضعفاء» فقال أبي: يُحَوَّلُ عنه».(١)

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَيُقَالُ: إِنَّهُ حَجَّ، وَكَانَ فِي رِفْقَتِهِ آخَرُ اسْمُهُ بِاسْمِهِ، فَكَانُوا رُبَّمَا نَادَوْا هَذَا، فَيُجِيبُ هَذَا، فَقَالُوا: الضَّالُّ، لِيُفَرِّقُوا بَيْنَهُمَا، حَكَى مَعْنَى ذَلِكَ أَبُو حَاتِمٍ».(٢)

وكذلك عبد الله بن محمد «الضعيف» إنما هو ضعيفٌ في جسمه لكثرة عبادته وليس ضعيفًا في حديثه، فمعرفة السبب الذي من أجله لُقب الرجل بهذا اللقب تنفع في باب الجرح والتعديل.

وأما (**الضَّعِيفُ**) فهو: عَبد اللهِ بْن مُحَمَّد بْن يَحْيَى الطَّرْسُوسِيّ، أَبُو مُحَمَّد، المعروف بالضعيف، قال أبو حاتم: صدوق، وَقَال النَّسَائي: شيخ، صالح، ثقة، والضعيف لَقَبٌ لكثرة عبادته، وذكره ابنُ حِبَّان في كتاب «الثقات»، وَقَال: إنما قيل لَهُ الضعيف لإتقانه في ضبطه، وقال مسلمة والخليلي ثقة».(٣)

---

(١) انظر: «السؤالات» لأبي داود (١١٣)، «الطبقات الكبرى» (٧/ ٢٨٥)، «الجرح والتعديل» (٨/ ٣٨١)، «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص: ٤٤٥)، و«تهذيب الكمال» (٢٨/ ١٩٩)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/ ٢١٣)، و«تقريب التهذيب» (٦٧٦٥).

(٢) انظر: «تاريخ الإسلام» (٤/ ٧٤٤).

(٣) انظر: «الجرح والتعديل» (٥/ ١٦٣)، و«الثقات» لابن حبان (٨/ ٣٦٢)، و«تهذيب الكمال» (١٦/ ٩٨)، و«تهذيب التهذيب» (٦/ ١٩).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَثَالِثٌ، وَهُوَ «عَارِمٌ» أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الفَضْلِ السَّدُوسِيُّ، وَكَانَ عَبْدًا صَالِحًا بَعِيدًا عَنِ العَرَامَةِ، «وَالعَارِمُ» الشِّرِّيرُ المُفْسِدُ[١])**.

أما (**عَارِمٌ**) فهو: مُحَمَّدُ بنُ الفَضْلِ السَّدُوْسِيُّ البَصْرِيُّ.

الحَافِظُ، الثَّبْتُ، الإِمَامُ، أَبُو النُّعْمَانِ السَّدُوْسِيُّ، البَصْرِيُّ، وُلِدَ: سَنَةَ نَيِّفٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَمائَةٍ،، وَقَالَ ابْنُ وَارَةَ: حَدَّثَنَا عَارِمٌ الصَّدُوْقُ المَأْمُوْنُ، وَقَالَ البُخَارِيُّ: تَغَيَّرَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُوْلُ: إِذَا حَدَّثَكَ عَارِمٌ؛ فَاخْتِمْ عَلَيْهِ، عَارِمٌ لاَ يتَأَخَّرُ عَنْ عَفَّانَ، وَكَانَ سُلَيْمَانُ بنُ حَرْبٍ يُقَدِّمُ عَارِمًا عَلَى نَفْسِهِ إِذَا خَالَفَهُ فِي شَيْءٍ، وَيرجعُ إِلَى مَا يَقُوْلُ عَارِمٌ، وَهُوَ أَثْبَتُ أَصْحَابِ حَمَّادِ بنِ زَيْدٍ، بَعْدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ مَهْدِيٍّ».[٢]

قال الجياني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عَارِم: هُوَ أَبُو النُّعْمَان بن مُحَمَّد بن الْفضل السَّدوسي ولقبه عَارِم، وَكَانَ مُحَمَّد بن يحيى الموصلي يَقُول: نَا أَبُو النُّعْمَان بن مُحَمَّد بن الْفضل السَّدوسي، لقبه عارِم، وَكَانَ بَعيدًا من العرامة، ثِقَةً

---

(١) قال ابن فارس في «مقاييس اللغة» (٤/ ٢٩٢): «الْعَيْنُ وَالرَّاءُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ صَحِيحٌ وَاحِدٌ، يَدُلُّ عَلَى شِدَّةٍ وَحِدَّةٍ. يُقَالُ: عَرُمَ الْإِنْسَانُ يَعْرُمُ عَرَامَةً، وَهُوَ عَارِمٌ».

وقال الزبيدي في «تاج العروس» (٣٣/ ٨١): « (والعَرِيمُ: الدَّاهِيَةُ)، لِشِدَّتِها، (وَسَمَّوْا عارِمًا، و) عُرَامًا (كغُرابٍ وحَمَّام)، مِنْهُم: عَارِمُ بنُ الفَضْل شَيخُ البُخارِيّ، وعُرامُ - بِالضَّمِّ - فِي نَسَب الخَالِدِيَّيْن الشَّاعِرَيْن فِي زَمَنِ سَيْفِ الدَّوْلَةِ».

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٦٢٢٦): «ثقة ثبت تغير في آخر عمره، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وعشرين».. انظر: «السير» (١٠/ ٢٦٥)، «تهذيب التهذيب» (٩/ ٤٠٣)

صَدُوقًا مُسلمًا».

وساق بسنده، عن الدَّارمِيّ قال: «سَمِعت أَبَا النُّعْمَان يَقُول: ولدت أَنا وَابْن مهْرَان عَمى هَذَا «شعْب» فِي أَيَّام، فجاءنا الْأسود بن شَيبَان، وَكَانَ شيخ حَيٍّ، فَسَمَّاني «عَارِمًا» وَسَماهُ «شعبًا».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**«غُنْدَرٌ»(٢): لَقَبٌ لِمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ البَصْرِيِّ الرَّاوِي عَنْ شُعْبَةَ، وَلِمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، رَوَى عَنْ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ، وَلِمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ البَغْدَادِيِّ الحَافِظِ الجَوَّالِ، شَيْخِ الحَافِظِ أَبِي نُعَيْمٍ الأَصْبَهَانِيِّ وَغَيْرِهِ، ولِمُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرِ بنِ دُرَّانَ البَغْدَادِيِّ رَوَى عن أبي خَلِيفَةَ الجُمَحِيِّ ولغيرِهم**)(٣).

---

(١) انظر: «تقييد المهمل وتمييز المشكل» (٣/ ١١٢٧)، «ألقاب الصحابة والتابعين في المسندين الصحيحين» (ص: ٧٦).

(٢) قال الفيروزآبادي في «القاموس المحيط» (٤٥٢): «غلام غُنْدُرٌ، كجُنْدُبٍ وقُنْفُذٍ: سمينٌ غليظٌ ناعِمٌ، ويقالُ للمُبْرِمِ المُلِحِّ: يا غُنْدَرُ، وهو لَقَبُ محمد بن جعفرٍ البَصْرِيِّ؛ لأَنه أكثَرَ من السُّؤالِ في مَجْلِسِ ابنِ جُرَيْجٍ، فقال: ما تُريدُ يا غُنْدَرُ، فَلَزِمَهُ». انظر: «تاج العروس» (١٢/ ٢٦٩).

(٣) وممن لقب بذلك جماعة:

١ـ محمد بن جعفر البصري الهُذَلِيُّ.

الحَافِظُ، المُجَوِّدُ، الثَّبْتُ، أَبُو عَبْدِ اللهِ، مَوْلاَهُمْ، البَصْرِيُّ، الكَرَابِيْسِيُّ، التَّاجُ، أَحَدُ المُتْقِنِيْنَ، وُلِدَ: سَنَةَ بِضْعَ عَشْرَةَ وَمائَةٍ، قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِيْنٍ: كَانَ أَصَحَّ النَّاسِ كِتَابًا، وَأَرَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يُخطِّئَ غُنْدَرًا فَلَمْ يَقْدِرْ، قَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَل: قَالَ غُنْدَرٌ: لَزِمْتُ شُعْبَةَ عِشْرِيْنَ سَنَةً، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ: كُنَّا نَسْتَفِيْدُ مِنْ كُتُبِ غُنْدَرٍ فِي حَيَاةِ شُعْبَةَ، وقال: غُنْدَرٌ فِي شُعْبَةَ أَثْبَتُ مِنِّي، وَفَاتُهُ: سَنَةَ ثَلاَثٍ وَتِسْعِيْنَ وَمائَةٍ، =

= وَهُوَ فِي عَشْرِ الثَّمَانِيْنَ». انظر: «السير» (٩/ ٩٨).
٢ـ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ.
غُنْدَرٌ مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ أَبُو الحُسَيْنِ الرَّازِيُّ، حدَّث بِطَبَرِسْتَانَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ، وَمُحَمَّدِ بنِ الضُّرَيْسِ، وَعَنْهُ: مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرِ بنِ حَمَّوَيْه، لَقِيَهُ فِي سَنَةِ ثَلاثِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ». انظر: «السير» (١٦/ ٢١٧).
٣ـ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ البَغْدَادِيِّ.
الحَافِظِ الجَوَّالِ: غُنْدَرٌ: الإِمَامُ، الحَافِظُ، قَالَ الحَاكِمُ: أَقَامَ سِنِيْنَ عِنْدنَا يُفِيدُنَا، وَخَرَّجَ لِي أَفرَادَ الخُرَاسَانِيِّينَ مِنْ حَدِيْثِي، ثُمَّ دَخَلَ إِلَى أَرْضِ التُّرْكِ، وَكَتَبَ مَا لاَ يُوصَفُ كَثْرَةً، ثُمَّ اسْتُدْعِيَ مِنْ مَرْوَ إِلَى الحضْرَةِ بِبُخَارَى لِيُحَدِّثَ بِهَا؛ فَأَدركَهُ الأَجَلُ فِي المفَازَةِ سنَةَ سَبْعِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ، وقال الخطيب: كان حافظًا ثقة»..
انظر: «السير» (١٦/ ٢١٤)، و«تاريخ بغداد» (٢/ ٥٣٣)، و«تاريخ دمشق» (٥٢/ ٢١١).
٤ـ مُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرِ بنِ دُرَّانَ البَغْدَادِيِّ.
غُنْدَرٌ أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرِ بنِ دُرَّانَ البَغْدَادِيُّ، المُحَدِّثُ، الزَّاهِدُ، الصُّوْفِيُّ، الجَوَّالُ، أَبُو الطَّيِّبِ، مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرِ بنِ دُرَّانَ البَغْدَادِيُّ غُنْدَرٌ، لقي الشيوخ السادة من نساك بغداد والصوفية مثل الجنيد وأقرانه، وكتب الحديث، وروى، وسكن مصر في آخر عمره، ومات: سنة سبع وخمسين وثلاث مائة». انظر: «السير» (١٦/ ٣١٥)، و«تاريخ بغداد» (٢/ ٥٢٩).
وممن ذُكر في «السير» للذهبي (١٦/ ٢١٦).
أـ غُنْدَرٌ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرِ بنِ العَبَّاسِ النَّجَّارُ.
الشَّيْخُ، المُقْرِئُ، سَمِعَ: ابنَ المجدَّرِ، وَأَبَا حَامِدٍ الحَضْرَمِيَّ، وَابنَ صَاعِدٍ، رَوَى عَنْهُ: الحَسَنُ بنُ مُحَمَّدٍ الخَلاَّلُ، تُوُفِّيَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ بِبَغْدَادَ.
٢ـ غُنْدَرٌ مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ أَبُو بَكْرٍ البَغْدَادِيُّ مَوْلَى فَاتِنٍ.
سَمِعَ: أَبَا شَاكِرٍ مَسرَّةَ بنَ عَبْدِ اللهِ، سَمِعَ مِنْهُ: بُشْرَى الفَاتِنِيُّ فِي سَنَةِ سِتِّيْنَ وَثَلاَثِ =

قال الزبيدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهُوَ أَيضًا لَقَبُ مُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرِ بنِ الحُسَيْن بن مُحَمّد أَبِي بَكْرٍ البَصْرِيِّ الْحَافِظ المُفيدِ، صاحبِ شُعْبَة بن الحجّاج، وَقَالَ المُبَرِّد: لأَنّه أَكْثَرَ السُؤال -أَي اسْتِفْهَامًا لَا تعَنُّتًا- فِي مَجْلس ابْن جُرَيْج حِيْنَ قَدِم البَصْرَة وأَمْلَى، فَقَالَ لَهُ: مَا تُرِيدُ يَا غُنْدَرُ؛ فلَزِمَه هَذَا اللَّقَبُ، وغَلَبَ عَلَيْهِ، وَقد تَرْجَمَه الخَطِيبُ فِي «التَّارِيخ» فأَطَالَ إِلى أَنْ قالَ: استُدْعِيَ من مَرْوَ إِلى بُخَارَى لِيُحدِّث بهَا، فماتَ بالمَفازَة، قُلْتُ: والغُنْدُورُ، كزُنْبُور: الغُلامُ الحَسَنُ

=

مائَةٍ».

وذكر في «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٣ -١١٥) عشرة سموا بذلك، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ...

أما غندر السادس: فهو محمد بن جعفر البغدادي أبو بكر الفامي يعرف بغندر، ذكره الخطيب فقال: أنا بشرى بن عبد الله الرومي نا أبو بكر محمد بن جعفر غندر مولى فاتن المقتدري سنة ستين وثلاثمائة نا أبو شاكر مسرة بن عبد الله، فذكر حديثًا منكرًا، ثم قال الخطيب: ومسرة ذاهب الحديث.

أما غندر السابع: فهو أبو بكر محمد بن جعفر بن العباس النجار غندر، سمع ابن المجدر وأبا محمد بن صاعد وأبا حامد الحضرمي، روى عنه الحسن بن محمد الخلال، وقال فيما حكاه الخطيب عنه: كان يلقب غندرا، أو يحفظ القرآن، إلى أن قال: وتوفي في المحرم سنة سبع وتسعين وثلاثمائة.

أما غندر الثامن: فهو أحمد بن آدم الجرجاني الخلنجي غندر، يروي عن ابن المديني وغيره.

أما غندر التاسع: فهو محمد بن المهلب الحراني أبو الحسين خال الشيرازي، لقبه غندر، قال ابن عدي: كان يكذب، لقي النفيلي.

عاشرهم: محمد بن يوسف بن بشير الهروي، قيل: إن الخطيب ذكر أنه يلقب بغندر».

الشَّبَابِ، والعَامَّةُ تَفْتَحُه».(١)

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «غُنْدَرٍ بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ ثُمَّ نُونٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَهَا دَالٌ مُهْمَلَةٌ مَفْتُوحَةٌ ثُمَّ رَاءٌ، (مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ)؛ لِكَوْنِهِ كَانَ يُكْثِرُ الشَّغَبَ عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ حِينَ قَدِمَ الْبَصْرَةَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ: اسْكُتْ يَا غُنْدَرُ(٢)، قَالَ عُبَيْدُ اللهِ ابْنُ عَائِشَةَ الْعَيْشِيُّ: وَأَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَ الْمُشَغِّبَ غُنْدَرًا، وَقَالَ أَبُو عُمَرَ غُلَامُ ثَعْلَبٍ: الْغُنْدَرُ الصَّيِّخُ، وَأَغْرَبَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ فَزَعَمَ فِي تَأْلِيفِهِ الِاشْتِقَاقَ أَنَّهُ مِنَ الْغَدْرِ، وَأَنَّ نُونَهُ زَائِدَةٌ، وَدَالَهُ تُضَمُّ وَتُفْتَحُ، عَلَى أَنَّ الْبُلْقِينِيَّ قَالَ: إِنَّ التَّشْغِيبَ فِي ضِمْنِهِ مَا يُشْبِهُ الْغَدْرَ؛ فَحِينَئِذٍ لَا يَكُونُ مُخَالِفًا».(٣)

قال ابن الملقن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثمَّ كَانَ بعده جماعات لُقِّبوا بغندر: مِنْهُم مُحَمَّد بن جَعْفَر الرَّازِيّ، يروي عَن أبي حَاتِم وَغَيره، **وثانيهم**: مُحَمَّد بن جَعْفَر أَيْضا، بغدادي، حَافظ جوال، حدث عَنهُ أَبُو نعيم الْحَافِظ وَغَيره، **وثالثهم**: مُحَمَّد بن جَعْفَر أَيْضا، ابْن دران بغدادي أَبُو الطّيب، روى عَن أبي خَليفَة الجُمَحِي، وَآخَرُونَ لقبوا بذلك مِمَّن لَيْسَ بِمُحَمد بن جَعْفَر.

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قلت: بَقِي عَلَيْك مُحَمَّد بن جَعْفَر بن الْعَبَّاس النجار، ذكره الْخَطِيب مَاتَ سنة تسع وَسبعين وثلاثمئة، وَمُحَمّد بن جَعْفَر الْبَغْدَادِيّ، أَبُو بكر القَاضِي، ذكره الْخَطِيب أَيْضا، وروى لَهُ حَدِيثا مُنْكرا، وَذكر الذَّهَبِيّ فِي تَذكرته مُحَمَّد بن جَعْفَر آخر، وَقَالَ: ذكره الْخَطِيب وَلم يؤرخه، وَكَانَ

(١) انظر: «تاج العروس» (١٢/ ٢٦٩).

(٢) أخرجها الحاكم في «المعرفة» (٢١٢)، والخطيب في «الجامع» (٢/ ٧٤).

(٣) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٢٢٤).

مَوْصُوفا بِالْحِفْظِ، ثمَّ قَالَ: وَعِنْدِي أَنه السالف، يَعْنِي الَّذِي روى عَنهُ أَبُو نعيم، وَذكر أَيْضا مُحَمَّد بن جَعْفَر بن عبد الرَّحْمَن الرَّازِيّ، روى عَن أبي حَاتِم الرَّازِيّ، وَعِنْدِي أَنه السالف، فَهَذَا تكْرَار، وَمِمَّنْ لقب بِهَذَا اللقب وَلَيْسَ اسْمه مُحَمَّد بن جَعْفَر: أَحْمد بن عبد الرَّحْمَن الْجِرْجَانِيّ، روى عَن عبد القدوس أبي الْمُغيرَة وَغَيره، وَمُحَمّد بن الْمُهلب الْحَرَّانِي، قَالَ ابْن معِين: يكذب، فَجعلَه من لُقِّبَ بِهَذَا اللقب -على نظر فِيهِ- عشرَة».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **«غُنْجَارٌ»: لَقَبٌ لعِيسَى بنِ مُوسَى التَّمِيمِيِّ أَبِي أَحْمَدَ البُخَارِيِّ؛ وذلك لِحُمْرَةِ وَجْنَتَيْهِ، رَوَى عن مالكٍ والثوريِّ وغيرِهِمَا.**

و(غُنْجَارٌ) آخَرُ مُتَأَخِّرٌ، وهو أبو عبدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ البُخَارِيُّ الحافظُ صاحبُ «تَارِيخِ بُخَارَى» تُوُفِّيَ سنةَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ وأَرْبَعِمِائةٍ).

✍ **قلت**: ومن المهم أن تعرف اللقب واسم صاحبه مع الطبقة، من أجل التحقق من مسألة الإدراك والسماع أو اللقاء.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **«صَاعِقَةٌ»: لُقِّبَ به مُحَمَّدُ بنُ عبدِ الرَّحِيمِ شَيْخُ البُخارِيِّ؛ لِقُوَّةِ حِفظِهِ وحُسْنِ مُذاكَرَتِه).**

✍ **قلت**: وهو من أصغر شيوخ البخاري.

قَالَ الخَطِيْبُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كَانَ مُتْقِنًا ضَابِطًا عَالِمًا حَافِظًا.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ دَاوُدَ الكَرَجِيُّ: سُمِّيَ صَاعِقَة؛ لأَنَّهُ كَانَ جَيِّدَ

---

(١) انظر: «المقنع» (٢/ ٥٨٥)، و«فتح المغيث» (٤/ ٢٢٤). و«التدريب» (٢/ ٧٨٣).

الحِفْظِ، وَكَانَ بزَّازًا». (١)

قَالَ أبو بكر الخلال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عنده عَنْ أبي عبد الله مسائل حسان لم يجيء بها غيره.

وقيل: إنما سُمِّي صاعقةً لجودة حفظه، وقيل: وهو المشهور، إنما لُقِّب بهذا؛ لأنه كان كلما قَدِمَ بلدة للقاء شيخ إذا به قد مات بالقرب». (٢)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(«شَبَابٌ»: هو خَلِيفَةُ بنُ خَيَّاطٍ المؤرِّخُ، «زُنَيْجٌ»: محمدُ بنُ عمرٍو الرَّازِيُّ شيخُ مُسلمٍ، «رُسْتَهْ»: عبدُ الرحمنِ بنُ عُمَرَ، «سُنَيْدٌ»: هو الحُسَينُ بنُ داودَ المفسِّرُ، «بُنْدَارٌ»: محمدُ بنُ بَشَّارٍ، شيخُ الجَمَاعَةِ؛ لأنه كان بُنْدَارَ الحَدِيثِ)**.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(«قَيْصَرٌ»: لَقَبُ أَبِي النَّضْرِ هَاشِمِ بنِ القَاسِمِ شَيْخِ الإمامِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، «الأَخْفَشُ»: لَقَبٌ لجَمَاعَةٍ: منهم أَحْمَدُ بنُ عِمْرَانَ البَصْرِيُّ النَّحْوِيُّ، ورَوَى عنْ زَيْدِ بنِ الحُبَابِ، ولَهُ «غَرِيبُ المُوَطَّأِ».**

قال ابنُ الصَّلاحِ: وفي النحويِّينَ أَخَافِشُ ثَلاثةٌ مَشْهُورُونَ: أَكْبَرُهُمْ: أَبُو الخَطَّابِ عَبْدُ الحَمِيدِ بنُ عبدِ المَجِيدِ، وهو الذي ذَكَرَهُ سِيبَوَيْهِ في كِتابِهِ المَشْهُورِ، والثانِي: أَبُو الحَسَنِ سَعِيدُ بنُ مَسْعَدَةَ، رَاوِي كِتابِ سِيبَوَيْهِ عَنْهُ، والثالثُ: أبو الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ سُلَيْمَانَ تِلمِيذُ أَبِي العَبَّاسِ أَحْمَدَ بنِ يَحْيَى «ثَعْلَبٍ»، ومُحَمَّدِ بنُ يَزِيدَ «المُبَرِّدُ»، «مُرَبَّعٌ»: لَقَبُ مُحمَّدِ بنِ إِبراهيمَ الحَافِظِ

---

(١) انظر: «تاريخ بغداد» (٣/ ١٦٦)، «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٢٩٦).

(٢) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٠٥).

البَغْدَادِيِّ، «جَزَرَةُ»: صَالِحُ بنُ مُحمدٍ الحافظُ البَغْدَادِيُّ).

✍ **قلت:** واختُلف في سبب تلقيبه بـ«جزرة» فهناك من يقول: إنه تَصَحَّفَتْ عليه كلمة «خرزة» إلى كلمة «جزرة»، وذلك ضمن كلمة في حديث: أنَّ أبا أمامة كان له خرزة يرقي بها المريض، «فقال: «جزرة»، فضَحِكَ الطلابُ، وصار ذلك لقبًا عليه، ومنهم من يذكر أشياء أخرى في ذلك، لكن هذا هو المشهور.

قال مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بن سَعْدَانَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، سَمِعْتُ صَالِحَ بنَ مُحَمَّدٍ يَقُوْلُ: «قَدِمَ عَلَيْنَا بَعْضُ الشُّيُوْخِ مِنَ الشَّامِ، وَكَانَ عِنْدَهُ عَنْ حَرِيزِ بنِ عُثْمَانَ، فَقَرَأْت عَلَيْهِ: حَدَّثَكُم حَرِيزُ بنُ عُثْمَانَ قَالَ: كَانَ لأَبِي أُمَامَةَ خَرَزَةٌ يَرْقِي بِهَا المَرِيْض، فَقُلْتُ: جَزَرَةُ، فَلُقِّبْتُ جَزَرَةَ».(١)

قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ **عقبه:** «ذَا غَلَطٌ؛ لأَنَّهُ لُقِّبَ بِجَزَرَةَ فِي حَدَاثَتِهِ يَعْنِي: قَبْلَ ارْتِحَالِهِ إِلَى مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بِزَمَانٍ».(٢)

قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سَمِعْتُ أَبَا نَصْرٍ أَحْمَدَ بْنَ سَهْلٍ الْفَقِيهَ بِبُخَارَى يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ صَالِحَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيَّ يَقُولُ وَسُئِلَ لِمَ لُقِّبْتَ بِجَزَرَةَ؟ فَقَالَ: «قَدِمَ عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ الْحَدِيثِيُّ بَغْدَادَ، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ خَلْقٌ عَظِيمٌ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْمَجْلِسِ، سُئِلْتُ مِنْ أَيْنَ سَمِعْتَ؟ فَقُلْتُ:

---

(١) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠/ ٤٣٩)، وذكره الذهبي في «السير» (١٤/ ٢٥).

(٢) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠/ ٤٣٩).

مِنْ حَدِيثِ الْجَزَرَةِ، فَبَقِيَتْ عَلَيَّ». (١)

قَالَ أَبُو بَكْرٍ البَرْقَانِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ بنُ أَبِي الفَضْلِ الهَرَوِيّ، قَالَ: كَانَ صَالِحٌ رُبَّمَا يَطْنِزُ(٢)، كَانَ بِبُخَارَي رَجُلٌ حَافِظٌ يُلَقَّبُ بِجَمَلٍ، فَكَانَ يَمْشِي مَعَ صَالِحِ بنِ مُحَمَّدٍ، فَاسْتَقْبَلَهُمَا بَعِيرٌ عَلَيْهِ جَزَرٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا أَبَا عَلِيٍّ؟ قَالَ: أَنَا عَلَيْكَ»، قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هَذِهِ حِكَايَةٌ مُنْقَطعَةٌ». (٣)

قال الخطيب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما البرقاني، فقال: سمعت أبا حاتم بن أبي الفضل الهروي بها، وسألته: لِمَ قيل لصالح البغدادي: جزرة؟ فقال: حَدَّثَنِي أبي أنه كان يقرأ على شيخ أن عبد الله بن بشر كان يرقي ولده بخرزة، فجرى على لسانه بجزرة، فَلَقِّب بذلك». (٤)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: («**كِيلَجَةُ**»: **مُحمدُ بنُ صَالِحِ الحافظ البَغْدَادِيُّ أيضا، «مَا غَمَّهْ»: عَلِيُّ بن عبدِ الصَّمَدِ البَغْدَادِيُّ الحَافِظُ، فيُقالُ: «عَلَّانُ مَا غَمَّهْ»، فيُجْمَعُ لَهُ بينَ لَقَبَيْنِ، «عُبَيْدُ العِجْلُ»: لَقَبُ أَبِي عَبْدِ اللهِ الحُسَيْنِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ حَاتِمٍ البَغْدَادِيِّ الحافظِ أَيضًا، قالَ ابنُ الصَّلاحِ: وهؤلاءِ الخمسة البَغْدَادِيُّونَ الحُفَّاظُ كُلُّهُمْ مِن تَلامِذَةِ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ، وهو الذي لَقَّبَهُمْ بذَلِكَ، «سَجَّادَةُ»: الحَسَنُ بنُ حَمَّادٍ، مِن أَصحابِ وَكِيعٍ، والحُسَيْنِ بنِ أَحْمَدَ شَيخِ ابنِ عَدِيٍّ،**

---

(١) أخرجه الحاكم في «المعرفة» (٢١٣).

(٢) في «اللسان» (٧/ ٢٣): «طنز يَطْنُزُ طنْزًا. كلمة استهزاء؛ فهو طنَّاز. قال الجوهري: أظنه مولدًا أو معربًا، والطنزُ: السخرية».

(٣) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠/ ٤٣٩)، «السير» (١٤/ ٢٦).

(٤) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠/ ٤٣٩).

«عَبْدَانُ»: لَقَبُ جَمَاعَةٍ، فمِنْهُمْ عَبْدُ اللهِ بنُ عُثْمَانَ، شَيْخُ البُخَارِيِّ، فهؤلاءِ مِمَّنْ ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أبو عَمْرٍو، واستقصاءُ ذلك يَطُولُ جدًّا. واللهُ أَعْلَمُ).

قال السخاوي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمِنْ ظَرِيفِ هَذَا النَّوْعِ: «يَمُوتُ» لَقَبٌ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْمُزْرِعِ بْنِ يَمُوتَ(١) الْبَغْدَادِيِّ الْأَخْبَارِيِّ، كَانَ يَقُولُ فِيمَا رُوِّينَا عَنْهُ: بُلِيتُ بِالِاسْمِ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي: فَإِنِّي إِذَا عُدْتُ مَرِيضًا، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ: مَنْ ذَا؟ أُسْقِطُ اسْمِي، وَأَقُولُ: ابْنُ الْمُزْرِعِ، فَكَأَنَّ مُحَمَّدًا لَيْسَ أَصْلِيًّا، وَبِهِ جَزَمَ بَعْضُهُمْ، وَإِنَّهُ هُوَ الْمُسَمِّي نَفْسَهُ».(٢)



(١) محمد بن المزرع بن يموت أبو بكر العبدي المعروف بيموت.
من أهل البصرة، وهو ابن أخت الجاحظ، صاحب أخبار وحكايات، وقيل: إن أباه سَمَّاهُ «يموت» وتَسَمَّى هو «محمدا». انظر: «تاريخ بغداد» (٤/ ٤٩٦).
وقال رَحِمَهُ اللَّهُ في (١٦/ ٥٢٣) «يَموت بن المزرع بن يَموت أبو بكر العبدي من عبد القيس بصري، قدم بغداد فِي سنة إحدى وثلاث مائة، وهو شيخ كبير، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْر أَحْمَد بْن مُحَمَّد بْن أَحْمَد بْن جَعْفَر اليزدي بأصبهان، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّد الْحُسَيْن بْن عُمَر بْن مُحَمَّد بْن يوسف بْن يعقوب القاضي، فِي كتابه، قَالَ: سَمِعْتُ يَموت بْن المزرع بْن يَموت، يَقُولُ: بُليتُ بالاسم الَّذِي سَمَّاني بِهِ أبي، فإِني إذا عُدْتُ مريضًا، فاستأذنْتُ عَلَيْهِ، فقيل: من ذا؟ ﷺ **قلت:** أَنَا ابن المزرع، وأسقطت اسمي، ذكر أَبُو سَعِيد بْن يونس الْمِصْرِيّ أَنَّهُ مات بدمشق فِي سنة أربع وثلاث مائة».
(٢) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٢٢٦).

النَّوْعُ الثَّالِثُ والخَمْسُون:
مَعْرِفَةُ المُؤْتَلِفِ والمُخْتَلِف، وما أَشْبَهَ ذلك فِي الأَسْمَاءِ وَالأَنْسَابِ

❖ قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى-: (وَمِنْهُ: مَا تَتَّفِقُ فِي الخَطِّ صُورَتُهُ، وَتَفْتَرِقُ فِي اللَّفْظِ صِيغَتُهُ، قال ابنُ الصَّلاحِ: وهو فَنٌّ جَلِيلٌ، ومَن لَمْ يَعْرِفْهُ مِنَ المُحَدِّثِينَ؛ كَثُرَ عِثَارُهُ، وَلَمْ يَعْدَمْ مُخْجِلًا.

وقد صُنِّفَ فيه كُتُبٌ مُفِيدَةٌ، مِن أَكْمَلِهَا: «الإكمالُ» لابنِ مَاكُولَا على إِعْوَازٍ فيهِ، قلت: وقدِ استَدْرَكَ عليه الحافِظُ عبدُ الغَنِيِّ بنُ نُقْطَةَ كِتابًا قَرِيبًا مِنَ «الإكمالِ» فيهِ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ، وللحافظِ أبي عَبْدِ اللهِ البُخَارِيِّ- من المشايخ المتأخرين -كتابٌ مفيدٌ أيضًا في هذا الباب.

ومِن أَمْثِلَةِ ذَلِكَ: «سلَّامٌ وسلَامٌ» و «عُمارةُ وعِمارةٌ»، «حِزَامٌ، وحَرَامٌ»، «عَبَّاسٌ، عَيَّاشٌ»، «غَنَّامٌ، عَتَّامٌ»، «بَشَّارٌ، يَسَارٌ»، «بِشْرٌ، بُسْرٌ»، «بَشِيرٌ، يُسَيْرٌ، نُسَيْرٌ»، «حَارِثَةُ، جَارِيَةُ»، «جَرِيرٌ، حَرِيزٌ»، «حِبَّانُ، حَيَّانُ»، «رَبَاحٌ، رِياحٌ»، «سُرَيْجٌ، شُرَيْحٌ»، «عَبَّادٌ، عُبَادٌ» ونحوُ ذَلِكَ.

وكما يقالُ: «العَنْسِيُّ والعَيْشِيُّ والعَبْسِيُّ»، «الحَمَّالُ، والجَمَّالُ»، «الخَيَّاطُ والحَنَّاطُ والخَبَّاطُ»، «البَزَّارُ والبَزَّازُ» «الأُبُلِّيُّ والأَيْلِيُّ»، «البَصْرِيُّ والنَّصْرِيُّ»، «الثَّوْرِيُّ والتَّوَّزِيُّ»، «الجُرَيْرِيُّ والجَرِيرِيُّ والحَرِيرِيُّ»، «السَّلَمِيُّ والسُّلَمِيُّ»، «الهَمْدَانِيُّ والهَمَذَانِيُّ» وما أَشْبَهَ ذلك، وهو كثيرٌ، وهذا إنما يُضبَطُ بالحِفْظِ

مُحَرَّرًا في مَواضِعِهِ، واللهُ تَعالَى المُعِينُ المُيَسِّرُ، وبه المُسْتَعَانُ).

[الشرح]

عندنا نوعان من أنواع علوم الحديث، فـ «المتفق والمفترق» نوعٌ، وبعض الناس يظن أن المتفق نوعٌ، والمفترق نوعٌ، وهما نوعٌ واحدٌ، والنوع الثاني: «المؤتلف والمختلف»، وهما نوعٌ واحدٌ، وليسا نوعين، فكان ينبغي أن يُقدم الكلام على المتفق والمفترق، وذلك لما سيظهر من تعريف النوعين؛ فإن المتفق والمفترق: هو ما اتفقا لفظًا وخطًّا، وافترقا في الشخص المراد.

وأما «المؤتلف والمختلف»: فهو ما اتفقا خطًّا واختلفا لفظًا.

فكان ينبغي أن يُذْكَر الشيء الذي اتَّفَقَ في أَمْرَيْن، أو اتَّفَقَ الحالُ فيه على أَمْرَيْن واختَلفا بعد ذلك، ثم بعد ذلك يُذْكَر الشيء الآخر الذي اتَّفق الحال فيه على أمرٍ واحد، ثم اختلفا فيما بعد ذلك، والأمر في ذلك سهل، ولعله قدَّم الكلام على «المؤتلف والمختلف» لكون الخطأ فيه أَقْبَحَ؛ لأنه يدل على تلقِّي العلم من الصُّحُف، لا من أَفْواه المشايخ، وهذا معيبٌ في الجملة عندهم، والله أعلم.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وَمِنْهُ مَا تَتَّفِقُ فِي الخَطِّ صُورَتُهُ، وَتَفْتَرِقُ فِي اللَّفْظِ صِيغَتُهُ).**

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهُوَ مَا يَأْتَلِفُ - أَيْ تَتَّفِقُ - فِي الْخَطِّ صُورَتُهُ، وَتَخْتَلِفُ فِي اللَّفْظِ صِيغَتُهُ، هَذَا فَنٌّ جَلِيلٌ، مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ؛ كَثُرَ عِثَارُهُ، وَلَمْ يَعْدَمْ مُخْجِلًا، وَهُوَ مُنْتَشِرٌ لَا ضَابِطَ فِي أَكْثَرِهِ يُفْزَعُ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا

يُضْبَطُ بِالْحِفْظِ تَفْصِيلًا».[(١)]

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومعرِفَتُه مِن مهمَّاتِ هذا الفنِّ؛ حتَّى قالَ عليُّ بنُ المَدينيِّ: «أَشدُّ التَّصحيفِ ما يقعُ في الأسماءِ»، ووجَّهَهُ بعضُهم بأَنَّهُ شيءٌ لا يَدْخُلُهُ القياسُ، ولا قَبْلَهُ شيءٌ يدلُّ عليهِ ولا بَعْدَه».[(٢)]

وقال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(وَاعْنَ)؛ أَي: اجْعَلْ أَيُّهَا الطَّالِبُ مِنْ عِنَايَتِكَ الِاهْتِمَامَ (بِـ) مَعْرِفَةِ (مَا صُورَتُهُ) مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَنْسَابِ وَالْأَلْقَابِ وَنَحْوِهَا (مُؤْتَلِفُ خَطًّا)؛ أَيْ: مُتَّفِقٌ فِي الْخَطِّ، (وَلَكِنْ لَفْظُهُ مُخْتَلِفُ)، فَهُوَ فَنٌّ وَاسِعٌ مِنْ فُنُونِ الْحَدِيثِ الْمُهِمَّةِ، الَّذِي يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي دَفْعِ مَعَرَّةِ التَّصْحِيفِ، وَيَفْتَضِحُ الْعَاطِلُ مِنْهُ؛ حَيْثُ لَمْ يَعْدَمْ مُخْجِلًا، وَيَكْثُرُ عِثَارُهُ..». فذكره.[(٣)]

✍ **قلت:** وذلك مثل: «أَسيد» وأُسَيْد»، و «عَقِيل» و «عُقَيْل»، الخط واحد بحروفه ونقاطه، لكن النُّطْق أو اللفظ يَخْتَلِف، فهذا يُسَمَّى «المؤتلف والمختلف».

ومثل: «سُريج» و «شُريح» هذا أيضًا من باب المؤتلف والمختلف؛ فإنهما يأتلفان في الخَطِّ ويختلفان في النُّطْق أو اللفظ، بخلاف المتفق والمفترق -كما سيأتي إن شاء الله- فهو الذي يتفق الراوي فيه مع غيره في الاسم واسم الأب، وربما في اسم الجد أيضًا، أو في الاسم فقط، وهما راويان مختلفان، كما مر بنا ...إلخ

---

(١) انظر: «المقدمة» (٣٤٤).

(٢) انظر: «نزهة النظر» (١٣٠).

(٣) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٢٢٨).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(قال ابنُ الصَّلاحِ: وهو فَنٌّ جَلِيلٌ، ومَن لَمْ يَعْرِفْهُ مِنَ المُحَدِّثِينَ؛ كَثُرَ عِثَارُهُ، وَلَمْ يَعْدَمْ مُخْجِلًا)**.

✍ **قلت:** لأنه يترتب على عدم معرفته الوقوعُ في التصحيف، فمن لم يعرفه ويتقنه؛ كَثُرَتْ أخطاؤه وعَثَراته.

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وَلَمْ يَعْدَمْ مُخْجِلًا)** أي: أنه سَيجِدُ من الطلبة من يُمْسِك عليه هذه العثرة، ويُعيِّره ويُخْجله بها، خاصةً ومجالس الحديث تضم كثيرًا من هذا الصنف، الذين هَمُّهُم أن يَفْرَحُوا بعثرة الرجل إذا قرأ، وتَصَحَّفَ عليه اسم، ثم بعد ذلك يُلَقَّبَ بهذا اللقب، أو يُدْعَى بهذا الشيء، كما حصل لصالح بن محمد «جزرة» أحد الحفاظ، لما تصحف عليه اسم «خرزة» إلى «جزرة»، فكثير من الجالسين في المجلس ضَحِكُوا وصاحوا، فأصبحت هذه الكلمة لصيقةً به، وهو أحد الحفاظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ !!

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(وقد صُنِّفَ فيه كُتُبٌ مُفِيدَةٌ، مِن أَكْمَلِهَا: «الإكمالُ» لابنِ مَاكُولَا[١] على إِعْوازٍ فيهِ)**.

---

(١) ابْنُ مَاكُوْلا هو: عَلِيُّ بنُ هِبَةِ اللهِ بن عَلِيِّ بنِ جَعْفَرِ بن عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ ابنِ الأَمِيْر دُلف ابْنِ الأَمِيْر الجَوَاد، قَائِد الجُيُوْش، أَبِي دُلف القَاسِم بنِ عِيْسَى العِجْلِيُّ الجَرْباذْقَانِيُّ.
الأَمِيْرُ الكَبِيْرُ، الحَافِظُ، النَّاقِدُ، النَّسَّابَةُ، الحُجَّةُ، أَبُو نَصْرٍ، مَوْلِدُهُ: سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِيْنَ وَأَرْبَع مائَة.
قَالَ أَبُو سَعْدٍ السَّمْعَانِيُّ: كَانَ ابْنُ مَاكُوْلا لبِيْبًا، عَالِمًا، عَارِفًا، حَافِظًا، يُرَشَّحُ لِلحفظ، حَتَّى كَانَ يُقَالُ لَهُ: الخَطِيْبُ الثَّانِي، وَكَانَ نَحْوِيًّا مجُوِّدًا، وَشَاعِرًا مبرِّزًا، جَزْلَ الشّعر، فَصِيح العِبَارَة، صَحِيْحَ النَّقل. قُتِلَ: سنة خمسٍ وَسَبْعين وأَرْبَعِ مِئَة».
انظر: «السير» (١٨/ ٥٦٩).
✍ **قلت:** واسم كتابه: «الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في
= ⇦

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(على إِعْوازٍ فيه)** أي أنه يعوز مزيدًا وتحريرًا وتكملةً؛ لأنه لم يَسْتَوعِبْ.

قال الشيخ المعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الكتاب مرتّب على ترتيب حروف المعجم، فهو مقسوم إلى ثمانية وعشرين حرفًا، وكل حرف مقسومٌ إلى قسمين، الأول: ما جاء في الأسماء والألقاب والكنى، والثاني: في مُشتبه النِّسْبة، وكل قسم من هذه الأقسام مرتّب على أبواب، يشتمل كل باب على مادتين فأكثر، يَذْكُر تحت كل مادة شخصًا أو أكثر، فإذا كثروا؛ بدأ بالأشخاص الذين يقع الاشتباه في أسمائهم أو ألقابهم أنفسِهم، فإذا فَرَغَ منهم؛ قال: «الكنى والآباء» فذَكَر من يقع الاشتباه في كنيته أو في اسم بعض آبائه أو كنيته، وعند الاستواء؛ يُقَدِّم الرجالَ على النساء، ويُقَدِّم الصحابةَ فمن بعدهم من الرواة الأقدم فالأقدم، ثم الشعراءَ والأمراءَ، والأشرافَ في الإسلام والجاهلية، هكذا شَرَط في خُطبته، ووَعَدَ بأن يُرتّب الأبواب على ترتيب الحروف، وسيأتي شيء من خُطبته، وإذ كان الاشتباه قد يكون في الحرف الأول، فلا بدّ أن يجمع في الباب بين مادتين مُشْتَبِهَتَيْنِ على الأَقَلِّ، مع أنّ إحداهما من حَرْفٍ، والأُخرى من آخر، مثل أول حرف الباء (باب باشر وناشر وياسر وماشر) فترتيب الكتاب على ثمانية وعشرين حرفًا: إنّما هو بالنظر إلى أول مادة تُذكر في الباب، يحاول أن يكون للتقديم مسَوّغ، ولذلك نجده قد يذكر الباب في حرف، ثم يكتب في الحاشية في موضع آخر:

=
الأسماء والكنى والأنساب» طُبِعَ بتحقيق: الشيخ عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني - نايف العباسي، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، عدد الأجزاء ٨.

أنّه ينبغي تأخير ذاك الباب إليه، كما سترى هذا في التعليقات، وبناء على ذلك تختلف النُّسَخُ، ويختلف ترتيب المؤلفات في الفن، وإنّما الممكن مراعاة ترتيب الأبواب باعتبار الحرف الثاني وما بعده من المواد الأُولى منها، وقد راعى الأمير هذا في الجملة، وأَخَلّ به في مواضع لأسباب قد تَظْهَر، وكثيرًا ما يَسْتَطْرد الأميرُ لِذِكْر نُتَفٍ من أَنْسَاب القبائل والمشاهير، نقلًا عن أئمة النسابين من كتبهم المشهورة، ويَذْكُر نُسَخ كتبهم الصحيحة التي وقعت له، وشيوخهم الذين تلقّى عنهم وأسانيدهم، وكثيرًا ما يذكر الخلاف، ويرجّح تارةً، ويَسْكُت أخرى، وإذا رجَّح ذَكَر حُجَّتَه، قلّما يتعرض في «الإكمال» لتوهيم بعض من قبله؛ لأنّه أَفْرَد لذلك كتابَ «تهذيب مُسْتَمِرِّ الأوهام».[١]

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(قلت: وقدِ استَدْرَكَ عليه الحافِظُ عبدُ الغَنِيِّ[٢] بنُ نُقْطَةَ كِتابًا قَرِيبًا مِنَ «الإكمالِ»[٣] فيهِ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ.**

وللحافظِ أبي عَبْدِ اللهِ البُخَارِيِّ[٤] - من المشايخ المتأخرين - كتابٌ مفيدٌ

---

(١) انظر: «آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني» (٢٥/ ٥٣).

(٢) سبقت ترجمته في النوع الأول من علوم الحديث.

(٣) اسمه: «إكمال الإكمال» (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا)، طبع بتحقيق: د. عبد القيوم عبد ريب النبي، الناشر: جامعة أم القرى، عدد الأجزاء: ٥.

(٤) قال الشيخ علي الحلبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ كذا في الأصلين أي أبي عبد البخاري -بالموحدة والخاء- وقد ترجح لدي -بعد بحث شديد- أن هذا مُصحف من النجار- أي بالنون والجيم، واسمه محمد بن محمد الحسن بن النجار المتوفَّى سنة (٦٤٣هـ) ترجَمَهُ المؤلفُ في «البداية والنهاية» (١٣/ ١٦٩) وذكر أن له كتابًا في المؤتلف والمختلف، وذكر كتابه أيضًا الذهبي في «السير» (٢٣/ ١٣) وياقوت في «معجم =

أيضًا في هذا الباب).

قال ابن نقطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أما بعد، فَاعْلَم - وفقك الله لِلْخَيْرَاتِ- أَنِّي نَظَرْتُ فِي كتاب الْأَمِير أبي نصر عَليّ بن هبة الله بن عَليّ بن جَعْفَر الْحَافِظ الْمَعْرُوف بِابْن مَاكُولَا، الَّذِي جمع فِيهِ كتب الْحُفَّاظ الْمُتَقَدِّمين، وَصَارَ قُدوةً وعَلَمًا للمحدثين، وعُمدةً للحُفَّاظ الْمُتَّقِينَ، وفاصلا بَين الْمُخْتَلِفين، ومُزيلا لشُبَهِ الشَّك عَن قُلُوب المرتابين؛ فَوَجَدته قد بَيَّض فِيهِ تراجمَ، وَاسْتُشْهِدَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قبل أَن يُلْحِقهَا، ومواضعَ؛ قد ذَكَر فِيهَا قومًا، وَتَرَكَ آخَرين يَلْزَمُهُ ذِكْرُهم، وَلم يُبَيِّض لَهُم، وتراجِمَ قد نقلهَا ثِقَةً بِمن تقدَّمَهُ من غير كَشْف، وَالصَّوَابُ بِخِلَافِهَا، وَأُخْرَى كَانَ الْوَهم من قِبَلِهِ فِيهَا، ثمَّ قد حَدَثَتْ من بعده تراجمُ، لَهَا من أَسمَاء الْمُتَقَدِّمين ونَسَبِهم مَا يَشْتَبِهُ بهَا؛ فاسْتَخَرْتُ الله عَزَّوَجَلَّ فِي جَمْع أبوابٍ تشْتَمل على مَا وَصَل إِلَيَّ من ذَلِك، وسَطَّرْتُها على وَضْع كِتَابه، وَأَتْبَعْنَا كُلَّ حَرْفٍ بمُشْتَبِهِ النِّسْبَةِ فِيهِ، مَعَ ضِيق الزَّمَان، وَتعذُّر الْإِمْكَان، وَالِاعْتِرَاف بالتقصير فِي هَذَا الشَّأْن؛ لِيَسْتَذْكِر بذلك من أَحَبَّ أَن يَجْمَعَ كتابًا فِي هَذَا الْفَنّ، وَلَو وجدنَا بعضَض الطّلبَة المتيقظين قد نَظَر فِي هَذَا الْبَاب، وَصَرَفَ الهمةَ إِلَيْهِ؛ لاعتمدنا فِي ذَلِك عَلَيْهِ، مَعَ أَنه لم يمنعنا أَن نَسْتَكْثِر مِمَّا أوردناه؛ إِلَّا أَنا وَجَدْنَا كثيرًا من الْأَسْمَاء الَّتِي نحتاج إِلَيْهَا، بِخَطِّ من لَا يُعْتَمد عَلى ضَبْطِهِ، وَلَا تَلُوحُ آثَارُ الإتقان فِي خطِّه، وَإِن كَانَ من ثِقَات الروَاة، وَمِمَّنْ يَتَّهِمُه بِالْحِفْظِ بعضُ الطّلبَة الغُباةُ؛ فَأَخَذْنا مَا وَجَدْنَا بِخَط الْحُفَّاظ، مثل: أبي

=
الأدباء» (١٩/ ٤٩) والصفدي في «الوافي بالوفيات» (٥/ ٩) وابن شاكر الكُتُبي في «فوات الوفيات» (٤/ ٣٦) والله أعلم.

نعيم الْأَصْبَهَانِيّ، ومؤتمن بن أَحْمد السَّاجِي، وَمُحَمّد بن طَاهِر الْمَقْدِسِي، وَعبد الله بن أَحْمد السَّمرقَنْدِي، وَأبي الْفضل مُحَمَّد بن نَاصِر السلَامِي، وَأبي طَاهِر أَحْمد بن مُحَمَّد السِّلَفِي، وَأبي الْعَلَاء الْحسن بن أَحْمد الْعَطَّار الهمذاني وأبي مُحَمَّد عبد الله بن أَحْمد بن الخشاب النَّحْوِيّ وَأبي الْقَاسِم عَليّ بن الْحسن بن عَسَاكِر الدِّمَشْقِي، وَأبي مُوسَى مُحَمَّد بن عمر الْأَصْبَهَانِيّ، وَأبي سعد عبد الْكَرِيم بن مُحَمَّد السَّمْعَانِيّ، وَأبي عَامر مُحَمَّد بن سعدون الْعَبدَرِي، وَمَنْ بعدهمْ من ثِقَات الطّلبَة المميزين، وَالْعُلَمَاء المبرزين، وَمَا وَجَدْنَاهُ بِغَيْر خطّ هَؤُلَاءِ وَمن أَشْبَهَهُم؛ رَفَضْناه، وَلم نلتفت إِلَيْهِ، وَلم نعتمد فِي هَذَا الْبَاب عَلَيْهِ، مَعَ أَن الْبشر لَا يَخْلُو من وهْمٍ وَغَلَطٍ، نسْأَل الله الْكَرِيم أَن يوفقنا لصواب القَوْل وَالْعَمَل، وَأَن يحرسنا من الْخَطَأ والزلل، بمنه وَكَرمه؛ إِنَّه سميع الدُّعَاء».(١)

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(ومِن أَمْثِلَةِ ذَلِكَ: «سلَّامٌ وسلَامٌ» و «عُمارةُ وعِمارةُ»، «حِزَامٌ، وحَرَامٌ».**

«عَبَّاسٌ، عَيَّاشٌ»، «غَنَّامٌ، عَتَّامٌ»، «بَشَّارٌ، يَسَارٌ»، «بِشْرٌ، بُسْرٌ»، «بَشِيرٌ، يُسَيْرٌ، نُسَيْرٌ»، «حَارِثَةُ، جَارِيَةُ»، «جَرِيرٌ، حَرِيزٌ»، «حِبَّانُ، حَيَّانُ»، «رَبَاحٌ، رِياحٌ»، «سُرَيْجٌ، شُرَيْحٌ»، «عَبَّادٌ، عُبَادٌ» ونحوُ ذَلِكَ.

وكما يقالُ: «العَنْسِيُّ والعَيْشِيُّ والعَبْسِيُّ»، «الحَمَّالُ، والجَمَّالُ»، «الخَيَّاطُ والحَنَّاطُ والخَبَّاطُ»، «البَزَّارُ والبَزَّازُ» «الأُبُلِّيُّ والأَيْلِيُّ»، «البَصْرِيُّ والنَّصْرِيُّ»، «الثَّوْرِيُّ والتَّوَّزِيُّ»، «الجُرَيْرِيُّ والجَرِيرِيُّ والحَرِيرِيُّ»، «السَّلَمِيُّ والسُّلَمِيُّ»،

---

(١) انظر: «مقدمة كتابه» (١/ ٩٠).

«الهَمْدَانِيُّ والهَمَذَانِيُّ» وما أَشْبَهَ ذلك، وهو كثيرٌ.

قال السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمِنْهَا الثَّوْرِيُّ و(التَّوَّزِيُّ) بِفَتْحِ الْمُثَنَّاةِ الْفَوْقَانِيَّةِ وَالْوَاوِ الْمُشَدَّدَةِ عَلَى الْمُعْتَمَدِ، ثُمَّ زَاءٍ مَكْسُورَةٍ نِسْبَةً إِلَى تَوَّزَ، وَيُقَالُ بِجِيمٍ بَدَلَ الزَّاءِ، بَلْدَةٌ بِفَارِسَ».(١)

قال السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(كَرِيزٍ، بِالْفَتْحِ) وَكَسْرِ الرَّاءِ مُكَبَّرًا (فِي خُزَاعَةَ، وَبِالضَّمِّ) مُصَغَّرًا (فِي عَبْدِ شَمْسٍ وَغَيْرُهُمْ)، خِلَافًا لِمَا حَكَاهُ الْجَيَّانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَضَّاحٍ، مِنْ تَخْصِيصِهِ بِهِمْ، (أَبُو عُبَيْدَةَ) بِالْهَاءِ (كُلُّهُمْ بِالضَّمِّ)، قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا يُكَنَّى أَبَا عَبِيْدَةَ بِالْفَتْحِ، (السَّفَرُ، بِفَتْحِ الْفَاءِ كُنْيَةٌ، وَبِإِسْكَانِهَا فِي الْبَاقِي) أَيِ الْأَسْمَاءِ، (عِسْلُ) كُلُّهُ (بِكَسْرِ) الْعَيْنِ (ثُمَّ إِسْكَانِ) السِّينِ الْمُهْمَلَةِ (إِلَّا عَسَلَ بْنَ ذَكْوَانَ الْأَخْبَارِيَّ) الْبَصْرِيَّ (بِفَتْحِهِمَا) ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ، (قُمَيْرٌ، كُلُّهُ مَضْمُومٌ) مُصَغَّرٌ (إِلَّا امْرَأَةَ مَسْرُوقٍ) بْنِ الْأَجْدَعِ (فَبِالْفَتْحِ) وَكَسْرِ الْمِيمِ، بِنْتُ عَمْرٍو، (مِسْوَرٌ، كُلُّهُ مَكْسُورُ) الْمِيمِ، سَاكِنُ السِّينِ (مُخَفَّفُ الْوَاوِ) الْمَفْتُوحَةِ (إِلَّا ابْنَ يَزِيدَ الصَّحَابِيَّ، وَابْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ الْيَرْبُوعِيَّ، فَبِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ) لِلْوَاوِ الْمَفْتُوحَةِ، (خِرَاشٌ، كُلُّهُ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ) الْمَكْسُورَةِ وَالرَّاءِ وَآخِرُهُ مُعْجَمَةٌ (إِلَّا وَالِدَ رِبْعِي فَبِالْمُهْمَلَةِ) أَوَّلُهُ.

(حُصَيْنٌ، كُلُّهُ بِالضَّمِّ) لِلْمُهْمَلَةِ، (وَالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ، إِلَّا أَبَا حَصِينٍ عُثْمَانَ بْنَ عَاصِمٍ) الْأَسَدِيَّ (فَبِالْفَتْحِ، وَأَبَا سَاسَانَ حُضَيْنَ بْنَ الْمُنْذِرِ، فَبِالضَّمِّ وَالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ) مَفْتُوحَةً، وَلَا نَعْرِفُ فِي رُوَاةِ الْحَدِيثِ مَنِ اسْمُهُ «حُضَيْنٌ» سِوَاهُ، وَهُوَ تَابِعِيٌّ جَلِيلٌ، قَالَهُ الْحَاكِمُ، وَتَبِعَهُ الْمِزِّيُّ.

---

(١) انظر: «فتح المغيث» (٤/ ٢٦٢).

(حَبِيبٌ، كُلُّهُ بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ إِلَّا خُبَيْبَ بْنَ عَدِيٍّ، وَخُبَيْبَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خُبَيْبٍ) الْأَنْصَارِيَّ، وَهُوَ خُبَيْبٌ (غَيْرَ مَنْسُوبٍ) الرَّاوِي، (عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ)، (وَأَبَا خُبَيْبٍ، كُنْيَةَ) عَبْدِ اللهِ (بْنِ الزُّبَيْرِ) كُنِّيَ بِابْنِهِ خُبَيْبٍ، وَلَا ذِكْرَ لَهُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ، (فَبِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ: «حَكِيمٌ «كُلُّهُ بِفَتْحِ الْحَاءِ إِلَّا حُكَيْمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ) بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ الْقُرَشِيَّ الْمِصْرِيَّ، وَيُسَمَّى أَيْضًا الْحُكَيْمُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، (وَرُزَيْقَ، بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ مُصَغَّرًا، (بْنَ حُكَيْمٍ)، وَيُكَنَّى أَيْضًا أَبَا حُكَيْمٍ كَأَبِيهِ (فَبِالضَّمِّ)، وَقِيلَ: الثَّانِي بِالْفَتْحِ، (زُبَيْدٌ، لَيْسَ فِيهِمَا) أَيِ الصَّحِيحَيْنِ (إِلَّا زُبَيْدَ بْنَ الْحَارِثِ) الْيَامِيَّ (بِالْمُوَحَّدَةِ، ثُمَّ بِالْمُثَنَّاةِ، وَلَا فِي الْمُوَطَّأِ إِلَّا زُبَيْدَ بْنَ الصَّلْتِ) بْنَ مَعْدِ يكَرِبَ الْكِنْدِيَّ (بِمُثَنَّاتَيْنِ) تَحْتِيَّتَيْنِ (بِكَسْرِ أَوَّلِهِ وَيُضَمُّ، «سُلَيْمٌ «كُلُّهُ بِالضَّمِّ) وَفَتْحِ اللَّامِ، (إِلَّا سَلِيمَ بْنَ حِبَّانَ، فَبِالْفَتْحِ) لِلسِّينِ، وَكَسْرِ اللَّامِ، (عُبَيْدَةُ) كُلُّهُ (بِالضَّمِّ، إِلَّا) عَبِيدَةَ (السَّلْمَانِيَّ، وَ) عَبِيدَةَ (بْنَ سُفْيَانَ) الْحَضْرَمِيَّ، (وَ) عَبِيدَةَ (بْنَ حُمَيْدٍ، وَعَامِرَ بْنَ عَبِيدَةَ) الْبَاهِلِيَّ (بِالْفَتْحِ)، وَقِيلَ فِي عُبَيْدَةَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِي: إِنَّهُ بِالْفَتْحِ، وَالْمَعْرُوفُ فِيهِ الضَّمُّ، (عُبَيْدٌ) بِغَيْرِ هَاءٍ (كُلُّهُ بِالضَّمِّ)، وَأَمَّا بِالْفَتْحِ فَجَمَاعَةٌ مِنَ الشُّعَرَاءِ مِنْهُمْ: عَبِيدُ بْنُ الْأَبْرَصِ، (عُبَادَةُ) كُلُّهُ بِالضَّمِّ وَتَخْفِيفِ الْمُوَحَّدَةِ، (إِلَّا مُحَمَّدَ بْنَ عَبَادَةَ) الْوَاسِطِيَّ (شَيْخَ الْبُخَارِيِّ، فَبِالْفَتْحِ)، (الْحَارِثِيُّ كُلُّهُ بِالْحَاءِ وَالْمُثَلَّثَةِ، وَفِيهِمَا سَعْدٌ الْجَارِيُّ بِالْجِيمِ) وَبَعْدَ الرَّاءِ يَاءُ النِّسْبَةِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ نِسْبَةً إِلَى الْجَارِ مَوْضِعٍ بِالْمَدِينَةِ، (الْحَرَامِيُّ كُلُّهُ بِالرَّاءِ) الْمُهْمَلَةِ».(١)

(١) انظر: «التدريب» (٢/ ٧٩٤).

• قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**وهذا إنما يُضبَطُ بالحِفْظِ مُحَرَّرًا في مَواضِعِهِ، واللهُ تَعالَى المُعِينُ المُيَسِّرُ، وبه المُسْتَعَانُ**).

وهو كما قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (**إنما يُضبَطُ بالحِفْظ**)؛ لأنه كما قال ابن المديني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَشَدُّ الخطأ في الأسماء»، وذلك لسببين: لأنَّ الأسماء ليس لها قاعدةٌ تُقاسُ بها، وليس لها سياقٌ ولِحاقٌ يرجحان وجهًا دون وجهٍ آخر.

قال العسكري رَحِمَهُ ٱللَّهُ وساق بسنده... عن عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ قال: «أَشَدُّ التَّصْحِيفِ التَّصْحِيفُ فِي الأَسْمَاءِ».

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَوَجَدْتُ بِخَطِّ عَسَلِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الأَرُزِّيِّ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: «كُنَّا فِي مَجْلِسٍ لِلْحَدِيثِ، فَمَرَّ بِنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْجَمَّازُ، فَقَالَ: يَا صِبْيَانُ، أَنْتُمْ لَا تُحْسِنُونَ أَنْ تَكْتُبُوا الْحَدِيثَ، فَكَيْفَ تَكْتُبُونَ أُسَيْدًا وَأَسَيَّدًا وَأُسَيِّدًا، فكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ مَا عَرَفْتُ مِنَ التَّقْيِيدِ، وَأَخَذْتُ فِيهِ».

وأخرج عن يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قال: «مَنْ حَدَّثَكَ وَهُوَ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْخَطَأِ وَالصَّوَابِ؛ فَلَيْسَ بِأَهْلٍ أَنْ يُؤْخَذَ عَنْهُ».

وأخرج عن عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيِّ فِي كَلامٍ ذَكَرَ فِيهِ قَالَ: فَإِنْ قالَ: فَمَا الْغَفْلَةُ الَّتِي تَرُدُّ بِهَا حَدِيثَ الرَّجُلِ الرِّضَي الَّذِي لَا يُعْرَفُ بكَذِبٍ؟ قُلْتُ: هُوَ أَنْ يَكُونَ فِي كِتَابِهِ غَلَطٌ، فَيُقَالُ لَهُ فِي ذَلِكَ؛ فَيَتْرُكُ مَا فِي كِتَابِهِ، وَيُحَدِّثُ بِمَا قَالُوا، وَيُغَيِّرُهُ بِقَوْلِهِمْ فِي كِتَابِهِ، لَا يَعْرِفُ فَرْقَ مَا بَيْنَ ذَلِكَ، أَوْ يُصَحِّفُ تَصْحِيفًا فَاحِشًا يَقْلِبُ الْمَعْنَى، لَا يَعْقِلُ ذَلِكَ، فَيُكَفَّ عَنْهُ».(١)

---

(١) أخرجه العسكري في «تصحيفات المحدثين» (١/ ١٢).

وأما عن كون الأسماء ليس لها سِياق أو سِباق يدل عليها؛ فمن الممكن أن تقف على كلمة في متن الحديث، يَختلف أو يَضطرب ضبطُها عليك، فتستطيع أن تضبطها بما قبلها وبما بعدها من الكلام، أما الاسم «حدثني فلان بن فلان: فكيف تضبطه؟! وليس له قاعدة مضطردة، والسياق والسباق لا يَعْمَلان في ذلك!!





فهرس الموضوعات

❁ ❁ ❁